KÖPRÜLÜ KÜT.
335

شرح اللمعات [illegible]

۴۴۵




الب
من شرح ال
للطيبي رحمة
عليه





بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله مشيد اركان الدين الحنيف بقواعد ايات كتابه المبين ❁ ومحكم اصول
احكامه بمحكمات ايته الموجب لليقين ❁ الذي الزم عباده باوامره ونواهيه ليكونوا
من دعاة الدين ❁ وفصل لهم مجملات متشابهاته ببيان نبيه المبعوث الى كافة العالمين ❁ الذي
اسمعهم الله تعالى على لسانه الصدق بتلاوة اياته الحق المستبين ❁ وزكاهم بمتابعته
عن اوضار المرتابين ❁ وعلمهم بحكم سننه ما كانوا عنه من الزاهدين ❁ هو الذي بعث
في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة
وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين ❁ فازال باحاديثه الزاهرة المشهود لها بان هو
الا وحي يوحى مزال المبتدعين ❁ وصحح بصحاح حديثه سقم قلوب العاملين ❁ ورفع بطرق
حسانه اعلام الدين واوضح لها سبل المحسنين ❁ وقوى عزايم العابدين بضعافه
ارغاما لذوي الاراء من الزايغين ❁ فترى الاسناد في الروايات للعدول الثقات
نسبا متصلا الى اللحوق بسيد المرسلين ❁ منقطعا عن الاسباب المضلة مرسلا الى النجاة
والفوز مع الناجين ❁ فلذلك صار المحدثون معلمي امته بعد ان كانوا متعلمين منه بشهادة
واخرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم ❁ فطوبى لمن اعتصم بحبل الله المتين واستمسك
بعرى احاديث رسول الله وذلك فضل الله يوتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم
اللهم فصل على حبيبك ونورك المبلغ لاياتك الى عبادك المومنين المكمل ببلاغه
دينك القويم والمتمم به نعمتك على المرسلين ❁ وعلى اله الهادين المهتدين ❁ المثل لهم بسفينة
نوح للهالكين ❁ وعلى اصحابه الانجم الزاهرة الذين من اقتدى بهم فقد اهتدى الى صراط
مستقيم وعلى التابعين لهم باحسان الى يوم الدين ❁ **وبعد** فانه يقول العبد الراجي الى
كرم الله اللاجي بحرمه الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي ختم الله اعماله بالحسنى لما كان
من توفيق الله تعالى [illegible] من عنايته لدي ان وفق للاستسعاد بسعادة الخوض
في الكشف عن قناع [illegible] به الى تحقيق دقايق كلام الله المجيد [illegible]
لا ياتيه الباطل من [illegible] خلفه تنزيل من حكيم حميد ويسر منه اتمامه كان
الخاطر مشعوفا بان اشفع ذلك بابراز بعض معاني احاديث سيد المرسلين وخاتم النبيين
وقايد الغر المحجلين وحبيب رب العالمين صلوات الله وسلامه عليه وكنت قبل قد استشرت
الاخ في الدين المساهم في اليقين بقية الاذكياء قطب الصلحاء اشرف الزهاد والعباد
ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب دامت بركته بجمع اصل من الاحاديث المصطفوية
على صاحبها افضل التحية والسلام فاتفق راينا على تكملة المصابيح وتهذيبه وتشذيبه وتعيين
رواته ونسبة الاحاديث الى الايمة المتقنين فما قصر فيما اشرت اليه من جمعه فبذل




وسعه واستفرغ طاقته فيما رمت منه فلما فرغ من اتمامه شمرت عن ساق الجد في شرح
معضله وحل مشكله وتلخيص عويصه وابراز نكاته ولطايفه بما يستدعيه غرايب
اللغة والنحو ويقتضيه علما المعاني والبيان بعد تتبع الكتب المنسوبة الى الايمة رضي
الله عنهم وشكر مساعيهم معلما لكل مصنف بعلامة مختصة به فعلامة معالم السنن
واعلامها **خط** وشرح السنة **حس** وشرح صحيح مسلم **مح** والفايق للزمخشري **فا**
ومفردات الراغب **غب** ونهاية الجزري **نه** والشيخ التوربشتي **تو** والقاضي
ناصر الدين **قض** والمظهر **مظ** والاشرف **شف** وسلكت في النقل منها طريق
الاختصار وكان جل اعتمادي وغاية اهتمامي بشرح مسلم للامام المتقن محيي الدين
النواوي لانه كان اجمعها فوايد واكثرها عوايد واضبطها للشوارد والاوابد وما لا
يرى عليها علامة فاكثرها من نتايج خاطري الكليل فان ترى فيه خللا فسده جزاك
الله خيرا ○ وكثيرا ما تجد في هذا الكتاب ضبط الالفاظ التي غيرها في المصابيح بعض
من لا يد له في الرواية ونقل الثقات بما نسخ له من وجوه العربية سهوا منه مبينا خطا
موجها صوابه فجا بحمد الله كاشفا لاستار اسرارها حاويا لمقاصدها وفوايدها فان نظرت
بعين الانصاف لم تر مصنفا اجمع ولا اوجز منه ولا اشد تحقيقا في بيان حقايقها ودقايقها
وسميته بالكاشف عن حقايق السنن والى الله تعالى ارغب ان يجعل سعيي فيه خالصا
لوجهه الكريم وان يتقبله ويجعله ذخيرة لي [illegible] بها في الدار الاخرة فهو
العالم بمودعات السراير وخفيات الضماير عليه اتوكل واليه انيب واذ كنا التزمنا
ان يكون شرحنا هذا على نهج اهل هذه الصناعة اوجب ذلك علينا ان نصدر الكتاب
بمختصر جامع لمعرفة علم الحديث ملخصا من كتاب ابن الصلاح وغيره مرتبا على مقدمة
ومقاصد وخاتمة ○ **اما المقدمة** ففي بيان اصوله واصطلاحاته **المتن** هو الفاظ
الحديث التي تتقوم بها المعاني والحديث اعم من ان يكون قول الرسول صلى الله عليه وسلم
او الصحابي والتابعي وفعلهم وتقريرهم **والسند** اخبار عن طريق المتن **والاسناد**
هو رفع الحديث الى قايله وهما متقاربان في معنى اعتماد الحفاظ في صحة الحديث
وضعفه عليهما **والخبر** كلام يفيد بنفسه نسبة شي الى شي في الخارج تعني بالخارج
ان يكون لهذه النسبة نسبة اخرى خارجية هي حكاية عنها فان تطابقتا فصادق
والا فلا بخلاف الانشا فان المتكلم هو الذي ينشيه ابتدا **نوع الاول**
الخبر اما صادق قطعا كخبر الله تعالى او كذب كخبر مسيلمة او ما يترجح الصدق
كخبر العدل او الكذب كخبر الفاسق او المشكوك كالمجهول **الثاني** الخبر متواتر
واحاد **فالمتواتر** هو ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطوهم على

الكذب ويدوم هذا فيكون اوله كآخره ووسطه كطرفيه كالقرآن والصلوات الخمس
واعداد الركعات ومقادير الزكوات ومن ثم لم يحصل لنا العلم بصدق اليهود
مع كثرتهم في نقلهم ان موسى عليه السلام كذب كل ناسخ لشريعته لانه وضعه
الاحاد او لا افنوهم ثم كثر الناقلون ويجب ان يكون العلم به ضروريا مستندا الى
محسوس اذ لو اخبرونا عن حدوث العالم او عن صدق الانبياء او عن ظن لم يحصل لنا
العلم والعدد اما كامل وهو ما يورث العلم او زائد وهو ما يحصل العلم ببعضه
والاول ليس معلوما لنا لكنا بحصول العلم الضروري نستدل على كمال العدد لا بالعكس
واقل ما يحصل به العلم الضروري معلوم لله تعالى لانا لا ندري متى يحصل لنا العلم
بوجود مكة عند تواتر الخبر فانه كان بعد خبر المائة والمائتين ونعسر تجربة ذلك
وان تكلفناه فسبيله ان نراقب انفسنا فاذا اخبرنا بوجود مقتول في السوق مثلا خبرا
متواليا فان قول الاول يحرك الظن وقول الثاني والثالث يؤكده وهلم جرا الى ان
يصير ضروريا قال ابن الصلاح من سئل عن ابراز مثال لذلك في الاحاديث اعياه
طلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك وان نقله عدد التواتر وزيادة
لان ذلك طرا عليه في وسط اسناده نعم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده
من النار فانه نقله من الصحابة رضي الله عنهم العدد الجم فقيل هم اربعون وقيل
اثنان وستون وفيهم العشرة المبشرة ولم يزل العدد في ازدياد على التوالي والاستمرار «المبشرة»

والآحاد هو كل خبر لم ينته الى التواتر وهو مستفيض وغيره قال ابن الجوزي
حصر الاحاديث بعد امكانه غير ان جماعة بالغوا في سبعها وحصروها قال الامام
احمد صح سبعمائة الف وكسر وقال قد جمعت في المسند احاديث انتخبتها من اكثر
من سبعمائة الف وخمسين الفا فما اختلفتم فيه فارجعوا اليه وما لم تجدوا فيه فليس بحجة
والمراد بهذه الاعداد الطرق لا المتون

المقاصد اعلم ان متن الحديث نفسه لا
يدخل في الاعتبار الا نادرا بل يكتسب صفة من القوة والضعف وبين بين بحسب
اوصاف الرواة من العدالة والضبط والحفظ وخلافها وبين ذلك او بحسب الاسناد
من الاتصال والانقطاع والارسال والاضطراب ونحوها فالحديث على هذا ينقسم الى
صحيح وضعيف وحسن هذا اذا نظر الى المتن واما اذا بحث عن اوصاف الرواة نفسها
فقيل هو ثقة عدل ضابط وغير ثقة او متهم او مجهول او كذوب ونحو ذلك فيكون
البحث عن الجرح والتعديل واذا نظر الى كيفية اخذهم وطرق تحملهم الحديث كان
البحث عن اوصاف الطالب واذا بحث عن اسمائهم ونسبهم ووفاتهم كان البحث عن
تعيينهم وتشخيص ذواتهم فالمقاصد مرتبة على اربعة ابواب

الباب الاول

في اقسام الحديث وانواعه وفيه ثلثة فصول

الفصل الاول في الصحيح

هو ما اتصل
سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم عن شذوذ وعلة نعني بالمتصل ما لم يكن
مقطوعا باي وجه كان وبنقل العدل من لم يكن مستور العدالة ولا مجروحا وبالضابط
من يكون حافظا متيقظا وبالسلامة عن الشذوذ ما يرويه مخالفا لرواية الناس وبالعلة
ما فيه اسباب خفية غامضة قادحة وتتفاوت درجات الصحيح بحسب قوة شروطه واول
من صنف في الصحيح المجرد الامام البخاري ثم مسلم وكتاباهما اصح الكتب بعد كتاب
الله العزيز واما قول الشافعي رضي الله عنه ما اعلم شيئا بعد كتاب الله تعالى اصح من
موطا مالك فقبل وجود الكتابين ثم البخاري واعلى اقسام الحديث ما اتفقا عليه ثم
ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما هو على شرطهما وان لم يخرجاه ثم على شرط البخاري
ثم على شرط مسلم ثم ما صححه غيرهما من الائمة فهذه سبعة اقسام وما حذف سنده فيهما
وهو كثير في تراجم البخاري قليل جدا في مسلم فما كان منه بصيغة الجزم نحو قال فلان
وفعل وامر وروى وذكر معروفا فهو حكم بصحته وما روي من ذلك مجهولا
فليس حكما بصحته ولكن ايراده في كتاب الصحيح مشعر بصحة اصله واما قول الحاكم
اختيار البخاري ومسلم ان لا يذكرا في كتابيهما الا ما رواه الصحابي المشهور عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وله راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور وله ايضا
راويان ثقتان فاكثر ثم كذلك في كل درجة ففيه بحث قال الشيخ محيي الدين
النواوي ليس ذلك من شرطهما لاخراجهما احاديث ليس لها الا اسناد واحد منها
حديث انما الاعمال بالنيات ونظايره في الصحيحين كثيرة قال ابن حبان تفرد بحديث
انما الاعمال بالنية اهل المدينة وليس هو عند اهل العراق ولا عند اهل مكة واليمن
ولا الشام ومصر ورواه البخاري عن الحميدي عن سفين ورواه مسلم عن ابن المثنى عن الثقفي
وابو داود عن ابن كثير عن الثوري والترمذي عن المثنى عن الثقفي والنسائي عن ابن منصور
عن القعنبي عن مالك وابن ماجه عن ابي شيبة كلهم عن يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن
ابرهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

الفصل الثاني في الحسن

قال
الترمذي هو ما لا يكون في اسناده متهم ولا يكون شاذا ويروى من غير وجه نحوه وقال الخطابي
ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث فالمنقطع ونحوه مما لم يعرف
مخرجه وكذلك المدلس اذا لم يبين وبعض المتاخرين هو الذي فيه ضعف قريب محتمل ويصلح
للعمل به وابن الصلاح هو قسمان احدهما ما لم يخل رجال اسناده عن مستور غير مغفل في
روايته وقد روي مثله او نحوه من وجه آخر والثاني ما اشتهر رواته بالصدق والامانة
وقصر عن درجة رجال الصحاح حفظا واتقانا بحيث لا يعد ما انفرد به منكرا ولا بد في

القسمين من سلامتهما عن الشذوذ والتعليل القاضي ابن جماعة هو كل حديث خال عن
العلل في سنده المتصل مستور له به شاهد او مشهور قاصر عن درجة الاتقان
اقول قول بعض المتاخرين هو الذي فيه ضعف قريب محتمل مبني على ان معرفة الحسن موقوفة
على معرفة الصحيح والضعيف لان الحسن وسط بينهما فقوله قريب اي قريب مخرجه الى
الصحيح محتمل كذبه لكن رجاله مستورين والفرق بين حدي الصحيح والحسن ان
شرايط الصحيح معتبرة في حد الحسن لكن العدالة في الصحيح ينبغي ان تكون ظاهرة
والاتقان كاملا وليس ذلك شرطا في الحسن ومن ثم احتاج الى قيد قولنا ان يروى من
غير وجه مثله او نحوه ليتخير به فالضعيف هو الذي بعد عن الصحيح مخرجه واحتمل
الصدق والكذب او لا يحتمل الصدق اصلا كالموضوع وانما عدل صاحب هذا الحد
من الوسط اي الذي يحتمل الصدق والكذب الى الكذب لان هذا الراوي لما
انحط درجته من درجة رجال الصحيح وارتفع عن حال من بعد ما يتفرد به من الحديث
منكرا او كان مسلما لا سيما مشهورا باهل الحديث وجب حسن الظن به وترجيح احد
الجانبين على الاخر وجعل قوله صدقا والى هذا المعنى اشار الخطابي بقوله واشتهر رجاله
اي بالصدق وكذا فسره ابن الصلاح ولو قيل الحسن هو مسند من قرب من درجة
الثقة او مرسل ثقة وروي كلاهما من غير وجه وسلم عن شذوذ وعلة لكان اجمع
الحدود واضبطها وابعد من التعقيد ونعني بالمسند ما اتصل اسناده الى منتهاه وبالثقة
من جمع بين العدالة والضبط والتنكير في ثقة للشيوع كما سياتي بيانه في نوع المرسل
والله اعلم والحسن حجة كالصحيح ولذلك ادرج في الصحيح ابن الصلاح تسمية محيي السنة
في المصابيح السنن بالحسان تساهل لان فيها الصحاح والحسان والضعاف وقول
الترمذي حديث حسن صحيح يريد انه روي باسنادين احدهما يقتضي الصحة والاخر الحسن
او المراد اللغوي وهو ما تميل اليه النفس وتستحسنه والحسن اذا روي من وجه اخر
ترقى من الحسن الى الصحيح لقوته من الجهتين معتضدا احدهما بالاخر ونعني بالترقي
انه ملحق في القوة بالصحيح لا انه عينه واما الضعف فلكذب راويه وفسقه
لا ينجبر بتعدد طرقه كما في حديث طلب العلم فريضة البيهقي هذا حديث مشهور بين
الناس واسناده ضعيف وقد روي من اوجه كلها ضعيف **الفصل الثالث
في الضعيف** هو ما لم يجتمع فيه شرط الصحيح والحسن ويتفاوت درجاته في الضعف
بحسب بعده من شروط الصحة ويجوز عند العلماء التساهل في اسانيد الضعيف
دون الموضوع من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص وفضايل الاعمال
لا في صفات الله تعالى واحكام الحلال والحرام عن ابن منده كان من مذهب

الثاني ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه وابو داود كان ياخذ ماخذه ويخرج
الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره ويرجحه على راي الرجال وعن الشعبي ما حدثك
هولاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فخذ به وما قالوه برايهم فالقه في الحش وقال
الراي بمنزلة الميتة اذا اضطررت اليها اكلتها وعن الشافعي فمهما قلت من قول او
اصلت من اصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قلت فالقول ما قال
رسول الله صلى الله عليه وهو قولي وجعل يردده وههنا عدة عبارات منها ما يشترك
فيه الاقسام الثلثة اعني الصحيح والحسن والضعيف ومنها ما يختص بالضعيف فمن الاول
المسند الحاكم هو ما اتصل سنده مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **والمتصل**
هو ما اتصل سنده سواء كان مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم او موقوفا **والمرفوع**
هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة من قول او فعل او تقرير سواء كان
متصلا او منقطعا فالمتصل قد يكون مرفوعا وغير مرفوع والمرفوع قد يكون متصلا
او غير متصل والمسند متصل مرفوع اذا قيل عن الصحابي يرفعه او يرويه او ينميه
او يبلغ به فهو كناية عن رفعه وقول الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من
السنة كذا وكنا لا نرى باسا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا ونحوه مرفوع
لان الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الامر والمقرر **والمعنعن** هو ما يقال
في سنده فلان عن فلان والصحيح انه متصل اذا امكن اللقاء مع البراءة من التدليس وقد
اودع في الصحيحين وكان ابن الصلاح كثر في عصرنا وما قاربه استعمال عن في الاجازة
واذا قيل فلان عن رجل عن فلان فالاقرب انه منقطع ليس بمرسل **المعلق** ما حذف
من مبدا اسناده واحد فاكثر ماخوذ من تعليق الجدار والطلاق لاشتراكهما في
قطع الاتصال فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو
المنقطع او في اخره وهو المرسل والبخاري اكثر من هذا النوع في صحيحه وليس بخارج
من الصحيح لكون الحديث معروفا من جهة الثقات الذين علق عنهم او لكونه ذكره
متصلا في موضع اخر من كتابه **الافراد** اما فرد عن جميع الرواة او من جهة نحو تفرد
به اهل مكة فلا يضعف الا ان يراد به تفرد واحد منهم **المدرج** هو ما ادرج في الحديث
كلام بعض الرواة فيظن من الحديث او ادرج متنان باسنادين كرواية سعد ابن ابي مريم
لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا ادرج ابن مريم فيه لا تنافسوا من متن
اخر او عند الراوي طرف من متن واحد بسند شيخ غير سند المتن فيرويهما عنه بسند
واحد فيصير الاسنادان اسنادا واحدا او سمع حديثا من جماعة مختلفين في سنده او متنه
فيدرج رواياتهم على الاتفاق ولا يذكر الاختلاف وتعمد كل واحد من الثلثة حرام

المشهور ماشاع عند اهل الحديث خاصة بان نقله رواة كثيرون نحو ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان او اشتهر عندهم وعند غيرهم نحو الاعمال
بالنيات او عند غيرهم خاصة قال الامام احمد قوله للسائل حق وان جاء على فرس ونحركم
يوم صومكم يدوران في الاسواق وليس اصل في الاعتبار ومن الضعيف المشهور طلب العلم
فريضة على كل مسلم **الغريب والعزيز** ابن منده الغريب كحديث الزهري واشباهه ممن
يجمع حديثه لعدالته وضبطه اذا انفرد عنهم بالحديث رجل سمي غريبا فان رواه عنهم
اثنان او ثلثة سمي عزيزا وان رواه جماعة سمي مشهورا والافراد المضافة الى البلدان
ليس بغريب والغريب اما صحيح كالافراد المخرجة في صحيح او غير صحيح وهو الاغلب وعن
الامام احمد لا تكتبوا هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامة رواتها الضعفاء
والغريب ايضا اما اسنادا او متنا وهو ما تفرد برواية متنه واحد واسنادا الا متنا كحديث
يعرف متنه عن جماعة من الصحابة اذا انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر ومنه قول الترمذي
غريب من هذا الوجه ولا يوجد ما هو غريب متنا لا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث الفرد
فرواه عمن تفرد به جماعة كثيرة فانه يصير غريبا مشهورا واما حديث انما الاعمال
بالنيات فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الآخر
وكذا سائر الغرائب التي اشتملت عليها التصانيف ثم اشتهرت **المصحف** اما ان يكون
محسوسا بالبصر او بالسمع والاول اما في الاسناد كحديث شعبة عن العوام بن مراجم بالراء
والجيم صحفه يحيى بن معين فقال مزاحم بالزاء والحاء واما في المتن كحديث من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال فصحفه ابو بكر الصولي فقال شيئا بالشين المعجمة والثاني ايضا اما
في الاسناد كحديث روي عن عاصم الاحول رواه بعضهم فقال واصل الاحدب وهو
من تصحيف السمع واما في المتن كحديث الكهان قر الزجاجة بالزاي وانما هو الدجاجة
بالدال او معنى عن ابي يوسف العنزي نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة صلى الينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم والعنزة حربة تنصب بين يدي المصلي فتوهم انها القبيلة وهذا تصحيف
عجيب **الاسناد العالي** وطلب العلو فيه سنة ولذلك استحبت الرحلة قال محمد بن
اسلم قرب الاسناد قربة الى الله تعالى وفائدته بعد تطرق الخلل الى كل راو وهو اما
ان يكون قريبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثلاثيات البخاري او الى امام وان
كثر العدد منه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او الى مصنف كصحيح البخاري ومسلم
واما بتقدم وفاة الراوي قال ابن الصلاح مثاله عن شيخ اخبرني به عن واحد عن البيهقي
عن الحاكم اعلى من روايتي كذلك عن شيخ اخبرني به عن واحد عن ابي بكر بن خلف
عن الحاكم وان تساوى الاسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف

نحو تسع وعشرين سنة او بتقدم السماع وهو ان يسمع شخصان من شيخ وسماع احدهما من ستين
سنة مثلا وسماع الاخر من اربعين وهما ان تساويا في العدد وعدم الواسطة فالاول اعلى
والله اعلم **المسلسل** هو ما تتابع فيه رجال الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند روايته على حالة اما في الراوي قولا نحو سمعت فلانا يقول سمعت فلانا الى المنتهي
او اخبرنا فلان والله قال اخبرنا فلان والله الى المنتهي او فعلا كحديث التشبيك باليد وعد
العد في اليد واشباههما او قولا وفعلا كما في حديث اللهم اعني على ذكرك وشكرك
وحسن عبادتك وفي رواية ابي داود واحمد والنسائي قال الراوي اخذ صلى الله عليه
وسلم بيدي فقال اني لاحبك فقل اللهم اعني الى آخره واما على صفة كحديث الفقهاء
فقيه عن فقيه المتبايعان بالخيار واما في الرواية كالمسلسل باتفاق اسماء الرواة واسماء
آبائهم او كناهم او انسابهم او بلدانهم قال الشيخ محيي الدين النواوي وانا اروي ثلثه
احاديث مسلسلة بالدمشقيين **زيادة الثقة** للخطيب هي اما ان تكون من شخصين او
واحد بان رواه مرة ناقصا ومرة زائدا ابن الصلاح وهي اما ان تقع مخالفا لما رواه الثقات
فمردوده كالشاذ واما ان لا تكون كذلك فمقبول واما ان تقع بين ذلك نحو زيادة
لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث مثاله حديث وجعلت لنا الارض مسجدا وجعلت
تربتها لنا طهورا اللفظة تربتها تفرد بها سعد بن طارق وهذا اشبه الاول لانه عام في
الحجر والرمل والتراب وهذا خاص وفي ذلك مغايرة في الصفة تختلف بها الحكم وتشبه
الثاني ايضا لانه لا منافاة بينهما **فرع** اذا اسنده وارسلوه او وصله وقطعوه او رفعه
ووقفوه فهو كالزيادة قيل الارسال قادح في الاتصال فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم
الجرح على التعديل واجيب بان الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم والزيادة ههنا مع
الوصل **الاعتبار** هو النظر في حال الحديث هل تفرد به راويه ام لا وهل هو معروف
ام لا وطريق الاعتبار في الاخبار ان يقال مثلا روى حماد بن سلمة عن ايوب عن ابن
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا انظر ان حمادا رواه ولم يتابع عليه
فينظر هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان لم يوجد ذلك فثقة غير
ابن سيرين رواه عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاي ذلك وجد يعلم به ان للحديث اصلا يرجع اليه وتسمى هذه متابعة غير تامة واذا
نظر ان هذا الحديث بعينه رواه احد عن ايوب غير حماد فتسمى هذه متابعة تامة وقد تسمى
الاولى بالشاهد ايضا فان لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه المذكورة
لكن روي حديث آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة فان لم يرو ايضا بمعناه
حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق وقد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد

روايه من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفا وفي كتابي الشيخين جماعة من
الضعفا ذكرا في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك ومن ثم قيل
في الضعفا فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به **مختلف الحديث** هو ان يوجد حديثان
متضادان ظاهرا وهو اما ان يمكن الجمع بينهما كحديث لا عدوى وحديث لا يورد ممرض
على مصح وبيان الجمع انه صلى الله عليه وسلم نفى في الاول ما كان يعتقده الجاهلي من ان
ذلك يعدي بطبعه وفي الثاني اعلم بان الله جعل ذلك سببا لذلك وحذر من
الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله واما ان لا يمكن فان علم الناسخ قدم
والا عمل بالراجح منهما كالترجيح بصفات الرواة وكثرتهم في خمسين وجها من انواع
الترجيح **الناسخ والمنسوخ** كل حديث دل على رفع حكم شرعي سابق فهو ناسخ والمسبوق
منسوخ ويعرف بالنص نحو كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها او بقول الصحابي مثلا
كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار او
بالتاريخ كحديث افطر الحاجم والمحجوم واحتجم وهو صائم بين ان الاول في سنة ثمان
والثاني في عشر او بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة والاجماع لا ينسخ وانما
يدل على النسخ **غريب اللفظ وفقهه** فمن الاول ما جا فيه من غامض بعيد الفهم قليل
الاستعمال او دقيق المعنى بعيد الغور وقد اكثر التصنيف فيه واول مصنفيه النضر
بن شميل وقيل ابو عبيده معمر ثم ابو عبيد القسم بن سلام ثم ابن قتيبه ثم الخطابي ثم الزمخشري
صاحب الفائق ثم الجزري صاحب النهايه ويرجوان يكون الكشف عن حقائق السنن
قد اجاد في السلسل العزيز والفقه وانعم في المعاني والدقائق واجود ما جا منه مفسرا
في روايه اخرى ومن الثاني ما تضمنه من الاحكام والاداب المستنبطه منه وهو من
داب الايمه كمالك وابي حنيفه والشافعي واحمد وفيه مصنفات كمعالم السنن
للخطابي والتمهيد لابن عبد البر فذلك ثمانيه عشر نوعا **والضرب الثاني** فيما يختص
بالضعيف **الموقوف** وهو مطلقا ما روي عن الصحابي من قول او فعل متصلا كان او
منقطعا وهو ليس بحجة على الاصح وان اتصل وقد يستعمل في غير الصحابي مقيدا نحو وقفه
معمر على همام ووقفه مالك على نافع وقول الصحابي كنا نفعل كذا في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم مرفوع لان الظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف عليه وقرره وقول الحاكم
والخطيب كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالاظافير انه موقوف ليس
كذلك بل هو مرفوع في المعنى وتفسير الصحابي موقوف وما كان من قبيل سبب النزول
كقول جابر كانت اليهود تقول كذا فانزل الله كذا ونحوه فهو مرفوع **المقطوع**
هو ما جا عن التابعين من اقوالهم وافعالهم موقوفا عليهم وليس بحجة **المرسل** قول التابعي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا وهو المعروف في الفقه واصوله قيل
يحتج به مطلقا ورد مطلقا والاولى ان صح مخرجه لمجيه من وجه آخر مسندا عن غير
رجال الاول فهو حجه ومن ثم احتج الشافعي بمراسيل ابن المسيب وليس يختص به كما
توهم قال البيهقي الشافعي يقبل مراسيل كبار التابعين اذا انضم اليها ما يوكدها
سوا كان مرسل ابن المسيب او غيره فان قيل اذا وجد المسند فالعمل به لا بالمرسل
واجيب ان المرسل المعمول به ما كان راويه ثقة متقنا ليس فيه الا الارسال بخلاف
المسند فان روايه ليس كراويه فيجعل الاول اصلا اولى فاذا روى ثقة حديثا مرسلا
ورواه غيره متصلا كحديث لا نكاح الا بولي رواه اسرائيل وجماعة عن ابي اسحق عن
ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الثوري وشعبة عن ابي اسحق
عن ابي بردة عنه صلى الله عليه وسلم فحكى الخطيب ان الحكم للمرسل ومرسل الصحابي
كابن عباس وابن الزبير وشبههما من الاحداث حكمه حكم المتصل في الاحتجاج على
الاصح لان الظاهر ان تكون الرواية عن الصحابة وكلهم عدول وروايتهم عن غير
الصحابه نادرة واذا رووا عن غيرهم بينوها **المنقطع** هو ما لم يتصل اسناده باي وجه
كان سوا ترك ذكر الراوي من اول الاسناد او وسطه او آخره الا ان الغالب
استعماله فيمن دون التابعي عن الصحابي كمالك عن ابن عمر ويعرف الانقطاع لمجيه
من وجه آخر بزيادة رجل او اكثر فان عرف ان ذلك الحديث لا تتم اسناده الا مع
تلك الزيادة فالاخر منقطع فان لم يعرف فيحتمل ان يكون متصلا **المعضل** يقال اعضله
فهو معضل بفتح الضاد وهو ما سقط من سنده اثنان فصاعدا كقول مالك قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقول الشافعي قال ابن عمر كذا ونحو قول الاعمش عن الشعبي
يقال للرجل يوم القيمه عملت كذا وكذا جعله الحاكم نوعا من المعضل حيث رواه
الشعبي واسقط ذكر الصحابي والرسول صلى الله عليه وسلم **الشاذ والمنكر** الشافعي
هو ما رواه الثقة مخالفا لما رواه الناس ابن الصلاح فيه تفصيل فما خالف مفرده احفظ
منه واضبط فشاذ مردود وان لم يخالف وهو عدل ضابط فصحيح وان رواه غير ضابط
لكن لا يبعد عن درجة الضابط فحسن وان بعد فشاذ ويفهم من قوله احفظ واضبط
على صيغة التفضيل ان المخالف ان كان مثله لا يكون مردودا وقد علم من هذا التقسيم
ان المنكر ما هو **المعلل** ما فيه اسباب خفيه غامضه قادحه والظاهر السلامه ويستعان
على ادراكها بتفرد الراوي ومخالفة غيره له مع قرائن تنبه العارف على ارسال في الموصول
او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم او غير ذلك بحيث يغلب
على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه فكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد

ذلك فيه وحديث يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم البيعان بالخيار اسناده متصل عن العدل الضابط وهو معلل والمتن صحيح لان عمرو
بن دينار وضع موضع اخيه عبد الله بن دينار هكذا رواه الايمة من اصحاب الثوري
عنه فوهم يعلى وقد تطلق اسم العلة على الكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحوها وبعضهم
على مخالفة لا تقدح كارسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال من الصحيح ما هو صحيح
معلل كما قال آخر من الصحيح ما هو صحيح شاذ ويدخل في هذا حديث يعلى بن عبيد البيعان
بالخيار **المدلس** ما اخفي عيبه اما في الاسناد وهو ان يروي عمن لقيه او عاصره ما لم يسمعه
منه على سبيل يوهم انه سمعه منه فمن حقه ان لا يقول حدثنا بل يقول قال فلان او
عن فلان ونحوه وربما لم يسقط المدلس شيخه لكن يسقط من بعده رجلا ضعيفا او صغير
السن يحسن الحديث بذلك كما فعل الاعمش والثوري وغيرهما وهو مكروه جدا وذمه
اكثر العلما واختلف في قبول روايته والاصح التفصيل فما رواه بلفظ محتمل لم يبين
فيه السماع فحكمه حكم المرسل وانواعه وما رواه بلفظ مبين للاتصال كسمعت واخبرنا
وحدثنا واشباهها فهو محتج به وكثير في الصحيحين منه لان التدليس ليس كذبا
قال الشيخ محيي الدين ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين بعن
فمحمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى واما في الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حديثا
سمعه فيسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف وامره اخف لكن
فيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفة حاله والكراهة بحسب الغرض الحامل عليه
نحو ان يكون كثير الرواية عنه فلا يحب الاكثار من واحد على صورة واحدة وقد
يحمله عليه كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة او اصغر منه او غير ذلك **المضطرب**
ما اختلف الرواية فيه فما تساوت الروايتان ان ترجحت احديهما على الاخرى بوجه نحو
ان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه فالحكم للراجح فلا يكون مضطربا
والا فمضطرب وقد يكون في المتن ايضا اما من راو او اكثر **المقلوب** هو نحو حديث
مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه وحديث البخاري حين قدم
بغداد وامتحان الشيوخ اياه بقلب الاسانيد مشهور **الموضوع** الخبر اما ان يجب تصديقه
وهو ما نص الايمة على صحته واما ان يجب تكذيبه وهو ما نصوا على وضعه او يتوقف فيه
لاحتماله الصدق والكذب كسائر الاخبار ولا تحل رواية الموضوع للعالم بحاله في
اي معنى كان الا مقرونا ببيان الوضع ويعرف باقرار واضعه او بركاكة الفاظه او بالوقوف
على غلط كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه
بالنهار قيل كان الشيخ يحدث في جماعة فدخل رجل حسن الوجه فقال الشيخ في اثنا حديثه

من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فوقع لثابت انه من الحديث فرواه
والواضعون اصناف واعظمهم ضررا من انتسب الى الزهد فوضع احتسابا ووضعت
الزنادقة ايضا جملا ثم نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها والحمد لله
وقد ذهبت الكرامية والطائفة المبتدعة الى جواز وضع الحديث في الترغيب والترهيب
ومنه ما روي عن ابي عصمة نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن
عباس في فضائل القران سورة سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا
بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحق فوضعت هذه الاحاديث حسبة ولقد اخطا
المفسرون في ايداعها تفاسيرهم الا من عصم الله ومما اودعوا فيها انه صلى الله عليه وسلم
لما بلغ في قراته ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان في امنيته الى ان قال تلك الغرانيق
العلى وان شفاعتهن لترتجى وقد اشبعنا القول في ابطاله في باب سجدة التلاوة وكذا
الاصوليون مما اوردوا من قوله اذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافق
فاقبلوه وان خالف فردوه قال الخطابي وضعته الزنادقة ويدفعه اني قد اوتيت
الكتاب وما يعدله ويروي اوتيت الكتاب ومثله معه وروى مسلم في صحيحه باسناده
عن الاعمش عن ابي اسحق قال لما احدثوا تلك الاشيا بعد علي رضي الله عنه قال رجل
من اصحاب علي رضي الله عنه قاتلهم الله اي علم افسدوا قال الشيخ محيي الدين اشار بذلك
الى ما ادخل في علم علي وحديثه ويقول عليه من الاباطيل واضيف اليه من الروايات
المفتعلة وقد صنف ابن الجوزي في الموضوعات مجلدات قال ابن الصلاح اودع فيها
كثيرا مما لا دليل على وضعه وانما حقها ان يذكر في الاحاديث الضعيفة وللشيخ الحسن
بن محمد الصغاني الدرر الملتقط في تبيين الغلط **الباب الثاني في الجرح والتعديل
واوصاف من يروى عنه** اعلم ان الجرح والتعديل جوز صيانة للشريعة وبهما تميز
صحيح الحديث وضعيفه فيجب على المتكلم التثبت فيهما فقد اخطا غير واحد في تجريحهم
بما لا يجرح وفيه فصلان **الفصل الاول** في العدالة والضبط العدالة هي ان
يكون الراوي بالغا مسلما عاقلا سليما من اسباب الفسق وخوارم المروة والضبط ان
يكون متيقظا حافظا غير مغفل ولا ساه ولا شاك في حالتي التحمل والاداء ان حدث من
حفظه يعني كونه حافظا وضابطا لكتابه ان حدث منه عارفا بما يختل به المعنى ان
روى به ولا يشترط الذكورة ولا الحرية ولا العلم بفقهه وغريبه ولا البصر ولا العدد
وتثبت العدالة بتنصيص عدلين عليها او بالاستفاضة ويقبل تعديل العبد والمراة اذا
كانا عارفين به كما يقبل خبرهما وتعرف الضبط بان تعتبر روايته بروايات الثقات
المعروفين بالضبط والاتقان فان وافقهم غالبا وكانت مخالفته نادرة عرفنا كونه

ضابطا ثبتا والتعديل مقبول من غير ذكر سببه على الاشهر لان اسبابه كثيرة يصعب
ذكرها واما الجرح فلا يقبل الا مفسر السبب لاختلاف الناس فيما يوجب الجرح فان قيل
انهم اعتمدوا في رد حديث المجروحين على كتب الجرح والتعديل ولم يتعرضوا لبيان السبب
بل اقتصروا على قولهم فلان ليس بشيء او غير ثابت فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك
واجيب بانا وان لم نعتمد في اثبات الجرح والحكم فقد اعتمدناه في توقف قبول حديثهم لما فيه
من الريبة ويثبت الجرح والتعديل بقول واحد على الصحيح لان العدد لم يشترط في قبول
الخبر فلا يشترط فيه واذا تعارضا فالجرح مقدم وان تعدد المعدل لاخبار المعدل عن
ظاهر الحال والجارح عن الباطن الخفي واذا قال حدثني ثقة ان قصد به التعديل لا يجزي
اذ لا بد من تعيين المعدل وتسميته وذلك لانه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه
بما هو جارح عنده واضرابه عن تسميته مريب في القلوب وان قصد به مجرد الاخبار من غير
تعديل وتسميه لم تكن روايته عنه تعديلا لانه يجوز ان يروي عن غير عدل نعم اذا قال
كل من رويت عنه فهو ثقة كان تعديلا وليس عمل العالم ولا افتاؤه على وفق حديث
حكما بصحته ولا مخالفته له جرحا في راويه والعالم الذي من شانه اشتراط العداله فيمن
يروي عنه اذا عمل بخبر رجل لا شاهد له ولا تابع يكون تعديلا له اذا لم يكن عمله
بالضعاف من باب الاحتياط مخافة ان يكون صحيحا في نفس الامر فيجب العمل بها والفاظ
العداله على مراتب الاعلى ان يقال هو ثقة او متقن او ثبت او حجة او يقال في العدل
حافظ او ضابط فهو ممن يحتج بحديثه ثم هو صدوق او لا باس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر
فيه لان هذه العبارات لا تشعر بالضبط ثم هو شيخ فيكتب حديثه للاعتبار وقريب منه
روى عنه الناس ثم هو صالح الحديث او وسط فيكتب وكذا الفاظ الجرح اولها هو لين
الحديث او مقارب الحديث او مضطرب الحديث او لا يحتج به او مجهول فيكتب ثم هو ليس
بقوي او ليس بذاك القوي فيكتب ثم هو ضعيف الحديث فيكتب ثم هو متروك الحديث او ذاهب
الحديث او كذاب فهو ساقط لا يكتب **الثاني** لا تقبل روايه من عرف بالتساهل
في السماع والاسماع بالنوم والاشتغال او يحدث لا من اصل مصحح او يلقن من غير كتب
وحفظ او يكثر سهوه اذا لم يحدث من اصل صحيح او من كثرت الشواذ والمناكير
في حديثه ومن غلط في حديثه فبين له الغلط واصر فلم يرجع قيل سقط روايته ابن الصلاح
هذا اذا كان على وجه العناد واذا كان على وجه السفه في البحث فلا ولا باس بادني
نعاس وكتابه ومن خلط لخرفه او ذهاب بصره او نحوهما فيقبل ما روى عنه قبل
الاختلاط وما شك فيه ايضا ومن جهل عدالته ظاهرا وباطنا فلا يقبل او جهل باطنا
لا ظاهرا وهو المستور فالمختار قبوله وعليه العمل في اكثر كتب الحديث المشهوره لان

امر الاخبار مبني على حسن الظن بالمسلم وكثير الاحاديث مطلوب ومعرفة الباطن متعذر
بخلاف الشهاده في الاحكام او جهل عينه فلم يعرفه العلماء ابن عبد البر لم يرو عنه الا واحد
فمجهول الا ان يكون مشهورا بصفه كمالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معديكرب في النجده
قيل اقل ما يرفع الجهاله اثنان والاصح واحد لما مر ان العدد لم يشترط في قبول الخبر ولا
في جرح الراوي وتعديله ويقبل معروف العين والعداله وان جهل اسمه ونسبه والمبتدع
الذي لم يكفر قيل لا يقبل لفسقه وقيل ان لم يستحل الكذب لنصرة مذهبه قبل وان
استحله كالخطابيه لم يقبل وكذا ان كان داعيه لمذهبه وهو الراجح لان في الصحيحين
وغيرهما الاحتجاج بكثير من المبتدعه غير الدعاه والتائب من الكذب وغيره من اسباب
الفسق يقبل روايته الا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وان حسنت توبته وهذا
مما افترقت فيه الروايه في الحديث والشهاده في الاحكام السمعاني من كذب في خبر
واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه واذا روى ثقة عن ثقة ونفاه المروي عنه
وجزم وجب رد ذلك الحديث ولا يقدح ذلك في باقي الروايات ومن نسي حديثا رواه
لم يسقط العمل به على المشهور وبعض الحنفيه يسقطه وبني عليه رد حديث اذا نكحت المراه
بغير اذن وليها فنكاحها باطل وحديث القضاء بالشاهد واليمين والصحيح الاول
لان المروي عنه بصدد النسيان والراوي عنه ثقة جازم فلا يرد روايته بالاحتمال
وقد روى كثير من الاكابر احاديث نسوها فحدثوا بها عمن سمعها منهم وقالوا حدثني
فلان عني اني حدثته والاصح جواز قبول روايته من اخذ عليها اجرا ان منع المحدث
عن الكسب وقاسوه على اجر تعليم القران **تذنيب** اعرض الناس في هذه الاعصار
عن مجموع الشروط المذكوره واكتفوا عن عداله الراوي بكونه مستورا ومن ضبطه
بوجود سماعه مثبتا بخط موثوق به وروايته من اصل موافق لاصل شيخه وذلك ان
الحديث الصحيح والحسن وغيرهما قد جمع في كتب ائمه الحديث فلا يذهب شيء منه عن
جميعهم وان الامه المرحومه محفوظون ان يذهب شيء من الاخبار عن جميعهم
لضمان صاحب الشريعه حفظها والقصد بالسماع بقاء سلسله الاسناد المخصوص بهذه
الامه حرسها الله تعالى **الباب الثالث** في تحمل الحديث وطرق نقله وضبطه
وروايته وفيه ثلثه فصول **الاول** في اهليه المتحمل يصح التحمل قبل الاسلام وكذا قبل
البلوغ فان الحسن والحسين وابن عباس وابن الزبير تحملوا قبل البلوغ ولم يزل الناس يسمعون
الصبيان واختلف في الزمن الذي يصح فيه السماع فقيل خمس سنين وهو سن محمود بن
الربيع الذي ترجم البخاري فيه باب متى يصح سماع الصغير وقيل يعتبر كل صغير بحاله
فمتى كان فهما للخطاب ورد الجواب صححنا سماعه وان كان له دون خمس والا لم

بصح وان كان دون خمس ويستحب كتب الحديث بعد عشرين سنة لانها مجتمع العقل وقيل بعد
عشر وقيل بثلثين والاصح ان يشتغل من حين يتاهل لذلك ولا يتحصر التاهل في سن مخصوص
لاختلاف ذلك باختلاف الاشخاص وتجوز رواية الاكابر عن الاصاغر ولا يخلو ا
من ان يكون الراوي اكبر سنًا واقدم طبقة كالزهري عن مالك وان يكون اكبر
قدرًا بان يكون حافظًا عالمًا والمروي عنه شيخًا راويًا كمالك عن عبد الله بن دينار او ان
يروي الشيخ عن صاحبه او تلميذه كعبد الغني عن الصوري ومنه رواية الصحابة عن التابعين
كالعبادلة او غيرهم عن كعب الاحبار **الفصل الثاني** في طرق تحمل الحديث **الاول**
السماع من لفظ الشيخ سوآء كان املاء ام تحديثًا او من حفظ او كتابه للخطبا ارفع
العبارات سمعت ثم حدثنا وحدثني ثم يتلو ذلك اخبرنا وهو كثير في استعمال الحفاظ ابن
الصلاح هذا الاختلاف قبل ان يشيع تخصيص اخبرنا بما قري على الشيخ فحينئذ يكون فوق
حدثنا للخطيب ثم يتلوا اخبرنا انبانا ونبانا واما قال لنا فلان او ذكر لنا فمن قبيل
حدثنا لكنه بما سمع في المذاكرة في المجالس والمناظرة من الخصمين اشبه واليق من
حدثنا واوضع العبارات قال فلان ولم يقل لي او لنا ومع ذلك فهو محمول على السماع
اذا تحقق اللقا لا سيما من عرف انه لا يقول ذلك الا فيما سمعه **الطريق الثاني**
القرآءة على الشيخ وتسمى عرضًا لان القاري يعرضه على الشيخ واختلفوا في ان القرآءة
على الشيخ مثل قرآته في المرتبة او فوقه او دونه والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ
لانه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسفيره الى امته والاخذ منه كالاخذ منه
فرع احوط العبارات ان يقال قرات على فلان او قري عليه وانا اسمع فاقر الشيخ
به ثم حدثنا فاخبرنا مقيدًا بقراءة عليه واختلف في جواز استعمال حدثنا واخبرنا مطلقين
ومذهب الشافعي جواز اطلاق اخبرنا دون حدثنا على القرآءة على الشيخ لان حدثنا
فيه اشعار بالنطق والمشافهة بخلاف اخبرنا ويستحب ان يقول فيما سمعه وحده
حدثني مع غيره حدثنا وفيما قراه عليه بنفسه اخبرني وفيما قري عليه وهو يسمع اخبرنا
وان شك فالمختار حدثني او اخبرني وان عكس جاز ولم يشترط في القرآءة على الشيخ
وهو مضطجع فاهم غير منكر ولا ممكن نطقه وجازت الرواية واذا كان اصل
الشيخ في يد موثوق به مراع لما يقرا كان كامساك الشيخ ولا يجوز في الكتب المولفة
اذا رويت ابدال حدثنا باخبرنا ونحوهما ولا عكسه ومن جوز ادآء المعنى من غير نقل
اللفظ جوز الابدال واذا كتب الشيخ الاجازة للسامعين فالاحوط ان يقرب السماع
بالاجازة لانه قد يغلط القاري ويغفل الشيخ او يغلط الشيخ ان كان القاري ويغفل
السامع فيجبر له ما فاته بالاجازة واذا عظم المجلس فبلغ عنه المستملي فهل يجوز لمن

سمع المبلغ دون المملي ان يروي ذلك عن المملي الاصح المنع ويصح السماع ممن هو ورآء
حجاب اذا عرف صوته وحضوره اذا قري عليه بخبر ثقة وقد كانوا يسمعون من عايشة
وازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورآء حجاب واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم
ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم واذا رجع الشيخ عن السماع
والاخبار ولم يسنده الى خطا او شك فذلك غير مبطل لسماعه ولو خص بالسماع قومًا
فسمع غيرهم بغير علمه جاز له الرواية **الطريق الثالث** الاجازة وهي انواع **الاول**
اجازة معين لمعين كاجزتك كتاب البخاري مثلا او اجزت فلانا جميع ما اشتملت عليه
فهرستي ونحو ذلك والصحيح جواز الرواية بالاجازة مطلقًا واحتج بانها اخبار بالمرويات
جملة فيصح كما لو اخبر به تفصيلا ولا يفتقر الى النطق صريحًا كالقرآءة عليه **الثاني** اجازة معين
في غير معين كقول الشيخ اجزت مسموعاتي او مروياتي فالجمهور على جوازها **الثالث**
اجازة العموم كقوله اجزت للمسلمين او لمن ادرك زماني وما اشبهه فالصحيح جوازه
مطلقًا **الرابع** اجازة المعدوم كقوله اجزت لمن يولد لفلان الصحيح المنع لعدم صحة
الاخبار للمعدوم ولو عطف على الموجود كاجزت لفلان ولمن يولد له ولعقبه جاز كالوقف
والاجازة للطفل الذي لم يميز صحيحة لانها اباحة الرواية والاباحة تصح للعاقل وغيره
الخامس اجازة المجاز كاجزت لك ما اجيز لي وان والى بين اجازات ثلث الصحيح
جوازه وينبغي لمن يروي بها ان يتامل كيفية اجازة شيخ شيخه لشيخه فاذا كان اجازته
اجزت له ما صح عنده من سماعي فراى الراوي شيًا من سماع شيخ شيخه فليس له ان يرويه
عن شيخه عنه حتى يستيقن انه مما كان قد صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه
الذي تلك اجازته ويستحب الاجازة اذا كان المجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع
يحتاج اليه اهل العلم ويسعى للمجيز بالكتابة ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابة صحت
الطريق الرابع المناولة واعلاها ما يقرن بالاجازة وذلك بان يدفع اليه اصل
سماعه او فرعًا مقابلا به ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان اجزت لك روايته
ثم يبقيه في يديه تمليكًا او الى ان ينسخه ومنها ان يناول الطالب الشيخ سماعه فيتامله
وهو عارف متيقظ ثم يناوله الطالب ويقول هو حديثي او سماعي او روايتي فاروه عني
وسمي هذا عرض المناولة كما في القرآءة على الشيخ عرض القرآءة ومنها ان يناوله الشيخ سماعه
ويجيزه ثم يمسكه الشيخ فاذا وجد الطالب او ما هو مقابل به جاز له روايته ومنها
ان ياتيه الطالب بنسخة ويقول هذه روايتك فناولنيه واجز لي روايته فيجيب اليه
من غير تحقق ونظر فان وثق بخبره ومعرفته اعتمد وصحت الاجازة والا فلا وان
قال له حدث عني بما فيه ان كان روايتي مع براءتي من الغلط كان جائزًا حسنًا ومنها

المجرده عن الاجازه وهي ان يناوله كتابا ويقول هذا سماعي مقتصرا عليه فالصحيح عند
الفقهاء انه لا تجوز له الروايه وعيب على من جوزه من المحدثين والصحيح المنع من
الاطلاق حدثنا واخبرنا في المناوله الان تقترن بلفظ الاجازه نحو حدثنا اجازه ومناوله
واذنا واجازني او ناولني واصطلح قوم على اطلاق انبانا في الاجازه **الطريق الخامس**
المكاتبه وهي ان يكتب مسموعه لغايب او حاضر بخطه او ياذن بكتبه له وهو اما ان يقترن
بالاجازه بان يكتب اجزت لك او كتبت اليك وهي في القوه كالمناوله المقرونه بالاجازه
واما ان تكون مجرده عنها بان يكتب قال حدثنا فلان والصحيح الجواز وهو عندهم
معدود في المسند الموصول وفيها اشعار قوي بالاجازه معنى ويكفي في المعرفه خط
الكاتب **الطريق السادس** الاعلام وهو ان يعلم الشيخ الطالب ان هذا الكتاب
روايته او سماعه مقتصرا عليه غير قايل اروه عني وفيه خلاف والاصح انه لا تجوز روايته
لاحتمال ان الشيخ عرف خللا فيه لكن يصح العمل به اذا صح سنده عنده **الطريق السابع**
الوجاده من وجد يجد مولد وهو ان يوقف على كتاب بخط شيخ فيه احاديث ليس له روايه
ما فيها فله ان يقول وجدت او قرات بخط فلان او في كتاب فلان بخطه حدثنا فلان
ويسوق باقي الاسناد والمتن وقد استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المرسل
وفيه شوب من الاتصال او ان يوقف على حديث في تاليف شخص وليس بخطه فله ان
يقول ذكر فلان او قال فلان اخبرنا فلان الى اخره وهذا منقطع فان لم يوثق بانه
خط المولف او كتابه فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان ونحوه واذا اراد ان
ينقل من كتاب منسوب الى مصنف فلا ينقل قال فلان كذا الا اذا وثق بصحه
النسخه بان قابلها هو او ثقه باصول متعدده والا فليقل بلغني عن فلان كذا او
وجدت في نسخه من الكتاب الفلاني كذا وقد تسومح في هذه الاعصار باطلاق
اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر وتثبت فيطالع احدهم كتابا منسوبا الى مصنف
وينقل عنه من غير ان يثق بصحه النسخه قايلا قال فلان كذا فان كان
المطالع عالما فطنا لا يخفى عليه في الغالب الساقط والمحول عن جهته رجونا ان
يجوز له اطلاق اللفظ الجازم في هذا والى هذا استروح كثير من المصنفين من
كتب الناس قال ابن الصلاح وقطع بعض المحققين من الشافعيين بوجوب العمل
بالوجاده عند حصول الثقه وهو الصحيح الذي لا يتجه هذه الازمان غيره لانه
لو توقف العمل على الروايه لانسد بابه لتعذر شرط الروايه **الفصل الثالث** في كيفيه
روايه الحديث شدد قوم فيها فافرطوا وقالوا لا حجه الا فيما رواه من حفظه وقال
بعضهم تجوز من كتابه الا اذا اخرج من يده وتساهل اخرون ففرطوا وقالوا تجوز

الروايه من نسخ غير مقابله باصولهم والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الافراط
والتفريط فاذا قام في التحمل والضبط والمقابله بما تقدم جازت الروايه منه وكذا ان
غاب عنه الكتاب اذا كان الغالب سلامته من التغيير ولا سيما ان كان ممن
لا يخفى عليه تغييره غالبا والضرير اذا لم يحفظ ما سمعه فاستعان بثقه في ضبطه وحفظ
كتابه واحتاط عند القراءه عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير صحت
روايته وكذا البصير الامي ولو وجد في كتابه خلاف حفظه فان حفظ منه
رجع اليه وان حفظ من فم الشيخ اعتمد على حفظه وان لم يتشكك وحسن ان يذكرهما
معا فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا ولو وجد سماعه في كتاب ولم يذكره
فالشافعيه على جواز الروايه بشرط ان يكون السماع بخطه او بخط من يوثق به ويغلب
على الظن سلامته من التغيير بحيث تسكن اليه النفس **فرع** ابن الصلاح من ليس
عالما بالالفاظ ومقاصدها ولا خبيرا بما يخل بمعانيها لا تجوز له الروايه بالمعنى بالاجماع
وان كان عالما بذلك فقد منعه قوم من اصحاب الحديث والفقه والاصول وقالوا
لا تجوز الا بلفظه وقال قوم لا تجوز في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وتجوز في غيره
وقال الجمهور سلفا وخلفا تجوز في الجميع اذا قطع باداء المعنى وهذا في غير المصنفات
اما المصنف فلا تجوز تغيير لفظه اصلا اقول ان من ذهب الى انه لا تجوز في حديث
النبي صلى الله عليه وسلم خاصه هو الاقرب لانه صلى الله عليه افصح من نطق بالضاد وفي
تراكيبه اسرار ودقايق لا يوقف عليها الا بها كما هي فان لكل تركيب من التراكيب
معنى بحسب الفصل والوصل والتقديم والتاخير لو لم يراع ذلك لذهب مقاصدها بل
لكل كلمه مع صاحبتها خاصيه مستقله كالتخصيص والاهتمام وغيرهما وكذا الالفاظ
التي ترى مشتركه او مترادفه اذ لو وضع كل موضع الاخر لفات المعنى الذي قصد به
ومن ثم قال صلوات الله عليه نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها واداها فرب
حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه وكفى بهذا الحديث لفظا
ومعنى شاهد صدق على ما نحن بصدده فانك ان اقمت مقام كل لفظه ما يشاكلها
او يرادفها اختل المعنى وفسد وقد شرحناه في باب العلم من هذا الكتاب شرحا وافيا
وفصلناه تفصيلا شافيا **فرع** اذا جوزنا الروايه بالمعنى فينبغي للمحدث ان يفرق بين لفظه
نحوه ومثله فلا يحل له ان يقول مثله الا بعد علمه ان الحديثين اتفقا لفظا ويحل له ان يقول
نحوه اذا كان بمعناه قاله ابو حاتم وينبغي لمن روى حديثا بالمعنى اذا اشتبه عليه اللفظ
ان يتبعه بلفظه او كما قال او نحو هذا وقال الخطيب والصحابه ارباب اللسان واعلم الخلق
بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا تخوفا من الزلل لمعرفتهم بما في الروايه على

المعنى من الخطر ابن الصلاح قول او كما قال بعض اجازه من الراوي واذنا للطالب في
روايه صوابها عنه اذا بان واختلف في جواز اختصار الحديث الواحد بناء على منع الروايه
بالمعنى وجوازه ومنهم من منع مع الجواز اذا لم يكن قد رواه هو او غيره على التمام قال
مجاهد انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه والصحيح التفصيل وانه يجوز ذلك من
العالم العارف اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل الدلاله والبيان
لان المروي والمتروك حينيذ كخبرين منفصلين واما تقطيع المصنف الحديث الواحد في ابواب
مختلفه للاحتجاج فالى الجواز اقرب قد فعله مالك والبخاري وغيرهما فان وقع في الروايه
لحن او تحريف قال ابن سيرين يرويه كما سمعه وقيل الاولى ان يقراه على الصواب ثم يقول
الروايه كذا وان وقع في الكتاب فيقرره كما هو فيه مع التصبيب عليه وبيان صوابه
في الحاشيه وله ان يقرا ما في الاصل ثم يذكر الصواب واحسن الاصطلاح ما كان
من روايه اخرى او حديث آخر واذا كان الاصطلاح بزيادة تشتمل على معنى مغاير لما وقع
في الاصل تاكد فيه الحكم بان يذكر ما في الاصل مقرونا بالتنبيه على ما سقط
ليسلم من معرة الخطا وان علم ان بعض الرواة اسقطه وان من فوقه اتى به لحق الساقط
في نفس الكتاب مع كلمه يعني مثاله عن عروه عن عمرة انها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدني الي راسه فارجله اسقط الراوي عن عايشه انها قالت واذا وجد
كلمه من غريب العربيه او غيرها وهي غير مضبوطه واشكلت عليه جاز ان يسال عنها
اهل العلم بها ويرويها على ما يخبرونه قال الاصمعي ان اخوف ما اخاف على الطالب اذا
لم يعرف النحو ان يدخل في جمله قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوا
مقعده من النار لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت
عليه واذا كان الحديث عنده عن اثنين او اكثر وبين روايتهما تفاوت في اللفظ والمعنى
واحد فله جمعهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما ويقول اخبرنا فلان وفلان
واللفظ لفلان او هذا لفظ فلان او يقول قال اذا اراد اللفظ بعينه وقالا اذا اراد
المعنى واما اذا جمع بين رواه اتفقوا في المعنى وليس ما اورده لفظ واحد منهم وسكت
عن بيان ذلك فلا باس به على تجويز الروايه بالمعنى وقد جرت العاده بحذف قال ونحوه
فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من التلفظ به حال القراءه وقبل الشيخ في فتاواه عن
ترك القاري قال خطا فاعله قال والاظهر انه لا يبطل السماع به لان حذف القول
جائز اختصارا جاء به القرآن العظيم ولا يجوز تغيير قال النبي الى قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا عكسه وان جوزنا الروايه بالمعنى لاختلاف معناها وقيل يجوز وهو مذهب
احمد وحماد بن سلمة والخطيب واذا كان في سماعه بعض الوهن فعليه بيانه واذا كان

الحديث

الحديث عن ثقة ومجروح او نحوهما فالاولى ان يذكرهما لاحتمال انفراد احدهما بشي فان
اقتصر على ثقة واحد في الصورتين جاز واذا سمع بعض حديث واحد من شيخ وبعضه من
آخر فخلطه ورواه جمله عنهما وبين ان بعضه عن احدهما وبعضه عن الآخر جاز كما فعله
الزهري في حديث الافك ولا يجوز ان يسقط احد الراويين بل يجب ذكرهما مبينا
ان بعضه عن احدهما وبعضه عن الآخر

الباب الرابع في اسماء الرجال

وما يتصل بها وفايدته معرفه المرسل والمتصل والمنقطع والموقوف وفيه فصول

الاول

في معرفه الصحابه رضي الله عنهم والصحابي كل مسلم راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والاصوليين من طالت مجالسته على طريق التبع والاخذ عنه وكلهم عدول سواء لابسوا
الفتن او بالاجماع من يعتد بهم قيل قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مايه الف واربعه
عشر الفا من الصحابه ممن سمع منه وروى عنه واختلف في عدد طبقاتهم والنظر في
ذلك الى السبق بالاسلام والهجره وشهود المشاهد الفاضله معه صلى الله عليه وسلم
وجعله الحاكم اثني عشر طبقة وافضلهم عند اهل السنة الخلفاء الاربع على الترتيب
ثم تمام العشره المبشره ثم اهل بدر ثم احد ثم بيعه الرضوان وممن له مزيه اهل العقبتين
واولهم اسلاما من الرجال ابو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجة ومن الموالي
زيد ومن العبيد بلال واكثرهم حديثا ابو هريره وعايشه وابن عمر وابن عباس وجابر
وانس وقال مسروق انتهى علم الصحابه الى علي وعمر وابي وزيد وابي الدرداء وابن مسعود
واكثرهم فتيا ابن عباس ومنهم العبادله ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن
العاص وليس ابن مسعود منهم لانه تقدم موته وهولاء عاشوا حتى احتيج الى علمهم وكانوا
نحوا من سمي عبد الله وهم نحو مايتين وعشرين

الفصل الثاني

في معرفه التابعي وهو
كل مسلم صحب صحابيا وقيل من لقيه وهو الاظهر قال الحاكم هو خمسه عشر طبقه
الاولى من ادرك العشره قيس بن ابي حازم وابن المسيب وغيرهما وغلط في ابن المسيب
فانه ولد في خلافه عمر رضي الله عنه ولم يسمع من اكثر العشره وقيل لم يصح سماعه
من غير سعد واما قيس فسمعهم وروى عنهم ولم يشاركه في هذا احد وقيل لم يسمع
عبد الرحمن ويليهم الذين ولدوا في حيوه النبي صلى الله عليه وسلم من اولاد الصحابه ومن
التابعين المخضرمون من ادرك الجاهليه وزمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وعدهم
مسلم عشرين نفسا وهم اكثر وممن لم يذكره ابو مسلم الخولاني والاحنف ومن اكابر
التابعين الفقهاء السبعة ابن المسيب والقاسم ابن محمد وعروة وخارجة بن زيد وابو سلمة
بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبه وسليمن بن يسار وجعل ابن المبارك سالم
بن عبد الله بدل ابي سلمة وجعل ابو الزناد بدلهما ابا بكر بن عبد الرحمن وقال ابو عبد الله

بن خفيف اهل المدينه يقولون افضل التابعين ابن المسيب واهل الكوفه اويس واهل البصره
الحسن وقال ابن ابي داود سيدتا التابعيات حفصه بنت سيرين وعمره بنت عبد الرحمن
ثم ام الدردا **الفصل الثالث في الاسما والكنى والالقاب الاول** من ذكر
باسما مختلفه اونعوت متعدده وتمس الحاجه اليه لمعرفه التدليس منهم محمد بن السايب
الكلبي وهو ابو النضر المروي عنه حديث تميم الداري وعدي بن بدا وهو حماد بن السايب
المروي عنه ذكاه كل مسك دباغه وهو ابو سعيد الذي يروي عنه عطيه العوفي التفسير
ويدلس به موهما انه ابو سعيد الخدري المؤتلف والمختلف وهو ما يتفق في الخط دون اللفظ
اما على العموم كسلام كله مشدد الا خمسه والد عبد الله ومحمد بن سلام شيخ البخاري وسلام
بن محمد بن ناهض المقدسي وسلام جد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجبائي وسلام بن
ابي الحقيق وعماره ليس فيهم بالكسر الا ابي بن عماره الصحابي ومن عداه جمهورهم بالضم
وفيهم جماعه بالفتح وتشديد الميم واما على الخصوص يسار كلهم بالياء المثناه ثم المهمله
الا محمد بن بشار فبالموحده والمعجمه وفيهما يسار بن سلامه وابن ابي سيار بتقديم السين
وغير ذلك والمتفق والمفترق وهو ما اتفق خطا ولفظا منهم من اتفقت اسماوهم
واسما ابائهم كالخليل بن احمد سته ومنهم من اتفقت اسماوهم واسما ابائهم واجدادهم
كاحمد بن جعفر بن حمدان ومنهم من اتفقت كناهم ونسبهم معا كابي عمران الجوني
والمتشابهون في الاسم والنسب المتمايزون بالتقديم والتاخير كيزيد بن الاسود الخزاعي
والجرشي المخضرم المشتهر بالصلاح والاسود بن يزيد النخعي التابعي والمنسوبون الى غير
ابائهم كمعاذ ومعوذ وعوذ بنو عفرا هي امهم وابوهم الحارث بن رفاعه الانصاري
وبلال بن حمامه وابوه رباح والى الجد كابي عبيده بن الجراح هو عامر بن عبد الله الجراح والى
الاجنبي لسبب كالمقداد بن عمرو الكندي يقال له ابن الاسود لانه كان في حجر
الاسود بن عبد يغوث فتبناه والمنسوبون الى خلاف الظاهر كابي مسعود البدري لم
يشهدها بل نزل بها وسليمن التيمي نزل فيهم وليس منهم والمبهمون وابهمهم رجل او امراة
كحديث ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل عام وهو الاقرع بن حابس **الثاني**
من سمي بالكنيه ولا اسم له كابي بكر بن عبد الرحمن احد الفقها السبعه اسمه ابو بكر
وكنيته ابو عبد الرحمن ومن لا كنيه له غير الكنيه التي هي اسمه كابي بلال ومن عرف
بالكنيه ولم يعرف له اسم كابي اناس بالنون وابي موهبه مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن لقب بكنيه وله غيرها اسم وكنيه كابي تراب علي بن ابي طالب وابي
الحسن ومن له كنيتان او اكثر كابن جريج ابي الوليد وابي خالد ومنصور الفراوي
ابي بكر وابي الفتح وابي القسم **الثالث** اللقب الذي يكرهه الملقب لا يجوز وما لا يجوز

كمونه

كمونه الضال ضل في طريق مكه فلقب ضالا وعبد الله بن محمد بن الضعيف لضعف
جسمه وعبدان لقب جماعه كل منهم محمد بن جعفر **الفصل الرابع في انواع شتى**
الاول معرفه الموالي والاهم معرفه الموالي المنسوبين الى القبايل مطلقا كفلان
القرشي ويكون مولى لهم ثم مولى عتاقه وهو الغالب ومنهم مولى الاسلام كالبخاري
الامام مولى الجعفيين لان جده كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان الجعفي ومنهم مولى
الحلف كمالك بن انس الامام ونفره هم اصبحيون حميريون موالي لتيم قريش بالحلف
الثاني معرفه الاوطان من كان من اهل قريه بلده فيجوز ان ينسب الى القريه والى
البلده والى الناحيه والى الاقليم ثم من كان ناقله من بلد الى بلد واراد الانتساب
اليهما فليبدا بالاول فيقول من مصر الى دمشق المصري ثم الدمشقي قال ابن المبارك
من اقام في بلده اربع سنين نسب اليها **الثالث** التاريخ والوفيات الصحيح في سن سيدنا
سيد البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ثلث
وستون قبض صلوات الله عليه ضحى الاثنين لاثني عشر خلت من ربيع الاول سنه احدى عشره
وابو بكر رضي الله عنه في جمادي الاول سنه ثلث عشره وعمر رضي الله في ذي الحجه سنه
ثلث وعشرين وعثمن رضي الله عنه في سنه خمس وثلثين ابن اثنين وثمانين سنه وقيل
تسعين وعلي رضي الله عنه في رمضان سنه اربعين ابن ثلث وستين وقيل اربع وخمسين
وطلحه والزبير في جمادي الاولى سنه ست وثلثين قيل كانا ابني اربع وستين وقيل
غيره وسعد بن ابي وقاص سنه خمس وخمسين على الاصح ابن ثلث وسبعين وسعيد سنه
احدى وخمسين ابن ثلث او اربع وخمسين وعبد الرحمن بن عوف سنه اثنين وثلثين ابن خمس
وسبعين وابو عبيده سنه ثماني عشره ابن ثمان وخمسين صحابيان عاشا ستين سنه في
الجاهليه وستين في الاسلام وماتا بالمدينه سنه اربع وخمسين حكيم بن حزام وحسان
بن ثابت واصحاب المذاهب المتبوعه سفين الثوري مات بالبصره سنه احدى وستين
ومايه مولده سنه سبع وتسعين مالك بن انس مات بالمدينه سنه تسع وسبعين ومايه
قيل ولد سنه ثلث او احدى او اربع او سبع وتسعين وابو حنيفه ببغداد سنه خمسين
ومايه وكان بن سبعين والشافعي بمصر اخر رجب سنه اربع ومايتين وولد سنه خمسين ومايه
واحمد بن حنبل ببغداد في ربيع الاخر سنه احدى واربعين ومايتين وولد سنه اربع وستين
ومايه واصحاب الاصول المعتمده البخاري ولد يوم الجمعه لثلث عشر خلت من شوال
سنه اربع وتسعين ومايه ومات ليله الفطر سنه ست وخمسين ومايتين بقريه من قرا
بخارا ومسلم مات بنيسابور لخمس بقين من رجب سنه احدى وستين ومايتين ابن خمس
وخمسين وابو داود بالبصره في شوال سنه سبع وسبعين ومايتين والترمذي بترمذ في

لثلث عشرة مضت من رجب سنه تسع وسبعين ومايتين والنسائي سنه ثلث وثلثمايه
والدارقطني ببغداد في ذي القعده سنه خمس وثمانين وثلثمايه وولد بها سنه ست وثلثمايه
والحاكم النيسابوري مات بها في صفر سنه خمس واربعمايه وولد بها في ربيع الاول سنه
احدي وعشرين وثلثمايه وابو نعيم الاصفهاني ولد سنه اربع وثلثين وثلثمايه ومات في صفر
سنه ثلثين بها وابن عبد البر حافظ المغرب صاحب الاستيعاب ولد في ربيع الآخر سنه ثمان
وستين وتوفي بشاطبية سنه ثلث وستين واربعمايه والبيهقي ولد سنه اربع وثلثين وثلثمايه
ومات بنيسابور في جمادي الاولى سنه ثمان وخمسين واربعمايه والخطيب البغدادي ولد
في جمادي الآخره سنه اثنين وتسعين وثلثمايه ومات ببغداد في ذي الحجه سنه ثلث
وستين واربعمايه خاتمة في اداب الشيخ والطالب والكاتب اعلم ان علم الحديث
علم شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وينافي مساوي الاخلاق ومشاين
الشيم وهو من علوم الآخره لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدي لاسماع الحديث او استماعه
او لافاده شي من علومه او لاستفادته فليقدم تصحيح النيه واخلاصها وليطهر قلبه
من الاغراض الدنيويه وادناسها وليحذر بليه حب الرياسه ورعوناتها وطلب مال
وغير ذلك مما لا يراد به وجه الله تعالى وفيها فصول الفصل الاول في ادب الشيخ
يستحب للتصدي لاسماع الحديث ان يبلغ اربعين وفيه مجتمع الاشد ببني رسول الله صلي
الله عليه وسلم وهو ابن اربعين ويجوز دونه اذا تاهل له لبراعته في العلم واحتيج الي ما عنده
كمالك فانه تصدي وله نيف وعشرون سنه وقيل سبع عشره والشافعي اخذ عنه العلم
وهو في سن الحداثه وغيرهما مما لا يحصي ومن خشي عليه الخرف والتخليط امسك لا ان
لم يخش كانس بن ملك وسهل بن سعد فانهما حدثا بعد تجاوز الثمانين وكالحسن بن عرفه
فانه حدث بعد المايه ويستحب ان لا يحدث في بلد فيه من هو اولي منه لسنه وعلمه واذا
طلب منه ما يعلمه عند اولي منه ارشد اليه ولا يمتنع من تحديث من لا يصح نيته فانه
فانه يرجي له تصحيحها او ليحرص على نشره واذا اراد مجلس التحديث فليقتد بالامام مالك
وليتوضا وليسرح لحيته وليتطيب وليجلس على الصدر بوقار وهيبه وليحدث تعظيما
لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يحدث في الطريق ولا قايما وان رفع احد
صوته في مجلسه زجره ويقبل على الحاضرين كلهم ولا يسرد الحديث سردا وليفتتح بقراءة
حسن الصوت ثم الشيخ يبسمل ويدعو بقول الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال
والصلوه والسلم الاتمان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل
عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى آله وساير النبيين وآل كل وساير الصالحين
نهاية ما ينبغي ان يساله السايلون ثم يثني على شيخه بما هو اهله ولا باس ان يذكره بما

يعرف به من لقب او نسبة ولو الي ام او صنعة او وصف في بدنه وان كان له شيوخ
فيختار اعلاهم سندا واقصرهم متنا ويستحب ان يتخذ مستمليا متيقظا رفيع الصوت
يبلغ عنه اذا كثر الجمع على نحو كرسي ثم يختم املاه بشي من الحكايات والنوادر والانشادات
في الزهد والآداب ومكارم الاخلاق واذا قصر المحدث عن التخريج او اشتغل
عنه استعان ببعض الحفاظ في التخريج له الفصل الثاني في ادب الطالب قد سبق
الكلام في السن الذي يبتدي فيه الطالب لسماع الحديث وليبدا بسماع ارجح شيوخ بلده
اسنادا او علما ودينا وشهرة فاذا فرغ منه ارتحل فانه من داب الحفاظ المبرزين
ولا يحمله الشره على التساهل في السماع والتحمل فيخل بشي من شروطه وليعمل بما يمكنه
ويطيقه مما يسمع من العباده والآداب فان ذلك زكاة الحديث قال بشر الحافي اعملوا
من كل مايتي حديث بخمس وليعظم من يسمع منه اجلالا للعلم ويتحري رضاه ولا يضجره
ولا يمله قال الزهري المجلس اذا طال كان للشيطان فيه نصيب فاذا فاز بفايدة
ارشد غيره اليها فان كتمان ذلك لوم وحرمان لان بركة الحديث افادته وبنشره
وبه ينمو ولا يمنعه الحيا والكبر من السعي في التحصيل واخذ العلم ممن دونه في سن
او نسب او منزلة وليصبر على جفا شيخه وليعتن بالاهم فالاهم ولا يضيع زمانه
في الاكثار من الشيوخ لمجرد الكثرة وليكتب وليسمع ما يقع له من كتاب او جزء
ولا ينتخب منه لغير ضروره ولا يقتصر على السماع والكتب دون المعرفه والفهم بل
يتعرف صحته وضعفه ومعانيه وفقهه واعرابه ولغته واسما رجاله وليعتني باتقان
مشكله حفظا او كتابة وليقدم الصحيحين ثم سنن ابي داود والترمذي والنسائي
وابن ماجه ثم الكتاب الكبير للبيهقي فانه بديع في بابه ثم المسانيد كمسند الامام احمد
وغيره ومن التواريخ تاريخ البخاري وابن خيثمه ومن كتب الجرح والتعديل كتاب
ابن ابي حاتم ومن مشكل الاسما كتاب ابن ماكولا ويشتغل بالتخريج والتصنيف اذا
تاهل له معتنيا فقل من تمهر في علم لم يصنف وللعلما الحديث في تصنيفه طريقان
اجودهما على الابواب كما فعله البخاري ومسلم فيذكر في كل باب ما عنده فيه ثم
على الاسانيد فيجمع في ترجمه كل صحابي ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه ويرتب
بالسابقه فيقدم العشره ثم اهل بدر ثم الحديبيه ثم من هاجر بينهما وبين الفتح ثم اصاغر
الصحابه ثم النسا بامهات المومنين الفصل الثالث في ادب الكاتب
قيل اول من كتب وصنف من السلف ابن جريج وقيل مالك وقيل الربيع ابن صبيح
ثم انتشر التدوين وظهرت فوايده وعلى الكاتب صرف الهمه الي ضبطه وتحقيقه
شكلا ونقطا مخافه اللبس ولا يقيد الواضح وجاز شكل الجميع للمبتدي ويعتني بضبط الملتبس

من اسماء الرجال لانها نقليه محضه ونضبط المشكل في المتن ونبينه في الحاشيه
ولا نعلق الخط تعليقا ولا بد فقه فان الخط علامه فاحسنه ابينه وعن بعضهم
اكتب ما ينفعك وقت حاجتك اليه وقت الكبر وضعف البصر ولا يصطلح رمزا لا يعرفه
غيره الا ان يبين ونعتني بضبط مختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه على روايه
ويلحق البقيه بالحاشيه وما كان من نقص اعلم عليه او خلاف بنه عليه ونسمي راويه
ونجعل بين كل حديثين دايره فاذا قابل نقط وسطها ولا نفصل بين المضاف والمضاف
اليه في سطرين واذا كتب اسم الله تعالى اتبعه بالتعظيم عز وجل ونحوه واسم الرسول
اردفه بالصلوه والتسليم ولا يسام من تكراره وان لم يكن في الاصل ومن
اغفل ذلك حرم حظا عظيما ولا يرمز بها وكلما كتب صلى بلسانه ايضا وكذلك الرضى
والترحم على الصحابه والعلماء ويكره الاقتصار على الصلوه دون التسليم وبالعكس
وعليه مقابلة كتابه باصل شيخه وان كان اجازه واذا خرج اللحق اي الساقط
فليخط من موضع سقوطه في السطر خطا صاعدا قليلا معطوفا الى جهة اللحق ويكتب
اللحق قبالته في الحاشيه وجهة اليمين اولى ان اتسع الا ان يكون في آخر السطر
وليكتب صاعدا الى اعلى الورقه ثم ان زاد اللحق على سطر ابتدا سطوره من جهه
طرف الورقه ان كان في يمينها بحيث ينتهي سطوره الى اسطر الكتاب وان كان
في الشمال ابتدا الاسطر من جهه اسطر الكتاب ثم يكتب في انتهاء اللحق صح ولا باس
بكتابه الفوايد المهمة على الحواشي لا بين الاسطر ومن شان المتقن الاعتناء بالتصحيح
بان يكتب فيما عرضه الشك او الخلاف لفظه صح ليدل على صحته روايه ومعنى بالتضبيب
بان يمد خطا اوله كراس الصاد على ثابت نقلا فاسد لفظا او معنى او على ضعيف
او ناقص نحو موضع الارسال او الانقطاع واذا وقع في الكتاب خطا وحققه كتب
عليه كذا صغيره وكتب في الحاشيه صوابه كذا ان حققه وان وقع فيه ما ليس
منه نفي بالضرب بخط بين مختلطا به وبتركه ممكن القراءه فان كان الضرب على مكرر
قال القاضي عياض ان كان المكرر ان في اول السطر ضرب على الثاني وان كان في
آخره ضرب على اولهما صيانة لاوايل السطور واواخرها فان كان احدهما في اول سطر
والآخر في آخره ضرب الآخر لان الاول اولى بالمراعاه وقيل يبقي احسنهما وابينهما صوره
واما الحك فكرهه اهل العلم للتهمه ويجوز ان يرمز ويكتب من حدثنا ثنا او نا او دنا
ومن اخبرنا انا او انا او رنا واذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند
الانتقال من اسناد الى اسناد صح حا مفرده مهمله قال ابن الصلاح لم نسمع ممن يعتمد
عليه بيان امرها ووجدت بخط جماعة من الحفاظ بدلا عنها صح صريحة فيكون حا

رمزا من صح لئلا يتوهم ان حديث هذا الاسناد سقط ولئلا يركب الاسناد الثاني
على الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا وعن بعض الاصفهانيين انها من التحول من
اسناد الى اسناد وقيل من حايل اي يحول بين الاسنادين وليست من الحديث فلا يلفظ
بشيء عند الانتهاء اليها في القراءه وقال بعض المتاخرين هي اشاره الى قولنا الحديث
وحكي عن جميع اهل المغرب انهم يقولون اذا وصلوا اليها في القراءه الحديث وقال بعض
البغداديين من العلماء من يقول اذا انتهى اليه في القراءه حا مقصوره وغير هذا هو المختار
الاحوط الاعدل وينبغي للطالب ان يكتب بعد البسمله اسم الشيخ الذي سمع الكتاب
منه وكنيته ونسبه ثم يسوق ما سمعه ويكتب اسماء من سمعه معه وتاريخ السماع
ولا باس بكتبه آخر الكتاب وينبغي ان يكون التسميع بخط شيخ موثوق به معروف
الخط ولا باس ان يكتب المسمع خطه بالتصحيح ولا باس ان يقتصر على اثبات سماعه
بخط نفسه اذا كان موثوقا به وعلى الكاتب التحري في بيان السامع والمسموع والمسمع
وتجنب التساهل فيمن يثبت اسمه والحذر من اسقاط بعض السامعين لغرض فاسد
واذا لم يحضر مثبت السماع مجلسا فله ان يعتمد في حضورهم على خبر الشيخ او ثقة حضره
ومن ثبت سماع غيره في كتابه قبح منه كتمانه او منعه نسخه او نقل سماعه وان
كان سماعه في كتابه بخط صاحب الكتاب لزمه اعارته اياه لان خطه يدل على
رضاه والا لم يلزمه هكذا قاله الايمه الاجله ولا ينبغي لاحد ان يكتب السماع في كتاب لم يصح
تصحيحا مرضيا كيلا يغتر بصحته الا ان يبين كون النسخه غير مقابله واذا سمع
كتابا كتب بلغ في المجلس الاول والثاني الى آخرها وكذا اذا قابل والله اعلم بالصواب
القول في شرح الخطبة قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري من نعمة وغيرها
يقول حمدت زيدا على علمه واحسانه فقوله الحمد لله ههنا مطلق بينا ولحمد الله تعالى
نفسه وارفع حمدا كان من ارفع حامد واعرفهم بالمحمود واقدرهم على ايفاء حقه قال
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وقيل ما اثنى الله على نفسه هو بث الآيه
واظهار نعمائه بمحكمات افعاله ويتناول حمد الحامدين من ابتداء الخلق الى انتهاء قولهم
وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقوله نحمده استئناف واظهار لتخصيص حمده
لكن باستعانته ونفي الحول والقوة ودفع الرياء والسمعة من نفسه ومن ثم اتبعه بقوله
ونعوذ بالله من شرور انفسنا ولما اضيف الشرور والاعمال الى الانفس واوهم ان
لها الاختيار والاستقلال بالاعمال اتبعه بقوله من يهده الله فلا مضل له ليوذن
بان كل ذلك منه وليس للعبد الا الكسب والضمير المستكن في نحمده ونستعينه
ونستغفره للمتكلم ومن معه من اصحابه الحاضرين والتابعين لهم باحسان الى

يوم الدين وفي اشهد لنفسه صلوات الله عليه خاصة افرده للتوحيد وهو اسقاط
الحدث واثبات القدم فاشار اولا الى الفرقه وثانيا الى الجمع وقوله قد عفت اندرست
حبت خفيت ووهت ضعفت قوله من كان على شفا جانس بين الشفا والشفا
من حيث اللفظ وطابق بينهما من حيث المعنى يقال مرضت مرضا اشفيت على الموت اي
اشرفت عليه ويجوز ان يكون من شفا الذي هو حرف كل شيء فيكون مقتبسا من قوله تعالى
وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها وقوله لا يستتب اي لا يستقيم ولا
يستمر من التب والتباب وهو الاستمرار في الخسران والاقتفا الاتباع والمشكوة
الكوة في الجدار غير النافذة فيها يوضع فيها المصباح وهي ههنا مستعاره لصدر الرسول
صلى الله عليه وسلم شبه صدره صلوات الله عليه لانه كالكوى ذو وجهين فمن وجه
يقتبس النور من القلب المستنير ومن آخر يفيض ذلك النور المقتبس على الخلق وذلك
لاستعداده بانشراحه مرتين وشبه قوله صلوات الله عليه بالزجاجه المنعوته بالكوكب
الدري لصفائه واشراقه وخلوصه من كدوره الهوى ولوث النفس الاماره وهذا
هو المعنى في خطبه المصابيح بقوله خرجت عن مشكوة التقوى وشبهت اللطيفه القدسيه
المزهره في القلب بالمصباح الثاقب قوله الشوارد الاحاديث هو شرد البعير يشرد
شرودا وشرادا اذا نفر فهو شارد والاوابد الوحوش وهو من ابدت البهيمه تابد اي
توحشت واعلام الشيء آثاره التي يستدل بها عليه والاغفال الارض المجهوله التي ليس
فيها اثر يعرف به قوله المتقنون هو من اتقان الامر احكامه ورجل تقن بكسر التاء
حاذق ومن ايضا الراسخون من رسوخ الشيء وهو ثباته ثباتا متمكنا والراسخ في العلم
المتحقق به الذي لا تعرضه شبهة وما في قليل ابهاميه يريد الشيوع في القلة ولفظه راجعة
الى غيرهم والضمير في سنده وعنه للاسناد قوله على الشريطه المراد منها اضافه الحديث
الى الراوي من الصحابه والتابعي ونسبته الى مخرجه من الايمه المذكورين قوله
بعضه هو بدل البعض من آخر ومتن وكما جاء وقوله على اختصاره اي اختصار محيي
السنه قوله نعم داعي اهتمام اتركه وذلك لان تلك الروايه كانت مختصرة عن
حديث طويل جدا فاتركه اختصارا او كان حديثا يشتمل على معاني جمة يقتضي كل
باب معنى من معناه فما اورد الشيخ كلا في بابه فاقتفينا اثره في الايراد وما لم يكن على
هذين الوصفين انماه غالبا وان عثرت اي اطلعت ولم آل جهدا ولم اقصر من الا يا لو
فصر لا يا لو لا نصحا فهو آل وحكى الكسائي عن العرب اقبل بضربه لا يا ل يريد لا يا لو
يحذف والجهد بالضم والفتح الطاقه والمشقة والتنقير عن الامر البحث عنه قوله مما في
الاصول يعني جامع الترمذي وسنن ابي داود والبيهقي وهو كثير فتتبعته وتركته تاشيابه

قوله لغرض وذلك ان بعض الطاعنين ابرزوا احاديث من المصابيح ونسبوها الى
الوضع ووجدت الترمذي صححها او حسنها وغير الترمذي فبينته لرفع التهمة كحديث
ابي هريرة المرعلي دين خليله فانهم صرحوا بانه موضوع وقال الترمذي في جامعه انه
حسن والنواوي في الرياض انه صحيح الاسناد ومن الغرض الذي شرط الشيخ في الخطبه
انه اعرض عن ذكر المنكر وقد اتى منه في كتابه كثيرا منه ومن في بعضها كونه
منكرا او ترك البعض فبينت انه منكر قوله مشكوة المصابيح روعي المناسبه بين
الاسم والمسمى مقتبسا من كلام الله المجيد وكذلك ان المشكوة انما قصد بها المجتمع
ضوء المصباح فيكون اشد تقويا بخلاف المكان الواسع فان الضوء ينبث فيه ونشر الاحاديث
اذا كانت غفلا عن سمة الرواة انتشرت واذا قيدت بالراوي انضبطت واستقرت
في امكنتها قوله انما الاعمال بالنيات قال الشيخ الامام المتقن الثقة محيي الدين
النواوي رحمه الله عليه في شرح صحيح مسلم اجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث
وكثرة فوائده وصحة روايته قال الشافعي رضي الله عنه هو ثلث الاسلام وقال
ابن مهدي وغيره ينبغي لمن صنف كتابا ان يبداه بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح
النيه واتفق اهل العربيه والاصول على ان انما موضوعة للحصر يثبت المذكور وينفي ما
سواه فالتقدير ان الاعمال تحسب اذا كانت بنيه ولا تحسب اذا كانت بلا نيه وفيه
دليل على ان الطهارة وهي الوضوء والغسل والتيمم وعلى ان الصلوة والزكوة والصوم والحج
والاعتكاف لا تصح الا بالنيه واما ازاله النجاسه فالمشهور عندنا انها لا تفتقر الى النيه
وقد نقلوا الاجماع فيها لانها من باب التروك وتدخل النيه في الطلاق والعتاق والقذف
ومعنى دخولها انها اذا قارنت كنايه صارت كالصريح وان اتى بصريح الطلاق ونوى
طلقتين او ثلثا وقع ما نوى وان نوى بالصريح غير مقتضاه دين فيما بينه وبين الله تعالى
ولا يقبل منه في الظاهر قوله وانما لامرئ ما نوى اشاره الى تعيين المنوي شرط فلو كانت
على انسان صلوة مقضيه لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائته بل يشترط ان ينوي كونها
ظهرا او غيرها ولولا اللفظ الثاني اي انما لامرئ ما نوى لاقتضى الاول اي انما الاعمال
بالنيات صحة النية بلا تعيين او اوهم ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته
الى الله ورسوله معناه من قصد بهجرته وجه الله وقع اجره على الله ومن قصد بها دنيا او امراة
وهي خطه ولا نصيب له في الآخره وذكر المراه مع الدنيا يحتمل وجهين احدهما ان سبب
هذا الحديث ما روي ان رجلا هاجر ليتزوج امراه يقال لها ام قيس والثاني انه للتنبيه
على زيادة التحذير من ذلك وهو من باب الخاص بعد العام تنبيها على مزيته وقال الراغب
النيه تكون مصدرا او اسما من نويت وهي توجه القلب نحو العمل وقال القاضي النيه

ان صح

عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مآلا
والشرع خصصها بالاراده المتوجهه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامتثالا لحكمه
والنيه في الحديث محموله على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه لما بعده وتقسيمه بقوله من كانت
هجرته الى آخره فانه تفصيل لما اجمله واستنباط المقصود عما اصله اقول والعلم عند الله
كل واحد من الاعمال والنيات جمع محلى بلام الاستغراق فاما ان تحملا على عرف اللغة
فيكون الاستغراق حقيقيا واما ان تحملا على عرف الشرع وحينئذ اما ان يراد بالاعمال
الواجبات والمندوبات والمباحات وبالنيات الاخلاص والرياء وان يراد بالاعمال
الواجبات وما لا يصح الا بالنيه كالطهاره والصلوة والصيام ولا سبيل الى الاول
اي اللغوي لانه صلوات الله عليه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدى لما لا جدوى
له فيه على ان انما يستعمل في رد من عنده حكم مشوب بخطأ وصواب ومن كان
عارفا باللغات لا يخطى في استعمال اللغة حتى يرد حكمه الى الصواب بانما لا سيما تكرار
في الحديث فانه يدل على اثبات امر خطير في الشرع فحينئذ يحمل قوله انما الاعمال بالنيات
على ما اتفقت عليها الفقهاء من اصحابنا اي ما الاعمال محسوبة بشي من الاشياء كالشروع
فيها والتلبس بها الا بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها فان قيل لم خصصت متعلق
الخبر والظاهر العموم كمستقر او حاصل فالجواب انه حينئذ يكون بيانا للغة لا اثبات
حكم في الشرع وقد سبق بطلانه ويحمل قوله وانما لامرئ ما نوى الى آخره على ما يتم
النيات من القبول والرد والثواب والعقاب وغير ذلك فيفهم من الاول ان الاعمال
لا تكون محسوبه ومسقطه للقضاء الا اذا كانت مقرونه بالنيات ومن الثاني ان
مفسده النيات انما تكون معتده ومقبوله اذا كانت مقرونة بالاخلاص مبعدة عن الرياء فالاول
قصر المسند اليه في المسند والثاني عكسه ويقرب منهما الصلوة في الارض المغصوبة فانها
محسوبه ومسقطه للقضاء لكن ايقاعها فيها حرام يستحق به العقاب وقال الشيخ محيي
الدين النواوي قال اصحابنا الفرض وغيرها من الواجبات اذا اتى بها على وجهها
الكامل ترتب عليها شيئان سقوط الفرض عنه وحصول الثواب فاذا اداها في ارض
مغصوبه حصل الاول دون الثاني وتحريره ان قوله وانما لامرئ ما نوى دل على ان
الاعمال تحتسب بحسب النيه ان كانت خالصة لله تعالى فهي له تعالى وان كانت
للدنيا فهي لها وان كانت لنظر الخلق وكذلك وقد نص به صريحا في قوله صلى الله عليه
وسلم والخيل ثلثه لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل
ربطها في سبيل الله واما الذي هي ستر فرجل ربطها تغنيا وتعففا واما الذي هي عليه
وزر فرجل ربطها فخرا ورياء وعلى هذا المعنى ينبغي ان يحمل ما بعد الفاء التفصيليه لانه

ن

لن يكون المفصل خلاف المجمل وكذلك عكسه فاذا المعنى بالهجرة الهجرة المعروفة في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله لا هجرة بعد الفتح ومعلوم ان هذه الهجرة لا تقتضي
الا الاخلاص لان الهجرة الى الدنيا والى المراه لا تقتضيان النيه التي في الطهارة مثلا
وفي تكرير لفظه الى الله ورسوله في الشرط والجزاء تعظيم لمعنى تلك الهجرة وتفخيم
لشانها اي هي الهجرة الكامله التي تستحق ان تسمى هجرة وان ما سواها ليست بهجرة
ولم يكن لذلك الا ان تكون خالصه لوجه الله تعالى كقوله تعالى يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اي وان لم تبلغ فما بلغت
رسالته يعني ارتكبت امرا عظيما وخطبا جسيما ولهذا النشر غير العبارة في متعلق
الجزاء الثاني بلفظة ما حطا من منزلتها اي ليست هجرته من الله في شي فانه ما طلب
بها وجه الله بل طلب الدنيا فله ما طلب كما هو حال الرجل الذي قصد نكاح تلك المراة
وعطف قوله او امراه يتزوجها على دنيا يصيبها وهي مشتمله على مالها وجاهها وما يتعلق
بها من الشهوات تخصيصا بعد التعميم ليدل على ان النساء اعظمها ضررا واكثرها تبعة
كقوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء الآيه جعلهن عين الشهوات
حيث بين الشهوات بها وقول الشيخ محيي الدين انما موضوعه للحصر يثبت المذكور
وينفي ما عداه مستقيم اذا لم يتعرض في قوله ان ان للاثبات وما للنفي كما صرح به الاكثرون
وهو غير مستقيم لان ما ليست نافية بل هي كافة مؤكدة روى صاحب المفتاح عن
علي بن عيسى الربعي ان افاده الحصر من انما انما كانت من ان ان كانت لتاكيد اثبات
المسند للمسند اليه ثم لما اتصلت بها ما المؤكدة لا النافيه على ما يظنه من لا وقوف
له بعلم النحو ضاعف تاكيدها فناسب ان يضمن معنى القصر واصل الهجرة مفارقه
الاوطان والاهل قيل الهجرة انواع الاولى الهجرة الى الحبشة عندما آذى الكفار
الصحابة الثانيه الهجرة من مكه الى المدينه والثالثه هجرة القبايل الى النبي صلى الله
عليه وسلم ليتعلم الشرايع ثم يرجعون الى المواطن ويعلمون قومهم والرابعه هجرة من
اسلم من اهل مكه لياتي الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع الى مكه والخامسة الهجرة
عما نهى الله عنه ومعنى الحديث وحكمه ثابت للجميع غير ان حكايه ام قيس يقتضي ان المراد
بالحديث الهجرة من مكه الى المدينه ولهذا خص في الحديث ذكر المراه دون ساير
ما ينوي به الهجرة من اغراض الدنيا واقول ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
ودنيا مقصورة غير منونة لانها فعلى وسميت دنيا لدنوها والجمع دنى مثل الكبرى
والكبر قال المالكي في كتاب شواهد التوضيح في مشكلات الجامع الصحيح في استعمال
دنيا مع كونه منكرا الاشكال لانها تانيث ادنى وهو افعل تفضيل وكان حقه

الدنيا كالكبري والحسنى الا ان الدنيا خلعت عنها الوصفية راسًا واجريت مجرى
ما لم يكن وصفًا كرجعى وبهمى ونحوه قول الشاعر شعر وان دعون الى جلى وتكرمة
يومًا سراه كرام الناس فادعينا ٥ فان الجلى مونث الاجل فخلعت عنه الوصفية
وجعلت اسمًا للحادثه العظيمه وانما اورد امام ايمه الحديث محمد بن اسمعيل البخاري
في صحيحه ومحيي السنه في كتابيه شرح السنه والمصابيح هذا الحديث قبل الشروع
في ابواب الكتاب ايذانًا بان هذا المصنف منوي فيه الاخلاص لله تعالى ومجنب عن
الريا والسمعه فلذلك تقبل الله منهما وجعل الكتب اعلامًا من اعلام الدين ونحن اقتفينا
اثرهما واهتدينا بهديهما نرجو من فضل الله وكرمه ان يتقبل منا ويجعل تعبنا سببًا لنجاتنا
ونفعًا للطالبين فايده على لسان اهل الاشاره قال بعضهم العمل سعي الاركان الى الله
والنيه سعي القلوب الى الله والقلب ملك والاركان جنوده ولا يحارب الملك الا بالجنود
ولا الجنود الا بالملك وقال بعضهم النية جمع الهم في تنفيذ العمل للمعمول له وان لا يسنح
في السر ذكر غيره وقال بعضهم نيه العوام في طلب الاعواض مع نسيان الفضل
ونيه الجهال التحصن عن سو القضا ونزول البلا ونيه اهل النفاق التزين عند الله وعند
الناس ونيه العلما اقامه الطاعة لحرمه ناصبها لا لحرمتها ونيه اهل التصوف ترك
الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات ونيه اهل الحقيقه ربوبيه ولدن عبوديه

كتاب الايمان ٥ الفصل الاول الحديث الاول قوله

بينا قال صاحب النهايه اصل بينا بين فاشبعت الفتحه فصار الفا يقال بينا وبينما وهما
ظرفا زمان بمعنى المفاجاة ويضافان الى جمله من فعل وفاعل او مبتدا وخبر ويحتاجان الى
جواب يتم به المعنى كما يستدعي اذا والافصح جوابهما ان لا يكون فيه اذ او اذا وقد جا في الجواب
كثيرًا وفي اللباب قال الاصمعي لا يستفصح الا طرحهما في جواب بينا وبينما وانشد مصراع
وبينا نحن نرقبه اتانا ٥ لان الظاهر ان العامل في بينا هو الجواب كما في اذا الزمانية
على الصحيح فيلزم تقدم ما في صلة المضاف اليه على المضاف قال شارحه بينا وبينما ظرفان
تضمنان لمعنى الشرط فلذلك اقتضيا جوابًا والقياس ان لا يكون اذا في جوابه فعلى هذا
يكون اتانا عاملًا في بينا مع انه مضاف اليه لاذ ومعمول المضاف اليه لا يتقدم على
المضاف وفيه نظر انتهى كلامه فيقال لا ريب ان عمر وابا هريرة رضي الله عنهما كانا
افصح من الشاعر وقد اتيا باذ في الحديث فحينيذ يكون العامل معنى المفاجاة في اذ كما
قدره صاحب الكشاف في قوله تعالى واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون
العامل اذا المفاجاه تقدير وقت ذكر الذين من دونه فاجوا وقت الاستبشار
نعني الحديث وقت حضورنا في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجانا وقت طلوع

ذلك الرجل فحينيذ بينا ظرف لهذا المقدر واذ مفعول به بمعنى الوقت فلا يلزم اذا تقدم
معمول المضاف اليه على المضاف وقد ساعد هذا القول صاحب اللباب بعد ذلك بقوله
والعامل فيهما الجواب اذا كان مجردًا من كلمتي المفاجاة والا فمعنى المفاجاه المتضمنه
هما اياه قولهما اي اذ واذا واياه اي ذلك المعنى ويدل على تضمنهما معنى الشرط تصرح الفا
في الجواب في قوله صلى الله عليه وسلم بينا يضحكهم فطعنه النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث رواه ابو داود عن اسيد بن حضير قوله ذات يوم ظرف بمعنى الاستقرار في
الخبر وذات يجوز ان يكون صله قال صاحب النهايه في الحديث يطلع عليكم رجل
من ذي يمن على وجهه مسحه من ذي ملك كذا اورده ابو عمر الزاهد وقال
ذي هنا صلة وان تكون غير صله في المغرب ذو بمعنى الصاحب تقول للمونث امراة
ذات مال ثم اجروها مجرى الاسما التامه المستقله بانفسها فقالوا ذات قديمه
او محدثه ثم استعملوها استعمال النفس والشي فعلى هذا قوله ذات يوم يفيد من التوكيد
ما لا يفيده لو لم يذكر لئلا يتوهم التجوز الى مطلق الزمان نحو قولك رايت نفس
زيد وقولك رايت زيدًا قوله لا يرى عليه اثر السفر مظ يعني تعجبنا من كيفيه اتيانه
ووقع في خاطرنا انه ملك او من الجن لانه لو كان بشرًا اما ان يكون من المدينه او غريبًا
ولم يكن من المدينه لانا لا نعرفه ولم يكن اتيا من بعد لانه لم يكن عليه اثر السفر من
الغبار وغيره وقوله حتى جلس متعلق بمحذوف تقديره استاذن واتى حتى جلس عند
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فاسند ركبتيه يقال اسند اذا اتكا على شي واوصل
وانما جلس هكذا ليتعلم الحاضرون جلوس السايل عند المسول لان الجلوس على الركبه
اقرب الى التواضع والادب واتصال ركبه السايل بركبه المسول يكون ابلغ في استماع
كل واحد من السايل والمسول كلام صاحبه وابلغ في حضور القلب والزم للجواب
لان الجلوس على هذه الهيئة دليل على شده حاجه السايل الى السوال وتعلق قلبه واهتمامه
الى استماع الجواب فاذا عرف المسول هذا الحرص والاحتياج من السايل الى السوال يلزم
على نفسه جوابه ويبالغ في الجواب اكثر واتم مما سال السايل تم كلامه قوله ووضع يديه
على فخذيه قال الشيخ التوربشتي الضمير في الكلمتين راجع الى جبريل عليه السلام فلو ذهب
ماول الى ان الثاني يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه لما يدل عليه نسق
الكلام من قوله فاسند ركبتيه الى ركبتيه غير انا نذهب الى الوجه الاول لانه اقرب
الى التوقير واشبه بسمت ذوي الاداب وذهب محيي السنه الى الوجه الثاني في
كتابه المسمى بالكفايه وكذا اسمعيل بن الفضل التيمي في كتابه المسمى بالترغيب
والترهيب واقول لعل هذا الوجه ارجح لان الاصل في اسناد الركبه الى الركبه

ان يكون على الاعتماد والاتكا عليها فاذا لايبعد وضع جبرئيل عليه السلم يديه على فخذي رسول الله صلى الله عليه وسلم على تلك الحالة فاشعرت تلك الهيئة بانها ليست كهيئة التلميذ وكذا اندآوى لرسول الله صلى الله عليه وسلم باسمه بل هما من هيئة الشيخ اذا اهتم بشان التعليم واراد مزيد اصغا المتعلم وافهامه فكيف لا وقد شهد الله تعالي به في قوله علمه شديد القوى وكفى به شاهدا وسنح ايضا امران احدهما قوله جلس الي النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان جلوسه جلوس المتعلم لقيل بين يديه فضلا ان يقال عنده فكيف بقوله جلس اليه لانه مضمن معنى الميل والاسناد كانه قيل مال اليه حالة جلوسه واسند اليه فيكون عطف قوله واسند ركبتيه على قوله جلس اليه للبيان والتفسير كعطف قوله تعالي وان من الحجارة ما تتفجر منه الانهار الي قوله خشية الله على قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة لما يعلم من المعطوف كون قلوبهم اقسى من الحجارة وثانيهما قوله صدقت وانما يقال هذا اذا طابق قول المسئول عنه قول السايل لانه اذا عرف ان المسئول عنه اصاب المحز وطبق المفصل صوبه ولهذا السر قالوا فعجبنا من قوله صدقت وايضا في ايثار اذ اطلع علينا على اذ دخل اشاره الي عظمته وعلوه غب طلع علينا فلان مستعار من طلعت الشمس الكشاف في قوله اطلع الغيب ولاختياره هذه الكلمة شان يقول او قد بلغ من عظمه شانه ان ارتقى الي علم الغيب فح يتعلق بمحذوف يدل عليه طلع اي دنا منه حتى جلس اليه واذا تقرر هذا فصورة هذه الحالة كصورة المعيد اذا امتحنه الشيخ عند حضور الطلبة والمستفيدين منه ليزيدوا طماينة وثقة على ثقته في انه يعيد الدرس ويلقي اليهم المسئله كما سمعه من الشيخ بلا زيادة ولا نقصان وفيه نفحة من قوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوي وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث ذاك جبرئيل اتاكم يعلمكم امر دينكم واما سر اسناد ركبتيه الي ركبتيه ففيه اشارة الي ما بقيه بينهما وشدة اخلاص واتحاد كما س المتحابين ولله در القايل شعر اخ طاهر الاخلاق حلو كانه جنا النحل ممزوج بما غمام ٥ يزيد على الايام صفو موده وشدة اخلاص ورعي ذمام ٥ واما طلوع جبرئيل عليه السلم على تلك الهيئة والشارة فاشارة الي معنى قوله حسن الادب في الظاهر عنوان حسن الادب في الباطن ولذلك ادب الله رسوله بقوله وثيابك فطهر والرجز فاهجر وعلى هذا نزل نزوله عليه السلم احيانا في صورة دحية رضي الله عنه لانه كان من اجمل الناس ومن ثمه كان الامام مالك رضي الله عنه اذا اراد ان يحدث توضا وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتطيب وتمكن من الجلوس على وقار وهيبة ثم ثم حدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله اخبرني عن الاسلام الاسلام الانقياد والطاعة عن الطلوع والرغبة من غير اعتراض يقال سلم واسلم واستسلم اذا خضع واذعن ولذلك اجاب عنه بالاركان الخمسة وان في قوله ان لا اله الا الله هي المخففة من المثقلة يدل عليه عطف وان محمدا عليه **قوله** وان تقيم الصلوة اقام الصلوة تعديل اركانها وادامتها في الصلوة فعله من صلى بمعنى دعا او حرك الصلوين لان المصلي يحركهما في ركوعه وسجوده كالزكوة من زكى بمعنى نمى او طهر فان المال يزيد باداء الزكوة ويطهر به وكالصوم من صام اذا امسك والحج من حج اذا قصد والبيت اسم جنس غلب على الكعبة وصار علما له فان قلت كيف خص الاخير بقيد الاستطاعة دون سايرها فان الاستطاعة التي يمكن بها المكلف من فعل الطاعة مشروطة في الكل قلت المعنى بهذه الاستطاعة الزاد والراحلة وكانت طايفة لا يعدونهما منها ويثقلون على الحاج فنهوا عن ذلك او علم الله تعالي ان ناسا في اخر الزمان يفعلون ذلك فصرح بها تسهيلا على العباد وتيسيرا لهم ونحوه قوله تعالي لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة ولتلك العناية ابدل الله تعالي من استطاع من الناس ومع ذلك ترى كثيرا من الناس لا يرفعون بهذا النص الجلي راسا ويلقون انفسهم بايديهم الي التهلكة **قوله** اخبرني عن الايمان الايمان افعال من الامن وهو طمانينة النفس عن ازالة خوف وشك يقال امنه اذا صدقه وحقيقته امنه التكذيب والمخالفة فان قيل قوله ان تؤمن بالله في جواب ما الايمان يوهم التكرار فالجواب ان الايمان الذي هو بمعنى التصديق يتعدي بنفسه كما تقول امنته وامنيه والذي يتعدى بالباء مضمن معنى اعترف به او وثق به كانه قيل الايمان اعتراف بالله ووثوق به واعلم ان السوال عن الايمان وجوابه مقدم على السوال عن الاسلام وجوابه في المصابيح وتكلم عليه الشيخ التوربشتي وهو حق لانه موخر في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول ورياض الصالحين وشرح السنه برواية عمر رضي الله عنه ثم ان التصديق وان كان مقدما في اعتبار لقوله تعالي ان الذين امنوا وعملوا الصالحات وعليه يؤسس قاعدة الاسلام لكن المقام يقتضي تقديم الاسلام لان راس الامر وعموده وشعاير الدين به يظهر وهو دليل على التصديق وامارة عليه وما جا جبرئيل عليه السلم الا لتعليم الشريعة فينبغي ان يبدا بما هو الاهم فالاهم ويترقى من الادنى الي الاعلى فان الاسلام مقدم على الايمان وهو على الاخلاص وفي هذا النكت مسطور بعد قوله ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يساله ويصدقه **قوله** بالله الله اصله اله فحذفت همزته معوضا عنها حرف التعريف ولذلك قطع الالف وادخل عليه حرف الندا والاله فعال بمعنى مفعول كالكتاب بمعنى المكتوب

من إله الآلهة أي آلهة عُبِدَ عبادةً أو إله إلهًا إذا تحيّر لأن الفطن يدهش في معرفة المعبود والعقول تتحيّر في كبريائه والملائكة جمع ملاك على الأصل كالشمائل جمع شمال والتاء لتأنيث الجمع مشتق من الألوكة بمعنى الرسالة والكتب ما أنزلت على أنبيائه صلوات الله عليهم إما مكتوبًا على نحو الواح أو مسموعًا من الله تعالى من وراء حجاب أو من ملك مشاهد مشافهة أو صوت هاتف وإنما قدم ذكر الملك على الكتب والرسل اتباعًا للترتيب الواقع فإنه سبحانه وتعالى أرسل الملك بالكتاب إلى الرسول لا تفضيلًا للملائكة على الرسل فإن فيه خلافًا ولا على الكتب فإنه لم يقل به أحد قوله ورسله يقال أرسلت فلانًا في رسالة فهو مرسل ورسول والجمع رسل ورسل الكشاف الفرق بين النبي والرسول أن الرسول من الأنبياء من جمع إلى المعجزة الكتاب المنزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه إنما أمر أن يدعو إلى شريعة من قبله وعن الإمام أحمد بن حنبل عن أبي أمامة قال أبو ذر قلت يا رسول الله كم وفاء عدة الأنبياء قال مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا الرسل من ذلك ثلثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا قوله واليوم الآخر هو يوم القيامة لأنه آخر أيام الدنيا أو آخر الأزمنة المحدودة والمراد بالإيمان به الإيمان به وبما فيه من البعث والحساب ودخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النار إلى غير ذلك مما ورد النص القاطع عليه قوله تؤمن بالقدر قض القضاء هو الإرادة الأزلية والعناية الإلهية المقتضية لنظام الموجودات[2] وأنكروا تأثير قدرة الله تعالى في أعمالنا وتعلق إرادته بأفعالنا وزعموا أنها وأفعالنا بقدرنا ودواع منا فأثبتوا لنا قدرة مستقلة بالإيجاد والتأثير في أفعالنا تم كلامه وسيجيء الكلام في القضاء والقدر على عكس ما ذكره القاضي فإن قيل لم أعاد ذكر تؤمن عند القدر فالجواب أنه صلى الله عليه وسلم عرف أن الأمة يخوضون فيه وبعضهم ينفونه ويقولون إن الأمر أنف ولا قدر مثل المعتزلة فلذلك اهتم بشأنه بإعادة تؤمن ثم قرره بالإبدال بقوله خيره وشره فإن البدل توضيح مع التأكيد لتكرير العامل قال الشيخ محيي الدين النواوي في شرح صحيح مسلم الإيمان قول وعمل يزيد وينقص وهو قول ابن مسعود وحذيفة ومالك والثوري والأوزاعي والنخعي والحسن وعطاء وطاوس ومجاهد وابن المبارك وسفيان بن عيينة ومعمر بن راشد وابن جريج وجماعة أهل السنة من سلف الأمة وخلفها والحجة على زيادته ونقصانه الآيات قوله تعالى ليزدادوا إيمانًا مع إيمانهم وقوله تعالى ويزداد الذين آمنوا إيمانًا وقوله تعالى فاخشوهم فزادهم إيمانًا قال الشيخ أنكر أكثر المتكلمين زيادته ونقصانه وقالوا متى قبل الزيادة والنقصان كان شكًّا وكفرًا وقال المحققون من المتكلمين نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته وهي الأعمال

ونقصانها وفي هذا توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة وأقاويل السلف وبين أصل وضعه في اللغة وما عليه المتكلمون وقال صاحب التحرير في شرح صحيح مسلم الإيمان في اللغة هو التصديق فإن عني به ذلك فلا يزيد ولا ينقص لأن التصديق ليس شيئًا يتجزّى حتى يتصوّر كماله مرة ونقصه أخرى وفي لسان الشرع هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالأركان وإذا فسر بهذا تطرق إليه الزيادة والنقصان وهو مذهب أهل السنة وأقول وعلى التفسير الأول أيضًا يمكن اعتبار الزيادة والنقصان الكشاف في قوله تعالى في الأنفال وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانًا ازدادوا بها يقينًا وطمأنينة نفس لأن تظاهر الأدلة أقوى للمدلول عليه وأثبت لقدمه ويؤيده ما نسب إلى علي رضي الله عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينًا وقوله تعالى أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي خط المسلم قد يكون مؤمنًا في بعض الأحوال ولا يكون في بعضها والمؤمن مسلم في جميع الأحوال فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنًا أقول ومصداقه قوله تعالى قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا حس في شرح السنة في باب الأعمال من الإيمان اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان وقال في تأويل حديث عمر وجبريل جعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الإسلام اسمًا لما ظهر من الأعمال وجعل الإيمان اسمًا لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك ولأن الأعمال ليست من الإيمان أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام بل ذلك تفصيل الجملة كلها شيء واحد وجماعها الدين ولذلك قال ذاك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم وأقول يرد الشيخ بهذا زعم من يذهب إلى أن الأعمال خارجة من الإيمان وأن الإيمان عبارة عن مجرد التصديق ويتمسك الزاعم بظاهر الحديث ومعنى ما قال الشيخ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل الإسلام اسمًا لما ظهر من الإيمان والإيمان اسمًا لما بطن من الاعتقاد لأن يتمسك به المتمسك أن الأعمال ليست من الإيمان أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام بل جعل ذلك تفصيلًا للمجمل الذي هو الدين وتلخيص كلامه أن الإسلام في عرف الشرع يطلق تارة على مجرد الانقياد وظاهر الأعمال كما في قوله تعالى قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا وأخرى على الانقياد مع التصديق والقول والمذكور في هذا الحديث هو الأول لتطابق المجمل والمفصل لا الثاني فلا يكون فيه دليل على نفي الثاني وإنما اقتضى الحديث التفصيل والإجمال لأن المقام مقام تعليم للأمة وتفهيم لهم فيجب حمل الإيمان والإسلام على ما تعورف بينهم والقوم لما تواردت النصوص مثل قوله تعالى إن الدين عند الله الإسلام وقوله ومن يبتغ غير الإسلام

ونقصانها

دينا فلن يقبل منه وقوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة الى غير
ذلك من النصوص الدالة على الزيادة في الايمان اصطلحوا على ترادف الايمان والاسلام
والدين وان الاعمال داخلة فيها ولا مشاحة في الاصطلاح غب اختلفوا في الايمان
هل هو الاعتقاد المجرد ام الاعتقاد والعمل معًا واختلافهم بسبب اختلاف نظرهم
فمن قال هو الاعتقاد المجرد فنظره الى اشتقاق اللفظ والى انه تعالى فصل بينهما في
عامة التنزيل بالعطف ولان النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما في خبر جبريل حين
سأله عن الاسلام والايمان ففسر الاول بالاعمال والثاني بالاعتقاد ومن قال
هو الاعتقاد والعمل فلما ورد من قوله الايمان معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل
بالاركان ولان الايمان ليس بذي منزلة واحدة قال النبي صلى الله عليه وسلم الايمان
بضع وسبعون شعبة الحديث ومن تامله وعرف حقيقته علم ان الايمان الواجب
هو اساس وسبعون درجة لا اقل ولا اكثر لانه صلوات الله عليه لا ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى واقول اما تاويل الحديث فقد كفى محيي السنة اهل السنة القتال
واما تاويل العطف فبيانه من وجهين احدهما ان العطف من باب قوله تعالى وملائكته
وجبريل وميكائيل وذلك ان الاعمال لما كانت مقررة ومثبتة للايمان وبها يستقيم
ويقوى لقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا اورفعا له وتشييدًا لبنيانه
لقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه جعل جنسًا آخر وعطف
عليه ولهذا السر جعل الله تعالى في قوله يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم وقوله
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون المطلوب الاولي من الخلق هو العبادة التي هي
غاية الخضوع والاستكانة وجعل المعرفة والتصديق كالمقدمة للواجب ولعل
الحكمة فيه اظهار الكبرياء والعظمة لله تعالى بابداء غاية التضرع والاستكانة من المخلوقين
واليه الاشارة بقوله يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد وقوله تعالى
والله الغني وانتم الفقراء وان تتولوا يستبدل قومًا غيركم ثم لا يكونوا امثالكم اي ان
استكبرتم واعرضتم عن اظهار الافتقار يستبدل قومًا غيركم وثانيهما وهو الوجه ان
غالب هذا العطف واقع في صلة الموصول والصلة والموصول كشيء واحد والدليل عليه
قوله تعالى الذين كفروا لهم عذاب شديد والذين امنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة
واجر كبير فان قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات مقابل لقوله الذين كفروا وكذبوا
وقوله تعالى هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون
في معنى هدى للمتقين المؤمنين وهو عين المطلوب فان قيل اذا جعل الايمان عبارة
عن مجموع التصديق والاقرار والعمل فمن اخل بواحد منها يلزم ان لا يكون مؤمنًا لان

الكل

الكل ينتفي بانتفاء الجزء قلت المراد بالايمان ههنا هو الايمان الكامل واذا كان
المراد ذلك فاذا انتفى بعض منها ينتفي الايمان الكامل لا مطلق الايمان قوله
فاخبرني عن الاحسان خط انما اراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو شرط في صحة
الايمان والاسلام معًا وذلك ان من تلفظ بالكلمة وجاء بالعمل من غير نية اخلاص
لم يكن محسنًا ولا كان ايمانه صحيحًا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله كانك
تراه اي في اخلاص العبادة لوجه الله الكريم ومجانبة الشرك الخفي والعبادة لله الذي
لا ينبغي العبادة الا له على نعت الهيبة والتعظيم حتى كانه ينظر الى الله فرقًا منه وحياء
وخضوعًا له غب الحسن عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه وهو على ثلثة اضرب
مستحسن من جهة العقل ومن جهة الهوى ومن جهة الحس والاحسان يقال
على وجهين احدهما الانعام على الغير يقال احسن الى فلان والثاني احسان في
فعله وذلك اذا علم علمًا حسنًا او عمل عملًا حسنًا واقول يجوز ان يحمل الاحسان على
الانعام وذلك ان العامل المرائي يبطل عمله ويحبطه فيظلم على نفسه فقيل له احسن
الى نفسك ولا تشرك بالله واعبد الله كانك تراه والا فهلك قال الله تعالى والذين
يمكرون السيئات لهم عذاب شديد فانها واردة في المرائي ويجوز ان يحمل على المعنى
الثاني وعليه قوله تعالى الذي احسن كل شيء خلقه وقوله تعالى نبئنا بتاويله انا نريك
من المحسنين اي المجيدين المتقنين في تعبير الرؤيا كانه سال عن جبريل عليه السلم ما
الاجادة والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فاجاب صلوات الله عليه بما ينبئ عن
الاخلاص كما قال تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن واما تقدير الشرط والجزاء
فهو ان يقال ان لم تعبد الله كانك تراه فاعبده كانك يراك وتحرير المعنى فان لم تكن
تراه كذلك اي مثل تلك الرؤية المعنوية فكن بحيث انه يراك وهو من جوامع الكلم
اي كن عالمًا متيقظًا لا ساهيًا غافلًا مجدًا في مواقف العبودية مخلصًا في نيتك آخذًا
اهبة الحذر الى ما لا يحصى فان من علم ان له حافظًا رقيبًا شاهدًا لحركاته وسكناته
لا سيما ربه ومالك امره فلا يسيء الادب طرفة عين ولا فلتة خاطر هذا هو معنى الاجادة
في الايمان والاسلام وقيل التقدير فان لم تكن تراه فلا تغفل فانه يراك والاولى
ان نضرب عن هذه المجال صفحًا وناخذ في منهل آخر فنقول كانك مطلق او حال من
الفاعل والثاني اوجه لانه يحصل به للعابد حالات ثلث كما اذا قلت كان زيدًا قائم
فتصور له حالات للقعود والانتصاب والقيام فتشبه حالة الانتصاب بالقيام لانك
بادخال كان توهم ان له حالة غير القيام وهي المشبه بالقيام كما اذا راى الناظر شخصًا
من بعيد فتردد بين قيامه وقعوده ثم خيل له انه الى القيام اقرب فقال كانه قائم

اي يشبه انتصابه القيام كذلك في الحديث للعبد بين يدي مولاه حالات ثلث احديها حالة
اشتغاله بالعباده على سنن يسقط عنه القضا من حفظ شرايطها واركانها وهياتها وحالة
تمكنه من الاخلاص في القصد وانه بمراي من مولاه وهو مراقب لحركاته وسكناته
وحالة مشاهدته واستغراقه في بحار المكاشفه واليه لمح قوله صلى الله عليه وسلم
جعل قرة عيني في الصلوة وارحنا يا بلال فشبه الحالة الثانيه التي هي المراقبه بحالة
المكاشفه التي هي من خواص سيد المرسلين في الدنيا ووجه التشبيه حصول الاستلذاذ
بالطاعه والراحه والعباده وانسداد مسالك الالتفات الى الغير باستيلاء
انوار الكشف عليه وهو ثمرة امتلاء زوايا القلب من المحبوب واشتغال السر به وتجدد
نسيان الاحوال من العلوم واضمحلال الرسوم **شعر** فلما استبان الصبح ادرج ضوءه باسفاره
انوار ضوء الكواكب **ه** فقوله فان لم تكن تراه نزل من مقام المكاشفه الى مقام المراقبه
يعني ان لم تقدر فاعلم قولي انه يراك قال الشيخ العارف ابو اسمعيل الانصاري
الاحسان اسم جامع لجميع ابواب الحقايق وهو على ثلث درجات الدرجة الاولى
الاحسان في القصد تهذيبه علما وابرامه عزما وتصفيته حالا الدرجة الثانيه
الاحسان في الاحوال وهو ان تراعيها غيرة وتسترها تظرفا وتصححها تحقيقا الدرجه
الثالثه الاحسان في الوقت وهو ان لا تزايل المشاهده ابدا ولا تلحظ لهمتك امدا
وتجعل هجرتك الى الحق سرمدا فان قلت قد جعل الشيخ درجات الاحسان ثلثا
وليس في الحالات التي قسمتها ما يدخل في معنى الاحسان الا اثنين قلت تشبيه الحالة
الثانيه بالثالثه توجب حالة اخرى متوسطة من الاخلاص في القصد الذي هو شريطه
فيه وبين المشاهده التي هي غايتها وتلك المتوسطه هي الدرجه الثانيه في قول الشيخ
لانها سمحة الاخلاص في العمل ومحصلة للحالة الثالثه اعني المشاهده والله اعلم **قوله**
فاخبرني عن الساعه الساعه القيامه الكشاف سميت ساعة لوقوعها بغتة او لسرعة
حسابها او على العكس لطولها او لانها عند الله على طولها كساعة من الساعات عند
الخلق يعني بالعكس انها سميت بها بناء على عكس ما هي عليه من الطول مليحا كما سمي المهمه
مفازة والاسود كافورا **قوله** ما المسؤل عنها **مظ** ما نافيه يعني لست انا اعلم منك يا
جبرئيل بعلم القيامه اقول اراد المظهر ان اصل الكلام هكذا فعدل عنه الى ما هو عليه
وذلك ان الاجوبه الثلثه على خطاب جبرئيل عليه السلم كانت تعريضا بالسامعين على
طريقة خطاب العام نحو قوله لئن اشركت ليحبطن عملك ولو اجري على ذلك الاسلوب
لقيل لست باعلم منك ولم يفد فايدة العموم لان المعنى كل مسؤل عنه وسايل
اياما كان فهو داخل في هذا العموم واعلم ان الضمير في عنها راجع الى الساعه فلابد

من تقدير مضاف في السؤال والجواب نحو وقت وايان اذ وجود الساعه ومجيها مقطوع
به وانما يسئل عن وقتها كقوله تعالى يسالونك عن الساعه ايان مرسيها فيم انت من
ذكريها اي في اي شي انت من ان تذكر وقتها لهم يعني ما انت من ذكر وقتها لهم
وبين وقتها في شي فان قلت لفظه اعلم مشعر بوقوع الاشتراك في العلم واحدهما ازيد
من الاخر وهما متساويان في انتفاء العلم فالجواب انه صلى الله عليه وسلم نفى ان يكون
صالحا لان يسال عنه على سبيل الكنايه لما عرف ان المسؤل في الجمله ينبغي ان يكون اعلم
من السايل فهو من باب قوله تعالى ولا شفيع يطاع او يقال انه صلى الله عليه وسلم
نفى عن نفسه العلم بالمسؤل عنه بوجه خاص تلخيصه انا متساويان في انا نعلم ان للساعة
مجيا في وقت ما من الاوقات وذلك هو العلم المشترك بيننا ولا مزيد للمسؤل على هذا
العلم حتى يتعين عنده المسؤل عنه وهو الوقت المتعين الذي يتحقق فيه مجي الساعه فان قلت
من حق الظاهر ان يقال ما المسؤل عنه ليرجع الضمير الى اللام قلت كما يقال سالت عن زيد
المسله يقال سالته عنه المسله فالضمير المرفوع راجع الى اللام والمجرور الى الساعه
قوله الله ورسوله اعلم فهو على بابه لان الامارات السابقه وتحيرهم منها اوقعتهم
في التردد اهو بشر ام ملك وهذا القدر يكفي في الشركه **قوله** ان تلد الامه ربتها
الرب مشترك بين المالك والمربي قال صاحب الاساس رب الدار والعبد ورب ولده تربيه
الجوهري رب كل شي مالكه الكشاف الرب المالك ومنه قول صفوان لابي
سفيان لان يربني رجل من قريش احب الي من ان يربني رجل من هوازن هذا هو المعنى
في الحديث فان قيل كيف اطلق الرب على غير الله تعالى وقد نهى صلوات الله عليه عن ذلك
في قوله لا يقل احدكم اطعم ربك ووضئ ربك ولا يقل احدكم ربي وليقل سيدي
ومولاي والجواب ان هذا من باب التشديد والمبالغه كما سنقرره **تو** فسر هذا القول
كثير من العلماء على ان السبي يكثر بعد اتساع رقعة الاسلام فيستولد الناس اماءهم
فيكون الولد كالسيد لامه لان ملك الامه راجع في التقدير الى الولد وذكر بلفظ
التانيث واراد به النسمه ليشمل الذكور والاناث او كره ان يقول ربها تعظيما
لجلال رب العباد واراد البنت اذا كانت هكذا فالابن اولى **قض** وتانيث ربتها
واضافتها اما لاجل انه سبب عتقها او لانه ولد ربها او مولاها بعد الاب وذلك
اشارة الى قوة الاسلام لان كثرة السبي والتسري دليل على استعلاء الدين واستيلاء
المسلمين وهي من الامارات لان قوته وبلوغ امره غايته منذر بالتراجع والانحطاط
المؤذن بان القيامه ستقوم واقول والعلم عند الله الكلام فيه صعب بل هو مقام
دحض قل ما يثبت فيه الا اقدام الراسخين في البيان وكان قدما يلتفت الخاطر الى معرفة

وما تكلم فيه العلماء لم يكن يشفي العليل ولا يسقي الغليل الا ان تصدت لامر هذا
الخطب الجليل فالواجب اولا تعيين المقام لان بيده زمام حكم الكلام ولا ارتياب
ان امارات الساعه واشراطها من عظايم الشوون وجلايل الخطوب فيجب حينيذ
تاويل القرينتين اعني قوله ان تلد الامه ربتها وقوله وان ترى الحفاه العراه الى قوله
يتطاولون في البنيان بما ينبي عن ذلك النبا العظيم من تغير الزمان وانقلاب احوال
الناس بحيث لم يشاهد قبله ولم ير مثله وكيف لا ولفظه ترى ينادي على ذلك لانها
من الخطاب العام على الاستغراق كقوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا روسهم عند
ربهم يعني بلغ الخطب في العظم والفخامه بحيث لا يختص برويته راي واحد بل كل من يتاتى
منه الروية فهو مخاطب فاذا تقرر ان اقتضا المقام مثنى العنان الى بيان الاساليب التي
يستعان بها على تطبيق القرينتين على ما يقتضيه المقام من المطابقه المعنويه والكنايه
الرمزيه والادماج المشتمل باشاره النص فنقول القرينه الثانيه دلت بالكنايه الزبديه
التي لا ينظر فيها الى مفردات التركيب لا حقيقه ولا مجازا بل يوجد الزبده والخلاصه
من المجموع على ان الاذله الاذل من الناس يصيرون اعزه ملوك الارض فينبغي
ان ياول القرينه السابقه بما يقابلها لتتطابقا في ان يصير الاعزه اذله ومعلوم ان الام
مربيه للولد ومدبره امره فاذا صار الولد ربا ومالكا لها لا سيما اذا كانت بنتا سلب الامر
هذا هو المعنى بالتشديد والمبالغه الموعود بهما ثم في وضع الامه ووصفها بالولاده موضع
الام اشعار بمعنى الاسترقاق والاستيلاد وان اوليك الضعفه الاذله الذين فهموا
من القرينه الثانيه هم الذين يتعززون ويتسلطون ويفتحون البلاد ويسترقون كرايم
النسا وشرايفها ويستولدونها فتلد الامه حينيذ ربتها فالحاصل ان قوله ان تلد الامه
ربتها دل بعبارته على المقصود وباشارته على معنى آخر وهو كثره المستولدات وانما وصف
بالشرف والكرامه ليفيد المعنى المقصود وكان الواقع كذلك الا ترى الى الملكه حرقه بنت
النعمان حين سبيت واحضرت بين يدي سعد بن ابي وقاص كيف انشدت شعر
فبينا نسوس الناس والامر امرنا اذا نحن فيهم سوقه نتنصف ○ فاف لدنيا لا يدوم
نعيمها تقلب تارات بنا وتصرف ○ والى قول ابي الطيب شعر تبكي عليهن البطاريق
في الدجى وهن لدينا ملقيات كواسد ○ وفي معناه انشد ○ اذا ذل في الدنيا
الاعزا واكتسى اعزتها ذلا وساد مسودها ○ هناك فلا جادت سما بصوبها
ولا امرعت ارض ولا اخضر عودها ○ وان استدعت بيان المطابقه المعنويه بين
القرينتين على ما قرر فانظر الى قوله تعالى افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان
خير ام من اسس بنيانه على شفا جرف هار والى تقرير صاحب الكشاف المطابقه فيها

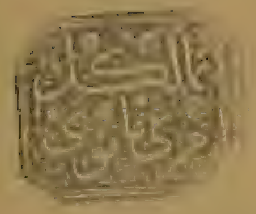
وما في البيان ليقف على دقه هذا الاسلوب ومواقع استنباط المعاني من القرينتين
وفي القرينتين ايذان بنصره المومنين وفتحهم البلاد مشارقها ومغاربها كما ورد ان الله
زوى لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها
اخرجه مسلم عن ثوبان والعاله الفقرا واحدها عايل يقال عال الرجل يعيل اذا افتقر
قوله يتطاولون في البنيان اي يتفاخرون في طول بيوتهم ورفعتها تطاول الرجل اذا
تكبر يعني من علامات القيامه ان ترى اهل الباديه ممن ليس لهم لباس ولا نعل بل
كانوا رعا الابل والشا يتوطنون البلاد ويتخذون العقاد ويبنون الدور والقصور
المرتفعه قاله المظهر قوله الصم البكم كانت حواسهم سليمه ولكن جعلوا البلاده وعدم
تميزهم كانه اصيبت مشاعرهم قوله في خمس اي علم وقت الساعه داخل في جمله خمس
وحذف متعلق الجار سايغ شايع كما في قوله تعالى تسع آيات اي اذهب الى فرعون في تسع ن
تسع ايات ويجوز ان يتعلق باعلم يعني ما المسوول عنها باعلم في خمس اي في علم الخمس فكما عم
في المسوول عنه اولا عم في المسوول ثانيا اي لا ينبغي لاحد ان يسال احدا في علم الخمس
لان العلم بها مختص بالله تعالى وفيه اشاره الى ابطال الكهانه والنجامه وما شاكلهما
قال لبيد شعر لعمرك ما تدري الضوارب بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع ○
وارشاد للامه وتحذير لهم عن اتيان من يدعي علم الغيب فاذا الجواب من الاسلوب الحكيم
اجاب عن سواله في ضمن اشيا مهمه لا بد من بيانها ارشادا للامه وتنبيها للمعلم عليها
كانه قيل سوالك هذا يقتضي ان لا يقتصر على جواب واحد بل يجاب مع هذه الامور
المهمه فان اهتمامها كاهتمامه او يقال كان يجب عليك ايها المتعلم ان لا يقتصر على
سوال واحد بل تسال عن هذه الاشيا المهمه فان قيل اليس اخباره صلى الله عليه وسلم
عن امارات الساعه من قبيل قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا قلت اذا اظهر
بعض المرتضين من عباده بعض ما كوشف له من الغيوب لمصلحه ما لا يكون اخبارا بالغيب
بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
فان قلت كيف طابق تفسير سيد المرسلين الايه بقوله في خمس لا يعلمهن الا الله وليس في
الايه اداه الحصر كما في الحديث قلت فيه وجهان احدهما ان يكون علم الساعه فاعلا
للظرف لاعتماده على اسم ان وتعطف وينزل الغيث وما بعده من الجمل على الظرف
وفاعله على تاويل الجمل بالمنفس باثبات ما نفى فيهما لله تعالى عن الغير اي يعلم ما
تكسب كل نفس غدا ويعلم ان كل نفس باي ارض تموت قال ابو البقا هذا العطف
يدل على قوه شبه الظرف بالفعل وقال صاحب الكشف جا بالظرف وما ارتفع به ثم
قال وينزل الغيث فعطف الجمله على الجمله ومثله قوله تعالى نسقيكم مما في بطونها ولكم

فيها منافع فقصد بالفعل والفاعل ثم عطف بالظرف وما ارتفع به واذا تقرر هذا فنقول
اذا كان الفعل عظيم الخطر وما بني عليه الفعل على القدر الرفيع الشان فهم منه
الحصر على سبيل الكناية الكشاف في قوله تعالى الله نزل احسن الحديث الآية
وايقاع اسم الله مبتدأ وبناء نزل عليه فيه تفخيم لاحسن الحديث ورفع منه واستشهاد على
حسنه وتاكيد لاسناده الى الله تعالى وانه من عنده وان مثله لا يجوز ان يصدر
الا عنه وقال في قوله تعالى الله يبسط الرزق في الرعد الله وحده هو يبسط الرزق
ويقدر دون غيره فان قلت اذا عطفت وينزل على الجملة كيف دل على العام قلت اذا
نفى انزال الغيث عما كانوا ينسبون اليه من طلوع الانواء اختص بالله تعالى فيلزم منه
اختصاص علم الله تعالى وثانيهما ان نذهب الى ان الظرف خبر مقدم على المبتدا لافادة
الحصر ويعطف ينزل على المضاف اليه يعني عنده علم الساعة وعلم ينزل الغيث على تقدير
ان ينزل فحذف ان فارتفع الفعل نحو قوله احضر الوغى ويعطف ويعلم ما في الارحام
وما بعده على المضاف اي ان الله عنده علم ما في الارحام وعلم ماذا تكسب كل نفس غدا
على التقرير المذكور فان قلت فاي نكتة دعت الى العدول عن المثبت الى المنفي في قوله
وما تدري نفس وما فائدة تكرير نفس وتنكيرها واتيان الدراية على العلم فانها
ادراك الشيء بالحيلة قلت اذ انفت الدراية لما فيها من معنى الحيلة في اكتساب العلم
من كل نفس على سبيل الاستغراق لوقوع النكرة في سياق النفي افاد ان كل
نفس منفوسة من الانسان وغيره اذا اعملت حيلها في معرفة ما اختص ويلتصق بها
ولا شيء اخص بالانسان من كسب نفسه وعاقبة امره لم تقف على شيء من ذلك فكيف
تقف على ما هو ابعد وابعد خصوصا من معرفة وقت الساعة وايان انزال الغيث ومعرفة
ما في الارحام والفائدة في بيان الامارات هي ان يتاهب المكلف السير الى المعاد بزاد
التقوى ولما اشتمل هذا الحديث على هذه المطالب العزيزة والمقاصد السنية التي هي
امهات اصول الدين اودعه محيي السنة في مستهل بابي كتابيه شرح السنة
والمصابيح تاسيا بالله عز وجل في تقديم الفاتحة التي هي ام القرآن المشتملة على ما بعدها
اجمالا براعة للاستهلال والله اعلم بالاسرار قوله فلبثت مليا اي زمانا طويلا
تقال عشت معه مليا من الدهر بالحركات الثلث ويقال لليل والنهار الملوان
وفي رواية ابي داود والنسائي قال عمر فلبثت ثلثا قوله فانه جبريل الفاء جزاء
شرط محذوف تقديره اما اذا فوضتم العلم الى الله والى رسوله فانه جبريل على
تاويل الاخبار اي تفويضكم ذلك سبب للاخبار بانه جبريل وقرينة الشرط
المحذوف قولهم الله ورسوله اعلم قض جبريل عليه السلم ملك متوسط بين الله

ورسوله ومن خواص الملك ان يتمثل للبشر فيراه جسما مشكلا محسوسا ثم الدليل عليه
اتفاق الحاضرين من الصحابة الكرام على ذلك روى محيي السنة انه صلى الله عليه
وسلم قال لعمر رضي الله عنه ذاك جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم وما اتاني في صورة
الا عرفته فيها الا في صورته هذه تو هذه الاسولة والاجوبة صدرت قبيل حجة
الوداع في السنة العاشرة من الهجرة قريب انقطاع الوحي واستقرار الشرع ن
الحديث الثاني ابن عمر رضي الله عنه قوله بني الاسلام على خمس غب
الاسلام الدخول في السلام وهو ان يسلم كل واحد منهما ان يناله الم من صاحبه والايمان ن
هو الاذعان للحق على سبيل التصديق له بالقلب هذا اصله ثم صار اسما لشريعة رسول
الله صلى الله عليه وسلم كالاسلام مح وفي رواية وقع خمسة بالها على تاويل اركان
او اشياء ونحو ذلك وفي رواية خمس فيها يراد به خصال او دعائم او قواعد قول لا يخلو
هذه الخمس من ان يكون قواعد البيت او اعمدة الخباء وليس الاول لكون القواعد على
اربع فيتعين الثاني ويتضح ما جاء في حديث معاذ وعموده الصلوة مثلت حالة الاسلام
مع اركانه الخمسة بحالة خباء اقيمت على خمسة اعمدة وقطبها الذي يدور عليها الاركان ن
هي شهادة ان لا اله الا الله وبقية شعب الايمان كالاوتاد للخباء روي ان
الفرزدق حضر جنازة فسأله بعض اهل البيت رضي الله عنهم يا فرزدق ما اعددت
لمثل هذه الحالة قال شهادة ان لا اله الا الله فقال هذا العمود فاين الاطناب
هذا على ان يكون الاستعارة تمثيلية لانها وقعت في حالتي الممثل والممثل به ويجوز ان
تكون الاستعارة تبعية بان تقدر الاستعارة في بني والقرينة الاسلام شبه ثبات
الاسلام واستقامته على هذه الاركان الخمسة ببناء الخباء على الاعمدة الخمسة
ثم تسري الاستعارة من المصدر الى الفعل وان تكون مكنية بان تكون الاستعارة في
الاسلام والقرينة بني على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم خيل كانه بيت على المبالغة
ثم اطلق الاسلام على ذلك المخيل ثم خيل له ما يلازم الخباء المشبه به من البناء ثم اثبت
له ما هو لازم البيت من البناء على الاستعارة التخييلية ثم نسب اليه لتكون قرينة مانعة
من ارادة الحقيقة فظهر من هذا التحقيق ان الاسلام غير والاركان غير كما ان
البيت غير والاعمدة غير ولا يستقيم ذلك الا على مذهب اهل السنة فان الاسلام
عبارة عن التصديق بالجنان والقول باللسان والعمل بالاركان وعلى هذا حديث
الايمان ولهذا السر عقب محيي السنة بهذا الحديث حديث الايمان بضع وسبعون
شعبة وفيه ان اعلى شعبها قول لا اله الا الله وكما شبه الاسلام في الحديث الاول
بخباء ذات اعمدة واطناب شبه الايمان في الثاني بشجرة ذات اغصان وشعب

وايرادها بعد حديث جبريل عليه السلم يحقق ما قررناه من ان الاصطلاح حصل بعد
الاستعمال الثالث ابو هريرة قوله بضع وسبعون البضع القطعه من الشي وهي في
العدد ما بين الثلث الي التسع لانه قطعه من العدد والشعبه غصن الشجر وفرع كل
اصل وادناها اي اقربها منزله وادونها مقدارا من الدنو بمعني القرب يقال فلان داني
القدر وقريب المنزله كما نعبر بالبعيد عن ضد ذلك فيقال فلان بعيد القدر بعيد
المنزله بمعني الرفيع العالي ولذلك استعمله في مقابله الاعلي واماطه الشي عن الشي
ازالته عنه واذهابه والاذي في هذا الحديث اسم ما يوذي الناس نحو الشوك والحجر
والطين وما اشبهها فان قلت ما معني الفا في فافضلها قلت هي جزا بشرط محذوف
كانه قيل اذا كان الايمان ذا شعب يلزم التعدد وحصول الفاضل والمفضول بخلافه
اذا كان امرا واحدا قض الحيا تغير وانكسار يعتري المرء من خوف ما يلام به قيل
هو ماخوذ من الحياة وكان الحي صار لما يعتريه من التغير والانكسار ما وف الحيوه
منكسر القوي ولذلك قيل مات حيا او جمد في مكانه خجلا وانما افرده بالذكر لانه
كالداعي والباعث الي ساير الشعب فان الحيي يخاف فضيحه الدنيا وفظاعه الاخره
فينزجر عن المعاصي وتشط عنها خط انما كان الحيا شعبه من الايمان لانه يحجز صاحبه
عن المعاصي فصار من الايمان اذ الايمان ينقسم الي ايتمار لما امر الله به وانتهاء عما
نهي عنه قض قوله صلى الله عليه وسلم بضع وسبعون يحتمل ان يكون المراد به التكثير
دون التحديد كما في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة واستعمال لفظي السبعه
والسبعين للتكثير كثير وذلك لاشتمال السبعه على جمله اقسام العدد فانه ينقسم
الي فرد وزوج وكل منهما الي اول ومركب والفرد الاول ثلثه والمركب خمسه والزوج
الاول اثنان والمركب اربعه وينقسم ايضا الي منطق كالاربعه واصم كالسته والسبعه
تشتمل على جميع هذه الاقسام ثم ان اريد مبالغه جعلت احادها اعشارا ويحتمل ان
يكون المراد تعداد الخصال وحصرها فيقال ان شعب الايمان وان كانت متعدده
متبددة الا ان حاصلها يرجع الي اصل واحد وهو تكميل النفس على وجه به يصلح
معاشه ويحسن معاده وذلك بان يعتقد الحق ويستقيم في العمل واليه اشار صلوات
الله عليه حيث قال لسفيان بن عبد الله في الاسلام قولا جامعا قل امنت بالله ثم استقم
وفنون اعتقاد الحق بشعب سته عشر طلب العلم ومعرفه الصانع وتنزيهه عن النقايص
وما يتداعي اليها والايمان بصفات الاكرام مثل الحيوه والعلم والقدره والاقرار
بالوحدانيه والاعتراف بان ما عداه صنعه لا يوجد ولا يعدم الا بقضايه وقدره
والايمان بملايكته المطهرين عن الرجز وتصديق رسله المويدين بالايات في

دعوى النبوة وحسن الاعتقاد فيهم والعلم بحدوث العالم واعتقاد فنايه على ما
ورد به التنزيل والجزم بالنشاه الثانيه واعاده الارواح الي الاجساد والاقرار
باليوم الاخر اعني بما فيه من الصراط والحساب وموازنه الاعمال وساير ما تواتر عن
الرسول صلى الله عليه وسلم والوثوق على وعد الجنه وثوابها والبعث بوعيد النار
وعقابها وفنون العمل ينقسم الي ثلثه اقسام احدها ما يتعلق بالمر نفسه وهو ينقسم الي قسمين
احدهما ما يتعلق بالباطن وحاصله تزكيه النفس عن الرذايل وامهاتها عشره
شره الطعام وشره الكلام وحب الجاه وحب المال وحب الدنيا والحقد والحسد
والريا والعجب وتحليه النفس بالكمالات وامهاتها ثلث عشره التوبه والخوف
والرجا والزهد والحيا والشكر والوفا والصبر والاخلاص والصدق والمحبه
والتوكل والرضا بالقضا وثانيهما ما يتعلق بالظاهر ويسمي بالعبادات وشعبها
ثلثه عشر طهاره البدن عن الحدث والخبث واقامه الصلوه وايتا الزكوه والقيام
بامر الجنايز وصيام رمضان والاعتكاف وقراه القران وحج البيت والعمره وذبح
الضحايا والوفا بالنذر وتعظيم الايمان واداء الكفارات وثانيها ما يتعلق به وبخواصه صح
واهل منزله وشعبها ثمان التعفف عن الزنا والنكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين
وصله الرحم وطاعه الساده والاحسان الي المماليك والعتق وثالثها ما يعم الناس
وينوط به اصلاح العباد وشعبها سبعه عشر القيام بامارة المسلمين واتباع الجماعه ومطاوعة
اولي الامر ومعاونتهم على البر واحيا معالم الدين ونشرها والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وحفظ الدين بالزجر عن الكفر ومجاهده الكفار والمرابطه في سبيل
الله وحفظ النفس بالكف عن الجنايات واقامه حقوقها من القصاص والديات
وحفظ اموال الناس بطلب الحلال واداء الحقوق والتجافي عن المظالم وحفظ
الانساب واعراض الناس باقامه حدود الزنا والقذف وصيانه العقل بالمنع عن
تناول المسكرات والمجنونات بالتهديد والتاديب عليه ودفع الضرر عن المسلمين
ومن هذا القبيل اماطه الاذي عن الطريق غب هذا حديث من تامله وعرف
حقيقته علم ان الايمان بالواجب هو اثنان وسبعون درجه لا يصح ان يكون اكثر
منها ولا اقل ولا يوجد من الايمان ما هو خارج عنها بوجه واقول ثم شرع بعد هذا
في تقسيم الايمان بهذا العدد المخصوص ولم يذكره لصعوبته وها هو الامام المتقن
قدوه المحدثين ابو بكر البيهقي قد صنف كتاب شعب الايمان في مجلدات مطنبا فيها كل
الاطناب في حصر الاعداد واقول والعلم عند الله تعالى والاظهر ان يذهب الي معني
التكثير ويكون ذكر البضع للترقي يعني ان شعب الايمان اعداد مبهمة ولا نهاية



لكن لها اذا الواريد التحديد لم يسهم ولعمري انه كذلك وبيانه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم بين ابتداءها وانتهاها و وسطها فلو اخذت من الابتداء الى الانتهاء كان على
وزان قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا معناه من رضي بالله ربا وعمل بمقتضاه
لم يدع ما يحب عليه ان ياتي ويذر فانك ان نزلت من حدث خالق الموجودات الى حد
الشوكه واماطتها هل تجد شيئا مما يستحسنه الشرع والعقل من محاسن الاخلاق ومراضي
الاعمال خارجا عن ذلك وكذا لو عكست وترقيت من اماطه الشوكه الى الاعلى
ولو شرعت في معنى الحياء وفسرته بما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من
الله قالوا انا نستحيي من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله
حق الحياء ان يحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن اراد
الاخرة ترك زينة الدنيا وآثر الاخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق
الحياء لقد حاولت امرا عظيما وفيه اشاره الى منازل السائرين الى الله والسالكين لطريق
الاخرة قال الشيخ العارف ابو القسم جنيد رحمه الله عليه الحياء حاله تتولد من رؤيه الالاء
ورؤيه التقصير وقد صنف الشيخ الامام ابو اسمعيل عبد الله الانصاري فيها كتابا وحصرها
في مايه باب كل باب يشتمل على درجات شتى ثم ليذق من منح الفضل الالهي ورزق
الطبع السليم معنى افراز الحياء بالذكر بعد دخوله في الشعب كانه يقول هذه شعبه واحده
من شعبه فهل تحصي وتعد شعبها هيهات ان البحر لا يستنزف وكفى بهذا الحديث شاهدا
على ان الايمان جامع للتصديق والاقرار والاعمال ومن رده كابر عقله وظهر من هذا
معنى التكثير في السبعين ولخص بعض المفسرين قول علي بن عيسى النحوي في ذلك وقال
السبعه اكمل الاعداد لجمعها معاني الاعداد لان السته اول عدد تام لانها تعادل اجزاها
اذ نصفها ثلثه وثلثها اثنان وسدسها واحد وجملتها سته سواء وهي مع الواحد سبعه فكانت
كاملة اذ ليس بعد التام سوى الكمال ولعل واضع اللغه سمى الاسد سبعا لكمال قوته
كما انه اسد لاساده في الشيء ثم السبعون غايه الغايه اذ الاحاد غايتها العشرات انظر
ايها المتامل في هذه الالفاظ القليله المستقله بالمعاني الحسنه الجليله واشهد له انه
صلى الله عليه وسلم اوتي كنوز الحكمه وفصل الخطاب **الرابع** عبد الله **قوله** المسلم من
سلم **حس** ارادت المسلم الممدوح والمهاجر الممدوح من هذه صفته لان الاسلام ينفي عمن
لم يكن بهذه الصفه فهو كقولهم الناس العرب والمال الابل يريدون ان الافضل
منهما ذلك وكذلك افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق الله تعالى اداء حقوق
المسلمين والكف عن اعراضهم وافضل المهاجرين من جمع الى هجران وطنه هجران ما حرم
الله عليه واقول تحقيقه ان التعريف في المسلم والمهاجر للجنس قال ابن جني من عادتهم

ان يوقعوا على الشيء الذي يختص به بالمدح اسم الجنس الا تريهم كيف سموا الكعبه بالبيت
وكتاب سيبويه بالكتاب **غب** كل اسم نوع فانه يستعمل على وجهين احدهما دلالة على المسمى
وفصلا بينه وبين غيره والثاني لوجود المعنى المختص به وذلك هو الذي يمدح به وذلك
ان كل ما اوجده الله في هذا العالم جعله صالحا لفعل خاص ولا يصلح لذلك العمل سواه
كالفرس للعدو الشديد والبعير لقطع الفلاه البعيده والانسان ليعلم ويعمل بحسبه وكل
شيء لم يوجد كاملا لما خلق له لم يستحق اسمه مطلقا بل قد ينفى عنه كقولهم فلان
ليس بانسان اي لا يوجد فيه المعنى الذي خلق لاجله من العلم والعمل فعلى هذا اذا
وجدت مسلما يؤذي المسلمين بلسانه ويده فقلت له لست بمسلم عنيت انك لست بكامل
فيما تحليت به من حليه الاسلام وهذا معنى قول محيي السنه ان الاسلام ينفى عمن ليس
بصفته فان قيل ما معنى تخصيص المسلم بالذكر ثم المسلمون ثم اللسان واليد فالجواب
والله اعلم هو اظهار رافته بالامه صلى الله عليه وسلم والحاقهم بالكملة من اصحابه
رضوان الله عليهم كانه قال المسلم الكامل من تشبه بهم واتصف بصفتهم التي وصفهم
الله تعالى بها في قوله اشداء على الكفار رحماء بينهم وكان شدتهم على الكفار المجاهده
باللسان والسنان وترحمهم باخوانهم المسلمين بكف الاذى وايثار الموجود كما قال تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصه ٥ فخص بما نشى عن كف الاذى ليؤذن بغايه
التواضع والذله تلويحا الى معنى قوله تعالى اذله على المومنين اعزه على الكافرين ولما كان
عزتهم على الكفره وقهرهم باليد واللسان فينبغي ان ينفى عنهم ما كانت العزه به وهو
يستلزم الايثار بالطريق الاولى وفي تقديم ذكر اللسان على اليد رمز الى معنى
قوله صلى الله عليه وسلم لحسان اهج المشركين فانه اشق عليهم من رشق النبل او كما
قال ويمكن ان ينزل الاسلام بلسان اهل السلوك على التسليم والرضا **غب** الاسلام
في الشرع على ضربين احدهما دون الايمان وهو الاعتراف باللسان وبه يحقن الدم
حصل معه الاعتقاد او لم يحصل واياه قصد بقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم
تومنوا ولكن قولوا اسلمنا والثاني فوق الايمان وهو ان يكون مع الاعتراف اعتقاد
بالقلب ووفاء بالفعل واستسلام لله تعالى في جميع ما قضى وقدر كما ذكر عن ابرهيم
عليه السلام اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين انتهى كلامه فمن اسلم
وجهه لله ورضي بما قضى وقدر لم يتعرض لاحد وكف اذاه عنهم بالكليه لا يسمع عن
اخوانه المسلمين وعليه سطوق الزياده في روايه مسلم وفيها ايضا شهاده لصحة
تاويل روايه البخاري **الخامس** انس **قوله** احب **غب** المحبه اراده ما تراه وتظنه
خيرا وهي على ثلثه اوجه محبه اللذه كمحبه الرجل المراه ومحبه النفع كمحبه شيء ينتفع به

ومحبة الفضل لمحبة اهل العلم بعضهم لبعض لاجل العلم خط لم يرد بالحب حب
الطبع بل اراد به حب الاختيار المستند الى الايمان الحاصل من الاعتقاد لان حب
الانسان نفسه ووالده طبع مركوز غريزي خارج عن حد الاستطاعه ولا يكلف
نفس الا وسعها ولا سبيل الى قلبه ومعناه لا تصدق في حبي حتى تفدي في طاعتي نفسك
وتوثر رضاي على هواك وان كان فيه هلاكك واقول قوله لا سبيل الى قلبه
ليس بطلق وذلك ان المحب قد يسعى في المحبه الى ان يتجاوز عن الهوي فيوثر هوى
المحبوب على هوى نفسه فضلا عن ولده بل يحب اعدا نفسه لمشابهتهم بمحبوبه قال
شعر اشبهت اعدايي فصرت احبهم اذ صار حظي منك حظي منهم ٥ وايضا في قوله
صلى الله عليه وسلم احب اليه من ولده ووالده اشعار بالموازنه والترجيح وتلميح الى
قضيه النفس الاماره واللوامه والمطمينه فان الاماره مايله الى اللذات وحب
العاجله والمطمينه مقابلة لها مرجحه لحب الآجله فان من رجح جانب الاماره كان
حب اهله ووالده راجحا على حبه صلوات الله عليه ومن رجح جانب المطمينه كان
حكمه بالعكس واليه الاشاره بقوله تعالى يا ايتها النفس المطمينة ارجعي الى ربك
راضية مرضيه فادخلي في عبادي ولا ارتياب ان من دخل في زمره عباده المرتضين
وانخرط في سلك الذين انعم الله عليهم من النبين والصديقين والشهدا والصالحين
لا يحب ان ينكص على عقبيه فيرجح جانب الاهل والاولاد على جانبه صلوات الله
عليه وهذا محال وفي هذا التقرير ايضا معنى قوله ووصل حلاوه الايمان وذلك ان
النفس الاماره موو فه كمن غلب عليه الصفرا فانه لا يجد حلاوه العسل فاذا صحت
واطمانت زال عنه ذلك المرض فيجد حلاوه الايمان ويويده قول القاضي عياض من
محبته صلى الله عليه وسلم نصره سنته والذب عن شريعته وتمنى حضور حيوته فيبذل
ماله ونفسه دونه واذا تبين ما ذكرناه تبين ان حقيقه الايمان لا تتم الا بذلك ولا
يصح الايمان الا بتحقيق اعلا قدر النبي صلى الله عليه وسلم ومنزلته على كل والد
وولد ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد هذا فليس بمومن والله اعلم السادس
انس قوله ثلث من كن فيه ثلث مبتدا والجمله الشرطيه خبره وجاز ذلك لان التقدير
خصال ثلث قال المالكي في شرح التسهيل مثال الابتدا بنكره هي وصف قول العرب
ضعيف عاذ بقرمله اى انسان ضعيف او حيوان ضعيف التجا الى ضعيف والقرمله
شجره ضعيفه ويجوز ان يكون الجمله الشرطيه صفة لثلث كما انه يجوز ان يكون خبر المبتدا
في قولك زيد ان تعطه يشكرك او صله للموصول كما في قوله تعالى وليخش الذين
لو تركوا او حالا لذي الحال كما في قوله تعالى ان تحمل عليه يلهث ويكون الخبر

من كان الله ورسوله احب اليه وعلى التقدير لا بد من تقدير مضاف قبل من كان
لانه على الاول اما بدل عن ثلث او بيان وعلى الثاني خبر قيل لا بد من اضمار مضاف
قبل كل لاستقامه المعنى تقديره قبل من الاولى والثانيه محبة من كان الله ورسوله
ومحبة من احب عبدا وقبل من الثالثه وكراهة من يكره ان يعود ولشده اتصال
المضاف بالمضاف اليه في الاضافات الثلث وغلبه المحبه والكراهه عليهم حذف
المضاف منها وحلاوه الايمان استعاره شبهت شده رغبه المومن في ايمانه بشي ذي
حلاوه واثبت له لازم ذلك الشي واضيف اليه على التخييليه مح معنى حلاوه الايمان
استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في رضى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وايثار
ذلك على هوى نفسه واعراض الدنيا ومن وجد حلاوه الايمان اطمان به نفسه وانشرح
له صدره وخالط لحمه ودمه فاحب الله تعالى ورسوله بفعل الطاعه وترك المخالفه
مصراع ان المحب لمن يحب مطيع ٥ وقيل المحبه مواطاه القلب على ما رضي الرب سبحانه
فيحب ما احب ويكره ما كره وبالجمله اصل المحبه الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد
يكون لما يستلذه الانسان ويستحسنه كحسن الصوره والصوت والطعام ونحوها وقد
يستلذ بعقله المعاني الباطنه كمحبه الصالحين والعلما واهل الفضل مطلقا وقد يكون
لاحسانه اليه ودفعه المضار والمكاره عنه وهذه المعاني كلها موجوده في النبي صلى
الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكمال جلال الجلال وانواع الفضايل
واحسانه الى جميع المسلمين بهدايته اياهم الى الطريق المستقيم ودوام النعيم والابعاد
من الجحيم وقد اشار بعضهم الى ان هذا متصور في حق الله تعالى فان الخير كله منه
سبحانه قال مالك وغيره المحبه في الله تعالى من واجبات الاسلام قض انما جعل
هذه الامور الثلثه عنوانا لكمال الايمان المحصل لتلك اللذه لانه لا يتم ايمان امرئ حتى
يمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو الله تعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما
عداه وسايط لها وان الرسول هو العطوف الحقيقي الساعي في اصلاح شانه واعلا مكانه
وذلك يقتضي انه يتوجه بشراشره نحوه ولا يحب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبينه وان
يتيقن ان جمله ما وعد به واوعد حق لا يحوم الريب حوله متيقن ان الموعود كالواقع وان
الاستقلال بما يول اليه الشي كلابسه فيحسب مجالس الذكر رياض الجنه واكل مال
اليتيم اكل النار والعود الى الكفر الالقا في النار فيكره ان يلقى في النار فان قيل لم ثني
الضمير ههنا ورد على الخطيب ومن عصاهما فقد غوي في حديث عدي بن حاتم وامره
بالافراد والجواب ثني الضمير ههنا ايما الى ان المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين
لا كل واحده فانها وحدها ضايعه لاغيه وامر بالافراد في حديث عدي اشعارا بان كل

واحدٍ من العصيانين مستقل باستلزام الغوايه فان قوله ومن عصى الله ورسوله من حيث
ان العطف فى تقدير التكرير والاصل فيه استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه
فى الحكم فى قوة قولنا ومن عصى الله فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى واقول هذا
كلام حسن متين ويؤيده الكتاب والسنه اما الكتاب فقوله تعالى قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعونى يحببكم الله حث اوقع متابعته صلى الله عليه وسلم مكتنفه من قطرى محبه
العباد لله ومحبه الله العباد وقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم
لم يعد اطيعوا فى اولى الامر منكم كما اعاد فى واطيعوا الرسول ليوذن بانه لا استقلال
لهم فى الطاعه ما استقلال الرسول صلى الله عليه وسلم واما السنه فما روى الترمذى
وابو داود وابن ماجه عن المقدام بن معديكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا انى اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول
عليكم بهذا القرآن الحديث السابع العباس قوله ذاق طعم الايمان غب الذوق
وجود الطعم فى الفم واصله فيما يقل تناوله فاذا اكثر يقال له الاكل واستعمل
فى التنزيل بمعنى الاصابه اما فى الرحمه كقوله تعالى ولئن اذقنا الانسان منا رحمه واما
فى العذاب نحو قوله تعالى ليذوقوا العذاب وقال غيره الذوق ضرب مثلا لما ينالون
عنده اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخير قال ابو بكر الانبارى اراد لا
تتفرقون الا عن علم يتعلمونه يقوم لهم مقام الطعام والشراب لانه كان صلى الله عليه
وسلم يحفظ ارواحهم كما يحفظ الطعام اجسامهم واقول مجاز قوله ذاق طعم الايمان
كمجاز قوله وجد حلاوة الايمان وكذلك موقعه كموقعه على ما مر لان من احب احدا
يتحرى مراضيه ويوثر رضاه على رضا نفسه ومقام الرضا عند اهل العرفان مقام جليل
رفيع روى الشيخ محيى الدين عن صاحب التحرير معنى رضيت بالشىء قنعت به واكتفيت
به ولم اطلب معه غيره فمعنى الحديث لم يطلب غير الله تعالى ولم يسع فى غير طريق
الاسلام ولم يسلك الا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولا شك فى ان من كانت
هذه صفته فقد خلصت حلاوة الايمان الى قلبه وذاق طعمه قال القاضى عياض
معنى الحديث صح ايمانه واطمأنت به نفسه وخامر باطنه لان رضاه دليل لثبوت معرفته
ونفاذ بصيرته ومخالطة بشاشته قلبه لان من رضى امرا سهل عليه فكذا المومن اذا
دخل قلبه الايمان سهل عليه طاعة الله تعالى ورسوله ولذت له قوله وبالاسلام دينا
لا يخلوا الاسلام من ان يراد به الانقياد كما فى حديث جبريل عليه السلم او مجموع ما
يعبر الدين عنه كما فى قوله صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس ويؤيد الثانى معنى اقترانه
بالدين لان الدين جامع بالاتفاق نحو قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه

وعلى التقديرين هو عطف على قوله بالله ربا عطف العام على الخاص على منوال قوله تعالى
ولقد اتيناك سبعا من المثانى والقران العظيم وكذا قوله وبمحمد رسولا على بالاسلام عطف
الخاص على العام على نهج قوله تعالى وملئكته وجبريل ع واعلم ان مذهب اهل
الحق من السلف والخلف ان من مات موحدا دخل الجنه قطعا على كل حال فان كان
سالما من المعاصى كالصغير والمجنون الذى اتصل جنونه بالبلوغ والتايب توبة صحيحة
من الشرك او غيره من المعاصى اذا لم يحدث معصية بعد توبته والموفق الذى ما الم بمعصية
قط فكل هذا الصنف يدخلون الجنه ولا يدخلون النار اصلا لكنهم يردونها على الخلاف
المعروف فى الورود والصحيح ان المراد به المرور على الصراط وهو منصوب على ظهر جهنم
عافانا الله منها ومن سائر المكاره واما من كانت له معصيه كبيره ومات من غير توبة فهو
فى مشيه الله تعالى فان شاء عفا عنه وادخله الجنه اولا وجعله كالقسم الاول
وان شاء عذبه بالقدر الذى يريده سبحانه ثم يدخله الجنه فلا يخلد فى النار احد مات على
التوحيد ولو عمل من المعاصى ما عمل كما انه لا يدخل الجنه احد مات على الكفر ولو عمل من
اعمال البر ما عمل هذا هو المذهب الحق الذى تظاهرت ادلة الكتاب والسنه واجماع من
يعتد به عليه وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعى واذا ورد حديث فى ظاهره
مخالفة لهذا وجب تاويله ليجمع من نصوص الشرع الثامن ابو هريره رضى الله عنه قوله
والذى نفس محمد بيده يريد صلى الله عليه وسلم بالنفس ذاته وجملته ويعنى بيده قدرة
الله تعالى وتصرفه فيه يشير الى ان ارادته وتصرفه مغموران فى ارادة الله وتصرفه
وهو فى علم البيان من اسلوب التجريد لانه صلى الله عليه وسلم جرد من نفسه المزكيه
صلوات الله عليه من يسمى محمدا وهو هو واصل الكلام والذى نفسى ثم التفت من الغيبه
الى التكلم فى قوله لا يسمع بى تنزلا من مقام الجمع الى مقام التفرقه والاشتغال بدعوة
الخلق ومن معارج الكمال الى منصة التكميل قال شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص
السهروردى قدس الله روحه قبيل الجمع اتصال لا يشاهد صاحبه الا الحق فمتى شاهد
غيره فما جمع والتفرقه شهود لمن شاهد بالمباينه فقوله امنا بالله جمع وما انزل الينا تفرقه
قال الجنيد القرب بالوجد جمع وغيبته فى البشريه تفرقه وكل جمع بلا تفرقه زندقه
وكل تفرقه بلا جمع تعطيل ويقال فلان يسمع بفلان اذا ابلغ اليه خبره والباء يحتمل
ان تكون زائدة اي لا يسمعني فقد جاء سمعتك وسمعت فلانا ويحتمل ان تكون بمعنى من
يقال سمعت من فلان فتكون الباء كما فى قوله تعالى عينا يشرب بها قاله المظهر وفيه نظر
لان المعنى لا يساعد عليه فان سمعنى وسمع منى يقتضيان كلاما او قولا من جانب الرسول
صلى الله عليه وسلم وليس المعنى عليه الكشاف فى قوله تعالى سمعنا مناديا ينادى

يقول سمعت رجلاً يقول كذا وسمعت زيداً يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع
لانك وصفته بما يسمع او جعلته حالاً عنه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف او الحال
لم يكن منه بد والاظهر ان يضمن لنسمع معنى اخبر معدي بالباء كقوله تعالى ما سمعنا
بهذا في اباينا الاولين اي ما اخبرنا سماعاً وهو آكد لان الاخبار اعم من ان يكون سماعاً
او غير سماع فالمعنى ما اخبر برسالتي او بعثتي احد ولم يومن الا كان من اصحاب النار
واحد اذا استعمل في النفي يكون لاستغراق جنس العقلاء ويتناول القليل والكثير والذكر
والانثى كقوله تعالى وما من احد عنه حاجزين ولستن كاحد من النسا وتقول ما في
الدار احد اي ولا واحد ولا اثنان فصاعداً لا مجتمعين ولا متفرقين وقوله من هذه
الامه صفة احد ويهودي اما بيان او بدل من احد ومن في من هذه الامه اما للبيان
او للتبعيض وعلى التقدير هو مرفوع المحل فعلى ان يكون للتبعيض معناه لا يسمع بي احد
هو بعض هذه الامه يهودي والاشارة بهذه الى ما في الذهن والامه بيان له والامه
حينيذ امة الدعوة وعلى ان يكون للبيان ولفظة هذه تكون اشارة الى امة اليهود
والنصارى خاصة جرد من الامه اليهود والنصارى وهم هم كقوله تعالى ولتكن منكم
امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فسره صاحب الكشاف
بالوجهين فان قلت كيف يجعل من التبعيضية اسماً قلت هو مجاز عن متعلق معناه
الكشاف في قوله تعالى حاش لله حرف من حروف الجر وضعت موضع التنزيه
والبراه والدليل عليه قراة من قرا حاشاً لله بالتنوين وانما ترك على بنائه ولم يعرب مراعاة
للاصل الذي هو الحرفيه الا ترى الى قولهم جلست من عن يمينه كيف تركوا غير معرب
على اصله فان قلت كيف عطف ولا نصراني على يهودي وهو مثبت والكلام الفصيح
في العطف بلا ان تكرر لفظه لا كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى قلت يهودي في
حيز النفي لكونه فاعلاً للفعل المنفي كقوله تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال الشارحون
الامه جمع لهم جامع من دين او زمان او مكان او غير ذلك فانه محمل يطلق تارة ويراد
بها كل من كان هو مبعوثاً اليهم آمن به او لم يومن ويسمون امة الدعوة ويطلق
اخرى ويراد بها المومنون به المدعون له وهم امة الاجابة وهي ههنا بالمعنى الاول قوله بدليل
ولم يومن بي واللام فيها للاستغراق او الجنس او للعهد والمراد بها اهل الكتاب
ويعضد الاخير بوصف الاحد باليهودي والنصراني وفي تخصيص ذكر اليهودي
والنصراني وانهما من اهل الكتاب اشعار بان حال المعطلة وعبدة الاوثان واضرابهم
آكد وهم اولى بالصلي وتلخيص المعنى ان كل واحد من هذه الامة اذا سمع بي وتبين
له معجزتي ثم لم يومن برسالتي ولم يصدق في مقالتي كان من اصحاب النار سواء الموجود

ومن سيوجد ثم لفظة ثم موضوع للتراخي دال على ان الايمان بما ارسل به نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم مهما صدر من الكافر وحصل منه فانه ينفعه ويمحى عنه ما سلف
في كفره وان تراخى ذلك الايمان عن اول سماعه ببعثته وتقدير الاستثنا لا يسمع
بي احد من هذه الامه ثم لم يومن بالذي ارسلت به فيكون له حال من الاحوال الا ان
كان من اصحاب النار واقول والوجه ان يقال ان ثم هذه للاستبعاد كما في قوله
تعالى ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه ثم اعرض عنها يعني ليس احد اظلم ممن بينت له
ايات الله الظاهرة والباطنة ودلايله القاهرة فعرفها ثم انكرها اي يبعد ذلك
عن العاقل كما يقول وجدت مثل تلك الفرصة ثم لم تنتهزها فالمعنى ما ابعد لذي العقل
ان يسمع بي يهودي ونصراني بعد انتظارهما بعثتي واستفتاحهما الكفرة بنصرتي ثم لما
بعثت لم يومن بي فعلى هذا التقدير يختص الحديث باهل الكتاب ولا يحتاج الى التكلف
في نسبته الى غيرهم كما عليه كلام الشارحين فان قلت في الحديث السماع والايمان
كلاهما منفيان فيلزم على هذا ان من لم يسمع ولم يومن يكون من اصحاب النار وهو على خلاف
قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً فكان من حق الظاهر ان يقول
يسمع ولا يومن قلت لما قررنا ان ثم للاستبعاد رجع حاصل معنى الاستثنا الى قولنا
لا يحصل هذا الاستبعاد المذكور في حق يهودي او نصراني فيكون له حال
من الاحوال الا ان كان من اصحاب النار فالمنفي السماع الذي لم يترتب عليه
الايمان لانه هو المستبعد وفهم منه ان السماع الذي يترتب عليه الايمان يكون
حكمه بالعكس ونظيره قوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا
له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم في احد وجهيه وهو ان يكون الفعل
المعلل منهياً لا ان يكون الفعل المنهي معللاً فاعرف الناسخ ابو موسى قوله
ثلثه لهم اجران اعراب هذا التركيب كاعراب ثلث مسكن فيه وجد بهن حلاوة الايمان
في الوجهين لكن لا يجب هنا تقدير مضاف كما وجب هنالك لاستقامته بدونه
الشارحون المراد بالكتابي نصراني تنصر قبل البعث او بلوغ الدعوة اليه وظهور المعجزة
لديه ويهودي تهود قبل ذلك ان لم يجعل النصرانية ناسخة لليهودية اذ لا ثواب
لغيره على دينه فيضاعف باستحقاقه ثواب الايمان ويدل على ذلك ان البخاري
روى هذا الحديث وذكر بدل قوله امن بنبيه امن بعيسى ويحتمل اجراوه على عمومه
اذ لا يبعد ان يكون طريان الايمان به سبباً لقبول تلك الاعمال والاديان وان
كانت منسوخة كما ورد في الحديث ان مبرات الكفار وحسناتهم مقبوله بعد اسلامهم
فان قلت اي فايدة في ذكر امن بنبيه وقد علم ذلك من قوله من اهل الكتاب

قلت بعلية الاجر اي سبب الاجرين الايمان بالنبيين قوله فادبها الادب حسن الاحوال بشعره
في القيام والقعود وحسن الاخلاق واجتماع الخصال الحميده فاحسن تاديبها اي ادبها
من غير عنف وضرب بل باللطف والتاني وعلمها اي وعلمها من احكام الشريعه
ما يجب عليها فاحسن تعليمها اي علمها بالرفق وحسن الخلق فان قلت فيه اشكال وهو
انه ينبغي ان يقول له اربعه اجور احدها بتاديبها والثاني بتعليمها والثالث باعتاقها
والرابع بتزوجها فلم قال فله اجران ولم يقل له اربعه اجور مظ قلنا المراد بحصول
الاجرين ههنا بالاعتاق والتزوج لان التاديب والتعليم موجبان للاجر في الاجنبي
والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء واقول موجب الاجرين اعتاقها وتزوجها
فحسب والتاديب والتعليم موجبان لاستيهالها الاعتاق والتزوج لان تزوج المراه
المودبة المعلمة اكثر بركة واقرب الى ان يعين زوجها على دينه والشاهد لفظه
ثم لكنهما يفيدان الاعتاق والتزوج افضل واعلى رتبه من التاديب والتعليم لانهما
المقصودان من التاديب والتعليم والاولى ان يقال ان التادب بالعنف لا يوجب
الاجر كما ان الوطي بدون العتق لا يثبت الاجر لحصوله قبل ذلك لقوله صلى الله عليه
وسلم كانت عنده امة يطاها كانه قيل يودبها تاديبا حسنا ويطاها وطا جميلا واما
الفا في فاحسن فللترتيب ايضا لكنها دون ثم كما في قولك الامثل فالامثل والافضل
فالافضل يعني التاديب والتعليم بالرفق احسن وافضل منه بالعنف ووجه اقتران
هذا الحديث بالحديث السابق وجه ثواب نسا النبي صلى الله عليه وسلم وعقابهن
في المضاعفه كقوله تعالى يا نسا النبي لستن كاحد من النسا الى اخره فينبغي ان
ينزل الحديث الاول على انهم اولى الناس بالايمان بالنبي صلى الله عليه وسلم لمعرفتهم
به لانه مكتوب عندهم في التوريه والانجيل فاذا كفروا به استوجبوا من العذاب
ضعف عذاب الناس والعكس اذا امنوا فدل على هذا المعنى الحديث وعلى استحقاق
ضعف العذاب قوله الا كان من اصحاب النار لانه في قوة انه من الجهنميين فهو من اسلوب
قوله فلان من العلما اي له مساهمة معهم في العلم فان الوصف كاللقب المشهود له
قوله فله اجران هذا تكرير لطول الكلام اهتماما بشان الامه وتزوجها مثله قول
الحماسي شعر وان امرا دامت مواثيق عهده على مثل هذا انه لكريم ٥ العاشر ابن عمر
قوله ان اقاتل الناس قال اكثر الشارحين اراد بالناس عبده الاوثان دون اهل الكتاب
لانهم يقولون لا اله الا الله ثم لا يرفع عنهم السيف حتى يقروا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم
او يعطوا الجزيه اقول تحرير ذلك ان حتى للغايه وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
غاية المقاتله القول بالشهادتين واقام الصلوة وايتا الزكوة ورتب على ذلك العصمة

ناهر

واهل الكتاب اذا اعطوا الجزيه سقط عنهم القتال وثبت لهم العصمه فيكون ذلك
تقييدا للمطلق فالمراد بالناس اذا عبدة الاوثان والذي يذاق من لفظ الناس العموم
والاستغراق كما في قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وسائه من وجوه
اولها من العام الذي خص منه البعض وذلك لان القصد الاولي من هذا الامر حصول
هذا المطلوب كقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فاذا تخلف منه في
بعض الصور لعارض لا يقدح في عمومه الا ترى ان عبده الاوثان اذا وقعت المهادنه
معهم تسقط عنهم المقاتله وتثبت العصمة وثانيها ان يعبر بمجموع الشهادتين وفعل الصلوة
والزكوة عن اعلا كلمه الله واظهار دينه واذعان المخالفين فيحصل ذلك في بعضهم
بالقول والفعل وفي بعضهم باعطا الجزيه وفي الاخرين بالمهادنه الا ترى ان المنافق
اذا اظهر الايمان سقط عنه القتل ودخل تحت العصمه وهو اغلظ كفرا من الكتابي
وسبيل هذا الاسلوب سبيل قوله تعالى الذين يوذون الله ورسوله وايذا الله مجاز
يجعل عبارة عما يكرهانه ولا يرضيان به ليعم وثالثها ان الغرض من ضرب الجزيه
انزال الصغار والهوان على الذمي اضطرارهم الى الاسلام وايذاؤهم العز بالذلة
وسبب السبب سبب فيكون المقاتله سببا للقول والفعل ونظيره قوله تعالى وانزل
لكم من الانعام ثمانيه ازواج المنزل هو المطر وهو سبب لانبات العشب وهو سبب
لكثير الحيوان فعلى هذا غلب في الحديث السبب الاول اي المقاتله على السبب
الثاني اي اخذ الجزيه كما غلب العم على احد الابوين على ان الاحتمال قايم في ان ضرب
الجزيه كان بعد هذا القول قض اذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت فهم
منه ان الله تعالى امره واذا قاله الصحابي فهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم امره
فان من اشتهر بطاعه رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الرئيس امره وانما خص الصلوة
والزكوة بالذكر والمقاتله عليهما ايضا بحق الاسلام لانهما اما العبادات البدنيه
والماليه والعيار على غيرها والعنوان له ولذلك سمي الصلوة عماد الدين والزكوة
قنطرة الايمان واكثر الله سبحانه وتعالى من ذكرهما مقارنين في القران
اقول قوله صلى الله عليه وسلم الا بحق الاسلام استثنا من اعم عام الجار والمجرور
فمعنى الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله فاذا شهدوا عصموا مني دماوهم واموالهم فلا يجوز اهدار دمائهم واستباحة
اموالهم بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام من قتل النفس المحرمه وترك الصلوة
ومنع الزكوة بتاويل باطل وغير ذلك واما تقديم قوله يقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة
وازالتهما عن مقرهما هذا وعطفهما على الشهادتين فللدلاله على انهما بمنزلتهما في كونهما

غايه للمقابله ابدا انا بانهما اما العبادات واشباهها وقريب منه في العطف قوله تعالي
لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء
بغير حق عطف قتلهم الانبياء علي ما قالوا ايذانا بان قولهم هذا الآن بمنزله قتلهم الانبياء
في سالف عهدهم في العظم والقدم واليه اشار صاحب الكشاف حيث قال
ايذانا بانهما في العظم اخوان وبان هذا ليس باول ما ركبوه من العظايم ويويد هذا
التاويل رواية ابي هريره فانه لم يذكر فيها الصلوة والزكوة **قوله** وحسابهم علي الله
اي فيما يسرون به من الكفر والمعاصي والمعني انا نحكم عليهم بالايمان ونواخذهم
بحقوق الاسلام بحسب ما يقتضيه ظاهر حالهم والله سبحانه وتعالي يتولي حسابهم
فيثيب المخلص ويعاقب المنافق ويجازي المصر بفسقه او يعفو عنه **خط** فيه ان من
اظهر الاسلام واسر الكفر يقبل اسلامه في الظاهر وهذا قول اكثر العلماء وذهب
مالك الي ان توبه الزنديق لا تقبل ويحكى ذلك ايضا عن احمد بن حنبل **مح** اختلف
اصحابنا في قبول توبه الزنديق وهو الذي ينكر الشرع جمله فذكروا فيه خمسه اوجه
اصحها قبولها مطلقا للاحاديث الصحيحه المطلقه والثاني لا تقبل ويتحتم قتله لكنه
ان صدق في توبته نفعه ذلك في الدار الآخره والثالث ان تاب مره واحده قبلت
توبته فان تكرر ذلك منه لم تقبل والرابع ان اسلم ابتداء من غير طلب قبل منه
وان كان تحت السيف فلا والخامس ان كان داعيا الي الضلال لم تقبل منه والا
قبلت **شف** وفي الحديث دليل علي ان امور الناس في معاملة بعضهم بعضا انما تجري
علي الظاهر من احوالهم دون باطنها وان من اظهر شعار الدين اجري عليه حكمه
ولم يكشف عن باطن امره ولو وجد مختون بين قتلى غلف عزل في المدفن ولو وجد لقيط
في بلد المسلمين حكم باسلامه **حس** لم يذكر في حديث ابي هريره ويقيموا الصلوه
ويوتوا الزكوه وذكر في حديث ابن عمر وانس **خط** انما اختلفت الالفاظ لاختلاف
الاوقات فان فرايض الدين كانت تشرع شيا بعد شي فالحديث الاول كان قبل وجوب
هذه الفرايض والحديثان الآخران بعد وجوبهما **الحادي عشر انس قوله** من صلى
صلوتنا قالوا اي صلى كما نصلي ولا يوجد ذلك الا من معترف بالتوحيد والنبوه ومن
اعترف بنبوه محمد صلى الله عليه وسلم فقد اعترف بجميع ما جاء به عن الله تعالي فلهذا
جعل الصلوة علما لاسلامه ولم يذكر الشهادتين لانهما داخلتان في الصلوه وانما
ذكر استقبال القبلة والصلوه متضمنه له مشروطه به لان القبله اعرف من الصلوه
فان كل احد يعرف قبلته وان كان لا يعرف صلوته ولان من اعمال صلوتنا ما هو
يوجد في صلوه غيرنا كالقيام والقراءه واستقبال قبلتنا مخصوص بنا ثم لما ذكر من

العبادات

العبادات ما يميز المسلم من غيره عبادة اعقبه بذكر ما يميزه عباده وعاده فقال
واكل ذبيحتنا فان التوقف عن اكل الذبايح كما هو من العبادات فكذلك هو من
العادات الثابته في كل ملة واقول والله اعلم اذا اجري الكلام علي اليهود سهل
تعاطي عطف الاستقبال علي الصلوة بعد الدخول فيها ويعضده اختصاص ذكر
الذبيحه لان اليهود خصوصا يمتنعون عن اكل ذبيحتنا وهم الذين حين تحولت
القبله شغبوا بقولهم ما وليهم عن قبلتهم التي كانوا عليها اي صلوا صلوتنا وتركوا
المنازعه في امر القبله والامتناع عن اكل الذبيحه لانه من باب عطف الخاص علي
العام فلما ذكر الصلوة عطف ما كان الكلام فيه وما هو مهتم بشانه عليها كانه
يجب عليهم ايضا الدخول في الاسلام ان يقروا ببطلان ما يخالفون به المسلمين في
الاعتقاد بعد اقرارهم بالشهادتين وخفر يخفر بالكسر خفرا فهو خفير اذا اجار
وكذلك خفر يخفر تخفيرا واخفرته تجي للتعديه الي مفعول ثان بمعنى جعلت له خفيرا
وللسلب بمعنى غادرته ونقضت عهده وعليه معنى قوله لا تخفروا الله في ذمته
اي لا تعاملوا معامله الغادر في نقض عهده واغتيال مومنه والذمه الامان
والذمه اجاره اي له امان الله من نكال الكفار وما شرع لهم من القتل والقتال
الثاني عشر ابو هريره **قوله** لا ازيد علي هذا شيئا **مح** فان قيل كيف قال لا ازيد علي
هذا وليس في هذا الحديث جميع الواجبات ولا المنهيات الشرعيه ولا السنن المندوبه
فالجواب انه جاء في روايه البخاري في آخر هذا الحديث زياده توضح المقصود قال
فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام فادبر الرجل وهو يقول والله
لا ازيد ولا انقص مما فرض الله تعالي علي شيئا فعلي هذا عموم قوله بشرايع الاسلام وقوله
مما فرض الله علي يزيل الاشكال في الفرايض فاما النوافل فقيل يحتمل ان هذا كان
قبل شرعيتها وقيل يحتمل انه اراد ان لا ازيد في الفرايض بتغيير صفه كانه يقول لا
اصلي الظهر خمسا وهذا تاويل ضعيف ويحتمل انه اراد لا اصلي النافله مع انه لا يخل
بشي من الفرايض وهذا مفلح بلا شك على ان المواظبه على ترك السنن مذمومه ويرد
بها الشهاده الا انه ليس بعاص بل هو مفلح ناج واعلم انه لم يات في هذا الحديث
ذكر الحج ولا جاء ذكره في حديث جبريل من روايه ابي هريره وكذا غير هذا
من نحو هذه الاحاديث لم يذكر في بعضها الصوم ولم يذكر في بعضها الزكوه
وذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها اداء الخمس ولم يقع في بعضها ذكر الايمان
فتفاوتت هذه الاحاديث في عدد خصال الايمان زياده ونقصانا واثباتا وحذفا
وقد اجاب القاضي عياض وغيره عنها بجواب لخصه الشيخ ابو عمرو بن الصلاح وهذبه

فقال ليس هذا باختلاف صادر من رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو من تفاوت
الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من قصر فاقتصر على ما حفظه فاداه ولم يتعرض لما
زاده غيره بنفي ولا اثبات وقد وقع التفاوت عن واحد الا ترى الى حديث نعمان بن
نوفل اختلفت الروايات في خصاله بالزيادة والنقصان مع ان راوي الجميع واحد
وهو جابر بن عبد الله في قضية واحدة ثم ذلك لا يمنع من ايراد الجميع في الصحيح لما عرف
في مسئلة زيادة الثقة من انها مقبولة ايضا قض وينبغي لك ان تعلم ان الحديث الواحد
اذا رواه راويان واشتملت احدى الروايتين على زيادة فان لم تكن مغيرة لاعراب
الباقي قبلت وحمل ذلك على نسيان الآخر لذهوله او اقتصاره بالمقصود منه في صورة
الاستشهاد وان كانت مغيرة تعارضت الروايتان وتعين طلب الترجيح فان قلت
كيف قرر رسول الله صلى الله عليه وسلم على حلفه وقد جاء النكير على من حلف ان لا
يفعل خيرا والنهي عنه في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا قلت
المنع والنكير انما كان عن عناد اذ لا شك ان ترك النوافل جائز والحلف على المباح
غير محرم ولهذا الكلام محمل آخر وهو ان يكون السائل رسولا فحلف ان لا ازيد في الابلاغ
على ما سمعت ولا انقص وقال غيره يحتمل ان يكون صدور هذا الكلام منه على المبالغة
في التصديق والقبول اي قبلت قولك فيما سالتك عنه قبولا لا مزيد عليه من جهة
السؤال ولا نقصان فيه من طريق القبول وقوله من سره السرور انشراح الصدر بلذة
فيها طمانينة النفس عاجلا وذلك في الحقيقة انما يكون اذا لم يخف زواله ولا يكون
الا فيما يتعلق بالامور الاخروية لا في الدنيوية قال شعر اشد الغم عندي في سرور
تيقن عنه صاحبه انتقالا الثالث عشر سفين قوله قل لي في الاسلام اي قل لي
فيما يكمل به الاسلام ويراعي به حقوقه ويستدل به على توابعه ولواحقه قولا لا افتقر
معه ان اسال احدا غيرك فقال قل آمنت بالله ثم استقم استقم لفظ جامع للاتيان بجميع
الاوامر والانتهاء عن جميع المناهي لانه لو ترك امرا لم يكن مستقيما على الطريق المستقيم
بل عدل عنه حتى يرجع اليه ولو فعل منهيا فقد عدل عن الطريق المستقيم ايضا حتى يتوب
هذا ما عليه كلام الشارحين قوله لا اسال احدا بعدك اي لا اسال احدا بعد سؤالك
هذا كقوله تعالى وما يمسك فلا مرسل له من بعده اي من بعد امساكه وقوله في رواية
اخرى غيرك ملزوم هذا اللفظ فانه اذا لم يسال بعد سؤاله احدا يلزم منه ان لا يسال
غيره قوله ثم استقم شف لفظ ثم موضوع للتراخي داله على ان الكفار غير مكلفين بفروع
الاسلام بل هم مكلفون باصوله فقط فاذا آمنوا كلفوا بفروعه واقول اتفق علماء
البيان على ان ثم في مثل قوله تعالى استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وقوله ان الذين قالوا

ربنا الله ثم استقاموا للتراخي في الرتبة وان الثبات والاستقامة على ذلك افضل من
قول آمنت بالله ومقتضياته وذلك ان هذا القول ادعاء من القايل بانه رضي بالله
ربا والرضا بذلك اقرار بان المعبود الخالق المنعم على الاطلاق مالكه ومدبر امره وذلك
موجب القيام بمقتضياته من الايمان بملايكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ومن الشكر
باللسان وتحقق مراضيه بالقلب والجوارح ثم الاستقامة على هذا والثبات عليه
وان لا يروغ روغان الثعلب افضل واكمل فان قيل ما الفرق بين هذا وبين قول
الشارحين يقول ان قوله قل آمنت بالله على هذا مستتبع لما ذهب اليه الشارحون في
تفسير قوله ثم استقم فيشتمل على هذا معنى الاستقامة للثبات والاستدامة على القول
ومقتضياته فحسن موقع ثم المستدعية للتراخي في الرتبة لا الزمان لفساده ويصرح
قوله تعالى انما المومنون الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا فان قوله ثم لم يرتابوا
يفسر معنى قوله ثم استقاموا بالثبات وهو لتفسير الشارحين غير مطابق وايضا لما
تقرر من قبل ان مذهب الصحابة والتابعين والمحدثين على ان الايمان مشتمل على
التصديق بالجنان والقول باللسان والعمل بالاركان وجب حمل معنى قوله امنت
على المجموع وقوله ثم استقم على الثبات على ذلك ثم اني بعد لطف الله وتوفيقه عثرت
على نقل من جانب الشيخ محيي الدين عن القاضي عياض المغربي انه قال هذا من جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم وهو مطابق لقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا
اي وحدوا الله تعالى وامنوا به ثم استقاموا فلم يحيدوا عن توحيدهم والتزموا الطاعة
سبحانه وتعالى الى ان يتوفوا على ذلك وعلى ما ذكرناه اكثر المفسرين من
الصحابة فمن بعدهم وهو معنى الحديث هذا كلام القاضي وقال ابن عباس في قول
الله تعالى فاستقم كما امرت ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع القرآن
آية كانت اشد ولا اشق عليه من هذه الآية ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاصحابه حين قالوا قد اسرع اليك الشيب فقال شيبتني هود واخواتها ثم كلام
الشيخ محيي الدين والحمد لله على توارد الخواطر قال الامام فخر الدين الرازي في قوله
تعالى فاستقم كما امرت استقامة المامور صعب شديد فانها تشمل العقايد والاعمال
والاخلاق والاستقامة في العقايد ان تجتنب التشبيه والتعطيل وفي الاعمال ان
تحترز عن التغيير والتبديل وفي الاخلاق ان يبعد عن طرفي الافراط والتفريط
الرابع عشر طلحه قوله جاء رجل من اهل نجد النجد في الاصل ما ارتفع من الارض
وبه سميت الاراضي الواقعة بين تهامه والعراق وثائر الراس منتشر شعر الراس من ثار
الغبار يثور ثورا وثورانا والدوي هو الصوت الذي لا يفهم منه شي من دوي النحل

وتاثر الراس ينتصب على الحال من رجل اوصفه والرفع فيه حسن على الصفه لولا الروايه
بالنصب وقوله عن الاسلام اى فرايضه التى فرضت على من وحد الله وصدق رسوله
ولهذا لم يذكر فيه الشهادتين لانه صلى الله عليه وسلم علم ان الرجل يسال عن
شرائع الاسلام ويمكن انه سيل عن حقيقه الاسلام وقد ذكر له الشهاده فلم
يسمعها طلحة لبعد موضعه منه وهذا القول امثل واجمع فلما سمع قول النبى صلى
الله عليه وسلم فارتضاه حلف انى اجتهد فى تبليغ ما سمعته منك اليهم بحيث لا ازيد
عليه ولا انقص منه **قوله** افلح الرجل قيل هو الظفر وادراك البغية وهو ضربان
دنيوي وهو الظفر بما يطيب به الحياه الدنيا واخروي وهو ادراك ما يفوز به الرجل
فى الدار الاخره وقد قيل انه اربعه اشيا بقا بلا فنا وغنى بلا فقر وعز بلا ذل
وعلم بلا جهل قاله الراغب قيل قوله هل على غيرهن قال لا الا ان تطوع متمسك
لاصحابنا فى اصلين احدهما فى شمول عدم الوجوب فى غير ما ذكر فى الحديث كعدم وجوب
الوتر والتسميه فى الذبح والتباعد بقدر القلتين عن جوانب النجاسه فى الما الراكد
والوليمه والعقيقه والثانى فى ان الشروع غير ملزم لانه نفى وجوب شى آخر مطلقا
شرع فيه او لم يشرع واصحاب ابو حنيفه تمسكوا به من وجه آخر قالوا الشروع ملزم
لانه نفى وجوب شى آخر الا ما تطوع به والاستثنا من النفى اثبات والمنفى وجوب شى
آخر فيكون المثبت بالاستثناء وجوب ما تطوع به وهو المطلوب هذا مغالطه لان
هذا الاستثنا من وادي قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النسا الا ما قد سلف
وقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموته الاولى اي يجب عليك شى قط الا
ان تطوع وقد علم ان التطوع ليس بواجب فيلزم ان لا يجب عليه شى قط وانما لم يذكر
الحج لان الحديث حكايه حال الرجل لقوله هل على غيره فاجابه صلى الله عليه وسلم بما
عرف من حاله ولعله ممن لم يكن عليه الحج واجبا واذا احتمل ما ذكرنا فليحمل عليه
جمعا بينه وبين الاحاديث الداله على وجوب الحج ولهذا المعنى قال علما الاصول
حكايه الحال لا تفاد العمومات وقيل انما لم يذكر الحج لانه لم يفرض حينيذ
او سقط عن بعض الرواه ذكره ثم ذكر له الزكوه هذا قول الراوى فانه نسى ما
نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم او التبس عليه فقال ثم ذكر له الزكوه
وهذا يوذن بان مراعاه الالفاظ مشروطه فى الروايه فاذا التبس عليه بعضها
يشير الى الفاظه الى ما بنى عليه كما فعل راوي هذا الحديث او يقول او كما قال وغير
ذلك **الخامس عشر** ابن عباس **قوله** ان وفد عبد القيس لما وفد جمع وافد
كصحب جمع صاحب يقال وفد الوفد يفد وفدا ووفاده اذا خرج الى ملك فى فتح او

امر كزيارة واسترفاد وانتجاع وعبد القيس من ربيعه وهى قبيله عظيمة ومضر فى
مقابلتهم ولفظه او شك من الراوي ومرحبا ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا
وسع وهو من المفاعيل المنصوبه بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعه
وغير حال عن الوفد او القوم والعامل فيه الفعل المقدر وخزايا جمع خزيان من خزي
بمعنى ذل **قوله** ولا ندامى معناه ولا نادمين وغير العباره فيها مراعاه للمطابقه كقولهم
الغدايا والعشايا والامر الفصل هو المحكم الواضح الذى لا اجمال فيه وقوله سالوه عن
الاشربه اي ظروف الاشربه محذوف المضاف او عن الاشربه التى تكون فى الاوانى
المختلفه محذوف الصفه والحنتم الجر الخضرا والدبا بضم الدال وتشديد البا القرع
والنقير اصل خشبه ينقر فينبذ فيه والمزفت المطلى بالزفت وتحريم الانتباذ فى هذه
الظروف كان فى صدر الاسلام ثم نسخ وهو المذهب وقال بعض التحريم باق واليه
ذهب مالك واحمد **قض** والمقصود بالنهى ليس استعماله مطلقا بل النقيع فيها والشرب
منها ما يسكر واضافه الحكم اليها اما لاعتيادهم استعمالها فى المسكرات او لانها
اوعيه تسرع بالاشتداد فيما يستنقع فلعلها تغير النقيع فى زمان قريب ويتناوله صاحبه
على غفله بخلاف السقا فان التغير انما يحدث فيه على مهل ومرور زمان ولا يخفى
ان الدليل على هذا ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن النبيذ الا فى سقا
فاشربوا فى الاسقيه كلها ولا تشربوا مسكرا قولهم انا لا نستطيع وذلك ان اهل
الجاهليه كانوا اصحاب حروب وغارات لا يامن بعضهم بعضا فى المسالك والمراحل
الا فى الاشهر الحرم لانهم كانوا يكفون فيها عن الانتهاك والانتهاب تعظيما لها
وتسهيلا للامر على زوار البيت اقول قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحد الاوامر
وان يكون بمعنى الشان وفصل يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل كالصوم والزور وهو
الذى يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل اي مبين مكشوف
ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه فاذا كان بمعنى الشان والفاصله وهو الظاهر
يكون التنكير للتعظيم بشهاده قوله يدخل به الجنه كما قال صلى الله عليه وسلم سالتنى عن
عظيم فى جواب معاذ اخبرنى بعمل يدخلنى الجنه فالمناسب حينيذ ان يكون الفصل
بمعنى المفصل لتفصيله صلوات الله عليه الايمان باركانه الخمسه كما فصله فى حديث
معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل فاذا المراد به اللفظ والبا
للاستعانه والمامور به محذوف اي امرنا بعمل بواسطه افعل وتصريحه فى هذا المقام
ان يقال لهم امنوا او قولوا امنا هذا هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان بالله وحده
وعلى ان يراد بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ وموداه وعلى هذا الفصل بمعنى

الفاصل اي مُرنا بامر فاصل جامع قاطع كما مر في قوله صلى الله عليه وسلم قُل امَنتُ بالله
ثم استقم فالمامور ههنا امر واحدٌ وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير للايمان
بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال فان قيل
على هذا في قول الراوي اشكال لان احدهما ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان
الاركان خمسة وقد ذكر اربعا والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار
اجزايه المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان منصبا لغرض من
الاغراض جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كان ما سواه مرفوضٌ مطرحٌ ومنه قوله تعالى
فعززنا بثالث اي فعززناه ترك المنصوب واتى بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن
مسوقا له فههنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مومنين
مقرين بكلمتي الشهادة بدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترحب الرسول صلى الله عليه وسلم
لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان الامر
في صدر الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وقصد به انه صلى الله عليه
وسلم نبههم على موجب توهمهم بقوله اتدرون ما الايمان ولذلك خصص ذكر ان
يعطوا من المغنم الخمس حيث اتى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا
اصحاب حروب وغزوات بدليل قوله وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر لانه هو
الغرض من ايراد الكلام فصار امرا من الاوامر وفيه دليل ظاهر قاطع على نصوصية
الايمان بانه ذو اجزاء يزيد وينقص وفيه ايضا دليل على ان ابلاغ الخير وتعلم العلم
واجب حيث قال اخبروا به من وراءكم والامر للوجوب ذكره في شرح السنة
مح قال بعض شارحي البخاري امرهم بالاربع التي وعدهم ثم زادهم خامسة لانهم كانوا
مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنايم وقال ابن الصلاح وان تودوا عطف
على قوله باربع فلا يكون واحدا منها وان كان واحدا من مطلق شعب الايمان قال القاضي
عياض وانما لم يذكر الحج لان فيه وفادة عبد القيس كانت عام الفتح قبل خروج النبي
صلى الله عليه وسلم الى مكة ونزلت فريضة الحج سنة تسع بعدها على الاشهر ٥
السادس عشر عبادة قوله البيع والبيعة والتبايع مثله سميت بذلك تشبيها بالمعاملة
في مجلس والعصابة بالكسر الجماعة من الناس ليس لها واحدٌ والعصبة من الرجال
ما بين العشرة الى الاربعين اخذ من العصب وهو الشد كانه شد بعضهم بعضا قوله
وحوله عصابة جملة حالية وحوله انتصب على الظرف خبر عصابةٌ نه المبايعة على
الاسلام عبارة عن المعاقدة عليه والمعاهدة فان كل واحد منهما باع ما عنده من
صاحبه واعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة امره والبهتان الكذب الذي

بهت

بهت سامعه اي يدهش ويحير لفظاعته والافتراء الاختلاق والفرية الكذب
كان الافتراء من الافراء وهو قطع الاديم على جهة الافساد والعصيان في الاصل
الامتناع عن الشيء والاباء عنه قوله المعروف النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف في طاعة
الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه
من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة قوله ولا تاتوا ببهتان تفترونه
فان قلت ما معنى الاطناب حيث قيل تاتوا ووصف البهتان بالافتراء والافتراء
والبهتان من واد واحد وهلا اقتصر على ولا تبهتوا الناس قلت معناه مزيد التقرير
وتصوير بشاعة هذا الفعل وتعليق معنى زايد عليه وذلك من اربعة اوجه اولها
معناه فلا تاتوا ببهتان من قبل ايديكم وارجلكم اى من قبل انفسكم جناية تفضحوهم
بها وهم براء والايدي والارجل كنايتان عن الذات وثانيها لا تبهتوا الناس بالعيوب
كفاحا مشاهدة بعضكم بعضا كما يقال فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وهذا النوع
اشد ما يكون من البهت وثالثها معنى لا تفتروه ولا تنشئوه من ضمايركم لان المفتري
اذا اراد اختلاق قول فانه يقدره ويقرره اولا في ضميره ومنشا ذلك ما بين الايدي
والارجل من الانسان وهو القلب وينصر هذا القول ما ورد وليحفظ البطن وما حوى
ورابعها نسبة الافتراء الى اليد والرجل بسبب انهن عوامل وحوامل وان شاركها
ساير الاعضاء كما يقال فلان صنع عندي يدا وله عندي يد اقول الوجه الاول والر ابع
متقاربان في المعنى وكما كنايتان عن الفاء بهتان من تلقاء انفسهم من غير امارة
من قبيل قوله تعالى تقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم اي ان هذا البهتان
يجري على السنتكم ويدور في افواهكم من غير ترجمة عن علم في القلوب والثاني كناية
عن الوقاحة وخرق جلباب الحياء كما هو داب الاوغاد والسفلة من الناس ولذلك
قيل هو اشد البهت والثالث كناية عن انشاء بهتان من دخيلة قلوبهم مبنيا على
الظن الفاسد والغش المبطن وقالوا اهط ذلك اشارة الى ما سبق سوى الشرك فانه لا
يكفر عنه بالقتل ولا يعفى عنه والمراد المومنون خاصة لانه معطوف على قوله
فمن وفى وهو خاص بهم لقوله منكم تقديره ومن اصاب منكم ايها المومنون من
ذلك شيا فعوقب في الدنيا اي اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبة لاجل ذلك في
القيمة اقول ما قالوا ضعيف لان الفاء في فمن للترتيب ترتب ما بعدها على ما قبلها
وقوله منكم ضمير العصابة وقدس بقوله من اصحابه فكيف خصص الشرك بالغير
والصحيح ان المراد بالشرك الرياء لانه الشرك الخفي قال الله تعالى فمن كان
يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا ويدل عليه تنكير شيا

اي شركًا اياما كان وقيل لفظ وفي برشد الي ان الاجر انما ينال بالوفاء بالجميع
والعقاب ينال بترك اي احد كان من ذلك لان معنى الوفاء الاتيان بجميع ما التزمه
من العهد والحقوق وان من قوله فمن اصاب من ذلك للتبعيض وفي قوله فهو الى الله
اشارة الى ما ذهبت اليه الاشاعرة وهو انه لا يجب على الله تعالى عقاب عاص واذا
لم يجب عليه هذا لا يجب عليه ثواب مطيع ايضا اذ لا قايل بالفصل وفيه ايضا اشاره
الى انه لا يجوز الشهاده بالجنه ولا بالنار لاحد بعينه الا من ورد فيه النص كالعشره
المبشره رضوان الله عليهم وغيرهم **التاسع عشر** ابو سعيد الخدري **قوله** يا معشر
المعشر الجماعه من العشره بمعنى المعاشره والعشير المعاشر والمراد به الزوج والخطاب
عام غلبت فيه الحاضرات على الغيب كما في قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم
واللام للاستغراق **قوله** يكفرن **غب** الكفر في اللغه ستر الشي وكفر النعمه
وكفرانها سترها بترك اداء شكرها قال لا كفران لسعيه واعظم الكفر جحود
الوحدانيه والنبوه والشريعه والكفران في جحود النعمه اكثر استعمالا والكفر
في الدين اكثر والكفور فيهما جميعا قال فابى اكثر الناس الا كفورا ومن ناقصات
صفه موصوف محذوف اي ما رايت احدا من ناقصات العقل والعقل غريزه
في الانسان يدرك بها المعنى ويمنعه عن القبايح وهو نور الله في قلب المومن واللب
العقل الخالص من الشوايب وسمي بذلك لكونه خالص ما في الانسان من قواه
كاللباب من الشي وقيل هو ما زكى من العقل وكل لب عقل وليس كل عقل لبا
واصل اللعن ابعاد الله تعالى العبد من رحمته بسخطه ومن الانسان الدعاء عليه
بالسخط وكفران العشير جحد نعمه الزوج عليهن واستقلال ما كان منه والحزم
ضبط الرجل امره واخذه بالثقه وادريكن بمعنى اخبرن واعلمت بانكن اكثر اهل
النار فهو متعدي الى ثلثه مفاعيل الاول ضمير المتكلم المتصل به والثاني ضمير المخاطب
وهو كن والثالث قوله اكثر ومن في قوله من ناقصات مزيده استغراقيه لمجيها
بعد النفي ومن ثم قيل من احديكن ومن فيه متعلق باذهب والمفضل عليه مفروض
مقدر ويحتمل ان يكون من بيان الناقصات على سبيل التجريد كقولك رايت
منك اسدا اجردن احديكن ناقصات ووصفها بالجمع على طريقه شها باد رصدا
واذهب لمطلق الزياده صفه موصوف محذوف اي ما رايت احدا واذهب صفه
احد وذلك اشاره الى الحكم المذكور والكاف فيه للخطاب العام والا لقال
ذلكن لان الخطاب مع النساء **مح** وفي الحديث احكام منها الحث على الصدقه
وافعال البر وفيه ان الحسنات يذهبن السيات وفيه ان كفران احسان العشير

من الكباير لانهن يوعدن بالنار وفيه ان اللعن ايضا من المعاصي الشديده القبح ولكن
فيه انه كبيره فانه صلى الله عليه وسلم قال يكثرن اللعن والصغيره اذا اكثرت صارت
كبيره واتفق العلماء على تحريم اللعن فان معناه الابعاد من رحمه الله ولا يجوز ان
يبعد من رحمه الله من لا يعرف خاتمه امره معرفه قطعيه مسلما كان او كافرا
الا من علمنا بنص شرعي انه مات على الكفر او يموت عليه كابي جهل وابليس واما
اللعن بالوصف فليس بحرام كلعن الواصلة والمستوصله واكل الربوا وموكله
والمصورين والفاسقين والكافرين وغير ذلك مما جاءت النصوص الشرعيه باطلاقه
على الاوصاف لا على الاعيان وفيه مراجعه المتعلم العالم اذا لم يظهر له
معناه وفيه تنبيه على ان شهاده امراتين تعدل شهاده رجل على ما نبه الله تعالى
في كتابه بقوله ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى اي انهن قليلات
الضبط واما وصفه صلى الله عليه وسلم النساء بنقصان الدين لتركهن الصلوه
والصوم في زمن الحيض فمعناه ان الدين والايمان والاسلام مشتركه في معنى
واحد كما مر اذا ثبت هذا علمنا ان من كثرت عبادته زاد ايمانه ودينه ومن نقصت
نقص دينه ثم نقص الدين قد يكون على وجه ياثم به كمن ترك الصلوه والصوم وغيرهما
من العبادات الواجبه عليه بلا عذر وقد يكون على وجه لا اثم به كمن ترك الجمعه
او الغزو او غير ذلك مما لا يجب عليه لعذر وقد يكون على وجه هو مكلف به كترك
الحايض الصلوه والصوم فان قيل فاذا كانت معذوره فهل تثاب على ترك
الصلوه في زمن الحيض وان كانت لا تقضيها كما يثاب المريض والمسافر ويكتب
له في مرضه وسفره مثل نوافل الصلوه التي كان يفعلها في صحته وحضره
والجواب ان ظاهر هذا الحديث انها لا تثاب والفرق ان المريض والمسافر كان
يفعلها بنيه الدوام عليها مع اهليته لها والحايض ليست كذلك بل نيتها ترك الصلوه
في زمن الحيض بل يحرم عليها نيه الصلوه في زمن الحيض فنظيرها مسافر ومريض
كان يصلي النافله في وقت ويترك في وقت فهذا لا يكتب له في مرضه وسفره في
الزمان الذي لم يكن يتنفل فيه **خط** في قوله فذلك من نقصان عقلها دلاله
على ان ملاك الشهاده العقل مع اعتبار الامانه والصدق وعلى ان شهاده المغفل
ضعيفه وان كان قويا في الدين والامانه وفي قوله وذلك من نقصان دينها
دلاله على ان النقص من الطاعات نقص من الدين اقول وفي الحديث اغراب للمعنى
واغراق في الوصف اثبت صلى الله عليه وسلم لهن وصفين كفران العشير واكثار
اللعن ثم ذكر ان ليس لهن عقل يمنع من ارتكاب تلك الخصلتين ولا دين رادع

عنها لان الخصايل الرذايل مركوزة في جبلة الانسان وقلعها اما بالعقل او الدين
قال المتنبي شعر والظلم من شيم النفوس وان تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم
وكما تعلق العقل والدين بالخصلتين الناقصتين كما بيناه تعلقا بقوله اذهب للب
الرجل الحازم على طريقة التفريط في جانبهن والافراط في جانب الرجل حيث وصفه
بالحزم ولو لم يكن الحازم سوى قوله تعالى من خشي الرحمن بالغيب لكفى به مدحا يعني
بلغ من حزمه انه يخشى من هو واسع الرحمة مولى جلايل النعم وعظايمها فكيف خشيته
من وصف القهارية ومن ثمة ورد في الحديث الحزم سوء الظن وذلك ان المتقي ذا
الحجى والنهية يرجح جانب الحزم في كل شي لان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه
وعليه يبتني معظم اساس قاعدة العارفين في معاملتهم للنفس الامارة ومعظم مكايد
الحروب والغرابة فيه انه جعل هذا الرجل الكامل الحازم منقادا امرسل الزمام
لتلك الناقصات الحايرات الرذيلتين وكان جريرا نظر الى هذا المعنى بقوله شعر
ان العيون التي في طرفها حور قتلننا ثم لم يحيين قتلانا يصرعن ذا اللب حتى لا حراك
به وهن اضعف خلق الله اركانا فهو من اسلوب الرجوع يعني اني وما فيكن من
تينك الرذيلتين حلقتن ناعمات سالبات لهيبة الرجل الكامل بما لكن ودلالكن
وافراد الرجل اشارة الى حبهن من جبلة الرجال وانهن مزينات لهن كقوله تعالى
زين للناس حب الشهوات من النساء يجوز ان يكون من اسلوب الاستتباع ذمهن
بالرذيلتين بحيث استتبع منه ذما آخر وهو سلب الحازم بالخداع ولطايف الحيل
وفي عكسه فعل ابو الطيب شعر نهبت من الاعمار ما لو حويته لهنيت الدنيا بانك خالد
مدحه بالشجاعة بحيث استتبع منه صلاح الدنيا حسن تدبيره والجواب من الاسلوب
الحكيم لان قوله ما رايت من ناقصات عقل ودين الى اخره زيادة فان قوله يكثرن
اللعن ويكفرن العشير جواب تام الثامن عشر ابو هريرة قوله وان الاحد
الازهري الفرق بين الواحد والاحد ان الاحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد
تقول ما جاءني احد والواحد اسم بني لمفتتح العدد تقول جاءني واحد من الناس ولا تقول
جاءني احد فالواحد منفرد بالذات في عدم المثل والنظير والاحد منفرد بالمعنى
والصمد السيد الذي يصمد اليه في الحوايج اي يقصد اليه وقال الزجاج الصمد الذي
انتهى اليه السؤدد فلا سيد فوقه والكفو المثل المكافي قض في قوله وليس اول
الخلق باهون علي من اعادته اشارة الى برهان يحقق المعاد وامكان الاعادة
وهو ان ما يتوقف يحقق البدن من اجزايه وصورته لو لم يكن وجوده ممكنا لما وجد
اولا وقد وجد واذا امكن لم يمتنع لذاته وجوده ثانيا والا لزم انقلاب الممكن لذاته

ممتنع

ممتنعا لذاته وهو محال ونبه على تمثيل يرشد العامي وهو ما يرى في الشاهد ان
من عمد الى اختراع صنعة لم ير مثلها ولم يجد لها عددا واصولا صعب عليه ذلك
وتعب فيها تعبا شديدا وافتقر الى مكابدة افعال ومعاونة اعوان ومرور زمان
ومع ذلك فكثيرا ما لا يستتب له الامر ولا يتم له المقصود ومن اراد اصلاح منكسر
واعادة منهدم وكانت العدد حاصلة والاصول باقية هان عليه ذلك وسهل
جدا فيا معشر الغواة الحيلون اعادة ابدانكم وانتم معترفون بجواز ما هو اصعب منها
بل هو كالمتعذر بالنسبة الى قدركم وقواكم واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة
ولا صعوبة يستوي عنده تكوين بعوض طيار وتخليق فلك دوار كما قال عز اسمه وما
امرنا الا واحدة كلمح بالبصر والشتم وصف الشي بما هو ازراء ونقص فيه واثبات الولد
له كذلك لانه قول بمماثلة الولد في تمام حقيقته وهي مستلزمة للامكان المتداعي
الى الحدوث ولان الحكمة في التوالد استبقاء النوع فلو كان الباري تعالى متخذا ولدا
لكان مستخلفا خلفا يقوم بامره بعد عصره تعالى عن ذلك علوا كبيرا واقول ذكر
الله تعالى بكذب ابن ادم وشتمه عظيمتها ولعمري ان اقل الخلق وادناه اذا نسب
ذلك اليه استنكف وامتلا غضبا وكاد يستاصل قايله فسبحانه ما احلمه وما ارحمه
وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل لهم موعد لن
يجدوا من دونه موئلا ثم انظر الى كل واحد من التكذيب والشتم وما يؤديان من
التهويل والفظاعة اما الاول فان منكر الحشر يجعل الله كاذبا والقران المجيد الذي
هو مشحون باثباته مفترى ويجعل حكمة الله تعالى في خلق السموات والارض عبثا
ولعبا قال الله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى
على العرش يدبر الامر الى قوله ليجزي الذين امنوا وعملوا الصالحات بالقسط والذين
كفروا لهم شراب من حميم وعذاب اليم بما كانوا يكفرون علل الله سبحانه وتعالى
خلق السموات والارض والاستواء على العرش لتدبير العالم بالجزاء من ثواب المومن
وعقاب الكافر ولا يكون ذلك الا في القيامة فيلزم منه ان لو لم يكن الحشر لكان ذلك
عبثا ولهوا لقوله تعالى وما خلقنا السماء والارض وما بينهما لاعبين الى غير ذلك من
الايات الدالة على ذلك وفيها كثرة واما الثاني فان قايله يحاول ازالة المخلوقات باسرها
ويزاول تخريب السموات من اصلها قال الله تعالى تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق
الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا ثم تامل في مفردات التركيب لفظة لفظة
فان قوله لم يكن له ذلك من باب ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لان
قوله لم يكن له ذلك نفي الكينونة التي بمعنى الانبغاء كقوله تعالى ما كان لكم ان تنبتوا

شرحها الكشاف ومعنى الكينونة الابتغاء اراد ان تاتي ذلك محال من غيره ومنه
قوله تعالى وما كان لنبي ان يغل معناه ما صح له ذلك يعني ان النبوة تنافي الغلول
فحينئذ يجب ان يحمل لفظ ابن آدم على الوصف الذي يعلل الحكم به بحسب التلميح والا لم يكن
لتخصيص لفظ ابن ادم دون الناس والبشر فايده وذلك من وجوه احدها انه تلميح الى
قوله ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملئكة اسجدوا لآدم من الله عليهم بها المعنى
انا انعمنا عليكم بايجادكم من العدم وصورناكم في احسن تقويم ثم اكرمناكم
بان امرنا الملئكة المقربين بالسجود لابيكم لتعرفوا قدر الانعام فتشكروا فقلبتم الامر
فكفرتم ونسبتم المنعم المتفضل الى الكذب واليه الاشاره بقوله تعالى وتجعلون
رزقكم انكم تكذبون اي شكر ربكم وثانيها تلميح الى قوله اولم ير الانسان انا خلقناه
من نطفة فاذا هو خصيم مبين المعنى الم تر ايها المكذب الى انا خلقناكم من ماء
مهين خرجت من احليل ابيك واستقرت في رحم امك فصرت تخاصمني بمحالك وبرهانك
فيما اخبرت به من الحشر والنشر بالبرهان فانت خصيم لي بين الخصومه وما احسن
موقع المفاجاة التي يعطيها قوله تعالى فاذا هو خصيم مبين وثالثها الى قوله تعالى
اوليس الذي خلق السموات والارض بقادر على ان يخلق مثلهم المعنى اوليس الذي
خلق هذه الاجرام العظام بقادر على ان يخلق مثل هذا الجرم الحقير الصغير الذي
خلق من تراب ثم من نطفه وكذلك قوله انا الاحد الصمد لم الد ولم اولد اوصاف
مشعره بعليه الحكم اما قوله الاحد فانه بني لنفي ما يذكر معه من العدد فلو فرض
له ولد يكون مثله فلا يكون احدا ولذلك قال في حق النبي صلى الله عليه وسلم ما كان
محمد ابا احد لانه لو كان له ولد لكان مثله نبيا فلم يكن اذا خاتم النبيين وهذا معنى
الاستدراك في قوله ولكن رسول الله وخاتم النبيين والصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج
فلو كان له ولد لشركه فيه فيلزم اذا فساد السموات والارض وقوله كفوا اي صاحبه
ولا ينبغي له لو فرض له ذلك للزم منه الاحتياج الى قضاء الشهوة وكل ذلك وصف
له بما فيه نقص وازراء وهذا معنى الشتم فالاحد ذاتي والصمد اضافي والثالث سلبي
فان قلت اي الامرين اعظم قلت كلاهما عظيم لكن التكذيب اقدم لما سبق ان المكونات
لم تكن الا للجزاء فمن انكر الجزاء لزم منه العبث في التكوين او اعدام السموات
والارض ونفي بذلك ساير الصفات الكماليه التي اثبتها الشرع فيلزم منه التعطيل
على ان الصفات الثبوتيه اذا انتفت يلزم منه انتفاء الذات والسلبيه ايضا **قوله**
ولدا هكذا هو في البخاري ونسخ المصابيح وفي الحميدي ولا ولدا او زيد لا لما في سبحان
من معنى التنزيه وفي الجامع ولدا قالوا ان هذا الحديث كلام قدسي والفرق بينه

وبين القرآن ان القرآن هو اللفظ المنزل به جبريل عليه للاعجاز عن الاتيان بسورة
من مثله والحديث القدسي اخبار الله نبيه صلى الله عليه وسلم معناه بالالهام او بالمنام
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم امته عن ذلك المعنى بعبارة نفسه وساير الاحاديث
لم يضفه الى الله تعالى ولم يروه عنه كما اضاف وروى القدسي اقول فضل القرآن
على الحديث القدسي هو ان القدسي نص الهي في الدرجه الثانيه وان كان من غير
واسطه ملك غالبا لان المنظور فيه المعنى دون اللفظ وفي المنزل اللفظ والمعنى
منظوران فعلم من هذا مرتبه بقيه الاحاديث **الحاديث عشر** ابو هريره **قوله**
يؤذيني الايذاء ايصال المكروه الى الغير قولا او فعلا اثر فيه او لم يؤثر وايذاء الله
تعالى عباره عن فعل ما يكرهه ولا يرضى به وكذا ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل روي السجستاني نصب الدهر في انا الدهر اي اقلب الليل والنهار وقيل
الرفع اولى واقول وهو كذلك لانه لا طايل تحته على تقدير النصب اما معنى فلانه
لا فايده في قوله انا اقلب الليل والنهار في الدهر لان الكلام مسوق للرد على السابّ
والانكار عليه واما لفظا فان تقدم الظرف اما للاهتمام او للاختصاص ولا
يقتضي المقام ذلك لان الكلام مفرغ في شان المتكلم لا في الظرف ولهذا عرف
الخبر باللام لافاده الحصر فكانه قيل انا اقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه
اليه قيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا
الداهر المصرف المدبر المفيض لما يحدث **غب** والاظهر ان معناه انا فاعل
ما يضاف الى الدهر من الخير والشر والمسره والمساءة فاذا سببتم الذي تعتقدون
انه فاعل ذلك فقد سببتموني **قض** قيل فيه اضمار المضاف والتقدير انا مقلب
الدهر والمتصرف فيه والمعنى ان الزمان مذعن لامري لا اختيار له فمن ذمه
على ما يظهر فيه صادرا فقد ذمني فاني الضار والنافع ولقايل ان يقول وقد
تقرر في المعاني ان المعرف اذا اعيد كان الثاني غير الاول وعلى التقادير يلزم
اتحاد المعنى لان السب غير المسبب قلت ورد النهي على الساب الدهري الذي
يسب الدهر لا لذاته بل لتصرفاته وحوادثه التي على خلاف مراده ويعتقد انه
هو الفاعل الحقيقي وانه مستقل بها كقولهم وما يهلكنا الا الدهر على قصر
القلب كما مر فقيل لهم ما تعتقدونه من الفاعل الحقيقي هو الله تعالى ويعضد
هذا التقرير قوله صلى الله عليه وسلم بيدي الامر اقلب الليل والنهار فانه صلى الله
عليه وسلم اوقع بيدي الامر اقلب الليل والنهار بيانا وتفسيرا لقوله انا الدهر
ولا ارتياب ان معنى الدهر لغة ليس بذلك **غب** الدهر في الاصل اسم لمدة العالم

وعليه قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر ثم تعبر به عن كل مدة كثيرة وهو خلاف الزمان فانه يقع على المدة القليلة والكثيرة فاذاً المراد في الحديث بالدهر مقلب الليل والنهار ومصرف الامور فيهما فينبغي ان يفسر الاول بذلك كانه قيل سب مدبر الامر ومقلب الليل والنهار وانا المدبر والمقلب والمدبر فجاء الاتحاد **العشرون** ابو موسى **قوله** ما احد اصبر الصبر الحبس ومنه قتله صبرا اى حبسا ومعنى الصبر حبس النفس على ما تكرهه والعافية السلامة ودفع البلاء والمكروه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم معافى في جسده والرزق الحظ والنصيب سواء كان مطعوما او مالا او علما او ولدا وقوله يسمعه صفة اذى ومن الله متعلق بقوله اصبر لا بيسمعه ويدعون الى آخره بيان للكلام السابق يقول ما احد اشد صبرا من الله تعالى بارسال العذاب الى مستحقيه وهم الكفار على القول القبيح وهو قولهم بان لله والدا يسمعه منهم ثم يدفع عنهم البلاء والضرر ويرزقهم السلامة واصناف الاموال ولا يعجل بتعذيبهم وفي الحديث اشارة الى ان الصبر على احتمال الاذى محمود وترك الاشتغال بالمكافاة والانتقام ممدوح ولهذا كان جزاء كل عمل محصورا وجزاء الصبر غير محصور اذ الصبر والحلم في الامور هو التخلق باخلاق مالك ازمة الامور وبالصبر يفتح كل باب مغلق ويسهل به كل صعب مرتج اقول في الكلام اشكال وذلك انك اذا قلت زيد اجرأ من عمرو فانه يلزم منه فضل جرأة زيد على جرأة عمرو فاذا نفيته فقلت ما زيد باجرأ من عمرو لزم منه اما نقصان جرأة زيد او مساواتها فكذا ههنا ولكن القصد الى ان الله تعالى اصبر من كل واحد فكيف ذلك والجواب المراد ههنا نفي ذات المفضل وقلعه من سنخه فاذا انتفت ذاته انتفت المساواة والنقصان بالطريق الاولى الا تراهم يقولون في مثل قولك ما زيد الا شاعر ان ما دخلت على زيد فنفت الذات فلما لم يكن النزاع فيها توجه النفي الى ما فيه النزاع من صفاته والقصد هنا الى نفي الذات وليس النزاع الا فيه فلا يلزم المساواة ولا النقصان فاذا الغرض نفي الموصوف وانما ضمن اليه الصفة ليؤذن بان انتفاء الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ في حقيقته الى ان صار كالشاهد على نفي الصفة كما يقول في قوله **مصراع** لا ترى الضب بها ينجحر اى لا ضب هناك فيكون الانجحار اذ لو وجد لوجد هذا معنى ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع وقوله يسمعه تتميم للمبالغة كما في قول امرئ القيس **شعر** حملت ردينيا كان سنانه سنا لهب لم يتصل بدخان ٥ فان قوله لم يتصل بدخان تتميم لمعنى سنا فان النار الشاعلة اذا

لم يتصل بالدخان يكون اضوء واثقب فكذا المؤذي اذا كان يسمع من المؤذي ويحضر منه كان تاثير الاذى اشد وابلغ منه اذا سمعه من بعد او اخبر به **الحادي والعشرون** معاذ **قوله** كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم الردف والرديف التابع من الردف وهو العجز والرديف الذي يركب خلف الراكب ومؤخرة الرحل العود الذي يكون خلف الراكب اراد المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس السامع فضبط يروى مؤخرة الرحل بضم الميم وبعدها همزة ساكنة ثم خاء مكسورة هذا هو الصحيح وفيه لغة اخرى بفتح الهمزة والخاء المشددة والدراية المعرفة الزمخشري هي معرفة تحصل بضرب من الخداع وكذلك لا يوصف الباري تعالى بها والحق نقيض الباطل لانه ثابت والباطل زائل ويستعمل بمعنى الواجب واللازم والجدير والنصيب والملك والاتكال الاعتماد على الشيء من الوكل والكلة ومنه الوكالة والبشارة ايصال الخبر الى احد تظهر اثر السرور منه على بشرته واما قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم فمن الاستعارة التهكمية وحق الله تعالى بمعنى الواجب واللازم وحق العباد بمعنى الجدير لان الاحسان الى من لم يتخذ ربا سواه جدير في الحكمة ان يفعله وقيل حق العباد على الله تعالى ما وعدهم به ومن صفة وعده ان يكون واجب الانجاز فهو حق بوعده الحق اقول هذا هو الوجه وقال الشيخ محيي الدين حق العباد عليه تعالى على جهة المقابلة والمشاكلة لحقه عليهم ويجوز ان يكون من نحو قول الرجل لصاحبه حقك واجب علي اي قيامي به متاكد ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم حق كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما رواه معاذ مع كونه منهيا لانه علم ان هذا الاخبار يتغير بتغير الازمان والاحوال والقوم يومئذ كانوا حديثي العهد بالاسلام لم يعتادوا تكاليفه فلما استقاموا وتثبتوا اخبرهم به او رواه بعد ورود الامر بالتبليغ والوعيد على الكتمان والتضييع ثم ان معاذا مع جلالة قدره لم يخف عليه ثواب من نشر علما ووبال من كتمه ضنا فراى التحدث به واجبا ويؤيده ما ورد في الحديث الذي يتلوه فاخبر به معاذ عند موته **الثاني والعشرون** انس **قوله** لبيك لبيك معناه اجابة لك بعد اجابة ومعنى سعديك ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة والتحريم بمعنى المنع كما في قوله تعالى وحرام على قرية اهلكناها **قوله** تأثما مفعول **له** اي تجنبا للاثم يقال تأثم فلان اذا فعل فعلا خرج به من الاثم كما يقال تحرج اذا فعل ما يخرج به من الحرج اقول الاثم الذي يخرج به كتمان ما امر الله بتبليغه حيث قال تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فان قلت

هب انه يأثم من هذا النص فكيف لا يتاثم من النهي في قوله صلى الله عليه وسلم لا تبشرهم
قلت النهي مقيد بالاتكال فاذا زال القيد زال المقيد على ما سياتي بعد بيانه قال
قال في الحديث المتقدم لا تبشرهم فيتكلوا وفي هذا اذا يتكلوا اما الاول فمن قبيل
قوله تعالى لا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي لا يكن منك تبشير فاتكال منهم
فالنهي منصب على التبشير والتسبب معًا والثاني من قبيل اذن اكرمك في جواب
من قال انا احسن اليك كانه قال ان احسنت الي اكرمتك فهو جواب
وجزاء واما تكرير صلى الله عليه وسلم نداء معاذ فلتاكيد الاهتمام بما يخبر وليكمل
تنبيه معاذ فيما يسمعه وقد ثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا تكلم
بكلمة اعادها ثلثًا لهذا المعنى مح في هذا الحديث وفي حديث معاذ من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل الجنه وفي روايه عنه من لقي الله لا يشرك به شيًا دخل
الجنه وعنه ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله الا حرمه الله على
النار وفي حديث ابي هريره لا يلقى الله تعالى بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنه
وان زنى وسرق وفي حديث انس حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك
وجه الله وهذه الاحاديث كلها سردها مسلم في كتابه فحكى عن جماعة من السلف
منهم ابن المسيب ان هذا كان قبل نزول الفرايض والامر والنهي وقال بعضهم هي
بالجملة تحتاج الى شرح ومعناه قال الكلمة وادى حقها وفريضتها وهذا قول الحسن
البصري وقيل ان ذلك لمن قالها عند الندم والتوبه ومات على ذلك وهذا قول
البخاري وهذه التاويلات انما هي اذا حملت الاحاديث على ظاهرها واما اذا نزلت
منازلها فلا تشكل تاويلها على ما بينه المحققون فنقرر اولًا ان مذهب اهل السنه
باجمعهم من السلف الصالح واهل الحديث والفقها والمتكلمين من الاشعريين ان اهل
الذنوب في مشيه الله تعالى وان كل من مات على الايمان وشهد مخلصًا من قلبه
بالشهادتين فانه يدخل الجنه فان كان تائبًا او سليمًا من المعاصي دخل الجنه برحمة
ربه وحرم على النار بالجمله فان حملنا اللفظين الواردين على هذا فيمن هذه صفته كان
بيّنا وهذا معنى تاويل الحسن والبخاري وان كان هذا من المخلطين بتضييع ما اوجب
الله تعالى او بفعل ما حرم الله عليه فهو في المشيه لا يقطع في امره بتحريمه على النار
ولا باستحقاقه الجنه لاول وهله بل قطع بانه لا بد من دخول الجنه آخرًا وحاله قبل
ذلك في خطر المشيه ان شاء الله تعالى عذبه بذنبه وان شاء الله تعالى عفا عنه بفضله
اقول ما ذهب اليه الشيخ قانون عظيم في الدين وعليه مبنى قواعد اهل الجماعه والسنه
على ان الحسن والقبح شرعيان وان الله مالك الملك وله الكبريا في السموات والارض

يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويتصرف في ملكه كيف يشاء يدخل الكافرين كلهم في الجنه
والمطيعين في النار وكل ذلك حكمة منه وعدل وصواب ولكن حكم بان المشرك
لا يدخل الجنه والمومن لا يدخل النار بنصوص من الكتاب والسنه قال الله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء قل يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعًا ومن السنه هذه الاحاديث
المذكوره اذا تقرر هذا فقول الشيخ هذه التاويلات انما هي اذا حملت الاحاديث
على ظاهرها يريد بالظاهر ظاهر الحال المتعارف بين الناس وبقوله واما اذا نزلت
منازلها فلا يشكل يعني ان ينزل كل حديث على ما هو عليه عند الله تعالى نظرًا الى
مشيئته وارادته وانه يفعل ما يشاء ولا مجال للعقل ان يتصرف فيما يريد ويفعل
واشكل الاحاديث تنزيلًا واصعبها عند الناس وهو عند الله قوله صلى الله عليه وسلم
لا يلقى الله تعالى بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنه وان زنى وسرق فان
قيل اليس قوله ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله الا حرمه
الله على النار اشكل منه لانه اتى فيه باداة الحصر ومن الاستغراقيه ولم يقل
دخل الجنه بل حرم فان دخول الجنه قد يكون بعد دخول النار فالجواب لا لانه
غير مفيد وان زنى وسرق لانه شرط بمجرد التاكيد ولا سيما كرر ثلث مرات
وختم بقوله وان رغم انف ابي ذر تتميمًا للمبالغه وهذا الحديث مطلق يقبل قيدًا
يضاد قوله وان زنى وان سرق وكل ذلك يدل على انه تعالى بمحض مشيته وارادته
وفضله يعامل العباد ولعل ورود المنع من تبشير معاذ انه من الاسرار الالهيه
لا يجوز كشفها واذاعتها عند العامه ولا يبعد ايضًا ان يقال ان نداء الرسول صلى
الله عليه وسلم معاذًا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر عليه ايضًا وفيه
حديث ابي هريره رضي الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين
فاما احدهما فبثثته فيكم واما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم رواه البخاري
وقال البلعوم مجرى الطعام والله اعلم واحسن التاويلات ما ذهب اليه الحسن
فنقول هذا الحديث الذي نشرحه هو من جوامع الكلم نحو قوله تعالى ان الذين قالوا
ربنا الله ثم استقاموا وقوله صلى الله عليه وسلم قل آمنت بالله ثم استقم وقد سبق بيانه
فان صدقها هنا اقيم مقام الاستقامه لان الصدق كما يعبر به قولًا عن مطابقة
القول الضمير والمخبر عنه وعليه كلام الراغب قد يعبر به فعلًا عن تحري كل
افعال كاملة واخلاق مرضيه وتحقيقهما قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند
ربهم وفي مقعد صدق عند مليك مقتدر والذي جاء بالصدق وصدق به اي

حقق ما اورده قولاً بما تحراه فعلاً فعلى هذا المقرر تخصيص النهي في قوله لا تبشر
بعض الناس دون بعض فان مثل هذا المعنى لا يدركه الا الراسخ في العلم منهم
ويعضده حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي يورده في الفصل الثالث من هذا الكتاب
وهو قوله من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقناً بها قلبه فبشره وفيه انه منع عمر
رضي الله عنه ابا هريرة عن التبشير فعلم ان المراد بالتخصيص ما ذكر اذ لو لم يرد
ذلك لم يخبر معاذ او ابا هريرة وانسا وعمر رضي الله عنهم وامثالهم واحتج به محمد
بن اسمعيل وبمثله ان يخص العالم بالعلم قوماً دون قوم كراهة ان لا يفهموا ثم
بعد تاويل الجمهور قول من قال الحديث كان في بدء الاسلام في وقت لم يجب شيء
من الاركان فحينئذ يكون قد اتى بما يجب عليه فحرمه الله على النار واما بعد
وجوب الاركان فلا يكون ذلك كافياً في الخلاص ويؤيده ما روى البخاري عن
عائشة رضي الله عنها قالت انما نزلت اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر
الجنة والنار حتى اذا ثاب الناس الى الاسلام نزل الحلال والحرام ولو نزل اول
شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر ابداً ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزناء لقد
نزل بمكة على محمد صلوات الله عليه بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر وما
نزلت سورة البقرة والنساء الا وانا عنده قال بعض المحققين قد تتخذ امثال هذه
الاحاديث البطلة والمباحية ذريعة الى طرح التكاليف ورفع الاحكام وابطال
الاعمال معتقدين بان الشهادة وعدم الاشراك كاف وربما تمسك بها المرجئة
وهذا الاعتقاد يستلزم طي بساط الشريعة وابطال الحدود والزواجر السمعية
ويوجب ان يكون التكليف بالترغيب في الطاعات والتحذير عن المعاصي والجنايات
غير متضمن طائلاً وبالاصل باطلاً بل يقتضي الانخلاع عن ربقة الدين والملة والانسلال
عن قيد الشريعة والسنة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سدى
مهملين يموج بعضهم في بعض معطلين من غير مانع ولا دافع وذلك يفضي الى خراب
الدنيا بعد ان افضى الى خراب العقبى والتشبث بهذا الحديث ونظايره ساقط وعن
معارج القدس الى حضيض النفس لا فقط مع ان قوله تعبدوه يتضمن جميع انواع التكاليف
الشرعية وقوله ولا تشركوا يشمل كلا قسمي الشرك الجلي والخفي قال اهل التحقيق
العبادة لها ثلاث درجات الاولى ان تعبد الله طمعاً في الثواب وهرباً من العقاب
وهذا هو المسمى بالعبادة وهذه الدرجة نازلة جداً لان معبوده في الحقيقة هو ذلك
الثواب وقد جعل الحق وسيلة الى نيل ذلك المطلوب الثانية ان تعبد الله لاجل
ان تشرف بعبادته او تشرف بقبول تكاليفه او تشرف بالانتساب اليه وهذه

الدرجة

الدرجة اعلى من الاولى الا انها ليست بخالصة لان المقصود بالذات غير الله تعالى
وهذا المسمى بالعبودية الثالثة ان تعبد الله لكونه الهاً وخالقاً ولكونك عبداً له
والالهية توجب الهيبة والعزة والعبودية توجب الخضوع والذلة وهذا اعلى المقا مات
واشرف الدرجات وهذا هو المستحق بان يسمى بالعبودة واليه الاشارة بقول المصلي
في اول الصلوة اصلي لله فلو قال اصلي لثواب الله او للهرب من عقابه بطلت صلوته
فالعبادة للعوام من المومنين والعبودية للخواص الموقنين والعبودة لخاص الخاص
المقربين وقيل العبادة لمن له علم اليقين والعبودية لمن له عين اليقين والعبودة لمن له
حق اليقين ولعمري ما اظلت الخضراء واقلت الغبراء على من يفي بهذا الامر ويستقيم
على هذا الحكم وقال في آخر حديث معاذ وحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك
ان لا يعذبهم وفيه اشارة الى ان هذا لا يستعقب الا دفع العقاب وسقوط العذاب
عنهم اما حصول الدرجات السنية والمراتب العلية التي يتنافس فيها المتنافسون
فلا يصل اليها الا العاملون ولا يشرب من عيونها العذبة الا المقربون فالشقي
يتصعبها والسعيد يسعى اليها الثالث والعشرون ابو ذر قوله وعليه ثوب
ابيض قال الشارحون ليس هذا من الزوائد التي لا طائل تحتها بل قصد الراوي بذلك
ان يقرر التثبت والاتقان فيما يرويه في آذان السامعين ليتمكن في قلوبهم مظ قوله
ثم مات على ذلك اشارة الى الثبات على الايمان حتى الموت احترازاً عمن ارتد ومات
عليه فحينئذ لا ينفع ايمانه السابق وقوله دخل الجنة اشارة الى ان عاقبته دخول
الجنة وان كان له ذنوب جمة او ترك من الاركان شيئاً لكن امره الى الله ان شاء عفا
عنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة بفضله قال ابن مالك
حرف الاستفهام في قوله وان زنى مقدر ولا بد من تقديره شف تقديره اوان زنى
اوان سرق دخل الجنة قض رغم لصق بالرغام بالفتح وهو التراب ويستعمل مجازاً
بمعنى كره او ذل اطلاقاً لاسم السبب على المسبب وفي الحديث دليل على ان الكباير
لا تسلب اسم الايمان فان من ليس بمومن لا يدخل الجنة وفاقاً وانها لا تحبط الطاعات
لانه صلى الله عليه وسلم عمم الحكم ولم يفصل فلو كانت الكباير محبطة على طريق الموازنة
او غيره لزم ان لا ينفع لبعض الزناة شيء من الطاعات والقايل بالاحباط يحيل
دخول الجنة لمن هذا شانه وان ارباب الكباير من اهل القبلة لا يخلدون في النار
اقول والعلم عند الله لعل ذكر الثوب الابيض والنوم والاستيقاظ ثم ايراد الحديث
بحرف التعقيب اشارة الى حصوله صلوات الله وسلامه عليه في عالم الغيب واستعدا ده
لفيض الله عليه حينئذ بالوحي وتخصيص الثوب بالابيض ايماء الى قوله تعالى يا ايها

المدثر قم فانذر الي قوله ثيابك فطهر نعم في الآيه اشارة الى الانذار وفي الحديث الي
البشارة اي قم فبشر عبادي الذين امنوا بالجنه ومعنى ثم في قوله ثم مات التراخي في الرتبه
كقوله تعالي ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا او قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت
بالله ثم استقم وقدم بياننه والاستثناء مفرغ اي ما من عبد آمن ومات عليه يكون له حال
من الاحوال الا حال دخول الجنه ولعل تقدير الاستفهام ان يقال اادخل الجنة وان
زنى وان سرق والشرط حال ولا يذكر الجواب مبالغة وتتميما لمعنى الانكار في الكلام
السابق واما تكريره اي ذر فلاستعظام شان الدخول مع مباشرة الكباير وتعجبه منه
وتكريره رسول الله صلى الله عليه وسلم انكاره على استعظامه اي اتبخل يا ابا ذر برحمة
الله فرحمة الله واسعة على خلقه وان كرهت ذلك فقد قال الله تعالى قل يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآيه وانما ذكر من الكباير نوعين
ولم يقتصر على واحد لان الذنب اما حق الله وهو الزني او حق العباد وهو اخذ مالهم
بغير حق وفي تكريره ايضا معنى الاستيعاب والعموم كقوله تعالى لهم رزقهم فيها
بكرة وعشيا اي دايما واما حكايته ابي ذر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على
رغم انف ابي ذر فللشرف والافتخار الرابع والعشرون عباده قوله من شهد ان
لا اله الا الله مح هذا حديث عظيم الوقع وهو من اجمع الاحاديث المشتملة على العقايد
فانه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وتباعدها قوله
وان عيسى قض ذكر عيسى صلوات الله عليه تعريضا بالنصارى وايذانا بان ايمانهم
مع القول بالتثليث شرك محض لا يخلصهم من النار شف ذكر عبده تعريضا
بالنصارى وقولهم بالتثليث وذكر رسوله تعريضا باليهود في انكارهم رسالته
وانتمائهم الى ما لا يحل قذفه وقذف امه واقول كذا قوله وان امته تعريض بالنصارى
وتقرير لعبديته اي هو عبدي وابن امتي كيف تنسبونه بالنبوة وتعريض باليهود براءة
ساحته من قذفهم فالاضافه في امته اذا للتشريف وعلى هذا اسمته بالروح ووصفه
بقوله منه اشارة الى انه عليه السلم مقربه وحبيبه تعريضا باليهود وبحطهم من
منزلته ونسبة للنصارى على انه مخلوق من المخلوقات روي ان عظيما من النصارى
سمع قاريا يقرا وكلمته القيها الى مريم وروح منه قال افغير هذا دين النصارى يعني
هذا يدل على ان عيسى عليه السلم بدل منه فاجاب على ابن الحسين بن واقد صاحب
كتاب النظاير ان الله تعالى يقول ايضا وسخر لكم ما في السموات وما في الارض
جميعا منه فلو اريد بقوله وروح منه بعض منه او جزء منه لكان قوله هنا جميعا منه
معناه بعض منه او جزء منه فاسلم النصراني ومعنى الآيه انه تعالى سخر هذه الاشياء

كائنة

كائنة منه وحاصلة من عنده يعني انه مكونها وموجدها بقدرته وحكمته ثم مسخرها
لخلقه قوله والجنه والنار حق لعله صلى الله عليه وسلم ذكر الجنه والنار واخبر
عنهما بقوله حق وهو مصدر مبالغة في حقيقته وانهما عين الحق كقولك زيد عدل
تعريضا بالزنادقة ومن ينكر دار الثواب ودار العقاب تو الكلمة تقع على كل واحد
من الانواع الثلثه الاسم والفعل والحرف وتقع على الالفاظ المنظومه والمعاني
المجموعة تحتها ولهذا استعمل في القضيه والحكم وجمعها ورد التنزيل وكان
الكلام اخذ من الكلم فان الكلم يدرك تاثيره بحاسة البصر والكلام يدرك تاثيره
بحاسة السمع واما تسميه عيسى بالكلمة فلانه حجة الله تعالى على عباده ابدعه من غير اب
وانطقه في غير اوانه واحيى الموتى على يده والحديث في ذلك ذو شجون ولا يخفى
على ذي اللب فهمه واستنباطه وقد قيل انه سمي كلمة لكونه موجدا بكن وقيل
لما انتفع بكلامه سمي به كما يقال فلان سيف الله واسد الله وقيل لما خصه الله تعالى
به في صغره حيث قال اني عبد الله اتاني الكتاب وقوله القيها الى مريم اي اوصلها
اليها وحصلها فيها واما تسميته بالروح فلما كان له من احيايه الموتى وقيل لانه ذو
روح وجسد من غير جزء من ذي روح كالنطفه المنفصله من الحي وانما اخترع اختراعا
من عند الله قض قوله ادخله الله الجنه على ما كان عليه من العمل دليل على المعتزله
في مقامين احدهما ان العصاة من اهل القبله لا يخلدون في النار لعموم قوله من شهد
وثانيهما انه تعالى يعفو عن السيات قبل التوبه واستيفاء العقوبه لان قوله على
ما كان من العمل حال من قوله ادخله الله الجنه كما في قولك رايت فلانا على
اكله اي اكلا ولا شك ان العمل غير حاصل حينئذ بل الحاصل حال ادخاله استحقاق
ما يناسب عمله من الثواب والعقاب ولا يتصور ذلك في حق العاصي الذي مات
قبل التوبه الا اذا ادخل قبل استيفاء العقوبه فان قلت ما ذكرت يستدعي ان
لا يدخل احد النار من العصاة قلت اللازم منه عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول
النار لجواز ان يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفاء العذاب هذا وليس
بحتم عندنا ان يدخل النار احد من الامة بل العفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال يغفر الذنوب
جميعا مرحوا قول التعريف في العمل للعهد والاشارة به الى الكباير والدليل عليه
امثال قوله وان زنى وان سرق في حديث ابي ذر وقوله على ما كان عليه حال كما
في قول الحماسي شعر فوالله لا انسى قتيلا رزيته بجانب قوسى ما مشيت على الارض
على انها تعفوا الكلوم وانما توكل بالادنى وان جل ما يمضي قال ابو البقاء على

الابداع ايجاد الشي
بلا سبق زمان ومادة
والاختراع ايجاد
الشي بسبق زمان
ومادة والاحداث
اتم منها

وما يتصل بها حال اي ما انسى هذا الرزء في حال الكلوم اي حالي مخالف لحال غيري في استدامة الحزن فالمعنى من شهد ان لا اله الا الله يدخل الجنة في استحقاقه الغدا بوجباعاله من الجبائر اي حال هذا المخالفة للقياس في دخول الجنة فان القياس يقتضي ان لا يدخل الجنة من شانه هذا زعمت المعتزلة والى هذا المعنى ذهب ابو ذر في قوله وان زنى وان سرق ورد بقوله وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر ه
الخامس والعشرون عمرو قوله فلا بايعك لعل المقدر فان ابايعك والفاء واللام توكيدا او المقدر لا بايعك تعليلا للامر والفاء مقحمة ويحتمل ان يكون اللام مفتوحة فيكون المقدر فاني لابايعك والفاء للجزاء كقولك ائتني فاني اكرمك مظ وحق ماذا ان تقدم على شرط الا انه حذف ماذا قبل يشترط الا انه وجعل المذكور تفسيرا له وقال المالكي في قول عايشه رضي الله عنها اقول ماذا اشاهد على ان ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا تفارق وجوب التصدير فيعمل فيهما ما قبلها رفعا اونصبا فالرفع كقولهم كان ماذا والنصب كما في الحديث واجاز بعض العلماء وقوعها تمييزا كقولك لمن قال عندي عشرون عشرون ماذا اقول كانه صلى الله عليه وسلم لم يحسن منه الاشتراط في الايمان فقال اشترط انكارا فحذف الهمزة ثم ابتدا ماذا اي ماذا اشترط ونظيره في اعادة المجيب كلام السايل قول اخوة يوسف جزاؤه من وجد في رحله بعد سؤال القوم فما جزاؤه تو الاسلام ما يهدم ما كان قبله مطلقا مظلمة كانت او غير مظلمة كبيرة كانت او صغيرة فاما الهجرة والحج فانهما لا يكفران المظالم ولا تقطع فيهما ايضا بغفران الكباير التي بين الله وبين العباد فيحمل الحديث على ان الحج والهجرة يهدمان ما كان قبلهما من الصغاير ويحتمل انهما يهدمان الكباير ايضا فيما لا يتعلق به حقوق العباد بشرط التوبة عرفنا ذلك من اصول الدين فرددنا المجمل الى المفصل وعليه اتفاق الشارحين واقول نحن ما ننكر ما اتفق عليه الشارحون لكن نتكلم في الحديث بحسب ما تقتضيه البلاغة وذلك ان فيه وجوها من التوكيد تدل على ان حكم الهجرة والحج حكم الاسلام احدها انه من الاسلوب الحكيم فان غرض عمرو من اباية عن المبايعة ما كان الا حكم نفسه في اسلامه وحدث الهجرة والحج زيادة في الجواب كانه قيل لا تهتم بشان الاسلام وحده وانه يهدم ما كان قبله فان حكم الهجرة والحج كذلك وثانيها ان العطف في علم المعاني يستدعي المناسبة القوية بين المعطوف والمعطوف عليه والا فيدخل في حكم الجمع بين الاروي والنعام قال صاحب الكشاف في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء عطف وقتلهم الانبياء على ما قالوا ليدل على ان قولهم ان الله فقير ونحن اغنياء في الفظاعة كقتل

الانبياء وفي انه يجري مجرى الذنب السابق كقتل الانبياء وثالثها اما فان الهمزة فيها معنى النفي وما نافية فاذا اجتمعا دلا على التقرير لا سيما وقد اشفعا بقوله علمت ايذانا بان ذلك امر مقرر لا نزاع فيه ولا ينبغي ان يرتاب مرتاب فيما يتلوهما ورابعها لفظ يهدم فانه قرينة للاستعارة المكنية شبهت الخصايل الثلث في قلعها الذنوب من سخها بما يهدم البناء من اصله من نحو الزلازل والمعاول ثم اثبت للاسلام ما يلازم المشبه به من الهدم ونسب اليه على سبيل الاستعارة التخييلية وخامسها الترقي فان قوله الحج يهدم ما كان قبله ابلغ في ارادة المبالغة من الهجرة لانه دونها فاذا هدم الحج الذنوب فبالطريق الاولى ان يهدمها الهجرة لانها مفارقة الاوطان والاحباب وموافقة حبيب الله صلى الله عليه وسلم وكذا حكم الهجرة مع الاسلام وعلى هذا قول المعري شعر سرى برق المعرة بعد وهن فبات برامة يصف الكلالا ه شجى ركبا وافراسا وابلا وزاد فكاد ان يشجو الرجالا ه وسادسها تكرير يهدم في كل من الخصال ليدل على استقلال كل منها بالهدم ويؤيد هذا بما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما روي الشيطن يوما هو فيه اصغر ولا ادحر ولا احقر ولا اغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله من الذنوب العظام الحديث رواه مالك في الموطا وبينه ما روي في حديث اخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب اني قد غفرت لهم ما خلا المظالم فاني اخذ للمظلوم منه قال اي رب ان شئت اعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشيته فلما اصبح بالمزدلفة اعاد الدعا فاجيب الى ما سال قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر وعمر ما يضحكك يا رسول الله فقال ان عدو الله ابليس لما علم ان الله عز وجل قد استجاب دعائي لامتي وغفر لامتي اخذ التراب فجعل يحثوا على راسه ويدعوا بالويل والثبور فاضحكني ما رايت من جزعه رواه ابن ماجه في سننه والله اعلم الفصل الثاني الاول معاذ قوله يدخلني ويباعدني تو الجزم فيهما على جواب الامر غير مستقيم رواية ومعنى قلنا اما الرواية فغير معلومة واما المعنى فاستقامه ما ذكره القاضي قال وان صح الجزم فيه كان جزاء لشرط محذوف تقديره اخبرني بعمل ان عملته يدخلني الجنة والجملة الشرطية باسرها صفة لعمل او جوابا للامر وتقريره ان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم لما كان وسيلة الى عمله وعمله ذريعة الى دخول الجنة كان الاخبار سببا بوجه ما لادخال العمل اياه الجنة مظ اذا جعل يدخلني جواب الامر بقي بعمل موصوف والنكرة غير الموصوفة لا تفيد

والجواب ان التنكير فيه للتفخيم او النوع الذى يعمل عظيم او معتبر فى الشرع بقرينة قوله
نسالني عن عظيم ولان مثل معاذ لا يسال من مثله صلوات الله عليه بما لا جدوى له
اعلم ان فى مثل هذا مذهبين احدهما مذهب الخليل وهو ان يجعل الامر بمعنى الشرط
وجواب الامر جزاء وثانيهما مذهب سيبويه ان الجواب جزاء شرط محذوف وعلى
التقديرين التركيب من باب اقامة السبب الذى هو الاخبار مقام المسبب الذى هو
العمل لان العمل هو السبب ظاهرا لا الاخبار لان الاخبار انما يكون سببا للعمل
اذا كان المخاطب مومنا معتقدا موافقا كقوله تعالى قل لعبادي الذين امنوا
يقيموا الصلوة قال ابن الحاجب يقيموا جواب قل اي قل لعبادي يقيموا وما اعترض
عليه من ان الاقامة ليست بلازمة للقول ليس بشيء فان الجواب لا يقتضي الملازمة
العقلية وانما يقتضي الغلبة وذلك حاصل فان امر الشارع صلوات الله عليه وسلامه
للمومن باقامة الصلوة يقتضي اقامة الصلوة منه غالبا وكقوله تعالى هل ادلكم
على تجارة تنجيكم الى قوله يغفر لكم فان يغفر لكم جواب للاستفهام لان المومن الراسخ
فى الايمان لما كان مظنة لحصول الاقامة والامتثال صار كالمحقق منه ذلك
قوله نسالني عن عظيم **مظ** اى تسالني عن شيء عظيم مشكل متعسر الجواب ولكنه
سهل على من يسره الله تعالى عليه لان معرفة العمل الذى يدخل الرجل الجنة من علم
الغيب وعلم الغيب لا يعلمه احد الا الله ومن علمه الله تعالى اقول انه ذهب ان
عظيم صفة موصوف محذوف اي عن سوال عظيم والاظهر ان يقال ان الموصوف
امر وتعني به العمل لان قوله تعبد الله الى اخره استيناف وقع بيانا لذلك الامر العظيم
وعنه نبي كلام القاضي حيث قال وانه ليسير اشارة الى ان افعال العباد واقعة
باسباب ومرجحات تفيض عليهم من عنده وذلك ان كان نحو طاعة يسمى توفيقا ولطفا
وان كان نحو معصية يسمى خذلانا وطبعا اقول انما اسند اليسر الى الله تعالى واطلق
العسر لئلا ينسب الخذلان صريحا اليه على طريقة انعمت عليهم غير المغضوب عليهم
قوله الا ادلك على ابواب الخير التعريف فى الخير للجنس **مظ** جعل هذه الاشياء
ابواب الخير لان الصوم شديد على النفس وكذا اخراج المال فى الصدقة وكذا
الصلوة فى جوف الليل فمن اعتادها يسهل عليه كل خير ويأتي منه كل خير
لان المشقة فى دخول الدار يكون بفتح الدار المغلق ويحتمل ان يكون التعريف للعهد
الخارجي التقديري وهو ما يعلم من قوله تعبد الله ولا تشرك به الى اخره المعنى
به الاسلام والايمان الذى هو سبب لدخول الجنة والمباعدة من النار فلاظاهر هذا
والمعني بابواب الخير النوافل دل عليه قوله وصلوة الرجل فى جوف الليل لئلا يلزم

التكرار

التكرار وسميت النوافل ابوابا للفرايض لانها مقدمات ومكملات لها فمن فاته السنن
حرم الفرايض قال بعض العلماء من ترك الادب عوقب بحرمان النوافل ومن عوقب
بحرمان النوافل عوقب بحرمان السنن ومن عوقب بحرمان السنن عوقب بحرمان
الفرايض ومن عوقب بحرمان الفرايض يوشك ان يعاقب بحرمان المعرفة وما دل
على المباعدة من النار قوله اى الصوم جنة اي عن النار والصدقة تطفي الخطيئة وعلى
دخول الجنة قوله صلوة الرجل فى جوف الليل وانما جعل الصوم جنة عن النار لان
فى الجوع سد مجاري الشيطن كما فى الحديث ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم
الا فضيقوا مجاريه بالجوع او كما قال فاذا انسد مجاريه لم يدخل فيه فلم يكن
سبب للعصيان الذي هو سبب لدخول النار **قض** وانما جعل الصوم لانه يقمع
الهوى والشهوات مصداقه قوله صلى الله عليه وسلم الصوم له وجاء فالشبع مجلبة
للاثام منقصة للايمان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ما ملأ ادمي وعاء شرا
من بطنه فان الشبع يوقعه فى مداحض فيزيغ عن الحق ويغلب عليه الكسل
فيمنعه عن وظايف العبادات ويكثر المواد الفضول فيه فيكثر غضبه وشهوته
ويزيد حرصه فيوقعه فى طلب ما زاد على حاجته فيوقعه فى المحارم قوله الصدقة
تطفي الخطيئة اصله تذهب الخطيئة كقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
ثم فى الدرجة الثانية تمحو الخطيئة لقوله صلى الله عليه وسلم لابى ذر اتق الله حيث
ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها اي السيئة المثبتة فى صحيفة الكرام الكاتبين
وانما قدرت الصحيفة بقرينة تمحو ثم فى الدرجة الثالثة تطفي الخطيئة لمقام الحكاية
عن المباعدة عن النار فلما وضع الخطيئة موضع النار على الاستعارة المكنية اثبت لها
على سبيل الاستعارة التخييلية ما يلازم النار من الاطفاء لتكون قرينة مانعة
لها من ارادة الحقيقة من الخطيئة واما قوله تعالى انما ياكلون فى بطونهم نارا فمن
اطلاق اسم المسبب على السبب واما معنى اذهاب السيئة بالحسنة اذا كانت بين
العبد وبين الله تعالى فظاهر واما اذا كانت بينه وبين العبد فانه اذا عمل حسنة تدفع
تلك الحسنة يوم القيمة الى خصمه عوضا عن مظلمته فان قلت هل يلزم على هذا
التقرير ان يكون الصوم اقوى حالا فى المباعدة من النار لان الجنة اي الترس دون
الاطفاء النار قلت العكس اولى لان الجنة مانعة من صدور الخطيئة التي هي سبب
النار والصدقة لا تمنع وانما تطفي الخطيئة الحاصلة **قض** وصلوة الرجل مبتدأ خبره
محذوف اي صلوة الرجل فى جوف الليل كذلك ان تطفي الخطيئة او هي من ابواب
الخير والاول اظهر لاستشهاده صلوات الله عليه وسلامه بالاية وهي متضمنة للصلوة

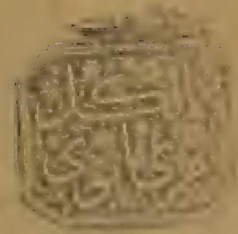
والانفاق قلت ويعضده تقييد القرينتين السابقتين اعني الصوم والصدقه بفايدتين
زايدتين وهي الجنة واطفاء الخطية لان الظاهر ان يقال ابواب الخير الصوم والصدقه
لا غير وصلوة الرجل في جوف الليل فلما قيدتا بهما وجب ان تقيد هذا بما يناسبها كما قدر
القاضي والاظهر ان يقدر الخير شعار الصالحين كما في جامع الاصول وتفيد فايدة مطلوبة
زايدة على القرينتين وهي انهما كما افادتا المباعدة عن النار فتفيد هذه الادخال في الجنه
كما قال تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز **قوله** الا ادلك براس الامر
وعموده **الذروه** بكسر الذال وضمها على الشي وذروة الجبل اعلاه والجمع الذرى بالضم
والسنام بفتح السين ما ارتفع من ظهر الجمل **تو** المراد بالاسلام في قوله راس الامر
الاسلام كلمتا الشهادة واراد بالامر هنا امر الدين يعني ما لم يقر العبد بكلمتي الشهادة
لم يكن له من الدين شي اصلا واذا اقر بكلمتي الشهادة حصل له اصل الدين الا انه
ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس له عمود فاذا اصلى وداوم على الصلوة قوي دينه
ولكن لم يكن له رفعة وكمال فاذا جاهد حصل لدينه الرفعه **شف** في قوله راس
الامر الاسلام اشارة الى ان الاسلام من ساير الاعمال بمنزلة الراس من الجسد
في احتياجه اليه وعدم بقايه دونه وفي قوله وذروة سنامه للجهاد اشارة الى
صعوبة الجهاد وعلو امره وتفوقه على ساير الاعمال **مظ** انما خص الشهادة والصلوة
ولم يذكر الزكوة والصوم والحج لانه ذكر الاركان الخمسة في اول الحديث
واعاد ههنا ذكر ما هو الاقوى منها تعظيما لشانها لانهما تتكرران في كل يوم
وليلة بخلاف الزكوة والصوم فانهما تتكرران في سنة والحج لا يتكرر وزاد الجهاد
وبين ان به رفعة الدين ليكون محرضا للناس على الجهاد **قلت** وعدي ادلك في
هذه القرينه بالباء وهو يعدى بعلى مضمنا معنى الاخبار اي هل اخبرك براس الامر
وانما عدل ليجمع بين المعنيين **قال** صاحب الكشاف في قوله تعالى ولا تعد عيناك
عنهم وانما عدي بعن لتضمن عدا معنى نبا وعلا في قولك نبت عنه عينه وعلت
عنه عينه اذا اقتحمته ولم تعلق به والغرض فيه اعطاء مجموع معنيين وذلك اقوى
من اعطاء معنى فذ فان **قلت** لم خص هذه القرينه بالباء والاولى بعلى **قلت** هذه
القرينه اجمع واشمل لان المعنى بالامر الدين وهو يشتمل على ابواب الخير وعلى ما
سبقه من قوله تعبد الله الى اخره ولهذا اعاد الباء في القرينه الثالثه واكدها
بكله لكونها اجمع منها وهذا الترقي ينبهك على جواز الزيادة في الجواب كما في
قوله تعالى يسالونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين وهو من اسلوب
الحكيم **غب** السوال ضربان جدلي وتعلمي وحق الاول مطابقة الجواب من غير

زيادة ونقصان **والثاني** حقه ان يتحرى المجيب الاصوب كالطبيب الرفيق يتوخى ما فيه
شفاء العليل طلبه ام لا **قوله** بملاك ذلك كله **تو** ملاك الامر قوامه بالكسر وما يتم
به ولهذا يقال القلب ملاك الجسد **قض** ملاك الشي اصله ومبناه واصله ما يملك
به كالنظام **مظ** ما به احكام الشي وتقويته من ملك العجين اذا احسن عجنه وبالغ
فيه **واهل** اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية بكسر الميم **قوله** فاخذ بلسانه الباء
زايدة والضمير راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم **قض** كف عليك اي كف عليك
لسانك فلا تتكلم بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه
كثرت ذنوبه ولكثرة الكلام مفاسد يطول احصاوها **او** لا تتكلم بما يهجس في
نفسك من الوساوس فانك غير ماخوذ به ما لم يتلفظ لما روى ابو هريرة رضي الله
عنه انه قال ان الله تعالى تجاوز عن امتي ما وسوست صدورها ما لم تعمل او تتكلم
ولا تتفوه بما ستره الله عليك فان التوبة عنه ارجى قبولا والعفو عنه ارجى وقوعا
قوله انا المواخذون **المواخذه** ان ياخذ احدا احدا بذنب **وثكلتك** امك فقدتك
والثكل موت الولد وفقد الحبيب **وهذا** وامثاله اشياء ازيلت عن اصلها الى معنى التعجب
وتعظيم الامر **مظ** هذا دعاء عليه ولا يراد وقوعه بل هو تاديب وتنبيه من الغفلة
ويكب مضارع كبه بمعنى صرعه على وجهه فاكب سقط على وجهه وهذا من
النوادر فان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم **قوله** او على مناخرهم او لشك الراوي
المناخر جمع منخر بفتح الميم وكسر الخاء وفتحها ثقب الانف **الحصايد** جمع حصيدة
فعيلة بمعنى مفعولة من حصد اذا قطع الزرع وهذا اضافة اسم المفعول الى فاعله
اي محصودات الالسنة **شبه** ما تتكلم به اللسان بالزرع المحصود بالمنجل فكما ان
المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردي وكذلك لسان بعض الناس
يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن ثم حذف المشبه واقيم المشبه به مقامه على
سبيل الاستعارة المصرحة وجعل الاضافة قرينة لها والاستثناء مفرغ لان في الاستفهام
معنى النفي والتقدير لا يكب الناس في النار شي من الاشياء الا حصايد السنتهم
من الكلام القبيح مثل الكفر والقذف والشتم والغيبة والبهتان ونحوها وهذا
الحكم وارد على الاغلب والاكثر لانك اذا جربت وفكرت لم تجد احدا حفظ
لسانه عن السوء ولا يصدر منه شي يوجب دخوله النار الا نادرا هذا ومن اراد
مزيد بيان في المعاني والبيان فعليه بكتاب البيان وشرحه **الثاني** ابو امامه
قوله من احب لله **مظ** من احب احدا احبه لله لا لحظ نفسه ومن ابغضه بغضه
لكفره وعصيانه لا لايذاء به له وتعطي ما يعطيه لثواب الله تعالى ورضاه لا

لميل نفسه ورياآيه ويمنع ما يمنع لامر الله فلا يمنع الزكوة عن كافر لخسته ولا عن بني
هاشم وبني المطلب لعزتهم بل لامر الله تعالى ومنعه ذلك وفيه انه لا يجوز الوقف على
المرتدين وقطاع الطريق والفرق الباغيه ويحرم بيع السلاح منهم ولا بيع العنب
ممن يتخذ الخمر فان باع فالبيع صحيح والفعل حرام وقال استكمل بمعنى اكمل اقول هذا بحسب
اللغه واما عند علماء البيان ففيه المبالغه لان الزياده في اللفظ زياده في المعنى
كانه جرد من نفسه شخصا آخر وهو يطلب منه اكمال الايمان ومنه قوله تعالى وكانوا
من قبل يستفتحون على الذين كفروا اي يطلبون من انفسهم الفتح عليهم هذا الحديث
من تتمه الاحسان والاجاده في الايمان في قوله ان تعبد الله كانك تراه يعني اذا
اشتغلت بالله وعبادته ينبغي ان لا يكون نظرك الى سواه واستقبل اليه بشراشرك
وكذا اذا اشتغلت بخلق الله فلا يكون معاملتك معهم الا لله بل هو من الجوامع التي
تضمن معنى الايمان والاسلام والاحسان لان من جمله المحبه لله محبة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومحبته متابعته قل ان كنتم تحبون الله ورسوله فاتبعوني يحببكم الله وانشد
شعر تعصي الاله وانت تظهر حبه هذا لعمري في القياس بديع ٥ لو كان حبك
صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع ٥ وان من جمله البغض لله بغض النفس الاماره
واعداء الدين وبغضهما مخالفه امرهما والمجاهده مع النفس بحبسها في طاعة الله تعالى
بما امر به ونهى عنه ومع اعداء الله بالمصابره معهم والمرابطه لاجلهم قال تعالى يا ايها
الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله ومن تامل فيه ووقف على سلوك طريق
الله وفناء السالك في الله ومن ثم عقب هذا الحديث بقوله الحب في الله والبغض في الله
الثالث ابو ذر قوله الحب في الله في ههنا بمعنى اللام في قوله من احب لله للاخلاص
الا انه ابلغ اي الحب في جهته ووجهه كقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا اي في حقنا ومن اجلنا ولوجهنا خالصا الرابع ابو هريره قوله المسلم من سلم
المسلمون مضى شرحه في الحديث الرابع من الباب يقال امنت زيدا على هذا الامر
وائتمنته اي جعلته امينا يعني المومن الكامل هو الذي ظهرت امانته وعدالته وصدقه
بحيث لا يخاف منه الناس باذهاب مالهم وقتلهم ومد اليد على نسائهم وفي ترشيح
سلم على المسلم ومن امنه على المومن رعايه للمطابقه لغه ذكر المسلم والمومن
بمعنى واحد تاكيدا وتقريرا الا انه لم يذكر في الثانيه ما يدل على ما يتم اللسان
من البذاءه والبهتان والغيبه واختصر على ما يتم اليد من سفك الدماء وغصب
الاموال اكتفاء بما سبق ولان آفه اللسان ظاهره وآفه اليد مفتقره الى البيان
فبين في الثانيه قض من لم يراع حكم الله تعالى في دماء المسلمين والكف عنهم لم يكمل

اسلامه

اسلامه ومن لم يكن له جاذبه نفسانيه الى رعاية الحقوق وملازمة العدل فيما بينه
وبين الناس فلعله لا يراعي ما بينه وبين الله تعالى فيخل بايمانه قوله والمجاهد من
جاهد نفسه مظ يعني المجاهد ليس من قاتل الكفار فقط بل المجاهد من حارب
نفسه وحملها واكرهها على طاعة الله تعالى لان نفس الرجل اشد عداوة معه من
الكفار لان الكفار ابعد منه ولا يتفق التلاحق والتقاتل معهم الا احيانا بعد حين
واما نفسه فابدا تلازمه وتمنعه عن الخير والطاعه ولا شك ان القتال مع العدو
الذي يلازم الرجال اهم من القتال مع العدو الذي هو بعيد منه قال تعالى قاتلوا الذين
يلونكم من الكفار اقول اللام في قوله المجاهد للجنس اي المجاهد الحقيقي الذي
ينبغي ان يسمى مجاهدا من جاهد نفسه وكان مجاهدته مع غيره بالنسبه اليه كلا مجاهده
ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريره فذلكم الرباط فذلكم الرباط كما
سيجي بيانه قوله والمهاجر قض الحكمه في الهجره ان يتمكن المومن من الطاعه بلا
مانع ووازع ويتبرا عن صحبة الاشرار المؤثره بدوامها في اكتساب الاخلاق الذميمه



والافعال الشنيعه فهي في الحقيقه التحرز عن ذلك والمهاجر الحقيقي من تحاشى عنها
الخامس انس قوله قلما ما في قلما مصدريه اي قل خطبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويجوز ان تكون كافه قوله لا ايمان تو هذا الكلام وامثاله وعيد لا يراد به
الانقلاع وانما يقصد به الزجر والردع ونفي الفضيله دون الحقيقه في رفع الايمان
وابطاله مظ معنى لا دين لمن لا عهد له ان من جرى بينه وبين احد عهد وميثاق ثم غدر عهد
من غير عذر شرعي فدينه ناقص اما مع العدو كنقض الامام المعاهده مع الحربي اذا
راى المصلحه فانه جايز اقول وفي الحديث اشكال وهو انه قد سبق ان الدين والايمان
والاسلام اسماء مترادفه موضوعات لمفهوم واحد في عرف الشرع فلم فرق بينهما وخصص
كل واحد منهما بمعنى والجواب انهما وان اختلفا لفظا فقد اتفقا هنا معنى فان الامانه
ومراعاتها اما مع الله فهي ما كلف به من الطاعه وسمي امانه لانه لازم الوجود كما ان
الامانه لازمه الاداء قال تعالى انا عرضنا الامانه على السموات والارض والجبال
فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان واما مع الخلق فظاهر وان العهد وتوثقه
اما مع الله تعالى فاثنان الاول الذي اخذه على جميع ذريه آدم في الازل وهو الاقرار
بربوبيته قبل خلق الاجساد مصداقه قوله تعالى واذ اخذ ربك والثاني ما اخذه
عند هبوط آدم عليه السلم الى الدنيا من متابعه هدى الله من الاعتصام بكتاب
منزله ورسول يبعثه مصداقه قوله تعالى قلنا اهبطوا منها جميعا فاما ياتينكم
مني هدى واما مع الخلق فظاهر فحينئذ مرجع الامانه والعهد الى طاعة الله تعالى

باداء حقوقه وحقوق العباد لانه قيل لا ايمان ولا دين لمن لا يفي بعهد الله بعد ميثاقه
ولا يودي امانة الله بعد حملها وهي التكاليف من الاوامر والنواهي ويشهد له قوله تعالى
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الى قوله دين القيامة والتكرير المعنوي توكيد
وتقرير **الفصل الثالث** ٥ الاول والثاني عثمان رضي الله عنه قوله وهو يعلم
انه لا اله الا الله قال الشيخ ابو حامد في الاحياء من وجد منه التصديق بالقلب فقبل
ان ينطق باللسان او اشتغل بالاعمال مات فهل نقول مات مومنا بينه وبين الله تعالى
فيه اختلاف من شرط القول لتمام الايمان تقول هذا مات قبل الايمان وهو فاسد
اذ قال صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وهذا
قلبه طافح بالايمان فكيف يخلد ومن صدق بالقلب ويساعده من العمر مهلة النطق بكلمتي
الشهادة وعلم وجوبها ولكنه لم ينطق بها فيحتمل ان يجعل امتناعه عن النطق بمنزلة امتناعه
من الصلوة ونقول هو مومن غير مخلد في النار الثالث جابر قوله ثنتان موجبتان
المغرب يقال اوجب الرجل اذا عمل ما يجب به الجنة او النار ويقال للحسنة موجبة
وللسيئة موجبة فالوجوب عند اهل السنة بالوعد والوعيد وعند المعتزلة بالعمل
وثنتان صفة مبتداء محذوف اي خصلتان ثنتان وهذا الحديث مع الحديث السابق عليه
مضى شرحهما مستقصى في الفصل الاول من الباب الرابع ابو هريرة قوله دوننا حال من الضمير
المستتر في نقتطع اي خشينا ان نصاب بمكروه من عدو او غيره متجاوزا عنا كقوله تعالى
وادعوا شهداءكم من دون الله الكشاف ومعنى دون ادنى مكان من الشيء الدون
واستعير للتفاوت في الاحوال والرتب فقيل زيد دون عمرو في الشرف والعلم ثم اتسع
فيه واستعمل في كل تجاوز حد الى حد قوله من بير خارجه مح هكذا اضبطناه بالتنوين
في بير وخارجه على ان خارجه صفة لبير وكذا انفذه الشيخ ابو عمرو بن الصلاح عن
الاصل وذكر الحافظ ابو موسى الاصفهاني وغيره انه روي على ثلثة اوجه احدها
هذا والثاني من بير خارجه بتنوين بير وبهاء في آخر خارجه مضمومة وهي هاء ضمير للحايط
اي البير في موضع خارج عن الحايط والثالث من بير خارجه باضافة بير الى خارجه آخره تاء
التانيث وهو اسم رجل والوجه الاول هو المشهور الظاهر وقيل البير هٰهنا البستان
سمي بما فيها من الابار يقولون بير بضاعه وبير خارجه وهما بستانان والحايط هٰهنا البستان
من النخيل اذا كان عليه جدار والجدول النهر الصغير قوله فاحتفزت مح هذا قد روي
على وجهين بالزاي والراء والصواب بالراء المعجمة ومعناه تضاممت ليسعني المدخل قوله
كنت بين اظهرنا يقال نحن بين اظهركم وظهريكم وظهرانيكم بفتح النون اي بينكم
والظهر مقحم تاكيدا قوله فخشينا ان تقتطع دوننا ففزعنا عطف احد المترادفين على

الآخر اراده الاستمرار مثل ما في قوله تعالى كذبت قوم نوح فكذبوا عبدنا اي كذبوه
تكذيبا عقب تكذيب قوله فقال ابو هريرة اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انت ابو هريرة
فعلى هذا ابو هريرة خبر مبتداء محذوف والهمزة في المبتدا يحتمل ان يكون على حقيقتها
او التقرير او التعجب اما على التقدير الاول فلعله صلوات الله عليه وسلامه كان غائبا عن
تبرئته بسبب ايحاء هذه الشان اليه فلم يشعر بانه هو واما التقرير فظاهر واما التعجب
فانه صلوات الله عليه استغرب انه من اين دخل عليه والطرق مسدودة ولعل فائدة
بعثه النعلين ان يبلغ مع الشاهد فيصدق قوم وان كان خبره مقبولا بغير هذا او تخصيصهما
بالارسال اما لانه لم يكن عنده غيرهما او اشارة الى ان بعثته وقدومه لم يكن الا
تبشيرا وتسهيلا على الامة ورفعا لما كان اصرا على الذين من قبله من الامم قال الله تعالى
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين او يكون اشارة الى الثبات بالقدم والاستقامة بعد
الاقرار كقوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم والله اعلم باسراره قوله
فاجهشت مح الجهش ان يفزع الانسان الى الانسان ويلجأ اليه ومع ذلك يريد
البكاء كما يفزع الصبي الى امه ويروى جهشت بغير همزة وهما صحيحان قوله فمن
لقيك الى قوله مستيقنا معناه اخبرهم ان من كانت هذه صفته فهو من اهل الجنة
والا فابو هريرة لا يعلم استيقانهم وفي هذا دلالة ظاهرة لمذهب اهل الحق انه
لا ينفع اعتقاد التوحيد دون النطق ولا النطق دون الاعتقاد بل لا بد من الجمع
بينهما وذكر القلب هنا للتاكيد ونفي توهم المجاز والا فالاستيقان لا يكون
الا بالقلب كقولك رايت بعيني قوله فقال ارجع مح ليس فعل عمر رضي الله عنه
ومراجعة النبي صلى الله عليه وسلم اعتراضا عليه ورد الامره اذ ليس فيما بعث
به ابا هريرة غير تطييب قلوب الامة وبشارتهم فراى عمر ان كتمان هذا عنهم
اصلح لهم واحرى ليلا يتكلوا قوله وركبني عمر اي اتبعني عدو عمر من بعيد خوفا
واستشعارا منه كما يقال فلان ركبته الديون اي اثقلته واذا الفاجاه
بيان لوصوله اليه اي فنظرت فاذا هو على عقبي قوله على اثري فيه لغتان فصيحتان
كسر الهمزة واسكان الثاء وفتحها قوله بابي انت الباء في بابي متعلقة بمحذوف قيل
هو اسم فيكون ما بعده مرفوعا تقديره انت مفدى بابي وقيل هو فعل وما بعده منصوب
اي فديتك بابي وامي وحذف هذا المقدر تخفيفا لكثرة الاستعمال وعلم المخاطب
به مح في الحديث جواز قول الرجل للآخر بابي انت وامي سواء كان المفدى به مسلما
او كافرا حيا كان او ميتا وفيه اهتمام الاتباع بحقوق متبوعهم والاعتناء بتحصيل
مصالحه ودفع المفاسد عنه وفيه جواز دخول الانسان ملك غيره بغير اذنه

اذا علم انه يرضى بذلك لمودة بينهما او غير ذلك فان ابا هريره دخل الحايط وا قره
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينقل انه انكر عليه وهذا غير مختص بدخول الارض
بجوز له الاسباغ بادواته واكل طعامه والحمل من طعامه الى بيته وركوب دابته
ونحو ذلك من التصرف الذي يعلم انه لا يشق على صاحبه وعليه جماهير السلف والخلف
قال ابن عبد البر واجمعوا على انه لا يتجاوز الطعام ونحوه الى الدراهم والدنانير
واشباههما ولعل هذا يكون في الدراهم الكثيره التي يشك في رضاه الخامس معاذ
قوله مفاتيح الجنه مبتدا وشهادة خبره وليس بينهما مطابقه من حيث الافراد والجمع
فهو من وادي قول الشاعر ومعًا جياعًا جعل الناقه الضامرة من الجوع كان كل
جزء من المعا بمنزله معًا واحد من شده الجوع وكذلك جعلت الشهاده المستتبعه للاعمال
الصالحه التي هي كالشان المفاتيح كل جزء منها بمنزله مفتاح واحد ٥ السادس
عثمن قوله يوسوس الوسوسه حديث النفس وهو لازم قال الجوهري يقال موسوس بالكسر
والفتح لحن قوله والله ما شعرت انك مررت ولا سلمت وكان يكفيه ان يقال ما شعرت
انك مررت لكن جي به توكيدًا اي ما نظرت اليك ولا سمعت كلامك قوله عن
نجاه هذا الامر الامر يجوز ان يراد به ما عليه المومنون من الدين اي سالته عما يتخلص
به من النار وهو مختص بهذا الدين وان يراد به ما عليه الناس من غرور الشيطان وحب
الدنيا والتهالك فيها والركون الى شهواتها وركوب المعاصي وتبعاتها اي سالته عن
النجاه من هذا الامر الهايل ولعمري ان كلمة التقوى توثر في النفس اليقظه والانتباه
من الغفله وفي القلب جلاء الصدا والرين وفي السر محو الاثر والعين ولا يعقل
ذلك الا السايرون الى الله تعالى والعارفون بالله ومن ثم لزموها وكانوا احق
بها واهلها كانه صلوات الله عليه وسلامه يقول النجاه في الكلمة التي عرضتها على
عمك ابي طالب وهو الذي عاش في الكفر سنين ونيف على السبعين ولم يصدر عنه
لمحة كلمة التوحيد ولو قالها مرة كان لي حجه عند الله باستخلاصه وله نجاة من عذاب
الله وعقابه فكيف بالمومن المسلم وهي منوطه بلحمه والدم فلو صح صلوات الله وسلامه
عليه في كلامه لم يفخم هذا التفخيم وهذا الحديث رواه الصحابي عن الصحابي السابع
المقداد قوله بيت مدر ولا وبر اي البوادي والمدن والقرى وهو من وبر الابل
لانه يتخذ منه خيامهم والمدر جمع مدره وهي اللبنه قوله الا ادخله كلمة التوحيد
فاعل ادخل الله وان لم يجر له ذكر بدليل تفصيله بقوله اما يعزهم الله وكلمة منصوب
مفعوله والضمير المنصوب ظرف وبعز حال اي ادخل الله تعالى كلمة الاسلام في البيت
ملتبسه بعز شخص عزيز اي يعزه الله بها وهو من قوله تعالى هو الذي ارسل رسوله

بالهدى

بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون قوله ورسول
من دان الناس اي ذلوا واطاعوا وتكرير الوبر والمدر والعز والذل للاستيعاب
فالفاء في فيكون اذن جواب شرط محذوف اي اذا كان كذلك فيكون الغلبه
لدين الله طوعًا وكرهًا الثامن وهب قوله قال بلى ولكن ليس الا آخره وهو من
القول بالموجب قررسوله ثم كر مستدركًا اي نعم هو مفتاح لكن غيرنا فع ان لم تصحبه
الاسنان المعني بها الاركان الاربعه من الصلوة والصوم والزكوة والحج كقوله شعر
واخوان حسبتهم دروعًا فكانوها ولكن للاعادي ٥ قوله في ترجمه باب من عادته
ان يذكر بعد الباب حديثًا معلقًا بغير اسناد فيه بيان ما اشتمل عليه احاديث الباب
ونضيف اليه الباب ٥ التاسع ابو هريره قوله اذا احسن اي اجاد واخلص كقوله
تعالى من اسلم وجهه لله وهو محسن قوله الى سبعمايه الى الانتهاء الغايه فيكون ما
بعد العشره الى سبعمايه درجات بحسب الاعمال ومنه قوله صلى الله عليه وسلم صلوة
الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة للجوهري الضعف المثل وضعفاه
مثلاه واضعافه امثاله العاشر ابو امامه قوله اذا سرتك حسنتك يعني اذا صدرت
منك طاعه وفرحت بها مستيقنًا بانك تثاب عليها واذا اصابتك معصيه وحزنت
عليها فذلك علامه الايمان بالله واليوم الآخر قوله حاك في نفسك اي اثر فيها
والحيك اثر القول في القلب يقال ما يحيك فيه الملامة اذا لم يوثر فيه فان قلت
قوله ما الاثم اما ان يكون سوالا عن حقيقته او عن صفته وعلى التقديرين لا يكون
الجواب مطابقًا قلت السوال عن الوصف وفي الجواب تقدير اي هو الذي يوثر في
النفس الشريفه القدسيه تاثرًا لا يسكن عن تنفير وعلى هذا السوال جواب الايمان
الحادي عشر عمرو قوله من معك على هذا الامر اي من يوافقك على ما اتيت به
من الدين قال كل احد من الحر والعبد وقوله طيب الكلام جوابًا عن الاسلام بعث
له على مكارم الاخلاق اي ما الاسلام الا مكارم الاخلاق ومن ثم سال اي
الاسلام اي الاخلاق افضل ومنه اسلام عبد الله بن سلام حين سمع قوله صلى الله
عليه وسلم افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس
نيام تدخل الجنه بسلام قوله من سلم المسلمون اي اسلام من سلم ليطابق السوال قوله
طيب الكلام هذا مطابق لقوله المسلم من سلم المسلمون فالاول تحليه والثاني تزكيه
ومن حق التحليه ان توخر عن التزكيه فقدمت في الحديث لانها الغرض الاولي
وان كانت موخره في الوجود قوله الصبر والسماحه فسر الايمان بهما لان الاول يدل
على الترك والثاني على الفعل قال الحسن الصبر عن معصيه الله والسماحة على اداء

فرايض الله ثم جمع هاتين الخلتين بالخلق الحسن بناء على ما قالت الصديقة رضي الله عنها
كان خلقه القرآن اي يأتمر بما امر الله تعالى فيه وينتهي عما نهى الله عنه ويجوز ان يحملا
على الاطلاق ويكون قوله خلق حسن بعد ذكرهما كالتفسير له لان الصبر على اذى
الناس والسماحة بالموجود يجمعهما الخلق الحسن وفيه معنى قوله تعالى ولا تستوي الحسنة
ولا السيئة ادفع بالتي هي احسن يعني اذا اعترضتك حسنتان فادفع بها السيئة
التي ترد عليك من بعض اعدائك فمن اساء اليك اساءة فالحسنة ان تعفو عنه والتي هي
احسن ان تحسن اليه مكان اساءته اليك مثل ان يذمك تمدحه ويقتل ولدك
فتفدي ولده من يد عدوه ثم قال تعالى وما يلقيها الا الذين صبروا وما يلقيها الا
ذو حظ عظيم اي ما يلقى هذه الخليقة والسجية الا اهل الصبر الذي هو الحظ العظيم
من الخير وقوله صلى الله عليه وسلم صل من قطعك واعط من حرمك واعف عمن ظلمك
فصل ثم اجمل لمزيد الاهتمام **قوله** وطول القنوت القنوت يرد على معان متعددة
كالطاعة والخشوع والصلوة والدعاء والعبادة والقيام وطول القيام والسكوت فيصرف
في كل واحد من هذه المعاني الى ان يحتمله لفظ الحديث الوارد عليه وقال ابن الانباري
القنوت على اربعة اقسام الصلوة وطول القيام واقامة الطاعة والسكوت ويجوز ان
يراد هنا القيام والخشوع والسكوت **الثاني عشر والثالث عشر** معاذ **قوله** وماذا ابا
رسول الله اي وماذا اصنع بعد ذلك وماذا يجوز ان يكون منصوبا باصنع بمعنى اي
شيء اصنع وان يكون مرفوعا بالابتداء بمعنى اي شيء اصنعه فعلى الاول يكون قوله
ان تحب للناس منصوبا وعلى الثاني مرفوعا والحديثان لوضوحهما غنيان عن الشرح ٥

باب الكبائر وعلامات النفاق الفصل الاول ٥ **الحديث**

الاول عبد الله بن مسعود **قوله** اي الذنب اكبر **شف** الذنب الجرم وهو بحسب
المغفرة على ثلثة اقسام قسم لا يغفر وهو الشرك بالله تعالى وقسم يرجى ان يغفر بالاستغفار
والتوبة وهو ما بين الله تعالى وبين عبده وقسم يحتاج الى التراد وهو حقوق الآدميين
نقول والتراد على اقسام اما في الدنيا بالاستحلال او رد العين واما في الآخرة برد
ثواب الظالم اليه او ان الله تعالى يرضي المظلوم بفضله ولطفه كما يجيء في حديث
عرفة **الكشاف** الصغيرة والكبيرة باضافتهما اما الى طاعة او معصية او ثواب
فاعلها اي الصغيرة والكبيرة امران نسبيان فلا بد من امر آخر يقاس عليه وهو احد
هذه الامور الثلثة فكل ما يكفر بمثل الصلوة فهو من الصغاير لقوله تعالى اقم الصلوة
طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فانها نزلت في تقبيل الحد
البشر المراة ولقوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها

وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يأت كبيرة وذلك الدهر كله
وكل ما يكفر بمثل الاسلام والهجرة فهو من الكبائر لقوله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام
يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله واما المعصية
فكل معصية يستحق فاعلها بسببها وعيدا وعقابا ازيد من الوعيد والعقاب المستحق بسبب
معصية اخرى فهي كبيرة وتلك صغيرة واما ثواب فاعلها فهو ان فاعل المعصية ان
كان من المقربين فالصغيرة بالنسبة اليه كبيرة لما روي حسنات الابرار سيئات المقربين
قض في تفسيره ولعل هذا مما تفاوت باعتبار الاشخاص والاحوال الا ترى انه تعالى
عاتب نبيه صلى الله عليه وسلم في كثير من خطراته التي لم يعد على غيره خطيئة فضلا
عن ان يؤاخذ قال التوربشتي واختصره القاضي وليس لقائل ان يقول كيف عد
الكبائر ههنا ثلثا واربعا في حديث ابن عمرو وانس وسبعا في حديث ابي هريرة لانه صلى الله
عليه وسلم لم يتعرض للحصر في شيء من ذلك ولم يعرب عنه كلامه اما في الحديث
فظاهر واما في حديث ابن عمرو فلان الحكم فيه مطلق والمطلق لا يفيد الحصر والذي يقول
انه صلى الله عليه وسلم انهى في كل مجلس ما اوحي اليه صلوات الله وسلامه عليه
والهم او سنح له باقتضاء احوال السائل وتفاوت الاوقات فالاولى والاضبط ان يجمع
كلها ويجعلها مقيسا عليها على ما قال الامام عز الدين بن عبد السلام السلمي في كتاب
قواعد الشريعة اذا اردت معرفة الفرق بين الصغاير والكباير فاعرض مفسدة الذنب
على مفاسد الكباير المنصوص عليها فان نقصت من اقل مفاسد الكباير فهي من الصغاير
وان ساوت ادنى مفاسد الكباير فهي من الكباير فحكم القاضي بغير الحق كبيرة فان
شاهد الزور متسبب متوسل فاذا جعل السبب كبيرة فالمباشر اكبر من تلك الكبيرة
فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص فسلمه الحاكم الى الولي فقتله
وكلهم عالمون بانهم باطلون فشهادة الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها ومباشرة القتل
اكبر من الحكم **قوله** ان تدعو الله ندا الند بالكسر والنديد والنديدة مثل الشيء الذي
يضاده ويناويه في اموره **غب** ند الشيء مشاركه في جوهره وذلك ضرب من
المماثلة فان المثل يقال في اي مشاركة كانت فكل ند مثل لا عكسه والضد هو
احد المتقابلين وهما الشيئان المختلفان اللذان لا يجتمعان في شيء واحد الدعاء النداء
ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا اي سميته ودعوته اذا سألته واستغثته
ادع لنا ربك اي سله اغير الله تدعون بل اياه تدعون اي تستغيثون والدعاء ههنا
مضمن معنى الجعل اي يجعلون لله ندا قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا يعني بسبب عبادتكم
الاصنام وتعظيمكم اياها وتسميتها آلهة اشبهت حالكم حال من يعتقدها آلهة مثله

قوله وهو خلقك الواو فيه للحال مظ اكبر الذنوب ان تدعو لله ندًا شريكًا مع علمك بانه
لم يخلقك احد غير الله ولم يقدر على ان يدفع عنك السوء والمكاره غيره بل الله عليك
الانعام مما لا تقدر على عده قوله ثم اي التنوين في اي عوض عن المضاف اليه واصله
ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر والحليلة الزوجة والحليل الزوج لان كلا
منهما حال للآخر من حل يحل بالكسر اي مباح او حال عنده من حل يحل بالضم كما سمي الجار
حليلًا فان قلت ما معنى ثم فان تراخي الزمان لا تصور فيه وكذا التراخي في المرتبة لوجوب
كون المعطوف بها اعلى رتبة من المعطوف عليه وههنا بالعكس قلت معناه التراخي في
الاخبار كانه قال اخبرني عن اوجب ما يهمني السوال عنه من الذنوب ثم الاوجب
فالاوجب مظ لا خلاف في ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل نفس مسلمة بغير الحق
قوله خشية ان يطعم معك يعني قتل الولد اكبر من سائر الذنوب وقتله من خوف
ان يطعم طعامك ايضًا ذنب لانك لا ترى الرزق من الله تعالى قوله ان تزاني
حليلة جارك يعني الزنى ذنب كبير وخاصة مع من يسكن جوارك والتجا بامانتك
وثبت بينك وبينه حق الجوار وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنى بزوجة جاره يكون زنًا
وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح يكون الاثم اعظم هذا
كلام حسن متين واعلم ان قيد ولدك وحليلة جارك يوهم انه اذا لم يكن مقيدًا
لم يكن الفعل من الكبائر ودفع هذا الوهم بان يقال مثل هذا النهي غالبًا انما ورد
على الامر الواقع المخصوص وهو من باب مفهوم اللقب ولا يعمل بمفهوم اللقب الا ترى
الى قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق فانه مثل قوله صلى الله عليه وسلم
ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك وقد اتفقوا على انه من باب مفهوم اللقب وهذا
يعضد ما ذهبنا اليه الى اختلاف الاحاديث في عدد الكبائر بحسب ما سنح له صلى الله عليه
وسلم على مقتضى حال السائل وتفاوت الاوقات والمجالس قوله فانزل الله تصديقها
الضمير راجع الى هذه المسئلة او الاحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له وانزل الله
هذه الآية تصديقًا لها وفيه دليل على جواز تقرير السنة وتصديقها بالكتاب الثاني
عبد الله بن عمرو قوله الكبائر الاشراك وهو جعل احد شريكًا لآخر والمراد هنا اتخاذ
اله غير الله والعقوق مخالفة من حقه واجب وعقوق الوالدين عصيان امرهما وترك
خدمتهما واليمين الغموس اي يحلف الرجل على الماضي متعمدًا للكذب بان يقول والله فعلت
كذا او والله ما فعلت كذا وهو يعلم انه ما فعله او انه فعله وقيل اليمين الغموس ان يحلف
الرجل كاذبًا ليذهب بمال احد وسمي غموسًا لانه يدخل صاحبه في النار او في الاثم

او في الكفران قوله وشهادة الزور الزور على الصدر وزرت فلانًا لقيته بزوري
او قصدت زوره نحو وجهته وقيل للكذب زور لكونه مائلًا عن جهته والذين لا
يشهدون الزور قوله بدل اليمين نصب على الظرف اي مكان اليمين على الكناية لان
من ابدل شيئًا بشيء فقد وضعه مكانه فان قلت لم ذكر في حديث ابن مسعود الكبائر
بثم المستدعية للتراخي في الرتبة مجازًا وفي حديث عبد الله بن عمرو بالواو وهي لا تقتضي
الترتيب اجاب التوربشتي بقوله يحتمل ان يكون قتل الولد وعقوق الوالدين في مرتبة
واليمين الغموس في الزنى بحليلة الجار في مرتبة او يكون اليمين الغموس وقتل النفس في
مرتبة والاظهر انه صلوات الله وسلامه عليه اجاب الرجل على مقتضى حاله وصدور
هذه الخصال منه كما سبق انه مما اوحي اليه او عرف حاله معجزة وفي الحديث الاخير
سرد الخصال سردًا لا على الترتيب الثالث ابو هريرة قوله اجتنبوا ابعدوا افتعال
من الجنب وهو ابلغ من لا تشركوا نحو قوله تعالى ولا تقربوا الزنى ولا تقربا هذه الشجرة
لان نهي القربان ابلغ من نهي المباشرة والموبقات جمع موبقة وهي الخصلة المهلكة اجمل
بها وسماها مهلكات ثم فصلها ليكون اوقع في النفس وليؤذن بانها نفس المهلكات
كقوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء التولي الاعراض عن الحرب
والفرار منه يعني الفرار من الكفار اذا كان بازاء كل مسلم كافران من الكبائر
وان كان بازاء كل مسلم اكثر من كافرين يجوز الفرار الزحف الجماعة الذين
يزحفون الى العدو اي يمشون اليهم بمشقة من زحف الصبي اذا دب على استه
قوله قذف المحصنات غب القذف الرمي البعيد استعير للشتم والعيب والبهتان كما
استعير الرمي المحصنات جمع محصنة بفتح الصاد اسم مفعوله اي التي احصنها الله تعالى
وحفظها من الزنى وبكسرها اسم فاعله اي التي حفظت فرجها من الزنى والغافلات
كناية عن البريآت لان البريء غافل عما بهت به من الزنى واحترز بالمومنات عن قذف
الكافرات فان قذفهن ليس من الكبائر فان كانت ذمية فقذفها من الصغائر لا توجب
الحد وفي قذف الامة المسلمة التعزير دون الحد والتعزير يتعلق باجتهاد الامام واذا
كان المقذوف رجلًا يقول القذف ايضًا من الكبائر ويجب الحد ايضًا الرابع ابو هريرة
قوله لا يزني الزاني الحديث قال المالكي ومن حذف الفاعل قول النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يشرب الخمر حين يشرب وكذا قوله ولا ينتهب نهبة ولا يغل ولا يقتل اي لا يشرب
شارب ولا ينتهب ناهب ولا يغل غال ولا يقتل قاتل كقوله تعالى ولا يحسبن
الذين قتلوا في قراءة هشام اي لا يحسبن حاسب واقول يتكلم فيه العلماء اقوالًا كثيرة
مظ ذكر منها قولين وقال هذا واشباهه لنفي الكمال اي لا يكون كاملًا في الايمان

حاله كونه زانيا ويحتمل ان يكون لفظه لفظ الخبر ومعناه النهي وقد اختار هذا التاويل
بعض العلماء والاول اولى لانا قلنا بالنافي لم يبق للتقييد بالظرف والحال فايدة لان توم
الزنى منهي عنه في جميع الاديان وليس مختصا بالمومنين واقول يمكن ان يقال المراد
المراد بالايمان المسمى الحياء كما سبق ان الحياء شعبة من الايمان اي لا يزني الزاني حين
يزني وهو يستحي من الله تعالى لانه لو استحيى من الله تعالى واعتقد انه حاضر شاهد لحاله
لم يرتكب هذا الفعل الشنيع مثل حياؤه وفيه ثم وقاحته وخروج الحياء منه ثم بعده عن
الذنب واعادة الحياء اليه بتشبيك الرجل اصابعه ثم اخراجها منها ثم اعادتها اليها كما كانت
على ما روى عكرمة عن ابن عباس تخويفا له وزجرا حيث صورت بهذه الصورة ويعضده
حديث ابي هريرة اذا زنى العبد خرج منه الايمان الى قوله كانه ظلة وهذا التاويل
يوافق القول الاول لانه اذا انتفى الحياء الذي هو شعبة من شعب الايمان ينتفي كمال الايمان
لان الكل ينتفي بانتفاء الجزء ونحو لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ومصداقه
قوله صلى الله عليه وسلم الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الراس وما وعى والبطن
وما حوى وما وعى الراس هو اللسان والفم والسمع والبصر وما حوى البطن والسرة
هو ما دار عليها من القلب والفرج واليدين والرجلين فلو استحيى هذا الرجل من الله
تعالى حق الحياء لحفظ الفرج من الزنى والعين من النظر الى المحارم كما ورد زنى العين
بالنظر واليد من السرقة والغصب والرجل من المشي الى حوانيت الزواني والخان ونهب
اموال المسلمين والفم من شرب الخمر واكل الحرام والقلب من الغل والحقد المودين
الى قتل النفس والخيانة لانه لو حفظ منها ما غل اموال المسلمين ومن الزنى لان زنى
القلب الاشتهاء واللسان فانه ملاك ذلك كله ولو حفظه ما وقع فيها لما ورد كف
عليك هذا ويجوز ان يكون من باب التغليظ والتشديد لقوله تعالى ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر يعني هذه الخصال ليست من صفات المومنين
لانها منافية لحالهم فلا ينبغي ان يتصفوا بها بل هي من اوصاف الكافرين ويعضده قول الحسن
وابي جعفر الطبري ان المعنى ينزع منه اسم المدح الذي سمي به اولياؤه المومنين ويستحق
اسم الذم فيقال سارق وزاني وفاجر وسارق انتهى كلامه قال تعالى افمن كان مومنا
كمن كان فاسقا لا يستوون ن قوله ولا ينتهب نهبة نهب بفتح العين في الماضي والغابر
اذا اغار على احد واخذ ماله قهرا النهبة بفتح النون المصدر وبالضم المال الذي ينهبه
الجيش فيها اي في تلك النهبة ابصارهم مفعول يرفع اخذ الرجل مال قوم قهرا
وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون ولا يقدرون على دفعه فهذا ظلم عظيم
لا يليق بحال من هو مومن غل بفتح الغين في الماضي وضمها في الغابر اذا سرق شيا
من

من الغنيمة او خان في امانة واياكم منصوب على التحذير والتكرير للتاكيد والمبالغة
في التحذير والتخويف الخامس ابو هريرة قوله آية المنافق ثلث الآية العلامة وانما
خص هذه الثلث بالذكر لانها مشتملة على المخالفة التي عليها مبنى النفاق من مخالفة
السر العلن والكذب هو الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو به والامانة حقها ان تودي
الى اهلها فالخيانة مخالف لها والخلاف في الوعد ظاهر ولذلك صرح باخلف النفق سرب
في الارض له مخلص الى مكان والنافقاء احدى جحرتي اليربوع وهو موضع يرققه فاذا
اتى من قبل القاصعاء وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النافقاء براسه فانتفق
اي خرج يقول نافق اليربوع اي اخذ في نافقائه ومنه اشتقاق المنافق وهو الذي
يدخل في الشرع من باب ويخرج من باب ايضا يكتم الكفر ويظهر الايمان كما ان
اليربوع يكتم النافقاء ويظهر القاصعاء كانوا يظهرون الاسلام سترا لهم وهم مضمرون
على كفرهم قوله وان صام وصلى التنبيه للاستيعاب اي وان عمل اعمال المسلمين
من الصوم والصلوة وغيرهما من العبادات وهذا الشرط اعتراض وارد للمبالغة
لا يستدعي الجواب كذا عن صاحب الكشاف شف وفي الحديث دليل على ما ذهب
اليه الحسن البصري من ان صاحب الكبيرة منافق وعنه رضي الله عنه انه ذكر
له هذا الحديث فقال ان بني يعقوب عليه السلم حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا
وايتمنوا فخانوا وكان ذلك الفعل منهم نادرا ولم يصروا عليه وسألوا اباهم ان
يستغفر لهم فلم يتمكن فيهم صفة النفاق بخلاف المنافق فان هذه الخصال هجيراه
وعادته بدليل اتيان الجملة الشرطية مقارنة بازاء الدالة على تحقق الوقوع تو من اجتمعت
فيه تلك الخصال واستمرت احواله عليها فاحرى ان يسمى منافقا واما المومن المفتون
بها فانه ان فعلها مرة تركها اخرى وان اصر عليها زمانا اقلع عنها زمانا اخر وان
وجدت فيه خلة عدمت منه اخرى خط هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمرء
المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال فيفضي به الى النفاق لا ان من ندرت
منه هذه الخصال او فعل شيا من ذلك من غير اعتياد انه منافق والنفاق ضربان
احدهما ان يظهر صاحبه الايمان وهو مسر للكفر كالمنافقين على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم والثاني ترك المحافظة على حدود امور الدين سرا ومراعاتها علنا فهذا
يسمى منافقا ولكنه نفاق دون نفاق كما قال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر السادس عبد الله بن عمرو قوله اربع قض
يحتمل ان يكون هذا مختصا بابناء زمانه فانه صلى الله عليه وسلم علم بنور الوحي بواطن
احوالهم وميز بين من آمن به صدقا ومن اذعن له نفاقا واراد تعريف اصحابه على حالهم

ليكونوا على حذر منهم ولم يصرح باسمآيهم لانه صلى الله عليه وسلم علم ان منهم من سيتوب
فلم يفضحهم بين الناس ولان عدم التعيين اوقع في النصيحه واجاب للدعوة الى الايمان
وابعد عن النفور والمخاصمه ويحتمل ان يكون عاما لينزجر الكل عن هذه الخصال على آكد
وجه ايذانا بانها طلايع النفاق الذى هو اسمح القبايح كانه كفر مموه باستهزآء وخداع
مع رب الارباب ومسبب الاسباب فيعلم من ذلك انها منافيه لحال المسلمين فينبغي للمسلم
ان لا يرتع حولها فان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه ويحتمل ان يكون المراد بالمنافق
العرفي وهو من يخالف سره علنه مطلقا ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم من كانت فيه
خصله منهن كانت فيه خصله من النفاق حتى يدعها وكذا قوله كان منافقا خالصا
لان الخصايل التى تتم بها المخالفه بين السر والعلن لا تزيد على هذا فاذا انقضت منها خصله
نقص الكمال انتهى كلامه فان قلت اي الرذايل اقبح قلت الكذب ولذلك علل سبحانه
وتعالى عذابهم به في قوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولم يقل بما كانوا يصنعون
من النفاق ليوذن بان الكذب قاعدة مذهبهم واسه فينبغي للمومن المصدق ان يجتنب
عنه لانه مناف لوصف الايمان والتصديق والفجور في اللغه الميل والشق فهو اما
ميل عن القصد المستقيم واما شق ستر الديانه والمراد هنا الشتم والرمي بالاشياء القبيحه
والبهتان بقرينه قوله اذا خاصم لا منافاه بين قول آية المنافق ثلث وقوله اربع من كن
فهو منافق لان الشي الواحد قد يكون له علامات كل واحد منها يحصل بها صفته فتاره
يذكر بعضها واخرى جميعها او اكثرها **التاسع** ابن عمر **قوله** مثل المنافق **تو** العايره
اكثر ما تستعمل في الناقه وهي التى تخرج من الابل الى اخرى ليضربها الفحل والجمل
عاير يترك الشول الى اخرى ثم يتسع في المواشي واراد بالغنمين الثلتين فان الغنم اسم
جنس يقع على الواحد والجمع ضرب النبي صلى الله عليه وسلم للمنافق مثل السوء فشبه تردده
بين الطايفتين من المومنين والمشركين تبعا لهواه وقصدا لغرضه الفاسد وميلا الى ما يبتغيه
من شهواته بتردد الشاة العايره وهي التى تطلب الفحل فتردد بين الثلتين فلا تستقر على حال
ولا تثبت مع احدى الطايفتين وبذلك وصفهم الله تعالى في كتابه فقال عز من قايل
مذبذبين بين ذلك لا الى هاولاء ولا الى هاولاء اقول وخص الشاة العايره بالذكر
ادماجا لمعنى سلب الرجوليه من المنافقين من طلب الفحل للضراب **الفصل الثاني**
الاول صفوان **قوله** اذهب بنا البآء في بنا بمعنى المصاحبه اي كن رفيقي لنأتيه هذا
مذهب المبرد وصاحب الكشاف **قوله** اربعة اعين **تو** اي يسر بقولك الي هذا النبي
سرورا يزداد به نورا الى نوره كذي عينين اصبح يبصر باربع اعين وذلك لان السرور
يمد القوه الباصره كما ان الهم والحزن والكآبه تخل بها ولهذا يقال لمن احاطت به

الهموم اظلمت عليه الدنيا وبذلك شهد التنزيل وابيضت عيناه من الحزن اقول قوله
اربع اعين كنايه عن السرور المضاعف اى سرور بعد سرور ولم يرد به التثنيه بل
الاستمرار كما في قوله ثم ارجع البصر كرتين وذلك انهم يكنون عن السرور بقرة العين
قال تعالى هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين **قوله** عن تسع ايات الايه هي العلامه
الظاهره وتستعمل ذلك في المحسوسات والمعقولات فيقال لكل ما يتفاوت به المعرفه
بحسب التفكر والتامل فيه وبحسب منازل الناس في العلم آيه ويقال لكل جمله داله على
حكم من احكام الله تعالى آيه ويقال لكل كلام منفصل بفصل لفظي آيه وللمعجزه
آية لما فيها من الدلاله على النبوة وصدق من ظهرت هي بسببه والمراد بالايات ههنا
اما المعجزات التسع المذكوره في قوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع آيات بينات وهي اليد
والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص من الثمرات
وقيل الطمس وانفلاق البحر مكان اليد والعصا ويشهد له ما روى الترمذي رحمه الله انهما
سالاه عن هذه الايه وعلى هذا فقوله لا تشركوا كلام مستانف ذكره عقيب الجواب
ولم يذكر الراوي جوابه استغناء بما في القران او لغيره واما الاحكام العامه
الشامله للملل كلها وبيانها ما بعدها فان قلت كيف يكون هذا جوابا وهو عشر
خصال والمسئول عنه تسع آيات قلت الزياده على السوال جايز واقع في قوله عليه السلم
وقد سيل عن ماء البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته هذا وقوله وعليكم خاصه حكم مستانف
مختص بهم لا بغيرهم شامل لساير الاديان لا تعلق له بسوالهم ولهذا غير سياق الكلام
والله اعلم وقد اجيب بانه ليس في بعض الروايات ولا تقذفوا محصنه وفي بعضها
او لا تولوا للفرار على الشك وهو لا ينتهض جوابا بالنظر الى ما في الكتاب اقول والاظهر
ان اليهود سالوا عما عندهم من الايات المنصوصه بالعشر وكانت تسع منها متفقا
عليها بينهم وبين المسلمين وواحده مختصه بهم فسالوا عن المتفق عليها واضمروا ما كان
مختصا بهم امتحانا فاجابهم صلوات الله عليه عما سالوه وعما اضمروا ليكون ادل على معجزته
ولذلك قبلا يديه **قوله** ولا تمشوا ببري البآء في ببري للتعديه اي لا تتكلموا بسوء من
ليس له ذنب عند السلطان كيلا يقتله وعليكم خبر لان لا تعتدوا وقيل هي كلمة
الاغراء وان لا تعتدوا مفعوله اي الزموا واحفظوا ترك الاعتداء وخاصه منون
حال واليهود نصب على التخصيص اي اعني اليهود ويجوز ان يكون خاصة بمعنى خصوصا
ويكون اليهود معمولا لفعله اى اخص اليهود خصوصا وفي بعض طرق هذا الحديث
يهود مضموما بلا لام على انه منادي **قوله** ان داود دعا ربه **مظ** يعني دعا داود
عليه السلم ان لا يقطع النبوة في ذريته الى يوم القيامه واذا دعا يكون دعاوه

مستجابًا البته لانه لا يرد الله تعالى دعآء نبي فاذا كان كذلك فيكون نبي من ذريته
وتبعه اليهود وربما يكون الغلبه والشوكه فان تركنا دينهم واتبعناك يقتلنا اليهود
اذا ظهر لهم نبيٌ وقوي وهذا كذب منهم وافترآء على داود لانه عليه السّلم لم يدع بهذا
الدعآء ولا يجوز لاحد ان يعتقد في داود هذا الدعآء لانه قرا في التوريه والزبور بعث
محمد صلى الله عليه وسلم وانه خاتم النبيين وانه ينسخ به جميع الاديان والكتب فاذا اخبر
الله تعالى داود بعث رسول الله صلى الله عليهما على هذه الصفه فكيف يدعو على
خلاف ما اخبره الله تعالى به الثاني انس قوله ثلث من اصل الايمان اصل الشيء
قاعدته التي لو توهمت مرتفعةً لارتفع بارتفاعه ولذلك قال اصلها ثابت وفرعها
في السمآء اي ثلث خصالٍ من اصل الايمان احديها الكف عمن وفيه اشاره الى اعتقاد
ان المومن لا يكفر بالذنب ولا يخرج بالاسلام رداً على الخوارج والمعتزله لان الخوارج
يكفرون من يصدر منه ذنبٌ والمعتزله يثبتون منزلةً بين المنزلتين الثانيه الجهاد
ماض يعني الخصله الثانيه اعتقاد كون الجهاد ماضيًا الى خروج الدجال وبعد قتل
الدجال يخرج ياجوج وماجوج فلا يطاقون وبعد فنآئهم لم يبق كافرًا انتهى كلامه
وفيه ردٌ على المنافقين وبعض الكفره لانهم زعموا ان دوله الاسلام ستنقرض بعد ايام
قلآئل الكشاف في قوله تعالى في قلوبهم مرض زعم المنافقون ان ريح الاسلام تهب
حينًا ثم تسكن ولوآءه يخفق ايامًا ثم يقر كانه قيل الجهاد ماضٍ اي اعلام دولته منشوره
واوليآء ملته منصوره واعداوه مقهوره الى يوم الدين ولعل محيي السنه انما اورد هذا
الحديث في باب النفاق لهذا المعنى وكذا الحديث السابق فان اليهود من نافقا بقولهم
نشهد انك نبي ثم قولهما ان داود دعا لانه يدل على انهما لم يقولا ان ذلك عن اعتقادٍ وقوله
لا يبطله مظ يعني لا يجوز ترك الجهاد بان يكون الامام ظالمًا بل يجب عليهم موافقته فيه
ولا ان يكون الامام عادلًا فلا يخافون من الكفار ولا يحتاجون الى الغنايم فعلى هذا
يكون النفي بمعنى النهي اقول ويمكن ان يجري على ظاهر الاخبار كما هو عليه ويكون تاكيدًا
للجمله السابقه اي لا يبطله احدٌ الى خروج الدجال على الكنايه بان لا ينظر الى مفردات
الالفاظ بل يوخذ الزبده والخلاصه من المجموع والثالثه الايمان بالاقدار وان ما يجري
في العالم هو من قضآء الله وقدره رداً على المعتزله لانهم يثبتون للخلق القدره المستقله
الثالث ابو هريره قوله اذا زنى العبد قد مر في الفصل الاول ان الايمان الظلو على
الحيآء وان الخروج والتظليل تمثيل كما في تشبيك الاصابع وانه من باب التغليظ والتشديد
في الوعيد تو هذا من باب الزجر والتشديد وهو كقول القايل لمن اشتهر بالرجوليه
والمروه ثم فعل ما ينافي شيمته عدم عنه المروه والرجوليه تعييرًا ونكيرًا لينتهي عما صنع

واعتبارًا وزجرًا للسامعين ولطفًا لهم وتنبيهًا على ان الزنى من شيم الكفر واعمالهم فالجمع — اهل بيٌ
بينه وبين الايمان كما يجمع بين المتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم وكان عليه مثل
الظلة وهي اول سحابةٍ تظل اشاره الى انه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا
يزول عنه حكمه ولا يرتفع عنه اسمه ن الثالث ن الاول معاذ قوله وان قتلت
وحرقت شرطيه جي بها للمبالغه وفيه اضمار اي وان عرضت للقتل والتحريق واياك
والمعصيه تحذيرٌ وتعميم بعد التخصيص وايذانٌ بان المعاصي السابقه اعظمها ضررًا
واكثرها اعتبارًا وقوله فان بالمعصيه اسم ان ضمير الشان حذف من ان المكسوره
المثقله كقول الشاعر شعر فلا تخذل المولى وان كان ظالمًا فان به تاتي الامور وترأبُ
والتقدير فانه به يقول لا تخذل مولاك وان ظلمك فربما تحتاج اليه وترجع الى معاونته — ونتم
في بعض الامور فيجبر كسرك وقيل لا تحذف لان المقصود من الكلام الصدريه
هو التعظيم والفخامه فلا يلايمه الاختصار قلت فيه نظر لانه لو كان كما قيل لوجب
ان لا يحذف اصلًا وقد حذف اسم كاد في قوله تعالى كاد تزيغ قلوب فريق منهم
واما قول ابن الحاجب وحذفه منصوبًا ضعيف ايضا كيف يقول ذلك وقد جآء في
الكلام الفصيح قال صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصلوة في اوقات الكراهة اقصر
عن الصلوة فان حينئذٍ تسجر جهنم الحديث اي فان الامر والشان حينئذٍ اخرجه مسلم
قوله موت اي طاعون ووبآء وقد ورد ان الطاعون اذا دخل في بلدٍ لا يجوز
الخروج منه لا يجوز الدخول فيه والطول الفضل من المال وقوله تعالى ومن لم يستطع
منكم طولًا كنايه عما يصرف في المهر والنفقه وقوله ولا ترفع عنهم عصاك
واخفهم في الله كنايتان عن تاديبهم وانذارهم وادبًا مفعول له وفيه اضمار
اي اضربهم تاديبًا الى ان يتادبوا ادبًا على ما قدر الزجاج في قوله تعالى والله انبتكم
من الارض اي انبتكم فتنبتون نباتًا الثاني حذيفه قوله انما النفاق يعني حكم
المنافقين من ابقآء ازواجهم واحكام المسلمين عليهم كان في عهد النبي صلى الله عليه
بنآء على مصالح منها ان المومنين اذا استروا على المنافقين احوالهم خفي على المخالفين
امرهم وحسبوا انهم من جملة المسلمين وان كلمتهم واحده وكان ذلك سببًا لاجتنابهم — بهم
محاربه المسلمين لكثره عددهم بل يودي ذلك الى استشعار الخوف منهم وقل شوكتهم
واذا اظهر الله عليهم انقلبت الى مفاسد ومنها ان الكفار اذا سمعوا مخاشنه
المسلمين مع من يصحبهم واستهزآهم معهم كان ذلك سببًا لنفرتهم وعدم تالفهم
ومنها ان من شاهد حسن تخلقه مع مخالفه رغب في صحبته ووافق معه سرًا وعلانيةً
مزيد رغبةٍ ودخل في دين الله بوفور نشاطٍ ورغبةٍ واما بعد النبي صلى الله عليه وسلم

فالحكم اما الكفر والقتل والايمان سرًّا وعلانية لقوة شوكة المومنين وغلبتهم
وكثرتهم وضعف اعدائهم **قوله** فاما اليوم الى اخره قوله انما هو هذا الضمير كما في
قوله تعالى ان هي الا حيوتنا الدنيا الكشاف هذا الضمير لا يعلم ما يعني به الا بما
يتلوه من بيانه واوقيه كما في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون فالمعنى ليس الكائن اليوم الا
الكفر او الايمان ولا ثالث لهما ه باب في الوسوسة ه الفصل الاول
الحديث الاول ابو هريرة **قوله** تجاوز عن امتي قال في المغرب الوسوسة الصوت
الخفي ومنها وسواس الحلي لاصواتها وقال الليث الوسوسة حديث النفس وانما قيل
موسوس لانه يحدث بما في ضميره والوسواس اسم بمعنى الوسوسة كالزلزال بمعنى الزلزلة
والمراد به الشيطان في قوله من شر الوسواس كانه وسوسة في نفسه وقيل ما يظهر
في القلب من الخواطر ان كانت تدعوا الى الرذائل والمعاصي تسمى وسوسة وان كانت
تدعوا الى الخصائل المرضية والطاعات تسمى الهاما اعلم ان الوسوسة ضرورية واختيارية
فالضرورية ما يجري في الصدر من الخواطر ابتداء ولا يقدر الانسان على دفعه فهو
معفو عن جميع الامم قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والاختيارية هي التي تجري
في القلب وتستمر وهو يقصد ان يعمل به ويتلذذ منه كما يجري في قلبه حب امراه ويدوم
عليه ويقصد الوصول اليها وما اشبه ذلك من المعاصي فهذا النوع عفا الله عن هذه
الامة خاصة تشريفا وتكريما لنبينا صلى الله عليه وسلم وامته واليه نظر قوله تعالى
ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا واما العقائد الفاسدة ومساوي
الاخلاق وما ينضم الى ذلك فانها بمعزل عن الدخول في جملة ما وسوست به الصدور
وقال صاحب النهاية روي ما حدثت به انفسها بالنصب وسوست وانفسها نصب على
المفعول به ويجوز الرفع على الفاعل **تو** ويؤيد هذه الرواية قول الرجل في حديث اخر
ان احدنا يحدث نفسه وفي اخر اني احدث نفسي واهل اللغة يرفعون السين اي
بغير اختيار والفتح اسد واصوب لان الظاهر انه اراد النوع الذي يستجلبه الطبع
فتتبعه النفس حتى تحققه فوسوس به صدره نزوعا الى العمل به لا الذي يهجم اليه
من غير اختيار منه على ما تقتضيه رواية الرفع هذا ما عليه كلام الشارحين وروى الشيخ
محي الدين عن الامام المازري قال مذهب القاضي ابي بكر بن الطيب ان من عزم
على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها اثم في اعتقاده وعزمه ويحمل ما وقع في امثال
قوله صلى الله عليه وسلم اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوا عليه فان عملها فاكتبوها
سيئة الحديث على ان ذلك فيمن لم يوطن نفسه على المعصية وانما مر ذلك بفكره
من غير استقرار ويسمى هذا هما ويفرق بين الهم والعزم هذا مذهب القاضي ابي بكر

وخالفه

وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين واخذوا بظاهر الحديث قال القاضي عياض عامة
السلف واهل العلم من الفقهاء والمحدثين على ما ذهب اليه القاضي ابو بكر للاحاديث
الدالة على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان هذا العزم يكتب سيئة وليست
السيئة التي هم بها لكونها لم يعملها وقطعها عنها قاطع غير خوف الله تعالى والانابة
لكن نفس الاصرار والعزم معصية فيكتب معصية فاذا عملها كتبت معصية ثانية
فان تركها خشية لله تعالى كتبت حسنة كما في الحديث انما تركها من جرائي فصار
تركه لخوف الله تعالى ومجاهدته نفسه الامارة بالسوء حسنة فاما الهم الذي لا
يكتب فهي الخواطر التي لا توطن النفس عليها ولا يصحبها عقد ولا نية وعزم وذكر
بعض المتكلمين خلافا فيما اذا تركها لغير خوف الله تعالى بل لخوف الناس هل
يكتب حسنة قال لا لانه انما حمله على تركها الحياء وهذا ضعيف لا وجه له هذا
اخر كلام القاضي وهو ظاهر حسن لا مزيد عليه وقد تظاهرت نصوص الشرع بالمواخذة
بعزم القلب المستقر ومن ذلك قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في
الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم
والايات في هذا كثيرة وقد تظاهرت وقد تظاهرت نصوص الشرع واجماع العلماء على
تحريم الحسد واحتقار المسلمين وارادة المكروه بهم وغير ذلك من اعمال القلوب **شف**
وفي الحديث دليل على ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق ولم يتلفظ به لا يقع الطلاق
واليه ذهب الشافعي وجماعة وقال الزهري اذا عزم على ذلك وقع الثلث وان لم يتلفظ
به واتفقوا على انه لو عزم على الظهار لم يلزمه كفارة ولو حدث نفسه في الصلوة لم تبطل
صلوته ولو كان حديث النفس بمنزلة الكلام لبطلت به الصلوة **الثاني** ابو هريرة
قوله انا نجد في انفسنا واقع موقع الحال اي سالوه مخبرين انا نجد او قائلين على احتمالي
فتح الهمزة وكسرها والكسر اوجه حتى يكون بيانا للمسؤل وهو مجمل يفسره الحديثان
الاتيان بعده اي نجد في قلوبنا اشياء قبيحة اي من خلق الله وكيف هو ومن اي شيء
هو وما اشبه ذلك مما نتعاظم به لعلمنا انه لا يليق شيء منها ان نعتقده ونعلم انه
تعالى قديم خالق الاشياء كلها ليس بمخلوق فما حكم جريان هذه الاشياء في خواطرنا
ونتعاظم تفاعل بمعنى المبالغة لان زيادة اللفظ لزيادة المعنى فان الفعل الواحد اذا
جرى بين اثنين يكون مزاولته اشق من مزاولته وحده **مظ** المروي احدنا برفع الدال
ومعناه يجد احدنا التكلم به عظيما ويجوز النصب اي يعظم ويشق التكلم به على احدنا
وقوله او قد وجدتموه الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر اي احصل ذلك
وقد وجدتموه تقريرا وتاكيدا والمعنى حصل ذلك الخاطر القبيح وعلمتم ان ذلك

مذموم وغير مرضي وذلك اشاره الي مصدر مقدر وهو جدان قبح ذلك الخاطر او مصدر
تعاظم اي علمكم بفساد تلك الوساوس وامتناع نفوسكم والتجافي عن التفوه بها صريح
الايمان وخالصه لان الكافر يصر علي ما في قلبه من تشبيه الله تعالي بالمخلوقات
ويعتقده حسنا **الثالث** ابو هريره **قوله** فاذا بلغه الضمير راجع الي مصدر يقول
اذا بلغ قوله من خلق ربك ولينته اي وليترك التفكر في هذا الخاطر وليستعذ
وان لم يزل التفكر بالاستعاذه فليقم وليشتغل بامر آخر وانما امر بالاستعاذه والانتهاء
عنه والاعراض عن مقابلته لا بالتامل والاحتجاج لوجهين الاول ان العلم باستغنائه
تعالي عن الموثر والموجد امر ضروري لا يقبل الاحتجاج والمناظره له وعليه فان وقع
من ذلك شي كان من وسوسه الشيطان لانه مسلط في باب الوسوسه ووساوسه غير
متناهيه فمهما عارضته فيما يوسوس بحجه يجد مسلكا آخر الي ما يبغيه من المغالطه والتشكيك
وادني ما يفيده من الاسترسال في ذلك اضاعه الوقت فلا تدبير في دفع ذلك
اقوي واحسن من الاستعاذه بالله قال تعالي واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله وثانيهما ان السبب في اعتوار امثال ذلك احتباس المرء في عالم الحس وما دام هو
كذلك لا يزيد فكره الا انهماكا في الباطل وزيغا عن الحق ومن كان هذا حاله فلا
علاج له الا الالتجاء الي الله تعالي والاعتصام بحوله وقوته بالمجاهده والرياضه فانهما
مما يزيل البلاده ويصفي الذهن ويزكي النفس **الرابع** ابو هريره **قوله** يتساءلون
التساءل جريان السوال بين اثنين فصاعدا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان او النفس
او انسان آخر ويجري بينهما السوال في كل نوع حتي يبلغ الي ان يقال هذا او لفظه
هذا تصرف علي وجهين احدهما ان يكون مفعولا والمعني حتي يقال هذا القول والآخر
ان يكون مبتدا قد حذف خبره اي هذا القول او قولك هذا قد علم او عرف رواه
مسلم في كتابه علي هذا السياق عن ابي هريره ورواه ايضا عن انس وفي روايته حتي
يقال هذا الله خلق الخلق كذلك رواه البخاري في كتابه عن ابي هريره والحديث
علي هذا السياق يحتمل لوجه آخر سوي الوجه الذي ذكرناه اولا وهو ان يقول هذا
الله مبتدا وخبر او هذا مبتدا والله عطف بيان وخلق الخلق خبره واكثر رواه هذا
الحديث يروونه علي هذا السياق فيرجح اذا علي السياق المذكور في كتاب المصابيح وان
كان كلاهما من جمله الصحاح اقول قوله هذا مبتدا قد حذف خبره اولي الوجوه لكن
تقريره علي غير ما ذكره وذلك بان يقال هذا مقررا ومسلم وهو ان الله تعالي خلق
الخلق فما تقول في الله فان الله تعالي شي وكل شي مخلوق فهو مخلوق فمن خلقه فعلي
هذا الفاء رتبت ما بعدها علي ما قبلها وقوله خلق الله بيان لقوله هذا مسلم وهذا المعني

لا يستقيم علي ان يقال ان هذا مقول وما بعده بيان له لان الفاء تدفعه ووجه آخر
وهو ان يقدر هذا القول مقرر فوضع خلق الله الخلق موضع القول كقوله تعالي اذا
قيل لهم لا تفسدوا في الارض اي اذا قيل لهم هذا القول لان لا تفسدوا وافعل لا
يقع مفعولا الا علي التاويل وهذا القول كفر لان السوال عن خالقه يستلزم كونه
مخلوقا فمن تكلم به فليتداركه بكلمه الايمان وليقل امنت بان الله خالق كل شي
وليس بمخلوق لا يتصور كنهه وهم وخيال ولا يحصره فهم ومثال **الخامس**
ابن مسعود **قوله** قالوا واياك **شف** اللايق بهذا المضمر المفصل ان يكون صيغة
المرفوع المنفصل فيقال وانت يا رسول الله فيقول صلي الله عليه وسلم وانا لكن
اقامه كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب المنفصلين مقام الآخر سائغ فمن الاول
قوله صلي الله عليه وسلم من خرج الي تسبيح الضحي لا ينصبه الا اياه والقياس الا هو
ومن الثاني قوله صلي الله عليه وسلم في حديث الوسيله وارجو ان اكون انا هو اقول
ويمكن ان يقال انه صلي الله عليه وسلم لما قال وما منكم من احد الي آخره سالوا واياك
تعني ايضا في هذا الخطاب فقال نعم واياي لان الخطاب في قوله منكم عام لا يختص
بالمخاطبين من الصحابه بل كل من يصح ان يخاطب به فهو داخل فيه كانه قيل ما
منكم يا بني ادم من احد الا وقد وكل به ونظيره حدو القذه بالقذه قوله ما من
بني ادم مولود الا يمسه وقوله تعالي فما منكم من احد عنه حاجزين والخطاب
للناس **قوله** فاسلم في جامع الترمذي قال ابن عيينه فاسلم بالضم اي اسلم انا منه
والشيطان لا يسلم وفي جامع الدارمي قال ابو محمد اسلم بالفتح اي استسلم وذل وذهب
الخطابي الي الاول والقاضي عياض المغربي الي الثاني وهما روايتان مشهورتان
يقول ويعضد قول من قال اسلم بمعني استسلم وذل ما رواه الشيخان في حديث ابي
هريره ان عفريتا من الجن تفلت البارحه ليقطع علي صلوتي فامكنني الله منه فاخذته
فاردت ان اربطه الي ساريه من سواري المسجد وقول من قال لا يامرني الا بخير
يدل علي اسلامه لانه لو لم يسلم فكيف يامره بالخير ليس بقوي لما روي البخاري في
حديث ابي هريره وكله رسول الله صلي الله عليه وسلم بحفظ زكاه رمضان وساق
الحديث فاخذته يعني اخذ ابو هريره الشيطان فقلت لارفعنك الي رسول الله صلي
الله عليه وسلم الي قوله اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هن قال اذا اويت
الي فراشك فاقرا آيه الكرسي فانه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك
الشيطان حتي تصبح الي قوله صلي الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم
من تخاطب منذ ثلث يا ابا هريره قلت لا قال ذاك شيطان وكذا قول من قال

ان الشيطن لا يسلم ضعيف تو ان الله تعالى هو القادر على كل شي ولا يستبعد من
فضله ورحمته ان يخص نبيه صلوات الله وسلامه عليه بهذه الكرامة يعني اسلام
قرينه وبما فوقها قوله فلا يامرني الا بخير اي لا يدلني الا على خير كما تقدم في حديث
ابي هريرة واما قوله وقرينه من الملايكة فليس في المصابيح لكن ذكره الحميدي
في كتابه والصغاني في المشارق عن مسلم السادس انس قوله يجري من الانسان
عدي يجري بمن على تضمين معنى التمكن اي يتمكن من الانسان في عروقه مجرى الدم
وقوله مجرى الدم مجري يجوز ان يكون مصدرا ميميا وان يكون اسم مكان وعلى
الاول تشبيه شبه كيد الشيطان وجريان وساوسه في الانسان بجريان
دمه في عروقه وجميع اعضايه والمعنى ان الشيطن يتمكن من اغواء الانسان
واضلاله تمكنا تاما ويتصرف فيه تصرفا لا مزيد عليه وعلى الثاني يجوز ان
يكون حقيقة فانا لا ننكر ان الله قادر على ان يخلق اجساما لطيفة تسري في بدن
الانسان سريان الدم فيه فان الشياطن مخلوقة من نار السموم والانسان
من صلصال وحما مسنون والصلصال فيه نارية وبه يتمكن من الجريان
في اعضايه يدل عليه ما روى البخاري تعليقا عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشيطن جاثم على قلب ابن ادم فاذا ذكر الله خنس واذا غفل
وسوس وان يكون مجازا اعني ان كيد الشيطان ووساوسه تجري في الانسان
حيث يجري فيه الدم من عروقه وابشاره فالشيطن انما يستحوذ على النفوس وينفث
وساوسه في القلوب بواسطة النفس الامارة بالسوء ومركبها الدم ومنشاء قواها
منه فعلاجه سد المجاري بالجوع والصوم لانه يقمع الهوى ويردع الشهوات التي
هي من اسلحة الشيطن فالشبع مجلبة للاثام ومنقصة للايمان مشوشة للافكار
السابع ابو هريرة قوله ما من بني ادم مولود يحتمل ان يكون ما بمعنى ليس يطلب عمله
لتقدم الخبر على المبتدا والا لغو لان الاستثناء مفرغ والمستثنى حال من الضمير
المستتر في الظرف والوجه ان يقال ان مولودا فاعل الظرف لاعتماده على حرف
النفي والمستثنى منه اعم عام الوصف يعني ما وجد من بني ادم مولود متصف بشي من
الاوصاف الا بهذا الوصف كانه صلى الله عليه وسلم يرد من زعم ان بعض بني ادم
مثل الانبياء والاولياء المخلصين لا يمسه الشيطن فهو من باب قصر القلب وفي التصريح
بالصراخ اشارة بان المس عبارة عن الاصابة بما يوذيه ويولمه لا كما زعمت المعتزلة
ان مس الشيطن تخييل واستهلاله صارخا من مسه تصوير لطعنه فيه كانه يمسه
ويضرب بيده عليه ويقول هذا ممن ازويه واما قول ابن الرومي شعر

لما توذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد ۵ اذا ابصر الدنيا
استهل كانه بما هو لاق من اذاها يهدد ۵ والا فما يبكيه منها وانه لاوسع مما كان
فيه وارغد ۵ فمن باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث عليه على انه لا ينافيه قص
مس الشيطن تعلقه بالمولود وتشويش حاله والاصابة بما يوذيه ويولمه اولا كما قال
تعالى حكاية عن ايوب اني مسني الشيطن بنصب وعذاب والاهتمام بحصول ما يصيبه
دريعه ومتسلقا في اغوايه والاستهلال والاهلال رفع الصوت والصراخ هو
الصوت واستثنا مريم وابنها لاستعاذة امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها
من الشيطن الرجيم اقول قوله يولمه ظاهر في ان المس حقيقي ويعضده الحديث الذي
يليه وهو ايضا من رواية ابي هريرة صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطن فان
النزغ نخس بالعود ونفرد عيسى وامه بالعصمة عن المس لا يدل على فضلهما على نبينا صلى
الله عليه وسلم لان لنبينا فضايل ومعجزات لم تكن لعيسى ولا لغيره من الانبياء ولا يلزم
ان يكون في الفاضل جميع خصال المفضول الثامن والتاسع جابر قوله يضع
عرشه على الما يحتمل ان يجري على ظاهره ويكون من جملة تمرده وطغيانه جعل عرشه
على الما كما في قوله تعالى وكان عرشه على الما وان يجري على الكناية الايمائية عبر
عن استيلايه على اغوايه للخلق وتسلطه على اضلالهم بهذه العبارة قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى لما كان الاستوا على العرش وهو سرير الملك
مما يردف الملك جعلوه كناية عن الملك فقالوا استوى فلان على العرش يريدون
ملك وان لم يقعد على السرير البتة والسرايا جمع سرية وهي قطعة من الجيش يوجهها
حاكم الى جهة لان ينال من العدو نه هي طايفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة
تبعث الى العدو وسموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشي السري
النفيس وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية وليس بالوجه لان لام السر
را وهذه يا قوله فتنة الفتنة الابتلا والامتحان واصله من فتنت الفضة اذا
ادخلتها على النار لتعرف جيدها من رديها وفتن فلان بفلانة اي بلي بهواها
وسمت بها المعاصي ونحى احدهم جملة مبينة لقوله اعظمهم فتنة وقوله نعم انت
اي نعم العون انت اراه اظنه الضمير المرفوع فيه راجع الى الاعمش والمنصوب الى
جابر قوله فيلتزمه اي يعانقه وتعرضه من غاية حبه التفريق بين الزوجين وهو يحتمل
ان يكون عطفا على فيدنيه ويجوز ان يكون بدله وذلك ان النكاح عقد شرعي
يستحل به الفروج وهو يريد حل ما عقده الشرع ليستبيح ما حرمه فيكثر الزنا واولاد
الزنا فقد وافي الارض وهتكوا احدود الشرع وتعدوا حدود الله ومن تم ورد عن

النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة ولد زنية رواه الدارمي في سننه لان ولد
الزنا يتعسر عليه اكتساب الفضايل الحسنة ويتيسر له رذايل الاخلاق والله اعلم
بالصواب **العاشر** جابر **قوله** ان الشيطن تكلم في الحديث الشارحون واختص
القاضي وقال عبادة الشيطن عبادة الصنم بدليل قوله تعالى حكاية عن ابرهيم يا ابت
لا تعبد الشيطن وانما جعل عبادة الصنم عبادة الشيطن لانه الآمر به والداعي اليه
والمصلون المومنون كما في قوله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن قتل المصلين وانما سمي
المومن بالمصلي لان الصلوة اشرف الاعمال واظهر الافعال الدالة على الايمان
ومعنى الحديث ان الشيطن ايس ان يعود احد من المومنين الى عبادة الصنم ويرتد الى
شركه في جزيرة العرب ولا يرد على هذا ارتداد اصحاب مسيلمة ومانعي الزكوة
وغيرهم ممن ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانهم لم يعبدوا الصنم وجزيرة
العرب من حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن طولا ومن رمل يبرين الى منقطع
السماوة وهي بادية في طريق الشام عرضا هكذا ذكره ابو عبيدة معمر بن المثنى وانما
سميت جزيرة لانها واقعة بين بحر فارس والروم ونيل ودجلة والفرات وقال مالك
بن انس رضي الله عنه جزيرة العرب مكة والمدينة واليمن **قوله** انما خص جزيرة العرب
بالذكر لان الدين يومئذ لم يتعد عنها اقول ولعله صلى الله عليه اخبر عما يجري فيها
بعده من التحريش الذي وقع بين الصحابة رضي الله عنهم اي ايس الشيطن ان يعبد
فيها لكن طمع في التحريش بين ساكنيها وكان كما اخبر فكان معجزة والتحريش الاغراء
على الشيء بنوع من الخداع من حرش الصياد الضب اذا خدعه اي يخدعهم ويغري
بعضهم على بعض اقول لما ذكر العبادة سماهم المصلين تعظيما لهم وحيث ذكر
الفتنة اخرج مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب توهينا وتحقيرا لهم **الفصل
الثاني ٥ الاول** ابن عباس **قوله** بالشيء **شعف** الشيء في قوة النكرة معنى وان
كان معرفة لفظا ويكون قوله لان اكون حممة مبتدأ واحب خبره والجملة صفة له
اي شيء كوني حممة احب الي من التكلم به انتهى كلامه ونظيره قوله **شعر**
ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثمت قلت لا يعنيني ٥ الحمم الفحم والرماد وكل
ما احترق بالنار والواحد حممة وقوله رد امره الضمير فيه يحتمل ان يكون
للشيطن وان لم يجر له ذكر لدلالة السياق عليه والامر يحتمل ان يكون واحد
الاوامر لقوله تعالى ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام يعني كان الشيطن يامر الناس
بالكفر قبل هذا وعبادة الاوثان واما الان فلا سبيل له اليهم سوى الوسوسة
ويجوز ان يكون بمعنى الشان ويحتمل ان يكون للرجل والامر بمعنى الشان لا غير

اي ذو شان هذا الرجل من الكفر والوسوسة وهذه الوسوسة هي التي سبقت من
نحو قوله من خلق الله ونحو معرفة كيفية الله تعالى من التشبيه والتجسيم والتعطيل
الثاني ابن مسعود **قوله** **لمة** تو اللمة من الالمام وهي كالخطرة والزورة ومعناه
النزول به والقرب منه اي يقرب من الانسان بهذين السبيلين وقيل اللمة الهمة تقع في
القلب والايعاد في اللمتين من باب الافعال والوعيد في الاشتقاق كالوعد الا
انهم خصوا الوعد بالخير والوعيد بالشر ولما كان المبدو بذكره في هذا الحديث لمة
الشيطن ذكره بلفظ الايعاد ثم اجري الوعد بالخير مجرى الاول اتباعا ومشاكلة
اقول والاظهر ان الحديث والاية المستشهد بها جاريان على الاستعمال اللغوي
لما نيط بكل واحد ما لا يلتبس على السامع المراد فاستعمل في الحديث بالافعال وفي
الاية بفعل نعم لو اطلق ميز بينهما وتطبيق الاية على الحديث هو ان يقال حصة لمة
الشيطن بالفقر وهو الحاجة واصله كسر الفقار وبالامر بالفحشاء وهما تفسيران للشر
وحصة لمة الملك بوعد المغفرة وبوعد الفضل وهما المعنيان بالخير وقوبل الفقر
بالفضل والامر بالفحشاء بالمغفرة بنه سبحانه وتعالى على ما عسى ان يمنع المكلف
من الانفاق والبذل والعصمة من الذنوب من تسويل الشيطن واغواية النفس
الامارة خوف الفقر والاعدام وتزيينه المعاصي والفواحش ثم ذيله بما هو العمدة
فيه وهو قوله واسع عليم المشتمل على سعة الافضال والغفران وعلى العلم باحوال
العباد ومصالحهم وما هو خير لهم في الدارين ليكون تمهيدا لذكر ما هو اجل المواهب
واسنى المطالب من ايتاء الحكمة ومعرفة مكايد النفس الامارة وخطرات الشيطن
ومعرفة لمة الملك ولمة الشيطن فعند ذلك يتنبه الطالب على امر خطير فاضطر
الى السوال بلسان الحال الى ان قال هذه الموهبة عامة او هي مخصصة ببعض دون
دون بعض فنودي من سرادقات الجلال يوتي الحكمة من يشاء اي من خصه الله
تعالى بالحكمة ووفقه للعلم والعمل ثم اتبعه بقوله وما يذكر الا اولوا الالباب
تعريضا لمن لا يتفطن بهذا البيان الشافي ولم يفرق بين اللمتين ووهم ان الحكمة
غير العلم والعمل وبهذا الاعتبار قال شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي
قدس الله روحه انما يطلع على معرفة اللمتين وتمييز الخواطر طالب مريد تشوق
لذلك تشوق العطشان الى الماء لما يعلم من موضع ذلك وخطره وصلاحه
وفساده وليعلم ان الخواطر بمثابة البذر فمنها ما هو بذر السعادة ومنها ما هو بذر
الشقاوة وسبب اشتباه الخواطر اربعة اشياء لا خامس لها اما ضعف اليقين
او قلة العلم بمعرفة صفات النفس واخلاقها او متابعة الهوى بخرق قواعد التقوى

او محبة الدنيا جاهها وما لها وطلب الرفعة والمنزلة عند الناس فمن عصم هذه الاربعة
يفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان ومن ابتلى بها لا يعلمها ولا يتطلبها وانكشاف بعض
الخواطر دون البعض لوجود بعض هذه الاربعة دون البعض واقوم الناس بتمييز
الخواطر اقومهم بمعرفة النفس ومعرفة عسر المنال لا يكاد يتيسر الا بعد الاستقصاء في الزهد
والتقوى قال واتفق المشايخ على ان من كان اكله من الحرام لا يفرق بين الالهام والوسوسة
قال ابو علي الدقاق من كان قوته معلوما لا يفرق بين الالهام والوسوسة
الثالث ابو هريرة قوله الله احد مظ يعني قولوا في رد هذه الوسوسة الله تعالى
ليس مخلوقا بل هو واحد والاحد هو الذي لا ثاني له ولا مثل له في الذات والصفة والفعل
اسقاط البزاق من الفم اي ليلق البزاق من الفم ثلث مرات وهو عبارة عن كراهة الرجل
الشيء ونفره عنه مراغما للشيطان وتبعيدا له والاستعاذة طلب المعاونة من الله الكريم
على دفع الشيطان الرجيم اقول الصفات الثلث منبهة على ان الله تعالى لا يجوز ان
يكون مخلوقا اما احد فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل فاذا جعل مخلوقا لم يكن احدا
على الاطلاق لان خالقه اولى بالاحدية والصمد هو السيد الذي يرجع الناس في امورهم
وحوائجهم اليه فيكون ذلك الخالق اولى منه ولم يولد تصريح في النفي ولم يلد ولم
يكن له كفوا احد بيانا بانه اذا لم يكن له الكفو الذي هو المساوي والوالد
الذي هو دونه في الالهية فاحرى بان لا يكون فوقه احد والفرق بين الواحد والاحد
مر في الحديث التاسع عشر من الباب الاول الفصل الثالث ٥ الاول انس
قوله لن يبرح غب يرح ست في البراح وهو المكان المتسع الطاهر ومنه قولك لا ابرح
وخص بالاثبات لان برح وزال اقتضيا معنى النفي ولا للنفي والنفيان يحصل منهما
الاثبات قوله هذا الله هما مبتدا وخبر وخلق الخلق استيناف او حال وقد مقدرة والعامل
معنى اسم الاشارة او هذا مبتدا والله عطف بيان وخلق الخلق خبره ومعنى الحديث سبق
في الفصل الاول الثاني عشر قوله جال اصل الجول تغير الشيء وانفصاله عن غيره باعتبار
التغير وقيل جال الشيء يحول حولا واستحال تهيا لان يحول وباعتبار الانفصال
قيل حال بيني وبينك كذا قوله يلبسها يخلطها ويشككني فيها الجملة بيان لقوله حال وما
يتصل به وقوله خنزب بخاء معجمة مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة او مفتوحة
ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي حكاه القاضي عياض ويقال ايضا بضم الخاء وفتح الزاي
في النهاية الثالث القاسم بن محمد قوله فانه لن يذهب الضمير للشان والجملة بيان له
والمشار اليه بقوله ذلك الوهم المعني به الوسوسة المعنى لا يذهب عنك الخطرات
الشيطانية حتى يقول للشيطان صدقت ما اتممت صلوتي لكن لا اقبل قولك ولا اتمها

ارغاما

ارغاما لك ونقضا لما اردته مني وهذا اصل عظيم لدفع الوساوس وقمع لهواجس
الشيطان في سائر الطاعات قال الجوهري وهمت بالشيء بالفتح اهم وهما اذا ذهب
وهمك اليه وانت تريد غيره ووهمت في الحساب اوهم وهما اذا غلطت فيه وسهوت

باب الايمان بالقدر ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول

عبد الله
بن عمرو قوله مقادير الخلائق المقادير جمع مقدار وهو الشيء الذي يعرف به قدر شيء
كالميزان والمكيال ويستعمل بمعنى القدر قض كتب الله معناه اجرى القلم على اللوح المحفوظ
بتحصيل ما بينهما من التعلق واثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به ارادته ازلا
اثبات الكاتب ما في ذهنه بقلمه على الوجه او قدر وعين مقاديرهم تعيينا بتا لا يتاتى
خلافه وقوله بخمسين الف سنة معناه طول الامد وتمادي ما بين التقدير والخلق من
المدد او تقديره ببرهة من الدهر الذي يوم منه كالف سنة مما تعدونه وهو الزمان او من
الزمان نفسه فان قلت كيف يحمل على الزمان ولم يخلق الزمان ولا ما يتحدد به من الايام
والشهور والسنين قلت يحمل الزمان حينئذ على مقدار ما هو عليه الآن عند حصول
ما يتحدد به لقوله تعالى ان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون حس الايمان بالقدر
فرض لازم وهو ان يعتقد ان الله تعالى خلق اعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم
في اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون فالكفر والطاعة
والمعصية كلها بقضاء الله وقدره وارادته ومشيته غير انه يرضى الايمان والطاعة
ووعد عليهما الثواب ولا يرضى الكفر والمعصية واوعد عليهما العقاب قال الله تعالى
ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء قال والقدر سر من اسرار الله تعالى لم يطلع
عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل بل يعتقد
ان الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل اليمين خلقهم للنعيم فضلا واهل شمال
خلقهم للجحيم عدلا قال الله تعالى ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس وقال
سال رجل علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال يا امير المومنين اخبرني عن القدر قال
طريق مظلم لا تسلكه فاعاد السؤال قال بحر عميق لا تلجه واعاد السؤال فقال سر الله
قد خفي عليك فلا تفتشه الثاني ابن عمر قوله كل شيء بقدر القدر بالفتح والسكون ما
يقدره الله من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا على فعل القادر كالهدم لما صدر
عن فعل الهادم يقال قدرت الشيء بخفيفه وثقيله بمعنى فهو قدر اي مقدور والقدر
سر الشيء قوله حتى العجز والكيس قوبل الكيس بالعجز على المعنى لان المقابل الحقيقي للكيس
البلادة وللعجز القوة وفائدة هذا الاسلوب تقييد كل من اللفظين بما يضاد الآخر
يعني حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز من قدر الله فهو رد على من يثبت القدرة

لغير الله مطلقاً ويقول ان افعال العباد خيرها وشرها مستنده الى قدرة العبد واختياره
لان مصدر الفعل الداعية ومنشاها القلب الموصوف بالكياسه والبلاده ثم القوه والضعف
ومكانهما الاعضاء والجوارح اذا كان بقدر الله وقضائه فاى شئ يخرج منهما **تو** الكيس
جوده القريحه وانما اتى به فى مقابله العجز لانه هو الخصله التى تفضى بصاحبها الى
الجلاده واتيان الامور من ابوابها وذلك نقيض العجز ولهذا المعنى كنوا به عن الغلبه
فقالوا كايسته فكسته اى غلبته والعجز ههنا عدم القدره وقيل ترك ما يجب فعله
بالتسويف فيه والتاخير له والعجز والكيس يروى بالرفع فيهما عطفا على كل وبالخفض
على شئ والاوجه ان يكون حتى فى الكيس حرف خفض بمعنى الى ومعنى الحديث يقتضى
الغايه لانه اراد بذلك ان اكتساب العباد وافعالهم كلها بتقدير خالقهم حتى الكيس
الذى يوصل صاحبه الى البغيه والعجز الذى يتاخر به عن درك البغيه **مظ** الكيس
والكياسه كمال العقل وشده معرفه الرجل الامور وتميز ما فيه النفع مما فيه الضر يعنى
من كان عاجزا وضعيفا فى الجثه او الراى والتميز او ناقص الخلقه لا تعيره فان ذلك
بتقدير الله وخلقه تعالى اياه على هذه الصفه ومن كان كامل العقل بصيرا بالامور
تام الجثه فهو ايضا بتقدير الله وخلقه تعالى على هذه الصفه وليس ذلك بقوته
وقدرته فانه لا حول ولا قوه الا بالله اقول الوجه الذى يقتضيه سياق الحديث ما ذهب
اليه التوربشتى **الثالث** ابو هريره **قوله** احتج آدم وموسى اى تحاجا وقوله فحج آدم موسى
عليهما السلم اى غلب عليه بالحجه بان الزمه ان جمله ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا
بها متمكنا من تركها بل كان امرا مقضيا وقوله قال موسى انت آدم الى اخره جمله
مبينه لمعنى فحج آدم موسى ومفسره للمجمل ثم اعاد فحج آدم موسى فى آخر الحديث فذلكه
التفصيل تقريرا وتثبيتا للانفس على توطين هذا الاعتقاد وقوله انت آدم الذى خلقك
والظاهر خلقه ليعود الى الموصول لكن عدل الى الخطاب مطابقه لقوله **شعر**
انا الذى سمتنى امى حيدره ٥ اى سمته وخلقك الله بيده اى بقدرته خصه بالذكر
اكراما وتشريفا لها وانه خلق ابداعا من غير واسطة ارحام فان هذا نوع اكرام
له لقوله تعالى بديع السموات والارض ومن روحه اضاف الروح الى الله تعالى
تخصيصا وتشريفا اى من الروح الذى هو مخلوقه ولا يد لاحد فيه اصطفاك الله اى جعلك
خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وبكلامه فيه تلميح الى قوله تعالى وكلم
الله موسى تكليما وقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله فيها تبيان
كل شئ اى اعطاك الله التوريه فيها بيان كل شئ من الاخبار بالغيوب والقصص
والحلال والحرام والمواعظ وغير ذلك وهو من قوله تعالى وكتبنا له فى الالواح من

كل شئ موعظة وتفصيلا لكل شئ قوله وقربك نجيا اى خصك بالنجوى النجى
المناجى الواحد والجمع سواء هو الذى يخاطب الانسان ويحدثه سرا وهو من قوله تعالى
وناديناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجيا وفيكم وجدت اى فيكم زمانا وجدت الله
امر بكتبه التوريه قبل ان يخلقنى **تو** ليس معنى قول آدم عليه السلم كتب الله على الزمه
اياى اوجبه على فلم يكن لى فى تناول الشجره كسب واختيار وانما المعنى ان الله اثبته فى
ام الكتاب قبل كونى وحكم بان ذلك كائن لا محاله لعلمه السابق فهل يمكن ان
يصدر عنى خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذى هو
السبب وتنسى الاصل الذى هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار
الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار واعلم ان هذه القصه تشتمل على معان محرره
لدعوى آدم عليه السلم مقرره لحجته منها ان هذه المحاجه لم تكن فى عالم الاسباب الذى
لم يجوز فيه قطع النظر عن الوسايط والاكتساب وانما كانت فى العالم العلوى عند
ملتقى الارواح ومنها ان آدم احتج بذلك بعد اندفاع مواجب الكسب منه وارتفاع
احكام التكليف عنه ومنها ان الملامه كانت بعد سقوط الذنب ووجوب المغفره اقول
والعلم عند الله تعالى مذهب اهل الجبر اثبات التقدير لله تعالى ونفى القدره عن العبد
اصلا والمعتزله بخلافه كما سبق وكلا الفريقين من الافراط والتفريط على شفا جرف هار
والمنهج القويم والطريق المستقيم القصد بين الامرين كما هو مذهب اهل السنه اذ لا يقدر د
احد ان يسقط الاصل الذى هو القدر ولا ان يبطل الكسب الذى هو السبب فلما
جعل موسى عليه السلم مساق كلامه وقصته الى الثانى بان صدر الجمله حرف الانكار
والتعجب وصرح باسم آدم ووصفه بصفات اربع كل واحده منها مستقله فى عليه
عدم ارتكابه الخطيه ثم جاء بكلمة الاستبعاد فى قوله ثم اهبطت فاسند الاهباط اليه
على الحقيقه والله سبحانه وتعالى هو المهبط فى الحقيقه لقوله تعالى قلنا اهبطوا وقرن — ظ المجاز
الاهباط بالارض والاهباط لا يكون الا اليها ليوذن بسفالتها التى تورث الخساسه
والرذاله كما قال تعالى ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله الايه بل الغرض الاولى
من ذلك الانكار البليغ هذا القول ثم اهبطت الناس كانه صلى الله عليه وسلم قال ما
ابعد هذه السفاله عن تلك المعالى والمناصب اجاب عنه عليه السلم بما يقابلها بل
ابلغ من تصدير الجمله بالهمزه وتصريح اسم موسى ووصفه ايضا بصفات اربع كل واحده
منها مستقله فى عليه عدم ذلك الانكار عليه ثم رتب العلم الاولى على ذلك ثم
اتى بدل كلمة الاستبعاد بهمزه الانكار فى قوله افتلومنى وحذف ما تقتضيه الهمزه
والفاء العاطفه من الفعل اى اتجد فى التوريه هذا النص الجلى فتلومنى على ذلك

فما بعده من انكار وفي هذا التقرير تنبيه على ما قصدناه من ان تحري قصد الامور هو
الصواب ثم انه صلى الله عليه وسلم ختم الحديث بقوله فحج ادم موسى بعد افتتاحه به
وبيانه بقوله قال موسى انت آدم الى آخر الحديث مجملاً اولاً ومفصلاً ثانياً ومعيداً له ثالثاً
تنبيهاً على ان بعض امته من المعتزلة ينكر حديث القدر فاهتم لذلك وبالغ في الارشاد
ويحتمل ان يقال انه صلى الله عليه وسلم صدر الحديث بقوله فحج تحريراً للدعوى وختمه
به اثباتاً لها فعلى هذا يكون الفا في الاول للعطف وفي الاخر للنتيجه والله يقول
الحق وهو يهدي السبيل ٥ الرابع ابن مسعود قوله وهو الصادق المصدوق الاولى
ان يجعل الجمله اعتراضية لاحالية لتعم الاحوال كلها وان يكون من عادته ودابه
ذلك فما احسن موقعه هنا قوله ان خلق احدكم اى ما يخلق منه احدكم يقيد
ويحرز في بطنها او قال في النهايه ويجوز ان يريد بالجمع مكث النطفه في الرحم اى يمكث
النطفه في الرحم اربعين يوما يتخمر فيها حتى يتهيا للخلق خط روى عن ابن مسعود
في تفسير هذا الحديث ان النطفه اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشراً
طارت في بشر المراه تحت كل ظفر وشعر ثم يمكث اربعين ليله ثم تنزل دماً في الرحم
فذلك جمعها والصحابه اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم بالصدق
فيما يتحدثون به واكثرهم احتياطاً للتوقي عن خلافه فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم
وقوله علقه وهي الدم الغليظ الجامد وذلك اشاره الى محذوف اي مهل ذلك الزمان
والمضغه هي قطعه من اللحم قدر ما يمضغ والنطفه الما القليل وفي الحديث جاء رجل
بنطفه في اداوة وبه سمي المني نطفه لقلتها وقيل سميت بها لنطافتها اي سيلانها من
قولهم ما ناطف اى سيال والكلمات القضايا المقدره وكل قضيه تسمى كلمه قولاً
كان او فعلاً قض ثم بعث الله اليه ملكاً اى بعث اليه الملك في الطور الرابع حين
ما يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاؤه فيعين له وينقش فيه ما يليق به من الاعمال
والاعمار والارزاق حسب ما اقتضته حكمته وسبقت كلمته فمن وجده مستعداً للقبول
الحق واتباعه ورآه اهلاً للخير واسباب الصلاح متوجهه اليه اثبته في عداد السعداء
وكتب له اعمالاً صالحه تناسب ذلك ومن وجده كزاً جافياً قاسي القلب ضارياً
بالطبع متنائياً عن الحق اثبت ذكره في ديوان الاشقياء الهالكين وكتب له ما
يتوقع منه من الشرور والمعاصي هذا اذا لم يعلم من حاله وقوع ما يقتضي تغير ذلك
وان علم من ذلك شيئاً كتب له اوايل امره واواخره وحكم عليه وفق ما يتم به عمله فان
ملاك العمل خواتيمه وهو الذي يسبق اليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنه مظ اعلم
ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع انه قادر على ان يخلقه في

لحمه

لمحه وذلك ان في التحويل فوايد وعبراً منها انه لو خلقه دفعة لشق على الام لانها لم
تكن معتاده لذلك وربما تظن عله فجعلت اولاً نطفه لتعتاد بها مدة ثم علقه مدة وهلم
جرا الى الولاده ومنها اظهار قدره الله ونعمته ليعبدوه ويشكروا والحث قلبهم من تلك
الى كونهم انساناً حسن الصوره متحلياً بالعقل والشهامه متزيناً بالفهم والفطانه
ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق
من ماء مهين ثم من علقه ومضغه مهياة لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته تراباً
ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء قوله حتى ما يكون حتى هي الناصبه
وما نافيه ولفظه تكون منصوبه بحتى وما غير مانعه لها في العمل وذراع مثل يضرب
لمعنى المقاربه الى الدخول قوله شقي او سعيد كان من حق الظاهر ان يقال يكتب
سعادته وشقاوته فعدل اما حكاية لصوره ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد او
التقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما
والفا في فيسبق للتعقيب يدل على حصول السبق بلا مهله ضمن يسبق معنى يغلب اي
يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقاً بلا مهله فعند ذلك يعمل عمل اهل
الجنه او اهل النار خط فيه بيان ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيات امارات
وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبه الى ما سبق به القضاء وجرى به
في البدايه الخامس سهل قوله وانما الاعمال بالخواتيم هذا تذييل للكلام السابق
مشتمل على معناه لمزيد التقرير كقولهم حدثت الحوادث والحوادث جمه وفلان
نطق بالحق والحق ابلج وفيه ان العمل السابق ليس بمعتبر وانما المعتبر العمل الذي
ختم به كما لوح به حديث ابن مسعود حيث قال فيسبق عليه الكتاب الى آخره شف
في هذا حث على مواظبه الطاعات ومراقبه الاوقات وعلى حفظها عن معاصي
الله تعالى خوفاً ان يكون ذلك آخر عمره وفيه زجر عن العجب والفرح بالاعمال
فرب متكل هو مغرور فان العبد لا يدري ماذا نصيبه في العاقبه وفيه انه لا يجوز
لاحد ان يشهد لاحد بالجنه او النار فان امور العبد بمشيه الله وقدره السابق
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعايشه رضي الله عنها او غير ذلك لما قالت على
سبيل القطع طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنه م كلامه وفيه ايضا ان الله تعالى
يتصرف في ملكه ما يشاء وكيف يشاء وكل ذلك عدل وصواب وليس لاحد
اعتراض عليه لانه مالك والخلق [2] واعتراض المملوك على المالك قبيح موجب للتعذيب
قال الله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسالون ومن ثم لما نزل ان تبدوا ما في انفسكم
او تخفوه يحاسبكم به الله اشتد ذلك على المومنين وقالوا يا رسول الله كيف نطيق

[2] مملوك صح

دفع ما يجري في قلوبنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلكم تقولون كما قالت بنو
اسرائيل سمعنا وعصينا قولوا سمعنا واطعنا واشتد ذلك عليهم ومكثوا زمانا فانزل
الله تعالى فرجا بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها فلما اسلموا سهل الله عليهم الامر
فاذا الاخلاص ولا نجاة الا بالتسليم لقضاء الله وقدره **السادس** عايشة **قوله** طوبى فعلى
من الطيب قلبوا اليا واوا للضمة قبلها قيل معنى طوبى له اطيب المعيشة له وقيل
معناه اصبت خيرا على الكناية لان اصابة الخير مستلزمة لطيب العيش وان يقال
في حق المصيب طوبى لك فاطلق اللازم واراد الملزوم فان قلت قوله عصفور من
عصافير الجنة فيه اشكال لانه ليس من باب التشبيه كما يقول هذا كعصفور من
عصافير الجنة اذ ليس المراد ثمة عصفورا وهذا ايثابه له ولا من باب الاستعارة
لان المشبه والمشبه به مذكوران لان التقدير هو عصفور والمقدر كالملفوظ
قلت هو من باب الادعاء كقولهم تحية بينهم ضرب وجيع وقولهم القلم احد اللسانين
جعل بالادعاء التحية والقلم ضربين احدهما المتعارف والاخر غير المتعارف من الضرب
واللسان فبين في الاول بقوله ضرب وجيع ان المراد غير المتعارف كما بين في الثاني
بقوله احد اللسانين ان المراد منها المتعارف جعلت رضي الله عنها العصفور صنفين
احدهما المتعارف وثانيهما الاطفال من اهل الجنة وبينت بقولها من عصافير الجنة
ان المراد الثاني وقولها لم يعمل السوء بيان لالحاق الطفل بالعصفور وجعله منه كما
جعل القايل القلم لسانا بواسطة افصاحهما عن الامر المضمر وقوله او غير ذلك الهاوي
ان الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على محذوف وغير مرفوع بعامل مضمر تقديره اوقع
هذا او غير ذلك ويجوز ان يكون او التي لاحد الامرين اي الواقع هذا او غير ذلك
اقول ويجوز ان يكون او بمعنى بل انشد الجوهري **شعر** بدت مثل قرن الشمس في رونق
الضحى ٭ وصورتها او انت في العين املح ٥ يريد بل انت وارسلناه الى مائة الف او يزيدون
بل يزيدون كانه صلى الله عليه وسلم لم يرتض قولها رضي الله عنها فاضرب عنه واثبت
ما يخالفه لما فيه من الحكم بالغيب والجزم بعين ايمان ابوي الصبي او احدهما او هو تبع لهما
ومرجع معنى الاستفهام الى هذا لانه للانكار للجزم وتقرير لعدم التعين ولعل الرد كان
قبل انزال ما انزل عليه في ولدان المومنين وكرر خلقهم لا نا طه امر زايد به وهو قوله
وهم في اصلاب ابايهم اهتماما به واعتناء بشانه كما قال زهير **شعر** من يلق يوما على
علاته هرما يلق السماحة منه والندى خلقا ٥ علاته بكسر العين اي كل حال وهرما
اسم رجل كرر يلق وعلق به السماحة والندى اهتماما به **قض** في الحديث اشارة
الى ان الثواب والعقاب لا لاجل الاعمال والا لزم ان لا يكون ذراري المسلمين

والكافرين من اهل الجنة والنار بل الموجب لهما هو اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر
لهم وهم في اصلاب ابايهم بل هم واباؤهم واصول اكوانهم بعد في العدم فالواجب
التوقف وعدم الجزم على شيء من ذلك **مح** اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من
مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض من
لا يعتد به لهذا الحديث واجابوا عنه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون
عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين
في الجنة **قوله** لم يعمل سوءا **مظ** اي لم يعمل ذنبا يتعلق بحقوق الله تعالى اما اذا كان
من حقوق العباد كاتلاف مال وقتل مسلم فيوخذ منه الغرم والدية واذا سرق يوخذ
منه المال ولم يقطع يده لانه من حقوق الله تعالى ويحتمل ان يراد بقوله وهم في اصلاب
ابايهم خلق الذر في ظهر ادم واستخراجها ذريته بعد ذريته من صلب كل والد الى انقراض
العالم **السابع** علي **قوله** مقعده اي موضع قعوده كني عن كونه من اهل الجنة او النار
باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن ان يجري على ظاهرها فان ما النافية ومن
الاستغراقية يقتضيان ان يكون لكل احد مقعد من النار ومقعد من الجنة وان ورد
في حديث اخر هذا المعنى لان التفصيل الاتي يابي حمله على ذلك فيجب ان يقال ان
الواو بمعنى او **مظ** قد ورد هذا الحديث بلفظ او في بعض الروايات وليس في شرح السنة
الا بلفظ او افلا نتكل اي افلا نعتمد على ما كتب لنا في الازل ونترك العمل يعني اذا سبق
القضاء لكل واحد منا بالجنة او بالنار فاي فايدة في السعي فانه لا يرد قضاء الله وقدره
واجاب صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا وهو من الاسلوب الحكيم منعهم صلى الله عليه
وسلم عن الانكال وترك العمل وامرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال امر مولاه
وعبوديته عاجلا وتفويض الامر اليه اجلا يعني انتم عبيد ولا بد لكم من العبودية
فعليكم بما امرتم به واياكم والتصرف في الامور الالهية لقوله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون فلا تجعلوا كما ورد ولا يدخل احدكم الجنة بعمله الحديث
فالقاني فستيسر تفضح عن هذه المقدرات **خط** ٩ قول الصحابي هذا مطالبة بامر
يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص صلى الله عليه وسلم له وذلك ان اخبار الرسول عن
سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله تعالى فيهم وهو حجة عليهم فرام القوم ان يتخذ ٥٩
حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ههنا امرين محكمين احدهما
لا يبطل الاخر باطن وهو الحكمة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر وهو السمة اللازمة
في حق العبودية وهو امارة ومخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم
انما عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم ورجاؤهم بالباطن

ودلك من صفه الايمان وبين صلى الله عليه وسلم لهم كل ميسر لما خلق له وان عمله في
العاجل دليل مصيره في الآجل وتلا قوله فاما من اعطى واتقى واما من بخل واستغنى
وهذه الامور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى فيهم وهو الحكيم
الخبير لا يسال عما يفعل وهم يسلون واطلب نظيره من امرين من الرزق المقسوم مع
الامر بالكسب او من الاجل المضروب مع المعالجة بالطب فانك تجد المغيب فيهما علة
موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خواصهم وعوامهم على ان
الظاهر منها لا يترك بالباطن وقوله وكل ميسر اي مهيا مصروف اليه الثامن
ابو هريرة قوله خطه من الزنى من البيانية مع ما اتصل به حال من خطه ادرك اصاب
ووصل لا محالة لا لنفي الجنس الجوهري حال لونه اي تغير وحال عن العهد حول ولا
انقلب حال الشي بيني وبينك حجر والمحالة الحيلة يقال المرء يعجز لا محالة وقولهم لا محالة
اي لا بد يقال الموت آت لا محالة والجملة الثانية مرتبة على الاولى بلا حرف الترتيب
تفويضا لاستفادته الى ذهن السامع والتقدير كتب الله تعالى وما كتبه لا بد ان يقع
كتب يحتمل ان يراد به اثبت اي اثبت فيه الشهوة والميل الى النساء وخلق فيه العين
والاذن والقلب والفرج وهي التي تجد لذة الزنا وان يراد به قدر اي قدر في الازل
ان يجري على ابن ادم الزنا فاذا قدر في الازل ادرك ذلك لا محالة قوله زنا العين النظر
الى اخره سمى هذه الاشياء باسم الزنا لانها مقدمات له مؤذنة بوقوعه ونسب التصديق
والتكذيب الى الفرج لانه منشاه ومكانه اي يصدقه بالاتيان بما هو المراد منه ويكذبه
بالكف عنه والترك فا في قوله كذب عليك الحج كلمة جرت مجرى المثل في كلامهم
وهي في معنى الامر كانه يريد ان كذب ههنا تمثيل لارادة اترك ما سولت لك نفسك
من التواني في الحج ثم استانف بقوله اقصد الحج فشبه ايجاب الحج عليه بسبب تهيؤ اسبابه
ووجوب استطاعته ثم تقاعده عنه كانه يقول لم يجب عليك الحج فقيل كذب
عليك الحج على سبيل التاكيد وكذا ما نحن بصدده من الاستعارة التمثيلية شبهت صورة
حال الانسان من ارساله الطرف الذي هو رايد القلب الى النظر الى المحارم واصغائه
الاذن الى السماع ثم انبعاث القلب الى الاشتهاء والتمني ثم استدعائه منه فصار ما يشتهي
ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق مشتهاه فاذا مضى
الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه واذا امتنع عن ذلك خيبه فيه بحالة
رجل يخبر صاحبه بما يزينه له ويغريه عليه فهو اما يصدقه بذلك ويمضي على ما اراده
منه او يكذبه ويابى عما دعا اليه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان مستعملا في جانب
المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة للتمثيل وكان الحماسي نظر الى هذا

المعنى

المعنى حيث قال شعر وكنت اذا ارسلت طرفك رايدا لقلبك يوما اتعبتك المناظر
رايت الذي لا كله انت قادر عليه ولا عن بعضه انت صابر الاسناد في قوله والفرج
يصدقه او يكذبه مجازي لان الحقيقي هو ان يسند الى الانسان فاسنده الى الفرج
لانه مصدر الفعل والسبب القوي التاسع عمران قوله ارايت معناه اخبرني من اطلاق
السبب على المسبب لان مشاهدة الاشياء طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة
اي قد رايت ذلك فاخبرني به الكدح جهد النفس في العمل والكد فيه حتى يؤثر فيها
من كدح جلده اذا خدشه كذا في الكشاف ومن في من قدر يجوز ان يكون
بيانا للشي فيكون القضاء والقدر شيا واحدا وان تكون ابتدائية متعلقة بمضى اي
قضي عليهم لاجل قدر سبق وقضاء نشا وابتدا من قدر فيكون القدر سابقا على القضاء
نه المراد بالقدر التقدير وبالقضاء الخلق كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات في
يومين اي خلقهن فالقضاء والقدر امران متلازمان لا ينفك احدهما عن الآخر
لان احدهما بمنزلة الاساس وهو القدر والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء فمن رام التفصيل
بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه غب القضاء من الله اخص من القدر لانه الفصل
من التقدير والقدر هو التقدير والقضاء هو التفصيل والقطع وقد ذكر بعض العلماء
ان القدر بمنزلة المعد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل ولهذا لما قال ابو عبيدة لعمر
رضي الله عنهما لما اراد الفرار من الطاعون بالشام اتفر من القضاء قال افر من قضاء
الله الى قدر الله تنبيها على ان القدر ما لم يكن قضاء فمرجو ان يدفعه الله فاذا قضي فلا
مدفع له ويشهد بذلك قوله عز وجل وكان امرا مقضيا وقوله على ربك حتما مقضيا كان م
تنبيها انه صار بحيث لا يمكن تلافيه واقول يؤيد هذا حديث الرقى كما سيجي وهذا
البيان هو الذي وعدناه في حديث جبريل عليه السلام ونقلنا عن القاضي خلاف ذلك
ومما يواخيه ان عبد الله بن طاهر دعا الحسين بن فضل فقال اشكل علي قوله تعالى
كل يوم هو في شان وقال النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق فاجاب
انها شوون يبديها لا شوون يبتديها فقام عبد الله وقبل راسه قال بعض العارفين
ان القدر كتقدير النقاش الصورة في ذهنه والقضاء كرسمه تلك الصورة للتلميذ
بالاشرب ووضع التلميذ الصبغ عليها متبعا لرسم الاستاذ هو الكسب والاختيار والتلميذ
في اختياره لا يخرج عن رسم الاستاذ كذلك العبد في اختياره لا يمكنه الخروج عن
القضاء والقدر ولكنه متردد بينهما قوله او فيما يستقبلون به مما اتاهم به نبيهم
كذا في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول ووقع في نسخ المصابيح ام فيما يستقبلون
فقال لا بل شي قضي عليهم اقول على كلتا الروايتين ليس السوال عن تعيين احد

الامرين اذ الجواب وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا بل غير مطابق له اذا انفرد هذا فام
منقطعة واو بمعنى بل وتحريره ان السايل لما راى الرسل يامرون امتهم وينهونهم
اعتقد ان الامر انف كما زعمت المعتزلة فسال او لا عن الامر اهو شي مقدر ثم بدي له
واضرب عن ذلك واستانف فقال اهو واقع فيما يستقبلون به والهمزة للتقرير فلذلك
نفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اثبته وقرره واكده ببل ولو كان سوال الاعرابي الغيش
لقال اشي قضي علينا ام شي نستقبله بالتكلم بل غيرا لعبارة وعدل الى الغيبة وعمم الامر
كلها وانبياهم فدل ذلك على صحة ما قلناه من اضرابه عن السوال الاول الى الثاني
العاشر ابو هريرة قوله العنت العنت الاثم قال تعالى ذلك لمن خشي العنت منكم يعني الفجور
والزنا قوله في الاختصاء خصيت الفحل خصاء ممدود اذا اسللت خصيتيه وجف
القلم يقال جف الثوب وغيره يجف بالكسر جفافا وجفوفا اذا اسل ثم جف وفيه
نداوة تو وهو كناية عن جريان القلم بالمقادير وامضايها والفراغ منها اقول هذا
من باب اطلاق اللازم على الملزوم لان الفراغ بعد الشروع يستلزم جفاف القلم عن
مداده مظ والمعنى ان ما كان وما يكون قدر في الازل فلا فايدة في الاختصاء فان
شيت فاختص وان شيت فاترك وهذا ليس منه اذنا له بل هو توبيخ ولوم على استيذانه
قطع العضو من غير فايدة كقوله تعالى اعملوا ما شيتم تو لم نجد هذا اللفظ اي جف
القلم مستعملا على هذا الوجه فيما انتهى الينا من كلام العرب الا في كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاراها من الالفاظ المستعارة التي لم يهتد اليها البلغاء فاقتضتها
الفصاحة النبوية واما ما ذكر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فاختص على
ذلك او ذر فالصواب فاختص على ذلك بتخفيف الصاد من الاختصاء وكذلك
يرويه المحققون من علماء النقل وقد صحفه بعض اهل النقل فرواه على ما هو في كتاب
المصابيح ولا يكاد يلتبس ذلك الا على عوام اصحاب الرواية او على من انتهى اليه الحديث
مختصرا على ما هو في المصابيح فاما من كان معتنيا بضبط الالفاظ او اتباع المعاني فلا
يخفى عليه وجه الصواب اذا استوعب طرق هذا الحديث وقد روي هذا الحديث
مستوفى في كتب اهل العلم من وجوه قال المولف الحديث في صحيح البخاري وفي
الجمع بين الصحيحين للحميدي وفي شرح السنة وبعض نسخ المصابيح مذكور كما ذكره
التوربشتي بصاد مكسورة بغير ياء بعدها شف معنى الرواية بالراء بعد الصاد
الاختصار وهو حذف المطولات من الكلام والاقتصار على الالفاظ القليلة الدالة على
المعنى فاذا المعنى اعلم انه قد سبق علم الله تعالى في جميع ما يصدر عنك ويايتك فاقتصر
على ذلك فان الامور مقدرة فيما سبق او ذر او دع ولا تخض فيه قض او للتسوية ومعناه

ان

ان الاقتصار على التقدير والتسليم له وتركه والاعراض عنه سواء فان ما قدر لك
من خير او شر فهو لا محالة لاقيك وما لم يكتب فلا حيلة ولا طريق الى حصوله لك
واقول على ذلك في رواية اختصر متعلق بالفعل على تضمين اختصر معنى اقتصر على ما ذكرت
لك واترك الاختصاء وارض بقضاء الله او ذر ما ذكرته وامض لشانك واختص
فيكون تهديدا وعلى رواية اختص على متعلق بمحذوف هو حال من المستكن في اختص
والمعنى اختص في حال عرفانك ان القلم جف بما هو كاين فيكون حالك مخالفا
لحال المومنين او ذر الاختصاء واذعن واسلم لقضاء الله تعالى فعلى هذا يكون الاول
للتهديد على عكس السابق واو على التقديرين للتخيير الحادي عشر عبد الله بن عمرو قوله
بين اصبعين تو هذا الحديث ليس من جملة ما يتنزه السلف عن تاويله كاحاديث السمع والبصر
واليد وما يقاربها في الصحة والوضوح فان ذلك يحمل على ظاهره ويجري بلفظه الذي
جاء به من غير ان يشبه بسمات الجسم او يحمل على معنى الاتساع والمجاز بل يعتقد انها
صفات الله تعالى لا كيفية لها وانما تنزهوا عن تاويل هذا القسم لانه لا يلتئم معه ولا
يحمل ذلك على وجه يرتضيه العقل الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه آخر واما
ما كان من قبيل هذا الحديث فانه ليس في الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظ
مشاكلة لها في وضع الاسم فوجب تخريجه على ما يناسب نسق الكلام وعلى ما تقتضيه
من المعنى ليقع الفصل بين هذا الضرب وبين ما لا مدخل فيه للمجاز والاتساع وقد اجري
بعض المتاولين الاصبع في الحديث مجرى قول العرب للراعي على ماشيته اصبع حسن
اي اثر حسن وذكر فيه قول القايل شعر ضعيف العصا بادي العروق يرى
له عليها اذا ما اجدب الناس اصبعا ه وهذا من باب التعسف في التاويل لانه لا
يناسب نسق الكلام انتهى كلامه واعلم ان للناس فيما جاء من صفات الله مما يشبه
صفات المخلوقين تفصيلا وذلك ان المتشابه قسمان قسم يقبل التاويل وقسم لا يقبله
بل علمه مختص بالله تعالى ويقفون عند قوله تعالى وما يعلم تاويله الا الله كالنفس
في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك والمجي في قوله وجاء ربك والملك
صفا صفا وتاويل فواتح السور مثل حم والم من هذا القبيل وذكر شيخنا شيخ
الاسلام شهاب الدين ابو حفص السهروردي قدس سره في كتاب العقايد اخبر
الله عز وجل انه استوى فقال الرحمن على العرش استوى واخبر رسوله صلى الله عليه
وسلم بالنزول وغير ذلك مما جاء في اليد والقدم والتعجب والتردد كل ما ورد من
هذا القبيل دلايل التوحيد فلا يتصرف فيها بتشبيه وتعطيل فلولا اخبار الله تعالى
واخبار رسوله ما تجاسر عقل ان يحوم حول ذلك الحمى وتلاشى دون ذلك عقل العقلاء



ولب الالبآء اقول هذا المذهب هو المعتمد عليه وبه يقول السلف الصالح ومن ذهب
الى القسم الاول شرط في التاويل ان ما يودي الى تعظيم الله تعالى وجلال كبريائه
فهو جايز فعلى هذا معنى الحديث انه سبحانه وتعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها
كيف شا لا يمنع منها شي ولا يفوته ما اراده كما يقال فلان في قبضتي اي في كفي
لا يراد به انه حال في كفه بل المراد تحت قدرتي ويقال فلان بين اصبعي اقلبه
كيف شيت اي انه هين علي قهره والتصرف فيه كيف شيت وما لا نعظم فيه
فلا يجوز الخوض فيه فكيف بما يودي الى التشبيه والتجسيم وهذا التقسيم حاصر
واما قول التوربشتي وهذا من باب التعسف في التاويل فجوابه انهم يطلقون اليد
على القدرة لانها مصدرها ومنشاها وانما يستعملونها فيها ارادة للمبالغة في خراوله
العمل فاذا انظروا الى دقة العمل وحسن الصنع قالوا ان له فيه اصبعا لان الاصابع
منشا الحذق في الصناعة واللطف فيها كالكتابة والصياغة ونحوهما ولما كان
داعيا الخير والشر مصدرهما القلوب وتقلبها في الايمان والكفر والطاعة والمعصية
امر يتحير فيه العقول ولا تنتهي اليه الاوهام وليس ذلك الا تصرف الملك العلام
ناسب ذكرهما نسق الكلام والله اعلم قالوا المراد بالاصبعين صفتا الله تعالى وهما صفة
الجلال والاكرام فبصفة الجلال يلهمها فجورها وبصفة الاكرام يلهمها تقواها
اي تقلبها تارة من فجورها الى تقويها بان يجعلها تقية بعد ان كانت فاجرة وبعدها
اخرى عن تقواها الى فجورها بان يجعلها فاجرة بعد ان كانت تقية قال الله تعالى
فالهمها فجورها وتقويها قض نسب تقلب القلوب الى الله تعالى اشعارا بان الله تعالى
انما تولى بنفسه امر قلوبهم ولم يكله الى احد من ملايكته وخص الرحمن بالذكر ايذانا
بان ذلك التولي لم يكن الا لمحض رحمته وفضل نعمته كيلا يطلع احد غيره على سرايرهم
ولا يكتب عليهم ما في ضمايرهم وكقوله كقلب واحد قالوا اعنى كما ان احدكم يقدر
على شي واحد الله تعالى يقدر على جميع الاشيآء دفعة واحدة ولا يشغله شان
عن شان اقول ليس المراد ان التصرف في القلب الواحد اسهل عليه تعالى من التصرف
في القلوب كلها فان ذلك عند الله سبحانه وتعالى سوآء قال تعالى انما امره اذا اراد
شيا ان يقول له كن فيكون ولكن ذاك راجع الى العباد والى ما شاهدوه وعرفوا
ذلك فيما بينهم كقوله سبحانه وتعالى وهو اهون عليه اي اهون فيما يجب عندكم
وينقاس على اصولكم ويقتضيه معقولكم والا فالابدآء والانشآء سوآء عند الله تعالى
وكيف نشآء نحو ان يكون حالا على التاويل اي هينا سهلا سريعا لا يمنعه مانع
لانه جواب كيف وان يكون صفة مصدر محذوف على التاويل اي يقلبها تقليبا سريعا

سهلا لا يمنعه من التصرف فيها مانع واللهم الميم فيه عوض من يا وكذلك لا يجتمعان
قال الزجاج في قوله تعالى قل اللهم مالك الملك زعم سيبويه ان هذا الاسم لا
يوصف لانه قد ضمت اليه الميم وما بعده منصوب بالندآء والقول عندي انه صفة فكما
لا يمتنع الصفة مع يا فلا يمتنع مع الميم قال ابو علي قول سيبويه عندي اصح لانه ليس في
الاسمآء الموصوفة شي على حد اللهم ولذلك خالف سايا الاسمآء ودخل في حيز ما لا
يوصف نحو حيهل فانهما صارا بمنزلة صوت مضموم الى اسم فلم يوصف اقول ويساعد
قول سيبويه مقام التضرع والابتهال فانه استغاث اولا بقوله يا الله ثم اعاد الندآء مفرد
المعنى الاستغاثة ولذلك اطنب في الكلام اذ لو قيل اللهم صرف قلوبنا على طاعتك
لكان كافيا في الظاهر وفي جمع القلوب اشعار برحمته ورافته على الامة صلوات الله
وسلامه عليه ويجوز ان يكون معنى الدعآء في هذا المقام انه صلى الله عليه وسلم لما
قال ان قلوب بني آدم اخطر في خلده صلوات الله عليه ما عسى ان يتوهم متوهم خلاف
الشمول وان مثل الانبيآء خارجون عن هذا الحكم فازال التوهم بكلمة الشمول ثم خص
نفسه بالتضرع والابتهال اعلاما بان نفسه القدسية الطاهرية المصطفوية اذا كانت
مفتقرة الى الالتجاء اليه كما قال اعوذ بك منك كان غيره اولى واحرى الثاني عشر



ابو هريرة قوله ما من مولود مولود مبتدا ويولد خبره لان من الاستغراقية في سياق
النفي تفيد العموم كقولك ما احد خير منك والتقدير ما مولود يوجد على امر من الامور
الا على هذا الامر والفطرة تدل على نوع منها وهو الابتدآء والاختراع كالجلسة والقعدة
والمعنى بها هاهنا تمكن الناس من الهدى في اصل الجبلة والتهيو لقبول الدين فلو ترك
عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها الى غيرها لان هذا الدين حسنه موجود في النفوس
وانما يعدل عنه لافة من الافات البشرية والتقليد كقوله تعالى اولئك الذين
اشتروا الضلالة بالهدى والفآء في فابواه للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبيب اي اذا
تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه وقوله كما اما حال من الضمير المنصوب في
يهودانه مثلا فالمعنى يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة شبيها بالبهيمة التي
جدعت بعد ان خلقت سليمة واما صفة مصدر محذوف اي يغيرانه تغييرا مثل
تغييرهم البهيمة السليمة فالافعال الثلثة اعني يهودانه وينصرانه ويمجسانه تنازعت
في كما على التقديرين وتنتج يروى على بنآء المفعول في المغرب عن الليث وقد نتج الناقة ينتجها
نتجا اذا تولى نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهايم كالقابلة للنسآء والاصل
نتجها ولدا تعدي الى مفعولين وعليه بيت الحماسة مصراع وهم ينتجون تحت الفيل شقيانه
فاذا بني للمفعول الاول قيل نتجت ولدا اذا وضعته وعليه حديث الحارث كنا

وينصرانه

اذا نتجت فرس احدنا فلوًا اي مهرًا الحديث والجمعاء البهيمة التي لم يذهب من بدنها
شي سميت بها لاجتماع سلامة اعضائها لا جدع بها ولا كي وهل تحسون فيها من جدعا
في موضع الحال على التقديرين اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول وفيه نوع من
التاكيد يعني كل من نظر اليها قال هذا القول لظهور سلامتها والجدعاء البهيمة
التي قطعت اذنها من جدع اذا قطع الاذن او الانف وتخصيص ذكر الجدع ايماء الى
ان تصميم على الكفر انما كان بسبب صممهم من الحق وانه كان خلقيا فيهم ثم يقول والظاهر
ثم قرا فعدل الى القول واتى بالمضارع على حكاية الحال الماضية استحضارًا له في اذن
السامع كانه يسمع منه صلى الله عليه وسلم الان قوله لا تبديل لا يجوز ان يكون اخبارًا
محضًا لحصول التبديل بل يأول بان يقال من شانه ان لا يبدل او يقال ان الخبر
بمعنى النهي وقال حماد بن سلمة في معنى الحديث هذا عندنا حيث اخذ الله عز وجل عليهم
العهد في اصلاب ابائهم فقال الست بربكم قالوا بلى خط معنى قول حماد في هذا احسن
وكانه ذهب الى انه لا عبرة بالايمان الفطري في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان
الشرعي المكتسب بالارادة والفعل الا يرى انه يقول فابواه يهودانه يعني في حكم
الدنيا فهو مع وجود الايمان الفطري فيه محكوم له بحكم ابويه الكافرين اقول
والعلم عند الله يؤيد هذا وجوه احدها ان التعريف في قوله صلى الله عليه وسلم
يولد على الفطرة اشارة الى معهود وهو قوله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا فطرت
الله التي فطر الناس عليها لان معنى المامور بقوله فاقم وجهك للدين اثبت على العهد
القديم المعني به في قوله تعالى واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم وقال
الست بربكم قالوا بلى وثانيها ما جاء في طريق هذه الرواية ما من مولود الا وهو على
الملة وكذا اورد الترمذي هذا الحديث في كتابه بغير لفظة الفطرة ولفظه كل مولود
يولد على الملة لان الدين في قوله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا هو عين الملة لقوله
تعالى دينا قيما ملة ابرهيم حنيفا وقوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى اني
خلقت عبادي حنفاء كلهم وانهم اتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم الحديث
اخرجه مسلم عن عياض المجاشعي وثالثها التشبيه بالمحسوس المعاين ليفيد ان ظهوره بلغ
في الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس المشاهد ثم قيده بقوله هل تحسون تقريرًا لذلك
كما سبق تلخيصه ان العالم اما عالم الغيب واما عالم الشهادة فاذا نزل الحديث على عالم
الغيب اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة الذي عليه مبنى ظاهر الشرع
سهل تعاطيه كما قال الخطابي وتحريره ان الناظر اذا نظر الى المولود نفسه من غير
اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الخلقة التي خلق الله تعالى الناس عليها من الاستعداد

للمعرفة وقبول الحق والتأبي عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب حكم بانه لو ترك على
ما هو عليه ولم يعتوره من الخارج ما يصده عن النظر الصحيح من فساد التربية وتقليد
الابوين والالف بالمحسوسات والانهماك في الشهوات ونحو ذلك استمر على ما كان
عليه من الفطرة السليمة ولم يختر عليه شيئا ولم يلتفت الى جنبة سواها لكن يصده عن
ذلك امثال هذه العوائق فان قلت امر الغلام الذي قتله الخضر ينقض عليك هذا
البناء لانه لم يلحق بابويه بل خيف الحاقهما به لقوله تعالى فخشينا ان يرهقهما طغيانا
وكفرا ولقوله صلى الله عليه وسلم في حديث موسى والخضر عليهما السلام الغلام الذي
قتله الخضر طبع يوم طبع كافرا وهذا الحديث مخرج في الصحيح قلت لا ينقضه بل
يرفعه ويشيد بنيانه لان الخضر عليه السلم نظر الى عالم الغيب وقتل الغلام وموسى
عليه السلم اعتبر عالم الشهادة وظاهر الشرع فانكر عليه ولذلك لما اعتذر الخضر
بالعلم الخفي الغايب امسك موسى عليه السلم واعلم ان الشيخ التوربشتي ذكر في
الحديث وجوها اختارها من وجوه كثيرة استنبطها العلماء ونحن اخترنا منها هذا
الوجه لكونه اظهر والى التحقيق اقرب والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله الثالث عشر ابو موسى قوله قام فينا فيه ثلثة اوجه من الاعراب
احدها ان يكون فينا وبخمس حالين مترادفين او متداخلين وذلك ان يكون الثاني حالا
من الضمير المستتر في الحال الاولى اي قام خطيبا فينا مذكرا بخمس كلمات وثانيها
ان يكون فينا متعلقا بقام بان تضمن معنى خطب والثاني حالا اي خطب فينا قائما
مذكرا بخمس وقام في الوجهين بمعنى القيام على ما ورد في حديث اوس بن حذيفة الثقفي
رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف الينا بعد العشاء فيحدثنا قائما على
رجليه حتى يراوح بين قدميه من طول القيام وثالثها ان يتعلق بخمس بقام ويكون فينا
بيانا كانه لما قيل قام بخمس فقيل في حق من اجب في حقنا وجهتنا كقوله تعالى
والذين جاهدوا فينا الكشاف في قوله تعالى فلما بلغ معه السعي لما قيل فلما بلغ السعي
قيل مع من قيل معه ولذلك قدر في قوله سبحانه لمن اراد ان يتم الرضاعة فعلى هذا قام
بمعنى قام بالامر اي تشمر وتجلد له فالمعنى انه قام بحفظ تلك الكلمات فينا لان القيام
بالشيء هو المراعاة والحفظ له قال الله تعالى كونوا قوامين بالقسط وقال سبحانه
افمن هو قائم على كل نفس بما كسبت النحاة يسمون خمس كلمات اي خمس فصول تو
وهم يطلقون الكلمة ويعنون بها الجملة المركبة المفيدة ولهذا يسمون القصيدة كلمة
واحدة واحدى الكلمات منها ان الله لا ينام والثانية ولا ينبغي له ان ينام والثالثة
يخفض القسط ويرفعه والرابعة يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل

عمل الليل والخامسة حجابه النور شف لما كانت الكلمة الاولى تدل بظاهرها
على عدم صدور النوم عنه تعالى اكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز
صدور النوم عنه تعالى فقال ولا ينبغي له ان ينام ولا يلزم من عدم الصدور عنه
عدم جواز الصدور عنه قوله صلى الله عليه وسلم يخفض القسط تو فسر بعضهم القسط
في هذا الحديث بالرزق اي يقتره ويوسعه وانما عبر عن الرزق بالقسط لانه قسط
كل مخلوق وفسره بعضهم بالميزان وسمي الميزان قسطا لما يقع به من المعدلة في القسمة
وهذا اولى القولين بالتقدم لما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه يرفع الميزان
ويخفضه ويجوز ان يكون المراد من رفع الميزان ما يوزن من ارزاق العباد
النازلة من عنده واعمالهم المرتفعة اليه ويحتمل انه اشارة الى ان الله كل يوم في شان
وانه يحكم في خلقه بميزان العدل وبين المعنى بما شوهد من وزن الوزان الذي
يزن فيخفض يده ويرفعها وهذا التاويل يناسب الفصل الثاني اعني قوله ولا ينبغي
له ان ينام اي كيف يجوز عليه ذلك وهو الذي يتصرف ابدا في ملكه بميزان
العدل قوله صلى الله عليه وسلم يرفع اليه قض اي الى خزانته كما يقال حمل المال
الى الملك فيضبط الى يوم الجزاء او يعرض عليه وان كان هو اعلم به ليامر ملائكته
امضاء ما قضى لفاعله جزاء له على فعله قبل عمل النهار اي قبل ان يؤتى بعمل النهار
وهو بيان لمسارعة الكرام الكتبة الى رفع الاعمال وسرعة عروجهم الى ما
فوق السموات وعرضهم على الله تعالى فان الفاصل بين الليل والنهار آن
لا يتجزى هو آخر الليل واول النهار وقيل قبل ان يرفع اليه عمل النهار والاول
ابلغ وهو كلام التوربشتي شف الثاني ابلغ لانه في بيان عظم شان الله تعالى
وقوم عباده المكرمين وحسن قيامهم بما امروا ولان لفظ العمل مصدر فكانه قال
يرفع اليه عمل الليل اي المعمول في الليل قبل عمل النهار فلا حاجة الى تقدير لفظة
الشروع كاحتياجه الى تقدير الرفع في المعنى الاول قوله صلى الله عليه وسلم
حجابه النور تو اشار بذلك الى ان حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن
الخلق بانوار عزه وجلاله واشعة عظمته وكبريائه وذلك هو الحجاب الذي يدهش
دونه العقول وتذهب الابصار وتتحير البصائر ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى لما
وراءه من حقائق الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق الا احترق ولا مفطور
الا اضمحل واصل الحجاب الستر الحائل بين الرائي والمرئي وهو ههنا راجع الى منع
الابصار من الاصابة بالرؤية له بما ذكر فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل فعبر
به عنه وروي حجابه النور او النار وقد سنح لنا من احاديث الرؤية وتوفيقات

الكتاب على التجليات الالهية ان الحالة المشار اليها في هذا الحديث التي نحن بصددها
في هذه الدار المستعدة المعدة للفناء دون التي وعدنا بها في دار البقاء والحجاب
المذكور في هذا الحديث وغيره يرجع على الخلق لانهم هم المحجوبون عنه وسبحات
وجهه اي جلالته كذا فسرها اهل اللغة وقال ابو عبيد نور وجهه وسبحات
بضم السين والباء جمع سبحة كغرفة وغرفات وقد قال بعض اهل التحقيق انها
الانوار التي اذا راها الراؤون من الملائكة سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال
الله وعظمته انتهى كلامه اقول والله اعلم ويعضد قول اهل التحقيق ما روي ابن
الاثير في النهاية انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر الى وجه علي رضي الله عنه
عبادة قيل معناه ان عليا رضي الله عنه كان اذا برز قال الناس لا اله الا الله ما
اشرف هذا الفتى لا اله الا الله ما اعلم هذا الفتى لا اله الا الله ما اشجع هذا الفتى فكانت
رؤيته تحملهم على كلمة التوحيد فعلى هذا سبحان الله كلمة تعجب وتعجب الكشاف
فيه معنى التعجب والاصل في ذلك ان يسبح الله في رؤية العجيب من صنائعه ثم كثر
حتى استعمل في كل متعجب منه مح ذهبوا الى معنى سبحات وجهه نوره وجلاله
وبهاؤه واما الحجاب فاصله في اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للاجسام
المحدودة والله تعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا مجرد المنع من رؤيته وسمي
نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك في العادة لشعاعها والمراد بالوجه الذات
وبما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع
الكائنات ولفظه من لبيان الجنس فكذا في شرح السنة وذهب المظهر وغيره الى
ان الضمير في بصره راجع الى الخلق وما في ما انتهى بمعنى من ومن خلقه بيان له
والاول هو الوجه واليه اشار التوربشتي بقوله ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى لما
وراءه لم يبق مخلوق الا احترق ولا مفطور الا اضمحل ومعنى اثبات البصر لله تعالى
مذكور في شرح السنة مستقصى وههنا وجوه متعلقة بلطائف المعاني ومحسنات
البديع لا بد من ذكرها احدها ان قوله ولا ينبغي له ان ينام جملة معترضة واردة
على التتميم صونا للكلام عن المكروه فان قوله لا ينام لا ينفي جواز النوم كما قال الاشرف
فعقب به لدفع ذلك التجوز قال ابو الطيب شعر وتحتقر الدنيا احتقار مجرب
يرى كل ما فيها وحاشاك فانيا ه فان حاشاك في غاية الحسن ومعنى لا ينبغي
لا يصح ولا يستقيم النوم لانه مناف لجلال رب العالمين وثانيها يخفض ويرفع وعمل
الليل وعمل النهار ومن باب التضاد والمطابقة والخفض والرفع في القرينتين
مستعاران للمعاني من الاعيان وثالثها لو كشفه الجملة من الشرط والجزاء استئنافا فيه

مبينة للكلام السابق كانه لما قيل ان حجابه النور وعرف الخبر المفيد للتخصيص اتجه
لسايل ان يقول لم خص الحجاب بالنور اجيب انه لو كان من غيره لاحترق و رابعها
الجمل الفعليه في النفي والاثبات كلها وارده على صيغ المضارع لاراده الاستمرار
فالمنفيان فيها يدلان على الدوام من غير انقطاع والاربع المثبته على التجدد مع الاستمرار
واما الجمله الاسميه فدلالتها على سبيل الثبات والدوام في هذا العالم والشرطيه
مبينه عن ذلك لما دلت على انها مخالفه للنور المتعارف فاذا انقلبت الى النور لم
تكن كذلك وفيه دليل على ان نبينا صلوات الله عليه راى ربه تعالى لقوله في الدعاء
اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي بشري نورا الى قوله واجعلني نورا
وسيجي ان شاء الله تعالى دلايل على ذلك واما المومنون اذا صفت سرايرهم عن الكدورات
في دار الثواب فيرزقون هذه المنحه السنيه والرتبه العليه وخامسها ان معنى الحديث
باسره مسبوك من معنى آيه الكرسي فان قوله سبحانه الله لا اله الا هو الى قوله من ذا
الذي يشفع مشعر بصفه الاكرام ومنه الى الخاتمه يشير الى صفه الجلال لما فيه من
المنع عن الشفاعه الا بالاذن ومن ذكر الكرسي الذي هو سرير الملك وهو مناسب
لحديث الحجاب كذلك الحديث الى قوله حجابه النور مبني عن صفه الاكرام ومنه الى
آخره عن صفه الجلال فتكون صفه الجلال محتجبه بصفه الاكرام فلو كشف حجاب
الاكرام لتلاشت الاشياء وفني بتجلي صفه الجلال الكاينات ويبقى وجه ربك
ذو الجلال والاكرام ومن اسماء الله الحسنى وصفاته العظمى النور قال تعالى واشرقت
الارض بنور ربها وبيانه ان قوله لا تاخذه سنه مقرر للكلام السابق الكشاف وهو
تاكيد للقيوم لان من جاز عليه ذلك استحال ان يكون قيوما وهو مثل قوله لا ينام ولا
ينبغي له ان ينام وقوله ما في السموات وما في الارض كالتعليل لمعنى القيوميه اي كيف
ينام وهو مالك ما في السموات وما في الارض ومربيهم ومدبر امور معاشهم ومعادهم
والى الاول الاشاره بقوله يخفض القسط ويرفعه والى الثاني بقوله يرفع اليه عمل
الليل الى اخره فان قلت فان معنى قوله تعالى يعلم ما بين ايديهم الايه في الحديث قلت
تخصيص ذكر البصر الذي هو نوع من طريق العلم ملوح اليه فما اجمعه من كلمات
وما افصحه من عبارات ولعمرك ان هذا الحديث سيد الاحاديث كما ان آيه الكرسي
سيد الآيات والله اعلم الرابع عشر ابو هريره قوله يد الله ملاى اي نعمه الله غزيره كقوله
تعالى بل يداه مبسوطتان الكشاف بسط اليد مجاز عن الجود ولا قصد من يتكلم به
اثبات يد ولا بسط ولا فرق بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازا عنه كانهما عبارتان عن
معبر واحد ولو اعطى الاقطع الى المنكب عطاء جزلا لقالوا ما ابسط يده بالنوال وقال

في سوره طه انها كنايه وصرح هنا بانها مجاز ولعله لما كانا متساويين في اللزوم اجاز
اطلاق المجاز عليها تاره والكنايه اخرى مظ يد الله اي خزاين الله اقول كما اطلق اليد على
الخزاين لتصرفها فيها وهو من المجاز المرسل والقرينه الاضافه وملاي كالترشيح للمجاز
والمعنى بالخزاين قوله كن فيكون على ما ورد عطاي كلام وعذابي كلام انما امري
لشي اذا اردت ان اقول له كن فيكون ولذلك لا ينقص ابدا بان يصب الرزق على
عباده دايما ولا تغيضها استعاره تبعيه للنقص لان الحقيقه نقص الماء كما قال تعالى
وغيض الماء وكذلك سحاء لانه من صفات الماء يقال سح سحا فهو ساح والموث سحاء وهي
فعلاء لا افعل لها كهطلاء والليل والنهار ظرفان اي فيهما ويجوز ان يكون ملاي
ولم يغضها وسحاء وارايتم على تاويل مقول فيه اخبارا مترادفه ليد الله وان يكون
الثلثه الاخيره وصفا لملاي او ان ارايتم استينافا وفيه معنى الترقي فانه لما قيل
ملاي اوهم جواز النقصان فازاله بقوله لم يغضها ورب ممتلي الشي ولم يفض فقيل
سحاء ليوذن بالفيضان وقرنها بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعها
بما يدل على ان ذلك مقرر غير خاف على كل ذي بصر وبصيره بعد ان اشتمل من الليل
والنهار الى المده المتطاوله بقوله ارايتم مستانفا لانه خطاب عام ذو خطر والهمزه
في ارايتم للتقرير اي ارايتم ذلك اي كذلك ولو كانت للانكار لكان الظاهر ان يقال
غاض بدل لم يغض والكلام الى ههنا اذا اخذته بجملته وزبدته عن غير نظر الى المفردات
كان كنايه ايمائيه واليه ينظر قول التوربشتي حيث قال كل ذلك الفاظ استعيرت
لفضل الغنى وكمال السعه والنهايه في الجود وبسط اليد في العطاء وان صرح بذكر
الاستعاره وكان عرشه على الماء حال من ضمير خلق وكذا وبيده الميزان منها ومن
الضمير في خبر كان لانه خلاف في اسم كان هل يقع منه حال ام لا وسياتي الكلام في
تحقيق وكان عرشه على الماء في باب بدء الخلق في الحديث الاول من الفصل الاول
مح في شرح صحيح مسلم ملان هكذا وقع في روايه عبد الله بن نمير قالوا هذا غلط منه
وصوابه ملاى بلا نون كما في ساير الروايات واقول ان ارادوا بما ذكروا ارد
هذه الروايه نقلا فلا نزاع وان ارادوا معنى لعدم مطابقه الخبر المبتدا تانيثا او تذكيرا
فلا لان معنى يد الله احسانه وافضاله فاعتبر المعنى وذكروا انشد صاحب الكشاف شعر
نبيت نعمى على الهجران عاتبه سقيا ورعيا لذاك العاتب الزاري ٥ ابن جني عن الاصمعي
عن ابي عمرو قال سمعت رجلا يقول فلان لغوب جاءته كتابي فاحتقرها فقلت اتقول
جاءته كتابي فقال اليس بصحيفه والله اعلم الخامس عشر ابو هريره قوله ذراري المشركين
الذريه من الذر بمعنى التفريق لان الله تعالى ذرهم في الارض وقيل هو من ذرا الله الخلق

فتركت همزته الفصل الثاني ٥ الاول عباده قوله ان اول ماخلق القلم قال
بعض المغاربه هو برفع القلم وان صحت الروايه بنصبه فيكون منصوبا على لغه من نصب
خبر ان قال المالكي يجوز على مذهب الكسآيي ان يكون منصوبا بكان المقدره اي ان
اول ماخلق الله كان القلم وانشد مصراع يا ليت ايام الصبي رواجعا ٥ اي كانت رواجعا
وقال المغربي لا يجوز ان يكون القلم مفعول خلق لان المراد ان القلم اول مخلوق
خلقه الله ولو جعل مفعولا لوجب ان يقال ان اسم ان ضمير الشان واول ظرف منصوب
بان فينبغي سقوط الفا من قوله فقال ويرجع المعنى الى قوله قال له اكتب حين خلقه فلا
يكون في الحديث اخبار بان القلم اول مخلوق كما تقتضيه معنى الروايه الصحيحه ورفع القلم
فنقول ولو صحت الروايه بالنصب لم يمنع الفا من تنزيل الحديث على ذلك المعنى وذلك
ان تقدر قيل فقال امره بالكتابه فقال اكتب فيكون هو العامل في الظرف والجمله
مفسرة للضمير قوله ما كان ليس حكايةً عما امر القلم بكتبه اذ لو كان كذلك لقال اكتب
ما يكون وانما هو اخبار باعتبار حاله صلى الله عليه وسلم الثاني مسلم قوله مسح قض
يحتمل ان يكون الماسح هو الملك الموكل على تصوير الاجنه وتخليقها وجمع موادها
واعداد عددها وانما اسند الى الله تعالى من حيث هو الآمر به كما اسند اليه التوفي في
قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والمتولي لها هو الملايكه لقوله تعالى الذين
الذين تتوفيهم الملايكه ويحتمل ان يكون الماسح الباري تعالى والمسح من باب التمثيل وقيل
هو من المساحه بمعنى التقدير كانه قال قدر ما في ظهره من الذريه وقال في معنى الايه
نزل تمكين بني ادم من العلم بربوبيته بنصب الدلايل وخلق الاستعداد فيهم وتمكنهم
من معرفتها والاقرار بها منزلة الاشهاد والاعتراف تمثيلا وتخييلا لا قول ثمه ولا
شهادة حقيقة قال الامام فخر الدين الرازي اطبقت المعتزله على انه لا يجوز تفسير الايه
بالحديث لان قوله من ظهورهم بدل من قوله بني ادم فالمعنى واذ اخذ ربك من ظهور بني
ادم فلم يذكر انه اخذ من ظهر بني آدم شيا ولانه لو كان المراد انه اخرج من ظهر ادم لما
قال من ظهورهم بل يجب ان يقول من ظهره وذريته واجاب الامام ان ظاهر الايه
يدل على انه تعالى اخرج الذريه من ظهور بني ادم واما انه اخرج تلك الذريه من صلب آدم
فليس في لفظ الايه ما يدل على ثبوته ولا على نفيه الا ان الخبر قد دل عليه فثبتا اخراج
الذريه من ظهور بني ادم بالقرآن واخراج الذر من ظهر ادم بالخبر ولا منافاة بينهما فوجب
المصير اليهما معًا صونا للايه والخبر عن الاختلاف قض والتوفيق بينهما ان يقال المراد
من بني ادم في الايه آدم واولاده وكانه صار اسما للنوع كالانسان والمراد من الاخراج
توليد بعضهم من بعض على مر الزمان واقتصر في الحديث على ذكر آدم اكتفاء بذكر

الامر

الاصل عن ذكر الفرع اقول ونظير معنى الايه على هذا قوله تعالى ولقد خلقناكم
ثم صورناكم ثم قلنا للملايكه اسجدوا لادم فان قوله خلقناكم ثم صورناكم شامل
لادم ايضا لقوله ثم قلنا للملايكه اسجدوا لادم ويعضده ما رويناه عن ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اخذ الله الميثاق من ظهر ادم بنعمان يعني
عرفه فاخرج من صلبه كل ذريه ذراها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلا قال الست
بربكم قالوا بلى شهدنا ان تقولوا يوم القيمه انا كنا عن هذا غافلين اخرجه احمد بن
حنبل والنسايي ورواه محيي السنه في معالم التنزيل عن مقاتل وغيره وفي اخره ثم
اعادهم جميعا في صلبه فاهل القبور محبوسون حتى يخرج اهل الميثاق كلهم من اصلاب
الرجال وارحام النسا ويجي من الاحاديث في الفصل الثالث ما يزيل الشك ويقلع الريب
في ان المراد من هذا الحديث هذا ولان السايل كان اشكل عليه معنى الايه فطلب منه
صلوات الله عليه حل اشكاله فلما فسر صلوات الله عليه بما فسر وكشف له ما ابهم
عليه سكت لانه كان بليغا عارفا بصياغة الكلام والا لما سكت واما تاويل الامام
فنزل على ما تقرر في حديث ما من مولود الا يولد على الفطرة ان العالم اما عالم الغيب
او الشهاده فالحديث وارد في عالم الغيب والايه في عالم الشهاده وتحقيق ذلك ما
نقل عن المولى العلامة قطب الدين الشيرازي رحمه الله انه تقرر في بداية العقول ان
بني ادم من ظهر ادم فيكون كل ما اخرج من ظهور بني ادم في لايزال الى يوم القيمه
هم الذين قد اخرجهم الله تعالى في الازل عن صلب ادم واخذ منه الميثاق الازلي ليعرف
منه ان هذا النسل الذي يخرج في لايزال من اصلاب بني ادم هو الذر الذي اخرج في الازل
عن صلب ادم واخذ منه الميثاق الازلي ليعرف منه ان هذا النسل الذي يخرج في لايزال
من اصلاب بني ادم هو الذر الذي اخرج من صلب ادم واخذ منه الميثاق الاول وهو المقالي
الازلي كما اخذ منهم في لايزال بالتدريج حين اخرجوا الميثاق الثاني وهو الحالي اللا
يزالي والحاصل ان الله تعالى لما كان له ميثاقان مع بني ادم احدهما يهتدي اليه العقول
من نصب الادلة الباعثة على الاعتراف الحالي وثانيهما المقالي الذي لا يهتدي اليه
العقل بل يتوقف على توقيف واقف على احوال العباد من الازل الى الابد كالانبياء عليهم
السلم اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يعلم الامه ويخبرهم ان وراء الميثاق الذي يهتدون
اليه بعقولهم ميثاقا آخر ازليا فقال ما قال من مسح ظهر آدم في الازل واخراج الذريه
والميثاق الاخر انتهى كلامه فان قلت فكيف تطابق السوال عن معنى الايه والجواب
عن معنى الحديث وبينهما هذا الاختلاف قلت تطابق من حيث الاسلوب الحكيم على
منوال قوله يسلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين نالوا عن بيان

ما يتفقونه واجيبوا ببيان المصرف وضمن بيان ما ينفقونه كذا ههنا سال الصحابي
عن بيان الميثاق الحالي فاجيب عن الميثاق المقالي وضمن فيه الحالي على الطف
وجه كانه قيل الميثاق المسئول عنه ظاهر مكشوف بنصب الدلايل على ربوبيته ووحدانيته
ومنح العقول والبصاير وجعلها مميزة بين الحق والباطل لكن ههنا ميثاق آخر خفي على
العقول لا يعلمه احدًا الا من ارشده الله اليه فسال عن ذلك وفايدته توكيد الميثاقين
والاقامة على العهدين والله اعلم شف قال صلى الله عليه وسلم في حق اهل الجنة ثم مسح
ظهره بيمينه لان الخير ينسب الى اليمين وفي حق اهل النار بيده ليفرق بين الفسلتين
من اهلى الجنة والنار واعرض عن ذكر الشمال تادبا على ما ورد كلتا يدي الرحمن
يمين قوله ففيم العمل وقع في موقع لام الغرض لان غرض كل شيء غايته وظرف الشيء
غاية حصوله فيه ولهذا جيث واذ يتعان عله مظ اى في اي شيء يفيد العمل اذا كان
كون الرجل من اهل الجنة او من اهل النار مقدرا قبل هذا قوله استعمله من قولهم
استعمل اذا الزم العمل على احد وتحقيقه قد مضى في الفصل الاول ٥ الثالث عبد الله
قوله خرج الينا تو قوله الراوي هذا اخبار لتقرير صدقه عما يخبر عنه صلوات الله عليه
واستقصاء في تحقيقه قوله وفي يديه كتابان وذلك ان المتكلم اذا اراد تحقيق
قوله وتفهيم غيره واستحضار المعنى الدقيق الخفي في مشاهدة السامع حتى كانه يثقل
اليه رأي العين صوره بصورة واشار اليه اشارته الى المحسوس فالنبي صلى الله عليه
وسلم لما كوشف بحقيقة هذا الامر واطلعه الله تعالى عليه اطلاعا لم يبق معه خفاء
مثل المعنى الحاصل في قلبه بالشيء الحاصل في يده هذا ونحن لا نستبعد ايضا اطلاق
ذلك على الحقيقة فان الله عز وجل قادر على كل شيء والنبي صلى الله عليه وسلم
مستعد لادراك المعاني الغيبية ومشاهدة الصور المصوغة لها والا ان يخبرنا
استثناء منقطع اي لا يعلم ولكن اذا اخبرتنا نعلم كانهم طلبوا بالاستدراك اخباره
اياهم ويجوز ان يكون متصلا مفرغا اي لا نعلمه بسبب من الاسباب الا باخباره ذلك
وقال للذي بيده اي لاجله وخص ذكر رب العالمين من بين الاسماء دلالة وتنبيها
على انه تعالى مالكهم وهم له مملوكون متصرف فيهم كيف شاء واراد فيسعد من يشاء
ويشقي من يشاء كل ذلك عدل منه وصواب فلا اعتراض لاحد عليه قوله
وفيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم شف ان اهل الجنة مكتوب اسماؤهم واسماء
ابائهم وقبائلهم الذين هم اهل النار في الكتاب الذي باليمين وفي عكسه اهل النار
ويكتب اسماء ابائهم وقبائلهم من اهل الجنة في الكتاب الذي بالشمال والا فالاباء
والقبائل اذا كانوا من جنس الابناء في كونهم من اهل الجنة او من اهل النار فلا حاجة

الى افراز ذكرهم لدخولهم تحت قوله فيه اسماء اهل الجنة وفيه اسماء اهل النار
اقول ولعل الظاهر ان كل واحد واحد من اهل الجنة ومن اهل النار يكتب اسماء ابائهم
وقبائلهم سواء كانوا من اهل الجنة او من اهل النار للتمييز التام كما يكتب في الصكوك
وهو انسب بالكتاب وضمن اجمل معنى اوقع فعدى بعلى اي وقع الاجمال على ما انتهى
اليه التفصيل ويجوز ان يكون حالا اي اجمل في حال وقوع انتهاء التفصيل الى اخرهم
ومن عادة المحاسبين ان يكتبوا الاشياء ثم يوقعوا في اخرها فذلكة ترد التفصيل الى
الجملة وفلا يزاد جزاء شرط محذوف اي اذا كان الامر على ما تقرر من التفصيل والتعيين
والاجمال بعد التفصيل في الصك فلا يزاد ولا ينقص فان قلت قد ذكرتم ان
حكم الله تعالى لا يتغير فما القول في يمحو الله ما يشاء ويثبت قلت قوله لكل اجل كتاب
يمحو الله ما يشاء ويثبت اشارة الى القضاء وعنده ام الكتاب الى القدر والمعنى لكل انتهاء
مدة وقت مضروب فمن انتهى اجله يمحوه ومن بقي من اجله يثبته على ما هو مثبت فيه
وكل ذلك مثبت عند الله تعالى في ام الكتاب قوله وسددوا اجعلوا اعمالكم
مستقيمة على طريق الحق وقاربوا اطلبوا قربة الله تعالى وطاعته بقدر ما تطيقونه هذا
الجواب من الاسلوب الحكيم اى فيم انتم من ذكر القدر وانما خلقتم للعبادة فاعملوا وسددوا
وقاربوا واليه لمح ما قال الشاعر شعر اتت تشتكي عندي مزاولة القرى وقد رأت
الضيفان ينحون منزلي فقلت كاني ما سمعت كلامها هم الضيف جدي في قراهم وعجل
قوله فرغ ربكم شف اى قدر امرهم وذلك انه لما قسم العباد قسمين نفى التعيين ان
يكون من اهل الجنة او من اهل النار وعينهم تعيينا لا يقبل التغيير والتبديل فكانه
فكانه فرغ من امرهم والا فالفراغ لا يجوز على الله تعالى قوله قال بيده اي اشار به
العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام واللسان فتقول قال
بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى شعر وقالت له العينان سمعا وطاعة وحدرتا
كالدر لما يثقب ٥ اي اومات وقال بالماء على يده اى قلب وقال بثوبه اى دفعه واقول
قوله قال بيديه فنبذهما اى نبذ الكتابين هذا كجف القلم بما انت لاق كناية عن
ان هذا الامر قد فرغ منه فصار بمنزلة ما خلفه وراء ظهره فيكون قوله فرغ ربكم تفسيرا
لهذا الفعل الرابع ابو خزامه قوله رقى نسترقيها ورقى وما عطف عليها منصوبات
والافعال اوصاف لها والمتعلق معنى ارايت اى اخبرني عن رقى نسترقيها فنصب
على نزع الخافض ويجوز ان يتعلق بلفظ ارايت والمفعول الاول الصفة مع الموصوف
والثاني الاستفهام على تقدير مقولا في حقها هل ترد ليس هذا تعليق انما التعليق ان
يقع بعده ما يسد مسد المفعولين جميعا كقولك علمت ايهما عمرو وعلمت ازيد منطلق

ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملاً والرقى جمع رقيه كظلم وظلمه وهي ما يقرا من الدعاء لطلب الشفاء والتقاه اصله الوقاه قلبت الواو تاء وهو اسم ما يلتجى به الناس خوف الاعداء من وقى يقي وقايه اذا حفظ ويجوز ان يكون تقاه مصدرا بمعنى الاتقاء محمد الضمير في يتقيها للمصدر اى يتقى تقاه بمعنى اتقاء وهي من قدر الله تعالى اى هذه الاسباب يعنى كما ان الله تعالى قدر الداء مثلا قدر زواله بالدواء ومن تداوي ولم يبرا فاعلم انه لم يقدر ان يكون التداوى نافعا في ذلك الداء وان اجتمع عليه الاطباء ثم كان السايل عرف انه من حق الايمان ان يعتقد ان المقدور كائن لا محاله ووجد الشرع يرخص في الاسترقاء ويامر بالتداوى وبالاتقاء عن مواطن المهلكات فاشكل عليه الامر كما اشكل على الصحابه حين اخبروا ان الكتاب سبق على الرجل فقالوا ففيم العمل فبين صلوات الله عليه بقوله هي من قدر الله ثم وقد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقيه كقوله صلى الله عليه وسلم استرقوا لها فان بها النظره اى اطلبوا لها من يرقيها وفي بعضها النهي عنها كقوله صلى الله عليه وسلم في باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث في القسمين كثيره ووجه الجمع بينهما ان الرقيه يكره منها ما كان بغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزله او بغير اللسان العربى وما يعتقد منها انها نافعه لا محاله فيتكل عليها واياها اراد صلى الله عليه وسلم بقوله ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان على خلاف ذلك كالتعوذ بالقران واسماء الله تعالى والرقيه المرويه ولذلك قال صلى الله عليه وسلم للذى رقى بالقران واخذ عليه اجرا من اخذ برقيه باطل فقد اخذت برقيه حق قال والاخر خذوه واضربوا لي بسهم واما قوله صلى الله عليه وسلم لا رقيه الا من عين او حمه فمعناه لا رقيه اولى وانفع وهذا كما قيل لا فتى الا على وقد امر النبى صلى الله عليه وسلم غير واحد من الصحابه بالرقيه وسمع صلى الله عليه وسلم جماعه يرقون ولم ينكر عليهم وفي اسم الراوي اى خزامه خلاف للمحدثين **الخامس** ابو هريره **قوله** نتنازع اى نتناظر ونتخاصم في ان يقول احد الخصمين اذا كان جميع ما يجري في العالم بقدره الله تعالى فلم يعذب المذنبين ولم ينسب الفعل الى العباد كما قالت المعتزله والاخر يقول فما الحكمه في تقدير بعض العباد للجنه وبعضهم للنار وما اشبه ذلك وانما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان القدر سر من اسرار الله تعالى وطلب سر الله تعالى منهي عنه ولان من يبحث في القدر لم يامن ان يصير قدريا او جبريا والعباد مامورون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا سرا ما لا يجوز طلب سره عزمت عليكم اقسمت عليكم واصله عزمت بالقاء اليمين والزامها عليكم الا تبحثوا في القدر بعد هذا فقيل سوق من

نفقات

نفقات البهمى اذا انشقت لفائفها عن ثمرها والبهمى نبت وحتى الثانيه غايه احمر والاولى غايه غضب والهمزه في افبهذا للانكار قدم الجار والمجرور على العامل لمزيد الاهتمام بشان المشار اليه وكونه منكرا جدا وام منقطعه والهمزه فيه ايضا للانكار ترقيا من الاهون الى الاغلظ وانكارا عقيب انكار وانما هلك جمله مستانفه جوابا عما اتجه لهم من ان يقولوا لم ينكر هذا الانكار البليغ فاجيب بقوله انما هلك يعني ان ذلك الانكار البليغ بسبب هذا العذاب البليغ الذى لا امهال فيه وقوله حين تنازعوا في هذا القيد اشاره الى ان غضب الله واهلاكه اياهم كان من غير امهال يعنى من تكلم من الامم الماضيه في القدر عجل الله تعالى اهلاكهم بخلاف ساير المهلكات **السادس** ابو موسي **قوله** من قبضه وهي ما يضم عليه الكف من كل شي ومن اذا كان متعلقا بخلق يكون ابتدائيه اى ابتدا خلقه من قبضه واذا كان حالا من ادم يكون بيانيه والقبضه هنا مطابقه لما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمه في بيان تصور عظمه الله وجلاله قدره وان المكونات الافاقيه والانفسيه منقاده لارادته ومسخرات بامره فاذا ورد عليها كن فكانت بما شوهد من الانسان وقبضه الشي على السهوله مسخرا له **قوله** على قدر الارض اي مبلغها من الالوان ولما كانت الاوصاف الاربعه من الامور الظاهره في الانسان والارض اجريت على حقيقتها وتركت الاربعه الاخيره مفتقره الي تاويل لانها من الاخلاق الباطنه فان المعنى بالسهل الرفق واللين وبالحزن الخرق والعنف وبالطيب الذى يعني به الارض العذبه المومن الذى هو نفع كله وبالخبيث الذى يراد به الارض السبخه الكافر الذى هو ضر وخسار في الدارين قال الله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذى خبث لا يخرج الا نكدا والذى يسوق له الكلام في الحديث هو الامور الباطنه لانها داخله في حديث القدر من الخير والشر واما الامور الظاهره من الالوان وان كانت مقدره فلا اعتبار لها فيه والله اعلم **السابع** عبد الله بن عمرو **قوله** خلق خلقه اى الثقلين من الجن والانس في ظلمه اي كائنين في ظلمه النفس الاماره بالسو المجبوله بالشهوات المرديه والاهواء المضله كقوله تعالى لقد خلقنا الانسان في كبد والنور الملقى اليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما انزل اليهم من الايات والنذر والى هذا المعنى اشير بقوله سبحانه الله نور السموات والارض لما قوله يهدي الله لنوره من يشاء ومن يشا هدايته هو الذى اصابه ذلك النور فيخلص من تلك الظلمه واهتدي ومن لم يشا هدايته بقي في ظلمات الطبيعه متحيرا متخبطا في الظلماء كالانعام بل اضل مثل جهال الكفره المنهمكين في الشهوات المعرضين عن الايات ويمكن ان يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج في الازل

من صلب ادم عليه السلم فعبر بالنور عن الالطاف التي هي تباشير صبح الهدايه واشراق لمعات
برق العنايه ثم اشار بقوله اصاب واخطا الي ظهور اثر تلك العنايه في اللايزال من هدايه
بعض وضلال بعض والالقا في الاصل طرح الشي حيث تلقاه ثم صار في التعارف اسما لكل
طرح واخطاه جاوزه وتعداه لسقاوته حيث لم يتعلق المشيه بهدايته فلذلك يعني من اجل
عدم تغير ماجري في الازل بتقديره من الايمان والطاعه والكفر والمعصيه قوله اقول
جف القلم شف في هذا تنبيه على ان الانسان خلق على حاله لاينفك من الظلمه الا من
اصابه من النور الملقي عليهم اقول والعلم عند الله تعالى التوفيق بين هذا المعنى وبين حديث
ابي هريره مامن مولود الا يولد على الفطره ان يقال بان الانسان مركب من الروحانيه
الذي يقتضي العروج الي عالم القدس وهي مستعده لقبول فيضان نور الله الهادي ومهياه
للتجلي بحليه الدين ومن النفسانيه المايله الى الخلود في الارض والانهماك في الشهوات
والركون الى المرديات لاخبط في هذا الحديث لكون الكلام مسوقا في القدر لقوله جف
القلم معنى ماذكره شف وفي ذلك الحديث لمح الى القضا لقوله مامن مولود الا على
الفطره فاجري الكلام على ما اجراه كما مر بيانه الثامن انس قوله يا مقلب القلوب فان قلت
ما الفايده في تقديم هذه الكلمات في هذا الحديث وتاخيرها في حديث عبد الله بن عمرو في
الفصل الاول وتخصيصه هنا بثبت وهناك بصرف واضاف القلب الي نفسه هنا وهناك
مع الجماعه قلت وبالله التوفيق قدم هنا وخص بذكر ثبت واضاف القلب الى نفسه
تعريضا باصحابه لانه صلى الله عليه وسلم مامون العاقبه فلا يخاف على نفسه وعلى استقامتها
لقوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم ومن ثم خص الدين بالذكر ولذلك سال
انس هل تخاف على ديننا واخر هناك وخص بصرف وجمع القلب لان سوق الكلام لبيان
القدر وكان ذكر الدعا مستطردا له كما سبق فان قلت لم خص ذكر الله في هذا
الحديث والرحمن في ذلك قلت كان ذكر الرحمن هناك لانه في مطلع الحديث ورحمته
هي السابقه وهنا جواب عن التعريض والمقام مقام الهيبه والجلال اي الالهيه مقتضيه
لان يخص كل واحد بما يخصه من الايمان والطاعه والكفر والمعصيه التاسع ابو موسى
قوله مثل القلب المثل ههنا بمعنى الصفة لا القول الساير لان المعنى صفه القلب العجيبه
الشان وورود ما يرد عليه من عالم الغيب من الدواعي وسرعه تقلبها بسبب الدواعي
كصفه ريشة واحدة تقلبها الرياح بارض خاليه عن العمران فان الرياح اشد تاثيرا
فيها منها في العمران وجمع الرياح لدلالته على التقلب ظهرا لبطن اذ لو استمر الريح على جانب
واحد لم يظهر التقلب كما يظهر من الرياح المختلفه ولفظه الارض مقحمه لان في ذكر
الفلاه استغنا عنها وهو كقولك اخذت بيدي ونظرت بعيني تقريرا او رفعا للتجوز

وان توهم متوهم خلافه ولا يسلك الا في امر خطير وتقلبها صفه اخري لريشه مظ
ظهرا لبطن ظهرا بدل البعض من الضمير في تقلبها واللام في لبطن بمعنى الى كقوله تعالى
مناديا ينادي للايمان ويجوز يكون ظهرا لبطن مفعولا مطلقا اي تقلبها تقليبا مختلفا
وان يكون حالا اي تقلبها مختلفة اي وهي مختلفه ولهذا الاختلاف سمي القلب قلبا
غب قلب الشي تصريفه وصرفه عن وجه الى وجه وسمي القلب قلبا لكثره تقلبه وتعبر
بالقلب عن المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعه وغيرها العاشر
علي رضي الله عنه قوله لا يومن عبد مظ هذا نفي اصل الايمان لا نفي الكمال فمن لم يومن
بواحد من هذه الاربعه لم يكن مومنا احدها الاقرار بان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله بعثه بالحق اي الى كافه الجن والانس الثاني ان يومن بالموت يعني يعتقد ان الدنيا
واهلها تفني كما قال تعالى كل من عليها فان وكل شي هالك وهذا احتراز عن مذهب
الدهريه فانهم يقولون العالم قديم باق ويحتمل ان يراد بالايمان بالموت ان يعتقد
الرجل ان الموت يحصل بامر الله لا بالطبيعه خلافا للطبيعي فانه يقول يحصل الموت
بفساد المزاج الثالث ان يومن بالبعث بعد الموت والرابع ان يومن بالقدر يعني يعتقد
ان جميع ما يجري في العالم بقضا الله وقدره كما ذكرنا قبل هذا اقول ان حتى في قوله
حتى يومن للتدرج كما في قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا يعني
لا يعتبر التصديق بالقلب حتى يتمكن منه التصديق الى ان يبلغه الى هذه الاوصاف
الاربعه ويعني بالحق استيناف كانه قيل لم تشهد بذلك فاجيب يعني بالحق اي لان الله
تعالى بعثني بالحق ويجوز ان يكون حالا موكده او خبرا بعد خبر فعلى هذا تدخل في حيز
الشهاده وقوله صلى الله عليه وسلم حكايه معنى قول الشاهد لا قوله فان قوله هو ان محمدا
رسول الله بعثه بالحق فان قلت لم ذكر الثلث الاخيره لفظه يومن وذكر في الاولى
لفظه يشهد قلت يشهد الى اخره تفصيل لقوله حتى يومن باربع فلن يكون التفصيل مخالفا
للمجمل كان اصل الكلام ان يقال يومن بان الله واحد لا شريك له وباني رسول الله حقا
ويومن بكذا ويومن بكذا فعدل الى لفظ الشهاده امنا من الالتباس ودلاله على ان النطق
بالشهادتين ايضا ركن من الاركان ولان هذه الشهاده غايه للايمان وتدرج منه اليه
فلا تصور الشهاده باللسان دون التصديق بالقلب كانه قيل تشهد باللسان بعد
التصديق الراسخ في القلب ويومن بالموت اي يومن ان الموت حق وان البعث حق وتكرير
ايذان باهتمام شانه فهو مثل قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمه
تبعثون في ان المراد اهتمام شان الموت الذي يليه من البعث فان الموت ذريعة
الي وصول السعاده الكبري ووسيله الى ارتقا الدرجه العليا غب الموت احد

الاسباب الموصله الي النعيم فهو وان كان في الظاهر فنآء واضمحلالًا لكن في الحقيقه
ولادة ثانيه وهو باب من ابواب الجنه منه يتوصل اليها ولو لم يكن لم تكن الجنه من الله
تعالى على الانسان فقال خلق الموت والحيوة قدم الموت على الحيوة تنبيها على انه يتوصل
منه الي الحيوة الحقيقيه وعدّه علينا من الالآء في قوله كل من عليها فان ونبه الله تعالى
بقوله ثم انشاناه خلقًا آخر فتبارك الله احسن الخالقين ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم
يوم القيمه تبعثون على ان هذه التغييرات لخلق احسن فنقض هذه البنيه لاعادتها
على وجه اشرف كالنوي المزروع الذى لا يصير نخلًا مثمرةً الا بعد فساد جثتها وكذلك
البراذ اردناه ان نجعله زيادةً في اجسادنا نحتاج الى ان نطحن ونعجن ونطبخ وناكل
فهذه تغييرات كثيرة هي فسادات في الظاهر وكذا التلذذ الذي في الارض بعده من
لا يتصور حاله فسادًا فالنفس لا تحب البقآء في هذه الدار الا اذا كانت قذرةً راضيةً
بالاغراض الدنيه رضى الجعل بالحش او تكون جاهلةً بحالها في المال والله اعلم
الحادى عشر ابن عباس قوله صنفان من امتى تو الصنف النوع والمرجية تهمز ولا تهمز
من الارجاء وهو التاخير وقيل المرجيه هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل فيوخرون
العمل عن القول وهذا اغلط منهم لانا وجدنا اكثر اصحاب الملل والنحل ذكروا ان
المرجيه هم الجبريه الذين يقولون ان اضافه الفعل الى العبد كاضافته الى الجمادات
فالجبريه خلاف القدريه وبعض القدريه الحقوا هذا الاسم بالسلف ظلمًا وعدوانا وسمى
المجبره مرجيةً لانهم يوخرون امر الله ويرتكبون الكباير وهم يذهبون في ذلك الى
الافراط كما تذهب القدريه الى التفريط وكلا الفريقين على شفا جرف هار والقدريه
انما نسبوا الى القدر وهو ما تقدره الله تعالى لانهم يدعون ان كل عبد خالق فعله
من الكفر والمعصيه ونفوا ان ذلك بتقدير الله تعالى وهولاء الضلال يزعمون ان
القدريه هم الذين يثبتون القدر والجواب نحن لم نثبت هذا الاسم من طريق القياس
حتى يقابلونا بدعواكم هذه وانما اخذناه من النصوص الصحيحه فمنها انا كل شئ
خلقناه بقدر ومنها قوله صلى الله عليه وسلم وان يومن بالقدر خيره وشره ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم كل شئ بقدر ومنها القدرية مجوس هذه الامه في احاديث لا
تحصى كثرة وقال في قوله ليس لهما في الاسلام نصيب ربما تمسك به من يكفر الفريقين
والصواب ان لا يسارع الى تكفير اهل الاهوآء المتاولين لانهم لا يقصدون بذلك
اختيار الكفر وقد بذلوا وسعهم في اصابة الحق فلم يحصل لهم غير ما زعموه فهم اذًا بمنزله
الجاهل او المجتهد المخطي وهذا القول هو الذى يذهب اليه المحققون من علمآء الامّة
نظرًا واحتياطًا فيجرى قوله لا نصيب لهم مجرى الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة

نصيبهم من الاسلام نحو قولك البخيل ليس له من ماله نصيب واما قوله صلى الله عليه
وسلم يكون في امتى خسفٌ ومسخ نسبته لعنتهم لعنهم الله وامثال ذلك فانها تحمل على
المكذب به اذا اتاه من البيان ما يقطع العذر دونه او على ما تقضي به العصبيه الى
تكذيب ما ورد فيه من النصوص او الى تكفير من خالفه وامثال هذه الاحاديث
واردة على التغليظ والتشديد زجرًا وردعًا الثاني عشر ابن عمر قوله خسف خسف
المكان ذهب في الارض وخسف الله به خسفًا اي غاب به في الارض والمسخ تحويل
صورة الي ما هو اقبح منها شف معنى الحديث ان يكن خسف ومسخ يكونا في المكذبين اقول
لعله اعتقد ان هذه الامه المرحومه مامونه من الخسف والمسخ فاخرج الكلام مخرج
الشرطيه وقوله ذلك يوذن الذى قبله انما يستحق العقاب بسبب ما ذكره بعده من
التكذيب على عكس قوله تعالى اوليك كالانعام بل هم اضل وقد سبق عن التوربشتي
ان الحديث من باب التغليظ والتشديد فلا نفتقر الى تقدير الشرط وابو سليمن الخطابي
ذهب الى وقوع الخسف والمسخ في هذه الامه حيث قال المسخ قد يكون في هذه الامه
وكذلك الخسف كما كانا في ساير الامم خلاف قول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها
بقلوبها ذكره في اعلام السنن الثالث عشر ابن عمر قوله القدريه مجوس هذه الامه
هذا التركيب من باب قولهم القلم احد اللسانين كما مر في حديث عايشه رضي الله عنها
عصفور من عصافير الجنه ولفظه هذه اشارة الي تعظيم المشار اليه والى النعي الى الهدايه
والتعجب منهم اي انظروا الي هولاء كيف امتازوا من هذه الامه المكرمه بهذه الهيه
الشنيعه حيث نزلوا من اوج تلك المناصب الرفيعه الى حضيض السفاله والرذيله
وخص النهي عن حقوق المسلمين على المسلمين بهاتين الخصلتين لانهما الزم واولى
وذلك ان المرض والموت حالتان مفتقرتان الي الدعآء له بالصحه والصلوة عليه بالمغفره
تو انما قال لهم مجوس هذه الامه لانهم احدثوا في الاسلام مذهبًا يضاهي مذهب المجوس
من وجه وهو ان المجوس يضيفون الكوآين في دعوتهم الباطلة الي الهين اثنين يسمون
احدهما يزدان والاخر اهرمن ويزعمون ان يزدان ياتي منه الخير والسرور وان اهرمن
ياتي منه الغم والشرور ويقولون ذلك في الاحداث والاعيان فضاهى قولهم الباطل
في اضافه الخير الى الله تعالى واضافه الشر الى غيره مذهب المجوس ان القدريه
يقولون ذلك في الاحداث دون الاعيان اقول هذا تقرير كلام الخطابي ومذهب المعتزله
خلاف ذلك قال الزمخشري في كتاب المنهاج فان قلت الحسنه والسيئة من الله ام
من العبد قلت الحسنه التي هي الخصب والصحة من الله واما الطاعات فمن العبد
ولكن الله قد لطف به في ادآيها وحثه عليها والسيئه التي هي القحط والمرض من الله

تعالى وهو صواب وحكمه واما المعصيه فمن العبد والله تعالى بري منها الرابع عشر
عمر رضي الله عنه قوله ولا تفاتحوهم المفاتحة بضم الفآء وكسرها الحكم قال الله تعالى
ربنا افتح بيننا وبين قومنا اي احكم وقيل لا تبتدوهم بالمجادلة والمناظرة ولا تفاتحوهم
وهو من عطف الخاص على العام لان المجالسه تشتمل على المواكلة والموانسه والمحادثه
وغيرها وفتح الكلام في حديث القدر اخص مظ لا تفاتحوهم ولا تناظروهم ولا تحثوا معهم
عن الاعتقاد فانهم يوقعونكم في الشك ويشوشون عليكم اعتقادكم الخامس عشر
عائشه قوله لعنهم الله فيه وجهان احدهما انه انشآئي دعآء عليهم فيكون كل نبي
مجاب حالا من فاعل لعنتهم والجمله معترضه من الحال وصاحبها وثانيهما ان يكون
اخباريا استينافا كانه لما قيل لعنتهم سيل فماذا بعد فاجيب لعنهم الله فتكون الثانيه
مسببه عن الاولي ويحتمل العكس وذلك انه حين قال لعنتهم سال سايل لم ذا فاجاب
لانهم لعنهم الله فعلى هذا يكون قوله وكل نبي مجاب معترضا بين البيان والمبين يعني
من شان كل نبي ان يكون مستجاب الدعوة تو لا يصح عطف وكل نبي مجاب على فاعل
لعنتهم وصححه الاشرفي لوجود الفاصل وان لم يوكد وفيه نظر لان المانع هو عطف
الجمله على المفرد فان قلت لم لا يجوز ان يكون مجاب صفة لاخيرا قلت يلزم من ذلك
ان لا يكون بعض الانبيآء مجاب الدعوه ومنه فر التوربشتي وابطل روايه الجر في مجاب
قوله الزايد في كتاب الله يحتمل ان يراد به من يدخل في كتاب الله ما ليس منه او ان
ياول بما يابى عنه اللفظ ويخالف المحكم كما فعلت اليهود بالتوريه من التبديل والتحريف
والزياده في كتاب الله كفر وتاويله بما يخالف الكتاب والسنه بدعه تو الجبروت
فعلوت من التجبر وانما يطلق ذلك في صفه الانسان على من يجبر نقيصته بادعآء منزلة
من المعالي لا يستحقها اقول اللام في قوله ليعز اذا كان للتعليل يلزم منه جواز التسلط
بالجبروت لغير ذلك ظاهرا فيجب ان يحمل اللام على مثلها في قوله مصراع لدوا للموت
وابنوا للخراب ٥ وهي التي تسمى بلام العاقبه لحرم الله وحرم مكه يعني من فعل في حرم مكه
ما لا يجوز فعله من الاصطياد وقطع الشجر ودخولها بغير احرام والعترة القرابة
يعني من فعل باقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز فعله من ايذائهم وترك
تعظيمهم وتخصيص ذكر الحرم والعتره لشرفهما وان احدهما منسوب الي الله والاخر
الي رسول الله فعلى هذا من في عترتي ابتدائيه متعلقه بالفعل قيل يجوز ان يكون من ثم
بيانيه وان يراد بهذا المستحل من يستحل من اولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
من المحرمات وفيه تعظيم الجرم منهم كتعظيم الجرم الصادر عنهم في قوله تعالى من يات
منكن بفاحشة مبينة يضعف له العذاب ضعفين والتارك لسنتي استخفافا بها

وقد

وقوله مبالاة فهو كافر ملعون ومن تركها تهاونا وتكاسلا لا عن استخفاف
بها فهو عاص واللعنه عليه من باب التغليظ السادس عشر والسابع عشر
عايشه رضي الله عنها قوله ذراري المومنين اي ما حكم ذراري المومنين من ابائهم
من فيها اتصاليه كما في قوله تعالى والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله
صلى الله عليه وسلم ما انا من دد ولا الدد مني وقولهم فاني لست منك ولست مني
الكشاف في النسآء فالمعنى هم متصلون بابائهم وقولها بلا عمل وارد على التعجب في
انهم متصلون بابائهم بلا عمل يوجب لهم الثواب والعقاب قوله صلى الله عليه وسلم اعلم
بما كانوا عاملين رد لتعجبها واشاره الى القدر ولهذا وضعه محيي السنه في باب القدر
تو قال من ابائهم اي معدودون من جملتهم لان الشرع يحكم عليهم بالاسلام لاسلام
احد الابوين ويامر بالصلوه عليهم وبمراعاه احكام المسلمين فيهم وكذلك يحكم على
ذراري المشركين بالاسترقاق وبمراعاة احكام المشركين فيهم قبل ذلك وبانتفاء
التوارث بينهم وبين المسلمين فهم ملحقون في ظاهر الامر بابائهم والله اعلم بما كانوا
عاملين ومن ثمه قال النواوي في شرح صحيح مسلم اختلف العلمآء فيمن مات من
اطفال المشركين فمنهم من يقول هم تبع لابائهم في النار ومنهم من توقف فيهم
والثالث وهو الصحيح الذي ذهب اليه المحققون انهم من اهل الجنه واستدل باشيآء
منها حديث ابرهيم الخليل عليه السلام حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم وحوله اولاد
الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه
ومنها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف
حتى يبلغ فيلزمه الحجه وهذا متفق عليه اقول والعلم عند الله تعالى والحق الاول التوقف
لما ورد في مسند احمد بن حنبل عن علي في حديث خديجه في اولادها كما سيجي في الفصل
الثالث من هذا الباب وحديث الوايده والموؤده في النار مخالف لحديث ابرهيم عليه السلم
فالوجه ان يبنى الكلام على حديث عائشه رضي الله عنها وقوله عصفور من عصافير الجنه
في شان ولد من المسلمين كما سبق ان انكار الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله او غير ذلك
كان لان حكمها على الصغير حكم على ابويه والجزم انهما من اهل الجنه لان الصغير تابع
لهما فعلى هذا اولاد المشركين الذين كانوا بين يدي ابرهيم الخليل هم المشركين الذين لم يسلموا
حينئذ ثم في المآل آمنوا واما ولد خديجه والموؤده فهم الذين مات اباوهم على الكفر
واما قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فيحتمل ان يراد بالعذاب الاستيصال
في الدنيا لان حتى يقتضي ظاهرا ان يكون العذاب في الدنيا ويعضده ما اتبعه من قوله
واذا اردنا ان نهلك قريه امرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا

وقد يستعمل عذاب الاستيصال في الدنيا الظالم وغيره قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة وحديث الخسف بالزوراء نخسف بهم جميعا ونحشر على قدر نياتهم
معلوم فحينئذ لا يتم الاستدلال بالاية قض الثواب والعقاب ليسا لاحد بالاعمال والا لزم
ان تكون ذرارى المسلمين والكفار من اهل الجنة والنار بل الموجب لهما هو اللطف
الرباني والخذلان الالهي المقدر لهم وهم في اصلاب ابائهم بل هم وآباؤهم واصول
اكوانهم بعد في العدم فالواجب فيهم التوقف وعدم الجزم بشيء من ذلك فان اعمالهم
موكلة الى علم الله تعالى فيما يعود الى امر الاخرة من الثواب والعقاب لان السعادة
والشقاوة ليستا معللتين عندنا بل الله تعالى خلق من شاء سعيدا ومن شاء شقيا وجعل
الاعمال دليلا على السعادة والشقاوة وانت تعلم ان عدم الدليل وعدم العلم به لا يوجبان
عدم المدلول والعلم بعدمه وكما ان البالغين منهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا فهم
مستعملون باعمال اهل النار حتى يموتوا عليها فيدخلوا النار واما الذين سعدوا فهم موفقون
للطاعات وصالح الاعمال حتى يتوفوا عليها فيدخلوا الجنة ٢ منهم من سبق القضاء بانه فالاطفال م
سعيد من اهل الجنة فهو لو عاش عمل اعمال الجنة ومنهم من جف القلم بانه شقي من
اهل النار فهو لو امهل لاستغل بالعصيان وانهمك في الطغيان الثامن عشر
ابن مسعود قوله الوائدة واد ابنته يدها واد فهي موودة اذا دفنها في القبر وهي حية
قض كانت العرب في جاهليتهم يدفنون البنات حية فالوائدة في النار لكفرها وفعلها
والموءودة فيها لكفرها وفي الحديث دليل على تعذيب اطفال المشركين ولعل المراد بالوائدة
القابلة وبالموءودة المودة لها وهي ام الطفل فحذفت الصلة اذ كان من ديدنهم ان المراة
اذا اخذها الطلق حفر لها حفرة عميقة فجلست عليها والقابلة وراءها ترقب الولد فان
ولدت ذكرا امسكت وان ولدت انثى القتها في الحفرة واهالت التراب عليها قلت
هذا الحديث والذي قبله انما اوردا في هذا الباب استدلالا على اثبات القدر وتعذيب
اطفال المشركين ومن اراد تاويلهما بغير هذا فيجب عليه ان يخرجهما من هذا الباب واما
قولهم ورد هذا الحديث في قضية خاصة وهي ان ابني مليكة اتيا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسالا عن ام لهما كانت تئد فقال صلى الله عليه وسلم الوائدة والموءودة
في النار فلا يجوز حمله على العموم فجوابه ان العبرة بعموم اللفظ لا لخصوص السبب عند
قيام الشواهد روينا في كتاب جامع الصحيح لابي محمد الدارمي عن الوضين ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا اهل جاهلية وعبادة اوثان
فكنا نقتل الاولاد وكانت عندي ابنة لي فلما اجابت وكانت مسرورة بدعائي اذا
دعوتها ودعوتها يوما فاتبعتني فمررت حتى اتينا بئرا من اهلي غير بعيد فاخذت

بيدها فرديت بها في البئر وكان آخر عهدي بها ان تقول يا ابتاه يا ابتاه فبكى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى وكف دمع عينيه فقال له رجل من جلساء النبي صلى الله عليه وسلم
احزنت رسول الله فقال له كف فانه يسال عما اهمه ثم قال له اعد علي حديثك فاعاده فبكى
حتى وكف الدمع من عينيه على لحيته ثم قال له ان الله قد وضع عن الجاهلية ما عملوا فاستانف
عملك الفصل الثالث الاول ابو الدرداء قوله فرغ الى كل عبد فرغ يستعمل باللام
يقال فرغ لكذا واستعماله بالى اما للتضمين او يكون حالا اي انتهى تقديره في الازل من
تلك الامور الى تدبير العبد بابدائها كما سبق من قوله شؤون يبديها لا يبتديها ويجوز ان
يكون الى بمعنى اللام يقال هداه الى كذا ولكذا ومن في من خلقه صلة فرغ اي من خلقته
ومما يختص به ومما لا بد منه من الاجل والعمل وغيرهما ومن خمس عطف عليه ولعل سقوط
الواو من الكاتب ويمكن ان يقال انه بدل منه باعادة الجار والوجه ان يذهب الى ان
خلقه بمعنى مخلوقه ومن فيه بيانيه ومن في خمس متعلق بفرغ اي فرغ الى كل عبد كائن
من مخلوقه من خمس واثره الى اثر مشيه في الارض لقوله تعالى ونكتب ما قدموا وآثارهم
جمع بين مضجعه واثره ارادة سكونه وحركته ليشمل جميع احواله من الحركات والسكنات
الثاني عائشة قوله من تكلم في شيء من القدر قيل في شيء ولم يقل في القدر ليفيد المبالغة
في القلة وفي النهي عنه اي من تكلم شيئا يسيرا منه يسال عنه يوم القيمة فكيف بالكثير
منه فالسؤال للتهديد الثالث ابن الديلمي قوله في نفسي شيء اي حزازة واضطراب عظيم
اريد منك الخلاص منه فحدثني بحديث يزيل ذلك مني قاله اولا في نفسي وثانيا في قلبي
اشعارا بان ذلك تمكن منه واخذ بمجامعه من ذاته وقلبه وقوله ان يذهبه اذخل ان
في خبر لعل تشبيها لها بعسى ولو ان الله عذب ارشاد عظيم وبيان شاف لازالة ما طلب
منه لانه هدم به قاعدة القول بالحسن والقبح عقلا لانه مالك الارض والسموات
وما فيهن يتصرف في ملكه كيف شاء فلا يتصور فيه الظلم لانه لا يتصرف في ملك ايذانا م
غيره ثم عطف عليه ولو رحمهم ٢ بان رحمته على الخلق ليست من اجل ايجاب عليه بسبب
اعمالهم بل هو فضل ورحمة منه ولو شاء ان يصيب برحمته الاولين والاخرين لا يخرج
ذلك من حكمه وراء ما يحيط علمنا به ولو انفقت مثل على سبيل الفرض لا تحديدا اذ لو
فرض الانفاق ملء السموات والارض كان كذلك وقوله ويعلم ان ما اصابك شروع
في التخصيص بعد التعميم وقوله لم يكن ليخطيك وضع موضع المحال كانه يقول محال ان
يخطيك كقوله تعالى وما كان الله ليطلعكم على الغيب اي لا ينبغي ولا يصح ومحال
ان يطلعكم عليه لان فيه ثلث مبالغات احديها دخول اللام المؤكدة للنفي في الخبر
وثانيها تسلط النفي على الكينونة وثالثها تشاراته في الخبر قال بعض المغاربة

فائده دخول كان المبالغه فى نفى الفعل الداخله هى عليه لتقديد جهد نفيه عمومًا باعتبار
الكون وخصوصًا باعتبار الخبر فهو نفى مرتين ثم كلامه كانه اشير الى ان هذا الفعل
من الشوون التى عدمها راجح على الموجود وانها من قبيل المحال ومنه قوله تعالى وما كان
الله ليعذبهم وانت فيهم قوله وما اخطاك غب الخطأ العدول عن الجهه ومن اراد
شيًا واتفق غيره يقال اخطا وان وقع منه كما اراده يقال اصاب واستعماله فى الحديث
مجازٌ وفى سواله عن الصحابة واحدًا بعد واحدٍ وايقافهم فى الجواب من غير تعيينٍ ثم انتها
السوال الى حضرة الرساله حفت بالصلوات التامات دليل على الاجماع المستند الى النص
الجلى انظر الى هذه التشديدات والمبالغات ثم احكم على من خالفها بالمكابره والعناد
ثم فى قوله ويعلم ما اصابك على الخطاب العام حث على التوكل والتسليم والرضا ونفى
الحول والقوة الا بالله وبعث على التصلب فى دين الله مع الاعداء والمضى بالامر بالمعروف
والنهى عن المنكر من غير مبالاة باحدٍ ولزوم القناعه والصبر على المصيبات من الاهل
والمال والولد وعلى المرابطه للنفس الامارة بالسوء فى طريق السلوك والعروج الى معارج
القدس رزقنا الله ووفقنا لادراكه الرابع نافع قوله ان الضمير المضوب فيه للشان
والجمله بعد مفسره له وهو الخبر واحدث اي احدث فى الدين ما ليس منه من التكذيب
بالقدر فلا تقريه منى السلام كنايه عن عدم قبول سلامه والقذف الرمي بالحجاره يريد
عذاب الرمى كقوله تعالى وامطرنا عليهم حجارة من السماء والعطف باو اما للشك
الراوي او لتنويع العذاب قوله فى اهل القدر بدل البعض من قوله فى امتى باعاده العامل
الخامس على رضى الله عنه قوله عن ولدين اى سالت عن شانهما وانهما فى الجنه ام فى النار
فقال هما فى النار وفيه دليل على ان الاولاد تابعة لآبآيهم فى الآخرة دون امهاتهم ولذلك
استشهد صلى الله عليه وسلم لذلك بقوله الحقنا بهم ذرياتهم واما طريق الاستشهاد
لالحاق اولاد الكفار بهم بالآيه ان يقال لا ارتياب ان هذا الالحاق لكرامه الآباء
ومزيد سرورهم وغبطتهم فى الجنه والا فسعض عليهم كل نعيم ومن ثم قالوا والذين
امنوا فى موضع نصب على تقدير واكرمنا الذين امنوا الحقنا بهم ذرياتهم على شريطه
تفسير الكشاف والذين امنوا مبتدا ابدا وبايمان خبر والتنكير فى ايمان للتعظيم المعنى بسبب
ايمان عظيم رفيع المحل وهو ايمان الآباء الحقنا بدرجاتهم ذرياتهم وان كانوا لا يستاهلونها
تفضلًا عليهم وعلى ابائهم لتتم سرورهم وتكمل نعيمهم وهذا المعنى مفقود فى حق اولاد
الكفار وقوله لو رايت اي لو رايت منزلتهما من الحقاره والبعد عن نظر الله لرايت
الكراهه وبغضتهما ومنه حديث ابرهيم عليه السلام مع ابيه فى القيامه ورويته اليه
بصورة ذيخ ملطخ او لو علمت مكانهما اي منزلتهما بغض الله اياهما لابغضتهما وتبرات منهما

تبرأ ابرهيم عن ابيه حيث تبين انه عدوٌ لله السادس ابو هريره قوله نسمة النسمه كل
ذي روح وقيل كل ذي نفس ماخوذه من النسيم وهو خالقها صفه لنسمة ذكرها لتعلق
به الى يوم القيمه الوبيص البريق واللمعان وفى هذا دليل بيّن على ان اخراج الذريه كان
حقيقيًا وتفسير قوله الست بربكم بالحديث كما ذكرنا عن القاضى فى الوجه الاول من
ذلك الحديث اظهر من الوجه الاخر وقوله وجعل بين عينى كل انسان منهم وبيصًا ايذان
بان الذريه كانت فى صورة انسان على مقدار الذر وفى ذكر الوبيص تنبيه على الفطرة
السليمه الاصليه كما مر وفى تخصيص التعجب من وبيص داود اظهار لكرامته من كراماته
ومدح له فلا يدل على تفضيله على الغير فان فى الانبياء من هو افضل منه واكثر كرامة
وفيه اشارة الى ما رواه الشيخان يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال
والحرص على العمر ونسى آدم وارد على سبيل الاستطراد وان ابن ادم مجبول من اصل
خلقته على الجحد والنسيان والخطاء الا من عصمه الله بتوفيقه وبين عينيه ثانى مفعول
جعل اي جعل وبيصًا علامةً بين عينيه ويجوز ان يكون جعل بمعنى خلق وحينئذ يكون
بين عينيه ظرفًا له وكم مفعول قدم لكونه استفهامًا اي كم سنه جعلت عمره واربعين
ثانى مفعولي زد كقوله تعالى قل رب زدنى علمًا قال ابو البقاء زاد يستعمل لازمًا
كقولك زاد الماء ويستعمل متعديًا الى مفعولين كقولك زدته درهمًا وعلى هذا جاء
قوله تعالى وزادهم الله مرضًا ومن عمري صفه اربعين قدم وصار حالًا فان قلت
ما الفرق بين قوله انقضى عمري بنى ادم الا اربعين وبينه اذ قيل بقى من عمر آدم اربعون
قلت فى الاستثناء توكيد ليس فيه قال الزجاج فى قوله فلبث فيهم الف سنةٍ
الا خمسين عامًا الاستثناء يستعمل فى كلامهم وتاويله توكيد العدد وكماله لانك
قد تذكر الجملة ويكون الحاصل اكثرها واذا اردت التوكيد فى تمامها قلت كلها
واذا اردت التوكيد فى نقصانها ادخلت الاستثناء تقول جاءنى اخوتك يعنى ان
جميعهم جاؤك وجائز ان يعنى ان اكثرهم جاؤك فاذا قلت كلهم اكدت معنى الجماعه
واعلمت انه لم يتخلف منهم احدٌ واذا قلت الا زيدًا اكدت ان الجماعه تنقص زيدًا
ولهذا السر صارت هذه الصيغه اصلًا فى الاعتبار ومقيسًا عليها فافهم السابع
ابو الدردا قوله حين خلقه ظرف لقوله فضرب ولا يمنع الفاء من العمل لانه ظرف على
ان الفاء السببية غير مانعه لعمل ما بعدها فيما قبلها فان لايلاف قريش متعلق بقوله
فليعبدوا على تقدير الشرط اي اما لا فليعبدوه كذا فى الكشاف تقول العرب افعل
هذا اما لا اى ان كنت لا تفعل غيره فافعل هذا وتقديم الظرف مع وجود فاء التعقيب
بالدلالة على ان الاخراج لم يتخلف عن خلقه عليه السلم والحمم جمع حممة يقال حممة الجمرة

نم بالفتح اذا اصارت فحما والي الجنه خبر مبتدا محذوف اي قال لاجل الذى في بمنه هاولا
اوصلهم الي الجنه ولا ابالي حال من الضمير المستتر في الخبر وهو نحو قوله وان رغم
انف ابي ذر فانه تعالي علم من بعض المبتدعة القول بخلافه واما ذكر النمر والكف
فلتصوير عظمه الله وجلالته من غير تشبيه كما مر الثامن ابونضرة قوله الم يقل لك
دخلت همزة الاستفهام على حرف النفي فافادت التقرير والتعجب اي كيف تبكي وقد تقرر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد بانك تلقاه لا محاله واجاب باني اخاف من عدم
الاحتفال والاكتراث في قوله ولا ابالي وخذ من شاربك اي قصه ثم اقر على هذا
ودم عليه حتى تلقاني في الحوض او غيره وفيه اشاره الي ان قص الشارب من السنن
والمداومة عليه موصلة الي هذه المرتبه السنيه وهو القرب الي دار النعيم في جوار سيد
المرسلين وان من ترك سنة اي سنة حرم خيرا كثيرا فكيف المواظبه على ترك سايرها
فان ذلك يودي الي الزندقه التاسع ابن عباس قوله نعمان الجوهري بالفتح واد في
طريق الطايف يخرج الي عرفات قوله ذراها عب الذر اظهار الله تعالي ما ابدا يقال
ذرا الله الخلق اي اوجد اشخاصهم قال الله تعالي ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس
والمعنى اخرج كل ذريه خلقها الي يوم القيمة وقبلا الجوهري رايته قبلا وقبلا بالضم
مقابلة وعيانا وقبلا بكسر القاف كذلك وهو حال منه ان الله كلمهم قبلا اي اعيانا
ومقابلة لامن وراء حجاب من غير ان تولي امره او كلامه احدا من ملكته وشهدنا
تقرير لقوله تعالي واشهدهم على انفسهم الست بربكم اي قالوا بلى انت ربنا شهدنا على
انفسنا واقررنا بوحدانيتك وقوله ان يقولوا مفعول له اي فعلنا ذلك كراهة ان
يقولوا يوم القيمه انا كنا عن هذا غافلين لم ننبه او كراهة ان تقولوا انما اشرك
اباؤنا من قبل تو هذا الحديث مخرج في كتاب ابي عبد الرحمن النسائي ولا يحتمل من التاويل
ما يحتمله حديث عمر رضي الله عنه لظهور المراد منه ولا اريهم يقابلون هذه الحجه الا
بقولهم ان حديث ابن عباس من جملة الاحاد فلا يلزمنا ان نترك به ظاهر الكتاب وقال
انما حدوا في الهرب عن القول في معنى الايه بما يقتضيه ظاهر هذا الحديث لمكان قوله
سبحانه ان تقولوا يوم القيمه انا كنا عن هذا غافلين فقالوا ان كان هذا الاقرار
عن اضطرار حيث كوشفوا بحقيقة الامر وشاهدوه عين اليقين فلهم يوم القيمه
ان يقولوا شهدنا يوميذ فلما زال عنا علمنا علم الضرورة ووكلنا الي ارآينا كان منا من
اصاب ومنا من اخطا وان كان عن استدلال ولكنهم عصموا عنده من الخطا فلهم ايضا
ان يقولوا ايدنا يوم الاقرار بتوفيق وعصمة وحرمناهما من بعد ولو مددنا بهما ابدا لكانت
شهادتنا في كل حين كشهادتنا في اليوم الاول فقد تبين ان الميثاق ما ركن الله فيهم

من العقول وآتاهم من البصاير لانها هي الحجه الباقيه المانعه لهم عن قولهم انا كنا عن
هذا غافلين لان الله تعالي جعل هذا الاقرار حجه عليهم في الاشراك كما جعلت بعث
الرسول حجه عليهم في الايمان بما اخبروا عنه من الغيوب ولهم في ذلك كلام كثير
اكتفينا عنه بهذا المقدار والغرض منه توقيف الطالبين على مواضع الاشكال
والتوفيق بين الايه وحديث عمر على ما ذكرناه متيسر والتوفيق بينهما وبين حديث
ابن عباس على الوجه الذى لا يعارضه حجه اخري من الكتاب مشكل جدا الا ان يعلل
الحديث بما عللوه انتهى كلامه واقول خلاصته ما قالوا انه يلزم ان لا يكونوا محجوجين
يوم القيمه والجواب انهم اذا قالوا اشهدنا يوميذ فلما زال علم الضرورة ووكلنا الي ارآينا
كان منا من اصاب ومنا من اخطا الي تمام ما ذكرنا قيل لهم كذبتم انكم ما وكلتم
الي ارآيكم بل ارسلنا رسلنا تترى يوقظونكم عن سنة الغفله فان الرسل بعثوا لينبهوا
عن الغفله وليبعثوا على النظر وتناسيهم وعدم حفظهم لا يسقط الاحتجاج بعد اخبار
المخبر الصادق واما الجواب عن قولهم فلهم ان يقولوا ايدنا يوم الاقرار بتوفيق وعصمه
وحرمناهما من بعد فهو ان يقال هذا مشترك الالزام لانه اذا قيل لهم الم نمنحكم
العقول والبصاير فلهم ان يقولوا فاذا حرمنا اللطف والتوفيق فاي منفعة لنا في
العقل والبصيره والذى يقضى منه العجب ان الشيخ شهاب الدين التوربشتي كيف
قرر مذهب المعتزله ولم يرد عليهم مع رسوخ علمه وعلو مرتبته وكيف جعل حديث عمر
رضي الله عنه المذكور في الفصل الثاني وهو من المتشابه اصلا في الاعتبار وفسره
بما يوافق مذهب الخصم ورد هذا الحديث وهو محكم نص جلي بانه من الاحاد وهلا
جعل المحكم اصلا ورد عليه المتشابه واوله بما نقلناه عن المفسرين وعن القاضي لان
الحديث النبوي مبين للتنزيل كما قال تعالي وانزلنا اليك الكتاب لتبين للناس ما نزل
اليهم ولعمري اني لمنكر جدا لمن اذا ورد عليه حديث لا يوافق مذهبه شمر في الرد بانه
من الاحاد والغرض من هذا الاطناب الارشاد الي التفادي عن القول في الاحاديث
الصادرة عن منبع الرسالة عن الثقات بانها متروكة العمل لعله كونها من الاحاد لان
ذلك يودي الي سد باب كثير من الفتوحات الغيبيه وحرم قايله كثيرا من المنح الالهيه
روى الامام ابوبكر البيهقي في المدخل عن الشافعي رضي الله عنه الذين لقيناهم كلهم
يثبتون خبر واحد عن واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويجعلونه سنة حمد من تبعها
وعيب من خالفها وقال الشافعي من فارق هذا المذهب كان عندنا مفارقا لسبيل
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل العلم بعدهم وكان من اهل الجهاله وقال
الشافعي فمهما قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

خلاف ما قلت فالقول ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قولي قال وجعل يردده
وروى الدارمي عن الشعبي قال ما حدثك هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فخذ به
وما قالوه برأيهم فالقه في الحش وذكر ابن الصلاح عن ابي داود انه قال لان اعمل
بحديث ضعيف خير من اعمل بارآء هؤلاء الرجال لفظه هذا معناه والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل العاشر ابي بن كعب قوله في قول الله عز وجل اي ذكر في تفسير
قول الله عز وجل ازواجا اصنافا غب يقال زوج لكل ما اقترن بآخر قال تعالى ولا
تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم اي اشباها واقرانا وسر الاصناف بقوله
فراي الغني والفقير الى آخره وقوله فجعلهم ازواجا اي اراد ان يجعلهم اصنافا فقصودهم
كقوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ قوله فاني اشهد عليكم السموات السبع
اشاره الى نصب الدلائل الظاهره والايات الباهره واشهد عليكم اباكم الى
يذكر ونكم عهدي اشاره الى النصوص المشاهدة والتنبيهات من الرسل المبعوثين اليهم
فعلى هذا ينبغي ان يحمل حديث عمر رضي الله عنه لان الاحاديث تفسر بعضها بعضا ورفع
اي اشرف وينظر حال ويجوز ان يكون مفعولا له وان مقدرة اي لان ينظر اليهم
كقول الشاعر مصراع الا ايهذا اللائمي احضر الوغى ٥ ولولا للتحضيض اي هلا سويت
بينهم الغني والفقير وغير ذلك ان اشكر اي ما سويت بينهم حتى ينظر الغني الى الفقير
فيشكر نعمتي عليه وينظر الفقير الى دينه فيري نعمته فوق الغني فيشكر ويرى حسن
الصوره الى جماله وقبح الصورة يري حسن خصاله فيشكر وعلى هذا ورأى الانبياء يعني
ان الانبياء بعد الميثاق العام خصهم الله تعالى بميثاق آخر من فيها اي دخل الروح
من في مريم عليها السلام وذكر الروح على تاويل المنفوخ او عني وكذا في ارسله
وكانه اراد قوله تعالى ومريم ابنت عمران التي احصنت فرجها فنفخنا فيه اي في فيها
وقرا ابن مسعود فيها كما قرئ في سورة الانبياء وخصص ذكر عيسى من دون الانبياء
وتقييده بقوله ودخل من فيها تسجيل على النصارى بركاكة عقولهم اي كيف يتخذ
الها من دون الله من هذا حاله كقوله تعالى وامه صديقة كانا ياكلان الطعام
الحادي عشر ابو الدردا قوله ما يكون ما موصولة اي الذي يحدث من الحوادث اهو شيء
مقضي ام هو شيء يتجدد انفا ومن ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه يصير الى
ما جبل عليه يعني الامر على ما قدر وسبق حتى العجز والكيس فاذا سمعتم ان الرجل الكيس
يصير بليدا او بالعكس وان المقدر عما كان في القدر غير ممكن الثاني عشر ام سلمه
قوله آدم في طينته مثل في التقدير السابق لا نفس فان كون آدم في طينته مقدرا ايضا
قبله ونحوه قوله تعالى ان عليك لعنتي الى يوم الدين الكشاف هو قول لابعد غايه

يضربها

يضربها الناس في كلامهم وكذا قولهم في التابيد ما دام تعار وما اقام ثبير وما لاح
كوكب وغير ذلك من كلمات التابيد وان لم يكن مؤبده حقيقة ٥ باب

اثبات عذاب القبر ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول ٥

البرا ابن عازب قوله المسلم اذا سئل المسؤل عنه محذوف اي عن ربه ونبيه ودينه
والفا في فذلك سببيه ولفظه ذلك اشارة الى سرعه الجواب التي يعطيها جعل
الظرف معمولا ليشهد يعني اذا سئل لم يتلعثم ولم يتحير كالكافر بل يجيب بديهة
بالشهادتين وذلك دليلا على ثباته عليه واستقراره على كلمة التوحيد في الدنيا ورسوخها
في قلبه ولذلك اتى بلفظ الشهادة لانها لا تصدر الا عن صميم القلب ومطابقه الظاهر
الباطن ونظير هذه الفا الباء في قوله تعالى بالقول الثابت في الحيوة الدنيا والتعريف
فيه اشاره الى قوله مثل كلمة طيبه كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء وهي
كلمة التوحيد وعن ابن عباس هي شهادة ان لا اله الا الله وثبوتها تمكنها في القلب
واعتقاد حقيقتها واطمينان القلب بها وتثبيتهم في الدنيا انهم اذا فتنوا لم يزلوا عنها
وان القوا في النار ولم يرتابوا بالشبهات وتثبيتهم في الآخرة انهم اذا سئلوا في القبر
لم يتوقفوا في الجواب واذا سئلوا في الحشر وعند مواقف الاشهاد عن معتقدهم ودينهم
لم يبهتوا من احوال الحشر واعاد الجار في وفي الاخرة ليدل على استقلاله في التثبيت
فان قلت ليس في الآيه ما يدل على عذاب المومن فما معنى قوله نزلت في عذاب القبر
قلت لعله سمي احوال العبد في القبر بعذاب القبر على تغليب فتنة الكافر وعلى فتنة
المومن ترهيبا وتخويفا ولان القبر مقام الهول والوحشه ولان ملاقات الملكين
مما يهاب المومن الثاني انس قوله اذا وضع شرط اتاه جزاؤه والجمله خبران وانه ليسمع
قرع نعالهم اما حال بحذف الواو كاحد الوجهين في قوله تعالى ويوم القيمة ترى الذين
كذبوا على الله وجوههم مسودة اي ووجوههم على ان الرويه بمعنى الابصار ونحو
كلمته فوه الى في ذكره شارح اللباب او يكون جوابا للشرط على اضمار الحال فيكون
اتاه حالا من فاعل يسمع وقد مقدره ويحتمل ان يكون اذا ظرفا محضا وقوله انه تاكيد
لقوله ان العبد كقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع في احد
الوجهين قوله انه ليسمع قرع نعالهم شف ظاهره دال على تعلق الروح ببدن الميت
عند سؤال منكر ونكير في القبر عن الميت اذا قالا له من ربك فيقعدانه وفي حديث
البرا فيجلسانه تو هذا اللفظ اولى اللفظين بالاختيار لان الفصحاء انما يستعملون القعود
في مقابلة القيام فيقولون القيام والقعود ولا تسمعهم ان يقولوا القيام والجلوس
يقال قعد الرجل عن قيامه وجلس عن ضجعه واستلقائه وحكى ان نضر ابن شميل دخل

على المامون عند مقدمه مرو فمثل وسلم فقال له المامون اجلس فقال يا امير المومنين
لست مضطجع فاجلس قال فكيف اقول قال قل اقعد فعلى هذا المختار من الروايتين هو
الاجلاس لما اشرنا اليه من دقة المعنى وفصيح الكلام وهو احق والاحذ ببلاغة
الرسول صلى الله عليه وسلم ولعل من روى فيقعد انه ظن ان اللفظين نزلان من المعنى
منزلة واحدة ومن هذا الوجه انكر كثير من السلف رواية الحديث بالمعنى خشية ان
تزل في الالفاظ المشتركة ويذهب عن المعنى المراد جانبا اقول لا ارتياب ان الجلوس
والقعود مترادفان وان استعمال القعود مع القيام والجلوس مع الاضطجاع مناسبة
لفظية ونحن نقول بموجبه اذا كانا مذكورين معا كقوله تعالى الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وكقوله دعانا لجنبه او قاعدا او قائما لكن لم قلت
انه اذا لم يكن احدهما مذكورا كان كذلك الا ترى الى حديث جبريل عليه السلام حتى
جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله او طلع علينا ولا خفاء انه عليه السلام لم يضطجع
بعد الطلوع عليهم وكذلك لم يرد في هذا الحديث الاضطجاع ليوجب ان يذكر معه
الجلوس واما الترجيح بما رواه عن النضر وهو من رواة العربية على رواية الشيخين
العلمين المتقنين فبعيد عن مثله وهو من مشاهير المحدثين **قوله** في هذا الرجل لمحمد
بيان من الراوي للرجل اي لاجل محمد صلى الله عليه وسلم دعاه بالرجل من الكلام المنصف
فعبر بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحانا للمسوول لئلا يتلقن تعظيمه عن عبارة القايل
ثم يثبت الله الذين امنوا **قوله** فيراهما جميعا فيزداد فرحا الى فرح ويعرف نعمة الله عليه
بتخليصه من النار وادخاله الجنة واما الكافر فيزداد غما الى غم وحسرة على حسرة
بفوت الجنة وحصول النار له **قوله** لا دريت ولا تليت **قا** اي ولا اتبعت الناس بان
تقول شيئا يقولونه ويجوز ان يكون من قولهم تلا فلان تلو غيره اذا عمل عمل الجهال
اي لا علمت ولا جهلت يعني هلكت فخرجت من القسمين وقيل لا قرات فقلبت الواو
ياء للازدواج معناه ما علمت بنفسك بالنظر والاستدلال ولا اتبعت العلماء بالتقليد
وقراءة الكتب **قوله** ضربة افرد الضربة وجمع المطارق على نحو قوله ومعا جياعا ليوذن بان
كل جزء من اجزاء تلك المطرقة مطرقة براسها مبالغة والثقلان الانس والجن سميا به
لثقلهما على الارض وانما عزلا عن السماع لمكان التكليف والابتلاء ولو سمعا ارتفع الابتلاء
والامتحان وصار الايمان ضروريا ولاعرضوا عن التدابير والصنائع ونحوها مما يتوقف
عليه بقاء الشخص والنوع فينقطع معاشهم **مح** اعلم ان مذهب اهل السنة اثبات عذاب
القبر وقد تظاهرت عليه الدلايل من الكتاب والسنة قال الله تعالى النار يعرضون عليها
غدوا وعشيا الاية واما الاحاديث فلا تحصى كثرة ولا مانع في العقل ان يعيد الله تعالى

الحيوة في جزء من الجسد او في جميعه على الخلاف من الاصحاب فيثيبه ويعذبه واذا لم يمنعه
العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت
اجزاؤه كما نشاهد في العادة او اكلته السباع والطيور وحيتان البحر كما ان الله تعالى
يعيده للحشر وهو سبحانه قادر على ذلك فان قيل فنحن نشاهد الميت على حاله فكيف يسال
ويقعد ويضرب ولا يظهر اثر فالجواب ان ذلك غير ممتنع بل له نظير في الشاهد وهو
النايم يجد لذة والما يحسه ولا نحسه وكذا يجد اليقظان لذة والما يسمعه او يتفكر
فيه ولا يشاهد ذلك جليسه وكذا كان جبريل عليه السلام ياتي النبي صلى الله عليه وسلم
فيوحي اليه بالقران المجيد ولا يدركه الحاضرون وكل ذلك دليل ظاهر وجلي **قض**
كل من مات وتفرقت اجزاؤه في الشرق والغرب فان الله تعالى يعلق روحه بجزئه
الاصلي الباقي من اول عمره الى اخره المستمر على حالة حالتي النمو والذبول الذي تعلق به الروح
اولا فيحيى ويحيي بحيوته سائر اجزاء البدن ليسال فيثاب او يعذب وذلك بان الله تعالى
عالم بالجزئيات كلها حسب ما هي عليها فيعلم الاجزاء بتفاصيلها ويعلم مواقعها ومحالها
ويميز بين ما هو واصل وبين ما هو فضل ويقدر على تعلق الروح بالجزء الاصلي منها حال
الانفراد وتعليقه به حال الاجتماع فان البنية عندنا ليست شرطا للحيوة بل يستبعد
تعليق روح الشخص الواحد في ان واحد بكل واحد من تلك الاجزاء المتفرقة في المشارق
والمغارب فان تعلقه ليس على سبيل الحلول حتى يمنعه الحلول في جزء من الحلول في اخر
والحديث ورد على ما هو الغالب **حس** في الحديث دليل على جواز المشي بالنعال بحضرة
القبور وبين ظهرانيها والله اعلم **قوله** من يليه لا نذهب فيه الى المفهوم في ان من بعد
منه لا يسمعه لما ورد ايضا في الفصل الثاني في حديث براء بن عازب من انه يسمعها ما بين
المشرق والمغرب والمفهوم لا يعارض المنطوق من كذوي العقول من الملايكة والثقلين
فغلب هنا على غير ذوي العقول وغير الثقلين منصوب على الاستثناء **الثالث**
عبد الله بن عمر **قوله** ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة **تو** تقديره الكلام ان كان من
اهل الجنة فمقعد من مقاعد اهل الجنة يعرض عليه وقيه حتى يبعثك الله اليه يوم القيمة
والهاء يرجع الى المقعد ويجوز ان يعود الضمير الى الله وهذا لفظ المصابيح وقد روي
ايضا في الاحاديث الصحاح حتى يبعثك الله الى يوم القيمة اي هذا مستقرك الى يوم
القيمة ويجوز ان يكون التقدير حتى يبعثك الله الى محشر يوم القيمة فحذف المضاف اقول
ويجوز ان يكون المعنى فمن كان من اهل الجنة فيبشر بما لا يكتنه كنهه ويفوز بما لا
يقادر قدره وان كان من اهل النار فبالعكس لان هذا المنزل طليعة تباشير السعادة
الكبرى ومقدمة تباريح الشقاوة العظمى لان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل الجزاء

على الفخامه كقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك المرعي وضع الضمان موضع كثير
العشب والضمير في يبعثك الله اليه اما ان يرجع الى المقعد فالمعنى هذا مقعدك تستقر
حتى تبعث الى مثله من الجنه او النار كقوله تعالى هذا الذى رزقنا من قبل اى مثل الذي
وقولهم ابو يوسف ابو حنيفه او يرجع الى الله اي الى لقاء الله او الى يوم المحشر اى هذا
الان مقعدك الى يوم الحشر فترى عند ذلك كرامة الله وهوانا ما تنتهي عنده هذا المقعد
كقوله تعالى ان عليك لعنتي الى يوم الدين الكشاف اي انك مذموم مدعو عليك
باللعنه في السموات والارض الى يوم الدين فاذا جاء ذلك اليوم عذبت بما تنسى اللعن معه
ونظيره قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعه ادخلوا آل
فرعون اشد العذاب الكشاف عرضهم عليها احراقهم بها يقال عرض الامام الاسارى
على السيف اذا قتلهم وحتى في الحديث كحتى في حديث ابي هريره في الفصل الثاني حتى يبعثه
الله من مضجعه ذلك **الرابع** عايشه **قوله** فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
اي بعد سؤالي **تو** المشكل انا لا ندري اكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم ذلك ولا يتعوذ
او كان يتعوذ ولم تشعر به عايشه رضي الله عنها او سمع ذلك عن اليهوديه فتعوذ قال
ثم انى وجدت نقلا من جانب الامام الطحاوي انه صلى الله عليه وسلم سمع اليهوديه بذلك
فارتاع صلى الله عليه وسلم ثم اوحي اليه بعد ذلك بفتنة القبر ووجدت في حديث آخر
ان عايشه رضي الله عنها قالت لا ادري اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ قبل
ذلك ولم اشعر به او تعوذ لقول اليهوديه ثم انه صلى الله عليه وسلم لما راى استغرابها
حيث سمعت من اليهوديه وسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلن بعد ما كان يسر
لترسخ ذلك في عقايد امته ويكونوا من فتنة القبر على خيفه واقول فيه ارشاد للخلق
وتواضع منه صلى الله عليه وسلم فان مثله حين سمع من مثل تلك اليهوديه الحق ما
استنكف من ذلك وعمل بموجب ما قال صلى الله عليه وسلم كلمة الحكمه ضاله على حكيم
ونعم ما قال على رضي الله عنه فانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال **الخامس** زيد **قوله**
في الحايط الحايط البستان وسوا النجار قبيله من الانصار وعلى بغله حال من الضمير
المستقر في الخبر ونحن معه حال متداخله لانه حال من الضمير في الحال واذ للمفاجاه
وقد سبق في اول الكتاب اعرابه وبه ايضا حال قول ابي الطيب **مصراع** تدوس بنا الجماجم
والتريبا **ن** اي حادت ونفرت ملتبسة به صلى الله عليه وسلم واذا اقبر واذا للمفاجاه
والواو على الحال اى نحن على ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا اقبروا اي
وظهرت لنا قبور معدوده فاجابها **قوله** في الشرك لابد من تقدير ليطابق الجواب
السؤال اي متى ماتوا في الجاهليه مشركين ام بعدها مومنين فاجاب في ايام الشرك

او يقال متى ماتوا فاجاب اي منذ كذا سنه في الشرك وان هذه الامة اى جنس
الانسان **غب** الامه كل جماعة يجمعهم امر ما اما دين واحد او مكان واحد سواء كان ذلك
الامر الجامع تسخيرا او اختيارا وهذه اشاره الى ما في الذهن والخبر بيان له كقوله
هذا اخوك **قوله** ان يسمعكم مفعول ثان لقوله دعوت على تضمين نالت **تو** هذا كلام
مجمل وما يسبق منه الى الفهم هو انهم لو سمعوا ذلك لتركوا التدافن حذرا من عذاب
القبر وفيه نظر لان المومن لا يليق به ذلك بل يجب عليه ان يعتقد ان الله تعالى اذا
اراد تعذيب احد عذبه ولو في بطون الحيتان وحواصل الطيور وشتان دون القدره
الازليه بطن الارض وظهرها وبعد ذلك فان المومن امر وابدفن الاموات فلا
يسعهم ترك ذلك اذا اقدروا عليه والذى نهتدي اليه بمقدار علمنا هو ان الناس
لو سمعوا ذلك لهم كل واحد منهم خويصه نفسه وعمهم من ذلك البلاء العظيم
حتى افضى بهم الى ترك التدافن وخلع الخوف افئدتهم حتى لا يكادوا يقربون جيفه ميت
وقوله الذي اسمع منه مثل قوله صلى الله عليه وسلم لو علمتم ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا وفيه ان الكشف بحسب الطاقه ومن كوشف بما لا يسعه يطيح ويهلك
وقوله الذى مفعول ان يسمعكم ومن عذاب القبر بيان له حال منه مقدم عليه وتوجهه
تاكيد لقوله اقبل كقولك نظرت بعيني لمزيد الاهتمام بشان المذكور وقوله ما ظهر
منها وما بطن عبارة عن شمولها لان الفتنه لا تخلو من هذين الامرين عمم بعد التخصيص
تاكيدا وتقريرا ثم خص ذكر الدجال كالمستدرك لما فاته والله اعلم بالصواب
الفصل الثاني ن الحديث الاول ابو هريره **قوله** اذا قبر اي دفن اسودان
ازرقان الشارحون اراد بالسواد سواد منظرهما وبالزرقه زرقه اعينهما وذلك لما
في لون السواد وزرقه العين من الوهل والنكير والزرقه ابغض الوان العيون الى العرب
لان الروم اعداؤهم وهم زرق العيون ولذلك قالوا في صفه العدو اسود الكبد
ازرق العين ويحتمل ان يكون المراد قبح المنظر وفظاظه الصوره يقال كلمت فلانا فما
رد علي سوداء ولا بيضاء اي فما اجابني بكلمه قبيحه ولا حسنه والزرقه تقليب البصر
وتحديد النظر يقال زرقت عينه اذا انقلبت وظهر بياضها وهي كنايه عن شدة الغضب
فان الغضبان ينظر الى المغضوب عليه شزرا بحيث تنقلب عينه ويحتمل ان يراد بالزرقه
العمى فان العين اذا ذهب نورها ازرقت قال الله تعالى ونحشر المجرمين يومئذ زرقا اي
عميا عيونهم لا نور لها ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر فيقيض له اعمى واصم
مظ النكير فعيل بمعنى مفعول من نكر بالكسر والمنكر مفعول من انكر بمعنى نكر كلاهما
ضد المعروف سميا به لان الميت لم يعرفهما ولم ير صورة مثل صورتهما وانما صورا بتلك

الصورة القبيحة وبنكرا لمخاف الكافر ويتحير في الجواب واما الموسنون فيثبتهم الله تعالى
كذلك امتحانا وتثبيتهم بالقول الثابت امتنانا فلا يخافون لان من خاف الله تعالى في الدنيا
وآمن به وبرسله وكتبه لم يخف في القبر وقال في قوله قد كنا نعلم انك تقول هذا اي قد
راينا فيك سيما اهل الايمان وشعاع اهل التقى فعلمنا قبل السعادة وان بحثنا على وجه
محبة الله تعالى وعلى عكسه الكافر قوله نفسح له في قبره سبعون ذراعا والاصل فيه نفسح
له قبره مقدار سبعين ذراعا فجعل القبر ظرفا للسبعين واسند الفعل الى السبعين مبالغة
قو العروس يستوي فيه الرجل والمراه ماداما في اعراسهما يقال رجل عروس وامراه عروس
واما مثل نومه العروس لان الانسان اعز ما يكون في اهله وذويه وارغد وانعم وهو في
ليله الاعراس مط لا يوقظه الا احب اهله عبارة عن عزته وتعظيمه عند اهله بانه غداة
ليله زفافه من هواحب واعطف فيوقظه على الرفق واللطف وحتى متعلقه بمحذوف يعني ينام
طيب العيش حتى يبعثه الله تعالى والتام اذا اجتمع والالتئام ادخال شيء في شيء يعني يوم
قبره حتى يقرب كل جانب منه الى الجانب الاخر ونضمه ويعصره وقوله سمعت الناس اي
المسلمين يقولون انه نبي فقلت مثل قولهم وما شعرت غير ذلك اقول قوله هو عبد الله ورسوله
هو للجواب ايجازا وابهاما وقوله بالشهادتين اطناب وبسط للكلام اظهارا للنشاطه وافتخارا
به كما في عكسه جواب الكافرين نعبد اصناما فنظل لها عاكفين عن سوال ما تعبدون
ولاجل وفور نشاطه قال ايضا ارجع الى اهلي فاخبرهم كما قال تعالى يا ليت قومي يعلمون
بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين ويجوز ان يكون حتى في قوله حتى يبعثه الله متعلقه بنم
على الالتفات اي نم كما ينام العروس حتى يبعثك فالتفت وقال يبعثه الثاني البراء قوله
ما هذا الرجل اي ما وصف هذا الرجل لان ما يسال به عن الوصف اي ارسول هو او ما
تقول في حقه فان قيل قوله قرات كتاب الله فامنت به يدل على ان الايمان بالنبي صلى الله عليه
وسلم يكون مسبوقا بقرآته كتاب الله وهو غير مستقيم لانه ما لم يعرف صدق الرسول
لم يعرف ان القرآن حق قلنا المراد قرات كتاب الله ورايت ما فيه من الفصاحة والبلاغة
ما تعجز عنه البشر ويفوت دونه القوى والقدر فعلمت انه ليس من كلام البشر فامنت
به او افتكرت فيما فيه من البعث عن مكارم الاخلاق وفواضل الاعمال وفيما فيه من
ذكر الغيوب والاخبار عن الامم السالفة من غير ان يسمعه من احد او يقرا كتابا
فعلمت انه من عند الله فامنت به وقد لك قوله يثبت الله الذين امنوا قد سبق في الحديث الاول
من هذا الباب ان ذلك اشارة الى سرعة الجواب وانها مسببة عن تثبت الله اياه وههنا
اشارة الى السرعة مع السوال المكرر والجواب المبسوط من غير انقباض ودهشة بل
مع وفور نشاط واستبشار تو فافرشوه بالف القطع اي اجعلوا له فرشا من فرش الجنة

ولم نجد الافراش على هذا المعنى في المصادر وانما هو افرش اي اقلع عنه واقفل فافرش
فهذا اللفظ اذا على هذا المعنى من الباب الرباعي الذي الحق الالف ثلاثيه ولو كان
من الباب الثلاثي لكان من حقه ان يروي بالف الوصل والمعنى ابسطوا له ولم نجد
الرواية الا بالقطع قوله فياتيه من روحها اي فياتيه روحها على مذهب الاخفش او بعض
روحها او شيء من روحها فلم يوت به الا ليفيد انه مما لا ينفد رقده ولا يوصف كنهه ٥
قوله ويفسح له فيها مد بصره اي مداه وهي الغاية التي ينتهي اليها البصر فان قيل كيف
التوفيق بين قوله ويفسح له في قبره سبعون ذراعا في سبعين وبين قوله ويفسح له مد بصره
قلنا انما عبر بقوله ويفسح له عن توسع مرقده عليه وبقوله ويفسح له مد بصره عما يعرض
عليه وينظر اليه من رياض الجنة ومروجها ويحتمل ان يكون الكلمتان عبارتين عن فسحه
القبر قوله فذكر موته بريد الراوي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الفاظا
في شان موت الكافر ثم قال ويعاد روحه مط هاه هاه هذه الكلمة يقولها المتحير
في الكلام من الخوف والدهشة وان كذب اي كذب فيما قال لا ادري لان دين الله
ونبوة رسول الله كان ظاهرا في مشارق الارض ومغاربها وتغلغل في كل بيت مدر
ووبر وان يجوز ان يكون مفسرة لما في ينادي من معنى القول وان تكون مصدرية مجرورة
اي لان كذب والعامل فافرشوه والفاء مثلها في قوله تعالى لايلاف قريش الى قوله
فليعبدوا وهي جواب شرط محذوف وكذلك في ان صدق عبدي سمي المومن عبدا واضافه
الى نفسه تعالى تشريفا له بخلاف الكافر قال الله تعالى ذلك بان الله مولى الذين
امنوا وان الكافرين لا مولى لهم تو يقيض اي يقدر واصل الكلمة من القيض وهو القشر
الاعلى من البيض فقولك قيض الله لي فلانا اي اتاحه فاستولى على استيلاء القيض
على البيض واعمى اصم اي من لا يري عجزه فيرحمه ولا يسمع عويله فيرق له واما المرزبة
فان المحدثين يشددون الباء منها والصواب تخفيفه وانما يشدد الباء اذا ابدلت الهمزة
من الميم وهي الارزبة وهي التي يكسر بها المدر وانشد الفراء مصراع ضربك بالمرزبة عود
النجر ٥ انتهى كلامه وكرر اعادة الروح في الكافر لبيان شدة العذاب وفظاعته
ولانه كان ينكر الاعادة في الدنيا فيقال له ذق هذا جزاء بما كنت تنكره الزاما له وتبكيتا
ولا يبعد ان تمسك به من يقول ان في القبر اماتتين واحياءين في تفسير قوله امتنا اثنتين
واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل الثالث عثمان رضي الله عنه
قوله الا والقبر الواو للحال والاستثناء مفرغ اي ما رايت منظرا وهولا وفظاعة الا والقبر
افظع منه يقال فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع جاوز المقدار وعبر
بالمنظر عن الموضع مبالغة فانه اذا نفي الشيء مع لازمه ينتفي الشيء بالطريق البرهاني وقط

كلمه يوكد بها النفي في الفعل الماضي كما ان عوض يوكد النفي بها في المستقبل الرابع عثمن
قوله الميت التعريف للجنس وهو قريب من النكرات سلوا له بالتثبيت اطلبوا من الله ان يثبته
على جواب الملكين بالقول الثابت وضمن سلوا معنى الدعآء كما في قوله تعالى سال سايل
بعذاب اي ادعوا له بدعاء السنا اي قولوا ثبته الله تعالى بالقول الثابت مظ في هذا
الحديث دليل على ان الدعآء نافع للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة
ولا نجد ايضا فيه حديثا مشهورا ولا باس به لانه ليس فيه الا ذكر الله تعالى وعرض
الاعتقاد على الميت والحاضرين والدعآء له وللمسلمين والارغام لمنكري الحشر وكل ذلك
حسن مح اتفق كثير من اصحابنا على استحباب التلقين منهم القاضي حسين نص في تعليقه
ونقله عن الاصحاب وصاحبه ابو سعيد المتولي في التتمة والشيخ ابو الفتح نصر المقدسي
والامام الرافعي وغيرهم قال النضر في كتاب التهذيب اذا دفن الميت نقف عند راس
القبر ونقول يا فلان بن فلان اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله
يبعث من في القبور قل رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلوات الله عليه نبيا وبالكعبة
قبلة وبالقرآن اماما وبالمسلمين اخوانا ربي لا اله الا هو رب العرش العظيم وروي
الخراسانيون فيه حديثا عن ابي امامة ليس بالقايم اسناده ولكن اعتضد بشواهد منها
الحديث المذكور واهل الشام يعملون به قديما وقال لا يلقن الصغير الي ان يبلغ الحنث
وذكر في الاذكار عن الشافعي واصحابه انه يستحب ان يقرا عنده شي من القرآن قالوا
وان ختموا القرآن كله كان حسنا وفي سنن البيهقي ان ابن عمر استحب ان يقرا على القبر بعد
الدفن اول سورة البقرة وخاتمتها الخامس ابو سعيد قوله تنينا التنين نوع من الحيات
كثير السم كبير الجثة والنهش واللدغ هنا بمعنى كرر للتاكيد او لبيان انواع العذاب
تو الوقوف على تخصيص فايدة العدد انما يحصل بطريق الوحي وتلقي من قبل الرسول صلوات
الله عليه ثم انا نجد فيه وجها من طريق الاحتمال روينا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
لله مايه رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهايم والهوام فبها يتعاطفون
وبه يتراحمون وبها يعطف الوحش على ولدها واخر تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده
والكافر لما كذب اوامر الله تعالى ولم يود حق العبودية اعد له مكان كل رحمة تنينا ينهشه
ويحتمل ان يقال ان لله تسعة وتسعين اسما كل اسم منها دال على صفة تجب الايمان
بها والكافر لما كفر بها حرم الله عليه اقسام رحمته في الآخرة وسلط عليه مكان
كل عدد منها تنينا في قبره وان ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم عبر عما يلحق به من
التبعات وينزل به من المكروهات بالتنانين ففيه من طريق العربية مساغ ولكن الاخذ

بالظواهر في امثال هذا الحديث اولى باولي الالباب واما اثنتا له ذلك من طريق المعقول
فانها سبيل من لا خلاق له في الدين والله يعصمنا من عثرة العقل وفتنة الصدر ويوفقنا
لسلوك محجة الكتاب والسنة الفصل الثالث ٥ الحديث الاول جابر قوله
على هذا العبد الصالح هذا اشارة الي كمال تمييزه ورفعة منزلته ثم وصفه بالعبد ونعته
بالصلاح لمزيد التخويف والحث على الالتجاء الي الله تعالى من هذا المنزل الفظيع يعني اذا
كان حال هذا العبد الصالح هذا فما بال غيره تعريضا بالمومنين وحتى متعلق بمحذوف
اي مازلت اكبر واسبح وتسبحون وتكبرون حتى فرجه الله تعالى عنه الثاني ابن عمر قوله
هذا الذي المشار اليه سعد بن معاذ وهو للمعظم كما سبق في الحديث الاول قوله تحرك وفي
آخر اهتز له اهتز العرش بموت سعد واصل الهز الحركة واهتز اذا تحرك واستعمله في معنى
الارتياح اي ارتاح لصعوده واستبشر لكرامته على ربه وكل من خف لامر وارتاح له
فقد اهتز له وقيل اراد فرح اهل العرش بموته واقول يمكن ان يقال ان تحرك العرش لفقده
على طريقة قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض الكشاف اذا مات رجل خطير
قالت العرب في تعظيم مهلكه بكت عليه السماء والارض واظلمت له الشمس رثى جرير عمر بن
عبد العزيز وقال شعر ينعي النعاه امير المومنين لنا يا خير من حج بيت الله واعتمرا حملت
امرا عظيما فاصطبرت له وقمت فيه بامر الله يا عمرا الشمس طالعة ليست بكاسفة
تبكي عليك نجوم الليل والقمرا وشهده اي حضر جنازته ولقد ضم اللام فيه جواب
القسم والتكبير في صفة تحمل التعظيم والتعليل والاول اظهر لدليل تطويل تسبيح رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتكبيره واقتدآء المومنين فعلى هذا ثم في قوله ثم فرج عنه للتراخي
مدة الضم الثالث اسماء قوله التي يفتتن صفة للفتنة وبيان يعني ذكر الفتنة بتفاصيلها
كما يجري على المرء في قبره ومن ثم ضج المسلمون وصاحوا وجزعوا واي نداء يعني يا فلان
بارك الله فيك وقريبا صفة مصدر محذوف اي فتنة قريبة وذكر كما في قوله تعالى
ان رحمة الله قريب من المحسنين يريد فتنة عظيمة اذ ليس فيه اعظم من فتنة الدجال
الرابع جابر قوله مثلت له اي صورت وخيلت وذلك لا يكون الا في حق المومن
ولعل ذلك عند نزول الملكين اليه ويمكن ان يقال ان ذلك بعد السوال والجواب
تنبيها على زوانه وفي قوله يمسح عينيه ايماء اليها كانه يظن انه بعد في الدنيا ويودي ما
عليه من الفرض ويمنعه من قيامه بعض الاصحاب وذلك من رسوخه في ادائه
ومداومته عليه في الدنيا واما تخصيص ذكر الغروب فانه مناسب للغريب فان
اول منزل نزله عند الغروب والله اعلم قوله عند غروبها حال من الشمس لا ظرف لملك
وتمسح حال من الضمير في يجلس اي يجلس ماسحا الخامس ابو هريرة قوله غير فزع هو

حال وفزع صفه مشبهة تدل على المبالغة ثم اكده بقوله ولا مشغوب من الشغب
وهو تهيج الشر والفتنه وقوله كنت في الاسلام دليل على غاية تمكنه من الجواب لان
الجواب الظاهر ان يقول في الاسلام وما استفهام مبتدا وهذا الرجل صفه والموصوف
خبره وقد سبق ان ما يسال به عن الوصف ولذلك شماه ووصفه اي صاحب ذلك الاسم
المفخم المشتهر لا يخفى على كل واحد وهو انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوله رسول
الله يحتمل ان يكون خبرا وحاً نا جمله استينافيه مبينه للجمله الاولى وان يكون صفه
وجا نا خبرا والاول اوجه وهل رايت الله هذا السوال نشا من قوله من عند الله اي
كيف تقول من عند الله هل رايت الله في الدنيا ومن ثم اجاب بقوله ما ينبغي لاحد ان يري
الله فيطرح له اي يكشف له فرجه ويطرح ما يبغيه من النظر ذكر ضمير البارز في اليه
بتاويل العذاب وانثها في قوله بعضها نظرا الى اللفظ والحطم الحبس في الموضع المضايق
الذي يحطم فيه الخيل اي يدوس بعضها بعضا والى زهرتها حسنها وبهجتها وكثرة خيرها
وعلى اليقين حال والعامل ما في حرف التنبيه من معنى الفعل المتضمن لصاحب الحال
اي انبهك والتعريف في اليقين للجنس وكنت صفه وعلى هذا نزل قوله على الشك
والتقدير انبهك حال كونك ثابتا او مثبتا على يقينك ويمكن ان يقال ان معنى على
في الموضعين للوجوب يعني هذا مقعدك حال كونه واجبا على الله تعالى وعدا ووعيدا
بسبب اليقين والشك ومعنى ان شا الله في الموضعين للتبرك او التحقيق كقوله تعالى
لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين والله اعلم ٥ باب الاعتصام بالكتاب
والسنه ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول عايشه قوله من احدث في
امرنا قض الامر حقيقه في القول الطالب للفعل مجاز في الفعل والشان والطريق
واطلق ههنا على الدين من حيث انه طريقه او شانه الذي يتعلق به وهو مهتم بشانه
بحيث لا يخلو عنه شي من اقواله وافعاله والمعنى ان من احدث في الاسلام رايا لم يكن
له من الكتاب او السنه سند ظاهر او خفي ملفوظ او مستنبط فهو مردود عليه
اقول في وصف الامر بهذا اشاره الى ان امر الاسلام كمل واشتهر وشاع وظهر ظهور
المحسوس بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيره كقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم
واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فمن رام الزياده عليه حاول امرا غير
مرضي لانه من قصور فهمه راه ناقصا فعلى هذا يناسب ان يقال قوله فهو راجع الى من
اي من ابتغى الزياده على الكمال فهو ناقص مطرود وفي قوله ما ليس منه اشاره الى ان
احداث ما لا ينازع الكتاب والسنه كما سنقرره بعد ليس بمذموم روى محيي السنه عن
يحيى بن سعيد سمعت ابا عبيد يقول جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الاخره في كلمة

من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وجميع امر الدنيا في كلمه انما الاعمال بالنيات فانهما
يدخلان في كل باب قوله ما ليس منه هكذا في البخاري ومسلم والحميدي والجامع
وشرح السنه وفي بعض نسخ المصابيح وفي بعضها وفي المشارق ما ليس فيه الثاني جابر
قوله اما بعد مط هاتان الكلمتان يقال لهما فصل الخطاب واكثر استعمالهما بعد
تقدم قصه او حمد لله تعالى وصلوه على النبي صلى الله عليه وسلم والاصل ان يقال اما
بعد حمد الله تعالى وبعد اذا اضيف الى شي ولم يتقدم عليه حرف جر فهو منصوب على
الظرف واذا قطع عنه المضاف اليه بني على الضم والمفهوم منهما انه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك في اثنا خطبه ووعظ وانشد التوربشتي لسحبان شعر لقد علم الحي اليمانون انني
اذا قلت اما بعد اني خطيبها ٥ والفا لازمة لما بعد اما من الكلام لما فيها من معنى
الشرط اقول اما وضع للتفصيل فلا بد من التعدد روى صاحب المرشد عن ابي حاتم انه
قال لا يكاد يوجد في التنزيل اما وما بعدها الا وثني او ثلث كقوله اما السفينه
واما الغلام واما الجدار وعامله مقدر اي مهما يكن من شي بعد تلك القصه فان
خير الحديث كتاب الله والذي تضمن القرينه السابقه قول الراوي في الحديث اذا خطب
احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم
ويقول بعثت انا والساعه كهاتين ويفرق بين اصبعيه السبابه والوسطى ويقول اما
بعد الى اخره والهدى السيره يقال هدى هدى زيد اذا سار سيرته من تهادت المراه
في مشيها اذا تبخترت ولا يكاد يطلق الا على طريقه حسنه وسنه مرضيه ولذلك
حسن اضافه الخير اليه والشر الى الامور واللام في الهدى للاستغراق لان افعل
التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم يكن للاستغراق وهو
تفضيل دينه وسنته على ساير الاديان والسنن وروي شر الامور بالنصب عطفا
على اسم ان وبالرفع عطفا على محل ان مع اسمه والمحدثات بالفتح جمع محدثه والمراد
منها البدع والضلالات من الافعال والاقوال يعني كل خصله اتى بها جديدا فهي
مخالفة للسنه وكل مخالفه للسنه ضلاله فحينئذ يكون قوله وكل بدعة ضلاله
عطفا على محذوف مح قوله كل بدعه ضلاله عام مخصوص كقوله تعالى يدمر كل
شي وقوله واوتيت من كل شي والمراد بها غالب البدعة والبدعة كل شي عمل على
غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الشيخ المجمع على امامته وجلالته ابو محمد عبد العزيز بن عبد السلام رحمه الله تعالى في
اخر كتاب القواعد البدع منقسمه على خمسه واجبه كالاشتغال بعلم النحو الذي يفهم
به كلام الله تعالى وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لان حفظ الشريعه واجب ولا

ولا يتاتى الا بذلك وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وكحفظ غريب الكتاب والسنه
وكتدوين اصول الفقه والكلام في الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم ومحرمه
كمذاهب الجبريه والقدريه والمرجئه والمجسمه والرد على هاولاء من البدع الواجبه لان
حفظ الشريعه من هذه البدع فرض كفايه ومندوبه كاحداث الربط والمدارس
وكل احسان لم يعهد في العصر الاول وكالتراويح والكلام في دقائق وجمع المحافل
للاستدلال في المسائل ان قصد بذلك وجه الله تعالى ومكروهه كزخرفة المساجد
وتزويق المصاحف ومباحه كالمصافحه عقيب الصبح والعصر والتوسع في لذيذ الماكل
والمشارب والمساكن وتوسيع الاكمام وقد اختلف في كراهيه بعض ذلك روى البيهقي
عن الشافعي في كتاب مناقبه المحدثات من الامور ضربان ما احدث مما يخالف كتابا
او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعه الضلاله وما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد
من المذكورات فهذه محدثه غير مذمومة وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر
رمضان نعمت البدعة هذه يعني انها محدثه لم تكن واذ كانت ليس فيها رد لما مضى هذا
آخر كلام الشافعي رضي الله عنه وهذا ايضا آخر كلام الشيخ محيي الدين رحمه الله عليه
في كتاب تهذيب الاسماء واللغات والله اعلم الثالث ابن عباس قوله ابغض الناس
المراد بالناس المسلمون لقوله ومبتغ في الاسلام يعني ابغض المسلمين الى الله تعالى هولاء
الثلثه لانهم جمعوا بين الذنب وما تزيد به قبحا من الالحاد وكونه في الحرم واحداث
البدعه في الاسلام وكونها من امر الجاهليه وقتل نفس لا لغرض من الاغراض
بل لمطلق كونه قتلا كما يفعل شطار زماننا والى الاشاره بقوله ليهريق دمه ومزيد
القبح في الاول باعتبار المحل وفي الثاني باعتبار الفاعل وفي الثالث باعتبار الفعل وفي كل
من لفظي المطلب والمبتغي مبالغه اخرى وذلك ان هذا الوعيد اذا ترتب على الطالب
والمتمني فكيف بالمباشر للفعل واطلاق السنه على فعل الجاهليه اما وارد على اصل اللغة
او على التهكم وهي مثل النياحة والميسر والسروز قض الالحاد الميل عن الصواب ومنه
اللحد والملحد في الحرم من احدث فيه جنايه او اتى فيه بمعصيه فهو مخالف لامر الله تعالى
وهاتك لحرمته من وجهين فهو احق بالغضب على الاطلاق ومزيد البغضاء وكذا الطالب
في الاسلام سنه الجاهليه واما القاصد لقتل امرئ بغير حق فهو يقصد ما كرهه الله تعالى
من وجهين من حيث انه ظلم والظلم على الاطلاق مكروه ممقوت ومن حيث انه يتضمن
موت العبد وهو يسوءه والله سبحانه وتعالى يكره مساءته فيستحق مزيد المقت وليهريق
اصله ليريق من اراق على الاصل فابدلت الهمزه هاء يقال هرقت الماء وارقته كما يقال
هردت بالشئ واردته قال سيبويه وقد ابدلوا من الهمزه هاء ثم الزمت فصارت كانها

م

من نفس الحرف ثم ادخلت الالف على الهاء وتركت الهاء عوضا عن حذفهم حركة العين
لان اصل اهرق اريق الرابع ابو هريره قوله كل امتي يدخلون الجنة يحتمل ان يراد بالامة
امة الدعوة اي كلهم يدخلون الجنه على التفصيل السابق في باب الايمان فالآبي هو
الكافر وان يراد بها امة الاجابه فالآبي هو العاصي من امته استثناهم تغليظا عليهم
وزجرا عن المعاصي ومن ابى عطف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون الجنه ومن الذي
ابى والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني فعدل الى ما هو عليه
تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك ولا هذا اذ التقدير من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنه
دخل الجنه ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم فقد دخل النار
فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب ويعضد هذا التاويل ايراد محيي السنه
هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنه والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع
هو الذي يعتصم بالكتاب والسنه ويجتنب عن الاهواء والبدع الخامس جابر قوله مادبة
فا المادبه بالضم للصنيع نفسه كالوليمه وشبهها سيبويه بالمشربه وغرضه انها ليست
كمفعله ومفعله في كونهما بنائين للمصادر والظروف والمادبه بالفتح مصدر بمعنى
الادب وهو الدعاء الى الطعام كالمعتبه بمنزله العتب ابو عبيده المادبة مدعاة وهي صنيع
الرجل يصنعه يدعو اليه الناس قض الحديث يحتمل امرين احدهما ان يكون حكايه سمعها
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فحكاها وثانيهما ان يكون اخبارا عما شاهده هو نفسه
وانكشف له وقول بعضهم انه نايم وقول بعضهم ان العين نايمه والقلب يقظان مناظرة
جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس القدسيه الكامله لا تضعف ادراكها لضعف
الحواس واستراحه الابدان واولوها اي فسروا الحكايه او التمثيل محمد صلوات الله عليه
وسلامه من اول تاويلا اذا فسر بما يؤول الشئ والتاويل في اصطلاح العلماء تفسير اللفظ
بما يحتمله احتمالا غير بين والفاء في فمن اطاع محمدا فاء التسبيب اي لما كان الرسول يدعوهم
الى الله بامره وهو سفير من قبله فمن اطاعه فقد اطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله
وفرق روي بالتشديد على صيغة الفعل وبالسكون على المصدر وصف به للمبالغه كالعدل
اي هو الفارق بين المومن والكافر والصالح والفاسق اذ به تميزت الاعمال والعمال اقول
وبالله التوفيق قوله مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو مبني على ان هذا التشبيه ليس
من التشبيهات المفرقه كقول امرئ القيس شعر كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها
العناب والحشف البالي ه شبه القلوب الرطبه بالعناب واليابسه بالحشف على التفريق بل هو
من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور معدودة متوهمة منضم بعضها مع بعض
اذ لو اريد بالتفريق لقيل مثله كمثل داع بعثه رجل ومن ثم قدمت الملكه في التاويل

الدار على الداعي وعلى المضيف روعي في التاويل ادب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل
لكن لمح في قوله من اطاع الله ما يدل على ان المشبه من هو ونظيره في التمثيل قوله تعالى
انما مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض الكشاف وليّ
الماء الكاف وليس الغرض تشبيه الدنيا بالماء ولا بمفرد آخر يتمحل لتقديره ومما هو بين في
هذا قول لبيد شعر وما الناس الا كالديار واهلها بها يوم حلوها وغدوا بلاقع. ه
لم يشبه الناس بالديار وانما شبه وجودهم فيها وسرعة زوالهم وفنائهم بحلول اهل
الديار فيها ووشك نهوضهم عنها وتركها خلاء خاوية وتحريره ان الملئكة مثلوا سبق
رحمة الله تعالى على العالمين بارساله الرحمة المهداه الي الخلق كما قال تعالى وما ارسلناك
الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله عليه اياهم الى الجنة
ونعيمها وبهجتها ثم ارشاده الخلق بسلوك الطريق اليها واتباعهم اياه بالاعتصام
بالكتاب والسنة المدليان الى العالم السفلي فكان الناس واقعون في مهواه طبيعتهم
ومشتغلون بشهواتهم وان الله يريد بلطفه رفعهم فادلي حبل القرآن والسنة اليهم
ليخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجناب
الاقدس عند مليك مقتدر ومن اخلد الي الارض هلك واضاع نصيبه من رحمة الله
بحال مضيف كريم بنى دارا جعل فيها من الوان الاطعمة المستلذه والاشربة المستعذبه
ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا الى الناس يدعوهم الي الضيافه اكراما لهم فمن
تبع الداعي نال من تلك الكرامه ومن لم يتبع حرم منها ثم انهم وضعوا مكان حلول سخط
الله بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم قولهم لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة لان
فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعذاب
والغضب فجاء بما يدل على المراد على سبيل الكنايه ومحمد فرق بين الناس كالتذييل للكلام
السابق لانه مشتمل على معناه وموكد له ثم في حضور الملئكه ورجع بعض الكلام على بعض
وتمثيلهم ذلك ووضعهم المضمر في مواضع من الحديث وتكرير الالفاظ مرة بعد اخرى
وفي تقديم المجمل ممثلا به وتاويله دلالة على الارشاد التام وازاحه للعلل وايقاظ للسامعين
من رقدة الغفلة وسنة الجهالة وحث لهم على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض
عما يخالفهما من البدعة والضلالة والله اعلم السادس انس قوله ثلثه رهط فا الرهط
العصابه دون العشرة ويجمع على اراهيط وقيل يجمع على ارهط واما جاء الرهط تميزا للثلثه
لانه في معنى الجماعة كانه قال ثلثه انفس وقيل هم علي وعثمن بن مظعون وعبد الله بن رواحه
وقوله تقالوها اي عدوها قليله وهو تفاعل من القلة بمعنى استقلوها مظ ظنوا ان وظايف
رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرة فلما سمعوا عدوها قليلة وقد راعوا الادب حيث

لم ينسبوه الى التقصير بل اظهروا كماله ولاموا انفسهم في مقابلتهم اياها بالنبي صلى الله عليه
وسلم وفيه تعليم للمريد بان لا ينظر الي الشيخ بعين الاحتقاد وان راي عبادته قليله نظيم
عذره وليلم نفسه ان جري فيها انكار على شيخه لانه من اعترض على شيخه لن يفلح وفيه ان
قلة وظايف النبي صلى الله عليه وسلم كانت رحمة على الامة وشفقة عليهم كيلا ينضرروا
فان لانفسهم عليهم حقا ولازواجهم حقا لان الله تعالى خلق الانسان محتاجا الى الطعام
ليقوي صلبه به فيقوم على عبادة الله تعالى ولا بد للرجال من النساء ابقاء النسل فيكثر به
عباد الله تعالى ويحصن دينه وشفق عليها فتوجر به قض اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم
اي بيننا وبينه بون بعيد فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مامون العاقبة
واثق بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقوله اما والله اي اني اعلم
به وما هو اعز لديه واكرم عنده فلو كان ما اثرتموه من الافراط في الرياضه احسن
مما انا عليه من الاعتدال في الامور لما اعرضت عنه والذنب ما له تبعة دنيويه او اخرويه
ماخوذ من الذنب ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم معاتبا بترك ما هو اولي تاكيدا
للعصمة اطلق عليه اسم الذنب رغب عن سنتي اي مال عنها استهانه وزهدا فيها لا كسلا
وتهاونا فليس مني اي اشياعي واقول اما انا قد سبق اما للتفصيل فلا بد من تقدير قرينتها
كانه قال اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن خصه الله تعالي بالمغفرة فلا عليه ان لا
يكثر العبادة واما انا فلست كهيته اصلي ابدا وقوله انا اعتزل النساء من باب اطلاق
المسبب على السبب اي انا اقصد اعتزال النساء ومجانبتها فلا اتزوج ابدا وكذا التقدير انا
اقصد الصوم وادوم عليه ولا افطر في النهار وفقال عطف على محذوف اي فجاء اليه
اهله فاخبروه بما قالوا او اقبل او التقدير فاوحى اليه بما جري فجاء اليهم فقال وقوله
انتم الذين اي انتم الذين حذفت همزة الانكار التي وليت الفاعل المعنوي المزال عن
مقره بمزيد الانكار كقوله تعالى انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين فلما اكد
هذه الفقرة اكد قرينتها وهي قوله اما والله اني لاخشاكم حيث صدرها بحرف التنبيه
التي هي من طلايع القسم ومقدماتها وقرنها بالقسم لتحقق ما بعدها واثباته في خلد السامع
ولله مفعول به لاخشاكم وافعل لا يعمل في الظاهر الا في الظرف ولكني اصوم المستدرك
مقدر اي اخشاكم لله فينبغي ان اقوم في الرياضه والعبادة الي اقصى مداه لكني اقصد
منها فاصوم وافطر واصلي وارقد ليقتدي بي الامة رحمة من الله قوله فمن رغب
عن سنتي كان من حق الظاهر من رغب عن ذلك فعم ليشمل كل ما جاء به وما امر
به ونهي عنه والفاء في من رغب متعلق بمحذوف اي لكني افعل ذلك لاسن للناس
الطريقه المثلى والسنة الحملى فمن رغب عنها فليس مني ومن في مني اتصاليه كما

سُبق في قوله لست منك ولست مني السابع عايشه قوله صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
غب الصنع اجاده الفعل فكل صنع فعل ولا ينعكس ولا ينسب الي الحيوانات والجمادات
كما ينسب اليها الفعل مظ تنزهون يتباعدون ويحترزون واعلمهم بالله اي بعذاب الله
وغضبه يعني انا افعل شيًا من المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج وقوم
يحترزون عنه فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله تعالى فاني اعلم بقدر عذاب الله
تعالى منهم فانا اولى ان احترز عنه شف اصنعه في موضع النصب على الحال من الشئ
ويجوز ان يكون مجرورًا وصفًا له لانه منكر معنى كقوله صلى الله عليه وسلم يأتيه الامر
من امري اي امر من اموري وفيه بحث لان التعريف في الشئ للعهد وهو اشارة الي
قوله شيًا وهو فعل مخصوص تنزهوا عنه فالحال اولي قوله واشدهم له خشية القياس
واخشاهم له لان التوصل باشد انما يكون في الممتنع وهذا الفعل غير ممتنع بناء افعل
منه اقول هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة ذكره في الكشاف
وقوله فخطب فحمد الله تقديره اراد ان يخطب فحمد الله ويتنزهون صفة اقوام وفي معناها
الحال في قولك ما لك قايمًا وقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارًا وقد وقع موقع
وقد خلقكم اطوارًا فانه حال من الضمير في لا ترجون مقرره لجهة الاشكال اي ما لكم
غير آملين لله وقارًا والحالة هذه كذلك ما بالهم اي ما حالهم يتنزهون وانا من اظهرهم
واعلم بالله منهم فهذه الفا نظيرة الفا في قوله تعالى افاين مات او قتل انقلبتم على اعقابكم
وكان ينبغي لهم ان يجعلوا عدم تنزههم عن الرخص منبيًا عن علمه صلوات الله عليه فعكسوا
فانكر عليهم والله اعلم بالصواب الثامن رافع قوله يابرون الجوهري ابر فلان نخله اي
لقحه واصلحه وفي رواية طلحة بن عبيد الله يلقحونه يجعلون الذكر في الانثى يلقح وقوله
كنا نصنعه اي هذا دابنا وعادتنا وقوله كان خيرًا اي تتعبون فيما لا ينفع كما جا في تلك
الرواية ما اظن يغني ذلك شيًا واضاف الدين اليهم لان المراد اذا امرتكم بما ينفعكم في امر
دينكم فخذوه كقوله تعالى وما اتيكم الرسول فخذوه واوقع قوله فانما انا بشر جزاء للشرط
على تاويل واذا امرتكم بشئ من رأي واخطي فلا تستبعدوه فانما انا بشر اخطي واصيب
كما جا في رواية احمد والظن يخطي ويصيب وفي الحديث دلالة على ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما التفت الي الامور الدنيويه قط وما كان على بال منه سوي الامور الاخروية
التاسع ابو موسى قوله انما مثلي فض المثل الصفة العجيبة الشان اي صفتي وصفة
ما بعثني الله به من الامر العجيب الشان كصفة رجل اتى قومًا وشانه والنذير العريان
مثل سائر يضرب لشدة الامر ودنو المحذور وبراة المحذر عن التهمة واصله ان الرجل
اذا راي العدو وقد هجم على قومه واراد ان يفاجيهم وكان يخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد

عن ثوبه وجعله على راس خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم ويستعدوا قبل لحوقهم والنجا
بالمد مصدر نجا اذا اسرع يقال ناقة ناجية اي مسرعة ونصبه على المصدر اي انجوا النجا
او على الاغراء وادلجوا اي ساروا في الدلجة وهي الظلمة والدلجة ايضًا السير في الليل
وكذا الدلج بفتح اللام وادّلجوا بتشديد الدال ساروا آخر الليل والمهل بالتحريك الهينة
والسكون وبالسكون الامهال واجتاحهم استاصلهم واهلكهم والجايحة الهلاك
وسمي بها للآفة لانها مهلكة روي الشيخ محيي الدين عن القاضي عياض المعروف في صحيح
البخاري اذا افرد النجا مد وحكى ابو زيد فيها القصر ايضًا فاما اذا كرر ففيه المد
والقصر معًا وقال محيي الدين في جميع نسخ مسلم مهلتهم بضم الميم واسكان الها وبتا بعد
اللام وفي الجمع بين الصحيحين مهلهم بحذف التا وفتح الميم والها وهما صحيحان اقول
التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته صلوات الله عليه بالرجل وما بعثه الله به
من انذار القوم بعذاب الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من
امته ومن عصاه بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه وفي قول الرجل انا النذير الي آخره
انواع من التاكيد احدها بعيني لان الروية لا تكون الا بها وثانيها قوله اني وانا وثالثها
العريان فانه دل على بلوغ النهاية في قرب العدو وفي ذلك تنبيه على انه الذي يختص
في انذاره بالصدق والذي لا شبهة فيه وهو الذي يحرص جدًا على خلاص قومه من الهلاك
وقال في القرينة الاولي فاطاعني وقابله في الثانية بكذب ليوذن بان الاطاعة مسبوقة
بالتصديق ويشعر بان التكذيب مستتبع للعصيان كانه جمع في كل من الفريقين بين المعنيين
والي المعنيين اشار بقوله صلوات الله عليه من اطاعني الي آخره اتبع قوله اجتاحهم قوله
اهلكهم اعلامًا بانه اهلكهم عن آخرهم فلم يبق منهم احدًا شف ذكر العين ارشادًا
الي انه صلى الله عليه وسلم يحقق عنده جميع ما اخبر عنه تحقق من راي شيًا بعينه
لا يعتريه وهم ولا يخالطه شك والله اعلم العاشر ابو هريرة قوله استوقد بمعنى اوقد
ولكن الاول ابلغ كعف واستعف والاضاءة فرط الانارة واشتقاقه من الضوء وهو ما
انتشر من الاجسام النيرة ويقال اضاءت النار واضاءت غيرها تتعدي ولا تتعدي
فان جعل متعديًا يكون ما حوله مفعولًا به وان جعل لازمًا يجوز ان يكون ما حوله
فاعلًا على تاويل الاماكن ويجوز ان يكون فاعله ضمير النار وما حوله ظرف فيجعل
حصول اشراق النار في جوانبها بمنزلة حصولها انفسها فيها مبالغة وحول الشئ جانبه
الذي يمكنه ان يحول اليه او سمي بذلك اعتبارًا بالدوران والاطافة ويقال للعام
حول لانه يدور وفي رواية مسلم ما حولها فيكون الضمير راجعًا الي النار وفي رواية
البخاري ما حوله كما في التنزيل والضمير راجع الي المستوقد والفراش ما يتهافت في النار



قوله فيتقحمن فيها التقحم الاقدام والوقوع في الامور الشاقة من غير تثبت قوله انا
اخذ بحجزكم الحجز جمع حجزة وهي معقد الازار والسراويل قال الشيخ محيي الدين انا اخذ
بحجزكم يروي بوجهين احدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال والثاني فعل
مضارع بضم الخاء والاول اشهر وهما صحيحان وقوله هلم عن النار قال الخليل اصله
لم اراد لم نفسك الينا بالقرب منا وها للتنبيه وانما حذفت الفها لكثرة الاستعمال
وجعلا اسما واحدا يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث في لغة اهل الحجاز
قال الله تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا وقيل اصله هل ام اي هل لك في كذا
أمّه اي اقصده فركب الكلمتان فقيل هلم ومعناه هلم الي واعزب عن النار ومحل
هلم نصب على الحال من فاعل آخذ اي آخذ بحجزكم قايلا هلم وقوله فتغلبوني النون مشددة
منه لان اصله فتغلبونني فادغم احدي النونين في الاخري والفا فيه سببية على العكس
كاللام في قوله فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وتقديره انا اخذ بحجزكم لاخلصكم
عن النار فعكستم وجعلتم الغلبة مسببة عن الاخذ وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
المثل بوقوع الفراش في النار لجهله بما يعقبه التقحم فيها من الاحتراق والهلاك اقول
وليحقر شانها قال وهذه الدواب كقوله تعالى ماذا اراد الله بهذا مثلا وقول عايشة في
حق عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عجبت لابن عمرو هذا وخصص ذكر الدواب والفراش
لانها دابة عرفا البيان بجهلها كقوله تعالى ان شر الدواب عند الله الصم البكم كل ذلك
تعريض بطالب الدنيا المنهمك فيها والتانيث في هذه باعتبار الخبر لانه جمع ويجوز ان يراد
بالفراش الجنس فيونث كما في قوله تعالى واوحي ربك الي النحل ان اتخذي وفي جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم المهلكات نفس النار في قوله فانا اخذ بحجزكم عن النار وضع للمسبب موضع
السبب كما في قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا
اعلم ان تحقيق هذا التشبيه موقوف على معرفة قوله تعالى حدود الله فلا تعتدوها ومن معني
تعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وذلك ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما ورد
الا ان حمى الله محارمه وراس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذاتها وشهواتها فشبه
صلوات الله وسلامه عليه اظهار تلك الحدود ببياناته الشافية الكافية من الكتاب
والسنة باستيقاد الرجل النار وشبه فشو ذلك الكشف في مشارق الارض ومغاربها
باضاءة تلك النار ما حول المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان والكشف
وتعديهم حدود الله وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اياهم عنه باخذ حجزهم بالفراش التي يتقحمن في النار ويغلبن المستوقد على دفعه
اياها عن الاقتحام وكما ان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاهتداء والاستشفاء

وغير ذلك والفراش بجهلها جعلته سببا لهلاكها كذلك كان القصد بتلك البيانات
اهتداء الامة واجتنابها عما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها موجبة لترديهم
وفي قوله اخذ بحجزكم استعارة مثلت حالة منعه صلوات الله عليه الامة عن الهلاك
بحالة رجل آخذ بحجزة صاحبه الذي يهوي ان يهوي في قعر بير مرديه وفي رواية البخاري
فانا اخذ بالفاء فالفاء فيه فصيحة كما في قوله تعالى ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه
ميتا فكرهتموه فانه تعالى لما سال بقوله ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا واجابوا
لا قال فاذا كان كذلك فكرهتموه وكذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قال مثلي ومثل
الناس اي صفتي وصفتهم ثم شرع في بيان المشبه به بقوله مثل رجل الي اخره وعلم منه
ما بقاه من المشبهات على ما بيناها انفا اتى بما هو اهم واولي منها وهو قوله فانا اخذ
بحجزكم بالفاء كانه قيل اذا صح هذا التمثيل وانا مثل المستوقد وانتم كالفراش تقتحمون
في النار فانا اخذ بحجزكم ولهذه الدقيقة التفت من الغيبة في قوله مثل الناس الي الخطاب
في قوله انا اخذ بحجزكم كما انك اذا اخذت في حديث من لك عناية بشانه والحال انه
مشتغل بشي يورطه في الهلاك ثم التفت من عنايته وراتك عليه وشدة حرصك على نجاته تجد
في نفسك انه حاضر عندك فتحري خلاصه وفيه اشارة الي ان الانسان الي النذير احوج
منه الي البشير ولذلك افرده تعالى في قوله تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين
نذيرا وذلك ان جبلة الانسان مايلة الي الحظوظ العاجلة دون الاجلة كما قال تعالى
كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الاخرة فاوجب قلعها اولا لتمكن من تحري ما يزلفه
الي الله تعالى ومن ثم قيل التحلية بعد التخلية وفي الحديث اظهار لرافته ورحمته على
الامة وحرصه على نجاتهم كما قال تعالى عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمومنين
رووف رحيم الحادي عشر ابو موسى قوله الهدي والعلم اي الطريقة والعمل روي
من ازداد علما ولم يزدد هدي لم يزدد من الله الا بعدا والغيث المطر وانما اختير
الغيث على ساير اسماء المطر ليوذن باضطرار الخلق اليه حينئذ قال الله تعالى هو الذي
ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقد كان الناس في الزمان الاول قبل البعث وهم على
فترة من الرسل قد امتحنوا بموت القلب ونضوب العلم حتى اصابهم الله برحمة من عنده
فافاض عليهم سجال الوحي السماوي فاشبهت حالهم حال من توالت عليهم السنون
واخلفتهم المخايل حتى تداركهم الله بلطفه وارخت عليهم السماء عزاليها ثم كان
حظ كل فريق من تلك الرحمة على ما ذكره من الامثلة والنظاير وانما ضرب المثل
بالغيث للمشابهة التي بينه وبين العلم فان الغيث يحيي البلد الميت والعلم يحيي القلب الميت
قوله وكانت منها طايفة طيبة الطايفة من الشي قطعة منه قال الشيخ محيي الدين

كذا في جميع نسخ مسلم طايفه وطيبه ووقع في البخاري وكانت منها نقيه قبلت الماء بنون
مفتوحة ثم قاف مكسورة ثم يا مثناه من تحت مشدده وهو بمعنى طيبة هذا هو المشهور
في روايات البخاري والعشب والكلا والحشيش كلها اسم للنبات لكن الحشيش مختص باليابس
والعشب والكلا مقصورًا مختصان بالرطب والكلا بالهمز يقع على اليابس والرطب والاجادب
بالجيم والدال المهملة هي الارض التي لا تنبت كلا خط هي الارض التي تمسك الماء فلا يسرع
فيه النضوب وقال الشيخ محي الدين عن بعضهم انما هي اخاذات بالخاء والذال المعجمتين
من جمع اخاذة وهي الغدير الذي يمسك الماء والضمير في بها راجع الي اجادب قال المظهر
وفيه بحث يذكر والقيعان بكسر القاف جمع قاع وهو الارض المستويه فقد تضم القاف
وكسرها والمشهور الضم اذ افهم وادرك الكلام مظ اعلم انه ذكر في تقسيم الارض
ثلثة اقسام وفي تقسيم الناس باعتبار قبول العلم قسمين احدهما من فقه في دين الله الي
اخره والثاني من لم يرفع بذلك راسا يعني بكبر ولم يقبل الذين يقال لم يرفع فلان راسه
بهذا اي لم يلتفت اليه من غاية تكبره وانما ذكره كذلك لان القسم الاول والثاني من
اقسام الارض كقسم واحد من حيث انه منتفع به والثاني لاينتفع به وكذلك الناس
قسمان احدهما من يقبل العلم واحكام الدين والثاني من لايقبلهما هذا اوجب جعل
الناس في الحديث على قسمين احدهما ينتفع به والثاني لاينتفع به واما في الحقيقه الناس على ثلثه
اقسام فمنهم من يقبل من العلم بقدر ما يعمل به ولم يبلغ درجة الفتوي والتدريس وافادة
الناس فهو القسم الاول ومنهم من يقبل من العلم بقدر ما يعمل به ويبلغ درجه الفتوي والتدريس
وافاده الناس فهو القسم الثاني ومنهم من لايقبل العلم وهو القسم الثالث اقول اتفق
الشارحون على الوجه الثاني وظاهر الحديث ينصر الاول لان الشطر الاول من التمثيل مركب
من امرين وذلك ان اصاب طايفه معطوف على اصاب ارضا والضمير في منها راجع الي
مطلق الارض المدلول عليه بقوله ارضا ثم قسمت الارض الاولي بحرف التعقيب في فكانت
وعطف كانت على كانت قسمين فيلزم اشتمال الارض الاولي على الطايفه الطيبه وعلى
الاجادب والثانيه على عكسها فالواو في وكانت منها بمنزلة الي وتر وفي اصابت شفعا
الي شفع نظيره قوله تعالى وما يستوي الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور وقوله تعالي
ان المسلمين والمسلمات والمومنين والمومنات الكشاف الفرق بين عطف الاناث على الذكور
وعطف الزوجين على الزوجين ان الاناث والذكور جنسان مختلفان اذا اشتركا
في حكم لم يكن بد من توسيط العاطف بينهما واما العطف الثاني فمن عطف الصفه على
الصفه بحرف الجمع وكان معناه ان الجامعين والجامعات لهذه الطاعات اعد الله لهم وايضا
ان اصل التمثيل مركب من امرين الهدي والعلم لتغايرهما في الاعتبار ويعضده مراعاه معنى

المقابل بين الكلامين من اثبات انبات الكلا وامساك الماء في احدهما ونفيهما في الاخرى
على سبيل الحصر بقوله صلى الله عليه وسلم ثم تعقيبهما بالتفصيل في قوله فذلك من فقه في
دين الله ونفعه الى اخر الحديث لانه ذكر المثل فيه مرتين وكذا يؤيده ما ذكره
الشيخ محي الدين النواوي ان رعوا بالراء من الرعي هكذا هو في جميع نسخ مسلم ووقع في
البخاري وزرعوا وكلاهما صحيح انتهى كلامه وانما قلنا هذه الروايه تؤيد ما ذكرنا
لان في الكلام حينئذ لفًا ونشرًا فان رعوا مناسب لانبتت الكلا وشربوا وسقوا للاجادب
وامسكت الماء فيكون الضمير في نفع الله بها للارضين ومعنى كلاهما صحيح ان زرعوا
ايضا متعلق بالاول لا بالاجادب فانها لا تكفي الشرب والسقي فضلا عن الزرع فعلى
هذا قد ذكر في الحديث الطرفان العالي في الاهتداء والغالي في الضلال فعبر عمن
قبل هدي الله والعلم بقوله فقه في دين الله الى اخره وكنى عن ابي قبولها بقوله لم يرفع
بذلك راسا وبقوله لم يقبل هدي الله لان الثاني عطف تفسيري للاول وترك الوسط
وهو قسمان احدهما الذي انتفع بالعلم في نفسه فحسب والثاني الذي لم ينتفع هو بنفسه
ولكن نفع الغير وفي الحديث اشعار بان الاستعدادات ليست بمكتسبه بل هي مواهب
ربانيه يختص بها من يشاء وكما انها ان يفيض الله عز وجل عليها من المشكوه النبويه فاذا
وجد من يستقبل بغيرها الكتاب والسنه وما والاهما علم ان الله لم يرد به خيرًا فلا تعبا
باستعداده الظاهر وان الفقيه هو الذي علم وعمل ثم علم وفاقد احداهما فاقد هذا الاسم
وان العالم العامل ينبغي ان يفيد الناس بعلمه ولو افاد بالعمل فحسب لم يحظ منه بطايل
كارض معشبة لا ماء فيها ولا يبرام رعاها ولو اقتصر على القول لاشبه السقي مجردًا عن
الرعي فشبه اخذه المستسقي ولو منعهما معًا كان كارض ذات ماء وعشب حماها بعض
الظلمه عن مستحقيها قال شعر ومن منح الجهال علمًا اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم
الثاني عشر عايشه قوله هن ام الكتاب سميت بها لانها بينه في نفسها مبينه لما عداها
من المتشابهات فهي كالاصل لها كما سميت مكه ام القرى لدحو الارض منها فقد افتقرنا
في شان هذا الحديث الي الكشف عن المراد بالمحكم والمتشابه ليتضح الحق من المبطل في
ابواب التاويل فنقول وبالله التوفيق المراد بالمحكم ما اتضح معناه والمتشابه بخلافه لان
اللفظ الذي يفيد معنى اما ان يحتمل غيره اولا والثاني النص والاول اما ان يكون دلالته
على ذلك المعنى راجحة اولا والاول هو الظاهر والثاني اما ان يكون متساويا او لا
والاول هو المجمل والثاني الماول فالمشترك بين النص والظاهر هو المحكم وبين المجمل
والماول هو المتشابه هكذا ينبغي ان يقسم لانه تعالي اوقع المحكم مقابلًا للمتشابه في قوله
منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات وهو ما لم يتضح معناه فالواجب

ان يفسر المحكم بما يقابله مما تضح معناه وبعضد ما ذكرنا اسلوب الآية وهو الجمع مع
التفريق والتقسيم وذلك انه تعالى لما فرق ما جمع في معنى الكتاب بان قال منه آيات
محكمات واخر متشابهات اراد ان يضيف الى كل منهما ما يناسبهما من الحكم قال اولا
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه وثانيا والراسخون في العلم يقولون
آمنا وكان من الظاهر ان يقال فاما الذين في قلوبهم استقامة فيتبعون المحكم فوضع موضع
ذلك والراسخون في العلم يقولون آمنا واما وضع يقولون آمنا به موضع يتبعون المحكم
لاثار لفظ الرسوخ في الابتداء لان الرسوخ في العلم لا يحصل الا بعد التتبع التام والاجتهاد
البليغ فاذا استقام القلب على سبيل الرشاد ورسخ القدم في العلم افصح صاحبه النطق بالقول
الحق ارشادا للخلق وكفى بدعاء الراسخين في العلم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا هذا
على ان والراسخون في العلم مقابل لقوله الذين في قلوبهم زيغ وفيه ايضا اشارة الى ان
الوقف على الله والابتداء بقوله والراسخون وقف تام والى ان علم بعض المتشابه مختص بالله تعالى
وان من حاول معرفته هو الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله اذا رايت الذين يتبعون
ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله زائغين فاحذروهم **قوله** رايت وقع في صحيح
البخاري بفتح التاء وكذا في بعض نسخ المصابيح على الخطاب العام ومن ثم جمعه في قوله فاحذروهم
وتؤيده رواية مسلم رايتم وفي بعضها بكسر التاء خطابا لام المؤمنين فيكون فاحذروهم على
اسلوب قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء لانها ام المؤمنين بيانا لشرفها وغزارة علمها
الكشاف كما يقال لرئيس القوم وكبيرهم يا فلان افعلوا كيت وكيت اظهارا للتقدمة
واعتبارا للترأس **تو** المتشابه الذي يحذر منه هو صفات الله تعالى التي لا كيفية لها واوصاف
القيامة التي لا سبيل الى ادراكها بالقياس والاستنباط ولا سبيل الى استحضارها في النفوس
الا انها معروفة على لسان الشرع وسئل مالك بن انس عن قوله الرحمن على العرش استوى
قال الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة **النهاوندي**
العقل مبتلى باعتقاد حقية المتشابه كابتلاء البدن باداء العبادات فالحكيم اذا صنف
كتابا ربما اجمل فيه احيانا ليكون موضع خضوع المتعلم لاستاذه والملوك تكثر في امثلتهم
علامات لا تدركها العقول وقيل لو لم يبتل العقل الذي هو اشرف لاستمر العالم في
ابهة العلم على التمرد وما استأنس الى التذلل بعز العبودية والمتشابه هو موضع خضوع
العقول لباريها استسلاما واعترافا بقصورها والتزاما انتهى كلامه **واما** قوله وما
يذكر الا اولو الالباب فهو تعريض بالزائغين ومدح للراسخين يعني من لم يتذكر
ولم يتعظ واتبع هواه ليس من اولي الالباب **ومن ثم** قال الراسخون ربنا لا تزغ قلوبنا
بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب خضعوا لباريهم لاستنزال

العلم

العلم اللدني واستعاذوا به من الزيغ النفساني والله اعلم **الثالث عشر** عبد الله بن عمرو
قوله هجرت الهجير السير في الهاجرة وكذلك التهجير ومنه قول النابغة **مصراع**
خليلي غضا ساعة وتهجرا **مظ** لعل خروجه في هذا الوقت ليدركه صلوات الله ويستفيد
منه عند خروجه من الحجرة فلا يفوت منه شيء مما يصدر عنه صلوات الله عليه من
الافعال والاقوال وفيه تحريض على تحمل مشقة الحرارة وغيرها والاسراع الى المسجد
وطلب العلم **مح** حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختلاف يؤدي الى الكفر والبدعة
كاختلاف اليهود والنصارى وذلك مثل الاختلاف في نفس القرآن او في معنى لا
يسوغ فيه الاجتهاد او فيما يوقع في شك وشبهة وفتنة وخصومة **واما** اختلاف
استنباط فروع الدين منه ومناظرة اهل العلم فيه على سبيل الفائدة واظهار الحق واختلافهم
في ذلك فليس منهيا عنه بل هو مامور به وفضيلة ظاهرة وقد اجمع المسلمون من عهد
الصحابة الى الآن على ذلك **الرابع عشر** سعد **قوله** ان اعظم المسلمين جرما على قوله
اجرم على المسلمين **وفيه** من المبالغة انه جعل نفسه عظيما فخما **ثم فسره** بقوله جرما
ليدل على ان الاعظم نفسه جرم كقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا **في المسلمين** اي في
حقهم وجهتهم وانما كان اعظم لان سرايته هذا الضرر عمت المسلمين الى انقراض
العالم **وبيان** ذلك ان القتل وان كان اكبر الكبائر بعد الشرك فانه يتعدى الى القاتل
او الى عاقلته او الى قبيلته ولكن جرم من حرم ما سأل عنه لاجل مسألته فانه يتعدى الى
سائر المسلمين فلا يمكن ان يوجد جرم ينتهي **في معنى** العموم الى هذا الحد **نه** السؤال
في كتاب الله تعالى وفي الحديث نوعان **احدهما** ما كان على طريق التكلف والتعنت
وهو مكروه منهي عنه وكل ما كان من هذا الوجه ووقع السكوت عن جوابه فانما
هو ردع وزجر للسائل وان وقع الجواب عنه فهو عقوبة وتغليظ **خط** هذا في حق
من يسأل عبثا وتكلفا كمسألة بني اسرائيل في شان البقرة دون من يسأل سؤال
حاجة فهو مثاب كقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر واحتج بهذا الحديث من ذهب
الى ان اصل الاشياء قبل ورود الشرع بها على الاباحة حتى يقوم **دليل** على الحظر
الخامس عشر ابو هريرة **قوله** الدجالون المزورون الملبسون وسمي دجالا لتمويهه على
الناس وتلبيسه الباطل بما يشبه الحق يقال دجل اذا موه ولبس **مظ** سيكون جماعة
يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم الى الدين وهم كاذبون في ذلك ويحدثون
بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة واعتقادات فاسدة **فاياكم** واياهم
اي احذروهم انتهى كلامه قيل يجوز ان يحمل الاحاديث على المشهور عند المحدثين فيكون
المراد بها الموضوعات وان **يراد** بها ما هو بين الناس اي يحدثونكم بالذي ما سمعتم عن

السلف من علم الكلام فانه لم يتكلم به الصحابه والتابعون قال محيي السنه في شرح
السنه واتفق علماء السلف من اهل السنه على النهي عن الجدال والخصومات في الصفات
وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه سال رجل عمر بن عبد العزيز عن شي من الاهوا
فقال الزم دين الصبي في الكتاب والاعرابي واله عما سوى ذلك وقال مالك بن انس اياكم
والبدع قيل يا ابا عبد الله وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون في اسما الله تعالى وصفاته
وكلامه وعلمه وقدرته لا يسكتون عما سكت عنه الصحابه والتابعون لهم باحسان وقال
لو كان الكلام علما لتكلم فيه الصحابه والتابعون كما تكلموا في الاحكام والشرايع ولكنه
باطل يدل على باطل وسيل سفيان الثوري عن الكلام فقال دع الباطل اين انت عن الحق
اتبع ودع البدعه وقال وجدت الامر الاتباع وقال عليكم بما عليه الجمالون والنسا
في البيوت والصبيان في الكتاب من الاقرار والعمل وقال الشافعي لان يبتلي المرء بما نهى الله
عنه خلا الشرك بالله خير من ان يبتلي بالكلام وقال حكمي في اصحاب الكلام ان يضربوا
بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف بهم في العشاير والقبايل ويقال هذا جزا من ترك
الكتاب والسنه واخذ في الكلام فان قلت كيف الجمع بين هذا الذم البليغ في امر الكلام
وبين قول الشيخ محيي الدين فيما سبق ان علم الكلام من البدعة الواجبه قلت ان الوجوب
من حيث الضروره من علوق المبتدعه والملحدة تخييد واجب على المسلمين دفعهم ورفع شبههم
والمحذور جعله صنعتهم وعادتهم ولهذا كان تعلم علم الكلام من فروض الكفايات
كساير الصناعات المباحه وشيد حجة الاسلام المتكلم بالبذرقه قوله لا يضلونكم
ولا يفتنونكم النون ما نعد عن ان يكون جوابا للامر ففيه وجهان احدهما ان يكون
بعد الحذر فاجيب لا يضلونكم كقوله عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
اذا قري بالرفع على ارادة الاخبار ويعضده قراة ابي حيوه لا يضيركم وثانيهما ان يكون
خبرا بمعنى النهي كقوله تعالى واذ اخذنا ميثاق بني اسرايل لا تعبدون وهذا ابلغ من
صريح النهي كان المطلوب قد حصل وهو مخبر عن حصوله فيكون النهي تاكيدا للامر
كانه قيل احذروهم ولا يتعرضوا لما ان تعرضتم له ضلونكم لقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة وقوله لا يصدنك عنها من لا يومن بها السادس عشر ابو هريره
قوله لا تصدقوا اهل الكتاب يعني اذا احدث اليهود والنصارى شي من التوريه والانجيل
لا يصدقوهم لعلهم حدثوكم بما هو محرف ومخلط منهما ولا تكذبوهم ايضا لاحتمال ان
يكون حقا وصدقا بل قولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابرهيم الايه اي ان
كان حقا امنا به لانا امنا بجميع الرسل وبما انزل اليهم من الله تعالى وان لم يكن حقا فلا
نومن به ولا نصدقه ابدا حسن هذا اصل في وجوب التوقف عما اشكل من الامور

والعلوم

والعلوم فلا نقضي فيه بجواز ولا بطلان وعلى هذا كان السلف سيل عثمن رضي الله عنه
عن الجمع بين الاختين من ملك اليمين قال احلتهما آية وحرمتهما آية ولم يقض فيه بشي
السابع عشر ابو هريره قوله كفى بالمرء مظ كذبا منصوب على التمييز ان يحدث فاعل
كفى وبالمرء مفعوله يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير بينه انه
صدق ام كذب يكفيه وحسبه من الكذب لان الرجل اذا تحدث بكل ما سمع لم
يخلص من الكذب لان جميع ما يسمع الرجل لا يكون صدقا بل يكون بعضه كذبا وهذا زجر
عن التحدث بشي لم يعلم صدقه بل يلزم على الرجل ان يبحث في كل ما سمع من الـ
الاخبار وخاصه من احاديث الرسول عليه السلم فان علم صدقه يحدث والا فلا
يتحدث به اقول لعل محيي السنه مال الى ان الحديث ورد في الاحاديث النبويه خاصة
حيث اورد هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنه وبعضده ما روي حدثوا
عن بني اسرايل ولا حرج الثامن عشر ابن مسعود قوله في امته قبلي تو هذا الحرف
اعني في امته وجدنا في نسخ المصابيح في امته بزيادة ها ونحن نرويه بغيرها في كتاب
مسلم وغيره وهو الصواب والامثل في فصيح الكلام قال المولف وقد وجدت في كتاب
الحميدي والجامع والمشارق بغير ها وفي صحيح مسلم كما في المصابيح مظ الروايه بالها
اصح واقول ان قوله نبي نكره والمناسب ان يولي بامة نكرة اذ المعنى بامر نبي من الانبيا
في امة من الامم لاقتضا ما النافيه ومن الاستغراقيه ذلك لان قوله كان له من امته
عبارة عن النكرة فهو كالتعريف باللام بعد النكرة تو الحواري الناصر واصله ان اصحاب
عيسى عليه السلم كانوا قصارين يبيضون الثياب فلما صاروا انصاره قيل لكل ناصر لنبيه
حواري وهو الوجه المستقيم لانهم خلصان الانبيا ولان حواري الرجل صفوته وخالصته
الذي اخلص ونقي من كل عيب والخلف بالتحريك والتسكين وخص الاول بالخلف
الصدق والثاني بالسو وجمع خلف على اخلاف كسلف واسلاف وخلف على خلوف
كعدل وعدول والمعنى انه يجي من بعد اوليك السلف الصالح اناس لا خير فيهم ولا
خلاق لهم في امور الديانات وقوله حبه خردل يعني ان ادنى مراتب اهل الايمان
ان تضطرب قلوبهم لظهور المنكر ويكون منه في جهد وعنا حتى لا يستقر ولا
ينقطع النزاع عنها فان استقرت على ذلك وانقطع عنها النزاع الذي هو حق الايمان
وسمت المومنين وسمتهم اذنت بانها خاليه عن القوي الايمانيه عريه عن الصفات
النورانيه واقول ان ذهب الى الروايه الصحيحه يكون من قبلي صفه امة والجمل الاخرى
يجوز ان يتعلق نعت او يكون حالا من امته واصحاب يجوز ان يكون عطفا تفسيريا على
الحواريون وان تكون الاصحاب غير الحواريين وثم ههنا يجوز ان يجري على الحقيقه وعلى

ويعني البعد في المرتبة والضمير في انها للقصة والجملة بعدها مفسرة لها وصف الخلوف
بوصفين مقابلين لما وصف الاصحاب بهما فهم تصلفوا حيث قالوا فعلنا ما امرنا به من
واجبات الدين وفضايل الاعمال ولم يفعلوا شيا من ذلك بل فعلوا ما نهوا عنه وهو
المعني بقوله ويفعلون ما لا يومرون اذ افعل ما لم يومر به شرعا من البدع المنهي عنها
ومنه قوله تعالى كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون بخلاف السلف الصالح فانهم
لما اقتدوا بهدي سيد المرسلين انخرطوا في سلك الذين لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يومرون والفا في فمن جاهدهم جزا شرط محذوف والتنكير في مومن للتنويع فان
الاول دل على كمال الايمان والثالث على نقصانه والتوسط على القصد فيه وفي حبة خردل
على نفيه بالكلية وهي اسم ليس ووراء ذلك خبره ومن الايمان صفتها قدمت فصارت
حالا منها وذهب المظهر الى ان الاشارة بذلك الى الايمان في المرتبة الثالثة ويحتمل
ان يشار به الى المذكور كله اي ليس وراء ما ذكرت من مراتب الايمان مرتبة قط لان
من لم ينكر بالقلب رضي بالمنكر كفر فتكون هذه الجملة المصدرة بليس معطوفة على الجملة
قبلها بجملتها **التاسع عشر** ابو هريرة **قوله** من دعا الى هدى **قض** افعال العباد وان
كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى اجرى عادته
بربط الثواب والعقاب على ما يباشره ويزاوله ويترتب كل منهما على ما هو مسبب على فعله كالارشاد
اليه والحث عليه ولما كانت الجهة التي بها استوجب المسبب الاجر والجزا غير الجهة
التي استوجب بها المباشر لم ينقص من اجره شيا اقول هدى هو اما الدلالة الموصلة الى
البغية او مطلق الارشاد وهو في الحديث ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو بحسب
التنكير مطلق شايع في جنس ما يقال له هدى يطلق على القليل والكثير والعظيم والحقير
فاعظمه هدى من دعا الى الله وعمل صالحا وقال انني من المسلمين وادناه هدى من دعا
الى اماطة الاذى عن طريق المومنين ومن ثم عظم شان الفقيه الداعي المنذر حتى فضل
واحد منهم على الف عابد لان نفعه يعم الاشخاص والاعصار الى يوم الدين ونرجو من
فضل الله وكرمه ان نكون سعينا في هذا الكتاب منتظما في هذا السلك ويرحم الله
عبدا قال امينا **العشرون** ابو هريرة **قوله** بدا الاسلام **مح** بدا بالهمزة من الابتدا كذا
ضبطناه **تو** يريد ان الاسلام لما بدا في اول الوهلة نهض باقامته والذب عنه اناس
قليلون من اشياع الرسول صلوات الله عليه ونزاع القبايل فشردوهم عن البلاد ونفوهم
عن عقر الديار يصبح احدهم معتزلا مهجورا ويبيت منتبذا وحدانا كالغربا ثم يعود اخر
الى ما كان عليه لا يكاد يوجد من القايمين الا الافراد ويحتمل ان يكون المماثلة بين الحالة
الاولى والحالة الاخيرة لقلة من كانوا يتدينون به في الاول وقلة ما كانوا يعملون به

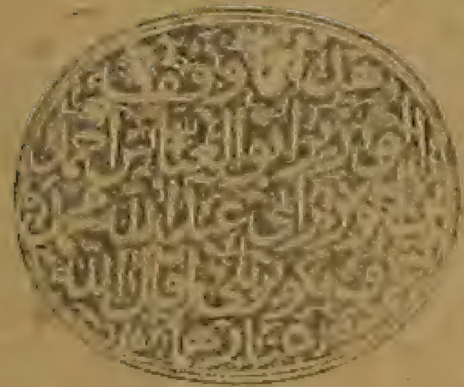
في

في الآخر فطوبى للغربا المتمسكين بحبله المتشبثين بذيله اقول لا يخلو اما ان يستعار الاسلام
للمسلمين فالغربة هي القرينة فيرجع معنى الوحدة والوحشة الى نفس المسلمين واما ان يجري
الاسلام على الحقيقة فالكلام فيه التشبيه والوحدة والوحشة باعتبار ضعف الاسلام
وقلته فعلى هذا غريبا اما حال اي بدا الاسلام مشابها للغربا او مفعول مطلقا اي
الاسلام ظهر ظهور الغربا حين بدا فريدا وحيدا لا ماوى له حتى تبوا دار الايمان يعني
طيبة فطوبى له وطاب عيشا ثم اتم الله نوره فانبث في الآفاق فبلغ مشارق الارض ومغاربها
فيعود في آخر الامر وحيدا فريدا شريدا الى طيبة كما بدا فطوبى له وهو معنى عليه كما ورد الايمان
يارز الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها فعلى هذا طوبى ترشيح الاستعارة **الحادي
والعشرون** ابو هريرة **قوله** ليارز اي ينضم اليها وينقبض يقال ارز يارز ارزا واروزا
ومنه الاروز للبخيل سمي به لانه ينقبض اذا سيل والمارز الملجا ايضا قيل يحتمل ان
هذا اخبار منه صلوات الله وسلامه عليه عما كان في ابتدا الهجرة ويحتمل انه اخبر
عن اخر الزمان حين يقل الاسلام فينضم الى المدينة فيبقى فيها شيه الايمان وفرار الناس
من آفات المخالفين والتجايهم الى المدينة بانضمام الحية وانقباضها في جحرها ولعل هذه الدابة
اشد فرارا وانضماما من غيرها فشبه بها مجرد هذا المعنى فان المماثلة يكفي في اعتبارها
بعض الاوصاف والله اعلم الفصل الثاني ه **الاول** ربيعة **قوله** اتي **مظ**
اي اتى ملك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له ذلك ومعناه لا تنظر بعينك
الى شي ولا تصغ باذنك الى شي ولا تحدث شيا في قلبك اي كن حاضرا حضورا تاما
لتفهم هذا المثل فاجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم باني قد فعلت ما تامرني فقيل
لي اي قال ذلك الملك اقول والله اعلم قوله لتنم عينك الاوامر الثلث واردة على
الجوارح ظاهرا وهي في الحقيقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بان يجمع بين هذه
الخلال الثلث في نفسه وان يكون نايم العين وحاضرا بالسمع والقلب على ما سبق في
الحديث الخامس من الباب ان العين نايمة والقلب يقظان وعلى هذا جوابه قال
فنامت الى اخره اي امتثلت لما امرت به ويجوز ان لا يكون ثم قول ولا جواب كما
قال تعالى ايتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طايعين وقال سبحانه اذ قال له ربه اسلم
قال اسلمت لرب العالمين الكشاف معنى قال له ربه اسلم اخطر بباله النظر في الدلايل
الى المعرفة والاسلام فقال اسلمت اي فنظر وعرف والمعنى اراد الله ان يجمع فيه
صلوات الله عليه بين اوليك المعاني فاجتمعت فيه والقول يستعار كثيرا فيما لا
نطق فيه كما قال الشاعر **شعر** اذا قالت الانساع للبطن الحقي تقول سني للنواه طني ه
وقال الجدار للوتد لم تشقني قال سل عمن يدقني **قوله** فقيل لي سيد القول على هذا

على حقيقته من الملئكه كما في ذلك الحديث وسيد مبتدأٌ والخبر بني اي سيد عظيم الشان كثير الاحسان سف يجوز ان يكون مبتدأً مخصوصًا بالصفه والخبر محذوف وان يكون خبرًا لمحذوف المبتدا انتهى كلامه فان قلت كيف شبه في ذلك الحديث الجنه بالدار وفي هذا الاسلام بالدار وجعل الجنه مادبة قلت لما كان الاسلام سببًا لدخول الجنه اكتفي في ذلك الحديث بالمسبب عن السبب ولما كانت الدعوه الي الجنه لا تتم الا بالدعوه الي الاسلام كما قال تعالي والله يدعوا الي دار السلم ويهدي من يشاء الي صراط مستقيم استقام وضع كل منهما مقام الآخر وحين كان نعيم الجنه وبهجتها هو المطلوب الاولي جعل الجنه نفس المادبة مبالغةً فيها الثاني ابو رافع قوله لا الفين الفيت الشي وجدته وهو كقولك لا ارينك ههنا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه عن ان يراهم على هذه الحاله والمراد نهيهم عن ان يكونوا على تلك الحاله فانهم اذا كانوا عليها وجدهم صلوات الله عليه كذلك فهو من باب اطلاق المسبب على السبب ومن الكنايه الايمانيه والاريكه سرير مزين في قبة او بيت فاذا لم يكن فيه سرير فهو حجله حس اراد بهذه الصفه اصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وصدوا عن طلب العلم والحديث مظ اراد بالوصف التكبر والسلطنه ومما امرت به بدل من امري ومعنى لا ادري غير القران ولا اتبع غيره اقول يجوز ان يراد بقوله الامر من امري الامر الذي هو بمعني الشان ويكون مما امرت به او نهيت عنه بيانًا للامر الذي هو الشان لانه اعم من الامر والنهي وقوله فيقول لا ادري مرتب على ياتيه والجمله كما هي حال اخري من المفعول ويكون النهي منصبًا على المجموع اي لا الفين احدكم وحاله انه متكئ ويأتيه الامر فيقول لا ادري الثالث المقدام قوله الا اني اوتيت نه يحتمل هذا وجهين من التاويل احدهما انه اوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما اعطي من الظاهر والثاني انه اوتي الكتاب وحيًا واوتي من التاويل مثله اي اذن له ان يبين ما في الكتاب فيعم ويخصص ويزيد وينقص فيكون ذلك في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن وقيل ومثله معه اي احكامًا ومواعظ وامثالًا تماثل القرآن في كونها وحيًا وكونها واجبة القبول وقد نزه نطق رسوله عن الهوي وامرنا بعته فيما يامر وينهي فقال عز من قائل وما ينطق عن الهوي وقال تعالي وما اتاكم الرسول عليه السلم فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا او يماثله في المقدار ويدل على هذا قوله عليه السلم في حديث العرباض التالي لهذا الحديث انها لمثل القرآن او اكثر وقوله الا يوشك اي انبهكم بانه قرب ان يقول رجل شبعان قض انما وصفه بالشبعان لان الحامل له على هذا القول اما البلادة وسوء الفهم ومن اسبابه الشبع وشره الطعام وكثرة الاكل واما البطر والحماقه ومن موجباته

النهم

النهم والغرور بالمال والجاه والشبع يكني به عن ذلك وعلى اريكته متعلق بمحذوف في حيز الحال اي متكئًا او جالسًا وهو تاكيد وتقرير لحماقة القائل وبطره وسوء ادبه خط ذكره على ما ذهب اليه الخوارج والظواهر فانهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنه التي ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا قوله الا لا يحل لكم الحمار الاهلي الي آخره بيان للقسم الذي ثبت بالسنه ولم يوجد له ذكر في الكتاب ومنه ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها خط معناه الا ان يتركها صاحبها لمن اخذها استغناءً عنها شف يقروه بفتح اليا يقال قريت الضيف قري مثل قليته قلي وقرآء اذا احسنت اليه اذا كسرت القاف قصرت واذا فتحت مددت وقوله فعليهم ان يقروه اي سنه واستحبابًا لا فرضًا وايجابًا فان قري الضيف غير واجب قطعًا لحديث الاعرابي وهو قوله هل علي غيرهن يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم الا ان تطوع وقوله فان لم يقروه فله ان يعقبهم بمثل قراه اي فله ان يتبعهم ويجازيهم من صنيعهم بان ياخذ من مالهم مثل قراه يقال اعقبه بطاعته اي جازاه قلت فهو من باب الافعال وبعضهم يجعله من باب التفعيل والمعقب الطالب قال لبيد مصراع طلب المعقب حقه المظلوم قال في نهايه الجزري اي فله ان ياخذ منهم عوضًا عما حرموه من القري ويقال عقبهم مشددًا ومخففًا واعقبهم اذا اخذ منهم عقبي وعقبه وهو ان ياخذ منهم بدلًا عما فاته



وهذا في المضطر الذي لا يجد طعامًا ويخاف على نفسه التلف ويحتمل ان الامر باخذ مقدار القري من مال المنزول به كان من جملة العقوبات التي نسخت بوجوب الزكوة ومما يؤيد هذا الاحتمال قوله عليه السلم في آخر حديث العرباض وان الله لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الي قوله ولا اكل ثمارهم اي ان اعطوكم الذي عليهم من الجزيه اقول قول من قال ان المراد بالمثل العدد هو الوجه ويؤيده الحديث التالي كما سبق ومطابقته للردفان قول الرجل فما وجدتم من حلال فاحلوه يشعر بان الكتاب استوعب جميع احكام الحلال والحرام ويعضده ما في حديث العرباض وقوله يظن ان الله لم يحرم شيئًا الا ما في هذا القران حيث اتي باداة الحصر فالرد انما يستقيم اذا حمل على العدد وايضا

ان ٢

قوله معه صفه لمثله لان المثل متوغل في الابهام لا يتعرف بالاضافه فمعناه اوتيت مثل الكتاب مصاحبًا مع الكتاب احكامٌ وسنن مثله في العدد او اكثر ولان قوله الا لا يحل الحمار الاهلي شروع في تعداد مسائل تتعلق بالاحكام تمثيلًا لا تحديدًا فعلى هذا التمسك بالحديث على جواز نسخ القرآن بالحديث خلافًا للشافعي رضي الله عنه ضعيف اعلم ان كلمة التنبيه مركبه من همزة الاستفهام ولا النافيه معطيه معني تحقق ما بعدها ولكونها بهذه المثابه لا يكاد تقع ما بعدها الا كانت مصدرة بما يتصدر به

جواب القسم وشقيقها اما وتكررها في هذا الحديث توبيخ وتقريع نشا من غضب عظيم على
من ترك السنه والعمل بالحديث استغناء عنها بالكتاب هذا مع الكتاب فكيف بمن رجح الرأي
على الحديث واذا سمع حديثا من الاحاديث الصحيحة قال لا علي بان اعمل بها فان لي مذهبا
اتبعه وفي قوله ومثله معه اشعار بانه صلوات الله وسلامه عليه ما تكلم ولا عمل من تلقاء
نفسه بل باذن الله تعالى وقيل ما اوتي الرسول غير القران على انواع احدها الاحاديث
القدسية التي اسندها الى رب العزة وثانيها ما الهم وثالثها ما اري في المنام ورابعها
ما نفث جبريل عليه السلم في روعه اي قلبه وعلى اريكته يجوز ان يكون صفة بعد
صفة لرجل فتكون الصفة الثانية تكميلا للذم فان الاولى تدل على الدعة والبطر والثانية
على التكبر والتجبر ويجوز ان يكون حالا من رجل لاتصافه بشبعان فيكون تتميما ومبالغة
في نظره واشره وفيه تشنيع عظيم ونفي فظيع على ذلك القايل وقوله ان ما حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون من كلام الراوي كما ذهبوا اليه وان يكون من
كلامه صلوات الله عليه من باب الاستدراج وارخاء العنان على سبيل التجريد كقوله
تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك السموات والارض لا اله الا هو
يحي ويميت فامنوا بالله ورسوله النبي الامي نبيها به على ان من اسمه رسول الله ونبيه
وخيرته حقيق بان يستقل باحكام سوى ما انزل الله تعالى عليه فالواو في وانما
للحال من قوله رجل شبعان والعامل يوشك وهي مقررة لجهة الاشكال اي كيف
يقول ما يقول والحال ان رسول الله من ظهر انيه هذا هو الوجه لان الذهاب الى
انه من كلام الراوي يخلل بين كلامي رسول الله صلوات الله عليه تعسف بعيد من
الفصاحة اما بيان النظم فانه صلوات الله عليه قرر اولا بقوله الا واني اوتيت الكتاب
انه صلى الله عليه وسلم شرع ايضا احكاما في الدين سوى القرآن وثنى توبيخ من انكر
ذلك وجعله متكبرا بطرا طاغيا وثلث بما يشعر بالتعليل وان له ان يستقل بالاحكام
وربع ببيان صور معدودة تخصيصا للمطلوب كما مر قوله ومن نزل بقوم الى اخره من سياق
المنهيات حيث لم يقل لا يحل للضيف ان لا يكرم ضيفه وابرزه في معرض الشرط والجزاء
دلالة على ان ذلك ليس بمحرم ولكن خارج عن سمت اهل المروة وهدي اهل الايمان
ويتاهل فاعله ان يخذل ويستهجن فعله ويجازي بكل قبيح فان قلت دلت هذه الصور
على المحرمات فاين ذكر ما احله صلوات الله عليه قلت الاصل في الاشياء الاباحة الا
ما خصه الدليل لقوله تعالى خلق لكم ما في الارض جميعا فخصصت منها اشياء بنص التنزيل
ونفي ما عداها في معرض التحليل فخص منها بعض الحديث بعض فبقي سايرها على اصل الاباحة
وكانه صلوات الله عليه نص على تحليلها فلا يزيد ولا ينقص والله اعلم الرابع العرباض

قوله احسب شف ظن بدل من يحسب بدل الفعل من الفعل وعن اشياء متعلق
بالنهي يحسب ومتعلق الامر والوعظ محذوف اي امرت ووعظت باشياء ونهيت
عن اشياء اقول يجوز ان يكون التكرار للتاكيد كما في قوله تعالى ولا تحسبن الذين
يفرحون الى قوله فلا تحسبنهم بمفازة والواو في قوله الا واني كالواو في وانما حرم في
الحديث السابق لان الهمزة في ايحسب للانكار وكذا في الا فالمعنى احسب احدكم ان الله
حصر المحرمات في القرآن والحال اني قد حرمت واحللت ووعظت فاقحم حرف التنبيه
المتضمن للانكار بين الحال وعاملها كما اقحم حرف الانكار بين المبتدا والخبر في قوله
تعالى افمن حق عليه كلمة العذاب افانت تنقذ من في النار جاءت الهمزة موكدة معادة
بين المبتدا المتضمن للشرط وبين الخبر ذكره الزجاج مظ او في قوله او اكثر ليس
للشك بل انه صلوات الله وسلامه عليه كان يزداد علما طورا بعد طور والهاما من
قبل الله تعالى ومكاشفة لحظة فلحظة فكوشف له ان ما اوتي من الاحكام غير
القرآن مثله ثم كوشف له بالزيادة متصلا به اقول يمكن ان يقال ان او هذه مثلها
في قوله تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون وقوله ان الله لم يحل الى اخر الحديث
كناية عن عدم التعرض لهم بايذائهم في المسكن والاهل والمال اذا اعطوا الجزية
وانما وضع قوله الذي عليهم موضع الجزية ليوذن بفخامة العلة وبان عدم التعرض معلل
باداء ما عليهم ولو صرح بها لم يفخم الخامس العرباض قوله ذات يوم سبق معناه
في حديث جبريل تو بليغة اي بالغ فيها بالانذار والتخويف كقوله تعالى وقل لهم
في انفسهم قولا بليغا قض البلاغة وجازة اللفظ وكثرة المعنى مع البيان اقول
والاول هو الوجه لقوله ذرفت منها العيون تو اي سال منها الدمع وكان ذلك لاستيلاء
سلطان الخشية على القلوب وتاثير الرقة فيه اقول فاذا اسناد الذرف الى العيون
كاسناد الفيض اليها في قوله سبحانه ترى اعينهم تفيض من الدمع كان اعينهم ذرفت
مكان الدمع مبالغة فيها وفايدة تقديم ذرفت العيون على وجلت القلوب ومفهوم التاخير
على ما قاله الشيخ للاشعار بان تلك الموعظة اثرت فيهم واخذت منهم بمجامعهم ظاهرا
وباطنا قوله انهما لم يذكرا الصلوة اي الترمذي وابن ماجه لم ياتيا بصدر الحديث
وهو قوله صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله موعظة مودع فايدة هذا القيد
ان المودع عند الوداع لا يترك شيئا مما يهم المودع ويفتقر اليه الا ويورده ويستقصي
فيه قوله والسمع والطاعة اي اوصيكم بقبول قول الامير وطاعته وبما امركم
به ولو كان ادنى خلق وهذا وارد على سبيل المبالغة لا التحقيق كما جاء من بنى
لله مسجدا ولو كمفحص قطاة يعني لا تستنكفوا عن طاعة من ولي عليكم ولو كان عبدا

حبشيا اذ لو استنكفتم عنه لادى الى اثارة الحروب وهيج الفتن وظهور الفساد في الارض
فعليكم بالصبر والمداراة حتى ياتي امر الله والفاء في فانه للسبب جعلت ما بعدها سببا
لما قبلها يعني من قبل وصيتي والزم تقوى الله وقبل طاعة من ولي عليه ولم يهيج الفتن
فانه من يعش بعدي مما يرى من الاختلاف الكثير وتشعب الاراء ووقوع الفتن ثم اكد تلك
الوصية بقوله فعليكم بسنتي على سبيل الالتفات وعطف عليه قوله واياكم ومحدثات
الامور تقريرا بعد تقرير وتوكيدا عقب توكيد وكذا قوله تمسكوا بها وعضوا عليها
بالنواجذ تشديدا بعد تشديد والمراد بالخلفاء ابو بكر وعمر وعثمن وعلي رضوان الله عليهم
اجمعين تو ليس معناه انتفاء الخلافة عن غيرهم لان النبي صلوات الله عليه قال يكون
في امتي اثنا عشر خليفة وانما المراد تفخيم امرهم وتصويب رايهم والشهادة لهم بالتفوق
فيما يمتازون به عن غيرهم وانما ذكر سنتهم في مقابلة سنته لانه علم انهم لا يخطئون
فيما يستخرجونه من سنته بالاجتهاد ولانه صلوات الله عليه عرف ان بعض سنته لا يشتهر
الا في زمانهم فاضاف اليهم دفعا لتوهم من ذهب الى رد تلك السنة فاطلق القول
باتباع سنتهم سدا لهذا الباب والنواجذ الاضراس وقيل الضواحك وقيل الانياب
والعض في النواجذ مثل في التمسك بهذه الوصية بجميع ما يمكن من الاسباب المعينة
عليه كمن يتمسك بشيء ثم يستعين عليه باسنانه استظهارا للمحافظة حس في الحديث
دليل على ان واحدا من الخلفاء الراشدين اذا قال قولا وخالفه غيره من الصحابة
كان المصير الى قوله اولى واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه في القديم قاله والحديث
يدل على تفضيل الخلفاء الراشدين على غيرهم من الصحابة وترتيبهم في الفضل كترتيبهم
في الخلافة والله اعلم السادس عبد الله قوله خط لنا خطا اي خط لاجلنا تقريبا وتفهيما
لنا لان التصوير والتمثيل انما يسلك ويصار اليه لابراز المعاني المحتجبة ورفع الاستار
عن الرموز المكنونة ليظهر في صورة المشاهد المحسوس فيساعد فيه الوهم العقل ويصالحه
عليه قض سبيل الله هو الراي القويم والطريق المستقيم وهو الاعتقاد الحق والعمل
الصالح وذلك لا يتعدد اجزاؤه ولا يختلف جهاته لكن له درجات ومنازل يقطعها
السالك بعلمه وعمله فمن زلت قدمه وانحرف عن احدى هذه المنازل فقد ضل سواء
السبيل وتباعد عن المقصد المقصود ولا يزال سيره وسعيه يزيدانهما كالفي الضلالة
وبعدا له عن المرمى الا ان يتداركه الله بفضله فيلهمه انه ليس على الطريق هذا مقام
التوبة ثم ينكص على عقبيه حتى يلحق بالمقام الذي انحرف عنه وهو الانابة ثم ياخذ منها
في سلوك ما يليها وهو السداد مظ قوله هذا سبيل الله ثم خط خطوطا اشارة الى
القصد من الافراط والتفريط لان سبيل اهل البدع مائل الى جانب من الحق مثاله

مسئلة القدر والجبر فالجبري مائل عن طريق الحق بقوله لا كسب ولا اختيار للعبد فانه
تفريط لانه يودي الى ابطال الكتب والرسل والقدري ايضا مائل عنه لانهم يجعلون
الخلق خالقا لافعالهم فانه افراط لما افضى الى الشرك فطريق اهل السنة هو القصد لانهم
يقولون ان كل ما جرى على العباد فهو بقضاء الله وقدره ويثبتون الكسب للعبد والتوفيق
والله اعلم قوله هذا سبيل الله وقوله هذا صراطي اضيفا الى رب العزة وعرفا تفخيما وتعظيما
لشانهما ونكر حين نسب الى رسوله صلوات الله عليه في قوله تعالى انك على صراط مستقيم
وانك لتهدي الى صراط مستقيم مدحا وتنويها بشان رسوله صلوات الله عليه اي انك
على صراط وتهدي الى صراط اي صراط صراط الله العزيز الحميد ثم عرف في قوله اهدنا
الصراط المستقيم تعليما للعباد وارشادا لهم الى طلب هذه البغية السنية والرفعة العلية
والثبات عليها والمواظبة لها ولرفعة شانها جيء بالفاء في قوله تعالى فاتبعوه ولا تتبعوا
السبل والى هذا الصراط لمح رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عبد الله بن عمر بقوله
ما انا عليه واصحابي وفي حديث معوية بقوله وهي الجماعة وتلك الخطوط التي خطت على
اليمين والشمال مشار بها الى مذاهب اهل الاهواء والبدع الذين تفرقوا على بضع وسبعين
ملة فان قلت ما توقفك على انك على الصراط المستقيم فان كل واحدة من الفرق تدعي
انه عليها دون غيره قلت ليس ذلك بالادعاء والتشبث باستعمال الوهم القاصر والقول
الزاعم بل بالنقل عن جهابذة هذه الصنعة وعلماء اهل الحديث الذين جمعوا صحاح الاحاديث
في امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله وحركاته وسكناته وكذا احوال
الصحابة من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان مثل جامع الامام محمد بن اسمعيل
البخاري ومسلم بن الحجاج وغيرهما من الثقات المشهورين الذين اتفق اهل الشرق والغرب
على صحة ما اوردوه في كتبهم من امور النبي واصحابه ومن تكفل باستنباط معانيها
وكشف مشكلاتها كالامام ابي سليمن الخطابي والامام محيي السنة ابي محمد البغوي والامام
محيي الدين النواوي جزاهم الله عن المسلمين خيرا وجعل سعيهم في الدين مشكورا ثم بعد النقل
ينظر الى من الذي تمسك بهديهم واقتفى اثرهم واهتدى بسيرتهم في الاصول والفروع
فيحكم من الذين هم هم والله اعلم بالصواب السابع عبد الله بن عمرو قوله لا يومن احدكم
تو الحديث محمول على نفي الكمال اتساعا كما في قوله صلى الله عليه وسلم ولا يومن حتى يومن
جاره بوائقه فهو لوجهين احدهما ان يكون في متابعة الشرع وموافقته لكي موافقته
على ما الوفاته فيستمر على الطاعة من غير كلفة وكراهية وذلك حين يذهب عنه كدر
النفس وتبقى صفوتها فتحلى بالصفات النورانية ويويد بالقوى الروحانية وهذه حالة
نادرة لا توجد الا في المحفوظين من اولياء الله تعالى ومن الله المعونة في تيسير كل عسير

وثانيهما ان يعتقد مخالفة هواه فانه اذا اعتقد ذلك وعرفه بالفرضيه على نفسه فقد جعل
هواه تبعاً للشرع وان لم يستقم في العامله مظ يجوز ان يحمل هذا على نفي اصل الايمان
اي يكون تابعاً مقيداً لما جيت به من الشرع عن الاعتقاد لا عن الاكراه وخوف السيف
كالمنافقين واقول انما قيل هواه تبعاً ولم يقل هو تابع للايذان بالمبالغة وان هواه الذي
هو معبود في قوله تعالى افرايت من اتخذ الهه هويه وما لكم في قوله صلى الله عليه وسلم
تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصه اذا كانا تابعين للشرع كان ابلغ مما يقال
انه تابع له ويؤيده ما ذكره الشيخ التوربشتي من انه محمول على نفي الكمال ان النفس في
اصل خلقتها مجبولة على الميل الي الشهوات النفسانيه والركون الي استيفاء اللذات
الجسمانيه فيستدعي في قهرها على طبيعتها جاذبة قويه تقمعها من اصلها وايمانا كاملا
تقسرها على اتباع الشرع كما قال شعر الظلم من شيم النفوس فان تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم ٥
اي علة قويه باعثة عظيمه وما احسن موقع حتى التدريجيه لايهامه بان المصادع
المنفي بلا انما حملت على سبيل التدريج حتى بلغت الي درجه الجاذبة الهوي الي اتباع الشرع
ونظيره في الاثبات قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا وقد سبق
بيانه والفرق ان المنفي لم يزل في الناقص حتى يستكمل والمثبت لم يزل في الزايد حتى ينتهي
الي الكمال والله اعلم الثامن بلال قوله من احيي مظ السنه ما وضعه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احكام الدين وهي قد تكون فرضا كزكوة الفطر وغير فرض كصلوة العيد
وصلوة الجماعه وقراءة القرآن في غير الصلوة وتحصيل العلم وما اشبه ذلك واحياؤها
ان يعمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها شف نظم الحديث يقتضي من سنتي بصيغه
الجمع لكن الروايه بصيغه المفرد وبدعة ضلالة روي بالاضافه ويجوز ان ينصبا نعتا
ومنعوتا اقول قوله من سنتي على ما ورد مفرداً احسن شايع في افراده واحيي استعير للعمل
بها وحث الناس عليها وامتيت استعارة اخري لما يقابلها من الترك ومنع الناس باقامتها
وهي كالترشيح كالاستعاره الاولي قوبل قوله احيي سنه من سنتي قد اميتت بقوله ابتدع
بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله ووصف السنه بقوله من سنتي ليمتاز عن ساير السنن
فان السنه عبارة عن وضع الشيء ورسمه ليقتدي به ووصف البدعة وبينها بقوله
ضلالا ليشير بان بعضا من البدعة ليس من الضلالة كما سبق في تقسيمها وقوبل قوله
قد اميتت بقوله لا يرضاها الله ورسوله وذلك ان المبتدع انما يميت السنه لانه لا يرضاها
ولا يحب ان يعمل بها التاسع عمرو بن عوف قوله الي الحجاز الحجاز مكه والمدينه
وما ينضم اليها من البلاد سميت بذلك لانها حجزت بين نجد والغور قوله ليعقلن جواب
للقسم والجمله معطوفه على خبر ان على تقدير اقسم بالله والدين مظهر وضع موضع المضمر

يجوز

ويجوز ان يكون العطف للجملة على الجمله واما ضوعف ادوات التاكيد واقيم المظهر مقام
المضمر لان هذا التمثيل اشرف واحسن وانسب بالدين وكان الاهتمام بهذه الجمله اشد
نه ليعقلن ليتحصن به ويعتصم ويلتجي اليه كما يلتجي الوعل الي راس الجبل والاروية الانثى من
الوعول كانه صلوات الله عليه خص الانثى بالذكر لانها اقدر على التمكن مما توعر من الجبال
ومعقل مصدر بمعنى العقل ويجوز ان يكون اسم مكان وقيل معناه ان بعد انضمام اهل
الدين الي الحجاز سيعرضون عنه ولم يسق منهم فيه احد الشارحون في اكثر نسخ المصابيح
رواه زيد بن ملحة عن ابيه عن جده وهو غلط لان زيد بن ملحة جاهلي جد عمرو بن عوف
والصواب رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده وقد مضى شرحه
مستقصى في الفصل الاول من الباب في الحديث التاسع عشر العاشر عبد الله بن عمرو
قوله لياتين الاتيان المجي بسهولة وعدي بعلى بمعنى الغلبة المودية الي الهلاك ومنه
قوله تعالى ما تذر من شيء اتت عليه الا جعلته كالرميم تو المراد بالامة من تجمعهم
دايرة الدعوة من اهل القبله لانه اضافهم الي نفسه واكثر ما ورد في الحديث على
هذا الاسلوب فان المراد منه اهل القبلة ولو ذهب الى ان المراد امة الدعوة فله وجه
وحينيذ يتناول اصناف اهل الكفر والملة في الاصل ما شرع الله لعباده على السنة الانبياء
ليتوصلوا بها الي جوار الله وتستعمل في جملة الشرايع دون احادها ثم اتسعت فاستعملت في
الملل الباطلة فقيل الكفر كله ملة واحده والمعنى انهم يفترقون فرقا تدين كل واحدة
منها بخلاف ما تدين به الاخري فسمي طريقتهم ملة مجازا واذا حمل الملة على اهل القبلة
فمعنى قوله كلهم في النار انهم متعرضون لما يدخلهم من الافعال الرديه او المعنى انهم
يدخلونها بذنوبهم ثم يخرج منها من لم تفض به بدعته الي الكفر برحمته والا ملة واحدة
اي اهل ملة واحدة وكشف بقوله ما انا عليه واصحابي عما سالوه بقولهم من هي لان
تعريف اهل الملة حاصل بتعريف ملتهم وقوله يتجاري بهم اي تسرت في عروقهم ومفاصلهم
والتجاري اكثر ما استعمل في الحديث لان كل واحد منهما يجري مع صاحبه والاهواء
جمع هوي وهو الميل الي ما تشتهي النفس ويقال سمي بذلك لانه يهوي بصاحبه في
الدنيا الي الداهيه وفي الاخري الي الهاويه وانما جمعها ايذانا باختلاف اهوايهم وارايهم
وتسلك كل منهم من الحيرة والضلالة فجا غير فج الاخر والكلب داء يعتري الانسان
من عضة الكلب الكلب وهو داء ياخذه شبه الجنون فيكلب بلحوم الناس فاذا عقر
انسانا كلب ويستولي عليه شبه الماليخوليا مظ حذو النعل بالنعل جعل الشيء مثل
شيء آخر وهو منصوب على المصدر يعني افعال بعض امتي في القبح مثل افعال بني اسرايل
اقول ذهب الى ان فاعل لياتين مقدر يدل عليه سياق الكلام والكاف منصوب

على المصدر وذهب الاشرفي الى انه فاعل وقدر المعنى انه ليأتين عليهم مثل ما اتى
على بني اسرائيل وقال لعل المراد بالام زوجة الاب والتقييد بالعلانية لبيان وقاحته
وصفاقة وجهه قوله لكان في امتي اللام فيه جواب ان على تاويل لو كما ان لو ياتي بمعنى
ان وحتى هي الداخلة على الجملة الشرطية وقوله ما انا عليه واصحابي روى محيي السنة عن
عاصم عن ابي وائل عن عبد الله ان الله تعالى نظر في قلوب العباد فاختار محمدا صلى الله عليه
وسلم فبعثه برسالاته وانتخبه بعلمه ثم نظر في قلوب الناس فاختار له اصحابا فجعلهم
انصار دينه ووزراء نبيه فما راه المومنون حسنا فهو عند الله حسن وما راوه قبيحا فهو
عند الله قبيح حس الجماعة عند اهل العلم اهل الفقه والعلم قال شرح ان السنة قد سبقت
قياسكم فاتبع ولا تبتدع فانك لن تضل ما اخذت بالاثر وقال الشعبي انما الراي بمنزلة
الميتة اذا احتجت اليها اكلتها قال سفيان في تفسير الجماعة لو ان فقيها على راس جبل لكان
هو الجماعة قوله في رواية معوية واحدة في الجنة مظ انه متصل بقوله كلهم في النار
وقدر كلهم وواحدة في الجنة وفيه نظر لانه اذا اريد بكلهم ثلث وسبعون ملة
كيف يعطف عليه وواحدة والرواية الصحيحة في سنن ابي داود وان هذه الامة ستفترق
على ثلث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة اقول قوله وان بني اسرائيل
صرح به بعد ان ذكر تقبيحا لصنيعتهم وان ذلك دابهم وعادتهم وان في قوله
ان كان منهم مكتوبة في جامع الاصول وهي شرطية ولكان جواب قسم محذوف
وهو جزاء الشرط وفي قوله على ثلث وسبعين ملة اشارة الى انهم ساووا بني اسرائيل
في تلك الاحوال القبيحة وزادوا في ارتكاب البدع بدرجة وقوله ما انا عليه واصحابي
الظاهر ان يقال من كان على ما انا عليه لانه جواب عن قولهم من هي فعدل الى ما
واراد بها الوصفية اي هم المهتدون المتمسكون بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من
بعدي كقوله تعالى ونفس وما سواها اي القادر العظيم الشان سواها والواو
في وهي الجماعة كما هي في قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار دخلت على
الجملة المبينة وتلك الاهواء اشارة الى ما يتضمن معنى ثنتين وسبعين ملة من هذه
الامة غير الامة المحققة ووضع الاهواء موضع البدع وضعا للسبب موضع المسبب
لان هوى الرجل هو الذي يحمله على ابداع ذلك الراي الفاسد واما تقرير التشبيه فهو
انه صلى الله عليه وسلم شبه حال الزائغين من اهل البدع في استيلاء تلك الاهواء
عليهم وذهابها بهم في كل واد مردي في سراية تلك الضلالة منهم الى الغير
بدعوتهم اليها ثم نفرهم من العلم وامتناعهم من قبوله حتى يهلكوا جهلا بحال صاحب
الكلب وسريان تلك العلة في عروقه ومفاصله وحصول شبه الجنون منه ثم تعديه

الي

الى الغير بعضه اياه وتنفره من الماء وامتناعه عنه حتى يهلك عطشا ولعمري ان
هذا التمثيل ابلغ واشنع من تمثيل بلعم بن باعوراء في قوله تعالى فمثله كمثل الكلب
ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث والله اعلم الحادي عشر ابن عمر قوله لا يجمع
تو من الله تعالى على هذه الامة بالنصرة والحفظ او من عليهم بالتوفيق لموافقة الجماعة
ومن شذ اي انفرد عن الجمهور والسواد الاعظم فقد شذ فيما يدخله النار او شذ في امر
النار مظ في الحديث دليل على ان اجماع الامة حق والاجماع هو اجماع علماء المسلمين
اقول قوله او قال امة محمد تردد من الراوي ولعل هذا اظهر في الدراية لان التخصيص
يدل على امتياز امته من سائر الامم بهذه الفضيلة وان كون المنسوب اليه من اسمه محمد يقتضي
هذه الفضيلة فيلزم منه امتياز الفرقة الناجية المسماة باهل السنة والجماعة من الفرق
الضالة ومن ثم عقبه بقوله ويد الله على الجماعة ومعنى على كمعنى فوق في قوله تعالى يد الله
فوق ايديهم فهو كناية عن النصرة والغلبة لان من بايع الامام الحق فكانما بايع الله
ومن بايع الله فان الله ينصره ويخذل اعداءه اي هو ناصرهم ومصيرهم غالبين على من سواهم
فبغي لمن ينتمي الى محمد صلوات الله عليه ان لا يفارقهم ومن فارقهم خلع ربقة الطاعة
من عنقه وخرج عن نصرة الله تعالى فدخل النار قالوا وفي قوله ومن شذ للعطف على
معنى الحصول في الوجود وتفويض ترتب الثانية على الاولى الى فهم السامع الفطن الذكي
كما تقرر في علم المعاني ويحتمل ان يضمن يد الله معنى الاحسان والانعام بالتوفيق على استنباط
الاحكام وعلى الاطلاع على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من
الاعتقاد المستقيم والاخلاق الفاضلة فان ضلالة لفظ مطلق شامل لمعنى انواع الضلالة
من الاجتماع على امام يقتدون به وعلى حكم يستنبطونه وعلى اعتقاد يعتقدونه فالمناسب
ان يعبر بالضلالة عن الباطل لانه يجمع المعاني الثلثة التي يسد عليها باب التمسك بالكتاب
والسنة على سبيل الاشتراك المسمى بعموم المجاز الثاني عشر ابن عمر قوله السواد الاعظم
غب السواد يعبر به عن الجماعة الكثيرة والسيد هو المتولي للسواد الكثير ولما كان
من شرط المتولي للجماعة ان يكون مهذب النفس قيل لكل من كان فاضلا في نفسه سيد
ويقال ساد القوم يسودهم ولا يقال سيد الثوب والفرس مظ المعنى انظروا الى الناس
والى ما هم عليه فما عليه الاكثر من علماء المسلمين من الاعتقاد والقول والفعل فاتبعوهم
فيه فانه هو الحق وما عداه باطل هذا في الاصول كالاعتقاد في اركان الاسلام واما
في الفروع ففي نحو بطلان الوضوء بمس الفرج ولمس النساء واشباههما فلا حاجة فيها الى وجوب
الاجماع بل كل من افتى فيه من المجتهدين كمالك والشافعي وابو حنيفة واحمد رضي الله عنهم
يجوز العمل به الثالث عشر انس قوله ان تصبح اي تدخل في وقت الصبح وقوله ولبس حال

سارع فيه الفعلان والمراد بهما الديمومة والغش نقيض النصح الذي هو ارادة الخير لاحد والغش ماخوذ من الغشش وهو المشرب الكدر واحد عام شامل للمومن والكافر فان نصيحة الكافر ان يجتهد في ايمانه ويسعى في خلاصه من ورطة الهلاك باليد واللسان وبالتالف بما يقدر عليه من المال وقوله فافعل حراكاية عما سبق في الشرط من المعنى اي ان فعلت ما نصحتك به فقد اتيت بامر عظيم ولهذا اشار بقوله ذلك للاشعار بانه رفيع المنزلة بعيد المتناول واخبر عنه بقوله من سنتي وعقبه بقوله ومن احب الي احرم الرابع عشر ابو هريرة قوله فله اجر مائة شهيد مظ وذلك لانه يلحقه مشقة في ذلك الوقت باحياء السنة والعمل بها فهو كالشهيد الذي قاتل الكفار لاحياء الدين حتى قتل اقول قيل فساد امتي ولم يقل افسادهم لانه ابلغ كان ذواتهم قد فسدت فلا يصدر منهم صلاح ولا ينجع الوعظ فيهم ولا ينزلون عن منكر فعلوه ولا يفعلون معروفا امروا به ولاسيما اذا ظهر ذلك في العلماء منهم والمتقشفين لانا رهم قال شعر الى الماء يسعى من يغص بلقمة فقل اين يسعى من يغص بماء ولا ترتجى برئي ولا كشف غلتي اذا جاء دائي من مكان دوائي فاذن المجاهدة معهم اصعب واشق من المجاهدة مع الكفار ولذلك ضوعف اجر من جاهدهم على من جاهد الكفار اضعافا كثيرة الخامس عشر جابر قوله من يهود الزمخشري الاصل في يهود ومجوس ان يستعملا بغير لام التعريف لانهما علمان خاصان لقومين او لقبيلتين وانما جوز تعريفهما باللام لانه اجري يهودي ويهود مجرى شعيرة وشعير فا تهوك وتهور اخوان في معنى وقع في الامر بغير روية وقيل التهوك والتهعك الاضطراب في القول وان يكون على غير استقامة حس اي متحيرون انتم في الاسلام لا تعرفون دينكم حتى تاخذوه من اهل الكتاب والضمير في بها الملة الحنيفية تو ووصفها بالبياض تنبيها على كرمها وفضلها لما كان افضل لون عند العرب عبر به عن الفضل والكرم حتى قيل لمن لم يتدنس بعاب هو ابيض الوجه ونقية قريب من هذا المعنى ويحتمل ان يراد انها مصونة عن التبديل والتحريف خالية عن التكاليف الشاقة واشار بذلك الى انه استبدالهم بالاعلى والافضل واستبدال الادنى عند مظنة التحير وقد شهد التنزيل على نقلة تلك الاحاديث بالفسق والفرية فلا يومن منهم اللبس على المومنين في امر دينهم مظ وانما انكر عليهم لان طلبهم يشعر بانهم اعتقدوا نقصان ما اتى به النبي صلى الله عليه وسلم وبيضاء نقية منصوبان على الحال وكلاهما عبارة عن الظهور والصفاء هو الخلوص عن الشك والشبهة واليسر لا مشقة فيها كما في دين اليهود من قطعهم موضع النجاسة من الثوب واخراج ربع اموالهم للزكوة وغيرهما من العسر وما وسعه اي ما يسعه له ان يفعل الا اتباعي فاذا كانت هذه حال موسى فكيف بكم وانتم تطلبون منها ولاء المحرفين ما سمعون به اقول قوله

افرئي

افرئي المآ فيه يستدعي معطوفا عليه اي اتحسن ذلك فترى ان تكتب وبيضاء نقية حالان مترادفان من الضمير المفسر بالملة ولو كان موسى حيا حال متداخلة من الضمير في بيضاء استعار لسطوع براهين هذه الملة المستقيمة ووضوح دلايلها القويمة مماله ماض وتفاوت السادس عشر ابو سعيد قوله من اكل طيبا تو اي حلالا وعمل في موافقة سنة وانما نكرها لان كل عمل يفتقر الى معرفة سنة وردت فيه وبوايقه مفسر في بعض الاحاديث فروي ظلمه وغشمه وقيل غوائله وشره والبائقة الداهية وقوله ان هذا اليوم لكثير اي الذي تصفه يحتمل ان الرجل قال ذلك حمدا لله تعالى وتحدثا بنعمته ثم قال وسيكون في قرون بعدي ليوقفه على ان ذلك غير مختص بالقرن الاول ويحتمل انه فهم من قوله اكل طيبا الى اخره التحريض على الخصال المذكورة والزجر عن مخالفته ووجد الناس يتدينون بذلك ويحرصون عليه فخاف ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على خلاف ذلك في مستقبل الامر منهم فاحب ان يستكشف عنه فقال هذا القول فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ذلك فاجابه صلى الله عليه وسلم بقوله وسيكون في قرون بعدي فاختصر الكلام اعتمادا على فهم السامع وتهويلا للامر المحذر عنه واقول اراد الشيخ ان سنة نكرة وصفت موضع المعرفة لارادة استغراق الجنس بحسب افراده كما في قوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام الكشاف قيل من شجرة ولم يقل شجر ارادة تفصيلها شجرة شجرة حتى لا يبقى من جنس الشجر ولا واحدة الا وقد بريت اقلاما وفايدته ان كل عمل واجب ومندوب ومباح وردت فيه سنة ينبغي مراعاتها حتى قضاء الحاجة واماطة الاذى عن طريق المسلمين فكل من راعاها باسرها في حركاته وسكناته فقد اتصف بهذه الخصلة واول الظرف بقوله في موافقة سنة فقدر المضاف ليستقيم المعنى ويمكن ان يقال انه اوقع في سنة ظرفا للعمل اشعارا بان مكان العمل ومقره فان كل عمل لا يوقع في سنة فليس بعمل ولا يعتد به وقوله من اكل طيبا الخ يحتمل ان يحمل على ظاهر الاخبار كما في الوجه الاول وان يحمل على المعنى الامر والحث على فعل هذه الخلال والنهي عن اضدادها كانه صلوات الله عليه وسلامه اشار بذلك الى ان هذه الخلال شاقة يجب العمل بها وقليل فاعلها كقوله تعالى اعملوا ال داود شكرا وقليل من عبادي الشكور فقال الرجل ان مثل هؤلاء الشاكرين كثير في يومنا هذا فاتى بان واللام تقريرا وتاكيدا لكلامه فاجابه صلوات الله عليه وقرر كلام الرجل وعطف عليه الجواب اي نعم هم كثيرون اليوم وسيكون بعدي اي وسيقلون بعدي وبعدي على الوجه الاول محمول على التابعين ومن يلونهم وعلى الثاني دونهم من الامم الفاسية كما ورد في الحديث المشهور والله اعلم السابع عشر ابو هريرة قوله انكم في زمان الجملة

الشرطية بعده صفة لزمان والراجع محذوف اي من ترك منكم فيه الشادحون لا يجوز
صرف هذا الى عموم المامورات لما عرف ان احدًا لا يعذر اذا ترك ما عليه من الفرض
المختص به وانما اوردوا في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني انكم في زمن عزة الدين
وظهور الحق ونزول الوحي ومشاهدة المعجزات وبين ظهراني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا تعذر احدكم في التهاون بخلاف ما يأتي بعدكم في زمان يشيع فيه الفتن وتوارى
الحق ويقل انصار الدين واقول لعل هذا المعنى غير مناسب لباب التمسك بالكتاب والسنة
بل حمله على ما مر في الحديث السابق وهو قوله صلوات الله عليه من عمل في سنة على ما بيناه
كان انسب ويلزم منه الامر بالمعروف او النهي عن المنكر بالطريق ويجري معنى قوله ما
امر به في امر الذنب **الثامن عشر** ابو امامة **قوله** اوتوا الجدل وقد مقدمه والمستثنى اعم
عام الاحوال وصاحبها الضمير المستقر في خبر كان المعنى ما ضل قوم مهديون كائنين
على حال من الاحوال الا على ايتاء الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب متن الضلال
عارفا بذلك لابد ان يسلك طريق العناد واللجاج ولا يتمشى له ذلك الا بالجدل فان قلت
كيف طابق هذا المعنى معنى الاية حتى استشهد بها قلت من حيث انهم عرفوا الحق بالبراهين
الساطعة ثم عاندوا وابتغوا مجالا للطعن فلما تمكنوا مما التمسوه جادلوا الحق بالباطل
وهكذا داب الفرق الزائغة من الزنادقة وغيرها **قض** المراد بهذا الجدل العناد والمراء
والتعصب لترويج مذاهبهم وآراء مشايخهم من غير ان يكون لهم نصرة على ما هو الحق
وذلك محرم اما المناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس معلوما عنده
او تعليم غيره ما هو عنده ففرض على الكفاية خارج عما نطق به ما ضربوه لك الا جدلا
اي ما قالوا آلهتنا خير ام هو وارادوا به ان الملئكة خير ام عيسى فاذا عبد النصارى
عيسى فنحن نعبد الملئكة ما قالوا ذلك الا جدلا وعنادا لا عن دليل وبرهان ولم
يسالوا ذلك لطلب الحق بل لمخاصمتك وايذائك بالباطل **التاسع عشر** انس **قوله** فيشدد
نصب على جواب النهي والفاء في فان قوما سبب للفعل المنهي المسبب عنه التشديد والفاء
في فتلك للتعقيب وتلك اشارة الى ما في الذهن من تصور جماعة باقية من اولئك
المشددين والخبر بيان له كما في قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك **قوله** ورهبانية وهي
ترهبهم في الجبال فارين من الفتنة في الدين مخلصين انفسهم للعبادة ومعناها الفعلة
المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب كخشيان من خشي وانتصابها بفعل
مضمر يفسره الظاهر وهو ابتدعوها يعني احدثوها من عند انفسهم لم نفرضها على انفسهم
ولكنهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها ومن التشدد فعل بني
اسرائيل في امر البقرة وذبحها **العشرون** ابو هريرة **قوله** ومحكم ومتشابه قد سبق

معناهما بطريق الحصر فيهما في الفصل الاول من هذا الباب فهو على هذا من عطف العام
على الخاص وعكسه عطفا على الحلال والحرام ثم عطف الامثال عليهما فينبغي ان يحملا على
التصديق وما يتعلق بالاعتقادات من اثبات الصفات لله تعالى وامر الحشر والنشر
ومن ثم صرح بذكر الايمان في قوله وامنوا بالمتشابه **الحادي والعشرون** ابن
عباس **قوله** اختلف فيه **مظ** يعني ما علمت كونه حقا بالنص فاعمل به وما علمت بطلانه
بالنص فاجتنبه وما لم يثبت حكمه بالشرع فلا تقل فيه شيئا وفوض امره الى الله مثل متشابهات
القران وامر القيمة واختلف فيه يحتمل ان يكون معناه اشتبه وخفي حكمه ويحتمل ان
يراد به اختلاف الناس فيه من تلقاء انفسهم اقول الاولى ان يفسر هذا الحديث بما ورد
في آخر الفصل الثالث في حديث ابي ثعلبة **الفصل الثالث** **الحديث
الاول** معاذ **قوله** ان الشيطان ذئب الانسان الذئب مستعار للافساد والاهلاك
اي ان الشيطان مفسد الانسان ومهلكه كذئب ارسل الى قطيع من الغنم والاحد
الثلاثة صفة للذئب لانه بمنزلة النكرة كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا ويجوز
ان يكون حالا منه والعامل معنى التشبيه وهو يمثل حاله مفارقة الجماعة والسواد
الاعظم وانقطاعه عنهم واعتزاله عن صحبتهم ثم تسلط الشيطان عليه واغوائه
بحالة شاة قاصية عن قطيع الغنم ثم افتراس الذئب اياها بسبب انقطاعها ووصف الشاة
بصفات ثلث فالشاذة هي النافرة التي لم تؤنس والقاصية التي قصدت البعد لا عن النفر
والناحية هي التي غفل عنها وبقيت في جانب منها فان الناحية هي التي صارت في ناحية
من الارض والشعاب من الشعب وهو من الوادي ما اجتمع من طرف وتفرق طرف ولذلك
قيل شعبت الشيء اذا جمعته وشعبته اذا فرقته ولما فرغ من التمثيل اكده بقوله اياكم
والشعاب وعقبه بقوله وعليكم بالجماعة والعامة تقريرا بعد تقرير **الثاني** ابو ذر **قوله**
ربقة الاسلام الربقة عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة او يدها تمسكها فاستعارها
لانقياد الرجل واستسلامه لاحكام الشرع وخلعها لارتداده وخروجه عن طاعة الله وطاعة
رسوله **الثالث** مالك **قوله** تركت فيكم امرين سياتي شرحه مستقصى في باب مناقب اهل
البيت ان شاء الله تعالى **الرابع** غضيف **قوله** مثلها جعل احد الضدين مثل الاخر لشبه التناسب
بين الضدين واخطار كل منهما بالبال مع ذكر الاخر وحدوثه عند ارتفاع الاخر
وعليه قوله تعالى جاء الحق وزهق الباطل فكما ان احداث السنة تقتضي رفع البدعة
كذلك عكسه ولذلك قال فتمسك بسنة نزره خير من احداث بدعة مستحسنة كما اذا
احيى اداب الخلاء مثلا على ما ورد في السنة خير من بناء رباط او مدرسة والسر فيه
هو ان من راعى هذا الادب فان الله يوفقه ويلطف به حتى يترقى منه الى ما هو اعلى منه

فلا يزال في الترقي والصعود الي ان يبلغ الي مقام القرب ومخدع الوصل كما قال وما يزال
عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به الحديث ومن تركه يوديه ذلك الي ترك الاوضل فالافضل حتى يسفل الى مقام
الرين والطبع فالفاء في فيمسك جزاء شرط محذوف ويمكن ان يحمل هذا على باب قوله تعالى
اي الفريقين خير مقاما وقولهم العسل احلى من الخل والصيف احر من الشتاء يعني ان السنة
في بابها ابلغ من البدعة في بابها وذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الهدى هدى محمد
المراد بالهدي الطريقة التي لا شر فيها وخيرها سنة محمد وقوله شر الامور محدثاتها هذه
الامور امور لا خير فيها وشرها البدعة فيلزم من هذا ان يكون هدى محمد في بابه ابلغ من
الشر في بابه لان الخير غالبا غالب على الشر وقامع له كما قال تعالى جاء الحق وزهق الباطل
الخامس حسان قوله ثم لا يعيدها الى يوم القيمة وذلك ان السنة القديمة كانت متاصلة
مستقرة في مكانها فلما ازيلت عن مقرها لم يكن اعادتها كما كانت ابدا فمثلها كمثل شجرة
ضربت عروقها في تخوم الارض فلا يمكن اعادتها بعد قلعها مثل ما كانت في اصلها قال تعالى
مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة الاية السادس ابرهيم قوله ومن وقر الوقار السكون والحلم
يقال هو وقور قال الله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا قوله على هدم الاسلام وذلك
ان المبتدع مخالف للسنة ومايل عن الاستقامة ومن وقره حاول اعوجاج الاستقامة لان
معاونة نقيض الشي معاونة لدفع ذلك الشي وكان من حق الظاهر ان يقال من وقر المبتدع
فقد استخف السنة فوضع موضعه فقد اعان على هدم الاسلام ليوذن بان مستخف السنة
مستخف الاسلام ومستخفه هادم لبنيانه وهو من باب التغليظ فاذا كان حال الموقر هذا
فما بال حال المبتدع وفيه ان من وقر صاحب سنة كان الحكم بخلافه التابع ابن عباس قوله
هداه الله ضمن هدى معنى آمن فعداه بمن الى المفعول الثاني اي آمنه الله من ارتكاب المعاصي
والانحراف من الطريق المستقيم ووقاه سوء العقاب عبارة عن كونه من اصحاب اليمين فكما
انه آمن في الدنيا من الضلال كذلك يامن في الاخرة من العذاب وفيه ان سعادة الدارين
منوطة بمتابعة كتاب الله والاعتصام بسنة رسول الله صلوات الله عليه الثامن ابن مسعود
قوله صراطا مستقيما بدل من مثلا لا على اهدار المبدل كقولك زيد رايت غلامه رجلا
صالحا اذ لو اسقطت غلامه لم يتبين وسوران مبتدا وعن جنبتي خبره والجملة حال من صراطا
وفيهما ابواب الجملة صفة لسوران وعلى الابواب الجملة حال من ضمير الابواب في مفتحة
ووضع الظاهر موضع الضمير الراجع الى صاحبها وعند راس الجملة معطوفة على وعن جنبتي
الصراط ويقول صفة داع ولا تعوجوا عطف على استقيموا على الطرد والعكس لان مفهوم
كل منهما مقرر لمنطوق الاخر وبالعكس وفوق ذلك عطف على ذات الصراط والمشار اليه

بذلك الصراط وكلما ظرف يستدعي الجواب وهو قوله قال وشيئا اي قدرا يسيرا منها
وويحك زجر لمن تلك الهمة وهي كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها
وتلجه اي يدخل الباب ويقع في محارم الله تعالى هذا يدل على ان قوله ابواب مفتحة انها
مردودة غير مغلقة ثم فسره اي اراد ان يفسره فاخبر نظيره قوله صلى الله عليه وسلم الا
لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه فمن رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه فالسور بمنزلة
الحمى وحولها بمنزلة الباب والستر فحينئذ لا ينقص ضرب المثل بالباب والسور فقط فلذلك
لم ياتي بضمير الفصل بين تلك الجملتين كما اتى به في الجمل الثلث ومرخاة اي مدلاة ومسدلة
من ارخت الشي ارخاء وحدود الله الحد الفاصل بين العبد ومحارم الله كما قال تعالى تلك
حدود الله فلا تقربوها وواعظ الله هو همة الملك في قلب المومن والهمة الاخرى هي لمة الشيطن
وانما جعل لمة الملك التي هي واعظ الله فوق داعي القرآن لانه انما ينتفع به اذا كان المحل
قابلا ومن ثم قال تعالى هدى للمتقين وفي قوله وعن جنبتي الصراط سوران اشارة الى قوله
تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل والسبل هي الخطوط التي على يمين
الصراط ويساره كالسورين والمشار اليه بهذا ما دل عليه قوله تعالى اتل ما حرم ربكم
عليكم الا تشركوا الاية فان تلك الخطوط اشار بها في الحديث السابق الى الاعتقادات
الفاسدة والاهواء الزايغة التي نهى عنها قوله تعالى الا تشركوا به شيئا وفي الحديث
الى المحارم التي لمح اليها قوله تعالى ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن التاسع ابن
مسعود قوله من كان مستنا غب يقال تنح عن سنن الطريق وسننه وسنن الوجه طريقته
وسنة النبي صلوات الله عليه طريقته التي كان يتحراها وانما اخرج الجملة مخرج الشرط
والجزاء تنبيها به على الاجتهاد وتحري طريق الصواب بنفسه بالاستنباط من معاني الكتاب
والسنة فان لم يتمكن منها فليقتد باصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم لانهم نجوم الهدى
بايهم اقتدى اهتدي كان ابن مسعود رضي الله عنه يوصي القرون الاتية بعد قرن
الصحابة والتابعين باقتفاء آثارهم والاهتداء بسيرهم واخلاقهم قوله الفتنة وهي كالبلاء
في انهما يستعملان فيما يدفع اليه الانسان من الشدة والرخاء وهما في الشدة اظهر معنى
واكثر استعمالا وانما قال فان الحي لا يومن لان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد
امنوا منها كما قال تعالى ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اولئك الذين امتحن
الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم اي انهم صبر على التقوى اقوياء على احتمال مشاقها
او ضرب الله قلوبهم بانواع المحن والتكاليف الصعبة لاجل التقوى فان حقيقة التقوى
لا تعلم الا عند المحن والشدايد والاصطبار عليها او اخلص قلوبهم للتقوى من قولهم امتحن
الذهب وفتنه اذا اذابه فخلص ابريزه من خبثه ونقاه وعن عمر رضي الله عنه اذهب

الشهوات عن قلوبهم وقوله اولئك اصحاب محمد اشارة الى قوله من قدمات فاعتبر اولا اللفظ
واورد قوله قدمات وثانيا المعنى وجمعه بقوله اولئك وهذه الامة اشارة الى ما في الذهن
من جميع امة محمد صلوات الله عليه الى انقراض العالم وقوله فاعرفوا لهم فضلهم لهم مجمل
فسر بقوله للتفخيم والتعظيم كانه لما تلفظ بلهم فابهم ولم يعرف ما يوجب العرفان ففسره
بقوله فضلهم كما قال تعالى الم نشرح لك صدرك ورب اشرح لي صدري والمراد بالعرفان
ما يلازمه من متابعتهم ومحبتهم والتخلق باخلاقهم فاذا قوله فاتبعوهم على اثرهم الى اخره
عطف على اعرفوا على سبيل البيان وقوله على اثرهم حال موكدة من فاعل اتبعوا كقوله
تعالى ثم وليتم مدبرين ويجوز ان يكون من المفعول والله اعلم رزقنا الله متابعتهم في الدنيا
ومرافقتهم في العقبى وحسن اولئك رفيقا **العاشر** جابر **قوله** فجعل جعل بمعنى طفق
يقرا وما ترى ما يوجه ما الاولى نافية والهمزة مقدرة والثانية موصولة او موصوفة تمكك
التواكل مضى شرحه في الفصل الثاني من باب الايمان في حديث معاذ ومن غضب
الله توطية لقوله وغضب رسوله نحو اعجبني زيد وكرمه ايدانا بان غضب رسول الله غضب
الله ورضينا اعتذار هما صدر عنه جمع الضمير ارشادا للسامعين وتنبيها للغافلين وموقع هذه
الجملة بعد الاستعاذة موقع الشروع في المقصود من الكلام بعد التشبث لتمهيد العذر والله اعلم
الحادي عشر الى الثالث عشر

كتاب العلم

الفصل الاول

الحديث الاول عبد الله **قوله** بلغوا **مظ** في الاية معاني كثيرة منها ان يراد بها
الكلام المفيد نحو من صمت نجا والدين النصيحة اي بلغوا عني احاديث ولو كانت قليلة ومنها
التحريض على نشر العلم ومنها جواز تبليغ بعض الحديث كما هو عادة صاحب المصابيح ومشارق
الانوار ولا باس به اذا الغرض تبليغ لفظ الحديث مفيدا سواء كان تاما ام لا فان قيل لم حرص
النبي صلوات الله عليه على تبليغ الاحاديث دون القران قلنا لوجهين احدهما انه ايضا داخل
في هذا الامر لانه صلوات الله عليه وسلامه مبلغهما وثانيهما ان طباع المسلمين مائلة الى قراءة
القران وتعليمه وتعلمه ونشره ولانه قد تكفل الله بحفظه واشتهاره لقوله تعالى انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون فاذا كان كذلك فلا يحتاج الى التحريض واما الاحاديث
فليست كذلك والحرج الضيق والاثم رخص صلوات الله عليه التحدث عن بني اسرائيل وان
لم يعلموا صحته بالاسناد والراوي لبعد الزمان بينهم فان قيل قد ورد النهي عن الاشتغال
بما جاء عنهم وقيل فيه امتهوكون انتم ورخص هنا فكيف التوفيق قلنا المراد بالتحدث
التحدث بقصصهم من قتلهم انفسهم لتوبتهم من عبادة العجل وتفصيل القصص المذكورة
في القران ونحو ذلك لان في ذلك عبرة وموعظة لاولي الالباب واما النهي فوارد على
كتبة التورية وما يتعلق بالعمل من الاحكام لان جميع الشرايع والاديان والكتب منسوخة

بشريعة

بشريعة نبينا صلوات الله عليه **يقال** تبوء الدار اي اتخذها مسكنا واصله البواء وهو مساواة
الاجزاء في المكان يقال مكان بواء اذا لم يكن نابيا بنازله **قض** قال ولو آية ولم يقل حديثا
لان الامر بتبليغ الحديث يفهم من هذا بطريق الاولوية فان الايات مع انتشارها وكثرة
حملتها وتكفل الله سبحانه وتعالى بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف واجبة التبليغ
فالحديث ولا شيء فيه مما ذكر اولى بان يحدث عنه بالتبليغ **حس** ليس في الحديث اباحة
الكذب على بني اسرائيل بل معناه الرخصة في الحديث عنهم بلا اسناد لانه امر قد تعذر في
الاخبار عنهم لطول المدة ووقوع الفترة وفيه ايجاب التحرز عن الكذب على الرسول صلى
الله عليه وسلم بان لا يحدث عنه الا بما صح بنقل الاسناد والتثبت فيه قال عبد الله بن
المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء واقول والله اعلم قوله
بلغوا عني يحتمل وجهين احدهما ان يراد اتصال السند بنقل العدل الثقة عن مثله الى منتهاه
لان التبليغ من البلوغ وهو انتهاء الشيء الى غايته وثانيهما اداء اللفظ كما سمعه من غير
تغيير والمطلوب في الحديث كلا الوجهين لوقوع قوله بلغوا عني مقابلا لقوله حدثوا عن بني
اسرائيل ولا حرج اذ ليس في التحديث ما في التبليغ من الحرج والضيق ويعضد هذا التاويل
الاية والحديث اما الاية فقوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم
تفعل فما بلغت رسالته كما هو حقه فما بلغت بما امرت به واما الحديث فهو قوله صلى الله عليه
وسلم نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها واداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب
حامل فقه الى من هو افقه منه وسيجيء شرحه ان شاء الله تعالى واما قوله ولو آية اي علامة
فهو تتميم ومبالغة اي لو كان التبليغ والمدى فعلا او اشارة باليد والاصابع وها هو الامام
محمد بن اسمعيل البخاري عقد بابا طويلا في هذا المعنى ثم رتب على ما ذكر الوعيد البليغ فقوله
ومن كذب علي متعمدا يعني من لم يبلغ حق التبليغ ولم يحتط في الاداء ولم يراع صحة
الاسناد وحدث عني بلا حرج دخل في زمرة الكاذبين كما ورد كفى بالمرء كذبا ان يحدث
بكل ما سمع والامر بالتبوء تهكم وتغليظ اذ لو قيل كان مقعده في النار لم يكن كذلك
وايضا فيه اشارة الى معنى القصد في الذنب وجزائه اي كما انه قصد في الكذب التعمد فليقصد
في جزائه التبوء **غب** الاية هي العلامة الظاهرة وحقيقتها لكل شيء ظاهر هو ملازم لشيء لا
يظهر ظهوره فمتى ادرك مدرك الظاهر منهما علم انه ادرك الاخر الذي لم يدركه لذاته
وقال ابن الصلاح في كتابه ان حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من
التواتر وليس في الاحاديث ما في مرتبته من التواتر فان ناقليه من الصحابة العدد الجم وهو
في الصحيحين مروي عن جماعة منهم وروى بعض الحفاظ انه رواه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اثنان وستون من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة وقيل اكثر

من ذلك وقيل لا يعرف حديث اجتمع عليه العشرة الا هذا قال الشيخ ثم لم يزل عدده
على هذا وانه في الازدياد وهلم جرا على التوالي والاستمرار وقال المتواتر عبارة عن الخبر
الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في
روايته من اوله الى منتهاه الثاني سمرة قوله يرى شف وانما سماه كاذبا لانه يعين المفتري
ويشاركه بسبب اشاعته ونشره فهو كمن اعان ظالما على ظلمه مح يرى ضبطناه بضم الياء
والكاذبين بكسر الباء وفتح النون على الجمع وهذا هو المشهور في اللفظين قال القاضي عياض
الرواية فيه عندنا الكاذبين على الجمع ورواه ابو نعيم الاصفهاني في كتابه المستخرج على صحيح
مسلم في حديث سمرة الكاذبين بفتح الباء وكسر النون على التثنية واحتج به على ان الراوي
له يشارك البادي بهذا الكذب ثم رواه ابو نعيم من رواية المغيرة الكاذبين او الكاذبين
على الشك في التثنية والجمع وذكر بعض الائمة جواز فتح الياء من يرى بمعنى يعلم وهو
ظاهر حسن فاما من ضم الياء فمعناه يظن ويجوز ان يكون الفتح بمعنى يظن ايضا فقد حكي
راى بمعنى ظن وقيل انه لا ياثم الا بروايته ما يعلمه او يظنه كذبا اما ما لا يعلمه ولا يظنه فلا
اثم عليه في روايته وان ظنه غيره كذبا او علمه واقول قوله احد الكاذبين من باب قولك
القلم احد اللسانين والخال احد الابوين وقد مر بيانه الثالث معوية قوله يفقهه نه
الفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا علم وفقه بالضم يفقه اذا
صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع وانما خص
من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة والنظر الدقيق
بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي ان سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال لها هل
ههنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت اي فهمت
وفطنت الحق ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن
يوما في شيء قال يا ابا سعيد ليس هكذا يقول الفقهاء فقال ويحك هل رايت فقيها قط وانما
الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بامر دينه والمداوم على عبادة ربه قض
انما انا قاسم اي انا اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به والله سبحانه وتعالى يوفق من يشاء
منكم لفهمه والتفكر في معناه والعمل بمقتضاه تو اعلم اصحابه رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم
لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الآخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة
وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث
فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه آخر منهم او من القرن الذي يليهم او ممن اتى بعدهم
فيستنبط منه مسائل كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء واقول الواو في قوله وانما
انا قاسم للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله تعالى يعطي

كلا مما اراد ان يفقهه استعداد ادراك المعاني على ما قدره ثم يلهمني بالقاء ما هو لائق باستعداد
كل واحد وعليه كلام القاضي واذا كان الاول فالمعنى ان الفي ما يسنح لي ولا اسوي فيه
ولا ارجح بعضهم على بعض فالله يوفق كلا منهم على ما اراد وشاء من العطاء وعليه كلام
التوربشتي الرابع ابو هريرة قوله الناس معادن المعدن المستقر والمستوطن من عدنت
البلد اذا توطنته ومنه المعدن المستقر الجواهر والفلزات ومعادن خبر المبتدا ولا يستقيم
حمله عليه الا باحد وجهين اما ان يكون محمولا عليه على التشبيه كقولك زيد اسد فيكون
كمعادن الذهب بدلا منه واما ان يكون المعادن مجازا من التفاوت فالمعنى الناس
متفاوتون تفاوتا مثل تفاوت معادن الذهب والفضة فالمراد بالتفاوت تفاوت النسب
في الشرف والضعة تدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر فعن معادن العرب
تسالوني قالوا نعم اي اصولها التي ينتسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما
فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله تعالى على مراتب المعادن ومنها غير
قابلة لها وقوله خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا جملة مبينة بعد
التفاوت الحاصل بعد فيض الله عليها من العلم والحكمة قال الله تعالى ومن يؤت الحكمة
فقد اوتي خيرا كثيرا اشبههم بالمعادن في كونها اوعية للجواهر النفيسة والفلزات
المنتفع بها المعني بها في الانسان كونه اوعية العلوم والحكم فالتفاوت في الجاهلية بحسب
الانساب وشرف الآباء وكرم الاصل وفي الاسلام بحسب العلم والحكم فالشرف
الاول موروث والثاني مكتسب فان قلت ما فائدة التقييد بقوله اذا فقهوا لان كل
من اسلم وكان شريفا في الجاهلية فهو خير من الذي لم يكن له شرف فيهما سواء فقه
او لم يفقه قلت ليس كذلك فان الايمان يرفع التفاوت المعتبر في الجاهلية فاذا تحلى
الرجل بالعلم والحكمة استجلب النسب الاصلي فيجتمع شرف النسب مع شرف الحسب
انظر الى تلك المنقبة السنية كيف رد بيمنها وبركتها ما رفعه الاسلام من الشرف
الموروث وفهم من ذلك ان الوضيع المسلم المتحلي بالعلم ارفع منزلة من الشريف المسلم
العاطل ونعم ما قال الاحنف شعر كل عز لم يوطد بعلم فالى ذل يصير قال شعر
ولا الشرف الموروث لا در دره بمحتسب الا بآخر مكتسب ن وقال الآخر شعر ان السري
اذا سري فبنفسه وابن السري اذا سري اسراهما ن روي ان فزاريا شكى الى عمر بن الخطاب
من لطمة لطمها جبلة بن الايهم فامر بالقصاص فقال جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو
سوقة فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية الخامس ابن مسعود قوله
لا حسد اي لا رخصة فيه حس المراد من الحسد ههنا الغبطة وهي ان يتمنى الرجل مثل
ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم ما يتمنى الزوال وهو المسمى بالحسد

ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع
من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما ارخص فيهما لما يتضمن مصلحة في الدين قال
ابو تمام مصراع وما حاسد في المكرمات بحاسد وكما رخص في الكذب لتضمن فائدة هي فوق
آفة الكذب وقيل معناه لا حسن الحسد ان حسن في موضع الا في هذين الموضعين اقول
اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق
المذموم فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود بل اقول هو الطريق المحمود
لذاته والمأمور في قوله تعالى فاستبقوا الخيرات والمراغب فيه بقوله والسابقون السابقون
اولئك المقربون فان السبق هو روم نيل ما لصاحبك واختصاصك به قالت الخنساء شعر
وما بلغت كف امرئ متناولا من المجد الا والذي نال اطول ٥ وهو الحسد المباح الذي
سبق ذكره وكيف لا وكل واحدة من هاتين الخصلتين بلغت غاية لا امد فوقها ولو
اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان وقوله فسلطه على هلكته فيه مبالغتان احديهما
التسليط فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ وثانيتهما قوله على هلكته
فانه يدل على انه لا يبقى من المال باقيا قليلا اوهما القرينتان الاسراف والتبذير المقول فيهما
لا خير في السرف فكمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا القرينة الاخرى
اشتملت على مبالغات احديهما الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان في العمل وثانيتها
نقضي اي نقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى الله عليه وسلم وثالثتها تعليمها وهي ايضا
من مرتبة سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه قال الله تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة
وروي لا حسد الا في اثنين فيكون رجل منه وروي في اثنتين اي خصلتين اثنتين فلا بد
من تقدير مضاف ليستقيم المعنى فاذا روي اثنين يقدر في شان اثنين واذا روي
اثنتين يقدر خصلة رجل ـنه الحكمة عبارة عن معرفة افضل الاشياء بافضل العلوم ويقال
لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها حكيم وهذا الحديث على ما تقرر شاهد صدق على وجوب
اداء لفظ الحديث من غير ابدال اذ لو وضع مكان حسد لا غبطة ومكان سلط وهلك
غيرهما وابدلت الحكمة بالعلم وهلم جرا لفاتت تلك الفوائد المقصودة السادس ابو هريرة
قوله الا من صدقة وفي بعض نسخ المصابيح اسقطوا لفظة الا وهي مثبتة في صحيح مسلم
وكتاب الحميدي وجامع الاصول والمشارق وهو الى آخره بدل من قوله الا من ثلثة فعلى
التكرير فيه مزيد تقرير واعتناء بشانها والاستثناء متصل تقديره ينقطع عنه ثواب اعماله
من كل شيء كالصلوة والزكوة والحج ولا ينقطع ثواب اعماله من هذه الثلثة والمعنى اذا
مات الانسان لا يكتب له بعده اجر اعماله لانه جزاء العمل وهو ينقطع بموته الا فعلا دائم
الخير مستمر النفع مثل وقف ارض او تصنيف كتاب او تعليم مسئلة يعمل بها او ولد صالح

بدلالام

وكل



وكل منها يلحق اجره اليه وانما جعل ولد صالح من جنس العمل لانه هو السبب في وجوده
وسبب لصلاحه بارشاده الى الهدى كما جعل نفس العمل في قوله تعالى انه عمل غير صالح
واما فائدة التقييد بالولد يدعو له مع ان الغير من المسلمين لو دعا له لنفعه ايضا فزيادة
للبيان وتحريض للولد على الدعاء وانه كالواجب عليه قض قوله صلى الله عليه وسلم
من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها يكاد يجعل هذا الحديث لاشيا قوله
كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة فانه ينافي
فطرته قلت الحديث الاول داخل في باب علم ينتفع به فان وضع السنن وتاسيسها من
باب التعليم واما قوله كل ميت يختم على عمله فمعناه ان الرجل اذا مات لا يزاد في ثواب
ما عمل ولا ينقص منه شيء الا الغازي فان ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف وليس فيه ما
يدل على ان عمله يزاد بضم غيره او لا يزاد بريدان الحصر يدل على ان الثواب بانضمام
الغير يجري له كانه قيل ينقطع عمله المنضم الى عمل الغير الا عن ثلث والمرابطة ليست
بداخلة فيها فلا يخل بالحصر وهو ينظر الى ما روى التوربشتي عن الطحاوي حيث
قال والذي ذكر عن المرابط فانه عمله الذي قدمه في حيوته فينمو له الى يوم القيمة
واقول لعلها داخلة في الصدقة الجارية لان القصد في المرابطة نصرة المسلمين ودفع
اعداء الدين والمجاهدة مع الكفار ودعوتهم الى الاسلام ليسعدوا في الدارين وبنية المؤمن
خير من عمله فلا يبعد ان يدخل تحت جنس الصدقة الجارية كبناء الرباط وحفر البير
ونحوهما وفيه تحريض على الجهاد وحث عليه ومما يواخيه في الحث حديث ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده
فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة رواه البخاري مح فيه دليل صحة
اصل الوقف وعظم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحث على استكثاره والترغيب
في توريثه بالتعليم والتصنيف وانه ينبغي ان يختار من العلوم الانفع فالانفع وفيه ان
الدعاء يصل ثوابه الى الميت وكذلك الصدقة وهما مجمع عليهما وكذلك قضاء الدين
السابع ابو هريرة قوله من نفس بها كـ نفست عنه كربة نفيسا اذا رفهته وفرجته عنها
ماخوذ من قولهم انت في نفس اي سعة كان من كان في كربته وضيق سد عنه
مداخل الانفاس فاذا فرج عنه فتحت المداخل والمعسر من ركبته الدين وتعسر
عليه قضاؤه مظ ومن ستر يجوز ان يراد به الظاهر وان يراد به ستر من ارتكب ذنبا
فلا يفضحه وانما عدل صلى الله عليه وسلم من المساجد الى هذه الصيغة اعني من بيوت
الله ليشتمل جميع ما بني لله تقربا اليه من المساجد والمدارس والربط ويتدارسون شامل
لجميع ما يناط بالقرآن من التعليم والتعلم والتفسير والاستكشاف عن دقائق معانيه

والسكينه هي ما يحصل به السكون والوقار وصفاء القلب بنور القرآن وذهاب الظلمه
النفسانيه ونزول الضياء الرحمانيه وعن ابن مسعود السكينه مغنم وتركها مغرم
وغشيتهم غطتهم وعلتهم الرحمة وحفت بهم اي احدقتهم واطافت بهم قوله فيمن
عنده قيل المراد بهم الملاء الاعلى والطبقه الاولى من الملئكه وذكر سبحانه وتعالى
فيما بينهم للمباهاه بهم والبطو نقيض السرعة نه اي من اخره عمله السيئ او تفريطه في
العمل الصالح لم ينفعه في الاخره شرف النسب واقول قوله كربه اي غما وشده نكرها
تقليلا وميزها بعد الابهام وبينها بقوله من الدنيا للايذان بعظيم شان السفينة يعني
ان اقله المختص بالدنيا نفيد هذه الفايده فكيف بالكثير المختص بالعقبي فلذلك لم يقيد
هذه القرينه بما قيده في القرينتين الاخيرتين من ذكر الدنيا والآخرة معا ولانهما
خصص بعد التعميم اهتماما بشانهما والله في عون العبد تذييل للسابق لاشتماله على دفع
المضرة عن اخيه المسلم وعلى جلب النفع له ولذلك اخرجه من سياق الشرطيه وبنى
الخبر على المبتدا ليتقوى به الحكم وخص العبد بالذكر تشريفا له بنسبه العبديه اليه
كما شرف رسول الله صلوات الله وسلامه عليه في قوله تعالى سبحان الذى اسرى بعبده
وكرره وقال في عون العبد ولم يقل والله يعينه في كذا كما قال تعالى ولكم في
القصاص حيوة اي ان الله تعالى يوقع العون في العبد ويجعله مكانا له مبالغة في الاعانه
ولما فرغ من الحث على الشفقة لخلق الله اتبعه بما ينبئ عن التعظيم لامر الله لان العلم وسيله
الي العمل ومقدمه له ومن ثم ختمه بقوله ومن بطا به عمله قوله ومن سلك طريقا السكير
فيه للشيوع اي تسبب بسبب اي سبب كان من مفارقة الاوطان والضرب في البلدان
والانفاق فيه والتعلم والتعليم والتصنيف والكلح فيه مما لا يحصى كثره ومن بطا به
عمله ايضا تذييل بمعنى التعظيم لامر الله فالواو فيه وفي قوله والله في عون العبد استينافيه
وبقيه الواوات عاطفه واخرج الاخير مخرج الحصر خصوصا بما والا لتقطع الحكم به
ويكمل العنايه بشانها والله اعلم الثامن ابو هريره قوله ان اول الناس شف يقضى
صفه للناس وهو نكره معنى اي اول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل انتهى كلامه
قوله فعرفه هذا التعريف للتبكيت والزام المنعم عليه ولذلك اتبعه بقوله فعرفها اي
اعترف بها والفاء في فعرفه للتعقيب وفي فعرفها للتسبيب وفي فما عملت جزاء شرط
محذوف هو مقول القول اي اذا كان مقررا عندك ان تلك النعمة الموجبة للشكر
منى فما عملت في حق تلك النعمة وهي منح القوه والشجاعة وتهيئة آلة المحاربه لاعلاء
كلمه الله يعني كيف اديت شكرها وقوله فيك اي في جهتك خالصا لك اداء لحق تلك
النعمة والتكرير راجع الى هذه الدعوى وجرى اي مقدام يقول منه جرؤ الرجل

جرآء بالمد قال في الصحاح واما الجرئ المقدام فهو من باب الهمز وقرا القرآن اي علي
ظهر قلبه من تامل في معانيه وفيه تنبيه على ان مجرد قرآنه كاف في الاعتبار قال
المولف نعمته على صيغه المفرد اولا وعلى الجمع في الاخيرين هكذا جاء في صحيح مسلم والجمع
بين الصحيحين والحميدي وجامع الاصول وفي الرياض للنواوي وفي بعض نسخ المصابيح ولعل
الفرق لاجل اعتبار الافراد في الاولى والكثرة في الاخيرتين التاسع عبد الله قوله انتزاعا
مفعول مطلق عن معنى يقبض نحو رجع القهقرى وينتزعه صفة مبينة للنوع وحتى هي التي
تدخل على الجملة وهي هنا الشرط والجزاء قوله اتخذ الناس رؤسا جهالا قال الشيخ محيي الدين
ضبطناه في البخاري رؤسا بضم الهمزه وبالتنوين جمع راس وضبطوه في مسلم هنا بوجهين احدهما
هذا والثاني رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح والاول اشهر وفيه التحذير عن اتخاذ
الجهال رؤسا العاشر شقيق قوله يتخولنا اي يتعهدنا التخول التعهد وحسن الرعايه
يقال تخولت الريح الارض اذا تعهدتها والخايل المتعهد للشيء الحافظ له والمعنى انه كان
يتفقدنا بالموعظه في مظان القبول ولا يكثر علينا لا نسام وكان ابو عمرو يقول انما هو
يتخوننا والتخون التعهد قال ذو الرمه شعر لا ينعش الطرف الا ما تخونه داع يناديه باسم
الماء مبغوم ٥ وقد رد على الاعمش روايته باللام وكان الاصمعي يقول ظلمه ابو عمرو ويقال
تخولنا وتخوننا جميعا قلت والروايه باللام اكثر وزعم بعضهم ان الصواب يتحولنا بالحاء
المهملة وهو ان يتفقد احوالهم التي ينشطون فيها للموعظه فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم
فيملوا ومن الناس من يرويه كذلك ولكن الروايه في الصحاح بالخاء المعجمة الحادي
عشر انس قوله اذا تكلم تو اراد بالكلمة الجملة المفيده وقوله اعادها ثلثا فانه مبين
بقوله حتى يفهم عنه واما قوله اذا سلم سلم عليهم ثلثا فانه يفتقر الي البيان لانا لم نجد ها
سنة مشروعة وقد ذهب بعض العلماء في معناه الي تسليم الاستيذان واستدل
بحديث سعد بن عبادة ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه وهو في بيته وسلم فلم يجبه ثم
سلم ثانيا ثم ثالثا الحديث وفي هذا التاويل نظر لان تسليمه الاستيذان لا يثنى اذا حصل
الاذن بالاولى ولا يثلث اذا حصل بالثانيه ثم انه ذكره بحرف اذا المقتضيه لتكرار
الفعل كرة بعد اخرى وتسليمه ثلثا على باب سعد امر نادر لم يذكر في غير هذا الحديث
والوجه فيه ان يقول معناه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى على قوم سلم عليهم تسليمة
الاستيذان واذا دخل سلم تسليمة التحيه ثم اذا قام من المجلس سلم تسليمة التوديع وهي في
معنى الدعاء وهذه التسليمات كلها مسنونه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يواظب عليها
ولا مزيد في السنه على هذه الاقسام الثاني عشر ابو مسعود قوله انه ابدع بي انه اي
ضمير الشان والجملة المفسره خبره فا ابدعت الراحلة اذا انقطعت عن السير لكلال او ظلع

جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير ابداعا منها اي انشاء امر خارج عما
اعتيد منها والف واتسع فيه حتى قيل ابدعت حجة وابدع به تشكري اذا لريف شكره برعه
ومعنى ابدع بالرجل انقطع به راحلته كقولك سار زيد بعمرو فاذا اسند الفعل للمفعول به وحذفت
الفاعل قلت سير بعمرو فاقمت الجار والمجرور مقام الفاعل وكما ان المعنى في سير بعمرو وسير
عمرو كذلك المعنى في انقطع بالرجل قطع الرجل اي قطع عن السير **قوله** من دل على خير
وانما اجاب صلى الله عليه وسلم بقوله من دل على خير فله مثل اجر فاعله بدل نعم ليشمل جميع
هذه الخصلة الحميدة ويدخل فيه السايل دخولا اوليا وايراد الحديث في هذا الباب
لمناسبة التعليم الفعلي لان التعليم اعم من ان يكون فعليا او قوليا **الثالث عشر** جرير
قوله مجتابي هو بالجيم وبعد الالف باء موحده والنمار جمع نمرة وهي كساء من صوف
مخطط ومعنى مجتابيها لابسيها قد خرقوها في رؤسهم والعطف في بل كلهم للحصر وهو
من قصر الموصوف على الصفة اي لا يتجاوزون عن مضر الى غيرهم وكذا العطف في بل
قد عجزت وفايدته التاكيد ورفع توهم التجوز **تمعر** التغير واصله قلة النضارة وعدم
اشراق اللون من قولهم مكان امعر اذا اجدب **قوله** خلقكم من نفس واحدة هذا تاويل ان
يكون الخطاب بقوله يا ايها الناس للذين بعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مضر
واراد بالتلاوة من هذه الاية قوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام اي اتقوا الله الذي
خلقكم واتقوا الذي تتناشدون واتقوا الارحام فلا تقطعوها وقد اذن عز وعلا اذ قرن
الارحام باسمه ان صلتها منه بمكان ومنزلة عظيمة وقوله والاية بالنصب عطف من حيث
المعنى على قوله يا ايها الناس اتقوا على تاويل قال يقرا اي قرا هذه الاية والاية التي في الحشر
وقوله تصدق لفعل الظاهر ليتصدق رجل ولام الامر للغايب محذوف وجوزه ابن الانباري
ونقل عن بعض اهل اللغة ان تبك في قوله قفا نبك مجزوم على تاويل الامر وقال التقدير
قفا فلنبك واحتج بقوله تعالى ذرهم ياكلوا ويتمتعوا اي ذرهم فلياكلوا وكذلك قوله تعالى
قل للذين امنوا يغفروا اي قل لهم فليغفروا ولو حمل تصدق على الفعل الماضي لم يساعد عليه قوله
ولو بشق تمرة اذ المعنى ليتصدق رجل ولو بشق تمرة وكذا قوله فجاء رجل من الانصار نص الى
اخره بالى الاخبار لانه بيان كون المامورين امتثلوا امره صلوات الله عليه عقيب الحث
على التصدق فجاء رجل بما في وسعه ولمن يحمله على الاخبار وجه لكن فيه تعسف غير خاف
ورجل نكرة وضعت موضع الجمع المعرف فافاد الاستغراق في افراده وان لم يكن في سياق
النفي كقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام فان شجرة وقعت موقع الاشجار فافادت
الاستغراق ومن ثم كرر من في الحديث من ارا ولم يعطف اي ليتصدق رجل من ديناره
ورجل من درهمه وهلم جرا ومن في من ديناره يجوز ان يكون تبعيضية منصوبة المحل

وديناره ودرهمه جنس اي ليتصدق ببعض ما عنده من هذا الجنس وان تكون ابتدائية
متعلقة بالفعل فالاضافة في ديناره ودرهمه بمعنى اللام اي ليتصدق بما هو مختص به وهو
مفتقر اليه على نحو قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والكومة من
الطعام الصبرة واصل الكوم ما ارتفع من الشيء وتهلل تستنير وتظهر عليه امارات السرور
والمدهن نقر في الجبل يستنقع فيها الماء من المطر والمدهن ايضا ما جعل فيه الدهن والمدهنة
تانيث المدهن شبه صفاء وجهه صلى الله عليه وسلم لاشراق السرور بصفاء هذا الماء
المجتمع في الحجر او بصفاء الدهن هذا ما شرحه الحميدي في غريبه وقد جاء في كتاب النسائي
وبعض نسخ مسلم مذهبه بذال معجمة وفتح الهاء وبعدها باء موحدة فان صحت الرواية
به فهو من الشيء المذهب اي المموه بالذهب هكذا في جامع الاصول **مح** مذهبه هو بالذال
المعجمة وفتح الهاء وبالباء الموحدة قال القاضي عياض وغيره وصحفه بعضهم فقال مدهنه
بدال مهملة وضم الهاء وبالنون وكذا ضبطه الحميدي والصحيح المشهور هو الاول والمراد به
على الوجهين الصفاء والاستنارة **تو** من سن سنة اي اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها
وفي عامة نسخ المصابيح فله اجرها وهو غير سديد رواية ومعنى وانما الصواب اجره والضمير
يعود الى صاحب الطريقة اي له اجر عمله واجر من عمل بسنته فظن بعض الناس ان الضمير
راجع الى السنة وقد وهم فيه ايضا بعض المتاخرين من رواة الكتابين وليس ذلك من
رواية الشيخين في شيء قال المولف اما قوله وليس ذلك من رواية الشيخين في شيء فجوابه
ان البخاري ما اورد هذا الحديث في جامعه وهو من افراد مسلم ووجد في نسخ معتمدة
من نسخ مسلم اجرها وعلى هذا شرح الامام محيي الدين النواوي وقوله وهو غير سديد وكذا
قوله فظن بعض الناس ان الضمير راجع الى السنة فجوابه ان الاضافة تكفي في استقامتها
ادنى ملابسة فان السنة الحسنة لما كانت سببا في ثبوت اجر عاملها اضيف الاجر اليها
بهذه الملابسة كما اذا رايت بناء رفيعا قلت هذا بناء الامير او ان المضاف محذوف اي فله
اجر عملها فيكون من اضافة المصدر الى المفعول **الرابع عشر** ابن مسعود **قوله** على ابن ادم
الاول **تو** انما قيد ابن ادم كثيرة وهذا يدل على ان قابيل كان اول مولود من بني ادم
والكفل النصيب والحظ يقال للحظ الذي فيه الكفاية الكفل كانه يكفل بامر
صاحبه وكم من مثل هذه الالفاظ قد استعملت في معان تداخصت بها ثم شاعت
واتسعت في غيرها وحقيقة المعنى في قوله كفل من دمها اي نصيب يكفل بامره فيوفيه
جزاء ما ارتكبه من الاثم وعقوبة ما سنه من القتل ويجوز ان يكون الكفل بمعنى الكفيل
يعني انه امام كفيل لفعله الذي سنه في الناس يسلمه الى عذاب الله انتهى كلامه وسببه
ان قابيل قتل اخاه هابيل حين اوحى الله تعالى الى ادم ان يزوج كلا من البطنين توام

الآخر وكانت توأمه قابيل احمل فحسد عليها اخاه هابيل فقتله وهما اول قاتل ومقتول من
بني آدم **الفصل الثاني ه الحديث الاول** كثير **قوله** ماجئت لحاجة
اي حاجة اخرى غير ان اسمع منك الحديث تحدث الي الدردآء بما حدثه يحتمل ان يكون
مطلوب الرجل بعينه او يكون بيان ان شعبه مشكور عند الله ومطلوبه من اسنى المطالب
ولم يذكر هنا ما هو مطلوبه والاول اغرب واقرب وانما اطلق الطريق والعلم ليشملا
في جنسهما اي طريق كان من مفارقة الاوطان والضرب في البلدان الى غير ذلك كما سبق
وعلما اي علم كان من علوم الدين قليلا كان او كثيرا رفيعا وغير رفيع وقيد طريقا بقوله
من طرق الجنة ليشير الي انه تعالى يوفقه للاعمال الصالحة فيوصله بها الى الجنة ويسهل
عليه ما يزيد به علمه لانه ايضا طريق من طرق الجنة بل هو اقربها واعظمها لان صحة الاعمال
وقبولها متوقفة على العلم والضمير المجرور في به عايد الى من والبآء للتعدية اي يوفقه
ان يسلك طريق الجنة ويجوز ان يرجع الضمير الي العلم والبآء سببيه ويكون سلك بمعنى سهل
والعايد الى من محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقا من طرق الجنة فعلى الوجه
الاول سلك من السلوك فعدي بالبآء وعلى الثاني من السلك والمفعول محذوف كقوله
تعالى يسلكه عذابا صعدا قيل عذابا مفعول ثان وعلى التقديرين نسبة سلك الى الله
تعالى على طريق المشاكلة وان الملئكة جملة معطوفة على الجملة الشرطية وكذا الجمل
الآتية المصدرة بان على سبيل الترقي ووضع الاجنحة يحتمل ان يكون حقيقة وان لم يشاهد
اي تكف اجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع الذكر كما ورد الا ونزلت عليهم السكينة
وحفت بهم الملئكة وان يكون مجازا عن التواضع كقوله تعالى واخفض جناحك لمن
اتبعك من المومنين وقيل معناه المعونة وتيسير السعي له في طلب العلم **قوله** رضى لطالب
العلم مفعول له وليس فعلا لفاعل الفعل المعلل فيقدر مضاف اي ارادة رضى **قوله**
وان العالم اثبت لهم العلم وجعلهم معلمين بعد ان كانوا طالبين متعلمين ترقيا ووصفهم بما
هو اعلى مما وصفهم اولا حيث جعل الموجودات من الملئكة والثقلين وغيرهم حتى الحيتان
في البحر مستغفرين لهم طالبين لتخليصهم مما لا ينبغي ولا يليق بهم من الاوضار والادناس لان
بركة علمهم وعملهم وارشادهم وفتواهم سبب لرحمة العالمين وذكر الحيتان بعد ذكر
الملئكة والثقلين تتميم لاستيعاب جميع انواع الحيوان على طريقة الرحمن الرحيم كما بيناه في فتوح
الغيب واما تخصيص الحيتان بالذكر فللدلالة على ان انزال المطر وحصول الخير والخصب
ببركتهم كما قال بهم يمطرون وبهم يرزقون حتى الحيتان التي لا تفتقر الي المآء افتقار
غيرها لكونها في جوف المآء تعيش ايضا ببركتهم فلما ذكر ما يحصل به التحلية عن النقائض
عقبه بما يشعر بالتحلية من اثبات النور **قض** العبادة كمال ونور يلازم ذات العابد لا يتخطاه

فشابه نور الكواكب والعلم كمال يوجب للعالم في نفسه شرفا وفضلا ويتعدي منه الي
غيره فيستضئ بنوره ويكمل بواسطته لكنه كمال ليس للعالم من ذاته بل نور يتلقاه من
النبي صلوات الله عليه فلذلك شبه بالقمر انتهى كلامه ولا يظن ان العالم المفضل
عاطل عن العمل ولا العابد عن العلم بل ان علم ذلك غالب على عمله وعمل هذا غالب على
علمه ولذلك جعل العلمآء وارث الانبيآء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين
الكمال والتكميل وهذا طريقة العارفين بالله وسبيل السايرين الى الله كتب شيخنا شيخ الاسلام
قطب الزمان ابو حفص عمر السهروردي الي الامام فخر الدين الرازي مكتوبا فيه اذا صفت
مصادر العلم وموارده من الهوي امدته كلمات الله التي تنفد البحار دون نفادها وبقي العلم
على كمال قوته لا يضعفه تردده في تجاويف الافكار فيتجر به الافكار وتعيه وتقوته سليقي
الفهوم المستقيمة وهذه رتبة الراسخين في العلم المتوسمين بصورة العمل وهم وارث الانبيآء
عليهم السلم كر علمهم على العلم وعلمهم على العمل والعمل فيهم حتى صفت اعمالهم ولطفت
فصارت مسامرات سرية ومحاورات روحية فتشكلت الاعمال بالعلوم لمكان لطافتها
وتشكلت العلوم صح الاعمال لقوة فعلها وسرايتها الي الاستعدادات وفي اتباع الهوى اخلاد الى
الارض قال الله تعالي ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه وقوله
ليستغفر له مجاز من ارادة استقامة حال المستغفر له من طهارة النفس ورفعة المنزلة
ورخاء العيش لان الاستغفار من العقلاء حقيقة ومن الغير مجاز والفآء في قوله فمن اخذه
سببية اي من ورث العلم ورث حظا وافرا ويجوز ان يكون الضمير في فمن اخذه بمعنى
اسم الاشارة والمشار اليه جميع المذكورات كما في قول الشاعر **شعر** فيه سواد وبياض
وبلق كانه في الجلد توليع البهق ه اي كان ذلك **حس** السنة عن قتادة باب من العلم
يحفظه الرجل لصلاح نفسه وصلاح من بعده افضل من عبادة حول وعن الثوري قال
ليس عمل بعد الفرايض افضل من طلب العلم وعنه ايضا ما اعلم اليوم شيئا افضل من طلب
العلم قيل له ليس لهم نية قال طلبهم له نية وعن الحسن قال من طلب العلم يريد به ما عند الله
كان خيرا له مما طلعت عليه الشمس وعن ابن وهب قال كنت عند مالك قاعدا اسأله
فرآني اجمع كتبي لاقوم قال مالك اين تريد قال قلت ابادر الي الصلوة قال ليس هذا الذي
انت فيه دون ما تذهب المراد به ادراك اول الوقت لا نفس الصلوة المكتوبة اليه اذا
صح فيه النية او ما اشبه ذلك وعن الشافعي قال طلب العلم افضل من صلوة النافلة **ه**
الثاني ابو امامة **قوله** كفضلي هذا التفضيل موافق للحديث السابق من حيث المبالغة وما
به التفضيل فان المخاطبين بقوله ادناكم هم الصحابة رضوان الله عليهم وقد شبهوا بالنجوم
في قوله صلوات الله عليه اصحابي كالنجوم الحديث حسنه الامام الصغاني وشبه صلوات

الله عليه بالقمر ليلة البدر فيما رويناه عن الترمذي عن جابر بن سمرة قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ليلة اضحيان فجعلت انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى القمر
وعليه حلة حمراء فاذا هو احسن من القمر والمبالغة التي نعطيها ادناكم تقرب منها في قوله
صلوات الله وسلامه عليه على سائر الكواكب لان فضل القمر على بقية الكواكب اجمع يستلزم
ذلك التفاوت العظيم بين البدر وبين كوكب هو ادنى الكواكب في الضوء كالسها وهذا التشبيه
ينبهك على ان لابد للعالم من العبادة وللعابد من العلم لان تشبيههما برسول الله صلى الله عليه
وسلم يستدعي المشاركة فيما فضلوا به من العلم والعمل وكيف لا والعلم مقدمة للعمل
وصحة العمل متوقفة على العلم وقوله ان الله وملائكته جملة مستانفة لبيان التفاوت العظيم
بين العالم والعابد وان نفع العابد مقصور على نفسه ونفع العالم متجاوز الى الخلائق حتى النملة
وكذا قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء استشهاد لبيان علة الفضل لان العالم
الحقيقي اعرف بالله وبجلاله وكبريائه شانه من العابد الذي غلبت عبادته على علمه
فيكون العالم اتقى منه قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وفي الحديث وارجوا
ان اكون اتقاكم واعلمكم به تعالى واما عطف عطف اهل السموات على الملائكة
فتخصيص الملائكة بحملة العرش وسكان امكنة خارجة من السموات والارض
من الملائكة المقربين كما ثبت في النصوص وفي تصلون تغليب للعقلاء على غيرهم واشتراك
فان الصلوة من الله تعالى الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الغير الدعاء وطلب
الخير وذكر النملة وتخصيصها مشعر بان صلوتها لحصول البركة النازلة من السماء
فان داب النملة القنية وادخار القوت في جحرها ثم التدرج منها الى الحيتان واعادة
كلمة الغاية للترقي كما مر في الحديث السابق والله اعلم **الثالث** ابو سعيد **قوله** ان
الناس لكم تبع اي تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة نحو رجل عدل **مظ** لكم
خطاب للصحابة يعني الناس ياتونكم من اقطار الارض وجوانبها يطلبون العلم منكم لانكم
اخذتم افعالي واقوالي واتبعتموني فيها فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا وامروهم بالخير
وعظوهم وعلموهم علوم الدين والاستيصا قبول الوصية ويعني التوصية ايضا ويعدى
بالباء يقال استوصيت زيدا بعمرو خيرا اي طلبت زيدا ان يفعل بعمرو خيرا التوربشتي
والقاضي حقيقته استوصوا اطلبوا الوصية والنصيحة لهم عن انفسكم واقول هو من باب
التجريد اي ليجرد كل واحد منكم شخصا من نفسه ويطلب منه التوصية في حق الطالبين
ومراعاة احوالهم وان رجالا ياتونكم عطف على ان الناس ويتفقهون جملة استينافية
لبيان علة الاتيان او حال من الضمير المرفوع في ياتونكم وهو اقرب الى الذوق يعني حق
على جميع الناس في مشارق الارض ومغاربها متابعتكم وحق عليهم ان ياتوكم وياخذوا

منكم امر دينهم فاذا لم يتمكنوا منه فعليهم ان ينتفروا رجالا ياتونكم ليتفقهوا في الدين
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فالتعريف في الناس لاستغراق الجنس والتنكير في
رجالا للنوع اي رجالا اصفت نياتهم وخلصت عقايدهم يضربون اكباد الابل
لطلب العلم وارشاد الخلق وفي تصدير الجملة الشرطية باذا التحقيقية تحقيق للوعد والجهاد
للاخبار عن الغيب فتكون معجزة **الرابع** ابو هريرة **قوله** الكلمة الحكمة التوربشتي والاشرف
الكلمة الحكمة وتروى بالاضافة وتروى الكلمة الحكيمة كلها قريب والمراد بالكلمة الجملة
المفيدة والحكمة التي احكمت مبانيها بالعلم والعقل وتدل على معنى فيه دقة والحكيم المتقن
للامور الذي له غور فيها وقال مالك رضي الله عنه الحكمة الفقه في دين الله وقال العلم
الحكمة ونور يهدي الله به من يشاء وليس بكثرة المسائل وضالته اي مطلوبه اي الحكيم
يطلب الحكمة فاذا وجدها فهو احق بها اي بالعمل بها واتباعها والمعنى ان كلمة الحكمة
ربما تكلم بها من ليس لها باهل ثم وقعت الى اهلها فهو احق بها من الذي قالها كالضالة
اذا وجدها صاحبها فانه احق بها من غيره اي كما ان صاحب الضالة لا ينظر الى خساسة
من وجدها عنده كذلك الحكيم لا ينظر الى خساسة من تفوه بالكلمة الحكمية بل ياخذها
منه اخذ صاحب الضالة اياها ممن هي عنده والمراد الناس متفاوتون في فهم المعاني
واستنباط الحقايق المحتجبة واستكشاف الاسرار المرموزة فينبغي ان لا ينكر من قصر
فهمه عن ادراك حقايق الآيات ودقايق الاحاديث على من رزق فهما والهم تحقيقا ولا
ينازع فيها كما لا ينازع صاحب الضالة في ضالته اذا وجدها او كما ان الرجل اذا وجد
ضالة في مضيعة فسبيله ان لا يتركها بل ياخذها ويتفحص عن صاحبها حتى يجده فيردها
عليه كذلك من سمع كلاما لم يفهم معناه او لا يبلغ كنهه فعليه ان لا يضيعه وان
يحمله الى من هو افقه منه فلعله يفهم منه ما لا يفهمه ويستنبط منه ما لا يستنبطه او كما
ان صاحب الضالة اخذ ضالته ممن وجدها لا يحل له منع ما لكها منها فانه احق بها كذلك
العالم اذا سئل عن معنى وراى في السائل فطانة واستعدادا لذلك العلم فعليه ان يعلمه
اياه ولا يحل له منعه منه قيل وفي هذا الحديث دليل على انه لا يجوز ان يمنع غير الحكيم
الحكمة فانها ليست بضالته كما لا يجوز تسليم الضالة الى غير صاحبها واقول واذا روي
الكلمة الحكمة جعلت الكلمة نفس الحكمة مبالغة كقولهم رجل عدل واذا روي الحكيمة
تكون من الاسناد المجازي لان الحكيم قائلها كقوله تعالى يس والقران الحكيم الجوهري
الضالة ما ضل من البهيمة للذكر والانثى وفي اضافتها الى الحكيم اشارة الى ان من
سمعها وهو غير عارف بها وجب عليه ان يعيها ويحري في ادائها الى عارفها لانه احق
بها واهلها وكذلك الحكيم يجب عليه ان ينشرها ويفهمها ويراعيها حق رعايتها لانه اهلها

واحق بها شبه حال كلمة الحكمة في ان من سمعها ووعاها ولزم عليه حفظها واداوها
من يستحقها ثم استهاد فرصة الحكيم بها بحال بهيمة ضايعة وجدها غير صاحبها ولزم عليه
ان يحفظ بها ويوصلها الى صاحبها ثم فرح صاحبها بنيل ما ضاع عنه وفي الحديث دليل على
وجوب اداء اللفظ بعينه اما والله ان هي الا كلمة حكيمة ضالة لكل حكيم الخامس ابن
عباس قوله اشد من الف عابد لان الشيطن كلما فتح بابا من الاهواء على الناس وزين
الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف بمكايده ومكامن غوايله للمريد السالك ما ينسد
ذلك الباب ويجعله خايبا خاسرا بخلاف العابد فانه ربما يستغل بالعبادة وهو من حبايل
الشيطن ولا يدري وقدم في حديث معرفة اللمتين لمة الملك ولمة الشيطن ما يوضح هذا
المعنى السادس انس قوله طلب العلم فريضة قض المراد من العلم ما لا مندوحة للعبد
من تعلمه كمعرفة الصانع والعلم بوحدانيته ونبوة رسوله وكيفية الصلوة فان تعلمه فرض
عين وعلى هذا كلام الشارحين واقول قوله وواضع العلم عند غير اهله يشعر بان كل علم
يختص باستعداد وله اهل فاذا وضعه في غير موضعه فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد اخس
الحيوان بانفس الجواهر تهجينا لذلك الواضع وتنفيرا عنه وفي تعقيب هذا التمثيل قوله طلب
العلم اعلام بان المراد بالطلب طلب كل من المستعدين ما يليق بحاله ويوافق منزلته بعد
حصول ما هو واجب من الفرايض العامة وعلى العالم ان يخص كل طالب بما هو مستعد
له قال شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي قدس سره اختلف في العلم الذي هو
فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة افات النفوس وما يفسد الاعمال لان الاخلاص
مامور به كما ان العلم مامور به وخدع النفس وغرورها وشهواتها تخرب مباني الاخلاص
المامور به فصار علم ذلك فرضا وقيل معرفة الخواطر وتفصيلها فريضة لان الخواطر
هي منشا الفعل وبذلك يعلم الفرق بين لمة الملك ولمة الشيطن وقيل هو طلب علم
الحلال حيث كان اكل الحلال فريضة وقيل هو علم البيع والشرى والنكاح والطلاق
اذا اراد الدخول في شي من ذلك يجب عليه طلب علمه وقيل هو علم الفرايض الخمس
التي بني عليها الاسلام وقيل هو طلب علم التوحيد بالنظر والاستدلال او النقل وقيل
هو طلب علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو الذي يكتسب بصحبة الصالحين
والزهاد المقربين فهم وراث علم النبي صلى الله عليه وسلم السابع ابو هريرة قوله حسن سمت
فاهوا خذ النهج ولزوم المحجة وانشد الاصمعي شعر خواضع بالركبان خوضا عيونها
وهن الى البيت العتيق سوامت ه قيل لكل طريقة يسميها الانسان في تحري الخير
والتزيي بزي الصالحين تو حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم ظهر على اللسان
فافاد العلم واورث الخشية والتقوى فاما ما تدارس ليعزز به فانه ينعزل من المرتبة

العظمى

العظمى لان الفقه يتعلق بلسانه دون قلبه اقول قوله خصلتان لا يجتمعان ليس المراد ان
واحدة منهما قد تحصل في المنافق دون الاخرى بل هو تحريض للمومنين على اتصافهم بهما
معا والاجتناب عن اضدادهما فان المنافق من يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ ونحوه
قوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يوتون الزكوة وليس من المشركين من يزكي لكن حث
للمومنين على الاداء وتخويف من المنع حيث جعله من اوصاف المشركين وحسن عطف ولا فقه
على حسن سمت وهو مثبت لانه في سياق النفي الثامن انس قوله في سبيل الله مظ وجه
مشابهة طلب العلم بالمجاهد في سبيل الله انه احياء الدين واذلال الشيطن واتعاب
النفس وكسر الهوى واللذة اقول ويويده قوله تعالى وما كان المومنون لينفروا كافة
الاية حض المومنين على التفقه في الدين وامرهم بان ينفر من كل منهم طائفة الى الجهاد
ويبقى طايفة يتفقهون حتى لا ينقطعوا عن التفقه الذي هو الجهاد الاكبر وفي قوله
حتى يرجع اشارة الى انه بعد الرجوع وانذار القوم له درجة اعلى من تلك الدرجة لانه حينئذ
وارث الانبياء في تكميل الناقصين التاسع سخبرة قوله كان كفارة الكفارة ما يستر
الذنوب ويزيلها من كفر اذا ستر العاشر ابو سعيد قوله لن يشبع شبه استلذاذه
بالمسموع باستلذاذه بالمطعوم لانه ارغب واشهى واكثر اتعابا لتحصيله وحتى للتدرج
في استماع الخير والترقي في استلذاذه والعمل به الى ان يوصله الجنة وتبلغه اليها لان
سماع الخير سبب العمل والعمل سبب دخول الجنة ظاهرا ولما كان قوله لن يشبع فعلا
مضارعا يكون فيه دلالة على الاستمرار يتعلق حتى به الحادي عشر ابو هريرة قوله ثم
كتمه ثم فيه استبعاد به لان تعلم العلم انما كان لنشره ولدعوة الناس الى طريق الحق
والكاتم يزاول ابطال هذه الحكمة وهو بعيد عن الحكيم المتقن وقوله بلجام من باب التشبيه
لبيانه بقوله من النار كقوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر شبه ما يوضع في فيه من النار بلجام في الدابة وهو انما كان جزاء امساكه عن قول
الحق وخص اللجام بالذكر تشبيها له بالحيوان الذي سخر ومنع من قصده ما يريده فان
العالم شانه ان يدعو الناس الى الحق ويرشدهم الى الطريق المستقيم قال تعالى واذ
اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه لا سيما وقد سئل عما يضطر
الى الجواب فاذا امتنع منه جوزي بما امتنع عن الاعتذار كما قال تعالى ولا يوذن لهم
فيعتذرون ويدخل في زمرة من يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم خط
هذا في العلم الذي يلزمه تعليمه اياها ويتعين فرضه عليه كمن راى من يريد الاسلام
ويقول علمني ما الاسلام وكمن يرى حديث عهد بالاسلام لا يحسن الصلوة وقد حضر
وقتها يقول علمني كيف اصلي وكمن جاء مستفتيا في حلال وحرام يقول افتوني وارشدوني

فانه يلزم في هذه الامور ان لا يمنع الجواب لمن فعل كان اثما مستحقا للوعيد وليس
كذلك الامر في نوافل الامور التي لا ضرورة بالناس الى معرفتها ومنهم من يقول هو
علم الشهادة **الثاني عشر** كعب **قوله** ليجاري التوربشتي والقاضي المجاراة المفاخرة
ماخوذة من الجري لان كل واحد من المتفاخرين يجري مجرى الآخر والمماراة المحاجة
والمجادلة من المرية وهي الشك فان كل واحد من المتحاجين يشك في ما يقول صاحبه
او يشككه بما يورد على حجته او من المري وهو مسح الحالب الضرع ليستنزل ما به
من اللبن فان كلا من المناظرين يستخرج ما عند صاحبه والسفهاء الجهال فان عقولهم
ناقصة مرجوحة بالاضافة الى عقول العلماء اقول ههنا الفاظ متقاربة المجاراة
والمماراة والمجادلة فالاول محظور مطلقا لان المجاراة المقاومة وجعل الرجل نفسه
مثل غيره يعني لا يطلب العلم لله بل ليقول للعلماء انا عالم مثلكم ويتكبر ويترفع على الناس
فهو مذموم كله والوعيد مترتب عليه فلا يستثنى منه واما المماراة والمجادلة فقد يستثنى
منهما كما في قوله تعالى فلا تمار فيهم الا مراء ظاهرا اي لا تجادل اهل الكتاب في شان
اصحاب الكهف الا جدالا غير متعمق فيه ولا تجهلهم ولا تعنف بهم في الرد عليهم كما قال ظاهراً م
تعالى وجادلهم بالتي هي احسن اي بالطريقة التي هي احسن طرق المجادلة من الرفق
واللين من غير فظاظة ولا تعنيف والسفهاء خفاف الاحلام فلا تجادلهم ولا تقل لهم
انا عالم وانتم سفهاء فيثور الخصومة والشحناء ويفهم منه انه بعضا من المراء محمود
وهو ان يماري الاستاذ التلميذ فينظر ما مقدار فهمه او تحصيله من المري وهو مسح
الحالب الضرع ولعل منه سؤال جبريل عليه السلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في حضور
الصحابة ليريهم انه صلوات الله عليه ملئ من العلوم وعلمه ماخوذ من الوحي فيزيد رغبتهم
ونشاطهم فيه وهو المعنى بقوله ليعلمكم امر دينكم كما سبق **مظ** او يصرف به اي يطلب
العلم على نية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العوام اليه وجعلهم اياه معظما القدم
الثالث عشر ابو هريرة **قوله** عرضا من الدنيا العرض متاع الدنيا وحطامها ويقال ان
الدنيا عرض حاضر ياكل منها البر والفاجر ونكر ليتناول جميع انواع الاغراض ويندرج
فيه قليله وكثيره **قوله** لم يجد عرف الجنة **تو** قد حمل هذا المعنى على المبالغة في تحريم الجنة
على المختص بهذا الوعيد كقولك ما شممت قتار قدره للمبالغة في التبري عن تناول
الطعام اي ما شممت رائحتها فكيف بالتناول عنها وليس كذلك فان المتوعد به اذا كان
من اهل الايمان لا بد ان يدخل الجنة عرفنا ذلك بالنصوص الصحيحة وذلك انه مقيد
بيوم القيمة والناس احوالهم فيه مختلفة فان الآمنين من الفزع الاكبر خصوصا
العلماء الزاهدون اذا وردوا يمدون براحة الجنة تقوية لقلوبهم وتسلية لهمومهم

على مقدار مراتبهم وهذا الباثر المبتغي للاغراض الفانية يكون كصاحب امراض حادثة
في دماغه مانعة عن ادراك الروائح لا يجد رائحة الجنة ولا يهتدي اليها لامراض قلبه
اقول قوله لا يتعلمه حال اما من فاعل يتعلم او من مفعوله لانه تخصص بالوصف ويجوز
ان يكون صفة اخرى لعلما وفيه ان من تعلم لرضى الله مع اصابة العرض الدنيوي لا يدخل
تحت هذا الوعيد لان ابتغاء وجه الله تعالى يابى الا ان يكون متبوعا غالبا فيكون العرض
تابعا قال الله تعالى من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة فيه تقريع وتوبيخ
للمريد لان من تعلم العلم او جاهد لينال عرضا من اغراض الدنيا يجب ان يوبخ ويقال في حقه
ما هذه الدناءة ارضيت بالخسيس الفاني وتركت الرفيع الباقي ما لك لا تريد بذلك الا وجه
الله وطلب مرضاته ليمنحك ما تريده ويتبعه هذا الخسيس ايضا راغما انفه كما ورد من كان
همه الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه واتته الدنيا وهي راغمة ومن كانت نيته
الدنيا فرق الله ضيعته عليه ووصف العلم بابتغاء وجه الله يجوز ان يكون للمفصلة والتمييز
فان بعضا من العلوم مما يستعاذ منه كما ورد اعوذ بالله من علم لا ينفع ويجوز ان يكون
للمدح كما ورد العلم لله والوعيد من باب التغليظ والتهديد سمعت بعض العلماء الزاهدين
يقول من طلب الدنيا بالعلوم الدنيوية كان اهون عليه من ان يطلبها بغيرها من العلوم
فهو كمن جر جيفة بآلة من الات الملاهي وذاك كمن جرها باوراق تلك العلوم ومثله ما
روى الامام احمد في كتاب الزهد عن بعضهم لان تطلب الدنيا بالدف والمزمار خير من
ان تطلبها بدينك والله اعلم بالصواب **الرابع عشر** ابن مسعود **قوله** نضر الله **تو** النضرة
الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى وروي بالتخفيف والتشديد والمعنى خصه الله تعالى
بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في
الآخرة حتى يرى عليه رونق الرخاء ورفيف النعمة وانما خص حافظ سنته ومبلغها بهذا
الدعاء لانه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه في دعائه له بما يناسب حاله في المعاملة
قوله وعاها **مظ** وعى يعي وعيا اذا حفظ كلاما بقلبه ودام على حفظه ولم ينسه **قوله**
ورب حامل فقه رب وضعت للتقليل فاستعير في الحديث للتكثير وقوله الى من هو افقه
منه صفة لمدخول رب استغنى بها عن جوابها اي رب حامل فقه اداه الى من هو افقه منه
لا يفقه ما يفقهه المحمول اليه **تو** لا يغل يروى بفتح الياء وضمها وكسر الغين على الصيغتين
فالاول من الغل الحقد والثاني من الاغلال الخيانة والمعنى المؤمن لا يغل ولا يخون في هذه
الاشياء الثلثة ولا يدخله ضغن يزيله عن الحق حين يفعل شيئا من ذلك **فا** ان هذه الخلال يستصلح
بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الدغل والفساد وعليهن في موضع الحال اي لا يغل
قلب المؤمن كائنا عليهن وانما انتصب على النكرة لتقدمه **تو** وجه المناسبة بين قوله نضر الله

عبدا ومن قوله ثلث لا تغل هو ان يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حث من سمع مقالته على
ادآيها علمهم ان قلب المسلم لا يغل على هذه الاشيا خشيه ان تضنوا بها على ذوى الاحن والحقد
لما تقع بينهم من التحاسد والتباغض وبين ان ادآ مقالته الي من يسمعها من باب الاخلاص
العمل لله والنصيحه للمسلمين ومن الحقوق الواجبه المتعلقه باحكامه لزوم جماعة المسلمين فلا
يحل له ان تتهاون به لانه يخل بالخلال الثلث **قض** قوله ثلث استيناف تاكيد لما قبله فانه
صلى الله عليه وسلم لما حرض على تعليم السنن ونشرها قفاها بردما عسى ان يعرض مانعا وهو الغل
من ثلثه اوجه احدها ان تعلم الشرايع ونقلها ينبغي ان يكون خالصا لوجه الله مبرا عن شوايب
المطامع والاغراض الدنيويه وما كان كذلك لا يتاثر عن الحقد والحسد وثانيها ان ادآ السنن
الي المسلمين نصيحه لهم وهي من وظايف الانبيآ فمن تعرض لذلك وقام به كان خليفة لمن يبلغ
عنه وكما لا يليق بالانبيآ ان يهملوا اعاديهم ولا ينصحوهم لا يحسن من حامل الاخبار وناقل
السنن ان يمنحها صديقه ويمنعها عدوه وثالثها ان التناقل ونشر الاحاديث انما يكون غالبا بين
الجماعات فحث على لزومها ومنع عن التاني عنها لحقد وضغينه تكون بينه وبين حاضريها ببيان
ما فيها من الفايده العظمى وهي احاطه دعآيهم بهم من ورآيهم فيحرسهم عن مكايد الشيطن
وتسويله واقول يمكن ان يقال والله اعلم ان قوله ثلث استيناف وهي المقاله التي استوصي
في حقها ان تبلغ والكلام السابق كالتوطيه والتمهيد لها اعتنآ بشانها والحض عليها بالتواجد
كان قايلا لما سمع تلك التوصيه البليغه اتجه له ان يقول ما تلك المقاله التي استوجبت ذلك
الدعآ المرغب في ادآ ما سمع اجيب عن ثلث وانما استوجبت هذه التوصيه البليغه لانها جمعت
من التعظيم لامر الله فان اخلاص العمل هي مقدمه مطلوبه في كل اعمال صالحة ومن الشفقه
على خلق الله من النصيحه لهم ان كان فوقهم ومن التبرك بدعآيهم والانخراط في سلكهم وادآ
حقوقهم ان كان دونهم ولعل روايه يغل بالضم من الاغلال يقال غل شيا من المغنم غلولا واغل
اغلالا اذا اخذه في خفيه ارجح لان الخيانه في اخلاص العمل هي رويه الغير قال تعالى ولا يشرك
بعباده ربه احدا وفي حق المسلمين ترك نصيحتهم وارادة الخير لهم فان النصيحه حق لهم عليه فاذا
تركها خانهم وفي حق نفسه ان يحرمها من بركة دعآ المومنين واخراجه من زمرتهم فيكون
كالغنم القاصيه عن القطيع متعرضا لمكايد الشيطن وتسويله **قوله** فان دعوتهم **نه** الدعوه المرة
الواحده من الدعآ اي يحوطهم ويشتهم ويحفظهم يريد بهم اهل السنه والجماعه وكلام صاحب
النهايه يرشد الي ان الصواب فتح من موصولا مفعولا لا يحيط وقد يجوز ان يكون تقدير الكلام
فعليه ان يلزم الجماعة فان دعوتهم تحيط من ورآيهم قال محيي السنه اختلف اهل العلم في نقل
الحديث بالمعنى فرخص فيه جماعة قال واثله بن الاسقع اذا حدثناكم بالحديث على معناه فحسبكم
واليه ذهب الحسن والشعبي والنخعي قال ايوب عن ابن سيرين كنت اسمع الحديث من عشره واللفظ

مختلف والمعنى واحد قال مجاهد انقص من الحديث ان شيت ولا تزد فيه وقال سفيان الثوري
ان قلت ان حدثتكم كما سمعت فلا تصدقوني فانما هو المعنى وقال وكيع ان لم يكن المعنى واسعا
فقد هلك الناس وذهب قوم الي اتباع اللفظ منهم ابن عمر وهو قول القاسم بن محمد وابن
سيرين ورجآ بن حيوة ومالك ابن انس وابن عيينه وعبد الوارث ويزيد بن زريع ووهيب
وبه قال احمد ويحيى قال محيي الدين النواوي قال مسلم في حديث ابي معوية قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي حديث وكيع يرفعه وهذا الذي فعله مسلم من احتياطاته ودقيق
نظره وغزير علمه وثقوب فهمه فان ابا معويه ووكيعا اختلفت روايتهما فقال احدهما قال
ابو هريره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر عن ابي هريره يرفعه وهذا بمعنى ذلك
عند اهل العلم ولكن اراد مسلم ان لا يروي المعنى فان الروايه بالمعنى حرام عند جماعات
من العلمآ وجايز عند الاكثرين الا ان الاولى اجتنابها اقول والله اعلم ان في قول محيي السنه
رخص بعضهم وفي قول محيي الدين الاولى ابدا ايذانا بان العزيمه هو الاحتياط وادآ اللفظ بعينه وعليه
دل ظاهر الحديث من وجوه احدها نفس الدعآ فانه مبني عن عدم التغيير لانه لو وضع موضع نضر
الله رحم الله او غفر الله وما شاكلهما لفات المناسبه فان من حفظ ما سمعه ووعاه واداه كما سمع
من غير تغيير كانه جعل المعنى غضا طريا ومن بدل وغير فقد جعله مبتذلا ذاويا وثانيها
اختصاص العبد بالذكر دون امري ومسلم بمعنى الاستكانه والمضي لامر الله ورسوله بلا
امتناع وعدم الاستنكاف من ادآ ما سمع الي من هو اعلم منه فان حقيقه العبوديه مشعره
بذلك ومن ثم ورد قوله بين العبد والكفر ترك الصلوة ولم يقل بين الايمان والكفر وهو الظاهر
وثالثها المقاله خصه من بين الكلام والحديث والخبر لان حقيقة القول هو المركب من الحروف
المبرز مفردا كان او مركبا ليدل على وجوب ادآ اللفظ المسموع وينصره الحديث الآتي
فبلغه كما سمعه ورابعها ان ازداد وعاها حفظها مشعر بمزيد التقرير لان الوعي ادامة الحفظ
وعدم النسيان واوثر اداها على رواها وبلغها ونحوهما دلاله على ان تلك المقاله مستودعة
عنده واجب ادآوها الي من هو احق بها واهلها غير مغير ولا متصرف فيها وخامسها تخصيص
ذكر الفقه دون العلم ليوذن بان الحامل غير عار عن العلم اذ الفقه علم بدقايق العلوم
المستنبطه من الاقيسه ولو قيل غير عالم لزم جهله وسادسها تكرير رب واناطه كل معنى
بخصها فان السامع احد رجلين اما ان لا يكون فقيها فيجب عليه ان لا يغيره لانه غير عارف
بالالفاظ المترادفه فيخطي فيه او يكون عارفا بها لكنه غير بليغ فربما يضع احد المترادفين موضع
الآخر ولا يقف على رعايه المناسبات بين لفظ ولفظ فان المناسبه لها خواص ومعان لا يقف
عليها الا ذو دربه بافانين النظم لانه يستنبط من ذلك اللفظ المغير احكاما واسرارا لا يستنبطها
غيره وان شيت فتامل ما رويناه عن البخاري ان البرآ بن عازب دعا بقوله اللهم اني اسلمت

نفسي اليك فلما انتهى الي قوله بكتابك الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت قال ورسولك الذي
ارسلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ونبيك الذى ارسلت اي لا تقل ورسولك بل
قل ونبيك **نه** قيل ان النبي فعيل بمعنى فاعل للمبالغه من النبأ الخبر لانه انبأ عن الله تعالى
وقيل انه مشتق من النباوة وهو الشي المرتفع وانما رد عليه ليختلف اللفظان ويجمع له الثنائين
من معنى النبوة والرسالة وتكون تعديدا للنعمة في الحالتين وتعظيما للمنه على وجهين وقال
ابو الحسن الهروي في دلايل النبوة وهذا القسم من الفصاحه موجود في القرآن والخطب
وكلام البلغاء فان من سمع كلام غير عرف صاحبه وفرق بين من طبعه وبين غيره كما هو مشهور
بين جرير وفرزدق ومنه قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى فتفكر
في الفاظها وحسن مواقعها هل تجد لفظه لو ابدل مكانها غيرها ناب منابها اذ لو قيل
والكوكب اذا سقط او غرب او افل وقيل ما زاغ نبيكم عن الهوى او ما اخطا رسولكم او قيل
ما حاد عن الرشد وما اشبه ذلك هل يغني عنا ما عليه النظم المعجز وهل تجد له طراوة وطلاوة
كلا وعليه فقس جميع الايات والكلام النبوي ونعم ما قال من قال لكل مقام مقال ولكل
كلمة مع صاحبتها مجال واتفقت الفصحاء من علماء البيان ان للالفاظ ايضا خواص كما
للادويه اودعها الله تعالى فيها بلطفه وحكمته فاذا تحرى الطبيب الحاذق تركيبا جدد
وعين اوزان الادويه واعدادها كالترياق الاكبر فاذا نقص او زيد على القدر المحدود
او غير وبدل دواء بغيره لم تحصل تلك الفايده المقصوده من ذلك التركيب وسمعت
مشايخنا يقولون في الاسماء التسعه والتسعين وتخصيص عددها فوايد لا ينبغي ان يزاد عليها
وينقص ومن ثم اكد رسول الله صلى الله عليه وسلم التسعه والتسعين بقوله مايه الا واحدة
مثالها كالموصي ولده اني دفنت لك دفينه في موضع كذا فاذا اخطوت كذا خطوات
فزت بها فالولد ان نقص من تلك الخطوات شيا او زاد عليها شيا لم يفز بها وان الاطناب
والايجاز والحذف والاضمار والتقديم والتاخير والحصر وعدمه ولا سيما توسيط العاطف بين
الجمل وعراها عنه وطرق المجازات والكنايات والتشبيهات والحسن الراجع الى اللفظ
والمعنى باب ذو ذيول وكلام ذو اطراف قلما تقف عليه الا المهرة من علماء البيان وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم افصح من نطق بالضاد واوتي جوامع الكلم وكلامه مصبوب في
هذه الاساليب ومسبوك في هذه القواليب فلا بد من مراعاتها والله يقول الحق وهو يهدي
السبيل **الحادي عشر** ابن مسعود **قوله** كما سمعه اما حال من فاعل بلغه او من مفعوله واما
مفعول مطلق وما موصولة او مصدرية فان قلت الفاظ هذا الحديث مخالفه لالفاظ
الحديث السابق فما تقول فيه قلت قد سبق ان لكل مقام مقالا وهذا الحديث عام بخلاف ذلك
لما علمنا ان المراد من مقالتي تلك الخلال الثلث فالمراد بقوله شيا عموم الاقوال والافعال

الصادرة

الصادرة من النبي صلوات الله عليه واصحابه رضوان الله عليهم يدل عليه صيغه منا بلفظ الجمع
ولهذا اوقع امرا موقع عبدا وهو اعم من العبد على ما اولناه وكذا وضع مبلغ اي مبلغ اليه موضع
فقيه وهو اعم والسامع اعم من حامل فقه ولهذا وصف المبلغ هنا بالواعي ونسبه في ذلك
الحديث الى السامع فيحتمل ان يراد به اتصال السند بنقل الثقه الضابط فان الواعي قد يطلق
على الضابط المتقن قال تعالى وتعيها اذن واعيه فتدبر لتحقق لك ما قررناه في الحديث السابق
السادس عشر ابن عباس **قوله** الحديث عني يجوز ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف اي
احذروا روايه الحديث عني وان يكون فعلا بمعنى مفعول وعني متعلق به والاستثنا منقطع المعنى
احذروا ما لا تعلمونه من التحدث عني لكن لا تحذروا ما تعلمونه ومنهم جماعة من المستر في كذب
الواجع الحي من وفيه تشديد في روايه الحديث من غير علم الروايه وسند الحديث الى الثقات
حيث رتب عليه من كذب علي متعمدا ونحوه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع والله اعلم
السابع عشر ابن عباس **قوله** من قال في القرآن برايه الحديث سيجي بيانه في الحديث الاتي **الثامن عشر**
جندب **قوله** فاصاب **تو** المراد بالراي قول لا يكون مؤسسا على علوم الكتاب والسنه بل يكون
قولا يقوله برايه على حسب ما يقتضيه عقله وعلم التفسير علم يوخذ من افواه كاسباب النزول
والناسخ والمنسوخ ومن اقوال الايمة وتاويلاتهم ثم ينظر فيه بالمقاييس العربيه كالحقيقه والمجاز
والمفصل والعام والخاص ثم يتكلم فيه على حسب ما يقتضيه اصول الدين فيؤول القسم الذي
يفتقر فيه الي التاويل على وجه يشهد بصحته ظاهر التنزيل فمن لم يستجمع هذه الشرايط وخاض
في بيان كتاب الله بالظن والتخمين فبالحري ان يقوله مهجورا وسعيه مثبورا وجبه من الزاجر
انه مخطي عند الاصابه فيا بعد ما بين المجتهد والمتكلف فان المجتهد ما جور عن الخطا والمتكلف
ماخوذ بالصواب وقال صاحب جامع الاصول يحمل النهي على وجهين احدهما ان يكون له
راي وميل من طبعه وهواه فيأول على وفق رايه ولو لم يكن له ذلك الهوى لا يلوح له ذلك
وثانيهما ان يتسارع الي التفسير بظاهر العربيه من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق
بغرايب القرآن وما فيه من الاضمار والتقديم والتاخير ولا مطمع في الوصول الي الباطن قبل
احكام الظاهر فالمبتدع اذا اراد يحمل في المتشابه على وفق بدعته فاصاب رايه لان محامل
المتشابه كثيرة فانه مخطي في التاويل حيث لم يرده الي المحكم او الي ما كان عليه السلف
الصالح فان الجاهل اذا قال اذا قال في قوله تعالى واتينا ثمود الناقه مبصرة الناقه لم تكن
عمياء فاصاب الظاهر واخطا المراد اذ المراد بها واتينا ثمود الناقه ايه مبصره اي دلاله
ظاهره ومعجزه باهره وقال ايضا وما يستعمله الوعاظ في المقاصد الصحيحه تحسينا للكلام
وترغيبا للمستمع نحو قولهم في قوله تعالى اذهب الي فرعون انه طغى ويشيرون الى القلب
انه طاغ على كل احد وهو ممنوع وان كان المقصد صحيحا وقال حجة الاسلام ان الطامات

وهي صرف الفاظ الشرع من ظواهرها الي امور لم تسبق منها الي الافهام كدأب الباطنية من
قبيل البدعة المنهي عنها فان التصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع
ومن غير ضرورة تدعوا اليه من دليل عقلي حرام **الرابع عشر** ابو هريرة **قوله** المرآء **قض** المراد
بالمرآء فيه التدارؤ وهو ان يروم تكذيب القرآن بالقرآن ليدفع بعضه ببعض فطرق اليه قدحا
وطعنا ومن حق الناظر في القرآن ان يجتهد في التوفيق بين الآيات والجمع بين المختلفات ما امكنه
فان القرآن يصدق بعضه بعضا فان اشكل عليه شيء من ذلك ولم يتيسر له التوفيق فليعتقد
انه من سوء فهمه وليكل الي عالمه وهو الله تعالي ورسوله عليه السلم كما قال تعالي فان تنازعتم
في شيء فردوه الي الله والرسول **حس** قيل هو المرآء في قرآءته وهو ان ينكر بعض القرآءات المروية وقد
انزل الله القرآن على سبعة احرف فتوعدهم بالكفر لينتهوا عن المرآء فيها والتكذيب بها اذ كلها
قرآن منزل يجب الايمان به **العشرون** عمرو بن شعيب **قوله** يتدارؤن التدارؤ دفع كل من
المتخاصمين قول صاحبه بما يقع له من القول قال تعالى ويدرؤن بالحسنة السيئة واشار بهذا
الي التدافع الذي كان بينهم ضربوا كتاب الله بعضه ببعض بيان لاسم الاشارة والمضاف
محذوف اي مثل هذا **مظ** مثال ذلك اهل السنة يقولون ان الخير والشر من الله بدليل قوله
تعالي كل من عند الله ويقول القدري ليس كذلك بدليل قوله تعالي ما اصابك من حسنة
فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقد دفع القدري آية من القرآن بمثلها وهذا الاختلاف
منهي عنه بل الطريق في الآيات التي بينها تناقض في الظاهر ان يوخذ ما عليه اجماع المسلمين
منها وتاول الآية الاخري على وجه يتفقان فيه كما نقول قد انعقد الاجماع على ان الخير والشر
بتقدير الله تعالي وهذا موافق لقوله تعالى قل كل من عند الله لكنه مخالف في الظاهر للآية
الاخري وفي الحقيقة موافق لها فان المفسرين قالوا ان قوله تعالى ما اصابك من حسنة متصل
بما قبلها والمعنى فما لهاؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا يعني المنافقون لا يعلمون ما هو
الصواب لانهم يقولون ما اصابك الي اخرها وقيل الآية مستأنفة اي ما اصابك يا محمد او يا
انسان من حسنة اي من فتح وغنيمة وراحة وغيرها فمن فضل الله وما اصابك من سيئة
اي من هزيمة وتلف مال وجوع ومرض فهو جزاء ما عملت من الذنوب وقوله ضربوا كتاب
الله بعضه ببعض معناه دفع اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية وكذلك دفع اهل
التورية ما لا يوافق مرادهم من التورية وكذلك اهل الانجيل **تو** ضربوا اي خلطوا بعضه ببعض
فلم يميزوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد من قولهم ضربت اللبن بعضه
ببعض اي خلطته ويحتمل ان يكون بمعنى الصرف فان الراكب اذا اراد صرف وجه الدابة عن
جهتها ضربها بعصاه اي صرفوا كتاب الله بعضه ببعض عن المراد منه الي ما مال اليه اهواؤهم
اقول والوجه ما قاله المظهر لما سبق ان قوله ضربوا بعضه ببعض بيان لاسم الاشارة والمشار

اليه التدارؤ والملائم الا ان يحمل الضرب والخلط على ما يلزم منه الدفع والتدارؤ **الحادي
والعشرون** ابن مسعود **قوله** على سبعة احرف **تو** حرف الشيء طرفه وحروف التهجي سميت بذلك
لانها اطراف الكلمة والمراد بالاحرف في الحديث اطراف اللغة العربية فكانه قال على سبع لغات
العرب كقريش وثقيف وطي وهوازن واهل اليمن والنبي صلى الله عليه وسلم ارسل الي كافة الخلائق
بهذا الكتاب المبارك وعامة العرب كانت قبايلهم شتى ولغاتهم مختلفة وكانوا امة امية فلو كلفوا
بالقرآءة على حرف واحد لشق عليهم لانه لو كلف اهل كل قبيلة ان يقرا بلغة قبيلة اخري لم يستطع
وتعذر عليه ومن نظاير القسم المشترك نحو الامالة والوقف وتخفيف الهمزة والتقاء الساكنين
والزيادة والابدال والادغام فالقرشي اذا كلف الهمز والتميمي اذا كلف تركه والاسدي اذا كلف
الفتح في حروف المضارع عسر عليهم قال الله تعالي وما جعل عليكم في الدين من حرج وكان
من فضل الله ورحمته على هذه الامة المرحومة الهام نبيها ان يسال التخفيف في ذلك حتى يرخص
لهم فيه اذا كان المعنى واحدا ومن الدليل على صحة ما ذكرناه ما روي ان النبي صلوات الله
وسلامه عليه اتاه جبرئيل فقال ان الله تبارك وتعالي يامرك ان تقرا انت وامتك على حرف
واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسال الله عز وجل معافاته ومغفرته ان امتي لا تطيق
ذلك ثم رجع اليه الثانية فقال ان الله يامرك ان تقرا القرآن على حرفين وسياق الحديث ان يقرا
القران على سبعة احرف كلما قروا بها اصابوا واقول يعني على هذا ان ينزل قوله لكل آية منها
الي آخره على معنى الاختلاف في القرآات كما فعل المظهر حيث قال لكل حرف مطلع يعني حد
كل حرف معلوم في التلاوة لا يجوز مخالفتها مثل عدم جواز ابدال الضاد بحرف آخر وكذلك
سائر الحروف لا يجوز ابدالها باخر الا ما جاء في القرآءة ولا ينزل على غيره من المعاني لئلا يختل نظم
الحديث فيلزم من هذا التاويل ان يكون لكل حال من احوال الكلمة كالامالة وابدال الحرف
والادغام مثلا ظهر وبطن وحد ومطلع فيفوت ما قصد من معنى الحديث كما سنبينه **قض** قيل
اراد بسبعة احرف اجناس الاختلافات التي يؤول اليها اختلافات القرآات فان اختلافها
اما ان يكون في المفردات او المركبات والثاني كالتقديم والتاخير مثل وجاءت سكرة الموت
بالحق وجاءت سكرة الحق بالموت والاول اما ان يكون بوجود الكلمة وعدمها مثل فان الله
هو الغني الحميد قري بالضمير وعدمه او تبديل الكلمة بغيرها مع اتفاق المعنى مثل كالعهن
المنفوش والصوف المنفوش واختلافه مثل وطلح منضود وطلع منضود او تغييرها اما تغيير
هياته كالاعراب مثل هن اطهر لكم بالرفع والنصب او صورة مثل وانظر الي العظام كيف ننشزها
وننشرها او حرف مثل باعد وبعد بين اسفارنا وقيل اراد ان في القرآن ما هو مقرو على سبعة
اوجه كقوله تعالي فلا تقل لهما اف فانه قري بالضم والفتح والكسر منونا وغير منون
وبالسكون وقيل معناه انه انزل مشتملا على سبعة معان الامر والنهي والقصص والامثال

والوعد والوعيد والموعظة واقول المعاني السبعة هي العقايد والاحكام والاخلاق والقصص
والامثال والوعد والوعيد واعلم ان الحديث ايضا له ظهر وبطن وحد ومطلع فلا بد من بيان ما
يتعلق بظاهره من اللغة والاعراب والكشف عما يتعلق بباطنه مما يختص به من التاويل وبيان
المقام والمطلع اما اللغة فان سبعة موضوعة للعدد المخصوص وحرف الشي طرفه يقال حرف
السيف وحرف السفينة وحرف الجبل وحروف الهجاء اطراف الكلمة المرتبطة بعضها ببعض والحد الحاجز
بين الشيين الذي يمنع اختلاط احدهما بالآخر وحد الدار ما تتميز به والمطلع المصعد ومكان الاطلاع
من موضع عال واما الاعراب فان على فيه ليس بصلة انزل كما في قوله تعالى انزل على عبده الكتاب
بل هو حال وقوله لكل اية منها ظهر جملة اسمية صفة لسبعة والراجع في منها للموصوف وكذا
قوله ولكل حد مطلع صفة له والعايد محذوف يشهد له رواية معالم التنزيل ولكل حرف حد ولكل
حد مطلع واما المقام فان الحديث وارد في باب العلم وبيان سعة وجوه القرآن ودقته وغزارته
واما التاويل فانه صلوات الله عليه وصف سعة علم القرآن بلفظ السبعة المعني بها الكثرة
لا العدد المخصوص كما وصفه تعالى بها في قوله ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده
من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله والاحرف هنا كالكلمات في الآية فوجب ان يحمل الاحرف
على اجناس الاختلافات التي لا تدخل تحت الحصر ثم قسم صلوات الله عليه كل حرف تارة بالظهر
والبطن واخرى بالحد والمطلع فالظهر هو ما بينه النقل والبطن ما تستكشفه التاويل فاك
الكواشي لو قيل ما معنى لا ريب فيه فيقول لا شك فهذا التفسير فان قيل قد نفينا الريب وقد ارتابوا
فان اجيب انه في نفسه صدق واذا تومل وجد كذلك فانتفى عنه الريب فهذا تاويل فتخصيصه
التفسير ما يتعلق بالرواية والتاويل ما يتعلق بالدراية والحد هو المقام الذي يقتضي اعتبار كل
من الظهر والبطن فيه فلا يحيد عنه والمطلع المكان الذي يشرف منه على توفية خواص كل مقام
حقه وليس للحد والمطلع انتهاء لان غايتهما طريق العارفين بالله وما يكون سر اسرار الله تعالى وبين
المصطفين من انبيائه واوليائه فمطلع الظاهر تعلم العربية والتمرن فيها وتتبع ما يتوقف عليه معرفة
الظاهر والنقل ومطلع الباطن تصفية النفس بالرياضة ويؤيد هذا التاويل قول محيي السنة
في معالم التنزيل قيل الظهر لفظ القرآن والبطن تاويله والمطلع الفهم وقد يفتح الله على المتدبر
والمتفكر من التاويل والمعاني ما لا يفتحه على غيره وفوق كل ذي علم عليم والفهم يكون
بصدق النية وتعظيم الحرمة وطيب الطعمة وفي شرح السنة قال ابو الدرداء لا تفقه كل الفقه
حتى ترى القرآن وجوها كثيرة والله اعلم **الثاني والعشرون** عبد الله بن عمرو **قوله** العلم
ثلثة **غب** العلم ادراك الشي بحقيقته وذلك ضربان احدهما ادراك ذات الشي والثاني الحكم
على الشي بوجود شي هو موجود له او نفي شي هو منفي عنه فالاول هو المتعدي الى مفعول واحد
نحو قوله عز وجل لا تعلمهم نحن نعلمهم والثاني الى مفعولين نحو قوله فان علمتموهن مومنات انتهى

كلامه والتعريف في العلم للعهد وهو ما علم من الشارع انه ما هو وهو العلم النافع في الدين فاذن
العلم مطلق يجب ان يقيد بما يفهم منه المقصود فيقال علم الشريعة معرفة ثلثة اشياء والتقسيم
حاصر وبيانه ان قوله آية محكمة يشتمل على معرفة كتاب الله وما يتوقف عليه معرفته لان المحكمة
هي التي احكمت عبارتها بان حفظت من الاحتمال والاشتباه وكانت ام الكتاب اي اصله
فيحمل المتشابهات عليها وترد اليها ولا يتم ذلك الا للماهر الحاذق في علم التفسير والتاويل الحاوي
لمقدمات يفتقر اليها من الاصولين واقسام العربية وقوله سنة قايمة معنى قيام السنة ثباتها ودوامها معا
بالمحافظة عليها من قامت السوق اذا نفقت لانها اذا حوفظ عليها كانت كالشي النافق الذي
تتوجه اليه الرغبات ويتنافس فيه المحصلون فاذا عطلت واضيعت كانت كالشي الكاسد
الذي لا يرغب فيه ودوامها اما ان يكون بحفظ اسانيدها من معرفة اسماء الرجال والجرح والتعديل
ومعرفة الاقسام من الصحيح والحسن والضعيف المتشعب منه انواع كثيرة وما يتصل بها من المتممات
واما ان يكون بحفظ متونها من التغيير والتبديل بالاتقان والتيقظ وتفهم معانيها واستنباط
العلوم الجمة منها لان جلها بل كلها من جوامع الكلم التي اوتي وخص بها هذا النبي الامي
المكتوب في التورية والانجيل لا سيما هذه الكلمة الفاذة الجامعة مع قصر متنها وقرب طرفيها
علوم الاولين والآخرين صلوات الله وسلامه عليه وقوله او فريضة عادلة اذا فسر بما
اسلفناه في قوله طلب العلم فريضة على ما تكلم فيه العلماء من الفرايض المتكاثرة كانت شاملة
لجميع انواعها واذا ذهب الى ان العادلة هي المستقيمة المستنبطة من الكتاب والسنة والاجماع
والقياس رجع المعنى اليه وسميت عادلة لانها معادلة اي مساوية لما اخذ منها ويتفق من
هذا على ان المراد بقوله وما سوى ذلك فهو فضل ان الفضل واحد الفضول الذي لا مدخل
له في اصل علوم الدين وما يستعاذ منه حينا بقوله اعوذ بالله من علم لا ينفع قال صاحب المغرب
الفضل الزيادة وقد غلب جمعه على ما لا خير فيه حتى قيل فضول بلا فضل وطول بلا طول
ثم قيل لمن يشتغل بما لا يعنيه فضولي واما الطب فليس بفضول لما ثبت بنصوص لا مقال اليه
والله اعلم **الثالث والعشرون** عوف **قوله** لا يقص القص التحدث بالقصص ويستعمل
في الوعظ **مظ** المختال هو المتكبر من اختال اذا تكبر والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة
تراءت للانسان من نفسه **تو** قيل هذا في الخطبة لان الامر فيها الى الامراء والى من يتولاها
من قبلهم قلت وكل من وعظ وقص داخل في غمارهم وامر موكول الى الولاة فالثالث
مختال لانه نصب نفسه تكبرا وطلبا للرياسة واقول قوله لا يقص ليس بنهي بل هو نفي
واخبار اي هذا الفعل ليس يصادر الا عن هؤلاء الثلثة وقد علم ان الاقتصاص مندوب
اليه فيجب تخصيصه بالامير والمامور دون المختال لان ترتب الحكم على الوصف المناسب
مشعر بالعلية وذلك انه دل ذمه صلى الله عليه وسلم الثالث على استحماد الاولين هذا كما

كلامه

اذا رايت امرا خطيرا قلت لايخوض في هذه الغمآ الا احد رجلين حكيم عارف بكيفيه الورود
فيها والصدور عنها او غمر جاهل لايدري كيف يدخل فيها ويخرج منها فيهلك وهذا المعنى انسب
الى الباب ولو حمل الحديث على النهي الصريح لزم ان يكون المحال مامورا والله اعلم ٥ الرابع
والعشرون ابو هريره قوله من افتي شف يجوز ان يكون افتي الثاني بمعنى استفتي اي كان
اثمه على من استفتاه فانه جعله في معرض الافتآ بغير علم ويجوز ان يكون الاول مجهولا اي
ما ثم اصابته على من افتاه اي الاثم على المفتي دون المستفتي واذا عدي اشار بعلى كان بمعنى المشوره
اي استشاره وساله كيف افعل هذا الامر الخامس والعشرون معويه قوله نهي عن الاغلوطه
افعوله من الغلط كالاحدوثه والاحموقه نه اراد المسايل التي يغالط بها العلمآ ليزلوا فيهيج
بذلك شر وفتنه وانما نهي عنها لانها غير نافعه في الدين لايكاد يكون الا فيما نفع ابدا ومثله
قول ابن مسعود انذرتكم صعاب المنطق يريد المسايل الدقيقه الغامضه السادس والعشرون
ابو هريره قوله تعلموا تو ذهب بعض الناس الى ان المراد من الفرايض هنا هو علم المواريث ولا دليل
معه والظاهر ان المراد منها الفرايض التي فرضها الله تعالى على عباده قك ويمكن انه اراد
صلى الله عليه وسلم بالفرايض السنن الصادره منه صلى الله عليه وسلم المشتمله على الاوامر والنواهي
الداله عليها كانه قال تعلموا الكتاب والسنه فاني مقبوض اي سا قبض اراد به صلوات الله عليه
وفاه نفسه وانما خص هذين القسمين لانهما ينقطعان بقبضه صلى الله عليه وسلم اذ احدهما اوحي
اليه وثانيهما اعلام سنه صلى الله عليه وسلم للامه به ومثل هذا في المعنى قوله هذا اوان
ان يختلس العلم من الناس اي علم الوحي وكانه لما شخص بصره الي السمآ كوشف باقتراب اجله
فاعلم الامه انه مقبوض واقول في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض فرايض مثل ما
في القران كما سبق في حديث المقدام بن معدي كرب الا اني اوتيت القرآن ومثله معه وفي حديث
العرباض وبخت عن اشيآ انها لمثل القران او اكثر وانه صلوات الله عليه مبين ما في القرآن
فنوختا لتفسير والتاويل مما سنه وعلمه وما لم سنه يحمل على ما بينه قال تعالى وانزلنا اليك الذكر
لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون عطف على مقدر اي لتبين للناس بعض ما نزل اليهم
فيعلموا ولعلهم يتفكرون فيما لم تبين ويردوه الي ما علموه حس التاويل المقبول ما استنبط المعني
مما قبل ومما بعد موافقا للكتاب والسنه لفظ هذا معناه والله اعلم السابع والعشرون
ابو الدردا قوله يختلس اي يختلس فيه صفه اوان وحتى غايته اي تسلب العلم منكم حتى لا
تقدروا ان تستنزلوا وتنبوا لكم شيا من العلوم السماويه والاختلاس استعاره للامساك من
نزول العلم ونظيره قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي الكشاف اي اكملت
لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحرام والحلال والتوقيف على الشرايع وقوانين
القياس واصول الاجتهاد والله اعلم الثامن والعشرون ابو هريره قوله ذروايه نصب على

التمييز وهو كنايه عن رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والا لكان موقوفا
قوله يوشك اي يقرب وان تضرب الناس في موضع الرفع اسم ليوشك والمسند اليه اغنيا
عن الخبر ويضرب اكباد الابل كنايه عن السير السريع لان من اراد ذلك يركب
الابل ويضرب على اكبادها بالرجل تو كانه عبارة عن سرعه السير وادمان الادلاج
وقطع الشقه الشاسعه تستضر المطي بذلك فيقطع اكبادها ويمسها الادوآ من شده
العطش فيصير كانما ضربت اكبادها وفي ايراد هذا القول تنبيه على ان طلبه العلم اشد
الناس حرصا واعزهم مطلبا لان الحديث في طلب الشي انما يكون على قدر شده الحرص وعزه
المطلب قوله عالم المدينه تو ذكر الشيخ ابو محمد في كتابه عن ابن عيينه انه هو مالك
وعن عبد الرزاق انه قال هو العمري الزاهد وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مظ اراد بالعمري عمر بن عبد العزيز والصحيح ما رواه الترمذي وذكر في
المتن ولان عمر بن عبد العزيز من اهل الشام وقال صاحب الجامع عبد العزيز بن عبد الله احد
فقها المدينه واعلامهم سمع ابن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وعبد الله بن دينار وابا
حازم وحميدا الطويل وهشام بن عروه التاسع والعشرون ابو هريره قوله فيما اعلم
اي في جمله ما اعلم يجوز نصب الميم حكايه عن قول ابي هريره وفتحها ماضيا من الاعلام حكايه
عن فعله رضي الله عنه وقوله من يجدد جامع الاصول قد تكلم العلمآ في تاويله وكل واحد
اشار الى القايم الذي هو من مذهبه وحمل الحديث عليه والاولى الحمل على العموم فان لفظه
من تقع على الواحد والجمع ولا يختص ايضا بالفقها فان انتفاع الامه بهم وان كان كثيرا فان
انتفاعهم باولي الامر واصحاب الحديث والقرآ والوعاظ والزهاد ايضا كثير اذ حفظ
الدين وقوانين السياسه وبث العدل وظيفه اولي الامر وكذا القرآ واصحاب الحديث
ينفعون بضبط التنزيل والاحاديث التي هي اصول الشرع وادلته والزهاد ينفعون بالمواعظ
والحث على لزوم التقوي والزهد في الدنيا لكن المبعوث ينبغي ان يكون مشارا اليه مشهورا
في كل فن من هذه الفنون ففي راس المايه الاولى من اولي الامر عمر بن عبد العزيز ومن الفقها
محمد بن علي الباقر والقسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وسالم بن عبد الله بن عمر والحسن البصري
ومحمد بن سيرين وغيرهم من طبقاتهم ومن القرآ عبد الله بن كثير ومن المحدثين ابن شهاب
الزهري وغيرهم من التابعين وتابعي التابعين وفي راس المايه الثانيه من اولي الامر المامون
ومن الفقها الشافعي واحمد بن حنبل لم يكن مشهورا حينيذ واللولوي من اصحاب ابي حنيفه
واشهب من اصحاب مالك ومن الاماميه علي بن موسي الرضا ومن القرآ يعقوب الحضرمي
ومن المحدثين يحيى بن معين ومن الزهاد معروف الكرخي وفي الثالثه من اولي الامر المقتدر بالله
ومن الفقها ابو العباس بن سريج الشافعي وابو جعفر الطحاوي الحنفي وابن حلال الحنبلي وابو جعفر

الرازی الامامی ومن المتكلمین ابو الحسن الاشعری ومن القرآء ابو بكر احمد بن موسی بن مجاهد
ومن المحدثین ابو عبد الرحمن النسائی وفی الرابعة من اولی الامر القادر بالله ومن الفقهاء
ابو حامد الاسفرآینی الشافعی وابو بكر الخوارزمی الحنفی وابو محمد عبد الوهاب المالكی وابو عبد
الله الحسن الحنبلی والمرتضی الموسوی اخو الرضا الشاعر ومن المتكلمین القاضی ابو بكر الباقلانی
وابن فورك ومن المحدثین الحاكم بن البیع ومن القرآء ابو الحسن الحمامی ومن الزهاد ابو بكر الدینوری
وفی الخامسة من اولی الامر المستظهر بالله ومن الفقهاء الامام ابو حامد الغزالی الشافعی والقاضی
محمد بن علی المروزی الحنفی وابو الحسن الزاغونی الحنبلی ومن المحدثین رزین العبدری ومن القرآء
ابو العز القلانسی هولاء كانوا من المشهورین فی الائمة المذكورة وانما المراد بالذكر ذكر
من انقضت المایة وهو حی عالم مشهور مشار الیه والله اعلم **الثلثون** ابرهیم **قوله** یحمل هذا
العلم من كل خلف من یحتمل ان تكون تبعیضیة مرفوعا فاعل یحمل وعدوله بدلا منه وان یكون
بیانیة علی طریقة لقیت مثل الاسد جردمن الخلف الصالح العدول الثقات وهم هم كقوله
تعالی ولتكن منكم امة یدعون الی الخیر وعلی التقدیرین فیه تفخیم لامرهم وتعظیم لشانهم وقوله
ینفون اما حال من الفاعل او استیناف وهو الاوجه كانه قیل لم خص هولاء بهذه المنقبة
العلیة فاجیب لانهم یحمون مشارع الشریعة ومتون الروایات من تحریف الذین یغلون فی الدین
والاسانید من القلب والانتحال وتولی الكاذبین والمتشابه من تاویل الزائغین المبتدعین
بنقل النصوص المحكمة لرد المتشابه الیها وورآن هذا الحدیث وزان قوله تعالی هو الذی بعث
فی الامیین رسولا منهم یتلو علیهم ایاته ویزكیهم ویعلمهم الكتاب والحكمة علی ان یكون
واخرین عطفا علی هم فی یعلمهم فان قوله هذا العلم اشارة الی الكتاب والحكمة وقوله من الخلف
عدوله بمنزلة واخرین منهم لما یلحقوا بهم وفیه تعریض بالیهود وتحریفهم وتبدیلهم التوریة وتاویلها
بالباطل واحماد عظیم لهذه الامة المرحومة وبیان لجلالة قدر المحدثین وعلو مرتبتهم ولعمری
ان الروایة من اقوی اركان الدین واوثق عری الیقین لا یرغب فی نشرها الا كل صادق تقی
ولا یزهد فی نصرها الا كل منافق شقی قال ابن القطان لیس فی الدنیا مبتدع الا وهو یبغض اهل
الحدیث وقال محمد بن اسلم الطوسی قرب الاسانید قرب الی الله تعالی وقال الحاكم لولا كثرة مواظبة
طائفة المحدثین علی حفظ الاسانید لدرس منار الاسلام ولتمكن اهل الالحاد والمبتدعة من وضع
الاحادیث وقلب الاسانید **قوله** وانتحال **ـه** كان بشیر بن ابیرق یقول الشعر ویهجو به اصحاب النبی
صلی الله علیه وسلم وینحله بعض العرب ای ینسبه الیهم من النحلة وهی النسبة بالباطل **غب**
الانتحال ادعآء الشیء وتناوله ومنه فلان ینتحل الشعر واقول لعل الاول انسب لمعنی الحدیث والله اعلم

الفصل الثالث ٥ الاول الحسن **قوله** وهو یطلب العلم الجملة الاسمیة وقعت
حالا من مفعول جآء والمعنی من ادركه الموت فی حال استمراره فی طلب العلم ونشره ودعوة

الناس

الناس الی الطریق المستقیم فبینه وبین النبیین درجة ونحوه فی التقدیر بالحال ولا تموتن الا وانتم
مسلمون ای داموا علی حالة الاسلام وواظبوا علیها بحیث ان ادركهم الموت تكونوا مسلمین
وقد سبق ان ورثة الانبیاء هم العلماء الزاهدون فی الدنیا المتنزهون عن شوائب الهوی الداعون
الخلق الی الله تعالی فهم الذین یحیون الاسلام واكد درجة بواحدة لانها تدل علی الجنسیة وعلی
العدد والذی سیق له الكلام هو العدد للدلالة علی قرب منزلتهم من النبیین ولو لم یقید اوهم
التنكیر فیها التفخیم والتعظیم فازیل الوهم بالتوكید والله اعلم **الثانی** الحسن **قوله** فضل هذا
العلم اطنب فی الجواب كل الاطناب وكان یكفی فی جوابه انهما افضل ان یقال الاول
او العالم لتعظیم شانه وتقریره فی ذهن السامع واعجابه منه ولفظة هذا فی الحدیث كما فی قول
الشاعر **شعر** هذا ابو الصقر فردا فی محاسنه من نسل شیبان بین الضال والسلم ٥ وهذا
الحدیث یقرر ما ذهبنا الیه فی شرح فضل العالم علی العابد مطلقین انهما مقیدان بالعبادة والعلم
لان المطلق محمول علی المقید اذا كانا فی امر واحد وفاقا فان قلت ثم عرفت ان العابد كان
ایضا متحلیا بالعلم لكنه دونه قلت لو لم یكن عالما لم یتوجه السؤال لان كل احد یعلم ان
العالم العامل افضل من الجاهل فالمراد العالم الذی یشتغل بخویصة نفسه دون غیره ویدل
علیه تقیید الاول بقوله ثم یجلس فیعلم **الثالث** علی رضی الله عنه **قوله** الفقیه وهو المخصوص
بالمدح وفی الدین متعلق به ای الذی فقه فی الدین ومثله ما جآء فی التنزیل والی ثمود
الموالی من ورائی الجار والمجرور متعلق بصلة اللام علی وجه فعلی هذا یجوز ان تكون الجملة
الشرطیة حالا من الضمیر فی الفقیه والظاهر ان تكون جملة مستانفة بیانا لاستحقاقه المدح
ویجوز ان تكون صفة للفقیه اذ اجعل التعریف للجنس نحو قوله **شعر** ولقد امر علی اللئیم یسبنی ٥
وفیه نفع باعتبار تعمیم الفائدة ای نفع الناس واغناهم بما یحتاجون الیه ونفع نفسه واغناها
بما یحتاج الیه من قیام اللیل وتلاوة كتاب الله وغیرهما من العبادات والله اعلم **الرابع**
عكرمة **قوله** فان ابیت ای فان ابیت التحدیث مرة فمرتین وان اردت الاكثار فثلث مرات
وهذا القرآن اشارة الی تعظیمه وترتب وصف التعظیم علی الحكم للاشعار بالعلیة ای لا یحقر
هذا العظیم الشان ولا الفینك من باب لا ارینك ای لا تكن بحیث الفیك واجدك فی هذه
الحالة وهی ان تاتی القوم وحالهم كیت وكیت وتاتی حال من الضمیر المنصوب فی ولا
الفینك وهم فی حدیث من المرفوع فی تاتی وتقص وتقطع معطوفان علی تاتی وتملهم منصوب
جواب للنهی **قوله** وانظر السجع من الدعآء فان قلت كیف حذر عن السجع فی الدعآء واكثر
الادعیة الماثورة مسجعة قلت التعریف فی السجع للعهد وهو السجع المذموم الذی كان
الكهان والمتشدقون یتعاطونه ویتكلفونه فی محاوراتهم لا الذی یقع فی فصیح الكلام بلا كلفة
منهم فان كل الفواصل التنزیلیة واردة علی ذلك وبعضه اتكاه صلوات الله علیه بقوله

انجح كنجح الكهان وعلى من قال ادي لمن لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل
ذلك يطل المعنى تامل في النجع الذي ينافي اظهار الاستكانه والتضرع والتخشع في الدعا فاجنبه
فانه اقرب الي الاجابه وعهدت اي عرفت من حال رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
انهم كانوا يجتنبون مثل ذلك النجع ونحوه وفي حدث ام زرع ولا تسال عما عهدا اي كما كان
يعرفه هو في البيت من طعام وشراب ونحوهما الخامس وائله قوله فادركه وهو ابلغ من لو قيل
حصله لان الادراك بلوغ اقصى الشي قال تعالى بل ادارك علمهم في الاخرة غب قيل معناه
بل يدرك علمهم في الاخره اي اذا حصلوا في الاخره لان ما يكون ظنا في الدنيا فهو في الاخره
نقين والكفل الحظ الذي فيه الكفاله اي الضمان كانه تكفل بامره قال تعالى يوتكم
كفلين من رحمته السادس ابو هريره قوله مما يلحق وهو خبران اي كان مما يلحقه ولا يجوز
ان يكون تبعيضيا لما ينافي الحصر الذي في قوله صلوات الله عليه ينقطع عمله الا من ثلث كما
مر والجملة المصدره باو من قسم الصدقه الجاريه واو في فيها للتنويع والتفصيل واما قوله او
صدقه اخرجها من ماله فداخل في الصدقه الجاريه ولا اراده هذا المعنى اتبعه بقوله يلحقه من
بعد موته وفي عطف وحياته على صحته اشاره الي معنى قوله صلوات الله عليه في جواب من
قال اي الصدقه اعظم اجرا ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل
حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا اي صدقه اخرجها في زمان كمال حاله ووفور اشفاقه
الي ماله وتمكنه من الاستمتاع به السابع عايشه قوله تقول حال من المفعول وكان الاصل
سمعت قول رسول الله فاخر القول وجعل حالا لتقييد الابهام والتبيين وهو اوقع في النفس
من الاصل وكرمته اي عينيه اي الكريمتين عليه وكل شي يكرم عليك فهو كريمك وكريمتك
منصوب بنزع الخافض وناسب ان يقال السكير في الفصل الاول للتقليل وفي الثانيه
للتكثير والملاك بكسر الميم ما به احكام الشي وتقويته واكماله والورع في الاصل الكف
عن المحارم والتحرج منه ثم استعير للكف عن المباح والحلال وكان من حق الظاهر ان
يقال وملاك العلم والعمل فوضع الدين موضعهما تنبيها على انهما توامان لا يستقيم مفارقتهما
وانهما لا يكملان بدون الورع الثامن ابن عباس قوله احيا وهاشية الليل بالبيت الذي لا غنا
فيه واثبت له الاحيا على الاستعاره التخييليه ثم كنى عنه بصلوه التهجد لان في قيام الليل
كل نفع للقايم فيه ومن نام فقد فقد نفعا عظيما قال تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع
الي قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قره اعين جزا بما كانوا يعملون نكر نفس واوقعها في سياق
النفي ونفي عنها درايه ما ادخر للمتهجدين من السرور يعني نوع عظيم من الثواب ادخر الله لاوليائه
واخفاه من جميع خلايقه فلا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحده منهن ولا ملك مقرب ولا
نبي مرسل فاذا كان ثواب التهجد هذا فما ظنك بثواب التدارس الذي الساعه منها افضل

من احيايها التاسع عبد الله بن عمرو قوله اما هولا فتنيم للمجلسين باعتبار القوم او الجماعه
بعد التفريق بينهما باعتبار النظر الي المجلسين في افراد الضمير ويرغبون اليه اي يرغبون فيما
عند الله من الثواب متوسلين اليه والمفعول الثاني المحذوف في اعطاهم يرجع الي ما في عند الله
المقدر اي ان شا اعطاهم ما عنده من الثواب وفي تقييد القسم الاول بالمشيه واطلاق القسم
الثاني اشاره الى بون بعيد بينهما وفي قوله وانما بعثت معلما اشعار بانهم منه وهو منهم ومن
ثمه جلس فيهم العاشر ابو الدردا قوله ما حد العلم غب حد الشي الوصف المحيط بمعناه المميز
عن غيره قال محيي الدين معنى الحفظ هنا ان ينقل الاحاديث الاربعين الى المسلمين وان لم يحفظها
ولا عرف معناها هذا حقيقته معناه وبه يحصل انتفاع المسلمين لا بحفظها ما لم ينقلها اليهم
واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه وقد صنف العلما في هذا الباب ما لا
يحصى من المصنفات فاول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسلم الطوسي
العالم الرباني ثم الحسن بن سفيان النسوي وابو بكر محمد بن ابرهيم الاصفهاني وابو بكر
الاجري والدارقطني والحاكم وابو نعيم وابو عبد الرحمن السلمي وابو سعيد الماليني وابو عثمن
الصابوني ومحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله الانصاري وابو بكر البيهقي وخلايق لا يحصون
من المتقدمين والمتاخرين وقد اتفق العلما على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضايل
الاعمال واقول ضمن حفظ معنى رقب وعداه بعلى يقال احفظ على عنان فرسي ولا تغفل
عني عن المبرد وفي اساس البلاغه وهو حفيظ عليه رقيب وفي المغرب الحفظ خلاف النسيان
وقد يجعل عباره عن الصون وترك الابتذال ويجوز ان يكون حالا من الضمير المرفوع العايد
الي من في من حفظ يعني من جمع احاديث متفرقه مراقبا اياها حث يبقى مستمرا على امتي بعث
الله فقيها مثل قوله تعالى ابعث لنا ملكا نقاتل اي اقم لنا اميرا ننهض معه للقتال فالمعنى
من فعل ذلك اقامه الله فقيها يعلم الناس الخير فان قلت كيف طابق حفظ جوابا عن سوال
القايل ما حد العلم قلت فيه وجهان ان يوخذ لازم معنى الجواب وزبدته وهي معرفه اربعين
حديثا باسانيدها مع رعايه صحيحها وحسنها على ان يعلمها الناس ويحث على العمل بما هو المقصود
فيها كانه قيل حد العلم الذي يصير به الرجل فقيها هذا وثانيهما ان الجواب من الاسلوب
الحكيم اي لا تسال عن حد الفقه فانه لا جدوى فيه بل كن فقيها فان الفقيه من اقامه
الله تعالى لنشر العلم وتعليمه الناس ما ينفعهم في امر دنياهم وعقباهم من العلم والعمل والله اعلم
الحادي عشر انس قوله من اجود جودا غب الجود بذل المقتنيات مالا كان او علما
ويقال رجل جواد وفرس جواد اي يجود بمدخر عدوه ويقال في المطر الكثير جود وفي
الفرس جوده وفي المال جود وجاد الشي جوده فهو جيد ووصف الباري تعالى بالجود لما
نبه عليه قوله تعالى اعطى كل شي خلقه ثم هدى واقول من الاستفهاميه مبتدا واجود

خبر جودا تمييز محول عن الاصل وفيه وجهان احدهما ان اجود افعل من الجوده اي احسن
جودا وابلغه وثانيهما انه من الجود الكرم اي من الذي جوده اجود فيكون اسنادا مجازيا
كما في قولك جد جده او استعاره مكنية شبه جوده بانسان يصدر منه الجود ثم خيل انه انسا ن
جواد بعينه ثم نسب اليه ما يلازمه من الجود مبالغه لكماله في صاحبه وعليه قوله تعالى
يخشون الناس كخشيه الله او اشد خشيه الضمير في اشد للخشيه لا للناس لان افعل اذا نصب
ما بعده كان غير الذي قبله كقولك زيد افره عبدا فالفراهه للعبد لا لزيد والضمير في
اجود راجع الى بني آدم على تاويل الانسان او للجود وقوله اميرا وحده اي وحده كالجماعه التي
لها امير ومامور نحو قوله امه في الروايه الاخرى قال الله تعالى ان ابرهيم كان امة قانتا
اي كان وحده بمنزله جماعه مجتمعه على امر عظيم يعدون عظيما لحيازته الكمال والاخلاق
الحميده وانشد شعر ليس من الله بمستنكر ان يجمع العالم في واحد ٥ قال ابن مسعود ان
معاذا كان امة قانتا لله فقيل له ذاك ابرهيم فقال الامه الذي يعلم الخير وروى
عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال معاذ امة قانت لله ليس بينه وبين الله
تعالى يوم القيمه الا المرسلون انظر الى هذه الكريمه كيف جعلت العالم ثاني المرسلين في
هذا الحديث ورابع اربعه فيما نحن بصدده الله عز وجل وحبيبه وخليله صلوات الله عليهما
ويعدى يحتمل التعديه في المرتبه وفي الزمان والاول اظهر ونشر العلم يعم التدريس والتصنيف
وترغيب الناس فيه الثاني عشر انس قوله منهومان نه النهمه بلوغ الهمه في الشيء وفي الحديث
اذا قضى احدكم نهمته من سفره فليعجل الى اهله ومنه النهم من الجوع اقول ان ذهب
في الحديث الى الاصل كان لا يشبعان استعاره لعدم انتهاء حرصهما وان ذهب الى الفرع
يكون تشبيها لبيانه بقوله منهوم في العلم جعل افراد المنهوم ثلثه احدها المعروف وهو
المنهوم من الجوع والآخرين من العلم والدنيا وجعلهما ابلغ من المتعارف ولعمري انه
كذلك وان كان المحمود منهما هو العلم ومن ثمه امر الله تعالى حبيبه صلوات الله عليه بقوله
قل رب زدني علما ويعضده ما في الحديث الآتي من قوله اما صاحب العلم فيزداد رضى للرحمن
الثالث عشر عون قوله قال وقال الآخر اي قال عون وقال ابن مسعود بعد قرائته ما
سبق وهو قوله ان الانسان ليطغى الآخر اي الاستشهاد الآخر هو قوله تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء وفي الاستشهادين تلويح الى بعد الحالين وانشد شعر راحت
مشرقه ورحت مغربا فانى يلتقي مشرق ومغرب ٥ فان طالب الدنيا يزداد بعدا من الله تعالى
لسوء ادبه وجرائته على الله تعالى وصاحب العلم يزداد قربا لخشيته ومراعاته ادب الحضره
القدسيه والله اعلم الرابع عشر ابن عباس قوله سيتفقهون اي سيدعون الفقه في الدين
وياتون الامراء فاذا قيل لهم كيف تجمعون بين الفقه والقرب اليهم يقولون ناتي الى آخره

قوله ولا يكون ذلك اي لا يصح ولا يستقيم الجمع بين الامرين لما سبق ان مثل هذا النفي مستلزم
لنفي الشيء مرتين تعميما وتخصيصا ثم ضرب له مثلا بقوله كما لا يجتنى شيء القرب اليهم اصابه بحدوثهم
ثم الخيبه والخسار في الدارين بطلب الجنى من القتاد فانه من المحال لانه لا يثمر الا الجراحه والالم
وخصص المشبه به بالقتاد وانه لا يصلح الا للنار تلميح الى ان المشبه لا يستاهل الا لها وكذا
من ركن اليهم يمسهم النار كما قال تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار والاستثناء
من باب قوله وبلده ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس ٥ واطلق المستثنى ليعم في حيز المصدر
اي لا يجدي الا مصادر الدارين ويدخل فيه الخطايا ايضا وروى ان الزهري لما خالط كتب اليه
اخ في الدين عافانا الله واياك ابا بكر من الفتن فقد اصبحت بحال السلاطين ينبغي لمن عرفك ان
يدعو لك الله ويرحمك اصبحت شيخا كبيرا وقد اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك
من سنة نبيه وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء قال الله سبحانه وتعالى لتبيننه للناس
ولا تكتمونه واعلم ان ايسر ما ارتكبت واخف ما احتملت انك آنست وحشه الظالم وسهلت
سبيل الغي بدنوك ممن لم يؤد حقا ولم يترك باطلا حين ادناك اتخذوك قطبا يدور عليك رحى
باطلهم وجسرا يعبرون عليك الى بلائهم وسلما يصعدون فيك الى ضلالهم يدخلون الشك بك
على العلماء ويقتادون بك قلوب الجهلاء فما ايسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك وما اكثر
ما اخذوا منك فيما افسد واعليك من دينك فما يومنك ان تكون ممن قال الله فيهم فخلف من
بعدهم خلف اضاعوا الصلوه واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا فانك تعامل من لا يجهل
ويحفظ عليك من لا يغفل فداو دينك فقد دخله سقم وهيئ زادك فقد حضر السفر البعيد وما
يخفى على الله من شيء في الارض ولا في السماء والسلم وعن محمد بن مسلمه الذباب على العذره احسن
من قاري على باب هولاء الخامس عشر عبد الله بن مسعود قوله لسادوا به وذلك ان العلم رفيع
القدر يرفع قدر من يصونه عن الابتذال يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات
قال الزهري العلم ذكر لا يحبه الا ذكور الرجال اي الذين يحبون معالي الامور ويتنزهون
عن سفسافها قوله سمعت نبيكم هذا الخطاب توبيخ للمخاطبين حيث خالفوا امر نبيهم وتخولف بين
العبارتين افتنانا قوله هم بالامر يهم اذا عزم عليه قوله الشعب من الوادي ما اجتمع منه طرف
وتفرق طرف وشعبت الشيء اذا فرقته وهم آخرته بدل من ثاني مفعولي جعل وكذا قوله
احوال الدنيا بدل من فاعل تشعبت وعدل من ظاهر قوله وجعل هم الدنيا هموما الى تشعبت الهموم
به ليؤذن بتصرف الهموم فيه وتفريقها اياه في اوديه الهلاك وان الله تركه وهمومه ولم يتكفل
احواله بخلاف الاول فانه تكفل الله تعالى امر همومه بنفسه وكفاه مؤنته والله اعلم
السادس عشر الاعمش قوله افه العلم النسيان السابع عشر سفيان قوله من ارباب
العلم اي من الذي ملك العلم ورسخ فيه ويستحق ان يسمى بهذا الاسم واجاب بقوله الذين يعملون

بما يعلمون وهم الذين سماهم الله تعالى الحكماء في قوله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا
كثيرا لان الحكيم من علم دقائق الاشياء واتقنها برصانة العمل ولذلك ذيله بقوله وما يذكر
الا اولوا الالباب وقد سبق شرحه فعلم منه ان العالم ما لم يعمل لم يكن من ارباب العلم بل
كان كمثل الحمار يحمل اسفارا والقاء في فما اخرج جزاء شرط محذوف والتعريف في العلم للعهد
الخارجي وهو ما يعلم من قوله ارباب العلم اي اذا كان ارباب العلم من جمع من العلم والعمل فلم
ترك العامل العمل وما الذي دعاه الي ترك العمل ليعزل عن هذا الاسم قال الطمع في الدنيا والرغبة
فيها **الثامن عشر** الاحوص **قوله** بقولها حال من فاعل قال والضمير المونث راجع الي الجملة
وهي قوله لا تسألوني الي آخره وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن مثل هذا السؤال وكرر ثلثا
لانه نبي الرحمة وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وانما كانوا شر الشر وخير الخير لانهم سبب
صلاح العالم واليهم ينتهي امور الدين والدنيا وبهم الحل والعقد ومن ثمه فسر بعضهم اولي الامر
بالعلماء في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فاذا فسدوا افسدوا الناس كلهم
وفسادهم متابعتهم الهوى وركونهم الي الظلمة لطمع حطام الدنيا والله اعلم **التاسع عشر**
ابو الدردا **قوله** ان من اشر الناس اي من شر الناس الجوهري هو لغة ضعيفة ومن فيه زائدة
وعالم خبر ان **العشرون** زياد **قوله** ما يهدم الهدم اسقاط البناء وهدم الاسلام تعطيل اركانه
الخمسة المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس الحديث وتعطيله انما يحصل من
زلة العالم وتركه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باتباع الهوى ومن جدال المبتدعة وغلوهم
في اقامة البدع بالتمسك بتاويلاتهم الزائغة ومن ظهور ظلم الائمة المضلين وحكم المزورين
وانما قدمت زلة العالم لانها هي السبب في الخصلتين الاخيرتين كما جاء زلة العالم زلة العالم والله اعلم
الحادي والعشرون الحسن **قوله** فعلم الفاء تفصيلية وفي قوله فذلك شبيه من
باب قوله خولان فانكح اي هولاء خولان الذين اشتهرت نساؤهم بالرغبة فيها فانكح منهم
فلذلك قوله علم في القلب دل على كونه مرغوبا فيه فرتب عليه ما بعده وفي عكسه قوله فذلك
حجة الله فان صاحب العلم اللساني الذي لم يتاثر منه بقلبه محجوج عليه ويقال له لم تقولون
ما لا تفعلون ويمكن ان يحمل الحديث على علم الظاهر والباطن قال ابو طالب المكي علم الباطن
وعلم الظاهر هما علمان اصلان لا يستغني احدهما عن صاحبه بمنزلة الاسلام والايمان مرتبط
كل واحد منهما بالآخر كالجسم والقلب لا ينفك احدهما عن صاحبه وقال روينا في بعض الاخبار
ان في بعض الكتب المنزلة على بني اسرائيل لا تقولوا العلم في السماء من ينزل به ولا في تخوم الارض
من يصعد به ولا من وراء البحار من يعبر ياتي به العلم مجعول في قلوبكم تادبوا بين
يدي باداب الروحانيين وتخلقوا باخلاق الصديقين اظهر العلم من قلوبكم حتى يغمركم
ويغطيكم قيل علم الباطن يخرج من القلب فيقع على القلب وعلم الظاهر يخرج من اللسان

فلا يجاوز الاذن قال الشيخ ابو حامد في الاحياء من انكشف له ولو الشيء اليسير بطريق الالهام
والوقوع في القلب من حيث لا يدري فقد صار عارفا بصحة الطريق ولم يزد لك من نفسه
قط فينبغي ان يؤمن به فان درجة المعرفة فيه عزيزة جدا ويشهد لذلك شواهد الشرع
والتجارب والوقائع فكل حكمة تظهر في القلب بالمواظبة على العبادة من غير تعلم فهو بطريق
الكشف والالهام قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
قيل يجعل له مخرجا من الاشكالات والشبه ويرزقه من حيث لا يحتسب فيعلمه علما من
غير تعلم ويفطنه من غير تجربة وروى من عمل بما علم ورثه الله علم ما لا يعلم وقول علي
رضي الله عنه ما عندنا الا ما في القرآن الا فهما يعطي الرجل في كتابه وليس هذا بالتعلم
وسياتي في الحديث الذي يليه لمعة من تلك اللمعات **الثاني والعشرون** ابو هريرة
قوله وعائين شبه نوعي العلم بالظرفين لاحتواء كل منهما ما لم يحتو الآخر ولعل المراد
بالاول علم الاحكام والاخلاق وبالثاني علم الاسرار المصون عن الاغيار المختص بالعلماء
بالله من اهل العرفان وانشد الشيخ ابو حامد لزين العابدين في المنهاج **شعر** يا رب جوهر علم
لو ابوح به لقيل لي انت ممن يعبد الوثنا ولاستحل رجال مسلمون دمي يرون اقبح ما ياتونه حسنا
قال بعض العارفين العلم المكنون والسر المصون علم هذه الطائفة وهو نتيجة الخدمة وثمرة
الحكمة لا يظفر به الا الغواصون في بحار المجاهدات ولا يسعد به الا المصطفون بانوار
المشاهدات اذ هو اسرار متمكنة في القلوب لا تظهر الا بالرياضة وانوار ملمعة في الغيوب
لا تنكشف الا للقلوب المرتاضة واهل الغرة بالله لها منكرون وعنها مدبرون قال شيخنا
شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي قدس الله سره علومهم كلها انباء عن وجدان واغراء
الي عرفان وذوق يحقق بصدق الحال ولم يف بنطق المقال فاستعصت نكتها على الاشارة
وطمحت على العبارة وتهادتها الارواح بدلالة التشام والائتلاف وكرعت حقائقها
من بحر الالطاف وقد اندرس كثير من دقيق علومهم كما انطمس كثير من حقائق رسومهم
وقد قال جنيد رحمه الله عليه علمنا هذا طوي بساطه منذ كذا سنة ونحن نتكلم في حواشيه
وروى الشيخ ابو طالب المكي عنه انه قال لو ان العلم الذي اتكلم به من عندي لفني وانقطع
ولكنه من حق بدا والي حق يعود وقال بعض العارفين من لم يكن له نصيب من هذا العلم
اخاف عليه سوء الخاتمة وقال آخر من كان محبا للدنيا او مصرا على الهوى لم يحقق شيء من
هذا العلم ابدا وقال آخر من كان فيه خصلتان لم يفتح له من هذا العلم حرفان كبر
وبدعة وقد سبق نبذ من هذا من اوائل حالهم ومنشا علومهم في الحديث السابق ومما انشد **شعر**
تنافس اهل الجود في طلب المجد وحثوا مطايا الشوق في مخلص القصد وداموا لعزم السير في طلب العلي
ففازوا بطيب الوصل من دوحتي نجد هم القوم هاموا واستقاموا على السرى لهم هم تسموا الي العلم الفرد

إذا ما دعوا يوما لكشف ملمة * رأيت الفتى النشوان كالأسد الورد * بحار الحيا والحلم والعلم والتقى
ديار السخا والعز والشكر والحمد * كنوز الصفا والعشق والصدق والولا * لهم من بحار الغيب ورد على ورد
عليهم سلام الله ما هبت الصبا * وقبل ابتسام الصبح في طالع سعد **ه** لعمري لقد أحسن وصدق فيما
قال وأجاد إذا ما دعوا لكشف ملمة الست لأنهم هم الرجال الذين استقاموا على ما قالوا وصدقوا
فيما عاهدوا وأما المتشبهون برسمهم والمسمون باسمهم الذين قنعوا بالاسم والرسم وتقنعوا بالمرقع
والرقص فليسوا من الرجال في شيء بل هم أعجز من العجائز في المعارك قال الشيخ أبو حامد رحمه الله
عليه متصوفة أهل الزمان إلا من عصمه الله تعالى اغتروا بالزي والمنطق والهيئة من السماع
والرقص والطهارة والجلوس على السجادات مع إطراق الرأس وإدخاله في الجيب كالمتفكر ومن
تنفس الصعداء وخفض الصوت في الحديث إلى غير ذلك فظنوا لذلك أنهم منهم فلم يتعبوا
أنفسهم قط في المجاهدة والرياضة ومراقبة القلب وتطهير الباطن والظاهر من الآثام
الخفية والجلية وكل ذلك من أوائل منازل المتصوفة ولو فرغوا عن جميعها لما جاز لهم أن
يعدوا أنفسهم من الصوفية كيف ولم يحوموا قط حولها بل يتكالبون على الحرام والشبهات وأموال
السلاطين ويتنافسون في الفلس ويتحاسدون على النقير والقطمير ويمزق بعضهم أعراض
بعض مهما خالفه في شيء ومثالهم مثال عجوز سمعت أن الشجعان يكتب أسماؤهم في الديوان فاقت
نفسها إلى أن يكتب اسمها فيهم فلبست درعا ووضعت على رأسها مغفرا وتعلمت كيفية تبخترهم
في الميدان وحركاتهم والتفاتهم وشمائلهم فيها وتوجهت إلى المعسكر فلما نفذت إلى ديوان العرض
وأمرت بالتجرد عن المغفر والدرع لتمتحن بالمبارزة مع بعض الشجعان فإذا هي عجوز ضعيفة فقيل
لها أجئت للاستهزاء بالملك وللاستحقاق أهل حضرته خذ ركلا لكما لا لئن بعد هكذا حال
المدعين في القيمة إذا كشف عنهم الغطاء وافتضحوا على رؤوس الأشهاد وقال ومنهم طائفة
ادعت علم المعرفة ومشاهدة الحق ومجاوزة المقامات والأحوال ولا يعرف هذه الأمور إلا
بالأسامي والألفاظ إلا أنه يلقف من ألفاظ الطامات كلمات فهو يرددها ويظن أن ذلك
علم أعلى من علم الأولين والآخرين فهو ينظر إلى الفقهاء والمفسرين والمحدثين بعين الازدراء فضلا
من العوام حتى أن الفلاح يترك فلاحته والحائك حياكته ويلازمهم أياما ويتلقف
منهم هذه الكلمات المزيفة وهو يرددها كأنه يتكلم عن الوحي ويخبر عن سر الأسرار ويستحقر
بذلك جميع العباد والعلماء فيقول في العباد أنهم أجراء متعبون ويقول في العلماء أنهم بالحديث
عن الله تعالى محجوبون ويدعي لنفسه أنه الواصل إلى الحق وأنه من المقربين وهو عند الله من
الفجار المنافقين وعند أرباب القلوب من الحمقى الجاهلين ومنهم من يقول الأعمال بالجوارح
لا وزن لها وإنما النظر إلى القلب وقلوبنا عاكفة والهة بحب الله تعالى وإنما نخوض
الدنيا بأبداننا وقلوبنا في الحضرة الربوبية ونحن مع الشهوات بالظواهر لا بالقلوب وهم يرعون

بذلك درجة أنفسهم عن درجات الأنبياء إذ كان يصدهم عن طريق الله حتى كانوا يبكون
عليها وينوحون سنين متوالية وأصناف غرور أهل الإباحة من المتشبهين بالصوفية لا تحصى
وأنواع الغرور في طريق السلوك إلى الله تعالى لا تحصر في مجلدات ولا تستقصى إلا بعد
شرح علوم المكاشفة وذلك مما لا رخصة في ذكره إذ السالك لهذا الطريق لا يحتاج إلى
أن يسمعه من غيره والذي لم يسلكه لم ينتفع بسماعه بل ربما يتضرر به إذ يورثه ذلك
دهشة من حيث يسمع ما لا يفهم **الثالث والعشرون** عبد الله **قوله** أن يقول لما لا يعلم
أن يقول الله أعلم ومن العلم خبره والله أعلم عبارة عن لا أدري أي بعض العلم قول لا أدري
وذلك أن المفتي إذا أفتى بكل ما سئل لا يخلو إما أن يكون جدا عالما أو يكون بخلافه كما ورد حتى
إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا أو يكون
متوسطا يميز بين ما يعلم وما لم يعلم فيفتي بما لم يعلم ويقول الله أعلم فيما لا يعلم كما سئل مالك
عن أربعين فقال في ست وثلاثين لا أدري **قوله** وما أنا من المتكلفين أي من الذين يتصنعون
ويتحلون بما ليسوا من أهله وما عرفتموني قط متصنعا ولا مدعيا ما ليس عندي روينا في صحيح
البخاري أن عمر رضي الله عنه قرأ وفاكهة وأبا قال فما الأب ثم قال ما كلفنا أو قال ما
أمرنا بهذا وفي الكشاف عن أبي بكر رضي الله عنه أنه سئل عن الأب فقال أي سماء تظلني
وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا علم لي به والله أعلم **الرابع والعشرون**
ابن سيرين **قوله** إن هذا العلم التعريف فيه للعهد وهو ما جاء به الرسول صلوات الله عليه لتعليمه
الخلق من الكتاب والسنة وهما أصول الدين والمراد بالمأخوذ منه العدول الثقات
المتقنون كما سبق في الحديث الآخر من الفصل الثاني وهو قوله يحمل هذا العلم من كل خلف
عدوله الحديث وعن صلة بأخذون على تضمين معنى يروون ودخول الجار على الاستفهام هنا
كدخوله في قوله تعالى على من تنزل الشياطين تقديره أعمن يأخذون وضمن انظر معنى العلم
والجملة الاستفهامية سدت مسد المفعولين تعليقا **الخامس والعشرون** حذيفة **قوله** القراء
نه في الحديث أكثر منافقي أمتي قراؤها وهم الذين يحفظون القرآن نفيا للتهمة عن أنفسهم
ويعتقدون تضييعه وكان المنافقون في عصر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة أقول وبالله
التوفيق إن الناس لم يخلقوا إلا للعبادة والعبادة لا تتم إلا بالإخلاص والمقصود منهما تقرب
العبد إلى الله وكان العبد يتحرى فيهما السير إلى الله ويتوخى سلوك طريق الاستقامة ليوصله
إلى المقصود والطريق هو الإسلام والاستسلام وإليه الإشارة بقوله تعالى وأن هذا صراطي
مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فمن سلك الطريق وثبت عليها ولم يأخذ يمينا وشمالا فقد
فاز فوزا عظيما ومن زكب متن الرياء وأخذ عن يمين الصراط وشماله ثم إذا بانت المراءي
ودام على اعوجاجه ولم يرجع إلى المستقيم هام في أودية الضلال وأداه الشرك الأصغر إلى

الشرك الاكبر اعاذنا الله منه وهو المراد بقوله ظللتم ظلالا بعيدا **غب** الضلال العدول
عن الطريق المستقيم ويضاده الهدايه ويقال لكل عدول من المنهج عمدا كان او سهوا يسيرا كان
او كثيرا ضلال فان الطريق المستقيم الذي هو المرتضى صعب جدا فيصح كوننا مصيبين من وجه
وكوننا ضالين من وجوه كثيرة فان الاستقامه والصواب تجري مجرى المقرطس من المرمى وما
عداه من الجوانب كلها ضلال فاذا كان كذلك صح ان يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون منه خطأ
ولذلك نسب الضلال الى الانبياء والى الكفار وان كان بين الضلالين بون بعيد **السادس
والعشرون** ابو هريره **قوله** حب الحزن هو علم والاضافه فيه كما هي في دار السلام اي دار فيها
السلامه من آفه وحزن ومن يدخلها عطف على محذوف اي ذلك شيء عظيم هايل لمن الذي
يستحقه ومن الذي يدخل فيه والتعوذ من جهنم هنا كالنطق منها في قوله تعالى هل من مزيد
وكالتميز وكالتغيظ في قوله تعالى تكاد تميز من الغيظ والظاهر ان يجري ذلك على المتعارف
لان الله على كل شيء قدير الكشاف سواء جهنم وجوابها من باب التخييل الذي يقصد به تصوير
المعنى في القلب وتبيينه وتميزها وتغيظها تشبيه لشدة غليانها بالكفار بغيظ المغتاظ
وتميزه واضطرابه عند الغضب **السابع والعشرون** علي **قوله** ان يأتي اتى متعد الى مفعول
واحد بلا واسطه فعدي بعلى ليشعر بان الزمان عليهم حينئذ بعد ان كان لهم وفي معناه
قول الجرهمي **شعر** انت دون ذاك الدهر ايام جرهم ٭ وطارت بذاك العيش عنقاء مغرب **ه**
وخص القرآن بالرسم والاسلام بالاسم دلالة على مراعاة القراء لفظ القرآن من التجويد في حفظ
مخارج حروفه وتحسين الالحان فيه دون التفكر في معانيه والامتثال باوامره والانتهاء
عن نواهيه وليس كذلك الاسلام فان الاسم باقي والمسمى مدروس فان الركوع التي شرعت
للسفقه على خلق الله اندرست ولم يبق منها عين ولا اثر واكثر الناس يتساهون عن الصلاه
تاركونها وليس احد يامرهم بالمعروف فيقيمونها وعلى هذا وقوله وهي خراب من الهدى اي
من ذي الهدى او الهادي لانه لو وجد الهادي لوجد هدى فاطلق الهدى واريد الهادي
على سبيل الكنايه وهو يحتمل معنيين احدهما ان خراب المساجد من اجل عدم الهادي الذي
يشفع الناس بهداه في ابواب الدين ويرشدهم الى طريق الخير وثانيهما ان خرابها الوجود
هداه السوء الذين يدعون الناس ببدعهم وضلالتهم وتسميتهم بالهداه من باب التهكم كما في قوله
تعالى واضل فرعون قومه وما هدى الكشاف تهكم به في قوله وما اهديكم الا سبيل
الرشاد ولهذا المعنى عقب هذه الجمله على سبيل الاستئناف لسان الموجب بقوله علماؤهم شر
من تحت اديم السماء الى اخره وفي فيهم تعود كفي في قولهم او لتعودن في ملتنا وقوله
لاصلبنكم في جذوع النخل اي يستقر عود ضررهم فيهم ويتمكن منهم كل تمكن واديم السماء
وجهه وكذا اديم الارض وهو صعيدها وقيل منه اشتق اسم آدم لكونه خلق منه

الثامن

الثامن والعشرون زياد **قوله** شيئا التنوين فيه للتهويل اي شيئا هائلا والواو في وكيف
للعطف اي متى يقع ذلك الهول وكيف يذهب العلم والحال ان القرآن بين الناس مستمر دائم الى
يوم القيمه وعند وجود القرآن كيف يذهب العلم وان في وان كنت لاراك مخففه من المثقله
واللام علامه لها وضمير الشان محذوف وافقه ثاني مفعولي اراك ومن زائده في الاثبات او
متعلقه بمحذوف اي كاينا من افقه رجل واضاف افعل الى المفرد والنكره اراده للاستغراق
قوله لا يعلمون لشيء حال من فاعل يقرون التوريه والانجيل غير عاملين بشيء مما فيهما نزل العالم يعني صح
الذي لم يعمل بعلمه منزله الجاهل بل هو بمنزله الحمار الذي يحمل اسفارا **التاسع والعشرون**
ابن مسعود **قوله** تعلموا العلم قد مضى شرح ما في معناه في الحديث الخامس والعشرين وما يليه
من الفصل الثاني وقوله اني امرؤ مقبوض كقوله تعالى انما انا بشر مثلكم اي كوني امرا
مثلكم عله لكوني مقبوضا لا اعيش ابدا **الثلثون** ابو هريره **قوله** مثل علم لا ينفع هذا
التشبيه على نحو قولهم النحو في الكلام كالملح في الطعام في الصلاح باستعمالهما والفساد باهمالهما
لا في القله والكثره تشبيه العلم بالكنز وارد في مجرد عدم النفع في الانتفاع والانفاق
منهما لا في امر آخر وكيف لا وان العلم يزيد بالانفاق والكنز ينقص والعلم باق والكنز
فان **شعر** فان المال يفنى عن قريب وان العلم باق لا يزال **ه** **كتاب الطهاره**
الفصل الاول **ه** **الحديث الاول** ابو مالك **قوله** الطهور قال الشيخ محيي الدين
جمهور اهل اللغه على ان الطهور والوضوء يضمان اذا اريد بهما المصدر ويفتحان اذا اريد بهما
اسم ما يتطهر به كذا عن الانباري وذهب الخليل والاصمعي وابو حاتم السجستاني والازهري
وجماعة الى انه بالفتح في الاسم والمصدر والطهاره اصلها النظافه والتنزه وقال هذا حديث
عظيم واصل من اصول الاسلام مشتمل على مهمات قواعد الدين واصل الشطر النصف قيل
معنى شطر الايمان ان الاجر في الوضوء ينتهي الى نصف اجر الايمان وقيل ان الايمان يجب
ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء الا ان الوضوء لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه عليه
في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان الصلوة قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
والطهاره شرط في صحتها فصارت كالشطر وليس يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا
ويحتمل ان يقال الايمان تصديق بالقلب وانقياد بالظاهر وهما شطران والطهاره انقياد
في الظاهر وقوله الحمد لله يملأ الميزان بيان عظم اجرها وقد تظاهرت النصوص من القرآن والسنه
على وزن الاعمال وقوله يملآن او يملأ ضبطناهما بالتاء المثناه من فوق فالاول ظاهر
والثاني فيهما ضمير الجمله وقيل معناه لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بين السموات والارض وسبب عظم
فضلهما اشتمالهما على تنزيه الله تعالى في سبحان الله والتفويض والافتقار الى الله في الحمد لله
وقوله والصلوة نور معناه انها تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي للصواب

كالنور وقيل اريد بالنور الذي يهتدي به صاحبه يوم القيمة قال الله تعالى يسعى نورهم بين
ايديهم وبايمانهم وقيل لانها سبب لاشراق انوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفات
الحقايق لفراغ القلب فيها واقباله على الله ظاهرا وباطنا وقيل النور السيما في وجه المصلي
من اثر السجود والصدقة برهان معناه تفزع اليها كما يفزع الى البرهان فان العبد اذا سيل
يوم القيمة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في الجواب وقيل يوسم المتصدق بسيما يعرف
بها فيكون برهانا فلا يسال عن المصرف وقيل معناه انها حجة على ايمان فاعلها فان المنافق
يمتنع منها لكونه لا يعتقدها قال الله تعالى الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا
من انفسهم والمعنى بالصبر الصبر على طاعة الله وعلى اجتناب معصيته وعلى النايبات والمكاره
اي لا يزال صاحبه مستضيا مهتديا مستمرا على الصواب وقوله القرآن حجة معناه انه تنفع ان
تلاه وعمل به والا فهو وبال عليه وقوله كل الناس يغدو معناه كل انسان يسعى بنفسه فمنهم
من يبيعها من الله تعالى بطاعته فيعتقها ومنهم من يبيعها من الشيطن والهوى شف
الغدو سير اول النهار هو ضد الرواح وقد غدا يغدو وغدوا ماخوذ من الغدوة بالضم وهو
ما بين الصبح وطلوع الشمس والبيع والشرى يطلق احدهما على الاخر لارتباط كل منهما بالاخر
ولما كان كل واحد من المتعاقدين من عادته اختيار ما في يد صاحبه على ما في يده وايثاره
عليه بالمبادلة معه وضع لفظ البيع والشرى مكان ترك حالة وكسب اخرى والمراد ههنا
صرف النفس في الاعراض التي توخاها النفس وتوجهت نحوها واستعملها فيها فان آثر آخرته
على دنياه واشتراها بالدنيا فقد اعتقها اعني نفسه عن اليم عقابه وان آثر دنياه على آخرته
واشتراها بالاخرة فقد اوبقها اي اهلكها بان جعلها عرضة لعظيم عذابه وقوله فبايع نفسه
خبر اي هو يشتري نفسه بدليل قوله فمعتقها والاعتاق انما يصح من المشتري وهو محذوف
المبتدا فانه يحذف كثيرا بعد الفاء الجزائية وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز ان يكون
بدل بعض من قوله فبايع نفسه اقول وبالله التوفيق لعل المعنى بالايمان ههنا شعبه كما في قوله
صلوات الله عليه الايمان بضع وسبعون شعبة والطهور والحمد لله وسبحان الله والصلوة
والصدقة والصبر والقرآن اعظم شعبها التي لا تحصر وتخصيص ذكرها لبيان فايدتها
وفخامة شانها فبدا بالطهور وجعله شطر الايمان اي شعبة منه ومجازه كمجازه في قوله
فول وجهك شطر المسجد الحرام اي نحوه وانشد شعر واطعن بالقوم شطر الملوك حتى اذا خفق
المجدح ٥ ويقرب بوجوه احدها انه صلوات الله عليه جعل نقصان الدين في قوله للنسا اليست
اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها وكل مانع يمنع المكلف
من الطاعة هو موجب نقصان دينه وما يرفع المانع لا يبعد ان يعد من الدين وثانيها
ان طهارة الظاهر امارة لطهارة الباطن لان الظاهر عنوان الباطن فكما ان طهارة الظاهر

ترفع الخبث والحدث من الظاهر ليستعد للشروع في العبادات كذلك طهارة الباطن وهي
التوبة تفتح باب السلوك للسايرين الى الله تعالى ومن ثم جمعهما في قوله ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين وقيد كل واحد منهما بمحبة مستقلة وثالثها انه قد اشتهر ان من اراد الوفود
الى العظماء يتحرى تطهير ظاهره من الدنس والاوضار ولبس الثياب النفيسة الفاخرة فوافد
مالك الملوك ذي العزة والجبروت اولى واحرى بذلك ومن ثم شرعت نظافة البدن
والثوب والتطيب في ايام الاعياد والجمعات قال الله سبحانه وتعالى لحبيبه صلوات الله عليه
وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وكان من حق الظاهر بنا على ما ذكر ان يوخر
وربك فكبر عن قرينتها لكن قدم ما هو مقدم في المقصود وان كان موخرا في الوجود لان الغايات
والكمالات سابقة في الارادة لاحقة في الوجود وعليه قوله تعالى الرحمن علم القرآن خلق
الانسان ولما اراد الله تعالى ان يسري بحبيبه صلوات الله عليه ويقربه شرح صدره واخرج
قلبه وطهره على ما رويناه في حديث المعراج وشرح الصدر فاستخرج قلبي وغسل بماء زمزم
ثم اعيد مكانه ثم حشي ايمانا وحكمة الحديث قال الامام فخر الدين الرازي لا يبعد ان يكون
حصول الدم الاسود الذي غسلوه من قلبه صلوات الله عليه علامة الميل والركون الى الهوى
والنجم عن الطاعات فاذا ازالوه عنه كان ذلك علامة كون صاحبه مواظبا على الطاعات
محترزا عن السيات يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد فان قلت هل في تخصيص الصلوة بالنور
والصبر بالضياء فايدة قلت اجل لان الضياء فرط الانارة قال الله تعالى هو الذي جعل
الشمس ضياء والقمر نورا ولعمري ان الصبر بنيت عليه اركان الاسلام وبه احكمت قواعد
الايمان لانه تعالى لما مدح عباده المخلصين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا
الى قوله واجعلنا للمتقين اماما عقبه بقوله اوليك يجزون الغرفة بما صبروا فوضع الصبر
موضع تلك الاعمال الفاضلة والاخلاق المرضية لانه ملاكها وعليه يدور قطبها غب
الصبر حبس النفس عما تقتضيه الهوى ويختلف مواقعه وربما تخالف بين اسمايه بحسب اختلاف
مواقعه فان كان في مصيبة فيقال صبر لا غير وضده الجزع وان كان في محاربة سمي شجاعا
وضدها الجبن وان كان في نايبة مضجرة سمي صاحبه رحيب الصدر وضده ضيق النفس
وان كان في امساك النفس من الفضولات سمي قناعة وضدها الحرص والشره وان كان
في امساك كلام في الضمير سمي كتمانا وضده الافشاء وان كان في بذل مال سمي صاحبه
جوادا وضده البخيل وعلى هذا انقاس جميع الفضايل قوله والقرآن حجة ختم تلك الشعب به
وسلك به مسلكا غير مسلكها دلالة على كونه سلطانا قاهرا وحاكما فيصلا يفرق بين الحق
والباطل حجة الله في الخلق به السعادة والشقاوة وقوله كل الناس يغدو مجمل والفاء في
قوله فبايع تفصيلية وفي قوله فمعتقها سببية المعنى كل الناس يسعى في الامور فمنهم من يبيعها

من الله فيعتقها من النار او يبيع من الشيطن فيوبقها فان قلت ما وجه اتصال هذه الجمله بما
قبلها قلت هي استينافيه على تقدير سوال سايل قد تبين من هذا الفرق والرشد من الغي فما حال
الناس بعد ذلك فاجيب كل الناس يغدو الى آخره وموقع هذا السوال موقع الفا في قوله
فمن يكفر بالطاغوت ويومن بالله الآيه بعد قوله قد تبين الرشد من الغي والله اعلم الثاني
ابو هريره قوله ما يمحو الله به الخطايا كنايه عن غفرانها ويحتمل محوها من كتاب الحفظه دلاله
على غفرانها ورفع الدرجات عباره عن اعلا النازل في الجنه واسباغ الوضو استيعاب المحل
بالغسل وتطويل الغره وتكرار المسح والغسل ثلثا واصل الوضو من الوضاه وهي الحسن
والنظافه وسمي وضوا لانه ينظف المتوضي ويحسنه نه اثبت سيبويه الوضو والطهور
والوقود بالفتح في المصادر وهي تقع على الاسم والمصدر والمكاره جمع مكره بفتح الميم من الكره
المشقه والالم وقيل منه اعواز الما والحاجه الى طلبه او ابتياعه بالثمن العالي قوله
وانتظار الصلوه مظ اذا صلى بالجماعه او منفردا انتظر صلوه اخرى وتعلق فكره بها اما
ان يجلس في المسجد ينتظرها او يكون في بيته او يشتغل بكسبه وقلبه معلق بها ينتظر حضورها
وكل ذلك داخل في هذا الحكم ويويده ما ورد ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه
حتى يعود اليه قوله الرباط يقال رابطت اذا لازمت الثغر وهو ايضا اسم لما يربط به وسمي
المكان الذي خص باقامه حفظه فيه رباطا قض المرابطه ملازمه العدو ماخوذ من
الربط وهو الشد والمعنى ان هذه الاعمال هي المرابطه الحقيقيه لانها تسد طرق الشيطن
على النفس وتقهر الهوى وتمنعها عن قبول الوساوس واتباع الشهوات فتغلب بها حزب
الله جنود الشيطن وذلك هو الجهاد الاكبر اذ الحكمه في شرع الجهاد تكميل الناقصين
ومنعهم عن الافساد والاغوا اقول والله اعلم وفيما ذكر معنى ما روي رجعنا من الجهاد
الاصغر الى الجهاد الاكبر لاتيان اسم الاشاره الدال على بعد منزله المشار اليه القريب في
مقام التعظيم وايقاع الرباط المحلى بلام الجنس خبرا لاسم الاشاره كما في قوله تعالى الم ذلك
الكتاب اذ التعريف في الخبر للجنس المعنى المذكور هو الذي يستحق ان يسمى رباطا كان
غير ذلك لا يتاهل ان يسمى بهذا الاسم بالنسبه اليه لما من قهر اعدي عدو الله النفس الاماره
بالسو وقمع شهواتها وقلع مكايد الشيطن واغوايه ولما اريد تقرير ذلك مزيد تقرير واهتمام
بشانه بعد اهتمام كرر هذا تكريرا والله اعلم الثالث عثمن قوله فاحسن الوضو الفا
موقعه موقع ثم التي لبيان المرتبه دلاله على ان الاجاده في الوضو من تطويل الغره وتكرار
المسح والغسل ثلثا ومراعاه ادابه من استقبال القبله والدعا الماثور عن السلف وغيرها
افضل واكمل من ادا ما وجب مطلقا وخرجت خطاياه تمثيل وتصوير لبراته عن الذنوب
كلها على سبيل المبالغه لكن هذا العام خص بالصغاير الرابع ابو هريره قوله خرج

جواب

جواب الشرط والفا في فغسل مرتبه له على الشرط اي اذا اراد الوضو فغسل خرج من وجهه
كل خطيه قوله كل خطيه نظر اليها اي نظر الى سببها اطلاقا لاسم المسبب على السبب مبالغه
وكذا في البواقي فان قلت ذكر لكل عضو ما يختص به من الذنوب وما يزيلها عن ذلك
العضو والوجه مشتمل على العين والفم والانف والاذن فلم خصت بالذكر دونها قلت
العين طليعه القلب ورايده فاذا ذكرا اغنت عن سايرها ويعضد هذا التاويل حديث عبد الله
الصنابحي في الفصل الثالث فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى يخرج من تحت
اشفار عينيه والضمير في مشيها راجع الى خطيئه ونصب بنزع الخافض او يكون مصدرا
اي مشت المشيه كقوله صلى الله عليه وسلم واجعله الوارث منا اي اجعل الجعل
وتعنيه ويداه ورجلها كلها تاكيدات تفيد مبالغه في الازاله الخامس عثمن قوله
صلوه مكتوبه اي مفروضه من كتب كتابا اذا فرض وهو مجاز فان الحاكم اذا كتب
شيا كان ذلك حكما والزاما والخشوع في الصلوه خشيه القلب والزام البصر موضع السجود
وجمع الهمه لها والاعراض عما سواها ومن الخشوع ان يستعمل الاداب فيتوقى كف الثوب
والعبث بجسده وثيابه والالتفات والتمطي والتثاوب والتغميض ونحوها تو اكتفى بذكر
الركوع عن السجود لانهما ركنان متعاقبان فاذا احث على احسان احدهما احث على الاخر
وفي تخصيصه بالذكر تنبيه على ان الامر فيه اشد فافتقر الى زياده توكيد لان الراكع
يحمل نفسه في الركوع ويتحامل في السجود على الارض والاولى ان يقال انما خص الركوع
بالذكر دون السجود لاستتباعه السجود اذ لا يستقل عباده وحده بخلاف السجود فانه
يستقل عباده كسجده التلاوه والشكر قض و شف تخصيص الركوع بالذكر تحريض
عليه فانه من خصايص المسلمين لعل هذا على الغالب لما قال تعالى لمريم اقنتي لربك واسجدي
واركعي مع الراكعين قيل امرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون مع من لا يركع قوله ما لم يوت
تو ان اساءت رات على بنا الفاعل في كتاب المصابيح غير سديد لان الحديث من مفاريد
مسلم ولم يروه الا من الايتا وان كان لم يات اوضح معنى من قولهم اتى فلان حدا واتى منكرا
لكن الذي يعتمد عليه من جهه الروايه هو من الايتا ومنهم من يروي على بنا المفعول والمعنى
ما لم يعمل كبيره او يعمل كبيره وضع الايتا موضع العمل لان العامل يعطي العمل من نفسه
قال الله تعالى ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سيلوا الفتنه لاتوها اي لاعطوا ذلك من انفسهم
ويحتمل ان يكون معنى بنا المفعول ما لم يصب بكبيره من قولهم اتى فلان في بدنه اي اصابته
عله والواو في قوله وذلك الدهر كله للحال وذو الحال المستتر في خبر كانت وهو قوله
كفاره سف المشار اليه اما تكفير الذنوب اي تكفير الصلوه المكتوبه الصغاير لا تختص
بفرض واحد بل فرايض الدهر تكفر صغايره واما معنى ما لم يوت هو عدم الاتيان بالكبيره

اي عدم اتيان الكبيرة في الدهر كله مع الاتيان بالمكتوبة كفارة لما قبلها وآما ما قيل
من المكتوبة اي المكتوبة تكفر ما قبلها ولو كان ذلك ذنوب العمر والوجه هو الاول لما
ورد الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن ما اجتنب الكباير وانتصب الدهر ظرفا لمقدر اي
وذلك مستمر في جميع الدهر قال المولف قد وجدت لم يوت في صحيح مسلم وفي شرحه للنواوي
وفي كتاب الحميدي كما ذكره الشيخ التوربشتي وقال محي الدين النواوي معنى قوله كانت
كفارة لما قبلها ان الذنوب كلها تغفر الا الكباير فانها لا تغفر وليس المعنى ان الذنوب تغفر
ما لم يكن كبيرة فان كانت كبيرة لا يغفر شي من الصغاير فان هذا وان كان محتملا فلا يذهب
اليه وقال العلما ان هذا الحديث وما اشبهه صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغاير
كفره وان وجد كبيرة ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكباير والا كتب له
به حسنات ورفعت به درجات السادس عشر قوله توضا فافرغ عطف فافرغ الى آخره
على سبيل البيان على الشرح كما عطف تعالى فان فاوا على قوله للذين يولون من نسائهم تربص
اربعة اشهر على مذهب صاحب الكشاف مح الجمهور على ان الاستنثار هو اخراج الما من
الانف بعد الاستنشاق وهو جذب الما بالنفس الى الاقصى ويدل عليه الرواية الاخرى استنشق
واستنثر فجمع بينهما وهو ماخوذ من النثرة طرف الانف وقد اجمعوا على كراهة الزيادة على
الثلث المستوعبة للعضو واذا لم يستوعب الا بغرفتين فهي واحدة ولم يذكر العدد في مسح
الراس فالظاهر الاكتفاء بالواحدة قوله نحو وضوي هذا مح انما قال نحو لم يقل مثل لان
حقيقة مماثلة وضوه صلى الله عليه وسلم لا يقدر عليها غيره وفيه استحباب ركعتين فاكثر
عقيب كل وضو وهي سنة موكدة قال جماعة من اصحابنا وتفعل هذه الصلوة في اوقات
النهي وغيرها لان لها سببا ولو صلى فريضة او نافلة مقصودة حصلت له هذه الفضيلة كما تحصل
تحية المسجد بذلك والمراد بقوله لا يحدث نفسه بشي اي من امور الدنيا وما لا يتعلق بالصلوة
ولو عرض له حديث فاعرض عنه عفي له ذلك وحصلت الفضيلة لما انه تعالى عفا عن هذه
الامة الخواطر التي تعرض ولا تستقر وعلى ما ذكرت كلام المازري والقاضي عياض مظ
معنى قوله لا يحدث نفسه لا يجري في قلبه وسوسة في الامور الدنيوية ليكون حاضر القلب
غير ساه وغافل وقلما يمكن الحضور بالكلية ويحتمل ان يراد اخلاص العمل لله لا لطلب الجاه
والتسلس وان يراد ترك العجب بان لا يرى لنفسه منزلة رفيعة بل ينبغي ان يحقر نفسه كيلا
يغتر فيتكبر السابع عقبه قوله مقبل عليهما بقلبه ووجهه المراد بوجهه الذات اي مقبلا
عليهما بظاهره وباطنه مستغرقا خاشعا هايبا ومعنى وجبت ههنا ان الله تعالى يدخله الجنة
تفضلا وتكرما بحيث لا يخالف وعده لكن وجب عليه شي ومقبل وجد بالرفع في الاصول
وفي بعض النسخ مقبلا منصوبا حالا وكونه مرفوعا مشكل لانه اما صفة مسلم على ان من

زآيد وفيه بعد للفواصل واما خبر مبتدا محذوف فيكون حالا وفيه بعد ايضا الخلو عن الواو
والضمير اللهم الا ان يقال ان المبتدا المقدر كالملفوظ فحينئذ يكون من قبيل كلمته فوه الى في
والوجه العربي ان يضرب عن هذه المحال صفحا ويقال هو فاعل سارع فيه يقوم ويصلي على
سبيل التجريد كقول القايل شعر فلئن بقيت لارحلن بغزوة تحوي الغنايم او يموت كريم ٥
اي اموت كريما فجعل الحال فاعلا للفعل على التجريد وعليه قراءة عمير فاذا انشقت السما
فكانت وردة بالرفع بمعنى فحصلت السما وردة فالمعنى يصلي مقبل منتبه في اقباله ملقى على
الركعتين بشراشره ومنه قراءة من قرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب
الثامن عشر قوله ما منكم من احد من الثانية زايدة والاولى بيانية والجار والمجرور حال
على ضعف قوله اشهد ان لا اله الا الله القول بالشهادتين عقيب الوضو اشارة الى اخلاص
العمل لله وطهارة القلب من الشرك والريا بعد طهارة الاعضا من الحدث والخبث مح يستحب
ان يقال عقب الوضو كلمتا الشهادة هذا متفق عليه وينبغي ان يضم اليهما ما جا في رواية
الترمذي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ويضم ايضا ما رواه النساي في
كتاب عمل اليوم والليلة مرفوعا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك
لا شريك لك استغفرك واتوب اليك قال اصحابنا ويستحب هذه الاذكار للمغتسل
ايضا قوله يدخل لا يظهر انها استينافية لصحة قيام ليدخل موقعها التاسع ابو هريرة
قوله يدعون غب الدعا كالندا لكن الندا قد يقال اذا قيل يا من غير ان يضم اليه الاسم
والدعا لا يكاد يقال الا اذا كان معه الاسم نحو يا فلان وقد يستعمل كل واحد منهما موضع
الآخر ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا اي سميته ودعوته اذا سالته ادع لنا
ربك يبين لنا ودعوته اذا استغثته قل ارايتكم ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة اغير
الله تدعون قوله غرا محجلين شف الغر جمع الاغر وهو الابيض الوجه والتحجيل من الدواب
التي قوايمها بيض ماخوذ من الحجل وهو القيد كانها مقيدة بالبياض واصل هذا في الخيل
ومعناه انهم اذا دعوا على رؤوس الاشهاد او الى الجنة كانوا على هذه الشية وانتصابهما على
الحال ويحتمل ان يكون غرا مفعولا ثانيا ليدعون كما يقال فلان يدعى ليثا فالمعنى انهم يسمون
بهذا الاسم لما يرى عليهم من آثار الوضو والمعنى هو الاول يدل عليه قوله صلوات الله عليه
ياتون يوم القيمة غرا محجلين لانها العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين ساير الامم اقول لا
تبعد التسمية باعتبار الوصف الظاهر كما يسمى رجل به حمرة باحمر لما بينه بين الاسم والمسمى وهو
اظهر لان القصد هو الشهرة والتميز في الاصل المستعار منه وقد ضرب بهما مثلا في المعالي
قال مروان بن ابي حفصة شعر تشابه يوماه علينا فاشكلا فما نحن ندري اي يوميه افضل ٥
ايوم نداه الغمر ام يوم باسه وما منهما الا اغر محجل ٥ قوله ان يطيل غرته اي غسل غرته

بان يوصل الماء من فوق العنق الى تحت الحنك طولاً ومن الاذن الى الاذنين عرضاً
العاشر ابوهريره قوله تبلغ الحليه من المومن حيث يبلغ معنى يمكن وعدي بمن اي يتمكن
من المومن الحليه مبلغاً يتكمه الوضو منه قال ابوعبيد الحليه ههنا التحجيل يوم القيمه من اثر
الوضو تو وقد اعترض بعض الحفاظ من ذلك على ابي عبيد وقال لو حمل على قوله تعالى يحلون
فيها من اساور لكان اولى وهو غير مستقيم اذ لا مرابطه بين الحليه والحلي لان الحليه السيما
والحلي بالزين ويمكن ان يجاب عنه بانه مجاز عن ذلك نه يقال حلته احليه تحليه اذا
البسته الحليه وجمعها حلى كلحيه ولحى وربما ضم وتطلق الحليه على الصفة ايضاً مح وقد استدلوا
بالحديث على ان الوضو من خصايص هذه الامه زادها الله شرفاً وقال اخرون ليس الوضو مختصاً
وانما المختص الغره والتحجيل واحتجوا بقوله صلوات الله عليه هذا وضوي ووضو الانبيآء
من قبلي واجيب انه حديث ضعيف معروف الضعف ولو صح لاحتمل ان يكون الانبيآء اختصت
بالوضو دون اممهم الا هذه الامه ه

الفصل الثاني

الاول ثوبان قوله
استقيموا قض الاستقامه اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمه المنهج المستقيم وذلك خطب
عظيم لا يتصدى لاحصايه الا من استضا قلبه بالانوار القدسيه وتخلص عن الظلمات
الانسيه وايده الله تعالى من عنده واسلم شيطانه بيده وقليل ما هم فاخبرهم بعد الامر
بذلك انكم لا تقدرون على ابقا حقه والبلوغ الى غايته كيلا تغفلوا عنه فلا تتكلوا
على ما تاتون به ولا تياسوا من رحمه الله فيما تذرون عجزاً وقصوراً لا تقصيراً وقيل معناه ولن يا
تحصوا ثوابه غب الاحصآء التحصيل بالعد يقال احصيت كذا من لفظ الحصا واستعمال ذلك
فيها من حيث انهم كانوا يعتمدونها بالعد كاعتمادنا فيه على الاصابع قال تعالى واحصى
كل شي عددا اي حصله واحاط به مظ استقيموا اي الزموا الطريق في الدين من الاتيان
بجميع المامورات والانتها عن جميع المناهي واقول والله اعلم قوله ولن تحصوا اخبار واعتراض
بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض ولن تفعلوا بين الشرط والجزآء في قوله تعالى فان لم
تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا كانه صلوات الله عليه لما امرهم بالاستقامه وهي شاقة جداً
تداركه بقوله لن تحصوا رحمة ورافة من الله تعالى على هذه الامه المرحومه كما قال تعالى
فاتقوا الله ما استطعتم بعد ما نزل اتقوا الله حق تقاته اي واجب تقواه وهو القيام بالواجبات
واجتناب المحرمات قال الكواشي لما نزل اتقوا الله حق تقاته قالوا يا رسول الله من يقوى على هذا
فنزل فاتقوا الله ما استطعتم ثم نبههم صلوات الله عليه على ما يسر لهم من ذلك ولا يشق
عليهم بقوله واعلموا اي ان لم تطيقوا ما امرتم به من الاستقامه فحق عليكم ان تلزموا
بعضها وهي الصلوه التي هي جامعة لكل عبادة من القرآءة والتسبيح والتهليل والتكبير
والامساك عن كلام الغير والمفطرات وهي معراج المومن ومقربته الى جناب الحضرة الاقدس

فالزموها

فالزموها واقيموا حدودها لا سيما مقدمتها التي هي شطر الايمان فحافظوا عليها فانه لا
يحافظ عليها الا الكامل من هو تقي وايضاً في ذكر الصلوه اشاره الى تطهير الباطن لان
الصلوه تنهى عن الفحشا والمنكر وفي الوضو الى تطهير الظاهر واليه نظر قوله تعالى
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ومن ثم خبرها على سائر الاعمال لان محبه الله تعالى
منتهى سول العارفين وقوله ولا يحافظ على الصلوه جمله مذيله فالمراد بالمومن الحبر والتنكير
للتعظيم الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله من توضا على طهر حس تجديد الوضو مستحب
اذا كان قد صلى بالوضو الاول صلوه فريضة كانت او تطوعاً وكرهه قوم اذا لم يتقدم
على التجديد صلوه ه

الفصل الثالث

ه الاول جابر قوله مفتاح
جعلتم الجنه الصلوه مقدمة لدخول الجنه كما جعل الوضو مقدمه للصلوه فكما لا تاتي الصلوه بدون
الوضو كذلك لا تتهيا دخول الجنه بدون الصلوه وفيه دليل لمن يكفر تارك الصلوه وعلى
انها ولغيره حث على الصلوه وبعث عليها وانها مما لا يستغنى عنها قط الثاني شبيب قوله
لا يحسنون الطهور سبق بيان الاحسان في الوضو في الفصل الاول وفيه اشاره الى
ان السنن والاداب مكملات للواجبات يرجى بركتها وفي فقدانها سد باب الفتوحات
الغيبيه وان تركتها تسري في الغير كما ان التقصير فيها يتعدى بحرمان الغير تامل
ايها الناظر في هذه الحاله فان مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جلاله قدره اذا كان
يتاثر من مثل تلك الهيئة فكيف بالغير من صحبته اهل الاهوآء والبدع والمعاشرة معهم
اعاذنا الله منها وصحبه الصالحين على عكس ذلك كما ورد هم قوم لا يشقى بهم جليسهم الثالث
رجل من بني سليم قوله عدهن هذا ضمير مبهم يفسره ما بعده كقوله تعالى فسويهن سبع
سموات والمفسر قوله التسبيح الى اخره جعل التحميد ضعف التسبيح لانه جامع لصفات الكمال
من الثبوتيه والسلبيه والتسبيح تنزيه عن النقايص فهو من السلبيه وقوله في يدي اي
احد اصابع يدي وجعل يعقدها في الكف خمس مرات على عدد الخصال وقد سبق تفسيرها
في الحديث الاول من هذا الباب قوله يملا اي يملا الثواب ان قدر جسما والتكبير نفي من الغير
صفه الكبريآء والعظمه لان افعل محمول على المبالغة والكبريآء مختص به تعالى فيمتلي العارف
عند ذلك هيبة وجلالاً فلا ينظر الى ما سواه والله اعلم الرابع عبدالله قوله واذا استنثر
خص الاستنثار لان القصد خروج الخطايا وهو مناسب للاستنثار لانه اخراج الما من اقصى
الانف بعد الاستنشاق ونافلة له اي زايده على تكفير السيات وهي رفع الدرجات لانها
كفرت بالوضو والنفل الزيادة والفضل ومنه قوله تعالى ووهبنا له اسحق ويعقوب
نافلة وهو ولد الولد الخامس ابوهريره قوله المقبرة مح بضم البآء وفتحها وكسرها ثلث لغات
والدار منصوب بالاختصاص او النداء لانه مضاف والمراد بالدار على الوجهين الجماعة والاهل

وتحمل على الاول المنزل والاستثنا بقوله ان شاء الله مع ان الموت لا شك فيه للعلماء فيه اقوال والاظهر انه وارد على التبرك كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين وقال الخطابي وغيره ان ذلك جرى عادة من تحسين الكلام به وقال ايضا في الحديث ان السلام على الاموات والاحياء سواء في تقديم السلام على عليكم والثالث ان الاستثناء عايد الى اللحوق بالمكان المتبرك لانه مشكوك فيه وودت تمنى روئتهم في الحيوة وقيل بعد الموت وانتم اصحابي ليس نفيا لاخوتهم ولكن ذكر مزية لهم بالصحبة على الاخوة فهم اخوة وصحابة واللاحقون اخوة فحسب قال تعالى انما المومنون اخوة اقول ولعل الظاهر ان يحمل على اللاحقين بعد حيوته صلوات الله عليه فان قلت فاي اتصال لهذه الوداده بذكر اصحاب القبور قلت عند تصور السابقين تصور اللاحقون او كوشف له صلوات الله عليه عالم الارواح المجنده السابقين منهم واللاحقين وسوالهم بقولهم كيف تعرف من لم يات بعد من امتك اي في المحشر مبني على انك تمنيت روئتهم في الدنيا وانما تمنى ما لم يكن حصوله فاذا كيف تعرفهم في الآخرة وانما حملنا على الآخرة ليطابق قوله غر محجله لظهورهما حينئذ والظهر في بين ظهري جبل منهم نه ومنه فاقاموا بين ظهرانيهم اي اقاموا بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد اليهم ومعناه ان ظهرا منهم قدامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من جانبيه ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا قوله بهم قيل هي السود وقيل البهيم الذي لا يخالط لونه لونا سواه قرنه بالدهم تاكيدا للسواد قوله ارايت لو ان رجلا رجلا انتم ان على تاويل رجلا ما من الرجال وما بعده خبر له وجواب لو لا تعرف وهمزة التقرير مقحمة موكدة للتي سبقت فان معنى ارايت اخبرني قوله وانا فرطهم اي متقدمهم الى حوضي في المحشر يقال فرط يفرط فهو فارط وفرط اذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيي لهم الدلاء والارشية السادس ابو الدرداء قوله وانا اول من يوذن له الى قوله ان يرفع راسه اشاره الى مقام الشفاعة كما ورد في قوله فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا الى قوله فيقول لي ارفع محمد الحديث تعرف بمعنى تميز ليستقيم تعلق من به اي كيف تميز امتك من بين ساير الامم وفيما بين الامم حال من الامم كالبيان له اي الامم الكاينه فيما بين نوح ولو قيل هو ظرف ليعرف لرجع المعنى كيف تعرف امتك فيما بين نوح لم يكن لقوله من الامم معنى وانما خص ذكر نوح والانبياء قبله قد بعثوا لشهرته او للتغليب كما في قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح الآيه والى في قوله الى امتك للانتهاء اي مبتديا من نوح منتهيا الى امتك قوله يوتون كتبهم بايمانهم وقوله يسعى بين ايديهم ذريتهم لم يوت بالوصفين تفصلة وتمييزا كالاول بل اتى بهما مدحا لامته وابتهاجا بما اوتوا من الكرامه والفضيله ٥ باب ما يوجب الوضوء ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول ابو هريرة قوله

لا تقبل صلوة من احدث مظ المعنى لا يقبل الله صلوة بغير الوضوء الا اذا لم يجد الماء ووجد التراب فيقوم التيمم مقام الوضوء فان لم يجدهما يصلي فرض الوقت لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدان الماء والتراب لم ياثم وان وجدهما تقضي اقول حتى يتوضا غايه لا يقبل والضمير في يتوضا للمحدث سماه محدثا وان كان طاهرا باعتبار ما كان كقوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله من غلول الغلول الخيانه من الغنيمه والمراد هنا الحرام قرن عدم قبول الصدقه من الحرام بعدم قبول الصلوة دون الوضوء ايذانا بان التصدق تزكيه للنفس من الاوضار وطهاره لها كما ان الوضوء كذلك ومن ثمه صرح بلفظ الطهور وهو المبالغه في الطهر الثالث على رضي الله عنه قوله مذاء قض المذاء كثير المذي من امذى وللشافعي قولان فيما اذا خرج من احد السبيلين خارج غير معتاد كالدم والمذي احدهما انه تعين غسله ولا يجوز الاقتصار على الحجر لندوره وخصوصا في المذي للزوجته وانتشاره ويعضده ظاهر هذا الحديث والثاني جواز الاقتصار نظرا الى المخرج والمراد من الامر بالغسل ليقلص عروقه وينقطع المذي تو وانما استحى عن سوال النبي صلوات الله عليه لمكان فاطمه رضي الله عنها منه ولان ما يستحى منه من الاوطار النفسانيه والتاثرات الشهوانيه مما لا يكاد يفصح به اولو الاحلام وخاصه بحضرة الاكابر وانما امر بالغسل لاحتمال انهم كانوا لا يتنزهون عن المذي تنزههم عن البول ولا يرونه مثابا بالبول في وجوب التطهر منه فامرهم صلوات الله عليه بالغسل وفيه دليل على نجاسته الرابع ابو هريرة قوله توضوا قض الوضوء في اصل اللغه هو غسل بعض الاعضاء وتنظيفه من الوضاءه بمعنى النظافه والشرع نقله الى الفعل المخصوص وقد جاء ههنا على اصله والمراد منه وفي نظايره غسل اليدين لازاله الزهومه توفيقا بينه وبين حديث ابن عباس وذلك انما يتقرر ان لو علم تاريخهما وتقدم الاول لا يقال ان ابن عباس متاخر الصحبه فيكون حديثه ناسخا لانا نقول تاخر الصحبه وحده لا يقتضي تاخر الحديث نعم لو كانت صحبته بعد وفاه الآخر او غيبته دل ذلك على تاخره اما لو اجتمعا عند الرسول صلوات الله عليه فلا يجوز ان يسمع الاقدم صحبه بعد سماعه واقول وقد صرح ابن الصلاح في كتابه بالنسخ حيث قال ما يعرف به النسخ قول الصحابي كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار الخامس جابر قوله اتوضا من لحوم الابل مظ الوضوء من اكل لحم الابل واجب عند احمد بن حنبل وعند غيره المراد منه غسل الكفين لما في لحم الابل رائحه كريهه ودسومه غليظه بخلاف لحم الغنم والمرابض جمع مربض بفتح الميم وكسر الباء وهو موضع الربوض والربوض للغنم كالاضطجاع للانسان وكالبروك للجمل وكره الصلوة في مبارك الابل لما لا يومن نفورها فيلحق المصلي ضرر من صدمه وغيرها فلا يكون له حضور السادس ابو هريرة قوله حتى يسمع



حس معناه حتى يتيقن الحدث لا ان سماع الصوت او وجود الريح شرط فانه قد يكون اصم لا
يسمع الصوت وقد يكون اخشم لا يجد الريح وينتقض طهره اذا تيقن الحدث قال الامام في الحديث
دليل على ان الريح الخارجة من احد السبيلين توجب الوضو وقال اصحاب ابي حنيفة خروج
الريح من القبل لا يوجب الوضو وفيه دليل على ان اليقين لا يزول بالشك في شي من امر
الشرع وهو قول عامة اهل العلم قوله فلا يخرجن من المسجد اقول يوهم ان حكم غير المسجد
خلاف المسجد لكن اشير به الى ان الاصل ان يصلي المومن التقي في المسجد لانه مكان الصلوة
ومعدنها وكان من هو خارج منه خارج من حكم المصلي مبالغة فعلى المومن ملازمته
والمواظبة على اقامة الصلوات مع الجماعات والله اعلم السابع عبد الله قوله ان له دسما
الجملة استينافية تعليل للتمضمض وفيها اشعار بان الدسومة علة مناسبة لها وقيل المضمضة
بالما مستحبة عن كل ما له دسومة اذ يبقى في الفم منه بقية تصل الى باطنه في الصلوة
فعلى هذا ينبغي ان يمضمض من كل ما يخاف منه الوصول الى باطنه في الصلوة طردا للعلة
ويويده حديث السويق كما سيجي الثامن بريدة قوله عمدا صنعته الضمير المنصوب فيه بمعنى
اسم الاشارة والمشار اليه المذكور من الصلوات الخمس بوضو واحد والمسح على الخفين
وعمدا تمييز او حال من الفاعل قدم اهتماما بشرعية المسلمين في الدين او اختصاصا ردا
لزعم من لا يرى جواز المسح على الخفين وفيه دليل على ان من قدر ان يصلي صلوات كثيرة
بوضو واحد لا تكره صلوته الا ان يغلب عليه الاخبثان التاسع سويد قوله ثري اي
بل ماخوذ من الثرى التراب الذي الذي تحت التراب الظاهر يقال ثري التراب تثرية
اذا رش عليه الما والسويق ما يجرش من الشعير والحنطة وغيرهما للزاد ٥ الفصل
الثاني ٥ الاول ابو هريرة قوله لا وضو الا من صوت نفي جنس اسباب الوضو واستثني
منه الصوت والريح والنواقض كثيرة لعل ذلك في صورة مخصوصة فالمراد نفي جنس
الشك واثبات اليقين اي لا يتوضا عن شك مع سبق الطهارة الا بتيقن الصوت او الريح ٥
الثاني ظاهر الثالث علي رضي الله عنه قوله وتحريمها التكبير مظ سمي الدخول في
الصلوة تحريما لانه يحرم الكلام والاكل والشرب وغيرها على المصلي فلا يجوز الدخول
في الصلوة الا بالتكبير مقارنا به النية والتحليل جعل الشي المحرم حلالا وسمي التسليم به
لتحليل ما كان محرما على المصلي لخروجه عن الصلاة وهو واجب عند الشافعي مستحب عند
ابي حنيفة رضي الله عنهما اذ لو خرج من الصلوة بما ينافيها بعد ما جلس في اخر الصلوة بقدر
التشهد تمت واقول شبه الشروع في الصلوة بالدخول في حرم الملك الكريم المحمي عن
الاغيار وجعل فتح باب الحرم بالتطهر عن الادناس والاوضار وجعل الالتفات الى
الغير والاشتغال به تحليلا تنبيها على التكميل بعد الكمال والله اعلم الرابع علي بن طلق قوله

اذا فسا احدكم فان قلت ما وجه اتصال هاتين الهنتين قلت لعل ذلك ان الله تعالى
اذا لم يجوز للعبد المومن هذا القذر من الهنات ومنعه من التقرب اليه بسببها فما ظنك
تلك العظيمة الشنعاء ومن ثمة جعل ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين معترضا من
المفسر وهو قوله تعالى نساوكم حرث لكم والمفسر وهو قوله فاتوهن من حيث امركم الله ٥
الخامس معوية قوله انما العينان اي العينان كالوكا للسه شبه عين الانسان وجوفه
ودبره بقربة لها فم مشدود بالخيط وشبه ما يطلقه من الغفلة عند النوم بحل ذلك الخيط
من فم القربة وفيه تصوير لقبح صدور هذه الغفلة من الانسان قض الوكا ما يشد به
الشي والسه الدبر واصله السته لجمعه على استاه وتصغيره على ستيهة والمعنى ان الانسان
اذا تيقظ امسك ما في بطنه فاذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ما
ينقض طهره وذلك اشارة الى نقض الطهارة بالنوم وساير ما يزيل العقل ليس لانفسها بل
لانها مظنة خروج ما ينقض الطهر به ولذلك خص عنه نوم ممكن المقعد من الارض السادس
على ظاهر السابع انس قوله حتى تخفق فا الخفقة النعسة الخفيفة وفي الغريبين معنى تخفق
روسهم اي تسقط اذقانهم على صدورهم وقيل هو من الخفوق والاضطراب الثامن بسرة
قوله اذا مس احدكم ذكره تو قيل ما روى طلق ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن
مس الذكر فقال هل هو الا بضعة منك منسوخ لان ابا هريرة اسلم بعد قدوم طلق وذلك
ان طلقا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبني مسجد المدينة وذلك في السنة الاولى من
الهجرة واسلم ابو هريرة عام خيبر في السنة السابعة وقال ادعا النسخ فيه قول مبني
على الاحتمال وهو خارج عن الاحتياط الا ان يثبت هذا القايل ان طلقا توفي قبل اسلام
ابي هريرة او رجع الى ارضه ولم يبق له صحبة بعد ذلك وما يدري هذا القايل ان طلقا
سمع هذا الحديث بعد اسلام ابي هريرة وذكر الخطابي ان احمد بن حنبل كان يرى الوضو من
مس الذكر وكان ابن معين يرى خلاف ذلك وفي ذلك دليل ظاهر على ان لا سبيل الى معرفة
الناسخ والمنسوخ منهما واقول فاذن الاخذ بالاحوط اولى مظ قال محيي السنة في حديث طلق
انه منسوخ هو قول الخطابي وعلى تقدير تعارضهما نعود الى قول الصحابة قال علي وابن مسعود
وابو الدردا وحذيفة وعمار رضي الله عنهم ان المس لا يبطل وبه اخذ ابو حنيفة رضي الله عنه
وقال عمر وابنه وابن عباس وسعد بن ابي وقاص وابو هريرة وعايشة رضي الله عنهم انه يبطل
وبه قال الشافعي رضي الله عنه العاشر ابو هريرة قوله اذا افضى اوصل وهو لازم عدي بالبا
والبضعة قطعة من اللحم الحادي عشر عايشة قوله كان النبي يقبل بعض ازواجه مظ
يحتج به من ذهب الى ان الملامسة المذكورة في الاية معناه الجماع دون اللمس بساير البدن
الا ان ابا داود ضعفه وقال هو منقطع لان ابرهيم التيمي لم يسمع من عايشة والمرسل ان يروي

الرجل حديثا عمن لم يعاصره وهو بين المحدثين على انواع واصطلحوا في تسميه انواعه فمنه المرسل
المطلق وهو ان يقول التابعي قال رسول الله كذا ومنه قسم يسمى المنقطع وهو غير الاول ومنه
قسم يسمى بالمعضل وهو ان يكون بين المرسل الى رسول الله اكثر من رجل مظ اختلف العلماء
في المسئله قال ابو حنيفه المس لا يبطل بدليل هذا الحديث وقال الشافعي واحمد يبطل بلمس الاجنبيه
وهذا القول مروي عن عبد الله بن عمر وابن مسعود وعند مالك يبطل بالشهوه والا فلا الحادي
عشر ابن عباس قوله نهش وهو بكسر الميم الكتف والجمع امشاح وممسوح وفيه دليل على ان
اكل ما مسته النار لا يبطل الوضوء وكذا الذي يليه الثالث عشر ام سلمه ظاهره
الفصل الثالث ٥ الاول ابو رافع قوله بطن الشاه يعني الكبد وما معها من القلب
وغيرهما قوله اشهد فيه معنى القسم ولهذا دخل اللام على قد جوابا له اي والله لقد كنت اسوي
وقد دلاله على اثبات هذه الدعوى عند الخلاف فيما بين الصحابه وانما ضمن الشهاده معنى القسم
لان الشهاده في قوله فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا الى قوله فيقول لي ارفع الى
اخبار عن مواطاه القلب اللسان او اعتقاد ثبوت المدعى الثاني ابو رافع قوله وذراعا فذراعا
الفا فيه للتعاقب كما في قوله الامثل فالامثل وما في ما سكت للمده المعنى ناولني ذراعا عقب
ذراع الى ما لا نهايه له ما دمت ساكتا فلما نطقت انقطعت الثالث انس الرابع ابن عمر
قوله وحسبها نه التجسس التفتيش عن بواطن الامور وقوله من الملامسه اي التي ذكرها
الله تعالى في قوله سبحانه او لامستم النساء وقوله ومن قبل الى اخره تفريع على ما اصله من قبل اي
اذا كان القبيل والجس من جمله الملامسه المنصوص عليها فيلزم ان يتوضا من قبل او جس
ولو كان بدل الواو في ومن قبل فاء لكان اظهر الا ان الروايه افصح لانه اخبرت عن
القضيتين وفوض الترتب الى ذهن السامع الخامس ابن مسعود قوله من قبله الرجل اي يجب
منها الوضوء وفي تقدم الخبر على المبتدا المعرف اشعار بالخلاف ورد على ما يقول ليس حكم
القبيل والجس حكم سائر النواقض فرد وقيل ليس حكمه الا كحكم سائر النواقض فيكون من
قصر القلب ٥ باب ادب الخلاء ٥ الفصل الاول ٥ الحديث الاول
ابو ايوب قوله اذا اتيتم الغائط نه الغائط المطمئن من الارض ومنه قيل لموضع قضاء الحاجه
الغائط لان العاده ان تقضى في المنخفض لانه استر له ثم اتسع فيه حتى صار يطلق على النجو
نفسه اي البراز قوله ولكن شرقوا مظ عند الشافعي استقبال القبله واستدبارها غير محرم
في البنيان وعند ابي حنيفه يستوي الصحراء والبنيان في تحريم استقبال القبله واستدبارها
حس في الحديث من الفقه النهي عن استقبال القبله واستدبارها عند قضاء الحاجه واختلف
اهل العلم فذهب جماعه الى تعميم النهي والتسويه في الصحراء والبنيان وقالوا قوله صلى الله عليه
وسلم شرقوا او غربوا اهل خطاب لاهل المدينه ولمن كانت قبلته على ذلك السمت فاما من
كانت

كانت قبلته الى جهه المشرق او المغرب فانه ينحرف الى الجنوب او الى الشمال وذهب جماعه
من اهل العلم الى النهي عن الاستقبال والاستدبار في الصحراء فاما في البنيان فلا باس بهما
وقال الشافعي وجماعه لان الصحراء لا تخلو عن مصل من ملك او انسي او جني فاذا قعد
مستقبل القبله او مستدبرها ربما نقع بصر مصل على عورته ونهي عن ذلك وهذا المعنى مامون
في الابنيه فان الحشوش حضره الشياطين الثاني سلمان قوله او ان نستنجي فا الاستنجاء قطع النجا سه
من نجوت الشجره وانجاها واستنجاها اذا قطعها من الارض ورجيع فعيل بمعنى مفعول والمراد
الروث والعذره لانه رجع اي رد من حال الى اخرى وكل مردود رجيع مظ النهي عن
الاستنجاء نهي تنزيه وكراهه لا تحريم والاستنجاء بثلثه احجار واجب عند الشافعي وان حصل
باقل منها وعند ابي حنيفه النقاء متعين لا العدد خط سمي الرجيع رجيعا لرجوعه عن حال
الطهاره الى النجاسه وقال لا يجوز الاستنجاء بعظم ميته او مذكاه قيل عله النهي ملامسه العظم
فلا يزيل النجاسه وقيل علته انه لكن مصعه عند الحاجه وقيل لان النبي صلى الله عليه وسلم مصه او مج
قال ان العظم زاد اخوانكم من الجن الثالث انس قوله من الخبث حس الخبث بضم الباء جمع
الخبيث والخبائث جمع الخبيثه يريد ذكران الشياطين واناثهم ويروى بسكون الباء ويراد به الكفر
والخبائث الشياطين خص الاخليه لانه يهجر فيها ذكر الله وذكر هذا في الغريبين ايضا وخص الخلاء لان الشياطين صح
تو الخبث ساكن الباء فانه مصدر خبث الشيء يخبث خبثا وفي ايراد الخطابي هذا اللفظ في جمله
الالفاظ التي يرويها الرواه ملحونه نظر لان الخبث اذا جمع يجوز ان يسكن الباء للتخفيف كما
يفعل في سبيل وسبل وسبل ونظائرها من المجموع وهذا مستفيض في كلامهم غير نادر ولا
يسع احدا مخالفته الا ان يزعم ان ترك التخفيف فيه اولى لئلا يشتبه بالخبث الذي هو المصدر
الرابع ابن عباس قوله وما يعذبان في كبير حس معناه انهما لا يعذبان في امر شق ويكبر عليهما
الاحتراز عنه فانه لم يشق عليهما الاستتار عند البول وترك النميمه ولم يرد ان الامر فيهما هين
غير كبير في امر الدين نه وكيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه قوله لا يستتر روي في شرح
السنه هذا الحديث في باب الاستتار عند قضاء الحاجه وقال قال عبد الوهاب للاعمش كان
لا يستتر من البول وفي روايه اخرى وكان يستتر وروى بعضهم لم يكن يستنزه والاستنزاه
من البول كالاجتذاب مره بعد اخرى يعني الاستبراء والنتر الجذب بالعنف شف في الغريبين
وفي الفائق والنهايه يستنزه من البول يتوقى من التاء من الاستنثار ورووا هذا الحديث
في باب النون مع التاء وفي الغريبين الاستنثار كالاجتذاب مره بعد اخرى يعني الاستبراء قال
الليث النتر جذب فيه جفوه هذا هو الذي يساعد عليه المعنى لا الاستتار وعليه كلام
الشيخ محيي الدين كما سيجيء آنفا فا الجريده السعفه التي جردت عنها الخوص اي قشرته وكل
شيء قشرته عن شيء فقد جردته وقوله لعله ان يخفف شبه لعل بعسى واتى بان في خبره قال

المالكي الرواية بحقف عنها على التوحيد والتانيث وهو ضمير النفس فيجوز اعادة الضميرين في لعله وعنها الى الميت باعتبار كونه انسانا وكونه نفسا ويجوز كون الها في لعله ضمير الشان وفي عنها للنفس وجاز تفسير الشان بان وصلتها مع انها في تقدير مصدر لانها في حكم جملة لاشتمالها على مسند ومسند اليه وكذلك تسد مسد مفعولي حسب وعسى في نحو ام حسبتم ان تدخلوا الجنة وفي وعسى ان تكرهوا شيئا ويجوز في قول الاخفش ان تكون ان زائدة مع كونها ناصبة كزيادة البا ومن مع كونهما جارتين ومن تفسير ضمير الشان بان وصلتها قول عمر رضي الله عنه فما هو الا ان سمعت ابا بكر تلاها فعقرت حتى ما تقلني رجلاي اقول لعل الظاهر ان يكون الضمير مبهما يفسره ما بعده كما في قوله تعالى ما هي الا حيوتنا الدنيا قال صاحب الكشاف هذا ضمير لا يعلم ما يعنى به الا بما يتلوه من بيانه واصله ان الحيوة الا حيوتنا الدنيا ثم وضع هي موضع الحيوة لان الخبر يدل عليها ويبينها ومنه هي النفس تحمل ما حملت والرواية بتثنية الضمير في عنها لا تستدعي الا هذا التاويل ح سعفين حال والبا زايدة للتاكيد واما وضعه صلى الله عليه وسلم الجريدتين على القبر فقال العلما هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة لهما فاجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا وقد ذكر مسلم في آخر الكتاب في الحديث الطويل حديث جابر ان صاحبي القبرين اجيب شفاعتي ان يرفه ذلك عنهما ما دام القضيبان رطبين وقيل يحمل انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو لهما تلك المدة وقيل لكونهما يسبحان ما داما رطبين وليس لليابس تسبيح كذا مذهب كثيرين او الاكثرين من المفسرين في قوله تعالى وان من شي الا يسبح بحمده قالوا معناه وان من شي حي ثم قالوا حيوة كل شي بحسبه فحيوة الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع وذهب المحققون من المفسرين وغيرهم الى انه على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة ام فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحا منزها بصورة حاليه والمحققون على انه يسبح حقيقة وقد اخبر الله تعالى عنه وان منها لما يهبط من خشية الله واذا كان العقل لا يحيل التمييز فيها وجا النص به وجب المصير اليه واستحب العلما قراة القران عند القبر لهذا الحديث لانه اذا كان يرجى التخفيف لتسبيح الجريد فتلاوة القران اولى وقد ذكر البخاري في صحيحه ان بريدة بن الحصيب الصحابي رضي الله عنه اوصى ان يجعل في قبره جريدتان ففيه انه رضي الله عنه تبرك بفعل مثل فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد انكر الخطابي ما يفعله الناس على القبور من الاخواص ونحوها متعلقين بهذا الحديث وقال لا اصل له ولا وجه له واما فقه الباب ففيه اثبات عذاب القبر وهو مذهب اهل الحق وفيه نجاسة الابوال وفي الرواية الثانية لا يستنزه من البول وهو غلط وفيه تحريم النميمة لان المشي بالنميمة والسعي بالفساد من اقبح القبايح لا سيما مع قوله صلى الله عليه وسلم كان يمشي بلفظ كان التي للحالة

في قوله ح

الستر

المستتر غالبا وفيه ايضا ان عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان الصلوة وتركها كبيرة بلا شك اقول ويمكن ان يقال معرفة الحكمة من كونهما ما داما رطبين يمنعان العذاب كمعرفة عدد الزبانية في انه تعالى هو المختص بها الخامس ابو هريرة قوله اتقوا اللاعنين حس معناه اتقوا الامرين الجالبين اللعن وذلك ان فعلهما لعن وشتم وفي حديث اخر في هذا الباب اتقوا الملاعن الثلث وهي جمع ملعنة وهي الفعلة التي يلعن فاعلها كانها مظنة اللعن ومعلم له كما يقال الولد مبخلة مجبنة وارض مأسدة قوله الذي يتخلى المضاف محذوف اي تخلي الذي يتخلى او عبر عن الفعل بفاعله والمراد من ظلهم ما اتخذوه ناديا مقيلا السادس ابو قتادة قوله فلا يتنفس في الانا لعل علة النهي تغير ما في الانا به ولا يتمسح اي لا يستنج فان قيل كيف يستنجي بالحجر فان اخذه بشماله والذكر بيمينه فقد مس ذكره وهو منهي عنه ولذلك العكس قلنا طريقه ان ياخذ الذكر بشماله ويمسحه على جدار او حجر كبير بحيث لا يستعمل منه لا في اخذ الذكر ولا في الحجر كذا في المظهري والاشرفي واقول من دخل الخلا الاغلب ان يبتلى بما يخرج من السبيلين فيكون النهي بمسح اليمين اي الاستنجاء بها مختصا بالدبر ونهي المس مختصا بالقبل ويعلم منه انه اذا اخذ الحجر باليمين ومسح بشماله ذكره عليه لم يكره السابع ابو هريرة قوله فليستنثر مضى شرحه استجمر اي تمسح بالاحجار الصغار والايتار ان يتحراه وترا ثلثا او خمسا الثامن انس قوله يدخل الخلا الخلا ممدودا الموضع يخلو الانسان فيه والاداوة المطهرة والعنزة اطول من العصا واقصر من الرمح فيها سنان وحملها لانه صلى الله عليه وسلم كان يبعد بحيث لا يراه الناس دفعا لضرر وغايله ولنبش الارض الصلبة لئلا يرتد البول ويستنجي بالماء اي يزيل النجو والعذرة به والنجو ما ارتفع من الارض جعل كناية عن الحدث لان صاحب الحاجة يستتر بها كما جعل الغايط وهو المطمئن من الارض كناية عنه الفصل الثاني الاول انس قوله نزع خاتمه وذلك لما كان عليه محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية المستنجي اسم الله واسم رسوله والقران الثاني جابر قوله البراز تو هو بفتح البا اسم للفضاء الواسع كنوا به عن حاجة الانسان يقال تبرز اذا تغوط وهما كنايتان حسنتان يتعففون عما يفحش ذكره صيانة للالسنة عما يصان عنه الابصار وكسر البا فيه غلط لان البراز بالكسر مصدر بارز في الحرب الثالث ابو موسى قوله اتى دمثا فا دمث المكان دمثا اذ لان وسهل شف الارتياد افتعال من الرود كالابتغا من البغي ومنه الرايد طالب المرعى يقال راد الكلا وارتاده والمعنى فليطلب مكانا مثل هذا فحذف المفعول لدلالة الحال عليه خط ويشبه ان يكون الجدار الذي قعد اليه جدارا عاديا غير مملوك لاحد فان البول يضر باصل البناء ويوهي اساسه وهو صلوات الله عليه لا يفعل ذلك في ملك احد الا باذنه

ان م

او يكون قعوده مترا خيا عن جذم البنآء فلا يصيبه البول فيضربه الرابع انس قوله حتى يدنو من الارض يسوى فيه الصحرآء والبنيان لان رفع الثوب كشف للعورة وهو لا يجوز الا عند الحاجة ولا ضرورة في الرفع قبل ان نقرب من الارض الخامس ابو هريرة قوله انما انا لكم مثل الوالد خط هذا الكلام بسط للمخاطبين وتانيس لئلا يحتشموه ولا يستحيوا عن مسالته فيما يعرض لهم من امر دينهم كما لا يستحيي الولد عن مسئلة الوالد فيما عن وعرض له وفي هذا بيان وجوب طاعة الآباء وان الواجب عليهم تادب اولادهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه من امر الدين فا الرمة بمعنى الرميم وهو العظم البالي او جمع رميم كحليل وخلة رم العظم اذا بلي بد نهي عنها لانها كانت منه وهي بحسه او لانه بملاسته لا تقطع نجاسته حس تخصيص النهي بهما يدل على ان الاستنجآء يجوز بكل ما يقوم مقام الحجر في الانقآء وهو كل جامد طاهر قالع غير محترم من مدر وخشب وخزف وخرق وسمي الاستنجآء استطابة لما فيه من ازالة النجاسة وتطهير موضعها من البدن والله اعلم السادس عايشة قوله كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى كانت بمعنى الاستمرار والعادة والاذى ما تستكرهه النفس الزكية ومنه سمي المحيض اذى فينبغي ان يفسر الطهور بما يقابله مما تستطيبه النفس الطاهرة وقولها الخلآء فيه ايمآء الى ان دخوله الخلآء كان برجله اليسرى لانه اذا ادخلها فيه تبعها اليد اليسرى ايضا ومنه يفهم ان دخوله المسجد بالرجل اليمنى المضمر في قوله لطهوره وما في قوله وما كان من اذى المحل عطف على خلآئه وكان تامة ومن بيان الى هذا من اداب الله التي ادب بها حبيبه ونجيه وصفيه صلوات الله عليه السابع عايشة قوله يستطيب بالرفع مستانف علة للامر والبآء الاولى للتعدية والثانية للالة كما في قولك ضربت بالسوط وقوله تجزي ان يكفي ويغني عن المآء وينوب عنه ذكره عقيب قوله يستطيب اي يزيل النجاسة ويطهر موضعها استطابة للنفوس بهذا الترخص الثامن ابن مسعود قوله فانه زاد اخوانكم من الجن فيه دليل على ان الجن مسلمون حيث سماهم اخوانا للمسلمين وانهم ياكلون روى الحافظ ابو نعيم في دلآيل النبوة ان الجن سالوا هدية منه صلوات الله عليه فاعطاهم العظم والروث فالعظم لهم والروث لدوابهم فاذا لا يستنجى بهما وروى الحافظ ابو عبد الله الحاكم في دلايل النبوة قال صلى الله عليه وسلم لابن مسعود في ليلة وفود الجن اولئك جن نصيبين جاوني فسالوني المتاع والمتاع الزاد فمتعتهم بكل عظم حايل او روثة او بعرة قلت وما يغني منهم ذلك قال انهم لا يجدون عظما الا وجدوا عليه لحمه الذي كان عليه يوم اخذ ولا روثة الا وجدوا فيها حبها الذي كان فيها يوم اكلت فلا يستنج احدكم بعظم ولا روثة فعلى هذا يعود الضمير في فانه الى الروث والعظام باعتبار المذكور كما ورد في شرح السنة وجامع الاصول وبعض نسخ المصابيح وفي بعضها

وفي جامع الترمذي فانها فالضمير للعظام والروث تابع لها وعليه قوله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا التاسع رويفع قوله سيطول بك البآء للالصاق والسين للتاكيد في الاستقبال والفآء في فاخبر جزآء شرط محذوف والتقدير لعل الحيوة ستمتد ملتصقا بك ومستمرا فاذا طالت الحيوة فاخبر وفيه اظهار للمعجزة باخباره عن الغيب من تغيير يحصل في الدين بعد القرن الاول وان هذه الامور المذكورة يتهتم بشانها ومن ثم عدل الى الاسم المظهر من المضمر حيث لم يقل فاني بري منها اظهارا للموجدة والغضب قوله من عقد فا قيل هو معالجتها حتى تنعقد وتتجعد من قولهم جآء فلان عاقدا عنقه اذا لواه تكبرا وقيل كانوا يعقدونها في الحروب وامرهم صلوات الله عليه بارسالها لما فيها من التانث قوله وتقلد وترا قال ابو عبيدة الاشبه انه نهى عن تقليد الخيل اوتار القسي لئلا تصيبها العين او مخافة اختناقها به لاسيما عند شدة الركض روي انه صلوات الله عليه امر بقطع الاوتار من اعناق الخيل تنبيها به على انها لا ترد شيا من قدر الله وان الله هو الصارف للبلايا والحافظ عن المكاره العاشر ابو هريرة قوله من استجمر فليوتر في الاستجمار بالوتر اشارة الى جواز الاستنجآء باقل من ثلثة كما هو مذهب الحنفية خط المراد ان الاستجمار بالحجر خاصة ليس بعزيمة لا يجوز تركها الى غيرها لكنه اذا استنجى بالحجارة فليجعله وترا ثلثا او خمسا والا فلا حرج ان تركه الى غيره وقال ايضا في قوله من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج دليل على ان امر النبي صلوات الله عليه يدل على الوجوب والا لما كان يحتاج الى بيان سقوط وجوبه بقوله لا حرج اي لا اثم وقال ايضا في قوله فليوتر دليل على وجوب الثلث لانه من المعقول انه صلوات الله عليه لم يرد به الوتر الذي هو واحد لانه زيادة صفة على الاسم ولا يحصل باقل من واحد فعلم انه صلوات الله عليه قصد به ما زاد على الواحد وادناه الثلث واقول لعله اراد ان الاستجمار هو ازالة النجاسة بالحجار ولو اريد الفرد لقيل فليستجمر بواحد فلما عدل الى الوتر علم ان المراد التثنية وذلك لا يحصل بالواحد على الغالب فوجب الحمل على الوصف الذي هو خلاف الشفع ويحصل به النقآء واقله الثلث وما في فما تخلل يجوز ان يكون شرطية والجزا فليلفظ والشرطية جزآء للشرط الاول وما لاك فليبتلع عطف على تخلل ويجوز ان يكون ما موصولة عطفا على اكل وخبرها فليلفظ وان يكون فليلفظ خبرا للموصول والفآء لتضمنه معنى الشرط والجملة جزآء والثاني اوجه مظ وانما قيل ما تخلل فليلفظ وما لاك فليبتلع لانه ربما يخرج مع الخلال دم وما لاك بلسانه اي اداره في الفم ومضغه مومن من خروج الدم للين اللسان وانما نفى الحروج من الخلال لانه لم يتق خروج الدم معه وان تيقن يحرم اكله قوله فان لم يجد الا ان يجمع خط امر النبي صلى الله عليه وسلم بالتستر ما امكن وبان لا يكون قعود الانسان حيث يقع عليه ابصار الناظرين فيهتك

الستر او يهب عليه الريح فيصيبه البلل فيلوث ثيابه وبدنه وكل ذلك من لعب الشيطن به
وقصده اياه بالفساد انتهى كلامه والاستنجاء في الان جمع منتصل اي فان لم يجد ما يستره
الا جمع كثيبا من رمل فليجمعه ويستدبره ومعنى التعليل في قوله فان الشيطان يلعب به اذا
لم يستتر تمكنه من وسوسة الغير الى النظر الى مقعده **الحادي عشر** عبد الله بن مغفل **قوله**
ثم يغتسل هو عطف على الفعل المنهي او ثم استبعادية اي بعيد من العاقل الجمع بينهما ويجوز فيه
الرفع والنصب والجزم وسياتي توجيهه في الفصل الاول من باب احكام المياه **خط** هذا
اذا كان المكان صلبا او لم يكن للبول مسلك فيتوهم المغتسل انه اصابه شي من رشاشه
فانه يورث عامة الوسواس **الثاني عشر** عبد الله **قوله** في جحر **تو** وجه النهي ان الجحر ماوى
الهوام المؤذية وذوات السموم فلا يومن ان يصيبه مضرة من قبل ذلك ويقال ان الذي
يبول في الجحر يخشى عليه عادية الجن وقد نقل ان سعد بن عبادة الخزرجي قتله الجن لانه بال
في جحر بارض حوران وروي في كتب الفقه انه سمع من الجحر شعر نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة
ورميناه بسهم فلم نخط فواده **ق** والله اعلم بصحته **الثالث عشر** معاذ **قوله** اتقوا الملاعن مضى
شرحه في الحديث الخامس من الفصل الاول وقوله في الموارد واحدها مورد وهو مفعل من
الورود وهو الماء الذي يرد عليه الناس من عين او نهر وقارعة الطريق هي الطريقة الواسعة
التي يقرعها الناس بارجلهم اي يدقونها ويمرون عليها **الرابع عشر** ابو سعيد **قوله** يضربان
الضرب في الارض الذهاب فيها والاصل فيه ان الذاهب في الارض يضربها برجليه **تو**
يقال ضربت الارض اذا اتيت الخلاء وضربت في الارض اذا سافرت واقول الغائط نصبه
بنزع الخافض اي للغائط ويحتمل ان يكون ظرفا اي يضربون في الارض المطمئنة للغائط
بحذف المفعول له لدلالة الظرف عليه ويضربان ويتحدثان صفتا الرجلان لان التعريف فيه
للجنس اي رجلان من جنس الرجال ويجوز ان يكونا خبرين لمبتداء محذوف اي هما يضربان
ويتحدثان استينافا او حالا على بعد وكاشفين حال مقدرة من ضمير يضربان ولو جعل
حالا من ضمير يتحدثان لم يكن مقدرة وعلى التقادير النهي منصب على المجموع **حس** لا يذكر
الله بلسانه على قضاء الحاجة ولا في المجامعة بل في النفس قال ابو عمر وسلم على النبي صلوات
الله عليه وهو يبول فلم يرد عليه واذا عطس على الخلاء يحمد الله في نفسه قاله الحسن والشعبي
والنخعي **الخامس عشر** زيد **قوله** ان هذه الحشوش **نه** يعني الكنف ومواضع قضاء الحاجة
الواحد حش بالفتح واصله من الحش البستان لانهم كانوا كثيرا ما يتغوطون في البساتين
ومحتضرة اي يحضرها الجن والشياطين **السادس عشر** علي رضي الله عنه **قوله** ستر مستدا
والخبر ان يقول وما موصولة مضاف اليها وصلتها الظرف **السابع عشر** عائشة رضي الله
عنها **قوله** غفرانك **تو** الغفران مصدر كالمغفرة والمعنى اسالك غفرانك وقد ذكر

العلماء

العلماء في تعقيبه صلى الله عليه وسلم الخروج من المتوضأ بهذا الدعاء وجهين احدهما انه استغفر
من الحالة التي اقتضت هجران ذكر الله تعالى فانه كان يذكر الله على سائر احواله الا عند
الحاجة والاخر انه وجد القوة البشرية قاصرة عن الوفاء بشكر ما انعم الله عليه من تسويغ
الطعام والشراب وتفريع القوى المفطورات لمصلحة البدن وترتيب الغذاء من حين
التناول الى اوان المخرج فلجا الى الاستغفار اعترافا بالقصور عن بلوغ حق تلك النعم
الثامن عشر ابو هريرة **قوله** في تور التور اناء من صفر او حجارة كالاجانة يتوضا والركوة
اناء صغير من جلد يشرب منه الماء والجمع ركاء **التاسع عشر** الحكم **قوله** ونضح **نه** الانضاح
بالماء هو ان ياخذ قليلا منه فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لينفي عنه الوسواس وقد نضح
عنه الماء ونضحه به اذا رشه عليه **تو** قيل ان صلوات الله عليه كان يفعل ذلك قطعا
للوسوسة وقد اجاره الله تعالى عن تسلط الشيطن لكن يفعله تعليما للامة او يفعله ليرتد
البول ولا ينزل منه الشي بعد الشي **العشرون** اميمة **قوله** من عيدان الجوهري العود من
الخشب واحد العيدان والاعواد جمعه اعتبارا للاجر اكيرمة اعشار **الحادي والعشرون**
عمر **قوله** لا تبل **مظ** علة النهي انه يبدو العورة بحيث يراه الناس ولانه لا يامن من رجوع
البول اليه وهذا نهي تنزيه **الثاني والعشرون** حذيفة **قوله** سباطة قوم **نه** السباطة
والكناسة الموضع الذي يرمي فيه التراب والاوساخ وما يكنس من المنازل واضافها
الى القوم اضافة تخصيص لا تمليك لانها كانت مواتا مباحة **حس** السباطة يكون في
الاغلب مرتفعة عن وجه الارض لا يرتد فيها البول على البائل ويكون سهلا وقيل انه
صلوات الله عليه وسلامه عليه لم يجد مكانا للقعود وقيل كان برجله جرح لم يتمكن
من القعود معه قال الشافعي كانت العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قائما فلعله كان به
ذلك والا فالمعتاد من فعله البول قاعدا وهو الاختيار **الفصل الثالث**
الاول عائشة **قوله** ما كان يبول الا قاعدا الحديث يؤيد ما ذكر ان بوله قائما كان
لعذر اضطره اليه **الثاني** سبق شرحه **الثالث** ابو هريرة **قوله** منكر الحديث قال ابن
الصلاح قيل هو ما انفرد به من ليس ثقة ولا ضابطا وقال البرديجي هو الفرد الذي لا يعرف
متنه من غير روايته والصواب ما تقدم **الرابع** عائشة **قوله** فقام عمر في الحديث اشعار
بانه صلى الله عليه وسلم ما فعل امرا ولا تكلم بشي الا بامر الله وان سنته ايضا مامور بها وان
لم يكن فرضا وانه كان يترك ما هو اولى به تخفيفا على الامة ورحمة عليهم وان الامر مبني
على اليسر **الخامس** ابو ايوب **قوله** فيه الضمير راجع الى مسجد قبا وقيل الى مسجد المدينة والتطهر
ثناء المبالغة يقتضي التطهير التام ويحتمل التثليث ولذلك اجابوا عن السوال بقولهم نتوضا
للصلوة ونغتسل من الجنابة ونستنجي بالماء ومحبتهم للتطهر انهم يوثرونه على انفسهم

ويحرصون عليه حرص المحب للشي المشتهي له على ايثاره ومحبة الله اياهم انه يرضى عنهم ويحسن
اليهم كما يفعل المحب بمحبوبه قوله فهو ذلك اي ثناء الله تعالى لهم بطهير كم البالغ وتعليكمو
اي الزموا التطهير ولا تفارقوه السادس سلمان قوله حتى الخراءة اي ادب الخراء خط الخراءة
مكسورة الخاء ممدودة التخلي والقعود عند الحاجة واكثر الرواة يفتحون الخاء ويقصرونها
الجوهري هي بالفتح مصدر وبالكسر اسم واما جواب سلمان فهو من باب الاسلوب الحكيم لان المشرك
لما استهزا كان من حقه ان يهدد او يسكت عن جوابه لكنه رضي الله عنه ما التفت الى
ما قال وما فعل من الاستهزاء واخرج الجواب مخرج المرشد الذي يلقي السائل المجد يعني ليس
هذا مكان الاستهزاء بل هو جد وحق فالواجب عليك ان تترك العناد وتلزم الطريق
المستقيم والمنهج القويم بتطهير ظاهرك وباطنك من الارجاس والانجاس وقرب منه
قوم صالح عليه السلم سالوا مومنيهم مستهزين اتعلمون ان صالحا مرسل اجابوا انا بما ارسل
به مومنون اي ارساله امر معلوم مكشوف لا كلام عليه وانما الكلام في وجوب الايمان
به فامنا به وامتثلنا ما امر به وانتهينا عما نهى عنه قوله ليس فيها رجيع صفة موكدة لا مجاز مزيله
ليتوهم متوهم انها مجاز او واردة على التغليب وفيه استقصاء للارشاد ومبالغة للرد على
المشرك السابع عبد الرحمن قوله وفي يده الدرقة اي جعلها حايلا بينه وبين الناس وبال
مستقبلا اليها الدرقة الترس اذا كان من جلود ليس فيها خشب ولا عقب نه ويح كلمة
يقال لمن يرحم ويرفق به يقال ويح زيد وويحا له وقرضوه قطعوه شبه نهى هذا المنافق عن
الامر بالمعروف عند المسلمين بنهي صاحب بني اسرائيل ما كان معروفا عندهم وفي دينهم والقصد
فيه توبيخه وتهديده وانه من اصحاب النار فلما عبر بالحياة وفعل النساء وجد بالوقاحة
وانه ينكر ما هو معروف بين رجال الله من الامم السابقة واللاحقة الثامن والتاسع والعاشر
ابن مسعود قوله حممة حس الحمم الفحم وما احرق من الخشب والعظام ونحوها والاستنجاء به
منهي لانه جعل رزقا للجن فلا يجوز افساده عليهم وفيه ايضا انه اذا مس ذلك المكان ونا له
ادنى غمز وضغط يفتت لرخاوته فيتعلق به شي منه ملوثا بما يلقاه من تلك النجاسة
وفي معناه الاستنجاء بالتراب وفتات المدر ونحوهما والله اعلم باب السواك الفصل
الاول الحديث الاول ابو هريرة قوله لولا ان اشق شق على الشي يشق شقا
ومشقة والاسم منه الشق بالكسر قض لولا يدل على انتفاء الشي لثبوت غيره والحقيقة
انها مركبة من لو ولا ولو يدل على انتفاء الشي لانتفاء غيره فيدل هنا مثلا على انتفاء
الامر لانتفاء المشقة وانتفاء النفي ثبوت فيكون الامر منتفيا لثبوت المشقة وفيه دليل
على ان الامر للوجوب لا للندب من وجهين احدهما انه نفى الامر مع ثبوت الندبية فلو كان
للندب لما جاز ذلك وثانيهما انه جعل الامر ثقلا ومشقة عليهم وذلك انما يتحقق اذا

كان

كان دليلا على الوجوب اقول اذا كان لولا يستدعي امتناع الشي لوجود غيره وظاهر ان
المشقة نفسها ليست بثابتة فلا بد من مقدر اي لولا خوف المشقة او توقعها لامرتهم قال
الشيخ التنفيد ابو اسحق الشيرازي في كتاب اللمع في الاصول في هذا الحديث دليل على
ان الاستدعاء على وجه الندب ليس بامر حقيقة فان السواك عند كل صلوة مندوب اليه
وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يامر به فدل على ان المندوب اليه غير مامور به نه
السواك بالكسر والمسواك ما يدلك به الاسنان من العيدان يقال ساك فاه يسوكه اذا
دلكه بالسواك فاذا لم يذكر الفم قلت استاك مح يستحب ان يستاك بعود من
اراك وبما يزيل التغير من الخرقة الخشنة والسعد والاشنان والاصبع ان لم يكن
لينة ان لم يجد غيرها عند بعض الاصحاب ويستحب ان يبدا في سواكه بالجانب الايمن
من فمه عرضا ولا يستاك طولا ليلا يدمي لحم اسنانه فان خالف صح مع كراهته
اقول عرضا في قوله حال من الفم كذا في شرح الامام الرافعي رضي الله عنه الثاني
شريح قوله اذا دخل بيته مظ وانما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الغالب
انه لا يتكلم في الطريق والفم يتغير بالسكوت فيستاك ليزيله وهو تعليم لامته فمن سكت
ثم اراد التكلم مع صاحبه يستاك لذلك ليلا يتاذى من رايحة فمه الثالث حذيفة
قوله للتهجد تو اخذ التهجد من الهجود وهو النوم يقال هجدته فتهجد اي ازلت هجوده نحو مرضته
فالتهجد التيقظ ولما كان الذي يريد التعبد لربه في جوف الليل يتيقظ ليصلي عبر
عن صلوة الليل بالتهجد قوله يشوص نه اي يدلك اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاك
من سفل الى علو واصل الشوص الغسل ومن في من الليل تبعيضية مفعول التهجد
لقوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك اي عليك بعض الليل فتهجد به عبادة زايدة
لك على الصلوات الخمس الرابع عايشة قوله عشر من الفطرة اي عشر خصال من السنة
حس اي من سنة الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم واول من امر بها ابرهيم عليه السلم فذلك
قوله واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن مح معناه انها من سنن الانبياء عليهم السلم
وفي بعضها خلاف في وجوبه كالختان والمضمضة والاستنشاق ولا يمتنع قران الواجب
بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده والايتاء واجب
والاكل مباح فالختان واجب عند الشافعي وكثير من العلماء على الرجال والنساء
وسنة عند مالك واكثر العلماء والتقليم سنة ويستحب ان يبدا بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى
ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم الخنصر اليسرى الى ابهامها ثم بخنصر الرجل اليمنى ويختم
بخنصر اليسرى ونتف الابط سنة ويحصل ايضا بالحلق والنورة وقص الشارب سنة
ويستحب ان يبدا باليمين ولو ولي غيره قصه جاز من غير هتك مروة ولا حرمة بخلاف

الابط والعانه والمختار ان يقص الشارب حتى يبدو طرف الشفه ولا يحفه من اصله واما معنى
قوله صلى الله عليه وسلم احفوا الشوارب فاحفوا ما طال على الشفتين وغسل البراجم اى عقد
الاصابع ومفاصلها وهي بفتح البا جمع برجمة بضم البا والجيم سنه ليست مختصة بالوضوء ويلحق
بها ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن وقعر الصماخ وما يجتمع في داخل الانف وكذا جميع الوسخ
في البدن وانتقاص الما بالقاف والصاد المهملة فسره وكيع بالاستنجا وابو عبيده وغيره بانتقاص
البول بسبب استعمال الما في غسل المذاكير فانتقاص الما هو ان يغسل مذاكيره ليرتد
البول لانه اذا لم يغسل نزل منه الشي بعد الشي فيعسر استبراوه فلا يخلو الما من ان يراد
به البول فيكون المصدر مضافا الى المفعول او ان يراد به الما الذي يغسل به فيكون مضافا
الى الفاعل على معنى التعديه والانتقاص يكون متعديا ولازما قال عدي بن الرعلا **شعر**
لم ينقص مني المشيب قلامه الان حين بدا الب واكيس **قوله** اعفا اللحيه توفيرها
يقال عفا الشعر والنبت اذا كثر وعفوته انا واعفيته لغتان وقص اللحيه كان من
صنع الاعاجم وهو اليوم شعار كثير من المشركين كالافرنج والهنود ومن لا خلاق له في الدين
من الفرق الموسومه بالقلندريه طهر الله عنهم حوزة الدين **قوله** نسيت العاشره مفرغ
ونسيت ماول اي لم اذكر العاشره فيما اظن شيا من الاشيا الا ان يكون المضمضه
حس الختان وان كان مذكورا في جمله السنن فانه واجب عند كثير من العلما وذلك
انه من شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر قال بعضهم الدليل على وجوب الختان ان ستر
العوره واجب وكشفها جاز لحاجه الختان فلو لم يكن الختان واجبا لما جاز ترك الواجب
لتحصيل المندوب وايضا ان قطع عضو سليم حرام وهنا جاز فلو لم يكن القطع واجبا لبقي اصل
التحريم على ما كان وايضا اذا لم يختتن يبقى البول في القلفه فيمنع صحة الصلوة **ع ٥ ع**
الفصل الثاني الاول عايشه **قوله** مطهره **مظ** هي مصدر ميمي يحتمل ان يكون بمعنى
الفاعل اي مطهر للفم وكذا المرضاة اى محصل لرضى الله تعالى ويجوز ان يكون بمعنى المفعول
اي مرضي للرب واقول يمكن ان يقال انهما مثل مبخله ومجبنه اى السواك مظنه للطهاره والرضى
اي يحمل السواك الرجل على الطهاره ورضى الله وعطف مرضاة يحتمل الترتيب بمعنى الاخبار عنهما
وتفويض الترتيب على الذهن فيكون الطهاره به علة الرضى وان يكونا مستقلين في العليه
الثاني ابو ايوب **قوله** اربع احصر **مظ** كلام التوربشتي حيث قال في الحيا ثلث روايات احدها
بالحا المهمله وبالبا التحتانيه يعني به ان ما يقتضي الحيا من الدين كستر العوره وترك الفواحش
وغير ذلك لا الحيا الجبلي نفسه فان جميع الناس فيه مشترك وثانيها الختان بخا معجمه
وتا فوقها نقطتان وهو من سنه الانبيا كما سبق وثالثها الحنا بالحا المهملة والنون
المشدده وهو ما يخضب به وهذه الروايه غير صحيحه ولعلها تصحيف لانه يحرم على الرجال

خضاب

خضاب اليد والرجل تشبها بالنسا واما خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا صلى الله عليه وسلم
فلا يصح اسناده الى المرسلين **الثالث** عايشه **قوله** فيستيقظ يجوز فيه الرفع للعطف
ويكون النفي منصبا عليهما معا والنصب جوابا للنفي كقوله تعالى فتطردهم فتكون
من الظالمين فانه جواب لقوله ما من حسابك عليهم من شي لان الاستيقاظ مسبوق بالنوم
كانه مسبب عنه وفي ايرادها كذا على سبيل الاطناب اشاره الى ان ذلك كان
دابه وعادته في تلك الحاله المالوفه ولو قيل لا يستيقظ من نوم الا يتسوك لم يفد هذه
الفايده **مظ** وانما يتسوك عند الاستيقاظ لازاله تغير الفم الحاصل بالنوم فيتطيب به اذا ذكر
الله او قرا القران او تكلم مع الملك والانس ولتقديم وابه **الرابع** عايشه **قوله** فابدا به **مظ**
يعني فابدا باستعماله قبل الغسل لتنالني بركه فم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل
على ان استعمال سواك الغير برضاه غير مكروه وهي انما فعلت لما بين الزوج والزوجه
من الانبساط **الفصل الثالث الاول** ابن عمر **قوله** اتسوك بالشمعاعيل اري
غدفان ورفع الفعل كقوله **مصراع** الا ايهذا اللايمي احضر الوغى **ك** والمفعول الاول
الضمير المستتر في الفعل والثاني المنصوب البارز وقد تقرر ان يكون الفاعل والمفعول
في باب علمت واحدا وفي المنام ظرف اي اريت نفسي في المنام متسوكا ومعنى كبر
اي قدم الكبير على الصغير في مناوله السواك **الثاني** ابو امامه **قوله** لقد خشيت جواب
قسم محذوف اي والله لقد خشيت ان استاصل لثتي من كثره استعمال السواك بسبب
وصيه جبريل ومداومتي عليها **الثالث** انس **قوله** في السواك اي في شانه وامره وفايدته
هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ويوحي ملازمتهم اياه لكونه
مطهره للفم ومرضاه للرب وقوله اكثرت عليكم والمفعول محذوف اى اطلت الكلام
في السواك عليكم **الرابع** عايشه **قوله** يستن به الاستنان استعمال السواك وهو افتعال
من الاسنان اي يمره عليها وفي حديث عايشه رضي الله عنها فاخذت الجريده فسننته بها
اي سوكته بها وقيل الاستنان ماخوذ من السن وهو امرار الشي الذي فيه حروشه
على شي اخر ومنه المسن الذي يسحد به الحديد وفيه من الادب تقديم حق الاكبر من
الحاضرين على من هو اصغر منه في السلام والشراب والطيب ونحوها وفيه ان استعمال
سواك الغير ليس بمكروه على ما يذهب اليه بعض من يتقزز الا ان السنه فيه ان
يغسله ثم يستعمله **قوله** ان كبر هو الوحي به ان اوحي ان فضل السواك ان يقدم من هو
اكبر من الاخر **الخامس** عايشه **قوله** سبعين مفعول مطلق او ظرف اى تفضل
مقدار سبعين والضعف مثل يزيد به مثل العدد المذكور **غب** الضعف هو من
الالفاظ المتضايفه كالنصف والزوج وهو تركيب قدرين متساويين ويختص

بالعدد فاذا قيل اضعفت الشي وضعفته ضممت اليه مثله فصاعدًا فاذا قلت اعط فلانًا ضعفين فانه يجري مجرى الزوجين في ان كل واحد منهما ضاعف الآخر فلا يخرجان عن الاثنين قال فاتهم عذابًا ضعفًا من النار سالوا ان تعذبهم عذابًا بضلالهم وعذابًا باضلالهم السادس ابو سلمه مضى شرحه في الفصل الاول من الباب قوله حديث حسن صحيح يعني له اسنادان احدهما صحيح والآخر حسن ٥ باب سنن الوضوء مظ لم يرد بالسنن سنن الوضوء فقط بل اريد افعال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله من الفرائض والسنن يقال جاء في السنه كذا اي في الحديث ٥ الفصل الاول الحديث الاول ابو هريره قوله فانه لا يدري قض اذا ذكر الشارع حكمًا وعقبه وصفًا مصدرًا بالفاء او بان او بهما كان ذلك ايماء الى ان ثبوت الحكم لاجله مثال ان قوله انها من الطوافين عليكم والطوافات بعد قوله انها ليست بنجسه ومثال الفاء قوله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يحج فليمت ومثال الجمع قوله صلى الله عليه وسلم في المحرم فانه يحشر ملبيًا بعد قوله لا تقربوه طيبًا وقوله فانه لا يدري اين باتت يده فانه يدل على ان الباعث على الامر بالغسل احتمال النجاسه ٥ روى محيي الدين عن الشافعي وغيره من العلماء ان اهل الحجاز كانوا يستنجون بالاحجار وبلادهم حارة فاذا ناموا عرقوا فلا يومن ان يطوف يده على الموضع النجس او على بثره او على قمله او غير ذلك وفي الحديث مسائل منها ان الماء القليل اذا وردت عليه نجاسة نجس وان قلت ولم يتغير ومنها الفرق بين ورود الماء على النجاسه وبين ورودها عليه فانها اذا وردت عليه نجسته وان كان كثيرًا دون القلتين واذا ورد عليها ازالها وان كان قليلًا ومنها ان موضع الاستنجاء لا يطهر بالاحجار بل يبقى نجسًا معفوًا عنه في حق المصلي ومنها استحباب غسل النجاسه ثلثًا فانه اذا امر به في المتوهمه ففي المحققه اولى ومنها استحباب الاخذ بالاحتياط في العبادات وغيرها ما لم يخرج الى حد الوسوسه ومنها استعمال الفاظ الكنايات فيما يتحاشى من التصريح به حيث قيل لا يدري اين باتت يده ولم يقل فلعل يده وقعت على دبره او ذكره او على نجاسة والنهي عن الغمس قبل غسل اليد مجمع عليه لكن الجماهير على انه نهي تنزيه لا تحريم فلو غمس لم تفسد الماء ولم ياثم الغامس تو هذا في حق من بات مستنجيًا بالاحجار معرورًيا ومن بات وحاله على خلاف ذلك ففي امره سعه ويستحب له ايضًا ان يغسلها لان السنه اذا وردت لمعنى لم يكن لتزول بزوال ذلك المعنى حس علق النبي صلى الله عليه وسلم غسل اليدين بالامر الموهوم وما علق بالموهوم لا يكون واجبًا فاصل الماء واليدين على الطهاره فحمل الاكثرون هذا الحديث على الاحتياط وذهب الحسن البصري واحمد في احدى الروايتين الى الظاهر واوجبا الغسل وحكما بنجاسه الماء الثاني ابو هريره قوله فليستنثر استنثر حرك النثره وهي طرف الانف ويجوز

ان يكون بمعنى نثرت الشي اذا بددته تو وقض الخيشوم اقصى الانف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو موضع الحس المشترك ومستقر الخيال فاذا نام تجتمع فيه الاخلاط ويبس عليه المخاط ويكل الحس ويتشوش الفكر فيرى اضغاث احلام فاذا قام من موضعه وترك الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر الخضوع والقيام على حقوق الصلوة واداء آدابها قال التوربشتي ما ذكر هو من طريق الاحتمال وحق الادب دون الكلمات النبويه التي هي مخازن الاسرار الربوبيه ومعادن الحكم الالهيه ان لا يتكلم في هذا الحديث واخواته بشي فان الله تعالى خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرائب المعاني وكاشفه عن حقائق الاشياء ما يقصر عن بيانه باع الفهم ويكل عن ادراكه بصر العقل وقيل المشاعر الخمسه كل منها آله العلم وطريق معرفه الله تعالى سوى الخيشوم فلذلك كان مقترب الشيطان وموضع دخوله فيه اقول ولعل خلافه اولى لان انسب المشاعر بعالم الارواح حس الشم ولذلك حبب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيب وحرم عليه تناول ما يخالفه وقال ابو الطيب شعر مسكيه النفحات الا انها وحشيه بسواهم لا تعبق ٥ ولان الشيطان اللص انما يهم بقطع الطريق الموصل وسد مسالك روح الله الى قلب العبد وانشد شيخنا شيخ الاسلام في العوارف للعامري شعر ايا جبلي نعمان بالله خليا طريق الصبا يخلص الي نسيمها ٥ اجد بردها او تشف مني حرارة ٥ على كبد لم يبق الا صميمها ٥ فان الصبا ريح اذا ما تنسمت ٥ على قلب محزون تجلت همومها ٥ اشار الشيخ بالجبلين الى الشيطان والنفس الاماره ٥ روى محيي الدين عن القاضي عياض يحتمل بيتوته الشيطان في الخياشيم ان تكون على الحقيقه فان الانف احد المنافذ التي يتوصل منها الى القلب لا سيما وليس من منافذ الجسم ما ليس عليه غلق سواه وسوى الاذنين وفي الحديث ان الشيطان لا يفتح غلقًا وجاء في التثاؤب الامر بكظمه من اجل دخول الشيطان حينئذ في الفم ويحتمل ان يكون على الاستعاره فانما ينعقد من الغبار ورطوبه الخياشيم قذر يوافق الشيطان الثالث عبد الله قوله فاكفاه يقال كفات الاناء اذا كببته واذا امليته ثم ادخل يده اي في الاناء ثم استخرجها اي يده من الاناء مع الماء وفيه اشاره الى انه قبل غسل اليدين ما ادخلها فيه بل اكفاء الماء عليها وعند غسل الرجلين صب الماء عليهما وفيه ان الماء بعد ادخال اليد في المرة الثانيه بقي على طهارته وطهوريته غير مستعمل اللهم الا ان يقال انه نوي جعل اليد آلة له وقوله بدا بمقدم راسه الى آخره تفسير لقوله فاقبل بهما وادبر ومذهب مالك ان المستعمل في الحدث طهور وكرهه مع وجود غيره لاجل الخلاف وكذا الحكم عنده في الماء القليل تحله نجاسة ولم تغيره قال ابو حامد في الاحياء وكنت اود ان مذهب الشافعي كمذهب مالك في ان الماء وان

قل فلا ينجس الا بالتغير اذ الحاجة ماسة اليه ومثار الوسواس اشتراط القلتين ولاجله
شق على الناس ذلك وهو لعمري سبب المشقة ومما لا اشك فيه ان ذلك لو كان مشروطا
لكان اولى المواضع بتعسر الطهارة مكة والمدينة اذ لا يكثر فيهما المياه الجارية ولا الراكدة
الكثيرة ومن اول عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخر عصر الصحابة لم ينقل واقعة
في الطهارة ولا سؤال عن كيفية حفظ الماء من النجاسات فكانت اواني مياههم يتعاطاها
الصبيان والاماء والذين لا يحترزون عن النجاسات وتوضى عمر في جرة نصرانية كالصريح
في انه لم يعول الا على عدم تغير الماء وكان استغراقهم جميع الهمم والكد في تطهير القلوب
وتساهلهم في امر الظاهر قال المولف وانما اطنبنا الكلام في هذا الحديث لان ما ذكر
في المصابيح في الصحاح بلفظه لم يوجد الا في رواية مالك والنسائي واما معناه فما ذكرته
في المتفق عليه عقيبه وبقية الروايات انما اوردتها تنبيها على ان ما في المصابيح منها ٥
الرابع والخامس طاهران **السادس** عثمن **قوله** ثلثا ثلثا اي غسل كل عضو من اعضاء
الوضوء ثلث مرات انما توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة واخرى مرتين
وثلثة تعليما للامة ان كل ذلك جائز والاكمل اكمل والزيادة على الكمال نقصان وخطاء
وظلم واساءة كما سيرد **السابع** عبد الله **قوله** بما بالطريق الطرف الاول خبر كان والثاني
صفة ماء اي كنا اذ نحن بماء كائن في طريق مكة وتعجل بمعنى استعجل كقوله تعالى فمن
تعجل في يومين حتى طلبوا تعجيل الوضوء عند فوات العصر فتوضوا واعاجلين كقوله تعالى اذا
قمتم الى الصلوة فاغسلوا اي اذا اردتم القيام الى الصلوة فاغسلوا وقوله ويل لهم مبتدا
وخبر كقولك سلام عليك قال ابو البقاء ويل للذين يكتبون ابتدا وخبر ولو نصب
لكان له وجه على ان يكون التقدير الزمهم الله ويلا واللام للتبيين لان الاسم لم يذكر
قبل المصدر والويل مصدر لم يستعمل منه فعل لان فاءه وعينه معتلتان والعقب ما اصاب
الارض من موخر الرجل الى موضع الشراك نه الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب
وكل من وقع في هلكة دعا بالويل وخص العقب بالعذاب لانه العضو الذي يغسل
فالتعريف فيه للعهد وقيل اراد صاحب العقب فحذف المضاف وانما قال لانهم كانوا لا
يستقصون على ارجلهم في الوضوء قال محيي الدين في هذا الحديث دلالة على وجوب غسل
الرجلين وان المسح لا يجزي وعليه جمهور الفقهاء في الاعصار والامصار وقالوا ايضا
لا يجب المسح مع الغسل وهو مذهب ابي داود لم يثبت خلاف هذا من احد يعتد به في الاجماع
وقالت الشيعة الواجب مسحهما وان وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن
مختلفة وعلى صفات متعددة متفقون على غسل الرجلين وقوله صلى الله عليه وسلم ويل
للاعقاب من النار وعيد وتهديد عظيم لمن لم يستكمل الغسل فهو دليل الوجوب وقدم

من حديث عمرو بن شعيب عن جده ان رجلا قال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بماء فغسل
كفيه ثلثا الى ان قال ثم غسل رجليه ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او
نقص فقد اساء وظلم وهذا حديث صحيح اخرجه ابو داود وغيره بالاسانيد الصحيحة انتهى
كلامه وذهبت الشيعة الى انه يمسح على الرجلين لقوله تعالى وامسحوا برؤسكم
وارجلكم فانه تعالى عطف الرجل على الراس والراس ممسوح فكذا الرجل قلنا وقد
قرى بالنصب عطفا على قوله وايديكم واذا ذهب الى المسح بقي مقتضى النصب غير
معمول به بخلاف العكس فان المسح مغمور بالغسل على ان الاحاديث الصحيحة التي
كادت تبلغ مبلغ التواتر معاضدة لقراءة النصب فوجب تاويل القراءة بالكسر وفيه وجوه
احدها العطف على الجوار كقوله تعالى عذاب يوم اليم فالاليم صفة العذاب فاخذ
اعراب اليوم للمجاورة وقوله تعالى عذاب يوم محيط وحور عين بالجر بعد قوله يطوف
عليهم ولدان مخلدون باكواب واباريق لان حور لا يصلح عطفها على اكواب لان
الحور لا يطاف بها وقولهم جحر ضب خرب وفائدة العطف ما قاله صاحب الكشاف الكتاب
المعطوف اي الارجل المغسولة عن المعطوف عليه وهو الرؤس الممسوحة قلة انصباب الماء
على الارجل لانها مظنة لافراط الصب عليها والثاني قول ابن الحاجب هذا الاسلوب
اي عطف ارجلكم على رؤسكم مع ارادة كونها مغسولة من باب الاستغناء باحد
الفعلين عن الآخر والعرب اذا اجتمع فعلان متقاربان في المعنى ولكل واحد منهما متعلق
جوزت ذكر احد الفعلين وعطف متعلق المحذوف على المذكور على حسب ما يقتضيه
لفظه حتى كانه شريكه في اصل الفعل قال **شعر** يا ليت بعلك قد غدا متقلدا سيفا ورمحا
وكقول الآخر **مصراع** علفتها تبنا وماء باردا والثالث قول الزجاج يجوز ارجلكم بالخفض
على معنى فاغسلوا لان قوله الى الكعبين قد دل عليه لان التحديد يفيد الغسل كما في قوله
الى المرافق ولو اريد المسح لم يحتج الى التحديد كما قال الله تعالى في الرؤس فامسحوا برؤسكم
من غير تحديد وتسبيق الغسل على المسح كما قال الشاعر **مصراع** متقلدا سيفا ورمحا وكان
حاصل قول ابن الحاجب من هذا والله اعلم **الثامن** المغيرة **قوله** فمسح بناصيته **قض**
اختلفوا في المسح على العمامة فمنعه ابو حنيفة رضي الله عنه ومالك مطلقا وجوز الثوري
واحمد وداود الاقتصار على مسحها الا ان احمد اعتبر ان يكون التعميم على طهر كلبس
الخف وقال الشافعي لا يسقط الفرض بالمسح عليها لظاهر الآية الدالة على وجوب الصاق
المسح بالراس والاحاديث المعاضدة لها لكن لو مسح من راسه ما يطلق عليه اسم المسح
وكان يعسر عليه رفعها وامر اليد المبتلة عليها بدلا الاستيعاب كان حسنا **التاسع**
عائشة **قوله** يحب التيمن قال الشيخ محيي الدين في قوله ما استطاع اشارة الى شدة المحافظة

على اليمن وهذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي انما كان من باب التكريم والتشريف كلبس الثوب والسراويل والخف ودخول المسجد والسواك والاكتحال وتقليم الاظفار وقص الشارب وترجيل الشعر وهو مشطه ونتف الابط وحلق الراس والسلام من الصلوة وغسل اعضاء الطهارة والخروج من الخلاء وخروج المسجد والامتخاط والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل والخف وما اشبه ذلك فيستحب فيه التياسر وذلك كله لكرامة اليمين وشرفها واجمع العلماء على ان تقدم اليمين على اليسار من اليدين والرجلين في الوضوء سنة لو خالفها فاته الفضل اقول قوله في طهوره وترجله وتنعله يدل من قوله في شانه باعادة العامل ولعله صلى الله عليه وسلم انما بدا فيها بذكر الطهور لانه فتح لابواب الطاعات كلها فبذكره يستغني عنها كما سبق في قوله الطهور شطر الايمان وثنى بذكر الترجل وهو يتعلق بالراس وثلث بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضاء والجوارح فيكون كبدل الكل من الكل ا ه الفصل الثاني ن الاول ابو هريرة قوله اذا لبستم واذا توضاتم خصا بالذكر وكرر اداة الشرط ليوذن باستقلالهما وانهما يستتبعان جميع ما يدخل في الباب اما التوضي فقد سبق ذكره انفا واما اللباس فانه من النعم الممتن بها في قوله تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سواتكم وريشا اشعار بان التستر باب عظيم في التقوى ولذلك حين عصى ادم ربه عاقبه بابداء السوءة ونزع لباس التقوى عنه تو قوله فابدوا بايامنكم الحديث كذا وجدناه في نسخ المصابيح والرواية المعتد بها بميامنكم ولا فرق بين اللفظين من طريق العربية فان الايمن والميمنة خلاف الايسر والميسرة غير ان الحديث تفرد ابو داود باخراجه في كتابه ولفظه بميامنكم فعلينا ان نتبع لفظه قال المولف وقد وجدت في كتاب ابي داود في باب النعال وفي شرح السنة وفي شرح صحيح مسلم للنواوي كما في كتاب المصابيح بايامنكم وقال تفرد ابو داود باخراجه وقد اخرجه الامام احمد بن حنبل في مسنده ايضا برواية ابي هريرة الثاني سعيد قوله لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله قض هذه الصفة حقيقة في نفي الشيء ويطلق مجازا على نفي الاعتداد به لعدم صحته كقوله عليه السلام لا صلوة الا بطهور او كماله كقوله لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد والاول اشيع واقرب الى الحقيقة فيتعين المصير اليه ما لم يمنعه مانع وههنا محمول على نفي الكمال خلافا لاهل الظاهر لما روي ان ابن عمر وابن مسعود انه عليه السلام قال من توضا فذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضا ولم يذكر اسم الله كان طهورا لاعضاء وضوءه ولم يرد به الطهور عن الحدث فانه لا يتجزى بل الطهور عن الذنوب الرابع الى الحادي عشر ابن عباس قوله بالسباحتين تو يعني بهما المسبحتين وهما السبابتان والسباحة والمسبحة من التسميات الاسلامية وضعوها

[margin note, vertical, partly illegible: والاكل والشرب والمصافحة واخذ الهدية ... وما كان من ضد ذلك كدخول الخلاء ... صح]

مكان السبابة لما في السبابة من المعنى المكروه والابهام الاصبع وهي مونثة والجمع اباهيم شف فيه ارشاد الى ان باطنهما هو البادي للناظر منهما وظاهرهما هو الملتصق بالراس وهو غير البادي منهما الثاني عشر الربيع قوله صدغيه الصدغ ما بين الاذن والعين ويسمى ايضا الشعر المتدلي عليه صدغا حس اختلفوا في تكرار مسح الراس هل هو سنة ام لا فذهب اكثرهم الى انه يمسح مرة واحدة ومنهم الايمة الثلثة والمشهور من مذهب الشافعي ان المسح ثلثا سنة بثلث مياه جدد الثالث عشر عبد الله قوله مسح راسه بماء غير فضل تو اي اخذ له ماء جديدا ولم يقتصر على البلل الذي بيديه وهذا الحديث مخرج في كتاب مسلم ولا شك ان المولف لم يشعر انه في كتاب مسلم ونقله عن كتاب الترمذي فجعله من جملة الحسان اقول لا عليه ان ورد الحديث في الكتابين وذكره في قسم الحسان ولم يذكره في الصحاح وغايته انه ترك الاولى الرابع عشر ابو امامة قوله يمسح الماقين تو الماق طرف العين الذي يلي الانف قاله ابو عبيد الهروي وفي كتاب الجوهري الذي يلي الانف والاذن واللغة المشهورة موق العين وفيه لغة اخرى وهي ماق على مثال قاض وانما مسحهما على وجه الاستحباب مبالغة في الاسباغ ونظرا الى جد الكمال وذلك لان العين قلما يخلو من قذى ترميه من كحل وغيره او رمص يسيل منها فينعقد على طرف العين فيفتقر الى تنقيته وتنظيفه بالمسح والذي يقتضيه تفسير ابي عبيد مسح طرف العين مما يلي الانف والذي يقتضيه قول الجوهري مسح الماقين من كل عين وهذا امثل واحوط لان المعنى الذي يلي الانف وجدناه في مسح الطرف الاخر انتهى كلامه وانما قدم المولف ابن ماجة على ابي داود والترمذي ليرجع الضمير في ذكر اليهما وانما اثنا تردد حماد من راوي الحديث عن ابي امامة لان لفظه وقال يحتمل ان يكون عطفا على كان فيكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتقدير انه صلى الله عليه وسلم كان يغسل الوجه ويمسح الماقين ولم يوصل الماء الى الاذن وقال هما من الراس فيمسحان بمسحه وان يكون عطفا على قال فيكون من قول الراوي فالتقدير قال الراوي ذكر ابو امامة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل الوجه ويمسح الماقين ولم يغسل الاذنين لانهما من الراس حس اختلفوا في انه هل ياخذ للاذنين ماء جديدا فذهب الشافعي الى انهما عضوان على حالهما يمسحان بثلاث مياه جدد وذهب اكثرهم الى انهما من الراس يمسحان معه قال الزهري هما من الوجه يمسحان معه وقال الشعبي ظاهرهما من الراس وباطنهما من الوجه قال حماد يغسل ظاهرهما وباطنهما وقال ابو اسحق الاختيار ان يمسح مقدمهما مع الوجه ومؤخرهما مع الراس الخامس عشر عمرو بن شعيب قوله يسالة حال من فاعل جاء اي جاء سائلا عن الكمال كما مضى في الحديث الثالث والكلام

فيه حذف واضمار اي فاراد ان يريه ماسال عنه راي العين فقام وتوضا وغسل اعضاء
الوجه ومسح الراس والاذنين كلا منهما ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضو ولو اقتصر على القول
باغسل اعضاء الوضو ثلثا ثلثا لم يفد هذه الفايده اذ ليس الخبر كالمعاينه **قوله** فمن زاد على
هذا فقد اساء **قض** اي اساء الادب فان الازديا د استنقاص لما استكمله الشرع وتعد عما
حدله وجعل غايه التكميل وظلم باتلاف الماء ووضعه في غير موضعه قال ابن المبارك
لا امن اذا زاد على الثلث ان ياثم وقال احمد واسحق لا يزيد على الثلث الا رجل مبتلى واقول
يمكن ان يقال انه اساء الادب حيث زاد على مودبه وما يفعل ذلك الامن تعدى طوره
وجاوز حده حيث توهم انه اعلم منه ولا يصدر ذلك الا عن ابتلى بالجنون ومن توهم ذلك
فقد ظلم نفسه حيث عرضها لسخط الله ومقته هذا معنى قول ابن المبارك واحمد رضي الله عنهما
والله اعلم **السادس عشر** عبد الله بن المغفل **قوله** اي بني **تو** انكر الصحابي على ابنه في هذه
المساله لانه طمح الى ما لم يبلغه عملا وحالا حيث سال منازل الانبياء والاولياء وجعلها من
باب الاعتداء في الدعاء لما فيها من التجاوز عن حد الادب ونظر الداعي الى نفسه بعين الكمال
والاعتداء في الدعاء يكون من وجوه كثيره والاصل فيه ان يتجاوز عن موقف الافتقار
الى بساط الانبساط او يميل الى احد شقي الافراط والتفريط في خاصه نفسه وفي غيره
اذا دعا له او عليه والاعتدا في الطهور استعماله فوق الحاجه والمبالغه في تحري طهوريته
حتى يفضي به الى الوسواس انتهى كلامه فعلى هذا ينبغي ان يروي الطهور بضم الطاء ليشمل
التعدي في استعمال الماء والزياده على ما حد له **السابع عشر** ابي بن كعب **قوله** الولهان **تو**
هو مصدر وله يوله ولها وولهانا وهو ذهاب العقل والتحير من شده الوجد فسمي به شيطان
الوضو اما لشده حرصه على طلب الوسوسه في الوضو واما لالقائه الناس بالوسوسه في مهواه
الحيره حتى يري صاحبها حيران ذاهب العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان انتهى كلامه
يريد ان الولهان مصدر وضع موضع اسم الفاعل للمبالغه في تحيره لشده حرصه على ايقاع الناس
في التحير او تحير الناس بايقاع وسوسته فاسند اليه اسنادا مجازيا لانه حاملهم عليها كما
يقال ناقه ضبوث اي ضابثه والضابثه والضبث الجس والقبض على الشي وانما جعلت ضابثه
لما بها من السمن الداعي الى الضبث والجس مثل الحلوب والركوب كذا في اساس البلاغه
قوله وسواس الماء اي وسواس الولهان فوضع الماء موضع ضميره ومبالغه في كمال وسواسه
في شان الماء وفي ايقاع الناس في التحير حتى يتحير واهل وصل الماء الى اعضاء الوضو
والغسل او لم يصل وهل غسل مره او مرتين او اكثر او هل هو طاهر او نجس او بلغ
قلتين ام لا او غير ذلك **الثامن عشر والتاسع عشر** ظاهران **الفصل الثالث**
الاول ثابت **قوله** حدثك جابر من عاده المحدثين ان يقول القاري بين يدي الشيخ حدثك

فلان عن فلان يرفع اسناده وهو ساكت يقرر ذلك كما يقول الشيخ حدثني فلان عن فلان
ويسمعه الطالب **الثاني** عبد الله بن زيد **قوله** نور على نور اشاره الى قوله ان امتي غر
محجلون من اثار الوضو او هدايه على هدايه سنه على فرض يهدي الله لنوره من يشاء **الثالث**
عثمن **قوله** هذا وضو الانبياء قبلي مضى الكلام فيه **قوله** رواهما اي حديث عبد الله بن زيد
وحديث عثمن والنواوي ضعف حديث عثمن **الرابع** انس **قوله** يتوضا لكل صلوه في الحديث
اشعار بان تجديد الوضو كان واجبا ثم نسخ بشهاده الحديث الاتي **الخامس** محمد بن يحيي
قوله عمن متعلق بمعنى ارايت لا بلفظه اي اخبرني عمن اخذه والضمير بمعنى اسم الاشاره
والمشار اليه الوضو المخصوص **قوله** فقال حدثته اي حدثه معنى ما قاله لا بلفظه به
فان لفظه هو حدثني ونحو قوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون تري بالتاء والياء
فالياء التحتانيه هي اذا لفظ ما توعد به بعينه وبالتاء اذا بلفظ معنى ما توعد به لا لفظه
فالقايل في قوله فقال حدثته هو المسئول عنه في قوله ارايت وفي الحديث تنبيه على
فخامه امر السواك حيث اقيم مثل ذلك الواجب وكاد ان يكون واجبا عليه صلى
الله عليه وسلم والغسل بالحوصفه حنظله روى عن عروه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لامراه حنظله بن ابي عامر ما كان شانه قالت كان جنبا وغسلت
احدي شقي راسه فلما سمع الهيعه خرج فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت
الملئكه تغسله **السادس** عبد الله **قوله** وان كنت على نهر جار تتميم لاراده المبالغه
فيما ذكر اي نعم ذلك تبذير واسراف في الحديث والغالب على ذكر الاكثار
من الذنوب والخطايا اه **باب الغسل الفصل الاول الحديث**
الاول ابو هريره **قوله** اذا جلس الرجل **قض** شعبها الاربع يداها ورجلاها وقيل رجلاها
وشفراها ولذلك كنى عنها بالشعب وجهدها جامعها قال ابن الاعرابي الجهد بالفتح
من اسماء النكاح ولعله كنايه ماخوذه من الجهد بمعنى المبالغه واختلف العلماء في
وجوب الغسل بالايلاج فذهب جمهور الصحابه ومن بعدهم الى ان ايلاج الحشفه في
الفرج يوجب الغسل وان لم ينزل لهذا الحديث وغيره من الاخبار المعاضده له وذهب
سعد بن ابي وقاص في آخرين من الصحابه الى انه لا يجب الغسل ما لم ينزل وقال به الاعمش
وداود وتمسكوا بقوله عليه السلم الماء من الماء اي الاغتسال بالماء من اجل خروج الماء
وذلك يفيد الحصر عرفا واجيب بانه منسوخ بقول ابي بن كعب كان الماء من الماء
شي في اول الاسلام ثم ترك ذلك بعد وامر بالغسل اذا مس الختان الختان وزيح
التوربشتي التاويل الثاني وقال لانه يتناول سائر الهيات التي يتمكن بها المباشر من اربه
واذا فسر باليدين والرجلين اختصت بهيه واحده وانما عدل الى الكنايه بذكر

يذكر شعبها الاربع للاجتناب عن التصريح بذكر السفرين ولو اريد به اليدان والرجلان
لصرح بها وقيل جهدها حفزها ودفعها واري اهل الكلمه من الجهد الذى هو الجد في
الامر وبلوغ الغايه وانما عبر عنه بهذا اللفظ المبهم تنزهاعن التفوه بما يفحش ذكره
صريحا ماوجدالي الكنايه سبيلاً الا في صورة تدعوا الضروره الي التصريح على ما ذكر
في حديث مالك وغيره لتعلق الحد بذلك وقد اعتمد في هذا الحديث على فهم المخاطبين
فعبر عنه بالجهد والمراد منه التقاء الختانين عرفنا ذلك لحديث عائشه رضى الله عنها
حيث سالها ابوموسى رضى الله عنه عن ذلك فروت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل وهو حديث صحيح الثاني
والثالث ابن عباس رضى الله عنه قوله انما الماء من الماء احد الماءين هو المني والاخر
هو المغسول الذى يغتسل به اي وجوب الاغتسال بالماء من اجل خروج الماء الدافق
وقد صح انه منسوخ تو قول ابن عباس انما الماء من الماء في الاحتلام قول قاله من طريق التاويل
والاحتمال ولو انتهي الحديث بطوله اليه لم يكن لنا وله هذا التاويل وذلك ان ابا سعيد
الخدري رضى الله عنه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الي قباء
حتي اذا كنا في بني سالم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب عتبان فصرخ به
فخرج يجر ازاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعجلنا الرجل فقال عتبان يا رسول الله
ارايت الرجل يعجل عن امراته ولم يمن ماذا عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
الماء من الماء وهو حديث صحيح اخرجه مسلم في كتابه الرابع ام سلمه قوله ان الله لا
يستحيي تو اي لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحيي منا قالته اعتذارا من تصريحها بما ينقبض
عنه النفوس البشريه لاسيما بحضرة الرساله اي ان الله تعالى بين لنا ان الحق ليس مما يستحيى
منه وسواها هذا كان من الحق الذى الجات الضروره اليه وقالت عائشه نعم النساء
نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين قوله وتحتلم المراة في الصحيحين وكتاب
الحميدي وجامع الاصول بغير الهمزه وفي نسخ المصابيح بالهمزه قوله تربت يمينك ترب الشي
بالكسر اصابه التراب ومنه ترب الرجل اي افتقر كانه لصق بالتراب وقد ذكر ابو عبيد
اختلاف اهل العلم في معنى امثال هذه الكلمه وذلك يتعلق باختلاف مواضع الاستعمال
مثل قولهم لرجل قاتله الله ما افطنه وما اعقله ولآخر قاتله الله ما اخبثه فقولهم هذا
على معنى الدعاء عليه والذم له والاول على معنى المدح والتعجب من فطنته وعقله وذلك
يقع موقع قولك لله دره وقوله صلى الله عليه وسلم تربت يمينك كلمه لم يرد بها الدعاء
عليها وانما خرجت مخرج التعجب من سلامه صدرها وقوله فيم يشبهها ولدها قض هذا
استدلال على ان لها منيا كما للرجل مني والولد مخلوق منهما اذ لو لم يكن لها ماء وكان الولد

ما عرني حو

من مائه المجرد لم يكن يشبهها لان الشبه بسبب ما بينهما من المشاركه في المزاج الاصلي
المعد لقبول التشكلات والكيفيات المفيده من مبدعه تبارك وتعالى فان غلب
ماء الرجل ماء المراه وسبق نزع الولد الى جانبه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس
نزع الولد الى جانبها ولعله يكون انثى قوله فمن ايهما من فيه زايده فالمعنى اي الماءين
سبق يكون منه الشبه الخامس عائشه رضى الله عنها قوله ثلث غرفات وفي اصل
المالكي ثلث غرف قال حكم العدد من ثلثه الى عشره ان يضاف الى احد جموع القله
السته وهي افعل وافعال وافعله وفعله والجمع بالالف والتاء وبالواو والنون فان لم
يكن للمعدود جمع قله جئ بدله بالجمع المستعمل كقولك ثلثه سباع وثلثه ليوث فان كان
له جمع قله واضيف الي جمع كثره لم يقس عليه كقوله تعالى ثلثه قروء مع ثبوت اقراء ولكن
لا عدول عن الاتباع عند صحة السماع ومن هذا القبيل قول حمران ثم ادخل يمينه في الاناء
ثلث مرار مع ثبوت مرات فعلى هذا قول عائشه رضى الله عنها يقتضي ان يقال ثلث غرفات
لا غرف لان فعلا عند البصريين جمع كثره ويصح عند الكوفيين لان فعلا بضم الفاء
وكسرها جمع قله وهذا الحديث وقوله تعالى فاتوا بعشر سور يؤيد قولهم في فعل وقوله تعالى بلي
ثماني حجج في فعل السادس ابن عباس قوله غسلا بضم الغين كالغسول والمغتسل وهو الماء
الذى يغتسل به كالاكل لما يوكل والغسل ايضا الاسم من غسلت الشي غسلا بالفتح
والغسل الذى هو الاسم من غسلت بتسكين السين وبضمه والغسل بالكسر ما يغسل به الراس
من الخطمي وغيره قض ومن فوايد هذا الحديث الدلاله على ان الاولى تقدم الاستنجاء
وان جاز تاخيره لانهما طهارتان مختلفتان فلا يجب الترتيب بينهما واستعمال اليسري فيه
ودلكها على الارض مبالغه في انقائها وازاله ما علق بها والوضوء قبل الغسل اختلف في
وجوبه فاوجبه داود مطلقا وقوم اذا كان محدثا او كان الفعل مما يوجب الجنابه والحدث
ومنصوص الشافعي ان الوضوء يدخل في الغسل فيجزيه لهما وهو قول مالك وتاخير غسل
الرجلين الى آخر الغسل هو مذهب ابي حنيفه وقول الشافعي والمذهب ان لا يوخر لروايه
عائشه رضى الله عنها والتنحي اي التباعد عن مكانه لغسل الرجلين وترك التنشف لانه صلى
الله عليه وسلم لم ياخذ الثوب وجواز النفض والاولي تركه لقوله صلى الله عليه وسلم
اذا توضاتم فلا تنفضوا ايديكم ومنهم من حمل النفض ههنا على تحريك اليدين في المشي وهو
تاويل بعيد السابع عائشه رضى الله عنها قوله فرصه هي بالكسر قطعه قطن او خرقه
او صوف يمسح بها المراة من الحيض ومن مسك صفه لفرصه ومتعلق الجار محذوف
اما ان يقدر خاصا او عاما فعلى الاول التقدير فرصه مطيبه من مسك وهذا التفسير
موافق لما ورد في الصحاح فرصه ممسكه حس اي خذي قطعه من صوف مطيبه بمسك

وانكر العسي هذا الا انهم لم يكونوا اهل وسع يجدون المسك فعلى هذا قالوا انكون الروايه
فرصه من مسك بفتح الميم اي من جلد عليه صوف وعلى ان يكون المتعلق عاما اي فرصة
كانه من مسك لا يجوز ان يراد بالمسك الطيب لان الفرصه لا يكون مسكا فيجب ان يقال
كما في الغاو ان الممسكه الخلق التي مسك كثيرا ولا يستعمل الجديد للانتفاع ولان الخلق
اصلح لذلك واوفقه تو هذا القول امتن واحسن واشبه بصورة الحال ومن الدليل على
صحة ذلك قوله فتطهري بها ولو كان المعنى على انها متطيبه بالمسك لقال فتطيبي بها
ولانه صلى الله عليه وسلم امرها بذلك لازاله اثر الدم عند التطهر ولو كان لازالة الرايحه
الحاصله من المحيض لامر به بعد ازاله اثر الدم وسبحان الله فيه معنى التعجب الكشاف الاصل
في ذلك ان يسبح الله في رؤيه التعجب من صنايعه ثم كثر حتى استعمل في كل متعجب منه
ومعنى التعجب في الحديث ان يقال كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذي لا يحتاج الانسان في
فهمه الى فكر الثامن ام سلمه قوله اشد ضفر راسي ابو عبيد الضفر بالضاد فتح الشعر
وادخال بعضه في بعض والضفيره الذوايبه تو الحثو والحثي الاثاره يقال حثا يحثو حثوا
وحثى يحثي حثيا ومعنى الحثيات التارات التي ينثر فيها الماء بيديه ونفضها على راسه ويمكن
ان يراد بالحثيه القبضه الواحده التي تعم سائر البدن وهذا اقرب وعلى هذا فالحثيات
بمعنى الغسلات الثلث وعلى الاول انما نص فيه على الثلث لان الكفايه في افاضة
الماء على سائر الجسد يحصل بها في غالب الاحوال وعلى الثاني يكون التنصيص فيها على الثلث
على وجه الاستحباب دون الوجوب قوله ان تحثي شف هو باسكان الياء لانه خطاب
للمونث فنصبه بحذف النون اذ اصله تحثين حذفت نونه بان الناصبه للمضارع ولا يجوز
فتح الياء حس العمل على هذا عند عامة اهل العلم ان نقض الضفاير لا يجب في الغسل اذا
كان الماء يتخللها والا يجب النقض لقوله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابه فاغسلوا
الشعر وانقوا البشره وهو غريب الاسناد وقال ابرهيم النخعي نقض الضفاير واجب على كل
حال شف في قوله صلى الله عليه وسلم انما يكفيك ان تحثي على راسك الى آخره دليل على
ان الدلك في الغسل غير واجب وعلى ان المضمضة والاستنشاق غير واجبين التاسع
انس رضي الله عنه قوله بالمد وهو رطل وثلث رطل بالبغدادي والصاع اربعة امداد
العاشر معاذة قوله اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابرز الضمير ليعطف عليه
المظهر فان قلت كيف يستقيم العطف اذ لا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت هو على تغليب المتكلم على الغايب كما غلب المخاطب على الغايب في قوله تعالى اسكن
انت وزوجك الجنه عطف وزوجك على انت فان قلت الفايده في تغليب اسكن هي ان
آدم كان اصلا في سكنى الجنه وحواء تابعة له فما الفايده فيما نحن فيه قلت الايذان بان

النساء محل الشهوات وحاملات للاغتسال فكن اصلا فيه قوله بيني وبينه حظ اي موضع
الاناء بيني وبينه وهو واسع الراس نجعل ايدينا فيه ونأخذ الماء فيبادرني واسبقه وياخذ
قبلي وفيه دليل على ان الماء الذي غمس فيه الجنب يده طاهر مطهر شف فيه دليل على
ان فضل ماء الجنب طهور فان كل واحد من النبي صلى الله عليه وسلم ومن عايشه رضي
الله عنها اغتسل بما فضل عن صاحبه فان قلت لم لا يجوز ان يكون التقدير اغتسل انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء مشترك بيني وبينه فيبادرني ويغتسل ببعضه
ويترك ما بقي فاغتسل انا منه قلت يخالفه الحديث الآتي في آخر باب مخالطة الجنب وهو
انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المراه بفضل الى قوله وليغترفا جميعا والله اعلم

الفصل الثاني

الاول عايشه رضي الله عنها قوله شقايق الرجال تو اي نظايرهم
في الخلق والطباع كانهن شققن منهم ولان حواء خلقت من ادم عليه السلم وشقيق
الرجل اخوه لانه شق من نسبه وذلك باعتبار انهما شقا من ماء واحد قال
الشاعر شعر يا ابن امي ويا شقيق نفسي انت خليتني لامر شديد مظ فيه من الفقه
اثبات القياس والحاق حكم النظير بالنظير فان الخطاب اذا ورد بلفظ الذكور كان خطابا
للنساء الا في مواضع مخصوصه وقال ظاهر الحديث يوجب الاغتسال اذا راى البلة وان
لم يتيقن انها الماء الدافق وهو قول جماعة من التابعين واكثر العلماء على انه لا يجب
الاغتسال حتى يعلم انه بلل الدافق واستحبوا الغسل احتياطا ولم يختلفوا في عدم وجوب
الغسل اذا لم ير البلل وان راى في النوم انه احتلم الثاني عايشه قوله اذا جاوز الختان
وقيل جاء في بعض الروايات اذا التقى الختانان تو اي اذا حاذى احدهما الآخر سواء تلامسا
ام لا يقال التقى الفارسان اذا تحاذيا وتقابلا وتظهر فايدته فيما اذا لف على عضوه خرقه ثم جامع
فان الغسل يجب شف هذا المعنى في روايه جاوز اظهر فان لفظ المجاوزه يدل عليه
الثالث ابو هريره قوله فاغسلوا الشعر وانقوا البشره علل الوصف بالظرف وهو لفظه
تحت ثم رتب عليه الحكم بالفاء وعطف عليه فانقوا للدلالة على ان الشعر قد يمنع وصول
الماء كما ان الوسخ يمنع ذلك فاذا يجب استقصاء الشعر بالغسل وتنقيه البدن عن
الوسخ ليخرج المكلف عن العهده باليقين قوله وهو شيخ ليس بذلك اي كبر وغلب عليه
النسيان والغفله وليس بذاك المقام الذي يوثق به اي روايته ليست بقويه الرابع علي
رضي الله عنه قوله من جنابه متعلق بترك ولم يغسلها صفه موضع شعره انث الضمير باعتبار
المضاف اليه وهذا يقوي ما ذهبنا اليه في تفسير قوله تحت كل شعره جنابه وقوله كذا
وكذا كنايه عن العدد مثل كم كما ان كيت وكيت كنايه عن الحاله والقصه
اي يضاعف العذاب اضعافا كثيرة واخرج الفعل على ما لم يسم فاعله وكني بكذا

عن العدد ليدل على فظاعته وشدته ومن ثم بالغ علي رضي الله عنه في قوله عاديت حيث
عدل عن الشعر الى الراس واستعار المعاداة للحلق تمثيلا لراسه بالعدو والمناوي يعني فعلت
براسي ما يفعل العدو بالعدو من استيصال الشعر وقطع دابره مخافة عدم وصول الماء الى
موضع شعره ذكره في الغريبين انه حكى ابو عدنان عن ابي عبيدة معمر بن المثنى عاديت
شعري اي رفعته عند الغسل وعادت الشي باعدته ويعضد ما ذكرنا من استيصال
الشعر ما رواه الدارمي في آخر هذا الحديث هذا وكان علي رضي الله عنه يجز شعره وفيه ان
المداومة على حلق الراس سنة لانه صلى الله عليه وسلم قرره على ذلك ولانه رضوان الله عليه
من الخلفاء الراشدين المهديين الذين امرنا باتباع سنتهم والعض عليها بالنواجذ الخامس
عائشة رضي الله عنها قوله لا يتوضا مظ هذا يحتمل انه صلى الله عليه وسلم اكتفى بوضوء قبل الغسل
وانه صلى الله عليه وسلم يغتسل ويكتفي بالنية عن الوضوء فانه اذا ارتفع الحدث الاكبر
يندرج تحته الاصغر والحكم كذلك في الفقه السادس عائشة رضي الله عنها قوله الخطمي
بالكسر نبت يغسل به الراس ويجزي به اي يقتصر عليه قض فيه تسامح لان ظاهره يدل
على انه كان يقتصر على استعمال الماء المخلوط بالخطمي ومن المعلوم ان الذي يغسل راسه يفيض
الماء على راسه بعده مرارا ليزيل اثره فلعله اراد انه عليه السلم يقتصر على ما يزيله ويفيض
بعد ازالته ماء مجددا للغسل والله اعلم وكذا في النهاية اقول ان من عادة الناس في
الاستحمام ان يبدوا بتنقية البدن بالماء والخطمي ثم بعد ذلك ينوون رفع الجنابة ويصبون
على رؤسهم ماء يخصونه بالغسل والنبي صلى الله عليه وسلم يكتفي بالاول السابع يعلى قوله
حيي ستير تو المعنى ان الله تبارك وتعالى تارك للمقابح ساتر للعيوب والفضايح يحب الحياء
والستر من العبد لانهما خصلتان يفضيان به الى التخلق باخلاق الله اقول هذا من باب التعريض
وصف الله تعالى بالحيي والستير تهجينا لفعل الرجل وحثا له على تحري الحياء والستر كقوله
تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به وصفهم بالايمان به
ولبيان ممن لا يؤمن حثا للمؤمن على الاتصاف بصفات الملئكة المقربين من الايمان بالله
الفصل الثالث الاول ابي بن كعب قوله انما كان الماء سبق شرحه
في الحديث الثاني من الباب الثاني علي رضي الله عنه قوله لو كنت مسحت قد تقرر ان لو لامتناع
الشي لامتناع غيره فالمعنى انه لم يحرك الغسل لانك في زمان الغسل ما مسحت بالماء على
ذلك الموضع وفيه انه يلزمه الغسل جديدا وقضاء الصلوة الثالث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله كانت الصلوة يعني ليلة المعراج لان الله تعالى فرض على هذه الامة خمسين صلوة
لانهم صلوا خمسين والحديث مشهور
باب مخالطة الجنب الحديث الاول
ابو هريرة قوله وانا جنب نه اجنب يجنب اجنابا اذا صار جنبا والجنابة الاسم وهي في الاصل

البعد

البعد وسمي الانسان جنبا لانه نهي ان يقرب مواضع الصلوة ما لم يتطهر وقيل لمجانبة الناس
قوله فانسللت نه اي مضيت وخرجت بتان وتدريج مظ الرجل اي ما يسر الرجل وهو
ما كان مع المسافر من الاقمشة والرحل ايضا الموضع الذي ينزل فيه القوم حس فيه جواز
مصافحة الجنب ومخالطته وهو قول عامة اهل العلم واتفقوا على طهارة عرق الجنب
والحايض وفيه دليل على جواز تاخير الاغتسال للجنب وان يسعى في حوايجه قض يمكن
ان يحتج به على من قال الحدث نجاسة حكمية وان من وجب عليه وضوء او غسل فهو
نجس حكما الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله توضا واغسل عطف واغسل على توضا وفيه
دليل على ان الواو لمطلق الجمعية لان الغسل مقدم على الوضوء وانما قدم الوضوء اهتماما
بشانه وتبركا به الثالث والرابع ابو سعيد قوله توضا وضوءا انما اتى بالمصدر تاكيدا
لئلا يتوهم ان المراد بالوضوء غير المتعارف كما في الاكل وهذا يعضده الحديث السابق
توضا وضوءك للصلوة الخامس انس قوله يطوف بغسل واحد مح فان قيل اقل القسم ليلة
لكل امراة فكيف طاف على الجميع في ليلة واحدة فالجواب ان القسم في حقه صلى الله عليه
كان واجبا دايما فيه خلاف قال ابو سعيد الاصطخري لم يكن واجبا وانما كان القسم
بالتسوية منه تكرما وتبرعا والاكثرون على انه واجب فعلى هذا كان طوافه صلى
الله عليه وسلم عليهن برضاهن واما الطواف بغسل واحد فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم
توضا بينها السادس عائشة رضي الله عنها قوله على كل احيانه شف الذكر نوعان
قلبي ولساني والاول اعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله تعالى اذكروا الله ذكرا
كثيرا وهو ان لا ينسى الله على كل حال وكان للنبي صلى الله عليه وسلم حظ وافر
من هذين النوعين الا في حالة الجنابة دخول الخلاء فانه يقتصر فيهما على النوع الاعلى الذي
لا اثر فيه للجنابة ولذلك اذا خرج من الخلاء يقول غفرانك الفصل الثاني
قوله ابن عباس قوله اغتسل في جفنة حال اي مدخلة يدها في جفنة ليطابق قوله ان الماء
لا يجنب تو اي الماء اذا غمس فيه الجنب يده لم ينجس وانما قال ذلك لان القوم كانوا
حديثي العهد بالاسلام وقد امروا بالاغتسال عن الجنابة كما امروا بتطهير البدن عن النجاسة
فربما سبق الى فهم بعضهم ان العضو الذي عليه الجنابة في ساير الاحكام كالعضو الذي
عليه النجاسة فيحكم بنجاسة الماء من غمس عضو الجنب فيه كالحكم بنجاسته من غمس
النجس فيه فبين لهم ان الامر بخلاف ذلك انتهى كلامه فان قلت كيف الجمع بين هذا
الحديث وبين حديث حميد في الفصل الثالث نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يغتسل
الرجل بفضل المراة قلت هذا الحديث يدل على الجواز وذلك على ترك الاولى فالنهي
نهي تنزيه لا تحريم الثاني عائشة قوله يستدفي بي اي يطلب مني الحرارة ومنه قوله تعالى

لكم فيها دفء اي تحذون من اوبارها واوصافها ما تستدفئون به وفيه ان بشرة الجنب
طاهرة لان الاستدفآ انما يحصل من مس البشرة الثالث على رضي الله عنه قوله ويأكل
معنا اللحم لعل انضمام اكل اللحم مع قرآة القران للاشعار بجواز الجمع بينهما من غير وضو
او مضمضة كما في الصلوة قوله ليس يعني الا تقول جاني القوم ليس زيدا وتضمر اسمها فيها
وتنصب خبرها بها كانك قلت ليس الجائي زيدا مكان قولك جاني القوم ليس زيدا
حس اتفقوا على ان الجنب لا تجوز له قرآة القران وهو قول ابن عباس وقال ابن عطا الحايض
لا تقرا القران الا طرف آية والاحسن ان يتطهر الجنب والحايض لذكر الله تعالى فان لم
يجد ماء فتيمما الرابع والخامس عايشة رضي الله عنها قوله وجهوا الجوهري الوجه والجهة
بمعنى والهاء عوض من الواو والمواجهة المقابلة ووجهت وجهي لله فعدي في الحديث
بعن للدلالة على معنى الصرف يقال وجه عنه اي صرف عنه ووجه اليه اي اقبل وفي
ايراد اسم الاشارة اشارة الى تحقير تلك البيوت وتعظيم شان المساجد اي لا يصح ولا يستقيم
ان يكون المساجد ممرا لتلك البيوت وقوله فاني لا احل الى اخره بيان للوصف الذي يرد على
الحكم السابق وعلة له ولذلك وضع المسجد مقام الضمير حس لا يجوز للجنب ولا للحايض المكث
في المسجد وبه قال الشافعي ومالك واصحاب ابو حنيفه وجوز الشافعي المرور فيه وبه قال
مالك وجوز احمد والمزني المكث ايضا واولوا عابري السبيل بالمسافرين يصيبهم الجنابه
فيتيممون ويصلون وقال ابن الحاجب في تفريعه الجنابه تمنع من دخول المسجد وان كان
عابرا على الاشهر انتهى كلامه وفسروا عابري سبيل بالمسافرين واقول الوجه ان يقدر
مضاف ويفسر عابري سبيل بالمار في المسجد والا يعني غير صفة لجنبا اي لا تقربوا موضع الصلوة
جنبا غير عابري سبيل فيدل بالمفهوم على جواز مرور الجنب في المسجد فعلى هذا يحسن العطف
بقوله وان كنتم مرضى او على سفر الاية عليه لكونه في معنى الشرط اي لا تقربوا موضع الصلوة ان
كنتم مجنبين حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى الى آخره فيطابق ما في المائدة وان كنتم جنبا
فاطهروا وان كنتم مرضى الاية فان السابق في كليهما في شان الواجدين للماء غير معذورين
واللاحق فيهما في المعذورين السادس على رضي الله عنه قوله لا يدخل الملئكة الشارحون
المراد بالملئكة الملئكة النازلون بالبركة والرحمة الذين يطوفون على العباد للزيارة واستماع
الذكر دون الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين في احوالهم السيئة والحسنة
لقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقوله عليه السلم فان معكم من لا يفارقكم
فاتقوا الله واستحيوا منهم اما امتناعهم عن البيت الذي فيه الصورة فلحرمة الصورة ومشابهة
ذلك البيت بيوت الاصنام وهذا اللفظ عام لكن خص بما هو منبوذ يوطا ويداس فان
الرخصة وردت فيه واما امتناعهم من البيت الذي فيه كلب فلانه نجس خبيث قال

عليه السلم الكلب خبث والملئكة اشرف خلق الله وهم المكرمون الممكنون من اعلى مراتب
الطهارة وبينهما تضاد كما بين النور والظلمة ومن سوى نفسه بالكلاب فحقيق انه ينفر عن
بيت الملئكة واستثني عن عمومه كلب الماشية والزرع والصيد لمسيس الحاجة واما
امتناعهم عن البيت الذي فيه الجنب فلانه ممنوع عن معظم العبادات والمراد به الجنب
الذي يتهاون في الغسل ويؤخره حتى يمر عليه وقت الصلوة ويجعل ذلك دابا وعادة
له فانه مستخف بالشرع متساهل في الدين لا اي جنب كان لما ثبت من تاخيره عليه
السلم غسل الجنابة عن موجبه زمانا فانه صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه
بغسل واحد وكان ينام بالليل وهو جنب واقول لعل معنى الاقتران في المذكور لعلة
النجاسة عينا او حكما فان الشرك نجاسة انما المشركون نجس حيث جعلوا الاصنام
شركاء لله والمصور يجعل نفسه شريكا لله في التصوير ومن امتنع من عبادة الله تعالى
وتقاعد عنها وتكاسل فيها فهو ملحق بمن عبد غير الله تغليظا لان الخلق انما خلقوا لعبادة
الله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقرن بالكلب لخسته وانه مال الى الطبيعة
والعالم السفلي ولم يرتفع الى العالم العلوي لتشابه الملئكة المقربين ولكنه اخلد
الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب السابع عمار رضي الله عنه قوله المتضمخ نو
التضمخ التلطخ والاكثار منه حتى يكاد يقطر والخلوق طيب يتخذ من الزعفران وانما
استحق ان لا يقربه الملئكة لانه توسع في الرعونة وتشبه بالنساء مع انه خالف الرسول
صلى الله عليه وسلم ولم ينته عما نهاه عنه اقول اما اقتران الجنب بالكافر وتصريح ذكر
الجيفة بدل الميت تغليظا فقد سبق بيانه واما المتضمخ بالخلوق فانه لما خالف السنة واتبع
هواه وظن ما فعله حسنا فعلوا بالمخالفة بحيث نزل منزلة جيفة الكافر ووضع موضع الكلب
في الحديث السابق وفيه اشعار بان من خالف الكتاب والسنة وان كان في الظاهر مزينا
مطيبا مكرما عند الناس فهو في الحقيقة اخس من الكلب وادون والله اعلم الثامن
عبد الله قوله وان لا يمس القران اخرج الجملة مخرج الحصر وخص بما والا وقد صرح الزجاج
في قوله تعالى فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما بان هذا التركيب يفيد التاكيد والشمول
كما يفيده صيغ المؤكدات فلا يحتمل المجاز والحديث بيان لقوله تعالى انه لقران كريم
في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون فان الضمير في يمسه يحتمل ان يرجع الى القران
ولا ناهية والمطهرون هم الناس وان يرجع الى الكتاب المعني به اللوح المحفوظ ولا نافية
والمطهرون هم الملئكة فالحديث كشف عن المراد وان النهي وارد على الناس وبعضه
مقام مدح القران بالكرم وبكونه ثابتا في اللوح المحفوظ فيكون الحكم بقوله لا يمسه مرتبا
على الوصفين المناسبين للقران المشعرين بالعلية والله اعلم التاسع والعاشر نافع قوله

في حاجة اي في شان حاجة والتنكير فيها للشيوع لعل ما بعدها يفيدها بقضاء الحاجة وقوله
ان قال بدل من حدثه اي كان من قوله كذا وخرج من غايط اي فرغ منه فتجوز فيه
لان الخروج انما يكون بعد الفراغ وضرب بيديه جواب اذا وحتى هي الداخلة على الجملة
الشرطية ولعل ذلك الحايط كان قد علاه الغبار ليصح التيمم عند الشافعي والا فهو صحيح عند
ابي حنيفة وفيه ان من شرط ذكر الله ان يكون الذاكر طاهرا كيف ما كان وان ذكر
الله وان لم يكن صريحا كما في السلام ينبغي ان يكون على الطهارة فان المراد هنا السلامة لكنه
مظنة لان يكون اسما من اسماء الله تعالى حس فيه بيان ان رد السلام وان كان واجبا فالمسلم
على الرجل في مثل هذه الحالة مضيع حظ نفسه فلا يستحق الجواب وفيه دليل على كراهة
الكلام على قضاء الحاجة وعلى ان التيمم في الحضر لرد السلام مشروع مظ فيه دليل على ان من
قصر في جواب السلام بعذر يستحب ان يعتذر اليه حتى لا ينسبه الى الكبر وعلى وجوب رد
السلام لان تاخيره للعذر يوذن بوجوبه الفصل الثالث الاول طاهر
الثاني يعيد قوله لا ام لك منه لا ابا لك وهو اكثر ما يذكر في المدح اي لا كافي
لك غير نفسك وقد يذكر في معرض الذم كما يقال لا ام لك وفي معرض التعجب ودفعا
للعين كقولهم لله درك وفي معنى جد في امرك وشمر لان من له اب اتكل عليه في بعض
شانه اقول انما جاء الفرق بين لا اب لك ولا ام لك لان الاب اذا فقد دل على استقلال
الابن لانه هو القايم في امر ولده ما دام حيا فاذا مات استقل هو بنفسه لكن الام المنسوب اليها
الرفق والشفقة ففقدانها ذم له وما في الحديث وارد على الذم لما ابعه من قوله وما يعلمك ان
تدري والواو في وما يعلمك عطفت الجملة الاستفهامية على جملة الدعاء والجامع كونهما
انشائيتين الثالث ابو رافع قوله ازكى واطيب واطهر الطهر مناسب للظاهر والتزكية
والتطيب للباطن فالاولى لازالة الاخلاق الذميمة والاخرى للتحلي بالشيم الحميدة الرابع
الحكم قوله او قال بسورها شك الراوي انه صلى الله عليه وسلم قال بفضل طهور المراة او
بسورها بالهمز بقية الشيء وقد سبق في الحديث العاشر من الفصل الاول من باب الغسل
ان الماء الذي غمس فيه الجنب يده طاهر مطهر ٥ باب احكام المياه الفصل
الاول ٥ الاول ابو هريرة قوله الدايم فاعل هو الساكن دام الماء يدوم واديمته انا
ومنه يدوم الطاير وهو ان يترك الخفقان بجناحيه في الهواء ودوام الشيء مكثه وسكونه
قض الذي لا يجري صفة ثانية توكد الاولى وثم يغتسل فيه عطف على الصلة وترتيب
الحكم على ذلك يشعر بان الموجب للمنع انه يتنجس به فلا يجوز الاغتسال به وتخصيصه بالدايم
يفهم منه ان الجاري لا يتنجس الا بالتغير اقول لعله امتنع من العطف على يبولن وارتكب
هذا التعسف للاختلاف بين الانشائية والاخبارية والمعنى عليه اظهر فيكون ثم مثل الواو

في ولا تاكل السمك وتشرب اللبن عطف الاسم على الفعل على تاويل الاسم اي لا يكن منك
اكل السمك وشرب اللبن اي لا تجمع بينهما لان الاغتسال في الماء الدايم وحده غير منهي
او مثل الفاء في قوله تعالى ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي لا يكن من احد البول في
الماء الموصوف ثم الاغتسال فيه فثم استبعادية اي بعيد من العاقل الجمع بين هذين الامرين
فان قلت علام تعتمد في نصب يغتسل حتى يمشي لك هذا المعنى قلت اذا قوي المعنى لا
يضر الرفع لانه حينيذ من باب احضر الوغى مح الرواية يغتسل مرفوع اي لا تبل ثم انت
تغتسل وذكر ابو عبد الله بن مالك انه يجوز ايضا جزمه عطفا على موضع يبولن ونصبه
باضمار ان واعطاء ثم حكم واو الجمع قال اما النصب فلا يجوز لانه يقتضي ان المنهي عنه
الجمع بينهما دون افراد احدهما وهذا لم يقله احد بل البول فيه منهي عنه سواء اريد الاغتسال
منه ام لا اقول في قوله اما النصب فلا يجوز نظر لما جاء في التنزيل ولا تلبسوا الحق بالباطل
وتكتموا الحق والواو للجمع والمنهي هنا الجمع والافراد بخلاف قولهم لا تاكل السمك
وتشرب اللبن مظ وجه النهي عن البول في الماء الواقف ان الماء ان كان دون القلتين
تنجس وان كان قلتين فلعله يتغير فيتنجس والا فيتنجس بسبب تعاقب الناس عليه بالبول تاسيا
بفعله حس وفيه دليل على ان الجنب اذا ادخل يده فيه لتناول الماء لا يتغير حكم الماء وان
ادخل فيه ليغسلها من الجنابة تغير حكمه وفي رواية لمسلم اي لمسلم روايتان احديهما متفق
عليها وثانيتهما هذه قض لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو جنب وتقييد الحكم بالحال
يدل على ان المستعمل في غسل الجنابة اذا كان راكدا لا يبقى على ما كان والا لم يكن
للنفي المقيد فايدة وذلك اما بزوال الطهارة كما قاله ابو حنيفة او بزوال الطهورية كما قاله
الشافعي في الجديد مح هذا النهي في بعض المياه للتحريم وفي بعضها للكراهة فان كان الماء
كثيرا جاريا لم يحرم البول فيه لمفهوم الحديث ولكن الاولى اجتنابه وان كان قليلا جاريا
فقيل يكره والمختار انه يحرم لانه ينجسه وان كان كثيرا راكدا فقال اصحابنا يكره ولا يحرم
ولو قيل يحرم لم يكن بعيدا فان المنهي يقتضي التحريم على المختار اذ ربما ادت الى تنجيسه بالاجماع
لتغيره او الى تنجيسه عند ابي حنيفة ومن وافقه في ان الغدير الذي يتحرك طرفه بتحرك
الطرف الاخر يتنجس بوقوع نجاسة فيه واما الراكد القليل فقد اطلق جماعة من اصحابنا
انه مكروه والصواب المختار انه يحرم البول فيه لانه ينجسه قال اصحابنا وغيرهم التغوط في
الماء كالبول فيه واقبح الثاني والثالث السايب بن يزيد قوله وجع الوجع المرض وجع
فلان يوجع وييجع وياجع فهو وجع اي مريض وقوله فشربت من وضوءه قض يجوز ان يكون
المراد به فضل وضوءه وان يكون المراد ما انفصل من اعضاء وضوءه وعلى هذا يكون دليلا
على طهارة المستعمل وللمانع ان يحمله على التداوي وخاتم النبوة اثر كان من كتفيه نعت به

فى الكتب المقدمة وكان علامة يعلم بها انه النبى الموعود المبشر به فى تلك الكتب وصيانة
لنبوته عن تطرق التكذيب والقدح اليها صيانه التى المستوثق بالختم **قوله** زر الحجلة **تو**
الروايه بتقديم الزاى المنقوطة على الراء المهملة المشدده والحجله بتحريك الجيم قيل ان المراد
به واحد الازرار التى يشدها حجال العرائس من الكلل والستور وهذا بعيد من طريق البلاغة
قاصر فى التشبيه والاستعاره ثم انه لا يلايم الاحاديث المرويه فى خاتم النبوه وقيل ان المراد
منه بيضه الحجله وهى القبجه وهذا القول يوافق الاحاديث الوارده فى هذا الباب غير ان
الزر بمعنى البيضه لم يوجد فى كلام العرب وقيل انما هو رز بتقديم الراء المهمله ماخوذ من
قولهم رزت الجرادة وهو ان يدخل ذنبها فى الارض فتلقى بيضها وهذا اشبه فى الحديث الا
ان الروايه لم تساعده والذى يبصر القول الثانى ما رواه الترمذى فى كتابه عن جابر بن سمرة
كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كتفيه غدة حمرآء مثل بيضة الحمامة اقول فى قوله
قاصر عن التشبيه والاستعاره نظر لان الاستعاره هى ذكر احد طرفى التشبيه والمراد به
الطرف الآخر وههنا الطرفان مذكوران فلا تكون استعاره ولا يجب فى التشبيه ان يكون
المشبه موافقا للمشبه به فى جميع الاوصاف فيكفى فى خاتم النبوه ان يكون شيا نابتا من الجسد
له نوع مشابهة بزر الحجله كما فى قوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب
بيان لما شبه به عيسى بادم وادم مخلوق من تراب حقيقه وعيسى مخلوق منه بوسايط كثيرة
وقول ابن المعتز   وكان البرق مصحف قار   فانطبا قا مرة وانفتاحا   ولم ينظر الى شى من
اوصاف المشبه والمشبه به سوى الهيئة من انقباض بعد انبساط **ه الفصل الثانى**
الاول ابن عمر رضى الله عنهما **قوله** وما ينوبه مجرور عطف على سبيل البيان نحو اعجبنى
زيد وكرمه على المآء ناب المكان وانتابه اذا تردد عليه مرة بعد مرة ونوبه بعد نوبه
حط وفيه دليل على ان سور السباع نجس والا لم يكن لسؤالهم عنه ولا لجوابه اياهم بهذا
الكلام معنى وذلك لان المعتاد من طباع السباع اذا اوردت المياه ان تخوض فيها وتبول
وقلما تخلوا اعضاؤها من لوث ابوالها ورجيعها **قض** القله الجرة التى يستقى بها سميت بذلك
لانها تقل باليد وقيل القله ما يستقله البعير وفى تقدير القلتين بالامنا خلاف فقيل
خمسمايه رطل وقيل ستمايه وقيل خمسمائه من وسند جميع ذلك مذكور فى الكتب الفقهيه
فليطلب منها والحديث بمنطوقه يدل على ان المآء اذا بلغ قلتين لم ينجس بملاقاة النجاسه فان قوله
لم يحمل معناه لم يقبل كما يقال فلان لا يحتمل ضيما اذا امتنع عن قبوله ودفع عن نفسه وذلك
اذا لم يتغير بها فان تغير بها كان نجسا لقوله صلى الله عليه وسلم خلق المآء طهورا لا ينجسه
شى الا ما غير طعمه او ريحه ومفهومه على ان ما دونه ينجس بملاقاة النجاسه وان لم يتغير
لانه صلى الله عليه وسلم علق عدم التنجس ببلوغه قلتين والمعلق بشرط عدم عند عدمه فلزم

تغاير

تغاير الحالين فى التنجس وعدمه والمفارق بين الصورتين حال التغير منتفيه اجماعا فتعين
ان يكون حين ما لم يتغير وذلك ينافى عموم الحديث المذكور فمن قال بالمفهوم وجوز
تخصيص المنطوق به كالشافعى خصص عمومه فيكون كل واحد من الحديثين مخصصا
للآخر ومن لم يجوز ذلك لم يلتفت اليه واجرى الحديث على عمومه كمالك فانه قال لا ينجس
المآء الا بالتغير قل او كثر **مظ** المآء الكثير عندنا قدر قلتين وعند ابى حنيفه الكثير
هو الغدير العظيم الذى لو حرك احد جوانبه لم يتحرك الجوانب الاخر اقول قوله لم يحمل يحتمل
انه لضعفه لم يحمله ولقوته لم يقبل ورجح الثانى الروايه الثانيه فانه لا ينجس **الثانى**
ابو سعيد **قوله** من بير بضاعة **تو** بضاعه دار بنى ساعده بالمدينه وهم بطن من الخزرج
واهل اللغة يضمون الباء ويكسرونها والمحفوظ فى الحديث الضم والحيض جمع حيضه بكسر
الحاء الخرقه التى تستثفرها المراه فى المحيض والنتن الرائحه الكريهه والمراد ههنا الشى
النتن كالعذره والجيفه ووجه معنى يلقى فيها ان البير كانت بمسيل من بعض الاوديه
التى تحل بها اهل الباديه فتلقى تلك القاذورات بافنيه منازلهم فيكسحها السيل فيلقيها
فى البير فعبر عنه القائل على وجه يوهم ان الالقاء كان من الناس لقله تدينهم وهذا
مما لا يجوزه مسلم بل لا يرتضيه الكافر فانى يظن ذلك بالذين هم افضل القرون وازكاهم
واطهرهم وعلى هذا النحو فسره الخطابى والتعريف فى المآء للعهد الخارجى اى المآء المسؤول
عنه طهور لا ينجسه شى لكثرته ثم لكونه فى حكم المياه الجاريه فان السيل اذا القى فى مثل
تلك البير قذرا او نتنا ثم طفح عليها احتمل بعبابه ما القى فيها فلا يتبين عنه اذا حكم
الطهوريه اقول قوله ثم فى حكم المياه الجاريه الى آخره تحكم لتصحيح مذهبه فى المآء
الكثير **حس** هذا الحديث غير مخالف لحديث ابن عمر فى القلتين لان مآء بير بضاعة كان
كثيرا لا يتغير بوقوع هذه الاشيآء فيه وسئل قيم بير بضاعه عن عمقها فقال اكثر
ما يكون المآء فيها الى العانه قيل فاذا نقص كان دون العورة قال ابو داود مددت
ردآئى عليها فاذا عرضها ستة اذرع ولما كان مآء البير المسئول عنه كثيرا وسالوه عنه
ليعلموا حكم مثل هذا المآء فى الطهاره والنجاسه اخرج النبى صلوات الله وسلامه عليه الجواب
عليه وقال ان المآء طهور وفى قوله ان المآء طهور دليل على ان غير المآء لا يطهر حتى
لا يجوز الوضوء بشى من الانبذه لان اسم المآء لا يقع عليه وان كان مسندا فهو خمر نجس وهو
قول اكثر اهل العلم وبه قال الشافعى وقال الاوزاعى يجوز الوضوء بجميع الانبذه وقال
الثورى وابو حنيفه يجوز بنبيذ التمر عند عدم المآء واحتجوا بما روى عن ابى زيد عن ابن مسعود
قال سالنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ما فى اداوتك قلت نبيذ فقال تمرة طيبة
ومآء طهور فتوضا منه وقال فهذا حديث غير ثابت لان ابا زيد مجهول وقد صح عن علقمه

عن عبد الله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وان
ثبت فلم يكن ذلك نبيذا متغيرا بل كان ماء معدا للشرب نبذ فيه تمرات ليجذب ملوحته
ويدل على ما ذكرنا قوله تعالى فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا عدل تعالى من الماء
عند عدمه الى التيمم فلا يجوز ان يتخللها شيء **الثالث** ابو هريرة **قوله** هو الطهور ماؤه
نقل الواحدي عن الزجاج انه قال الطهور اسم للماء الذي يتطهر به ولا يجوز الا ان يكون
طاهرا في نفسه مطهرا لغيره لان عدولهم عن صيغة فاعل الى فعول او فعيل لزيادة معنى
لان اختلاف الابنية لاختلاف المعاني فكما لا يجوز التسوية بين صابر وصبور وشاكر
وشكور كذلك في طاهر وطهور والشيء اذا كان طاهرا في نفسه لا يجوز ان يكون
من جنسه ما هو اطهر منه حتى يصفه بطهور لزيادة طهارة واذا نقلنا الطاهر الى طهور
لم يكن الا لزيادة معنى وذلك المعنى ليس الا التطهير فان قيل بناء الطهور من طهر يطهر
طهارة وهو لازم فكيف يجوز تعديته بتطهير غيره قلنا النظر في هذه اللفظة ادى الى
ان فيه معنى التطهير لانه لا يجوز اطلاقه على الماء الذي ليس بمطهر لان العرب لا تسمي الشيء
الذي لا يقع به التطهير طهورا فمن هذا الوجه يجب ان يعلم لا من التعدي واللزوم اقول
وكان من ظاهر الجواب عن سؤالهم ان يقال نعم فاطنب وزاد في الجواب واخرج الجملتين
مخرج الحصر حيث عرف خبريهما يعني ماء البحر لسعته وغزارته حكمه حكم سائر المياه في طهوريته
وحل ميتته لا يتجاوز الى النجاسة والحرمة فاعلم هذا الجواب بان الزيادة على ما يقتضي الحال
ذكره في شان الهادي المرشد والحكيم العارف بالادواء والدواء **حس** في الحديث فوائد
منها ان التوضؤ بماء البحر يجوز مع تغير طعمه ولونه ومنها ان الطهور هو المطهر لانه صلى الله
عليه وسلم سئل عن تطهير ماء البحر لا عن طهارته ولولا انهم عرفوه من الطهور لكان
لا يزول اشكالهم بقوله هو الطهور ماؤه وقيل الطهور ما يتكرر منه التطهير كالصبور
والشكور وهو قول مالك يجوز الوضوء بالماء المستعمل ومنها ان حكم حيوان البحر اذا ماتت
سواء في الحل لقوله تعالى احل لكم صيد البحر **مظ** الحوت حلال والضفدع حرام والسرطان
حرام في اصح القولين ولذلك ما يعيش في الماء والبر فاما ما لا يعيش في البر ففيه ثلاثة اقوال
ثالثها ما يوكل شبيهه في البر حلال وما لا فحرام **الرابع** ابو زيد رضي الله عنه **قوله** ليلة الجن
وهي الليلة التي جاءت الجن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا منه
الدين والاداوة المطهرة والنبيذ التمر او الزبيب المنبوذ في الماء لتغير ملوحته ومرارته بالحلاوة
وقدم الكلام فيه انفا **تو** حديث نبيذ التمر قد روي عن ابن مسعود من غير وجه وروي عن
ابن عباس عن ابن مسعود وروي عن ابي رافع مولى عمر رضي الله عنه عن ابن مسعود وعن ابي زيد
عن ابن مسعود وفي اسانيد سائرها لاهل النقل مقال غير ان الحديث اذا روي من طرق

شتى

شتى غلب على ظن المجتهد كونه حقا لا سيما عند من يرى المسلمين كلهم عدولا في اخبار
الديانات والذي ذكره المولف من صحة حديث علقمة عن ابن مسعود على ما ذكره
ولكنا نرى ترك القول بتلك الاحاديث مهما لم نجد الى الجمع بينها وبين حديث علقمة عنه
سبيلا وقد وجدنا وهو ان نقول يحتمل انه لم يكن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
مفاوضته الجن ودعائه اياهم الى الاسلام وكان قد خرج معه فاقعده بمدرجته على ما
ذكر في الحديث عن ابن مسعود فانطلقت معه الى المكان الذي اراد فخط لي خطا
واجلسني فيه وقال لي لا تخرج من هذا فبت فيه حتى اتاني مع السحر ويحتمل انه لم يكن
معه حين خرج ثم لحقه بعد ان فرغ من دعوة الجن في ليلته ثم كان الامر على ما ذكر
في احاديثه في ليلة الجن وهذا الوجه اوثق لما في بعض طرق حديث علقمة عن عبد الله
الذي استدل به المولف ان علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود هل صحب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة الجن منكم احد قال ما صحبه منا احد ولكنا فقدناه ذات ليلة بمكة
فقلنا اغتيل استطير ما فعل قال فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما كان في وجه الصبح
او قال في السحر اذا نحن به يجيء من قبل حراء ثم ساق الحديث وهذا حديث صحيح اخرجه
مسلم في كتابه ولا ينافي بينه وبين قوله قال في ليلة الجن لان سحر تلك الليلة كان
من ليلة الجن وتعليل ترك العمل بحديث ابي زيد وغيره عن ابن مسعود بان ذلك كان
بمكة قبل استقرار الاحكام وقبل نزول المائدة بسنين كثيرة اوجه من الاقدام
على رد تلك الاحاديث والله اعلم **الخامس** كبشة بنت كعب **قوله** فاصغى اليها
اي امالها ليسهل عليها الشرب منه وقوله من الطوافين قال ابو الهيثم الطائف الخادم
الذي يخدمك برفق وعناية **تو** ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا القول على وجه
البيان لقوله انها ليست بنجسة اي انها تطوف عليكم في منازلكم فتمسحونها بايديكم
وثيابكم ولو كانت نجسة لامرتم بالمجانبة عنها وتخلية البيوت عنها فشق ذلك
عليكم **مح** في الروضة سؤر الهرة طاهر لطهارة عينها ولا يكره ولو نجس فمها ثم ولغت
في ماء قليل ففيه ثلاثة اوجه الاصح انها ان غابت واحتمل ولوغها في ماء يطهر فمها ثم ولغت
لم تنجسه والا نجسته والثاني تنجسه مطلقا والثالث عكسه **اقول** قوله انها من الطوافين
عليكم بعد قوله انها ليست بنجس من باب ترتب الحكم على الوصف المناسب
اشعارا بالعلية وهذا الوصف اعني الطوافين يقتضي ان يكون سؤر الهرة على تقدير
نجاسته فمها معفوا عنه للضرورة اذ لا يمكن الاحتراز عنه كطين الشارع ونحوه ويؤيده
قول عمر في الحديث الاول في الفصل الثالث لا تخبرنا كما سنقرره هذا هو المختار عند
ابي حامد الغزالي فانه قال والاحسن تعميم العفو للحاجة **مظ** سؤر الهرة مكروه عند

ابي حنيفه خلافًا للشافعي وندآوه لزوجه ابنه يا ابنت اخي على عرف العرب فانها ساذي
بعضهم لبعض يا اخا فلان وان لم يكن اخا بالحقيقه ويجوز في تعارف الشرع ايضا
لان المومن اخو المومن **السادس** داود **قوله** ان صعبها ان مفسر لان في الاشاره معنى القول
ولقرب المشافهه من التكلم والاشاره استثنى الرمز من التكلم في قوله تعالى الا تكلم الناس ثلثه
ايام الا رمزا اي اشاره بيد او راس او غيرهما الكشاف فان قلت الرمز ليس من جنس الكلام
فكيف استثنى منه قلت لما ادى مودى الكلام وفهم منه ما فهم منه سمي كلاما وفيه
دليل على ان مثل هذه الاشاره جائزه في الصلوة **السابع** جابر **قوله** افضلت اي ابقت
من فضاله الماء الذي يشربه وهو مثل اسارت من السور **تو** كلمه ما في الموضعين بمعنى
الذي وقد رواه بعض الناس بالمد ولا اراه الا تصحيفًا **الثامن** ام هاني **قوله** اثر العجين
الظاهر ان اثره في تلك القصعه لم يكن كثيرًا مغيرًا للماء **الفصل الثالث**
الاول يحيى بن عبد الرحمن **قوله** لا تخبرنا يعني اخبارك به وعدم اخبارك سوآء فان اخبرتنا
باسو الحال فهو عندنا شايع لانا نخالط السباع وهي واردة علينا وان الله تعالى قسم لها
من هذا الماء ما احدث بطونها وقسم لنا ما بقي منها فهو وضونا وشرابنا وانما عدل الى ما
احدث في بطونها من ما اسرتها ليشعر بان ما شربتها حقها الذي قسم الله لها وما افضلت
هو حقنا **الثاني** ابو سعيد الخدري **قوله** عن الطهر هو بدل من قوله عن الحياض باعادة العامل
والطهر هو التطهر والله اعلم ٥ **باب تطهير النجاسات** **الفصل الاول**
الاول ابو هريره **قوله** شرب الكلب في اناء ضمن شرب معنى ولغ فعدى تعديته **قوله**
طهور اناء احدكم **مح** الاشهر فيه ضم الطاء ويقال بفتحها لغتان ولغ الكلب اذا شرب
بلسانه يقال ولغ يلغ ولغًا وولوغًا وطهور اناء احدكم مبتدا واذا ظرف معمول للمصدر
والخبر ان يغسله كما ان اذا في قوله تعالى والنجم اذا هوى ظرف للقسم وليس بشرط وكذا
ائتيك اذا احمر البسر **حس** مذهب اكثر المحدثين ان الكلب اذا ولغ في ماء او مائع يغسل
سبع مرات احدهن مكدرة بالتراب وقال مالك والاوزاعي لا يجس الماء ولكن يجب
غسله تعبدا قال في الشرح الكبير وعند مالك لا يغسل من غير الولوغ لان الكلب
طاهر عنده والغسل من الولوغ تعبد وقال صاحب ابي حنيفه لا عدد في غسله ولا تعفير
بل هو كساير النجاسات وفي صحيح البخاري وكان عطآء لا يرى بشعر الانسان باسًا
ان تتخذ منه الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها في المسجد وقال الزهري اذا ولغ في
الاناء ليس له وضوء غيره يتوضا بها وقال سفيان هذا الفقه بعينه يقول الله عز وجل فلم تجدوا
ماء فتيمموا وهذا ماء وفي النفس منه شيء يتوضا ويتيمم **الثاني** ابو هريره **قوله** فتاوله الناس
اي وقعوا فيه يوذونه **نه** في الحديث ان رجلا كان ينال من الصحابه يعني الوقيعه فيهم

يقال منه نال ينال نيلا اذا اصاب وهريقوا امر من اهراق يهريق بسكون الهاء اهراقًا
نحو اسطاع اسطاعًا واصله اراق فابدلت الهمزه هاء ثم جعل عوضًا عن ذهاب حركة العين
فصارت كانها من نفس الكلمه ثم ادخل عليه الهمزه والسجل مذكر وهو الدلو قل فيه
الماء او كثر والذنوب يذكر ويونث وهو ما ملى ماء فمن ماء زيادة وردت تاكيدًا
ولو يحتمل ان يكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون للتخيير لما بينهما من
فرق وان يكون من كلام الراوي للترديد وهذا ظاهره **خط** في الحديث دليل على ان
الماء اذا ورد على النجاسه على سبيل المكاثره والغلبة طهرها وعلى ان غسالات النجاسات
طاهره اذا لم يكن فيها تغير وان لم يكن مطهرة ولولاه لكان الماء المصبوب على البول
اكثر تنجيسا للمسجد من البول نفسه وزاد **حس** فيه دلاله على ان الارض اذا اصابتها نجاسه
لا تطهر بالجفاف ولا يجب حفر الارض ولا نقل التراب اذا صب عليه الماء **مظ** الحفر
والنقل واجب عند ابي حنيفه وان الشمس اذا جففتها طهرت عنده واقول قوله ميسرين
حال والمبعوث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما كانت الصحابه مقتدين به ومهتدين
بهديه كانوا مبعوثين كاوردا الناس لكم تبع وقوله ولم تبعثوا معسرين عطف على قوله فانما
بعثتم ميسرين على طريقه الطرد والعكس تقريرا بعد تقرير ودلالة على ان الامر مبني على
اليسر قطعًا **الثالث** انس رضي الله عنه **قوله** مه مه مه كلمه بنيت على السكون وهو اسم
سمي به الفعل ومعناه اكفف لانه زجر فان وصلت نونت يقال مه مه ويقال مهمهت
به اي زجرته وزرم البول بالكسر اذا انقطع وكذلك كل شيء ولي وازرمه غيره وفي
الحديث لا تزرموا ابني اي لا تقطعوا عليه بوله وسننت الماء على وجهي اي ارسلته ارسالا
من غير تفريق فاذا فرقته في الصب قلت بالشين المعجمه كلها في الصحاح وقوله ان هذه المساجد
انما اتى باسم الاشاره والمشار اليه حاضر مشاهد لا لبس فيه للدلاله على تعظيم المشار اليه
وتمييزه لتكون كالوصف المناسب المشعر بتنزيهها عما لا يليق بالتعظيم وصونها عن الاقذار
والانجاس فيكون اسم الاشاره في قوله هذا البول للتحقير على عكس الاول **قوله** اوكما قال
قوله أم اي قال هذا القول او قال شيئا يشابهه شك الراوي فيه وقال الثاني من كلام الراوي **الرابع** اسمآء
بنت ابي بكر رضي الله عنهما **قوله** كيف يصنع متعلق بالاستخبار اي اخبرني كيف يصنع احدانا الى اخره
والحيضه بالكسر الاسم من الحيض والحال التي يلزمها الحائض من التجنب والتحيض كالقعده
والجلسه من الجلوس والقعود وبالفتح المرة الواحده من نوبه **نه** القرص الدلك باطراف
الاصابع والاظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب اثره وهو ابلغ في غسل الدم والنضح الرش
وقد يستعمل في الصب شيئا فشيئا وهو المراد به **خط** النضح الرش وقد يكون بمعنى الغسل وفي
الحديث دليل على تعين الماء في ازاله النجاسه لانه صلى الله عليه وسلم امرها بازاله الحيضه

به فوجب ازالة سائر النجاسات بها اذ لا فرق بين جميع النجاسات اجماعا الخامس والسادس
الاسود قوله افركه الفرك الدلك حتى يذهب الاثر من الثوب حس مذهب الشافعي
ان المني طاهر وعند اصحاب الراي نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن قال بالطهارة
قال حديث الغسل لا يخالف حديث الفرك وهو على طريق الاستحباب والنظافة والحديثان
اذا امكن استعمالهما لم يحملهما على التناقض السابع ام قيس قوله في حجره بفتح الحاء وكسرها
والجمع الحجور قض المراد من النضح رش الماء بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري
والغسل اجراء الماء على موارده والفارق بين الصبي والصبية ان بولها بسبب استيلاء الرطوبة
والبرد على مزاجها يكون اغلظ وانتن فيفتقر ازالتها الى مزيد مبالغة بخلاف الصبي خط
وغيره ليس تجويز من جوز النضح في الصبي من اجل ان بوله ليس بنجس ولكنه من اجل التخفيف
مح هذا هو الصواب ومن قال انه طاهر فهو مخطئ وفي الحديث دليل على استحباب
حمل الاطفال الى اهل الفضل للتبرك بهم سواء كانوا في حال الولادة او غيره وفيه الندب
الى حسن المعاشرة واللين والرفق والتواضع بالصغار وغيرهم الثامن عبد الله بن عباس قوله
اذا دبغ الاهاب فا سمي اهابا لانه اهبة للحي وبناء للحماية كما قيل له مسك لامساكه ما وراءه
وهذا كلام قد سلك فيه مسلك التمثيل شف في حديث ابن عباس في الاهاب وفي حديث
سوده دليل على ان الجلد يطهر ظاهره وباطنه بالدباغ حتى جوز استعماله في الاشياء الرطبة
وتجوز الصلوة فيها التاسع عبد الله بن عباس قوله انما حرم اكلها مح رويناه على وجهين حَرُم
بفتح الحاء وضم الراء وحُرِّم بضم الحاء وكسر الراء المشددة حس فيه دليل لمن ذهب
الى ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة غير محرم الانتفاع كالشعر والسن والقرن ونحوهما
وقالوا لا حيوة فيها فلا تنجس بموت الحيوان وجوز استعمال عظام الفيلة وقالوا لا باس بتجارة
العاج واحتجوا بما روي عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشتر لفاطمة سوارين
من عاج والمراد منه عند غيرهم الذبل وهو عظم سلحفاة البحر مح اختلفوا في طهارة جلد
الميتة بالدباغ مذهب الشافعي انه يطهر بالدباغ جميع جلود الميتة الا الكلب والخنزير
والمتولد من احدهما وغيره ويطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في الاشياء المايعة
واليابسة ولا فرق بين ماكول اللحم وغيره وروي هذا المذهب عن علي بن ابي طالب وعبد الله
بن مسعود رضي الله عنهما واذا طهر بالدباغ هل يجوز اكله فيه ثلثة اوجه اصحها لا يجوز
بحال والثاني يجوز والثالث يجوز اكل جلد ماكول اللحم ولا يجوز غيره واذا طهر الجلد بالدباغ
فهل يطهر الشعر الذي عليه تبعا للجلد اذا قلنا بالمختار في مذهبنا ان شعر الميتة نجس فيه قولان
للشافعي اصحهما لا يطهر لان الدباغ لا يؤثر فيه بخلاف الجلد العاشر سودة قوله شنا ًنه
الشنان الاسقية الخلقة واحدها شن وشنة وهي اشد تبريدا للماء من الجدد والله اعلم ٥

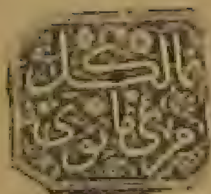
الفصل الثاني الاول لبابة بنت الحرث قوله في حجر رسول الله مضى شرحه
في الحديث السابع من الفصل الاول الثاني والثالث ابو هريرة قوله اذا وطي احدكم
حس ذهب اهل العلم الى ظاهر هذا الحديث وقالوا اذا اصاب اسفل الخف او النعل
نجاسة فدلك بالارض حتى ذهب اثرها طهر وجازت الصلوة فيها وبه قال الشافعي في
القديم ومستنده ظاهر هذا الحديث وقال في الجديد لا بد من غسله بالماء وعلى هذا يوول هذا
الحديث بما اذا وطي نجاسة يابسة فتشبث بها شي منها فزال بالدلك كما اول قوله صلى الله عليه
وسلم في حديث ام سلمة الذي بعد هذا يطهره ما بعده على ان السوال انما صدر فيما جر من الثياب
على ما كان يابسا من القذر مهما تشبث منه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان المكان
الذي بعده يزيل ذلك عنه والا فالاجماع منعقد على ان الثوب اذا اصابته نجاسة لا يطهر
الا بالغسل تو بين الحديثين بون بعيد فان حمل حديث ام سلمة على ظاهره مخالف للاجماع لان
الثوب اذا تنجس لم يطهره الا الغسل بخلاف الخف فان جماعة من التابعين ذهبوا الى ان
الدلك يطهره على ان حديث ابي هريرة حسن لم يطعن فيه وحديث ام سلمة مطعون لان من
يرويه ام ولد لابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهي مجهولة اقول كان الشيخ التوربشتي تكلم
على قول محيي السنة وفرق بين الخف والثوب فحمل الخف على النجاسة الرطبة وخصص
حديث الذيل بالنجاسة اليابسة والظاهر ان كليهما محمولان على الرطب لقوله صلى الله عليه
وسلم في الاول فان التراب له طهور وفي الثاني يطهره ما بعده والتطهير انما يتصور بعد
التنجس ويويد هذا التاويل حديث الاول في الفصل الثالث من هذا الباب ومبناء الامر على
التيسير ورفع الحرج الرابع والخامس المقدام قوله عن لبس جلود السباع مظ هذا النهي يحتمل
ان يكون نهي تحريم لان استعمالها اما قبل الدباغ فلا يجوز لانها نجسة واما بعده فان كان
عليه الشعر فهي ايضا نجسة فان الشعر لا يطهر بالدباغ لان الدباغ لا يغير الشعر عن حاله
ولا يوثر فيه ويحتمل ان يكون نهي تنزيه اذا قلنا ان الشعر يطهر بالدباغ كما في الوسيط لان
لبس جلود السباع والركوب عليها من دأب الجبابرة ودين المتكبرين وعمل المترفين وشيمة
المترفين ولا يليق بسمة اهل الصلاح السادس ابو المليح قوله كره ثمن جلود السباع مظ
وذلك قبل الدباغ لنجاستها واما بعده فلا كراهة السابع عبد الله بن عكيم قوله ان لا
تنتفعوا تو قيل ان الحديث ناسخ للاخبار الواردة في الدباغ لما في بعض طرقه اتانا كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر والجمهور على خلافه لانه لا يقاوم تلك الاحاديث
صحة واشتهارا ثم ان ابن عكيم لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حدث عن حكاية
حال ولو ثبت فحقه ان يحمل على نهي الانتفاع قبل الدباغ الثامن والتاسع عائشة رضي
الله عنها قوله لو احتم تو لو هذه بمعنى ليت والذي لا في بينهما ان كل واحد منهما في معنى

العذرة ومن ثم اجينا بالفآء مظ جواب لو محذوف اى لو اخذتم اهابها فدبغتموه لكان حسنًا
والقرظ ورق السلم يدبغ به شف في قوله دباغها طهور دليل على عدم وجوب استعمال المآء
في اثنآء الدباغ وبعده كما هو احد قولي الشافعي العاشر سلمة قوله المحبق هو بضم الميم وفتح
الحآء المهملة وتشديد البآء المكسورة والقاف واصحاب الحديث يفتحون البآء ٥ الفصل
الثالث الاول امراة من بني عبد الاشهل قوله اليس بعدها طريق هي اطيب معنى هذا
الحديث وحديث ام سلمة في الفصل الثاني قريبان خط قال احمد ليس معناه اذا اصابه بول
ثم بعده على الارض انها تطهره ولكنه تمر بالمكان فيقذره ثم تمر بمكان اطيب منه فيكون
هذا بذاك ليس على انه يصيبه منه شئ وقال مالك فيما روي ان الارض يطهر بعضها
بعضًا انما هو ان يطأ الارض القذرة ثم يطأ الارض اليابسة النظيفة فان بعضها يطهر
بعضًا فاما النجاسة مثل البول ونحوه يصيب الثوب او بعض الجسد فان ذلك لا يطهره
الا الغسل قال وهذا اجماع الامة خط وفي اسناد الحديثين معًا مقال لان الاول
عن ام ولد لابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهي مجهولة لا يعرف حالها في الثقة والعدالة
والحديث الاخر عن امراة من بني عبد الاشهل والمجهول لا تقوم له الحجة في الحديث ٥
الثاني والثالث ان عمر رضي الله عنهما قوله من الوطئ اي موضع الوطئ هذا اذا كان
يابسًا نجسًا واما اذا كان رطبًا فيجب الغسل وقوله الكلاب تقبل وهذا انما كان في
اوقات باردة ولم يكن للمسجد ابواب يمنعها من العبور والرش ههنا هو الصب بالمآء اي لا
يصبون المآء على تلك المواضع لاجل اقبالهم وادبارهم فيها الرابع البرآء قوله لا باس ببول
ما يوكل لحمه مح في الروضة لنا وجه ان بول ما يوكل لحمه وروثه طاهران وهو قول
ابي سعيد الاصطخري من اصحابنا واختاره الروياني وهو مذهب مالك واحمد ٥ باب
المسح على الخفين الفصل الاول الحديث الاول والثاني المغيرة قوله
فتبرز التبرز الخروج الى البراز قبل الغائط نحو اي تبرز لاجله نه الاداوة بالكسر
انآء صغير من جلد وجمعها الاداوى مثل المطايا يقال حسرت كمي عن ذراعي احسره حسرًا
كشفت وخرجت واهويت اي قصدت الهوي من القيام الى القعود وقيل الاهوآء امالة
اليد الى الشئ لياخذه فيه دليل على ان المسح انما يجوز اذا لبسهما على كمال الطهارة وانه اذا غسل
احدى رجليه ثم لبس الخف ثم غسل الاخرى فلبس الاخر لا يجوز المسح عليهما وذلك انه صلى الله
عليه وسلم جعل طهارة القدمين معًا قبل لبس الخفين شرطًا لجواز المسح عليهما وعلة لذلك
والحكم المعلق بشرط لا يصح الا بوجود شرطه وذكره الخطابي وفيه دليل على ان من
ادرك شيئا من الصلوة مع الامام ياتي به معه ثم يتمها بعد ما سلم وعلى جواز الاستعانة في
الطهارة بالخادم مح سبقنا ضبطناه في الاصول بفتح السين والبآء والقاف وبعدها تآء

مثناة من فوق ساكنة اي وجدت قبل حضورنا واما بقآء عبد الرحمن في صلوته هذه
وتاخر ابي بكر الصديق في صلوته في حديث آخر لتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فالفرق
بينهما ان في قضية عبد الرحمن كان قد ركع ركعة فترك النبي صلى الله عليه وسلم
التقدم لئلا يختل ترتيب صلوة القوم بخلاف قضية ابي بكر رضي الله عنه ٥ الفصل
الثاني الحديث الاول ابو بكرة قوله ان يمسح مفعول رخص وثلثة ايام ظرف له يعني
رخص لهم ان يمسحوا ثلثة ايام ويومًا وليلة الثاني صفوان قوله سفرًا وهو جمع سافر كتجر
جمع تاجر وصحب جمع صاحب ولكن من غائط حق لكن ان يخالف ما بعدها لما قبلها نفيًا
واثباتًا محققًا او مقدرًا فالمعنى امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزع خفافنا في الجنا به
لكن لا ننزع ثلثة ايام ولياليهن من بول وغائط وغيرهما اذا كنا سفرًا فعلى هذا لا يلزم
رد هذه الرواية على ما ذهب اليه الشيخ التوربشتي لان هذا ميل الى المعنى دون اللفظ
قال ابن جني في قوله تعالى وما يخدعون الا انفسهم على قراءة عبد السلم بن شداد هذا من
اسد مذاهب العربية وذلك انه موضع يملك فيه المعنى عنان الكلام فياخذه اليه ويصرفه
بحسب ما يوثره مظ فان قيل لم لا يجوز المسح على الخف للمغتسل ويجوز للمتوضي قلنا لان
الجنابة يقل وقوعها فلا يكون في نزع الخف مشقة بخلاف سائر الاحداث تو هذا الحديث
احسن ما روي في التوقيت مع ما فيه من الحجة القائمة على الفرقة الزائغة عن القول بمسح الخف
وهو قول الصحابي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ولفظ الامر فيه من اقوى الحجج
واقوم الدلائل على انه الحق الابلج والسنة القائمة الثالث المغيرة قوله وضاته اي سكبت
الوضوء على يديه صلى الله عليه وسلم فمسح اعلى الخف واسفله حس عن علي رضي الله عنه قال
لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه ومسح اعلى الخف واجب ومسح اسفله سنة عند بعض
اهل العلم لما روي المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اعلى الخف واسفله والحديث مرسل
لانه ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة وثور لم يسمع هذا عن
رجآء قال ابو عيسى سالت ابا زرعة ومحمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح قوله
معلول الحديث المعلل عبارة عما فيه اسباب خفية غامضة قادحة وقيل المعلول ما وهم فيه
ثقة برفع المرفوع او تغيير اسناده او زيادة او نقصان بغير المعنى الرابع والخامس
المغيرة قوله على الجوربين والنعلين خط معنى قوله والنعلين هو ان يكون قد لبس النعلين
فوق الجوربين وقد اجاز المسح على الجوربين جماعة من السلف وذهب اليه نفر من فقهآء
الامصار منهم سفيان الثوري واحمد واسحق وقال مالك بن انس والاوزاعي والشافعي
لا يجوز المسح على الجوربين وقد ضعف ابو داود هذا الحديث وذكر ان عبد الرحمن بن مهدي

كان لا حدث به **الفصل الثالث** **الاول** المغيرة **قوله** بل انت نسيت
يحتمل حمله على الحقيقه اي نسيت الى شارع فنسبت النسيان الي او يكون بمعنى اخطات
مجازا بالنسيان على المشاكله قدم الجار والمجرور على عامله اهتماما بشانه لان الكلام فيه
الثاني ظاهر ه **باب التيمم** **الفصل الاول** **الحديث الاول**
حذيفه **قوله** فضلنا على الناس بثلث هذه الخصايل من بعض خصايص هذه الامه المرحومه
ثنتان منها لرفع الحرج ووضع الاصر كما قال تعالى ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من
قبلنا وواحده اشاره الى رفع الدرجات العاليه في المناجاه بين يدي بارئهم صافين صفوف
الملايكه المقربين كما قال تعالى انا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون **خط** انما جاء
على مذهب الامتنان على هذه الامه بان رخص لهم في الطهور بالارض والصلوه عليها
في بقاعها وكانت الامم السالفه لا يصلون الا في كنايسهم وبيعهم **شف** فيه دليل
على ان ادا الصلوه بالتيمم لا يجوز عند قدرته على الوضو بالما **حس** خص التراب
بالذكر بكونه طهورا ولهذا قال الشافعي لا يصح التيمم بالزرنيخ والنوره والجص ونحوهما
انما يجوز بما يقع عليه اسم التراب في كل ارض تعلق باليد منها غبار وجوز اصحاب الراي
التيمم بما ذكرناه وغيرها من طبقات الارض لما روي عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا قلنا حديث حذيفه مفسر والمفسر من الحديث
يقضي على المجمل **الثاني** عمران **قوله** فلما انفتل بفا الفتل وجهه عنى اي صرفه وقوله اذا
للمفاجاه وهو مبتدا وبرجل خبره اي فاجا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا والجمله جواب
لما الكشاف الصعيد وجه الارض ترابا كان او غيره وان كان صخرا لا تراب عليه
لو ضرب المتيمم يده عليه ومسح لكان ذلك طهورا وهو مذهب ابي حنيفه فان قلت فما تصنع
بقوله في سوره المايده فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه اي بعضه وهذا لا يتاتى في الصخر
الذي لا تراب عليه قلت قالوا ان من لابتدا الغايه فان قلت قولهم انها لابتدا الغايه
قول متعسف ولا يفهم احد من العرب من قول القايل مسحت براسي من الدهن ومن الما
ومن التراب الا معنى التبعيض قلت هو كما يقول والاذعان للحق احق من المرا **الثالث**
عمار **قوله** فتمعكت اي تمرغت يقال تمعكت الدابه وتمرغت اذا انقلبت في التراب قاس
عمار استعمال التراب على استعمال الما في الجنابه **حس** في الحديث فوايد منها ان مسح الوجه
واليدين تاره يكون بدلا عن غسل اعضا الوضو في حق المحدث واخرى عن غسل جميع البدن
في حق الجنب والحايض والميت عند العجز او عند فقدان الما وتاره عن غسل قلعه من بدنه
بسبب الجرح في بعض اعضا الوضو وانه يكفي في التيمم ضربه واحده للوجه والكفين وهو قول
علي وابن عباس وعمار وجمع من التابعين رضوان الله عليهم وذهب عبدالله بن عمر وجابر وجمع

من التابعين رضي الله عنهم والاكثرون من فقها الامصار الى ان التيمم ضربتان **قض**
في الحديث دليل على ان الضربه الواحده كافيه في التيمم وقد قال به احمد وداود وهو
روايه عن مالك وقول قديم للشافعي وذهب الجمهور الى انه لا بد من ضربتين لحديث ابن
عمر رضي الله عنهما ومعاضده القياس والاحتياط له وقد روي ذلك عن عمار ايضا واقول
حديث عمار اورده ابو داود في سننه وسيجي في اخر الفصل الثالث **الرابع** ابو الجهيم بن
الحرث بن الصمه صح في جامع الاصول بكسر الصاد وتشديد الميم **قوله** حته اي خدشه
حس فيه ان التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار فان الحت والخدش انما كان لذلك
وان ذكر الله تستحب فيه الطهاره **قوله** ولم اجد هذه الروايه في الصحيحين وروايه
الصحيحين مذكوره في اول الفصل الثالث من هذا الباب ه **الفصل**
الثاني **الاول** ابو ذر **قوله** وضو المسلم الوضو بفتح الواو الما وفي الكلام تشبيه اي
الصعيد الطيب كالما في الطهاره وان لم يجد الما عشر سنين مبالغه لا تحديد وهذا من
الشرط الذي يقطع عنه جزاوه لمجرد المبالغه وفليمسه بضم اليا وكسر الميم مضارع امس
البشره والبشره وجه الجلد ليس معنى فان ذلك خير ان الوضو والتيمم كلاهما جايز
عند وجود الما لكن الوضو خير بل المراد منه ان الوضو واجب عند وجود الما ولا
يجوز التيمم وهذا نظير قوله تعالى اصحاب الجنه يوميذ خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه
لا خير ولا حسن لمستقر اصحاب النار ومقيلهم **الثاني** جابر **قوله** فشجه في راسه اي
اوقع الشج فيه نحو يجرح في عراقيبها فصلى وكذا خرجنا في سفر **قوله** الا سالوا الا حرف
تحضيض دخل على الماضي فافاد التندم واذا ظرف فيه معنى التعليل ويدل عليه روايه اذ
والفا للتسبيب والعي عدم الضبط والبيان يقال عي بالامر وعيي به اذا لم يضبطه
وعاني صاحبه معاياه اذا القي عليه كلاما او علما لا يهتدي لوجهه استعار الشفا
لمعنى الازاله استعاره مصرحه او استعار العي للمرض على المكنيه وفيه مطابقه معنويه
لانه قوبل العي بعدم العلم والمقابل الحقيقي للعي الاطلاق وللجهل العلم المعنى لم لم يسالوا
حين لم يعلموا لان شفا الجهل السوال او لم لم يسالوا عن الشي حين لم يهتدوا اليه فان
شفا العي السوال التعصيب الشد بالعصابه والخرقه **خط** وفيه انه صلى الله عليه وسلم
عابهم بالافتا بغير علم والحق بهم الوعيد بان دعا عليهم وفيه ان الجمع بين التيمم وغسل
سائر بدنه بالما ولم ير احد الامرين كافيا بدون الاخر جابر **الثالث** ابو سعيد ظاهر
الفصل الثالث **الاول والثاني** عمار بن ياسر **قوله** الاباط الجوهري الابط
ما تحت الجناح يذكر ويونث والجمع اباط وانما ذهبوا الى هذا نظرا الى ان اليد في اية
التيمم مطلقه غير مقيده فحملت على مسمى اليد وهو من رووس الاصابع الي المنكب واما في ايه



الوضوء فهي مقيده بالمرفقين وذلك ان الي ليس لبيان الغايه بل لاسقاط ما وراها اذ
لولاها لاستوعب الوظيفه الكل كذا ذكر صاحب الهدايه واما الجمهور فنظروا
الي ان التيمم فرع علي الوضوء وتخفيف فلان نذهب الي اقل من الاصل اولي من ان نذهب
الي اكثر فردوا المطلق علي المقيد وقد حكي ابن الحاجب في تفريعه فمن يمم الي الكوعين
ثلثه اقوال احدها صحه الصلوه والثاني يعيد في الوقت والثالث يعيد ابدا ٥

باب الغسل المسنون الفصل الاول الحديث الاول

ابن عمر رضي الله عنهما قوله اذا جاء احدكم الظاهر ان الجمعه فاعل كقوله تعالى اذا
جاءتكم الحسنه وقوله ان ياتي احدكم الموت وفيه انه لا يصح غسل الجمعه قبل
الصبح والامر للندب الثاني والثالث ابو هريره قوله محتلم اي بالغ لان الصبي غير
مامور خط ذهب اكثر الفقهاء الى انه غير واجب وتاولوا الحديث علي معنى الترغيب
فيه حتى يكون كالواجب علي معنى التمثيل والتشبيه واستدلوا بانه قد عطف عليه الاستنان
والطيب ولم يختلفوا في انهما غير واجبين فكذلك المعطوف وفيه نظر لما سبق من
جواز عطف الندب علي الواجب حس اراد به وجوب الاختيار لا وجوب الحتم كما تقول
الرجل لصاحبه حقك علي واجب ولا يريد به اللزوم الذي لا يسع تركه تو وذلك لان
القوم كانوا عمالا في المهنه يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا وتاذى بعضهم من بعض
من رايحه عرقهم فندبهم الي الاغتسال بلفظ الوجوب ليكون ادعي الي الاجابه وقد
علم ذلك من الاحاديث الوارده في هذا الباب اقول سيرد في الفصل الثالث حديث
مشبع فيه وفي ايراد قوله يغسل فيه راسه وجسده استينافا بعد قوله يغتسل بيان لذلك
فان تخصيص ذكر غسل الراس والجسد كالوصف المشعر بالعليه للحكم لانهما مكانا
الوسخ والرايحه الكريهه والحديث الثالث مطلق محمول علي الحديثين الاولين حيث قيدا بالجمعه

الفصل الثاني

الاول سمره قوله فبها ونعمت فا البا متعلقه بفعل مضمر اي فبهذه
الخصله او الفعله نال الفضل والخصله هي الوضوء ونعمت اي نعمت الخصله هي فحذف
المخصوص بالمدح وقيل اي فبالرخصه اخذ ونعمت السنه التي ترك وفي هذا انحراف
عن مراعاه حق اللفظ فان الضمير الثاني يرجع الي غير ما يرجع اليه الضمير الاول ويحتمل
ان يقال فعليه بتلك الفعله الثاني ابو هريره قوله من غسل ميتا حس اختلفوا فيه فذهب
بعضهم الي وجوبه واكثرهم الي انه غير واجب خط يشبه ان من راى الاغتسال
منه انما راى لاصابه الغاسل من رشاش المغسول شي وربما كان علي بدن الميت نجاسه
وهو لا يعلم فيجب عليه غسل جميع بدنه فاذا امن منه لا يجب الاغتسال قوله ومن حمله
حس حمله اي مسه وقيل فليتوضا معناه فليكن علي وضوء حالما يحمله ليتهيا له الصلوه

عليه

عليه الثالث عايشه قوله من اربع من فيه لابتدا الغايه اي انشا وابتدا اغتساله
من اربع اي من جهه اربعه اشيا وسببها وانما لم يوت بمن في يوم الجمعه لان الاغتسال
له لكرامته لا لسببه وما لحق الشخص من الاذى كما في الثلث الاخر خط قد يجمع اللفظ
قران الالفاظ والاسماء المختلفه الاحكام والمعاني ترتيبها وتنزلها منازلها فاما
الاغتسال من الجنابه فواجب بالاتفاق واما الاغتسال للجمعه فقد قام الدليل علي
انه صلى الله عليه وسلم كان يغسله ويامر استحبابا ومعقول ان الحجامه انما يغتسل
منها لاماطه الاذى ولرشاش لا يومن منه فهو مستحب للنظافه وقيل لا نفهم من
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل الميت فالاسناد مجازي كما قيل انه رجم ماعزا
اي امر برجمه لا انه رجمه بنفسه ويقال قطع الامير اللص الرابع قيس قوله فامره
ان يغتسل حس ذهب الاكثرون الي انه يستحب لمن اسلم ان يغتسل ويغسل ثيابه
اذا لم يكن قد لزمه غسل في حال الكفر وذهب بعضهم الى وجوبه مظ هل يغتسل
قبل الشهادتين او بعدهما فيه خلاف والاصح لا يوخر او لا بالشهادتين ثم بالغسل
والغرض من الاغتسال التطهير من النجاسه المحتمله والوسخ والرايحه الكريهه فيستعمل
السدر لازاله ذلك والطيب وعند مالك واحمد يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا

الفصل الثالث

الاول عكرمه قوله اترى من الراي اي اتذهب اليه
وتقول به وانما هو عريش ان لم يكن سقف المسجد كساير السقوف مرتفعه بل كان
شيا يستظل به عن الشمس كعريش الكرم وقوله ثم جاء الله بالخير عطف على قوله بدا الغسل
وفي ثم معنى التراخي في الزمان والمرتبه ولذا وكفوا بالتخفيف من قولهم كفاه
مونته نسبه الى الله تعالى ٥

باب الحيض الفصل الاول

الحديث الاول انس قوله فيهم كذا في مسلم وجامع الاصول وفي المصابيح وشرح
السنه منهم وقوله اصنعوا كل شي الا النكاح تفسير للايه وبيان لقوله تعالى فاعتزلوا
النسا في المحيض فان الاعتزال شامل للمجانبه عن المواكله والمصاحبه والمجامعه لكنه
قيد بقوله فاتوهن من حيث امركم الله فعلم ان المراد منه المجامعه فقال صلى الله عليه
وسلم اصنعوا كل شي الا النكاح اي الجماع اطلاقا لاسم السبب علي المسبب لان عقد
النكاح سبب للجماع وان قد وجد عليهما اي غضب عليهما ويعبر عن الغضب بالموجده
حس اتفقوا علي تحريم غشيان الحايض ومن فعله عالما عصى ومن استحله كفر
لانه محرم بنص القران ولا يرتفع التحريم الا بقطع الدم والاغتسال عند اكثرهم بنص
الكتاب مظ عند ابي حنيفه والشافعي ومالك يحرم ما لابسه الحايض فيما بين السره والركبه
وعند ابي يوسف ومحمد وفي وجه لاصحاب الشافعي انه يحرم المجامعه فحسب ودليلهم

هذا الحديث والاولون استدلوا بحديث عايشه الذي ياتي بعد هذا **قوله** فاستقبلهما هديه
اي فاستقبل الرجلين شخص معه هديه يهديها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم والاسناد
مجازي **الثاني** عايشه **قوله** فاتزر **تو** صوابه بهمزتين فان ادغام الهمزه في الثانيه غير
جايز ولما كانت ام المومنين رضي الله عنها من البلاغه بمكان علمنا انه نشا من بعض الرواة
فيباشرني اي يضاجعني ويواصل بشرته بشرتي دون الجماع يعني انه كان يستمتع مني بعد
ان يامرني بشد الازار فيمس بشرته بشرتي وفيه دليل على حرمه الاستمتاع بما تحت الازار
وبه قال الشافعي في الجديد خوفا من ان يقع في الحرام لان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع
فيه **مظ** في الحديث دليل على ترك مجانبه الحيض وعلى ان المعتكف اذا اخرج بعض
اعضايه من المسجد لم يبطل اعتكافه **الثالث** عايشه **قوله** والعرق في الغرس العرق
بالفتح وسكون الرا العظم الذي قشر عنه معظم اللحم بالاسنان وبقي عليه بقيه **الرابع
والخامس** عايشه رضي الله عنه **قوله** الخمره **قض** الخمره بالضم سجاده صغيره تعمل من
سعف النخل ماخوذه من الخمر بمعنى التغطيه فانها تخمر موضع السجود او وجه المصلي عن
الارض والحيضه بكسر الحا فعله من الحيض بمعنى الحال التي تكون الحايض عليها من التحيض
والتجنب وقد روي بالفتح وهي المره من الحيض وفيه دليل على ان للحايض ان تتناول
شيا من المسجد **حس** في الحديث من الفقه ان للحايض ان تتناول الشي بيدها من المسجد
وان من حلف لا يدخل دارا او مسجدا فانه لا يحنث بادخال بعض جسده فيه قال قتاده الجنب
ياخذ من المسجد ولا يضع فيه **شف** قوله من المسجد يجوز ان يتعلق بقوله ناوليني وهو الظاهر
وان يتعلق بقولها قال النبي صلى الله عليه وسلم **السادس** ميمونه **قوله** في مرط **فا** المرط
اكسيه من صوف وربما كانت من خز **شف** فيه دلاله على ان اعضا الحايض
كلها سوى الفرج طاهره والا فالصلوه في مرط واحد بعضه على النجاسه وبعضه على
المصلي لا يجوز ٥ **الفصل الثاني** **الاول** ابو هريره **قوله** اتى لفظ مشترك
هنا بين المجامعه واتيان الكاهن وفي قوله صلى الله عليه وسلم تغليظ شديد ووعيد
بليغ حيث لم يكتف بكفر بل ضم اليه بما انزل على محمد وصرح بالعلم تجريدا والمراد بالمنزل
الكتاب والسنه اي من ارتكب هذه الهيات فقد بري من دين محمد صلى الله عليه وسلم
وبما انزل عليه وفي تخصيص ذكر المراه المنكوحه ودبرها دلاله على ان اتيان الاجنبيه
لا سيما الذكران اشد نكيرا وفي تاخير الكاهن عنهما ترقي من الاهون الى الاغلظ
مظ الكاهن هو الذي يخبر عما يكون في الزمان المستقبل بالنجوم وما شاكلها من
اكاذيب الجن المسترقه من الملايكه احوال اهل الارض من قدر اعمارهم وارزاقهم
وما يحدث من الحوادث فياتون الكهنه فيخلطون في كل حدث مايه كذبه فيخبرون

الناس بها يعني من فعل هذه الاشيا واستحلها او صدق الكاهن فقد كفر ومن لم
يستحلها فهو كافر النعمه فاسق **الثاني** معاذ **قوله** التعفف عن ذلك افضل **مظ**
التجنب عما فوق الازار افضل وحكم الحديث ضعيف لما تقدم ان الاتزار والمباشره فوقه
جايز ولو كان التعفف لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم به اولى **الثالث والرابع**
ابن عباس **قوله** فليتصدق بنصف دينار **حس** اختلفوا في وجوب الكفاره بوطي الحايض
فاكثرهم على ان الكفاره الاستغفار فحسب وبه قال الشافعي واصحاب ابي حنيفه
وذهب جماعه الى وجوبها وبه قال الشافعي ايضا والدليل عليه هذا الحديث ٥
الفصل الثالث **الحديث الاول** زيد بن اسلم **قوله** تشد عليها ازارها
يحتمل ان يكون منصوبا على حذف ان فان قلت كيف يستقيم هذا جوابا عن قوله ما يحل
لي قلت يستقيم مع قوله ثم شانك باعلاها كانه قيل يحل لك ما فوق الازار **نه** اي
استمتع بما فوق فرجها فانه غير مضيق عليك فيه وشانك منصوب باضمار فعل ويجوز
رفعه على الابتدا والخبر محذوف تقديره مباح او جايز **الثاني** عايشه **قوله** عن المثال
نه المثال الفراش وهذا الحديث مخالف لما سبق لعله منسوخ اللهم الا ان يحمل الدنو والقربان
على الغشيان كما في قوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن فان كل واحد من الزوجين يدنو
ويقرب من الاخر عند الغشيان ٥ **باب المستحاضه** **الفصل الاول**
الحديث الاول عايشه رضي الله عنها **قوله** اني امراه استحاض **قض** يقال استحيضت
المراه تستحاض على البنا للمفعول وقوله انما ذلك عرق وليس بحيض معناه ان ذلك
دم عرق انشق وليس بحيض فانه دم تميزه القوه المولده هياه الله تبارك وتعالى من اجل
الجنين وتدفعه الى الرحم في مجار مخصوصه فيجتمع فيه ولذلك سمي حيضا من قولهم
استحوض الما اي اجتمع فاذا كثر وامتلا الرحم ولم يكن فيه جنين او كان اكثر مما
يحتمله ينصب منه وقوله فاذا اقبلت حيضتك يحتمل ان يكون المراد به الحاله التي كانت
تحيض فيها فيكون ردا الى العاده وان يكون المراد به الحاله التي يكون للحيض من قوه
الدم في اللون والقوام ويؤيده ما روي ابن شهاب عن عروه عن فاطمه بنت ابي حبيش
انه صلى الله عليه وسلم قال لها اذا كان دم الحيضه فانه دم اسود يعرف فاذا كان
ذلك فدعي الصلوه فيكون ردا الى التمييز وقد اختلف العلما فيه فابو حنيفه منع اعتبار
التمييز مطلقا والباقون عملوا بالتمييز في حق المبتداه واختلفوا فيما اذا تعارضت العاده
والتمييز فاعتبر مالك واحمد واكثر اصحابنا التمييز ولم ينظروا الى العاده وعكس
ابن خيران ٥ **الفصل الثاني** **الاول والثاني** ام سلمه **قوله** يعرف اي تعرفه
النسا وهذا دليل التمييز وقوله بهراق قال الحافظ ابو موسى كذا جا على ما لم يسم فاعله

ولم يجئ تهريق فاما ان يكون تقديره يهراق هي الدم والدم وان كان معرفة فهو مميز وله
نظاير واما ان يجري تهراق مجرى نفست المراة غلامًا ونتجت الفرس مهرًا وزاد صاحب
النهاية ويجوز رفع الدم على تقدير تهراق دماؤها ويكون الالف واللام بدلًا من الاضافة
كقوله تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح اي نكاحه او نكاحها **حس** الاستثفار ان
تشد ثوبًا تحتجز به على موضع الدم ليمنع السيلان ومنه ثفر الدابة وهو ما يشد تحت ذنبها
فالمراة اذا اصلت تعالج نفسها على قدر الامكان فان قطر الدم بعد ذلك تصح صلوتها ولا
اعادة عليها وكذلك حكم سلس البول ويجوز للمستحاضة الاعتكاف في المسجد
والطواف **الثالث** عدي **قوله** اقراءها هي جمع قرء وهو مشترك بين الطهر والحيض والمراد
هنا الحيض والقرينة قوله التي كانت تحيض فيها **الرابع** حنه **قوله** حيضة **تو** بفتح الحاء على
المرة الواحدة ولو نقل حيضًا لتمييز تلك الحالة التي كانت عليها من ساير احوال المحيض
في الشدة والكثرة والاستمرار والواو في واخبره للجمع مطلقًا والا كان التقدير فاخبره
واستفتيه وانعت لك الكرسف **فا** اي اصفه لك لتعالجي به مقطر الدم قيل في قوله
انعت اشارة الى حسن اثر القطن وصلاحه لك لان النعت اكثر ما يستعمل في وصف
الشي بما فيه من حسن والتلجم شد اللجام وهو شبيه بقوله استثفري والثج اي اصب
صبا شديدًا ومطر ثجاج اذا انصب جدًا والثج سيلان دماء الهدي **خط** اصل الركض
الضرب بالرجل يريد به الاضرار والافساد اي وجد الشيطان بذلك طريقًا الى التلبيس
عليها في امر دينها وقت طهرها وصلوتها حتى انساها ذلك **فا** فتحيضي اي اقعدي ايام حيضك
ودعي الصلوة فيها والصوم **قض** او في او سبعة ايام ليس للتخيير ولا لشك الراوي بل
العددان لما استويا في انهما غالب العادات ردها الشارع الى الاوفق منهما كعادات
النساء المماثلة لها في السن المشاركة لها في المزاج بسبب القرابة او المسكن وفي علم الله
اي فيما اعلمك الله او في علمه الذي بينه للناس وشرعه لهم والظاهر انها كانت مبتداة فردها
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غالب عادة النساء وهو الست او السبع **قوله** وكذلك
فافعلي شبه تنقية الاشهر في الحيض والطهر بعد الشهر المنعوت ثم شبه حالها فيما ذكر
بحال ساير النساء في اوقات حيضهن وطهرهن فقال كما تحيض النساء اي افعلي مثل ما ذكرت
لك من ان تحيضي ستة او سبعة كما تفعل النساء في ميقات حيضهن وكذا افعلي ما
ذكرت لك من ان تغتسلي وصلي ثلثا وعشرين ليلة وايامها كما تفعله النساء في ميقات
طهرهن وفي الكلام تشبيهان ولف ونشر مرتبان هذا احد الامرين المذكورين في الحديث
وثاني الامرين قوله وان قويت الى اخره بدليل قوله هذا اعجب الامرين فان قلت فما معنى
قوله اولا وان قويت عليهما وثانيا وان قويت على ان تؤخرين الظهر قلت لما خيرها بين

الامرين يعني ان قويت على الامرين بما تعلمين من حالك وقوتك فاختاري ايهما شئت
ووصف احد الامرين راى عجزها عن الاغتسال لكل صلوة قال لها دعي ذلك ان
لم تقوي عليه وان قويت على ان تؤخري الظهر الى اخره ويفهم من قوله وان قويت
على ان تؤخرين انها ان عجزت عنه ايضًا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لها الى اسهل
وايسر من ذلك على قدر الاستطاعة هذا معنى قول الخطابي لما راي النبي صلى الله عليه
وسلم قد طال عليها وقد جهدها الاغتسال لكل صلوة رخص لها في الجمع بين الصلوتين
بغسل واحد كالمسافر رخص له في الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة السفر وذهب
الى ايجاب الغسل عليها عند كل صلوة علي وابن مسعود وابن الزبير وبعض من
العلماء رضوان الله عليهم اجمعين وذهب ابن عباس الى الجمع بين الصلوتين بغسل واحد
شف مذهب ابن عباس اشبه بهذا الحديث ومذهب علي رضي الله عنه اقرب واليق
بالفقه واقول السنة احق ان تتبع فانه صلى الله عليه وسلم بعث بالحنفية السهلة
السمحة روينا عن عايشة رضي الله عنها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين
قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثمًا متفق عليه واثبات النونات في قوله ان تؤخرين
وتعجلين وغيرهما في مواقع ان المصدرية منقول على ما هو مثبت في كتب الاحاديث
مع ان توجيه اثباتها متعسر اللهم الا ان تتمحل ويقال ان هذه هي المخففة من الثقيلة
وضمير الشان مقدر والله اعلم ٥ الفصل الثالث **الاول** اسماء **قوله**
فاذا رات صفارة اي اذا زالت الشمس وقربت من العصر ترى فوق الماء من شعاع
الشمس شبه صفارة لان شعاعها حينئذ يتغير ويقل فتضرب الى الصفرة واما حدث مواقيت
الصلوة وقت العصر ما لم تصفر فمعناه تصفر اصفرارًا تامًا كاملًا والعلم عند الله
تعالى ٥ بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين ومنه التوفيق
كتاب الصلوة قال شيخنا شيخ الاسلام شهاب الدين ابو حفص
السهروردي قدس الله سره اشتقاق الصلوة قيل من الصلى وهو النار والخشبة
المعوجة اذا ارادوا تقويمها تعرض على النار وفي العبد اعوجاج لوجود نفسه الامارة
بالسوء وسبحات وجه الله تعالى الكريم لو كشف حجابها احرقت من ادركته يصيب
بها المصلي من وهج السطوة الالهية والعظمة الربانية ما يزول به اعوجاجه بل يتحقق
به معراجه فالمصلي كالمصطلي بالنار ومن اصطلى بنار الصلوة وزال بها اعوجاجه
لا يعرض على النار الا تحلة القسم ٥ الفصل الاول **الحديث الاول**
ابو هريرة **قوله** والجمعة الى الجمعة المضاف محذوف اي صلوة الجمعة والى متعلق بالمصدر
اي صلوة الجمعة منتهية الى الجمعة وعلى هذا صوم رمضان منتهيًا الى صوم رمضان

ومكفرات خبر عن الكل ولما بينهن معمول لاسم الفاعل ولذا دخلت اللام فيه واذا
اجتنبت شرط وجزاوه مادل عليه ما قبله وانما ذهبنا الى ان الصلوة الى الصلوة تكفر
ما بينهما دون خمس صلوات الى خمس صلوات لما يرد بعده من الحديث الاتى **الثانى**
ابو هريرة **قوله** لو ان نهرا لو الامتناعية تقتضى ان تدخل على الفعل الماضى وان يجاب
والتقدير لو ثبت نهر بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا لما بقى من درنه شى
فوضع الاستفهام موضعه تاكيدا وتقريرا اذ هو فى الحقيقة متعلق الاستخبار اى
اخبرونى هل يبقى لو كان كذا وفى رواية ما تقول ذلك يبقى من درنه قال المالكى
فيه شاهد على اجراء فعل القول مجرى فعل الظن والشرط فيه ان يكون فعلا مضارعا
مسندا الى المخاطب متصلا باستفهام وقوله ذلك مفعول اول ويبقى ثان وما الاستفهامية
نصب يبقى وقدم لان الاستفهام له صدر الكلام والتقدير اى شى تظن ذلك الاغتسال
مبقيا من درنه هذا التقييد على اللغة المشهورة واما سليم فهم يجرون افعال القول كلها
مجرى الظن بلا شرط فيقولون قلت زيدا منطلقا ونحو ذلك وعلى اللغة المشهورة قول النبى
صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن اى البر تظنون بهن فالبر مفعول اول وبهن مفعول ثان
وهما فى الاصل مبتدا وخبر ومن فى قوله من درنه استغراقية زائدة لما دخل فى حيز الاستفهام
ودرنه فاعل يبقى وفيه مبالغة فى نفى درن الذنوب ووسخ الاثام ومن ثم ما اكتفوا فى
الجواب بلا بل زادوا فيه والفاء فى فذلك جواب شرط محذوف اى اذا اقررتم ذلك وصح
عندكم فهو مثل الصلوات الى اخره ومصداق ذلك قوله تعالى اقم الصلوة طرفى النهار
وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيات قيل صلوة الفجر والظهر طرف وصلوة العصر
والمغرب طرف وزلفا من الليل صلوة العشاء **الثالث** ابن مسعود **قوله** ان رجلا اصاب
وهو ابو اليسر روى الترمذى عنه انه قال اتتنى امراة تبتاع تمرا فقلت ان فى البيت تمرا
اطيب منه فدخلت معى فى البيت فاهويت فقبلتها وهذا مبتدا ولى خبره مقدم واولى
حرف الاستفهام لارادة التخصيص اى امختص بى هذا الحكم او عام لجميع المسلمين
فاجاب بقوله لجميع الامة كلهم اى هذا لهم وانت منهم فلا تقدر المبتدا موخرا فى الجواب
ليلا يختل المعنى اذ يصير التقدير امختص بجميع المسلمين فهو خلف من القول لانه لا يقال
مختص بهم بل يقال عام فيهم فان قلت اى فرق بين الروايتين قلت الاولى عامة مخصصة
بالدليل فدلالتها على المقصود ظاهرة والثانية منصوصة فيه والفاء فى فانزل الله معطوف
على مقدر اى فاخبره فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل فانزل الله تعالى
يدل عليه الحديث الاتى **الرابع** انس **قوله** اصبت حدا اى فعلت شيا يوجب الحد ولم يسأله
عنه اى لم يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل عن موجب الحد ما هو اصغيرة

اوكبيرة فان قلت ما الفرق بين معنى على فى قوله اقمه على وفى فى قوله فاقم فى قلت
الضمير فى قوله فاقمه راجع الى الحد فحسن لذلك معنى الاستعلاء وكتاب الله فى قوله
فاقم فى كتاب الله يراد به الحكم فهو يوجب فى معنى الاستقرار فيه وكونه ظرفا
يستقر فيه احكام الله تعالى هذا البلغ لدلالة انقياده واذعانه له والعدول من الحكم
الى كتاب الله لمزيد الاشعار بالعلية يعنى كتاب الله يوجب ان يذعن له وينقاد
قض صغاير الذنوب تقع مكفرات بما يتبعها من الحسنات وكذا ما خفى من الكباير
لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة
تمحها فاما ما ظهر منها وتحقق عند الحاكم لم يسقط حدها الا بالتوبة وفى سقوطه بها
خلاف وخطيئة هذا الرجل فى حكم المخفى لانه ما بينها فلذلك سقط حدها بالصلوة
لا سيما وقد انضم اليها ما اشعر بانابته عنها وندامته عليها والترديد فى شك الراوى
الخامس ابن مسعود **قوله** لوقتها اللام فيه مثلها فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اى
مستقبلات لعدتهن وقولك لقيته لثلث بقين من الشهر تريد مستقبلا لثلث وليست
اللام كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس وقدمت لحيوتى بمعنى الوقت لئلا يتكرر
الوقت وحدثنى بهن اى قص الحديث على الثلثة المذكورة بدليل قوله ولو استزدته لزادنى
وثم فى قوله ثم اى مرتين للدلالة على تراخى المرتبة لا لتراخى الزمان **تو** هذا الحديث مشكل
لما يعارضه من الاحاديث الواردة فى افضل الاعمال واحبها الى الله تعالى ثم للاختلاف
الذى يقع فى الترتيب بين تفاصيلها ففى هذا الحديث ما ذكر فيه وفى حديث ابى ذر
قال يا رسول الله اى العمل خير قال ايمان بالله وجهاد فى سبيل الله وفى حديث ابى سعيد
سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الناس افضل قال رجل جاهد فى سبيل الله الى غير
ذلك من الاحاديث فى هذا المعنى ووجه التوفيق انه صلى الله عليه وسلم اجاب لكل
بما يوافق غرضه وما يرغبه فيه او اجاب على حسب ما عرف من حاله وبما هو يليق به واصلح
له توفيقا له على ما خفى عليه وقد يقول القايل خير الاشياء كذا ولا يريد تفضيله فى
نفسه على جميع الاشياء ولكن يريد انه خيرها فى حال دون حال ولواحد دون اخر وذلك
فى موضع يحمد فيه السكوت لا شى افضل من السكوت وقولك حيث يحمد الكلام لا شى
افضل من الكلام ولقد تعاضدت النصوص على فضل الصلوة على الصدقة ثم ان تحدث
حال يقتضى مواساة مضطر او اصلاح ذات بين فتكون الصدقة حينئذ افضل وعلى هذا
فضل الجهاد على غيره لانه السبب الداعى الى الايمان والخلة المظهرة لكلمات الله العليا
لا سيما فى زمان النبى صلى الله عليه وسلم لانه حينئذ من اجل القربات واعظم المثوبات
لاشتماله على اظهار الدين ونصرة الرسول صلى الله عليه وسلم اقول وبعضده حديث

الانمارية حيث وضعت ابناءها الكملة ولدت لزياد العبسي ربيعًا الكامل وعمارة الوهاب
وقيس الحفاظ وانس الفوارس حين سئلت ايهم افضل فقالت عمارة لا بل فلان لا بل فلان
ثم قالت ثكلتهم ان كنت اعلم ايهم افضل هم كالحلقة المفرغة لا يدري اين طرفاها والاسلوب
من باب الرجوع من التفصيل الى الاجمال تنبيهًا على نفاذ الوصف دون كمالهم **السادس**
جابر **قوله** ومن العبد وبين الكفر ترك الصلوة مبتدا والظرف خبره ومتعلقه محذوف
قدم ليفيد الاختصاص ويؤيده الحديث الخامس في الفصل الثالث من الباب وهو قوله
كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئًا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة
وظاهر الحديث نظير قوله تعالى ومن بيننا وبينك حجاب وقوله وجعل بين البحرين حاجزًا
فاذا ذهب الى هذا المعنى يوجب خلاف المقصود ولذلك قيل فيه وجوه احدها ان
ترك الصلوة معبر عن فعل ضده لان فعل الصلوة هو الحاجز بين الايمان والكفر
فاذا ارتفع ارتفع المانع وعليه كلام التوربشتي حيث قال ان العبد اذا ترك الصلوة
لم يبق بينه وبين الكفر فاصله نعلية تونس منه لان اقامة الصلوة هي الخصلة الفارقة
بين الفئتين والحكم الحاجز بين الامرين ولما لم يكن بين المنزلتين منزلة اخرى والمتهاون
بحفظ حد الشرع كاد يفضي بصاحبه الى حد الكفر عبر عنه بارتفاع البينونة وثانيها
قول القاضي يحتمل ان يأول ترك الصلوة بالحد الواقع بينهما فمن تركها دخل الحد وحام
حول الكفر ودنا منه وثالثها قوله ايضًا متعلق الظرف محذوف تقديره ترك الصلوة
وصلة بين العبد والكفر والمعنى يوصله اليه واقول امتن الوجوه واقواها الثاني ثم الوجوه
الثلثة من باب التغليظ اي المومن لا يتركها نحو قوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر ويمكن ان يقال ان الكلام مصبوب على غير مقتضى
الظاهر لان الظاهر ان يقال بين الايمان والكفر ترك الصلاة او بين المومن والكافر
تركها فوضع موضع المومن العبد وموضع الكافر الكفر فجعله نفس الكفر مبالغة واشعارًا
بان حقيقة العبودية ان يخضع لمعبوده ويشكر نعمه الظاهرة والباطنة وحقيقة من
اتصف بالكفر ان يستنكف عن عبوديته ويستحق نعمه ويغمطه واعظم الشكر واكمله
وعموده وقوامه اداء الصلوة واقامتها كانه قيل الفرق بين المومن والكافر ترك اداء
شكر المنعم الحقيقي فمن اقامها فهو مومن ومن تركها فهو كافر فعلى هذا الكفر
بمعنى كفران النعمة **غب** العبودية اظهار التذلل والعبادة ابلغ منها لانها غاية
التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وهو الله تعالى **حس** اختلف اهل العلم في
تكفير تارك الصلوة المفروضة عمدًا فذهب جماعة الى تكفيره قال عمر لا حظ في الاسلام
لمن ترك الصلوة وقال ابن مسعود تركها كفر وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب

محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئًا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة وذهب الآخرون
الى انه لا يكفر وحملوا الحديث على من تركه جاحدًا او على الزجر والوعيد قال حماد
بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلوة يقتل كالمرتد ولا يخرج من الدين وقال
اصحاب الراى لا يقتل بل يحبس ويضرب حتى يصلي وبه قال الزهري **الفصل الثاني**
الحديث الاول عبادة بن الصامت **قوله** لوقتهن اي قبل وقتهن واولها وسبق
بيانه في الحديث الخامس من الفصل وفي عطف وخشوعهن على ركوعهن وجهان
احدهما ان يكون ذكره للتكرير والتقرير الكشاف في قوله تعالى واركعوا مع الراكعين
الركوع الخضوع والانقياد فيكون المعنى فاتم خضوعهن بعد خضوع اي خضوع مضاعف
كقوله انما اشكو بثي وحزني الى الله كررهما لشدة الخطب النازل **غب** ليس من
شرط الخطاب ان تقتصر في الاوصاف على وصف دون آخر فان ذكرًا لا يكون لغوًا
وثانيهما ان يراد بالركوع الاركان اي اتم اركانها وخص بالذكر دون غيره من الاركان
تغليبًا كما سميت الركعة ركعة وقوله كان له على الله عهد **قض** شبه وعد الله باثابة
المومنين على اعمالهم بالعهد الموثوق به الذي لا يخالف ووكل امر التارك الى مشيته
تجويزًا للعفو وانه لا يجب على الله شيء ومن ديدن الكرام محافظة الوعد والمسامحة في
الوعيد اقول اراد ان العهد هنا مستعار للوعد على سبيل التشبيه ولذلك علق به قوله
ان يغفر بحذف اللام كما يقال وعد بكذا وفائدة الاستعارة في انجاز الوعد وايفائه فان
خلف الوعد كنقض العهد فلا يجوز ذلك ولا سيما من الكرام فهذه المبالغة في جانب
الوعد واما في جانب الوعيد فحري بان مقارنة بها المشيئة ليوذن بالمسامحة والتساهل
في الوعيد ومن لم يفعل كناية عن الافعال الثلثة وهي احسن وصلى واتم مع متعلقاتها
عبر به عنها وجازة واختصارًا الكشاف الا ترى ان الرجل يقول ضربت زيدًا في موضع
كذا على صفة كذا وشتمته ونكلت به ويعد كيفيات وافعالًا فيقول له بئس ما
فعلت ولو ذكرت ما انت عنه لطال عليك وخمس صلوات مبتدا وافترضهن
صفة له والجملة الشرطية بعده خبر **الثاني** ابو امامة **قوله** صلوا خمسكم انما اضاف الصلوة
والصوم والزكوة والطاعة اليهم ليقابل العمل الثواب في قوله جنة ربكم ولينعقد البيع
بين الرب والعبد كما في قوله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنة **قوله** واطيعوا ذا امركم **مظ** اي الخليفة والسلطان وغيرهما من الامراء
اقول انما عدل من قوله اميركم ليكون ابلغ واشمل كما في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم فان قلت لم صرح بالمضاف في قوله زكوة اموالكم واضمر
في قوله خمسكم اي صلواتكم وابهم في قوله شهركم اي رمضانكم قلت للدلالة على

ان الانفاق من المال امر اشق واصعب على النفس اي انفقوا مما تحبونه وما هو شقيقته انفسكم ومنه قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم والخطاب للاولياء واضاف الاموال اليهم لانها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم اي لا تؤتوا السفهاء ما تقومون بها وتنعشون منها الثالث عمرو بن شعيب قوله مروا امر وا امر حذفت همزته تخفيفا فلما حذفت فاء الفعل لم يحتج الى همزة الوصل لتحرك الميم يعني اذا بلغ اولادكم سبع سنين فامروهم باداء الصلوة ليعتادوها ويستانسوا بها فاذا بلغوا عشرا فاضربوهم على تركها وفرقوا بين الاخ والاخت مثلا في المضاجع لئلا يقعوا فيما لا ينبغي لان بلوغ العشر مظنة الشهوة وان كن اخوات اقول انما جمع بين الامر بالصلوة والفرق بينهم في المضاجع في الطفولية تاديبا ومحافظة لامر الله كله لان الصلوة اصلها واسبقها وتعليما لهم المعاشرة بين الخلق وان لا يقفوا مواقف التهم فيجتنبوا محارم الله كلها الرابع بريدة قوله بيننا وبينهم فض الضمير الغايب للمنافقين شبه الموجب لابقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضي لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى ان العمدة في اجراء احكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلوتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء تو ويؤيد هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم لما استوذن في قتل المنافقين الا اني نهيت عن قتل المصلين واقول يمكن ان يكون الضمير عاما فمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسلام سواء كان منافقا ام لا يدل عليه الحديث الاخير من هذا الباب وهو قوله صلى الله عليه وسلم لابي الدرداء ولا تترك صلوة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة الفصل الثالث الاول عبد الله بن مسعود قوله عالجت امراة اي داعبتها وزاولت منها ما يكون بين الرجل والمراة غير اني ما جامعتها وما في ما دون موصولة اي اصبت منها ما جاوز المس اي المجامعة والفاء في قوله فاقض سببية اي انا حاضر بين يديك ومنقاد لحكمك غير مانع لما تريد مني فاقض فما انت قاض وهذا امثلها اسم الاشارة في قوله تعالى ها انتم هولاء وفاقض مثله فيه حاججتم على الاستيناف انتم مبتدا وهولاء خبره وحاججتم جملة مستانفة مبينة لها يعني انتم ها ولاء الاشخاص الحمقى لانكم جادلتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم قوله فقال رجل من القوم قيل هو عمر بن الخطاب وقيل معاذ وقد سبق شرح الحديث في الحديث الثالث من الفصل الاول الثاني ابو ذر رضي الله عنه قوله تهافت التهافت السقوط المتواتر وفعل ذلك الورق اي طفق الاوراق من الغصنين تهافت تهافتا سريعا لانهما عند النفض بها ونفضهما اسرع سقوطا من تركهما على حالهما ويريد بها وجه الله حال اما من الفاعل او المفعول اي خالصا لله او خالصة له واصل تهافت

تهافت

ا

تهافت سقطت عند احدى التاء الثالث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قوله سجدتين اي الركعتين غلب السجدة على سائر الاركان كما غلبت الركعة عليها وقوله لا يسهو فيهما اي يكون حاضر القلب يقظان النفس يعلم من يناجي وبما يناجيه كما في قوله صلى الله عليه وسلم تعبد الله كانك تراه الحديث وبهذا المعنى خصت السجدة في التغليب دون الركوع تلميحا الى قوله تعالى واسجد واقترب الرابع عبد الله بن عمرو بن العاص قوله ذكر الصلوة اي اراد ان يذكر فضلها وشرفها فقال الى آخره فالذكر بمعنى الشرف والفضل كما في قوله تعالى ص والقران ذي الذكر ومن حافظ عليها اي يحفظها من ان يقع زيغ في فرائضها وسننها وادابها ويداوم عليها ولا يفتر عنها ومعنى البرهان والنور سبق في قوله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان الحديث وفي قوله كان مع قارون وفرعون وهامان وابي بن خلف تعريض بان من حافظ عليها كان من النبين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وابي بن خلف هو الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده يوم احد وهو مشرك الخامس عبد الله بن شقيق قوله لا يرون يرون من الراي وشيئا مفعوله ومن الاعمال نعته وكذا الجملة وهي تركه كفر وغير استثناء والمستثنى منه الضمير الراجع الى شيئا ويجوز ان يكون غير صفة اخرى لشيئا المعنى ما كانوا معتقدين ترك شئ من الاعمال يوجب الكفر الا الصلوة ومعناه ما يجئ في الحديث الثاني من الفصل الثاني من باب المواقيت من حفظ الصلوة وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع السادس ابو الدرداء قوله اوصاني خليلي لما كان هذا الحديث في الوصية متناهيا وللزجر عن رذائل الاخلاق جامعا وضع خليلي مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اظهارا لغاية تعطفه وشفقته عليه ولا تشرك نهي وان مفسرة لان في اوصى معنى القول ولا يترك ولا يشرب معطوفان عليه قرن ترك الصلوة وشرب الخمر مع الشرك ايذانا بان الصلوة عمود الدين وتركها ثلمة في الدين وان شرب الخمر كعبادة الوثن ولان ام الاعمال وراسها الصلوة وام الخبائث الخمر فاني يجتمعان قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر ثم عقب كلا من المنهيات بما يزيد المبالغة فيها فقوله ان قطعت وحرقت تتميم لمعنى النهي عن الشرك وقوله من تركها الى آخره تتميم لمعنى النهي عن ترك الصلوة وكذا قوله فانها مفتاح كل شر تتميم للنهي عن شرب الخمر وقد برئت منه الذمة كناية عن الكفر تغليظا وزجرا باب المواقيت

الفصل الاول الحديث الاول عبد الله بن عمرو قوله اذا زالت زوال الشمس عبارة عن ميلها من جانب الشمال الى اليمين اذا استقبلت القبلة وقوله وكان ظل الرجل كطوله هذا مذكور في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وليس بمذكور في

المصابيح الا قوله ما لم يحضر العصر وفائدة ذكره مزيد تقرير وبيان انه ليس بين الظهر
والعصر وقت مشترك قض فيه دليل على انه لا اشتراك بين الوقتين وقال مالك اذا
صار ظل كل شي مثله من موضع زيادة الظل كان بقدر اربع ركعات من ذلك
الوقت مشتركا بين الظهر والعصر لان جبريل صلى العصر في اليوم الاول والظهر في
اليوم الثاني في ذلك الوقت والشافعي اول ذلك بانطباق آخر الظهر واول العصر على الحين
الذي صار ظل شي مثله لهذا الحديث ولانه لا يتمادى قدر ما يسع اربع ركعات فلا بد من
تاويل وتاويله على ما ذكرنا اولى قياسا على ساير الصلوات وقوله وقت العصر ما لم يصفر
الشمس يريد به وقت الاختيار وكذا ما ورد في حديث جبريل لقوله صلى الله عليه وسلم من
ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر
قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر وكذا قوله في وقت العشاء فان الاكثرين ذهبوا
الى ان وقت جوازه يمتد الى طلوع الصبح الصادق لما روى ابو قتادة انه صلى الله عليه وسلم
قال ليس التفريط في النوم انما التفريط في اليقظة ان يوخر صلوة حتى يدخل وقت صلوة اخرى
خص الحديث في الصبح فيبقى على عمومه في الباقي وقوله ما لم يسقط الشفق يدل على ان وقت
المغرب يمتد الى غروب الشفق واليه ذهب الشافعي قديما والثوري واحمد واسحق واصحاب
الراي وذهب مالك والاوزاعي وابن المبارك والشافعي في قوله الجديد الى ان صلوة المغرب
لها وقت واحد لان جبريل صلاها في اليومين في وقت واحد وهو قدر وضوء واذان واقامة
وقدر خمس ركعات متوسطات وسقوط الشفق غروبه والمراد به الحمرة التي تلي الشمس
كما رواه ابن عمر وابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وهو قول مكحول وطاوس ومالك والثوري
وابن ابي ليلى والشافعي واحمد واسحق وابي يوسف ومحمد بن الحسن وروي عن ابي هريرة انه
البياض الذي يعقب الحمرة وبه قال ابن عبد العزيز والاوزاعي وابو حنيفة قوله نصف الليل
الاوسط مظ الاوسط صفة الليل يعني قدر نصف الليل الاوسط لا طويل ولا قصير
فنصف الليل الاوسط يكون بالنسبة الى ليل قصير اكثر من نصفه وبالنسبة الى ليل
طويل اقل من نصفه وقوله قرني الشيطان ذكر فيه وجوه احدها ان الشيطان ينتصب
قايما في وجه الشمس عند طلوعها ليكون طلوعها بين قرنيه اي فوديه فيكون مستقبلا
لمن يسجد للشمس فيصير عبادتهم له فنهوا عن الصلوة في ذلك الوقت مخالفة لعبدة الشيطان
وثانيها ان يراد بقرنيه حزباه اللذان يبعثهما حينئذ لاغواء الناس يقال هولاء قرن اي
نشو وثالثها انه من باب التمثيل شبه الشيطان فيما يسول لعبدة الشمس ويدعوهم الى معاندة
الحق بذوات القرون التي تعالج الاشياء ويدافعها بقرونها ورابعها ان يراد بالقرن القوة
من قولهم انا مقرن له اي مطيق ومعنى التثنية تضعيف القوة كما في قوله صلى الله عليه وسلم
في

في حديث ياجوج وماجوج قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم اي لا قدرة ولا
طاقة ويقال ما لي بهذا الامر يد ولا يدان كقول الحجاج يا حرسي اضرب عنقه ومنه قوله
تعالى القيا في جهنم والمختار هو الوجه الاول لمعاضدته الروايات الثاني بريدة رضي الله
عنه قوله فاذن فيه حذف اي امر بلالا بالاذان فاذن وبيضاء نقية اي لم يخلط بها
صفرة فهي صافية وان في فلما ان كان زايدة موكدة كما في قوله تعالى فلما ان جاء البشير
مظ كان تامة اي فلما دخل او حصل اليوم الثاني وجواب لما امره وامر فابرد اي
امره بالابراد فقال ابرد بالظهر فابرد وقوله فانعم ان يبرد بها بدل من قوله فابرد بها
اي فزاد على الابراد وبالغ فيه حتى انكسر الحر وهذا مثل قولك احسن الى فلان وانعم
اي بالغ في الاحسان فا حقيقة الابراد الدخول في البرد كقولك اظهرنا والباء
للتعدية والمعنى ادخل الصلوة في البرد خط الابراد هو ان تفيا الافياء وينكسر وهج
الحر فهو برد بالاضافة الى حر الظهيرة نه اسفر الصبح اذا انكشف واضاء واسفر بها
اي اخرها الى ان طلع الفجر الثاني قوله فقال الرجل انا فان قلت كيف طابق
قوله انا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السايل قلت اما ان تقدير اين السايل
ومن هو فطابق قوله انا او تقدير الجواب هاهنا ثم قيل من هو فقال انا مظ اخرها
فوق الذي كان اي فوق الذي كان اخرها بالامس يريد ان صلوة العصر بالامس
كانت موخرة عن صلوة الظهر لا انها موخرة عن وقتها قوله بين ما رايتم مظ وقت صلوتكم
ما رايتم يعني بين اول الوقت بما اديت الصلوة في اليوم الاول وبين آخر الوقت بما
اديتها في اليوم الثاني فالصلوة جايزة في اول الوقت واوسطه وآخره والمراد باول الوقت
هنا آخر الوقت في الاختيار لا الجواز بل يجوز صلوة الظهر بعد الابراد التام ما لم يدخل
وقت العصر ويجوز العصر بعد ذلك التاخير الذي هو فوق الذي كان ما لم يغرب الشمس
وصلوة المغرب ما لم يغرب الشفق في قول ويجوز صلوة العشاء ما لم يطلع الفجر وصلوة
الفجر بعد الاسفار ما لم تطلع الشمس الفصل الثاني الاول ابن عباس
رضي الله عنهما قوله كانت الضمير بعد للشمس والمراد منه الفي لانه سببها فالاسناد
مجازي والفي هو الظل ولا يقال الا للراجع منه وذلك بعد الزوال وقال حميد بن ثور
شعر فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ﴿ ولا الفي من برد العشي تذوق
قال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس والفي ما نسخ الشمس قوله قدر الشراك
نه الشراك احد سيور النعل التي تكون على وجهها وقدره هاهنا ليس على معنى التحديد
ولكن زوال الشمس لا يبين الا باقل ما يرى من الظل وكان حينئذ بمكة هذا القدر والظل
يختلف باختلاف الازمنة والامكنة وانما يتبين ذلك في مثل مكة من البلاد التي يقل

نها الظل فاذا كان اطول النهار واستوت الشمس فوق الكعبه لم ير لشي من جوانبها
ظل وكل بلد يكون اقرب الى خط الاستوآء ومعدل النهار يكون الظل فيه اقصر وكل ما
بعد عنهما الى جهة الشمال يكون الظل فيه اطول ثم كلامه ومعنى زوال الشمس هو ان
يكون ظل كل شي من اول النهار الى المغرب كثيرا ثم ياخذ في النقصان قليلا قليلا الى
ان وقف لحظه وهو وقت الاستوآء فاذا ازاد الظل بعده الى المشرق فهو اول وقت الظهر
فاذا صار كل شي مثله بعد ظل الزوال يدخل وقت العصر فقوله اولا صلى بي العصر حين
صار ظل كل شي مثله يراد منه مع ظل الزوال وقوله ثانيا صلى بي الظهر حين كان ظله
مثله ليس المراد منه بعد ظل الزوال فلا يكونان في وقت واحد قد وافق هذا قول المظهر
على سبيل توارد الخواطر وهذا التاويل اولى من تاويل القاضي في الحديث الاول من
الباب والتعريف في قوله الوقت ما بين هذين الوقتين للعهد اى اول وقت صليت فيه واخر
وقت وما بينهما هو الوقت كما مر في الحديث السابق والله اعلم ٥ الفصل الثالث
الحديث الاول ابن شهاب قوله شيا صفه مصدر محذوف اي اخر تاخيرا يسيرا اعني اخر صلوة
العصر حتى عبر شيء من وقته قوله اما ان جبريل قال المالكي اما حرف استفتاح بمنزله
الا ويكون ايضا بمعنى حقا ذكر ذلك سيبويه ولا يشاركها الا في ذلك واما م
ضبط في شرح مسلم بكسر الهمزه وفي جامع الاصول مقيد بالكسر والفتح فبالفتح ظرف
وبالكسر اما ان يكون منصوبا بفعل مضمر اي اعني امام رسول الله صلى الله عليه وسلم او خبر
كان المحذوف كما سبق في قوله او لما خلق الله القلم اي كان القلم قال المالكي هو من المعارف
الواقعه احوالا كارسلها العراك وجاوا قضهم بقضيضهم قال الشيخ محيي الدين يوضح
معنى الكسر قوله في هذا الحديث نزل جبريل فامني فصليت معه فان قيل ليس في هذا الحديث
بيان اوقات الصلوة يجاب عنه بانه كان معلوما عند المخاطب فابهمه في هذه الرواية وبينه
في رواية جابر وابن عباس واقول قوله اعلم ما تقول يا عروة تنبيه منه على انكاره اياه ثم
تصديره باما التي هي من طلايع القسم اي تامل ما تقول وعلامه تحلف وتنكر ومعنى ايراد
عروة الحديث انى كيف لا ادري ما اقول وانا صحبت وسمعت ممن صحب وسمع صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وسمع منه هذا الحديث فعرفت كيفية الصلوة واوقاتها واركانها
ويحسب بالنون حال من فاعل يقول اي يقول ذلك الوقت ونحن نحسب بعقد اصابعه
صلى الله عليه وسلم وهذا مما يشهد باتقانه وضبطه احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله من حفظها او حافظ عليها المحافظه على الصلوة
ان لا يسهو عنها ويوديها في اوقاتها ويقيم اركانها ويوكل نفسه بالاهتمام بها وبما ينبغي ان
يتم به اوصافها فالتكرير بمعنى الاستقامه والدوام كقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم

استقاموا ولما سواها اي سوى الصلوة من الواجبات والمندوبات والاداب لانها اعظم
اركان الدين وراس الاسلام وام العبادات وان كان الفي ذراعا ان كان مصدرا والوقت
مقدر اي وقت كونه قدر ذراع وقدر ما يسير ظرف لقوله مرتفعة اي ارتفاعها مقدار ان
يسير الراكب كذا فرسخا الى المغرب وفلا نامت عينه دعآ بنفي الاستراحة على من ينهد
عن صلوة العشآء وينام قبل ادائها كما يشهد له الحديث الاول من باب تعجيل الصلوة ونادبه
مشتبكة اي ظاهرة مختلطة الثالث ابن مسعود رضي الله عنه قوله كان قدر صلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم خط هذا امر يختلف في الاقاليم والبلدان ولا يستوي في جميع
المدن والامصار وذلك ان العلة في طول الظل وقصره هو زيادة ارتفاع الشمس في
السمآء وانحطاطها وكلما كانت اعلى والى محاذاة الروس في مجراها اقرب كان الظل
اقصر وكلما كانت اخفض ومن محاذاة الروس ابعد كان الظل اطول وكذلك ظلال الشتآء
ابدا تراها اطول من ظلال الصيف في كل مكان وكانت صلوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمكه والمدينه وهما من الاقليم الثاني فيذكرون ان الظل في اول الصيف
في شهر اذار ثلثة اقدام وشي وشبه ان تكون صلوته اذا اشتد الحر متاخرة عن الوقت
المعهود قبله فيكون الظل عند ذلك خمسة اقدام واما الظل في الشتآء فانهم يذكرون
انه في تشرين الاول خمسة اقدام وشي وفي الكانون سبعة اقدام او سبعة وشي فقول
ابن مسعود منزل على هذا التقدير في ذلك الاقليم دون ساير الاقاليم والبلدان التي هي
خارجة عن الاقليم الثاني ٥ باب تعجيل الصلوة الفصل الاول
الحديث الاول سيار بن سلامه قوله الهجير والهاجرة اشتداد الحر في نصف النهار
وزاد في الفايق انت صفة الهجير وهي الاسم الموصول لكون الصلوة مرادة ومن ذلك
قول حسان شعر يسقون من ورد البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل
اراد ماء بردى فذكر يصفق لذلك وقيل انثها لكونها في معنى الهاجرة قوله يدعونها
الاولى نه قيل لها الاولى لانها اول صلوة اظهرت وصليت قض سمي صلوة الظهر
بالاولى لانها اول صلوة النهار نه تدحض اي تزول عن وسط السمآء الى جهة المغرب
كانها دحضت اي زلقت وفي اقصى المدينه صفة لرحله وليس بظرف للفعل وحيوة
الشمس استعارة لبقآء لونها وقوة ضوها وانها لم يدخلها التغير بدنو المغيب كانه جعل مغيبها
لها موتا قوله ونسيت ما قال اي قال الراوي ونسيت ما قال ابو برزة في صلوة المغرب
قال الخليل العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق وقد عتم الليل يعتم وعتمته ظلامه ولعل
تقييد صلوة الظهر بقوله التي تدعونها بالاولى للاشعار بتعليل تقديمها في اول وقتها
والعشآء بقوله يدعونها العتمة للايذان بان تاخيرها موافق لمعنى العتمة ولو تقيد غيرهما

من الصلوات لان اهتمام التقدم والتاخير فيهما اولى حس اكثرهم على كراهية النوم قبل
العشاء ورخص بعضهم وكان ابن عمر يرقد قبلها وبعضهم رخص في رمضان قال محيي
السنة اذا غلبه النوم لم يكره له اذا لم يخف فوت الوقت واما الحديث بعده فقد كرهه
جماعة منهم سعيد بن المسيب قال لان انام عن العشاء احب الي من اللغو بعدها ورخص من مع
بعضهم التحدث في العلم وفيما لا بد منه من الحوائج ومع الاهل والضيف وينفتل ينصرف
يقال فتله عن وجهه فانفتل اي صرفه فانصرف وهو قلب لفت الثاني محمد بن عمرو بن
الحسن بن علي رضي الله عنهم قوله اذا وجبت اي سقطت الشمس في المغيب فا اصل الوجوب
السقوط قال الله تعالى فاذا وجبت جنوبها ومنه قول الشاعر شعر اطاعت بنو عوف
اميرا نهاهم عن السلم حتى كان اول واجب قوله والعشاء نصب على تقدير وصلى العشاء
والجملتان الشرطيتان في محل النصب حالا من الفاعل اي صلى العشاء معجلا اذا كثر الناس
ومؤخرا اذا قلوا ويحتمل ان يكونا من المفعول والراجع اليه محذوف اذ التقدير عجلها واخرها
نظيره قوله تعالى فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث اذ الشرطية
حال من الكلب كانه قيل كمثل الكلب ذليلا دائم الذلة قوله بغلس نه هو ظلمة آخر الليل
اذا اختلطت بضوء الصباح الثالث انس رضي الله عنه قوله بالظهاير وهي جمع ظهيرة
النهار واراد بها الظهر وجمعها ارادة لظهر كل يوم قوله وسجدنا على ثيابنا شف اول
الشافعي الحديث بان المراد بالثوب غير ما لبسه كالمصلي ونحوه ولم يجوز السجود على ثوب
هو لابسه لاحاديث واردة فيه الرابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله من فيح جهنم خط
معناه سطوع حرها وانتشارها واصله السعة والانتشار يقال مكان افيح اي واسع
وقيل اصله الواو يقال فاح يفوح فهو فيح مثل هان يهون فهو هين ثم خفف او قوله
اشتكت النار جملة مبينة للاولى وان دخلت الواو بين البيان والمبين كما في قوله تعالى
وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار الاية بعد قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة تو ذكر في
اول الحديث ان شدة الحر من فيح جهنم وهو يحتمل ان يكون حقيقة ومجازا فبين بقوله
فاذن لها بنفسين الى آخره ان المراد منه الحقيقة لا غير ثم نبه على ان احد النفسين
يتولد منه اشد ما تجدون من الحر والاخر يتولد منه اشد ما تجدون من الزمهرير قض
اشتكاء النار مجاز عن كثرتها وغليانها وازدحام اجزائها بحيث يضيق عنها مكانها
فيسعى كل جزء في افناء الجزء الآخر والاستيلاء على مكانها ونفسها لهبها وخروج ما يبرز منها
ماخوذ من نفس الحيوان وهو الهواء الدخاني الذي تخرجه القوة الحيوانية وتنفي منه حوالي
القلب وقوله اشد ما تجدون من الحر خبر مبتدأ محذوف اي ذلك اشد وتحقيقه ان احوال
هذا العالم عكس امور ذلك العالم وآثارها فكما جعل مستطابات الاشياء وما يستلذ به

الانسان في الدنيا اشباه نعيم الجنان ومن جنس ما اعد لهم فيها ليكونوا اميل اليها وارغب
فيها ويشهد لذلك قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا
من قبل كذا جعل الشدائد المولمة والاشياء المؤذية انموذجا لاحوال الجحيم وما يعذب
به الكفرة والعصاة ليزيد خوفهم وانزجارهم عما يوصلهم اليهم فما يوجد من السموم
المهلكة فمن حرها وما يوجد من الصراصر المجمدة فمن زمهريرها وهو طبقة من طبقات
الجحيم ويحتمل هذا الكلام وجوها آخر والله سبحانه وتعالى ورسوله اعلم بالحقائق واقول
جعله اشد مبتدأ خبره محذوف اولى من عكسه لدلالة الرواية للبخاري واما الفاء في
الخبر فلاضافة اشد الى ما الموصوفة او الموصولة الخامس والسادس انس رضي
الله عنه قوله تلك هو اشارة الى ما في الذهن من الصلوة المخصوصة والخبر بيان لما في
الذهن ويجلس الى آخره جملة استينافية بيان للجملة السابقة ويجوز ان يكون حالا والشمس
مفعول يرقب واذا ظرف مفعول به بدل اشتمال من الشمس كقوله تعالى واذكر
في الكتاب مريم اذ انتبذت يعني يرقب وقت اصفرار الشمس وحصوله بين قرني الشيطان
وعلى هذا قام استيناف ويجوز ان يكون اذا للشرط وقام جزاؤه والشرطية استينافية
وقوله فنقر من نقر الطائر الحبة نقرا التقطها وتخصيص الاربع بالنقر وفي العصر
ثماني سجدات اعتبارا بالركعات وكذا تخصيص العصر بالذكر دون ساير الصلوات
لانها هي الصلوة الوسطى قال الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا
لله قانتين قيل وانما خصها بالذكر لانها تاتي في وقت تعب الناس من مقاساة اعمالهم
وحرصهم على قضاء اشغالهم وشرههم بها الى انقضاء وظايفهم مظ يعني من آخر صلوة العصر
الى الاصفرار فقد شبه نفسه بالمنافقين فانهم لا يعتقدون حقيقة الصلوة بل يصلون
لدفع السيف ولا يبالون بتاخيرها لانهم لا يطلبون بها فضيلة ولا ثوابا حتى يصلونها
فالواجب على المسلم ان يخالف المنافق السابع ابن عمر رضي الله عنه قوله وتر اهله فا اي
حرب اهله وماله وسلب من وترت فلانا اذا قتلت حميمه او نقص وقلل من الوتر وهو
الفرد ومنه قوله تعالى ولن يتركم اعمالكم نه وروي نصب الاهل ورفعه فمن نصب
جعله مفعولا ثانيا لوتر واضمر فيها مفعولا اقيم مقام الفاعل عائدا الى الذي يفوته ومن
رفع لم يضمر واقام الاهل مقام الفاعل لانهم المصابون المأخوذون فمن رد النقص
الى الرجل نصبهما ومن رده الى الاهل والمال رفعهما قال ابن عبد البر ويحتمل ان
يلحق بالعصر باقي الصلوات ويكون نبه بالعصر على غيرها الثامن بريدة رضي الله
عنه قوله حبط عمله حبط عمله حبطا وحبوطا اي بطل ثوابه وليس ذلك من احباط ما
سبق من عمله فان ذلك في حق من مات مرتدا كقوله تعالى ومن يرتدد منكم

عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار
هم فيها خالدون بل يحمل الحبوط على نقصان عمله في يومه لاسيما في الوقت الذي تقرب ان
يرفع اعمال العباد الى الله تعالى وأما دلالة الآية على اختصاص احباط عمل المرتد دون غيره
فان من شرطية وكان من حق الظاهر ان يقال من يرتدد فيمت كافرا حبط عمله فقدم معنى
الضمير المجرور اي في عمله وجعل اسم اشارة وبنى الخبر عليه لافادة الاختصاص عرف
من ذاقه ولاهل السنة دلائل في الاصول ردا على المعتزلة مشهورة لا يهمنا الآن
ذكرها التاسع رافع رضي الله عنه قوله مواقع اي مواضع وقوع سهمه يعني يصلي المغرب
في اول الوقت بحيث لو رمي سهم يري اين سقط العاشر عائشة رضي الله عنها قوله
فيما بين ان يغيب الشفق يشكل توجيه الي لان الظاهر ان يقال فيما بين مغيب الشفق وثلث
الليل اللهم الا ان يتمحل فيقدر لمغيب الشفق اجزاء ليختص بها ويجعل الي حالا من فاعل
يصلون اي يصلون فيما بين هذه الاوقات منتهين الى ثلث الليل الحادي عشر
عائشة رضي الله عنها قوله متلفعات اي متلحفات التلفع شد اللفاع وهو ما يغطي الوجه
ويلتحف به والمرط بالكسر كساء من صوف او خز يؤتزر به وما في وما يعرفن نافية ومن
ابتدائية يعني اجل الثاني عشر انس رضي الله عنه قوله قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية نحو
هذا التقدير لا يسوغ لعموم المسلمين الاخذ به وانما اخذه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله
وسلم لاطلاع الله اياه وكان صلى الله عليه وسلم معصوما عن الخطا في امر الدين والسحور
بفتح السين هو المحفوظ ولو ضم جاز في اللغة كالوضوء والوضوء الثالث عشر ابوذر قوله
كيف انت كيف يسال به عن الحال اي ما حالك حين ترى من هو حاكم عليك منها وثانيا
في الصلوة تؤخرها عن وقتها وانت عنر قادر على مخالفته ان صليت معه فاتتك فضيلة
اول الوقت وان خالفته خفت اذاه وفاتتك فضيلة الجماعة قال فما تامرني اي كيف
افعل حينئذ وعليك خبر كان اي كانت الامراء مسلطين عليك فاهرين لك شبه اضاعة
الصلوة وتاخيرها عن وقتها بحيث ميت سفر عنها الطباع كما شبه المحافظة عليها واداءها
في وقت اختيارها بذي حيوة له نضارة وطراوة في عنفوان شبابه ثم اخرجها مخرج الاستعارة
وجعل القرينة يميتون لانه لازم المشبه به مح المراد بتاخيرها عن وقتها تاخيرها عن
وقتها عن المختار لانهم لم يكونوا اخروها عن جميع وقتها وفي الحديث الحث على الصلوة في اول
الوقت وفيه ان الامام اذا اخرها عن اول وقتها يستحب للماموم ان يصليها في اول الوقت
منفردا ثم يصليها مع الامام فيجتمع له فضيلة اول الوقت وفضيلة الجماعة فلو اقتصر على احد
هذين الامرين هل له ذلك ام لا فيه خلاف والمختار الانتظار ان لم يفحش التاخير وفيه الحث
على موافقة الامراء في غير معصية لئلا يتفرق الكلمة وتقع الفتنة وفيه ان الصلوة الاولى

انه شع فرضا والثانية نفلا وفيه لا باس في اعادة سائر الصلوات لان النبي صلى الله عليه وسلم
اطلق الامر باعادة الصلوة ولم يفرق بين صلوة وصلوة ولنا وجه انه لا يعيد الصبح والعصر
لان الثانية نفل ولا تنفل بعدهما وكذا صلوة المغرب لا تعاد لئلا تصير شفعا وهو
ضعيف وفي الحديث ايضا دليل على صدق النبوة لانه صلى الله عليه وسلم اخبر به وقد وقع في
زمن بني امية الرابع عشر والخامس عشر ابو هريرة قوله من ادرك ركعة حس
اراد ركعة بركوعها وسجودها والصلوة تسمى سجودا كما تسمى ركوعا قال تعالى ومن الليل
فاسجد له اي صل كما قال تعالى واركعوا مع الراكعين اي صلوا مع المصلين وفيه دليل على
ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر ان صلوته
لا تبطل وهو قول اكثر اهل العلم وقال اصحاب ابي حنيفة تبطل صلوة الصبح اذا طلعت
وهو فيها ولا تبطل صلوة العصر اذا غربت وهو فيها مح قال ابو حنيفة تبطل صلوة الصبح
بطلوع الشمس لانه دخل وقت النهي عن الصلوة بخلاف غروب الشمس والحديث حجة عليه
وفي الحديث ثلث مسائل احدها اذا ادرك من لا يجب عليه الصلوة ركعة من وقتها لزمته
تلك الصلوة وذلك في الصبي يبلغ والمجنون والمغمى عليه يفيقان والحائض والنفساء
تطهران والكافر يسلم فمن ادرك من هؤلاء ركعة قبل خروج وقت الصلوة لزمته
تلك الصلوة وان ادرك دون ركعة لتكبيرة ففيه قولان للشافعي اصحهما الزمه لانه
ادرك جزءا منه ولانه لا يشترط قدر الصلوة لكمالها بالاتفاق فينبغي ان لا يفرق بين تكبيرة
وركعة واجابوا عن الحديث ان التقييد بركعة خرج على الغالب ولا يشترط امكان
الطهارة معها وثانيها اذا دخل في الصلوة في اخر وقتها فصلى ركعة ثم خرج الوقت
كان مدركا لادائها ويكون كلها اداء على الصحيح وقيل كلها قضاء وقيل ما وقع
في الوقت اداء ونظيره فائدة الخلاف في مسافر صلى ركعة في الوقت وباقيها بعده فان
قلنا الجميع اداء فله قصرها وان قلنا كلها قضاء او بعضها وجب اتمامها اربعا في قول من
يمنع قصر الفائتة في السفر وثالثها اذا ادرك المسبوق مع الامام ركعة كان مدركا
لفضيلة الجماعة بلا خلاف وان لم يدرك ركعة فالاصح انه يكون مدركا لفضيلة الجماعة
لانه ادرك جزءا منه والحديث محمول على الغالب السادس عشر انس رضي الله عنه قوله
او نام عنها ضمن نام معنى غفل اي غفل عنها في حال نومه والكفارة عبارة عن الفعلة
والخصلة التي من شانها ان تكفر الخطيئة اي تسترها ونحوها وهي فعالة للمبالغة كقتالة
وضرابة وهي من الصفات الغالبة في الاسمية خط يحتمل ذلك وجهين احدهما انه لا
يكفرها غير قضائها والآخر انه لا يلزمه في نسيانها غرامة ولا زيادة تضعيف ولا كفارة
من صدقة ونحوها كما يلزم في ترك الصوم السابع عشر ابو قتادة رضي الله عنه قوله افر

الصلوة لذكري قو الاية تحتمل وجوها كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى
وجه يوافق الحديث لانه حديث صحيح فالمعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها
فقد ذكر الله او يقدر المضاف اي لذكر صلوتي او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة
لشرفها وخصوصيتها ويؤيدها قراءة من قرا اقم الصلوة للذكري وروى مسلم عن ابن
شهاب انه قراها للذكرى وروى النسائي ايضا ان الزهري روى عن سعيد بن المسيب
هذه القراءة اقول اللام الاولى بمعنى الوقت والثانية بدل من المضاف اليه وهو ضمير الصلوة
كانه قيل اقم الصلوة وقت ذكرها فان قلت ما معنى تاويل الرسول صلى الله عليه وسلم
وجعله الآية مستشهدا لقوله قلت والله اعلم ان قوله انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني
واقم الصلوة لذكري حي بة تتمة لبيان موجب قوله وانا اخترتك وان تقوم الكليم
بكلمة التوحيد وعبادة الله تعالى ويداوم عليها ولا تفتر عنها المحنة واذا وقع فتور من
نسيان او غفلة تعود الى ما يجب عليه من ادامة الذكر وقد علم ان اولى مكان
الذكر وافضله هو الصلوة فاقيم مقام ذلك الفتور اقامة الصلوة التي هي منبهة عنه
اذا غفلت عن الصلوة التي هي مكان للذكر تنبيه لها واذكرني فيها وفيه دليل على
ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ قوله وفي رواية لا كفارة اراد زاد في رواية
اخري هذه العبارة لا ان هذه الرواية بدل من الرواية السابقة لان اسم الاشارة يقتضي
مشارا اليه وهو قوله ان يصليها اذا ذكرها جي بالثانية تاكيدا وتقريرا على سبيل
الحصر لئلا يتوهم ان لها كفارة غير القضاء

الفصل الثاني الاول

علي رضي
الله عنه قوله الصلوة اذا اتت تو في اكثر النسخ المقروءة انت بالتائين وكذا عن
اكثر المحدثين وهو تصحيف وانما المحفوظ من ذوي الاتقان انت على زنة حانت
اني م يقال آن يانى اني اي حان والايم من لا زوج له رجلا كان او امراة ثيبا كان او بكرا
وقد آمت المراة من زوجها تئيم ايمة وايما وايوما ورجل ايم سواء كان تزوج او لم يتزوج
والكفو المثل وفي النكاح ان يكون الرجل مثل المراة في الاسلام والحرية والصلاح
والنسب وحسن الكسب والعمل شف فيه دليل على ان الصلوة على الجنازة لا تكره
في الاوقات المكروهة اقول لعل جمع تعجيل الصلوة والجنازة والايم في قرن واحد لما
يشملها من معنى اللزوم فيها وثقل محملها على من لزم عليه مراعاتها والقيام بحقها

الثاني

ابن عمر رضي الله عنه قوله من الصلوة بيان للوقت ورضوان الله خبر اما بحذف
المضاف اي الوقت الاول سبب لرضوان الله او على المبالغة وان الوقت الاول عين
رضى الله كقولك رجل صوم ورجل عدل حس قال الشافعي رضوان الله انما يكون
للمحسنين والعفو يشبه ان يكون عن المقصرين

الثالث

ام فروة قوله لاول وقتها اللام

التاكيد وليس كما في قوله تعالى قدمت لحيوتي اي وقت حيوتي لان الوقت مذكور
ولا كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي قبل عدتهن لذكر لفظة الاول فيكون تاكيدا

الرابع والخامس

ابو ايوب رضي الله عنه قوله اشتبكت النجوم تو ظهرت جميعها واختلط
بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها حس اختيار اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن
بعدهم تعجيل المغرب

السادس والسابع

معاذ بن جبل رضي الله عنه قوله اعتموا
قض اعتم الرجل اذا دخل في العتمة كما يقال اصبح اذا دخل في الصباح والعتمة ظلمة
الليل وقال الخليل العتمة من الليل ما بعد غيبوبة الشفق اي صلوها بعد ما دخلتم
الظلمة وتحقق لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعلى هذا
لم يدل على ان التاخير فيه افضل ويحتمل ان يقال انه من العتم الذي هو الابطاء يقال
اعتم الرجل اذا اخر والتوفيق بين قوله لم تصلها امة قبلكم وقوله في حديث جبرئيل
هذا وقت الانبياء من قبلك ان يقال والله اعلم ان صلوة العشاء كانت تصليها الرسل
نافلة لهم ولم تكتب على اممهم كالتهجد فانه وجب على الرسول صلوات الله عليه ولم
يجب علينا او يجعل هذا اشارة الى وقت الاسفار فانه قد اشترك فيه جميع الانبياء
الماضية والامم الدارجة بخلاف سائر الاوقات

الثامن

النعمن بن بشير قوله لثالثة
اي ليلة ثالثة من الشهر وهو بدل من قوله لسقوط القمر اي وقت غروبه

التاسع

رافع
بن خديج قوله اسفروا اي طولوا صلوة الفجر وامدوها الى الاسفار فانه اوفق للاحاديث
الواردة بالتغليس والتعجيل فيه حس حمل الشافعي الاسفار المذكور في هذا الحديث
على تيقن الفجر وزوال الشك يدل على هذا ما روي عن ابن مسعود الانصاري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم غلس بالصبح ثم اسفر مرة لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله

الفصل الثالث الاول

رافع بن خديج قوله جزور ثه الجزور البعير ذكرا
كان او انثى الا ان اللفظة مؤنثة يقال هذه الجزور وان اردت ذكرا والجمع جزر وجزاير
وفي تخصيص القسم بالعشر والطبخ بالنضج وعطف نخر على نصلي ثم اشعار بامتداد الزمان
وان الصلوة واقعة في اول الوقت

الثاني

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله صلوة
العشاء طرف لقوله ننتظر اي ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلوة العشاء
قوله ذهب ثلث الليل مح اختلفوا هل الافضل تقديم العشاء او تاخيرها فمن فضل
التاخير احتج بهذا الحديث ومن فضل التقديم احتج بان العادة الغالبة لرسول الله صلى
الله عليه وسلم تقديمها وانما اخرها في اوقات يسيرة لبيان الجواز او لشغل او لعذر
واعلم ان التاخير المذكور في هذا الحديث تاخير لم يخرج به عن الاختيار وهو نصف
الليل او ثلثه قوله لصليت بهم هذه الساعة اي لدمت على صلوتها في مثل هذه الساعة

الثالث والرابع والخامس ام سلمه رضي الله عنه قوله اشد تعجيلا للظهر لعل هذا
انكار عليهم بالمخالفه السادس ظاهر السابع مضى شرحه في الحديث الثالث عشر من
الفصل الاول الثامن قبيصه بن وقاص رضي الله عنه قوله فهي لكم وهي عليهم يعني اذا
صليتم في اول وقتها ثم تصلون معهم يكون منفعه صلوتكم لكم ومضره الصلوة ووبالها
عليهم لما اخروها كما مر في الفصل الاول في الحديث الثالث عشر قوله ما صلوا القبله
اي ما صلوا نحو القبله نحو قوله تعالى فولوا وجوهكم شطره التاسع عبيد الله بن عدي
بن الخيار رضي الله عنه قوله امام فتنه يريد من اثار الفتنه واهاج المحاربه مع امير المومنين
وحصره في بيته والمراد بامام العامه الامامه الكبرى وهي الخلافه وبامام الفتنه الامامه
الصغرى وهي الامامه في الصلوه نحب وفي ارتفاع امام فتنه في مقابل امام عامه اشاره
الى حقيقه امامته واجماع الناس عليها وبطلان من يناويه ويعاديه ثم انظر الى انصاف
امير المومنين عما اجاب واثبت لهم الاحسان والاساءه وامر بمتابعه احسانهم والاجتناب
عن اساءتهم واخرج الجمله مخرج العموم حيث وضع الناس موضع ضميرهم وفيه دليل على جواز
الصلوه خلف الفرقه الباغيه وكل بر وفاجر والتحرج التاثم نه الحرج في الاصل الضيق
ويقع على الاثم والحرام ن

باب الفصل الاول الحديث الاول

عماره بن رويبه قوله لن يلج النار لتاكيد النفي في المستقبل وتقريره وفيه دليل على
ان الورود في قوله تعالى وان منكم الا واردها ليس بمعنى الدخول وهذا ابلغ من
لو قيل يدخل الجنه على ما مر في باب الايمان وخص الصلوتين بالذكر لان وقت صلوه
الصبح وقت لذه الكرى والنوم والقيام فيه اشق على النفس من القيام في غيره قال تعالى
تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا وصلوه العصر وقت قوه الاشتغال
بالتجاره وحينئذ يحمى البيع والشرى فما يلهي عنه الا من كمل دينه قال تعالى رجال لا تلهيهم
تجاره ولا بيع عن ذكر الله ولان الوقتين مشهودان تشهدهما ملايكه الليل وملايكه النهار
ويرفعون فيها اعمال العباد الى الله تعالى والمسلم اذا حافظ عليهما مع ما فيه من التثاقل
والتشاغل كان الظاهر من حاله ان يحافظ على غيرهما اشد محافظه وما عسى ان يقع منه
تفريط فبالحري ان يقع مكفرا فيغفر له ولن يلج النار الثاني ابو موسى قوله البردين في شرح
السنه والفايق والغريبين والايرادان الغداه والعشاء وزاد في الفايق لطيب الهواء
وبرده فيهما وانشد لحميد بن ثور شعر فلا الظل من برد الضحى يستطيعه ولا الفيء من برد
العشي يذوق ه وزاد في شرح السنه اراد بهما صلوه الفجر والعصر لكونهما في طرفي النهار
الثالث ابو هريره قوله يتعاقبون مح قيل ان الضمير في يتعاقبون ضمير الفاعل وهي لغة
بني الحرث وحكوا فيه قولهم اكلوني البراغيث وعليه حمل الاخفش قوله تعالى واسروا

النجوى

النجوى الذين ظلموا واكثر النحويين لا يجوزون ويجعلون الاسم بدلا من الضمير ومعنى
يتعاقبون يأتي طايفه عقيب طايفه واجتماعهم في الوقتين من لطف الله وكرمه لعباده
ليكون شهاده لهم بما شهدوه من الخير واما السوال عنهم وهو اعلم بهم فتعبد منه لملايكته
كما يكتب الاعمال وهو اعلم بالجميع قال الاكثرون ان هولاء الملايكه هم حفظه الكتاب
وقيل يحتمل ان يكونوا غيرهم واقول تكرير ملايكه وجيء بها نكره دلالة على ان الثانيه غير
الاولى كقوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر وفي قوله ثم يعرج الذين باتوا فيكم
ايذان بان ملايكه الليل لا يزالون حافظين العباد الى الصبح وكذلك ملايكه النهار الى
الليل دليل على قول الاكثرين الرابع جندب رضي الله عنه القسري هو بفتح القاف
وسكون السين المهمله كذا صححه النواوي نو في ساير نسخ المصابيح القشيري بضم القاف
والشين المعجمه وهو غلط قوله فلا يطلبنكم من ابي لا ارينك ههنا وقع النهي عن مطالبه
الله تعالى اياهم عن نقض العهد والمراد نهيهم عن التعرض لما يوجب مطالبه الله اياهم
وفيه مبالغات لان الاصل لا تخفروا ذمته فجيء بالنهي كما ترى وصرح بضمير الله ووضع
المنهي الذي هو مسبب موضع التعرض الذي هو سبب فيه ثم اعاد الطلب وكرر الذمه
ورتب عليه الوعيد المعنى من صلى صلوه الصبح فهو في ذمه الله تعالى فلا تتعرضوا له بشيء
يسير فانكم ان تعرضتم له يدرككم الله تعالى ولن تفوتوه فيحيط بكم من جوانبكم كما يحيط المحيط
بالمحاط ويكبكم في النار والضمير في ذمته يجوز ان يعود الى الله تعالى والى من
وقيل يحتمل ان يكون المراد بالذمه الصلوه المقتضيه للامان فيكون المعنى لا تتركوا
صلوه الصبح فينتقض به العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم به وانما خص صلوه
الصبح بالذكر لما فيها من الكلفه والمشقه واداوها مظنه خلوص الرجل ومئنه
ايمانه ومن كان مومنا خالصا فهو في ذمه الله وعهده الخامس ابو هريره رضي
الله عنه قوله لو يعلم الناس المعنى لو علموا ما في النداء والصف الاول من الفضيله ثم
حاولوا الاشتياق اليه لوجب عليهم ذلك فوضع المضارع موضع ما يستدعيه لو من
الماضي ليفيد استمرار العلم وانه مما ينبغي ان يكون على بال منه واتى بثم المودنه بتراخي
رتبه الاشتياق عن العلم وقدم ذكر النداء دلاله على تهيو المقدمه الموصله الى
المقصود الذي هو المثول بين يدي رب العزه فيكون من المقربين واطلق مفعول يعلم
وهو ما ولم يبين ان الفضيله ما هي ليفيد ضربا من المبالغه وانه مما لا يدخل تحت الحصر
والوصف وكذا تصوير حاله الاشتياق بالاستفهام فيه من المبالغه البالغه حدها
لانه لا يقع الا في امر يتنافس فيه المتنافسون ويرغب فيه الراغبون ولا سيما اخراجه
مخرج الاستثنا والحصر وليت شعري بماذا يتشبث ويتمسك من طرق سمعه هذا البيان

ثم سفاعد عن الجماعه خصوصا عن الاستباق الي الصف الاول ولعله متعذر بانه خارج
من زمره من سمع واطاع فلما فرغ من الترغيب في الاستباق الي الصف الاول عقبه
بالترغيب في ادراك اول الوقت ولذلك اوجب ان يفسر التهجير بالتبكير كما ذهب
اليه الكثيرون نه التهجير التبكير الي كل شي والمبادره اليه يقال هجر يهجر تهجيرا فهو
مهجر وهي لغه حجازيه اراد المبادره الي وقت الصلوه ومنه حديث الجمعه فالمهجر اليها
كالمهدي بدنه قض لا يقال الامر بالابراد ينافي الامر بالتهجير والسعي الي الجماعه بالظهيره
لانا نمنع ذلك فان كثيرا من اصحابنا حملوا الامر به على الرخصه فعلى هذا يكون الابراد
رخصه والتهجير سنه ومن حمل ذلك على الندب فله ان يقول الابراد تاخير الظهر
ادنى تاخير بحيث يقع الظل ولا يخرج بذلك عن حد التهجير فان الهاجر يطلع على
الوقت الي ان يقرب العصر والاستهام الاقتراع قيل سمي به لانها سهام يكتب عليها الاسماء
فمن وقع له منها سهم فاز بالحظ المقسوم قوله ولو حبوا نه الحبو ان يمشي على يديه وركبتيه
او استه وحبا البعير اذا برك ثم زحف من الاعياء وحبا الصبي اذا زحف على استه
السادس ابو هريره قوله ليس صلوه قال المالكي قد ثبت ان ليس من اخوات كان فيلزم
ان يجري مجراها في ان لا يكون اسمها نكره الا بمصحح كما يلزم ذلك في الابتداء ومصححه
وقوعه بعد نفي واذا جاز وقوع اسم كان نكره محضه بعد نفي كما في قول الشاعر
شعر اذا لم يكن احد باقيا ❊ فان التاسي دواء الاسى ٥ فلان يجوز وقوعه اسم ليس اولى
لملازمتها النفي وفي الحديث شاهد على استعمال ليس للنفي العام المستغرق به الجنس وهو مما
يغفل عنه ونظيره الاستثنا منه في قوله تعالى ليس لهم طعام الا من ضريع وذلك ان
جعل ليس حرفا لا اسم لها ولا خبر وفي قول ابن عمر رضي الله عنه ليس ينادي شاهد على
استعمالها حرفا اشار الي ذلك سيبويه وحمل عليه قول بعض العرب ليس الطيب الا المسك
بالرفع واجاز في قولهم ليس خلق الله مثله حرفيه ليس وفعليتها على ان يكون اسمها ضمير الشان
والجمله بعدها خبر وان جوز الوجهان في ليس ينادي لها فغير ممتنع انتهى كلامه وانما خص
الصبح والعشا بالذكر لان احدهما ترك لطعم النوم ولذته والاخر شروع في النوم ولا يحب
ذلك الا الكسلان المنافق والذين اذا قاموا الي الصلوه قاموا كسالى يراوون الناس
وهذه حاله المنافقين السابع عثمان رضي الله عنه قوله من صلى العشاء في جماعه خصا
بالذكر لما فيهما من ترك النوم ولذاذته كما مر فلا يوثرهما الا كل مخلص تتجافى جنوبهم
عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا فلما اثروا السهر والتهجد فيهما على النوم سري ثوابهما
الي سائر اوقات الهجود قوله فكانما صلى الليل كله لعله صلى الله عليه وسلم لم يرد ان
صلوه الصبح قامت مقام صلوه الليل كله بل اراد نفسها التي استتبعتها صلوه العشاء

ونحو

ونحو قوله تعالى خلق الارض في يومين الي قوله في اربعه ايام قال الزجاج في اربعه ايام
في تتمه اربعه ايام ويريد بالتتمه اليومين ويجوز ان يجعل كلا من العشاء والصبح مستقلا
بما رتب عليه وانما قيل اولا قام لان صلوه الليل يعبر عنها بقيام كما يقال نهاره صائم
وليله قائم وقيل ثانيا صلى الله الليل كله ولم يقل قام ليشاكل قوله صلى الصبح
الثامن ابن عمر قوله لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم يقال غلبه على كذا غصبه
منه وفي اساس البلاغه غلبته على الشي اخذته منه والمعنى لا تتعرضوا لما هو من عادتهم
من تسميتهم المغرب بالعشاء والعشاء بالعتمه فتغصب منكم الاعراب اسم العشاء التي سماها
الله بها فيسدلوا بها العتمه فالنهي على الظاهر للاعراب وعلى الحقيقه لهم كما سبق فان
قلت ما موقع الفاء في قوله فانها في كتاب الله وفي فانها تعتم قلت الاولى علة للنهي
والثانيه علة للتسميه المعنى لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء لان اسمها
في كتاب الله العشاء وهم يسمونها بالعتمه لانها تعتم بحلاب الابل نه الاعراب يحلبون
الابل بعد غيبوبه الشفق حتى يهدا الظلام ويسمى ذلك الوقت العتمه وكان ذلك
مستفيضا في اللغه العربيه فلما جاء الاسلام وتمهدت قواعده واكثر المسلمون ان
يقولوا صلوه العتمه بدل صلوه العشاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم
الاعراب اي لا تطلقوا هذا الاسم على ما هو متداول بين المسلمين فيغلب مصطلحهم على
الاسم الذي حيتكم به من الله فان قيل ما وجه التوفيق منه وبين الحديث السابق عن ابي
هريره لو يعلمون ما في العتمه والصبح لاتوهما ولو حبوا والحديثان صحيحان قلنا ذكر
بعضهم ان ابا هريره سمع هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم
الذين ملكت ايمانكم الي قوله من بعد صلوه العشاء فلما نزلت نهاهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن التسميه بالعتمه وفي تقدم نزول الايه على الحديث بحث لانه بالعكس على ما
تقرر في التاريخ والوجه ان يقال ان ذلك كان في بدء الامر جائزا فلما كثر اطلاقهم
عليه وجرت السنتهم به نهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه لئلا تغلب السنه الجاهليه
على الاسلاميه حس كرهوا تسميه العشاء بالعتمه وكان ابن عمر اذا سمعها صاح وغضب
وقال انما هو العشاء وقال مالك واجب ان لا تسمى الا بما سماها الله تعالى ومنهم من
لم يكره لما روت عايشه رضي الله عنها اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمه وروى
ابو هريره لو تعلمون ما في العتمه والصبح لاتوهما ولو حبوا قال الشيخ محيي الدين في الجواب
وجهان احدهما انه استعمل لبيان الجواز وان النهي عن العتمه للتنزيه لا للتحريم والثاني
يحتمل انه خوطب بالعتمه من لا يعرف العشاء لانها اشهر عند العرب من العشاء وانما كانوا
يطلقونها على المغرب واقول لعل النهي انما ورد على التسميه بها وبدا ولهاتين الناس والقصد

بالذكر في الاحاديث الوارده فيها العتمه هو الوصف والنظر الى اصل اللغه تحريضا على
ايقاع صلوة العشاء في وقت الاختيار عند تكامل الظلمه والله اعلم التاسع علي رضي الله
عنه قوله يوم الخندق هو يوم الاحزاب سنه اربع من الهجره وقيل خمس منها قوله صلوة الوسطى
كذا في روايه البخاري ونسخ المصابيح واضافه الصلوة الى الوسطى كما هي في قوله تعالى
وما كنت بجانب الغربي فعند الكوفيين هي من اضافه الموصوف الى الصفه والبصريون
يقدرون محذوفا اي عن صلوة الصلوة الوسطى يعني عن فعل الصلوة الوسطى واختلفوا
في الصلوة الوسطى قيل هي العصر وعليه كثير من الصحابه والتابعين وذهب اليه ابو
حنيفه واحمد وداود رضي الله عنهم والحديث نص عليه لبيان الوسطى بصلوة العصر وقيل
هي الصبح وعليه بعض الصحابه والتابعين وذهب اليه مالك والشافعي رضي الله عنهما وقيل
هي الظهر وقيل المغرب وقيل العشاء وقال بعضهم هي احدى الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها
الله تعالى تحريضا للخلق على المحافظه على اداء جميعها كما اخفى ليله القدر وساعه الاجابه
في يوم الجمعه قوله ملاء الله بيوتهم شف خصهما بالذكر لان احدهما مسكن الاحياء والاخر
مضجع الاموات اي جعل الله النار ملازمه لهم بحيث لا ينفك عنهم لا في حيوتهم ولا في
مماتهم اقول دعا عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا نهب اموالهم وسبي
ذراريهم وهدم دورهم ومن عقابهم في الاخره باشتعال قبورهم نارا او وقوع الزجر
والنكال في جهنم خالدا فالاسلوب اما من المشاكله لذكر النار في البيوت او من الاستعاره
استعيرت النار للفتنه فعلى الثاني هو من باب قوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
حيث استعمل في الحقيقه والمجاز مجازا ن الفصل الثاني الاول والثاني
ابو هريره قوله ان قرآن الفجر اي صلوة الفجر سميت قرانا وهو القراءه لانها ركن كما سميت
ركوعا وسجودا وقنوتا اي قياما مشهودا تشهده الملايكه تنزل هولاء وتصعد هولاء
فهو اخر ديوان الليل واول ديوان النهار وفايده تسميه الصبح بالقران الحث على طول القراءه
فيها فيسمع الناس القران ولذلك كانت الفجر اطول الصلوة قراءه الفصل الثالث
الاول زيد بن ثابت وعايشه رضي الله عنهما قوله تعليقا التعليق يستعمل فيما حذف
من مبتدا اسناده واحد فاكثر واستعمله بعضهم في حذف كل الاسناد مثاله قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا قال ابن عباس كذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريره كذا
الثاني زيد قوله حافظوا على الصلوات اي ما كان ينبغي ان تضيعوها لثقلها عليكم
فانها هي الوسطى اي الفضلى من قولهم الافضل الاوسط ولذلك اوردت وعطفت على
الصلوات لانفرادها بالفضل فالصفه بالوسطى اي الفضلى واراده للاشعار بعليه الحكم
قوله وقال ان قبلها صلوتين اي قال الراوي انما سميت صلوة الظهر بالوسطى لانها واقعه

في وسط النهار وقبلها صلوتان وبعدها صلوتان كما ان العصر قد توصف بالوسطى لكونها
واقعه بين صلوتي النهار وصلوتي الليل واليه ذهب ابو سعيد الخدري واسامه بن زيد
الثالث والرابع سلمان رضي الله عنه قوله برايه الايمان الخ احمد تمثيل لبيان حزب الله
وحزب الشيطان فمن اصبح بعدو الى المسجد كانه رفع اعلام الايمان ونظهر شرايع الاسلام
ويجري في توهين امر المخالفين وفي ذلك ورد الحديث فذلكم الرباط ومن اصبح
بعدو الى السوق فهو من حزب الشيطان برفع اعلامه ويشيد من شوكته ويضر حزبه
ويتوخى توهين دينه وفي قوله بعدو اشاره الى ان التبكير الى السوق محظور ومن باخر
وراح بعد اداء وظايفه لطلب الحلال وما يقوم به صلبه للعباده ويعفف عن السوال
كان من حزب الله باب الاذان الفصل الاول الاول انس
قوله ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى يشبه ان يكون ذكروا
الاول بمعنى الوصف والفاء في الثاني للسببيه يعني وصفوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم لاعلام
الناس وقت الصلوة ايقاد النار لظهوره وضرب الناقوس لصوته كان ذلك سببا
في ذكر اليهود والنصارى وقوله الا الاقامه اي يقول بلال كل كلمه من كلمات
الاقامه مره مره الا لفظه الاقامه وهي قد قامت الصلوة فانها يقولها مرتين قض لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينه وبنى المسجد شاور الصحابه فيما يجعل علما للوقت فذكر وا
النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى اي فذكر جمع من الصحابه النار
والناقوس فذكر اخرون منهم ان النار شعار اليهود والناقوس شعار النصارى فلو اتخذنا
احد الامرين شعارا لالتبس اوقاتنا باوقاتهم وقوله فامر بلال يفيد عرفا ان الرسول امره
فان من اشتهر بطاعه امير اذا قال امرت بكذا فهم منه امر الامير له وايضا مقصود الراوي
بيان شرعيته وهي لا يكون الا اذا كان الامر صادرا من الشارع وذلك حين ما ذكر له
عبد الله بن زيد الانصاري روياه وقوله ان يشفع الاذان اي ان ياتي بالفاظه شفعا وقوله
ان يوتر الاقامه دليل على ان الاقامه فرادى وهو مذهب اكثر اهل العلم من الصحابه
والتابعين واليه ذهب الزهري ومالك والشافعي والاوزاعي واحمد واسحق وقد رواه
ابن عمر وبلال وسعد القرظ وهو كان مؤذن مسجد قبا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخليفه بلال في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد عهده واحتج من زعم انها مثنى
بما روي ذلك عن عبد الله بن زيد وقول ابي محذوره علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاذان تسع عشره كلمه والاقامه سبع عشره كلمه وذلك معارض بما روي من الافراد
عنهما ايضا وحديث ابي محذوره ما سمعت احدا قال بموجبه غير محمد بن اسحق بن خزيمه
لانه يقتضي الترجيع في الاذان اذ به يصير تسع عشره كلمه والتثنيه في الاقامه والقايل

باحدهما لايقوله بالاخر الثاني ابو محذوره قوله القى اي لقنني كل كلمة من هذه الكلمات رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنفسه يعني بذلك ابو محذورة تصوير تلك الحالة واستحضارها عند
السامع تقريرا وتوكيدا ولهذه الدقيقه عدل من لفظ الماضي الى المضارع في قوله ثم تعود
فتقول قل اولا اشهد ان لا اله الا الله مرتين واشهد ان محمدا رسول الله مرتين من غير جهر
ثم ارفع صوتك وقل كل واحد من هاتين الكلمتين مرتين ويسمى رفع الصوت بالمرتين
اللتين يرفع بهما صوته ترجيعا ولا ترجيع في كلمات الاذان الا في كلمتي الشهاده لان الترجيع
هو رفع الصوت بكلمتي الشهاده بعد قولهما بالخفض مرتين والتلفظ بالخفض ليس في كلمة من
كلمات الاذان سوى الشهادتين والترجيع سنة عند الشافعي وعند ابي حنيفه ليس بسنة تنه
قيل الله اكبر من ان يعرف كنه كبريائه وعظمته وفي الغرس قيل معناه الله كبير
فوضع افعل موضع فعيل كما قال الشاعر شعر اني لامنحك الصدود وانني قسما اليك مع
الصدود لاميل ه اي مائل وقال الفرزدق شعر ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتا دعايمه
اعز واطول ه اي عزيزة وطويله واقول ذكر في المفصل افعل يضاف الى نحو ما يضاف
اليه اي وله معنيان احدهما ان يراد به انه زايد على المضاف اليهم في الخصله التي هو وهم فيها
شركا والثاني ان يوخذ مطلقا له الزيادة فيها اطلاقا ثم يضاف لا للتفضيل على المضاف
اليهم لكن لمجرد التخصيص كما يضاف ما لا تفضيل فيه وذلك نحو قولك الناقص والاشج
اعدلا بني مروان كانك قلت عادلا بني مروان وقوله ان يوخذ مطلقا له الزياده فيها اطلاقا
يحتمل معنيين احدهما وهو الظاهر ان افعل قطع عن متعلقه قصدا الى نفس الزياده ابهاما
للمبالغه نحو فلان يعطي ويمنع اي يوجد حقيقتهما وافادته المبالغه من حيث ان الموصوف تفرد
بهذا الوصف وانتهى امره فيه الى ان لا يتصور له من يشاركه فيه ولهذا السر قال اولا مطلقا
ثم اتبعه بقوله اطلاقا وثانيهما وعليه كلام شارح اللباب ان يراد بالزيادة الزياده على الغير
لكن على العموم قال ليس معنى قوله اعدلا بني مروان التفضيل عليهم لان المروانيه كانهم جوره
لكن المراد تعريف انه من بني مروان كانه قال الاشج اعدل الناس وهذا الاعدل من بني مروان
وفيه نظر لان قوله يوخذ مطلقا وتوكيده بقوله اطلاقا لا يساعده لان المنوي كالملفوظ ولا قوله
كانك قلت عادلا بني مروان لان اعدلا اذا اريد به عادلا كان النسبه الى بني مروان مجازا
وهو حينئذ حقيقه في اراده الغير فقد اجتمع الحقيقه والمجاز على لفظ واحد في حالة واحدة وايضا
يلزم ان يكون الاضافه محضه وغير محضة فثبت ان الاحتمال الاول اولى وعليه يحمل كل
ما جاء في وصف الباري عز وعلا من نحو اكبر واعلم لانه لا ينبغي ان يتوهم في وصفه المبارك
المشارك والله اعلم ذكر في النهايه والغرس ان الراء في اكبر ساكنة في الاذان
والصلوة كذا سمع موقوفا غير معرب في مقاطعه كقولهم حي على الصلوة حي على الفلاح والمعنى

هلموا

هلموا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين ومنه حديث ابن مسعود اذا ذكر الصالحون فحيهلا
بعمر اي ابدا به واعجل بذكره وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة الجوهري فتحت الياء في حي
لسكونها وسكون ما قبلها كما قيل ليت ولعل والعرب تقول حي على الثريد وهو اسم لفعل الامر
واقول لما قيل حي اي اقبل قيل له على اي شي احسب على الصلوة وذكر نحوه في الكشاف
في قوله هيت لك واقبل يعدى بعلى يقال اقبل عليه بوجهه وقال تعالى واقبلوا عليهم
ماذا تفقدون ه الفصل الثاني الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله كان الاذان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في عهده عدى بعلى يعني الظهور والاستعلا
الثاني ابو محذورة قوله والاقامه سبع عشر كلمه تفصيله الله اكبر الله اكبر اربع
كلمات اشهد ان لا اله الا الله مرتان وكذا اشهد ان محمدا رسول الله ولا تقولهما في السر
بخلاف الاذان حي على الصلوة مرتان حي على الفلاح مرتان قد قامت الصلوة مرتان الله
اكبر الله اكبر كلمتان لا اله الا الله كلمة وبهذا قال ابو حنيفه واما الشافعي فيقول
الاقامه احدى عشر كلمة الا كلمة الاقامه رواه ابن عمر وانس الثالث والرابع بلال
رضي الله عنه قوله لا تثوبن فا الاصل في التثويب ان الرجل اذا جا مستصرخا لوح بثوبه فيكون
ذلك دعا وانذارا ثم كثر حتى سمي الدعا تثويبا وقيل هو ترديد الدعا تفعيل من ثاب
اذا رجع ومنه قيل لصوت المؤذن الصلوة خير من النوم التثويب وزاد في النهايه فان المؤذن
اذا قال حي على الصلوة فقد دعاهم فاذا قال بعده الصلوة خير من النوم فقد رجع الى كلام معناه
المبادرة اليها الخامس جابر قوله فترسل نه اي تان ولا تعجل يقال ترسل فلان في كلامه
ومشيته اذا لم يعجل وهو الترتل سوا فا وحقيقة الترسل تطلب الرسل وهو الهينة والسكون
قوله فاحدر نه اي اسرع يقال حدر في قراته واذانه يحذر حذرا وهو من الحدور ضد
الصعود يتعدى ولا يتعدى قوله والمعتصر نه المعتصر هو الذي يحتاج الى الغايط ليتاهب
للصلوة قبل دخول وقتها وهو من العصر او العصر الملجا والمستخفي السادس زياد بن الحرث
قوله ان اذن ان هي المفسره لما مر في امري من معنى القول الفصل الثالث
الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله فيتحينون اي يقدرون حينها لياتوا اليها فيه والحين
الوقت من الزمان والواو في ولا تبعثون عطف على محذوف اي اتقولون بموافقة اليهود
والنصارى ولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة والهمزه انكار للجملة الاولى ومقرره
للثانيه حثا وبعثا قوله ينادي في شرح مسلم عن القاضي عياض الظاهر انه اعلام واخبار
بحضور وقتها وليس على صفة الاذان الشرعي ع هذا هو الحق لما يؤذن بوجه التوفيق
بين هذا وبين ما روي عن عبد الله بن زيد انه راى الاذان في المنام وذلك بان يكون هذا
في مجلس اخر فيكون الواقع اولا الاعلام ثم رويه عبد الله بن زيد الاذان فشرعه النبي صلى

الله عليه وسلم اما بوحي او باجتهاد على مذهب الجمهور في جواز الاجتهاد له صلى الله عليه
وسلم وليس هو عملا بمجرد المنام **الثاني** عبد الله بن زيد **قوله** طاف بي الجوهري طيف
الخيال مجيه في النوم يقول منه طاف الخيال يطيف طيفا ومطافا ورجل في الحديث فاعل
طاف وهو طيف الخيال **قوله** اندى صوتا **غب** اصل الندا من الندي اي الرطوبة يقال
صوت ندي رفيع واستعارة الندا للصوت من حيث ان من يكثر رطوبة فمه حسن كلامه
ويعبر بالندى عن السخا يقال فلان اندى كفا من فلان **مع** قيل من هذا الحديث يوجد
استحباب كون المؤذن رفيع الصوت حسنه **الثالث والرابع** مالك رضي الله عنه **قوله**
فامر عمر ان يجعلها في ندا الصبح ليس هذا انشا امر ابتدعه من تلقا نفسه بل كان
سنة سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم يدل عليه حديث ابي محذورة في الفصل الثاني في
الحديث الثالث قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان الى قوله فان كان صلوة الصبح
قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم كانه رضي الله عنه انكر على المؤذن استعمال
الصلوة خير من النوم في غير ما شرع ويحتمل ان يكون من ضروب الموافقة كما مر انفا في
حديث ابن عمر قال عمر رضي الله عنه اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة **الخامس** عبد الرحمن **قوله** ارفع لصوتك المفضل
والمفضل عليه حالان يعني حاله جعل اصبعيه في اذنيه عند الندا ارفع لصوته في غير
تلك الحالة ولعل الحكمة انه اذا سد صماخيه لا يسمع الا الصوت الرفيع فيتحرى في استقصائه
كالاطروش بخلافه اذا تركهما خاليين **باب فضل الاذان واجابة**
المؤذن الفصل الاول **الاول** معاوية **قوله** اطول الناس **حس** قال ابن
الاعرابي معناه اكثرهم اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة وقال غيره اكثرهم
رجا لان من يرجو شيا طال اليه عنقه والناس يكونون في الكرب وهم في الروح يشرئبون
ان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل معناه الدنو من الله وقيل ارادا انهم لا يلجمهم العرق
فان الناس يوم القيمة يكونون في العرق بقدر اعمالهم وقيل معناه انهم يكونون روسا يومئذ
والعرب تصف السادة بطول العنق وقيل الاعناق الجماعة يقال جا عنق من الناس
اي جماعة ومعنى الحديث ان جمع المؤذنين يكون اكثر فان من اجاب دعوتهم يكون معهم
وروى بعضهم اعناقا بكسر الهمزة اي اسراعا الى الجنة اقول قوله اكثرهم اعمالا نحو قوله
صلى الله عليه وسلم اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا اي اكبركن عطا سمي العمل بالعنق
باعتبار ثقله قال تعالى فمن ثقلت موازينه فلما سمي العمل بالعنق جي بقوله اطول الناس
كالترشيح لهذا المجاز وكذلك اليد لما سمي بها العطا اتبعها بالطول مراعاة للمناسبة
وقوله اكثرهم رجا كناية رمزية ولذلك علل بقوله لان من يرجو شيا طال اليه عنقه

وقوله الدنو من الله هذا كناية تلويحية لان طول العنق يدل على طول القامة ولا ارتياب ان
طول القامة ليس مطلوبا بالذات بل لامتيازهم من سائر الناس وارتفاع شانهم كما وصفوا
بالغر المحجلين للامتياز والاشتهار وكذا قوله انهم لا يلجمهم العرق من هذه الكناية لان الوصف
بطول القامة انما يكون للامتياز وهو اما لرفعة الشان كما سبق او للنجاة من المكروه وقوله
يكونون روسا فيه استعارة الكشاف شبهوا بالاعناق كما قيل لهم الروس والنواصي والصدور
وقوله وقيل الاعناق الجماعة فعلى هذا الطول مجاز عن الكثرة لان الجماعة اذا توجهوا
مقصدا لهم امتداد في الارض وقوله اعناقا اي اسراعا فعلى هذا الطول يحتمل الحقيقة ويجوز
ان يقال ان طول العنق عبارة عن عدم التشوير والخجل فان الخجل متنكس الراس متقلص
العنق قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا روسهم **الثاني** ابو هريرة رضي الله عنه
قوله ضراط شبه شغل الشيطان نفسه واغفاله عن سماع الاذان بالصوت الذي يملا
السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له وقوله حتى لا يسمع كرر حتى خمس
مرات اولاهن والرابعة والخامسة بمعنى كي والثانية والثالثة دخلتا على الجملتين الشرطيتين
وليستا للتعليل **قوله** يخطر الشيطان قال في اساس البلاغة خطر الرجل برمحه اذا امشى
به بين الصفين وهو يخطر في مشيه يهتز قال الحماسي **مصراع** ذكرتك والخطي يخطر بيننا
المعنى الشيطان يدخل ويحجز بينهما بوسوسة القلب فلا يتمكن من الحضور في الصلوة كقوله
تعالى ان الله يحول بين المرء وقلبه يعني يميته فلا يتمكن من اخلاص القلب واسناد الحيلولة
الى الله تعالى مجاز عند المعتزلة لان الحامل هو الشيطان واسناده الى الله تعالى لتمكينه
تعالى اياه منها وبالعكس عند اهل السنة ويظل بفتح الظا من الظلول كي يصير من الوسوسة
بحيث لا يدري كم صلى ومعنى التثويب سبق في الفصل الثاني **الثالث** ابو سعيد رضي الله
عنه **قوله** مدى صوت المؤذن **تو** اي غاية صوته وانما ورد البيان على الغاية مع حصول
الكناية بقوله لا يسمع صوت المؤذن تنبيها على ان اخر من ينتهي اليه صوت المؤذن يشهد
له كما يشهد له الاولون وفيه حث على استفراغ الجهد في رفع الصوت بالاذان **قض**
غاية الصوت تكون اخفى لا محالة فاذا شهد له من بعد عنه ووصل اليه همس صوته فلان
يشهد له من هو ادنى منه وسمع مبادي صوته اولى وقوله الا شهد له **تو** المراد من شهادة الشاهدين
له وكفى بالله شهيدا اشتهاره يوم القيمة فيما بينهم بالفضل وعلو الدرجة وكما ان الله تعالى
يهين قوما ويفضحهم بشهادة الشاهدين فكذلك يكرم قوما تكميلا لسرورهم وتطييبا
لقلوبهم **الرابع** عبد الله **قوله** الوسيلة **نه** هي في الاصل ما يتوسل به الى الشي ويتقرب به
وجمعها وسايل وانما سميت تلك المنزلة من الجنة بها لان الواصل اليها يكون قريبا من الله
تعالى فايزا باللقاية محظوظا من بين ساير الدرجات بانواع المكرمات واما الوسيلة

يكون

المذكورة في الدعاء المروي عنه بعد فقيل هي شفاعة تشهد لها قوله في اخر الدعاء حلت
له شفاعتي وقوله ان اكون انا هو قيل ان هو خبر كان وضع بدل اياه وقد سوغه وعمل
ان لا يكون انا للتاكيد بل يكون مبتداء وهو خبره والجملة خبر اكون ويمكن ان يقال ان
هذا الضمير وضع موضع اسم الاشارة اي اكون انا ذلك العبد كما في قول روبه شعر
فيها خطوط من سواد وبلق ۞ كانه في الجلد توليع البهق لـ قيل له ان اردت الخطوط فقل
كانها وان اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان ذاك الخامس عمر
رضي الله عنه قوله اذا قال المؤذن اذا شرطيه وقوله فقال عطف على الشرط وجزاء الشرط
قوله دخل الجنة والمعطوفات ثم مقدرات بحرف الشرط والفاء ويجوز ان يكون فقال
جوابا للشرط وكذا قال في المعطوفات وانما وضع الماضي موضع المستقبل لتحقق الموعود
قوله لا حول غب الحال لما يختص به الانسان وغيره من اموره المتغيرة في نفسه وجسمه
وما يتصل به والحول ما له من القوة في احدى هذه الاحوال ومنه قيل لا حول ولا قوة
الا بالله منظ اي لا حركة ولا حيلة ولا خلاص من المكروه ولا قوة على الطاعة الا بتوفيق الله
اقول ان الرجل اذا دعي بالحيعلتين كانه قيل له اقبل بوجهك وشراشرك على الهدى عاجلا
وعلى الفلاح اجلا فاجاب بان هذا امر عظيم وخطب جسيم وهي الامانة التي عرضت على السموات
والارض فابين ان يحملنها واشفقن منها فكيف احملها مع ضعفي وتشتت احوالي ولكن
اذا وفقني الله تعالى بحوله وقوته لعلي اقوم بها م يستحب اجابة المؤذن بالقول مثل قوله
الا في الحيعلتين فانه يقول لا حول ولا قوة الا بالله لكل من سمعه من متطهر ومحدث وجنب
وحايض وغيرهم ممن لا مانع له من الاجابة فمن اسباب المنع ان يكون في الخلاء او جماع اهله
او نحوهما ومنها ان يكون في صلوة فسمع المؤذن لم يوافقه فاذا اسلم اتى بمثله فاذا فعله
في الصلوة فهل يكره فيه قولان للشافعي اظهرهما يكره لانه اعراض عن الصلوة لكن لا تبطل
صلوته لانه اذكار فلو قال حي على الصلوة او الصلوة خير من النوم بطلت صلوته ان كان
عالما بتحريمه لانه كلام ادمي وقال القاضي عياض اختلفوا هل يقوله عند سماع كل مؤذن
ام الاول فقط السادس جابر قوله اللهم رب هذه الدعوة التامة تو قيل انما وصف الدعوة
بالتمام لانها ذكر الله عز وجل يدعى بها الى عبادته وهذه الاشياء وما والاها هي التي تستحق
صفة الكمال والتمام وما سوى ذلك من امور الدنيا يعرض النقص والفساد ويحتمل انها
وصفت بالتمام لكونها محمية عن النسخ والابدال باقية الى يوم التناد ومعنى قوله صلى الله عليه
وسلم والصلوة القايمة اي الدايمة التي لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة قوله وابعثه مقاما
محمودا الذي وعدته الموصول مع الصلة اما بدل او نصب على المدح او رفع بتقدير اعني او هو
ولا يجوز ان يكون صفة للنكرة وانما نكر لانه افخم واجزل كانه قيل مقاما اي مقام مقاما

بغبطه

يغبطه الاولون والآخرون محمودا تكل عن اوصافه السنة الحامدين شف المراد
بوعده تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا روي
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في هذه الاية اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون
وتشرف على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع ليس احد الا تحت لوايك وعن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه هو المقام الذي اشفع فيه لامتي اقول وبالله التوفيق
ان قوله الله اكبر الى قوله محمد رسول الله هي الدعوة التامة وكلمة التوحيد الباقية الدايمة
كما قال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه اي عقب ابرهيم وقوله حي على الصلوة هو المشار
اليه بقوله الصلوة القايمة في قوله تعالى ويقيمون الصلوة فان المكلف اذا اقبل
عليها بكليته ويحافظ عليها بتعديل اركانها وبصونها من ان يقع زيغ في فرايضها وسننها
واذا انها كانت قايمة مستقيمة من اقام العود اذا قومها فهاتان الكلمتان وسيلتان
الى طلب الفلاح والفوز في العقبى بالدرجات العالية المشار اليه بقوله آت محمدا الوسيلة
والفضيلة والمقام المحمود الذي يقوم فيه شفاعة الاولين والآخرين وخلاصهم من كرب
يوم القيمة وايصالهم الى جنات ونعيم ولقاء رب العالمين جعلنا الله سبحانه بفضله الكريم
وكرمه الجسيم من زمرتهم ومن المنخرطين في سلكهم مصراع ويرحم الله عبدا قال آمينا
السابع انس قوله يغير اذا طلع الفجر كقوله تعالى فالمغيرات صبحا والاغارة لشن القوم على
غفلة وهي بالليل اولى ولعل تاخيرها الى الفجر لاستماع الاذان وقوله فان سمع اذانا اقام
الاذان موضع الضمير اشعارا بان من حق الاذان وكونه من الدين الامان وان لا يتعرض
اهله ولا يغار عليهم وقوله فسمع رجلا الفاء فيه فصيحة يعني ولما كان من عادته صلى الله عليه
وسلم يسمع الاذان قبل الاغارة استمع فسمع يغير حي بصيغة المضارع ليفيد الاستمرار لسان عادته
ودابه قوله على الفطرة اي انت او او قعتها على الفطرة والثاني اولى لطابق خرجت يعني
اوقعتها على الفطرة التي فطر الناس عليها ثم قوله بعد ذلك خرجت من النار بعد استماعه
كلمة التوحيد اشارة الى استمراره على تلك الفطرة وعدم تصرفه لوا الدين فيه بالشرك واما قوله
خرجت بصيغة الماضي ففيه وجهان اما قاله تفاولا او قطعا لان كلامه صلى الله عليه وسلم
صدق ووعد الله حق والمعزى بكسر الميم والمعز واحد وهما اسم جنس وواحد المعزى ماعز وهو
خلاف الضان الثامن والتاسع عبدالله قوله بين كل اذانين غلب الاذان على الاقامة وسماها
باسم واحد خط حمل احد الاسمين على الاخر سايغ كقولهم الاسودان للتمر والماء وانما الاسود
احدهما وكقولهم سنة العمرين يريدون ابا بكر وعمر رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون الاسم
لكل واحد منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت
والاقامة اذان بفعل الصلوة قيل ولا يجوز حمله على ظاهره لان الصلوة واجبة بين

كل اذاني وقتين وقد خيّر صلى الله عليه وسلم فقال في المرة الثالثة لمن شاء مظ انما حرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم امته على صلوة النفل بين الاذانين لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف
ذلك الوقت واذا كان الوقت اشرف كان ثواب العابد فيه اكثر **الفصل الثاني**
الاول ابو هريرة **قوله** اللهم ارشد الايمة وفي المصابيح بلفظ الماضي في الصحيحين **قض** الامام
متكفل امور صلوة الجمع فيحتمل القراءة عنهم اما مطلقا عند من لا يوجب القراءة على المأموم
واذا كانوا مسبوقين ويحفظ عليهم الاركان والسنن وعدد الركعات ويتولى السفارة
بينهم وبين ربهم في الدعاء والموذن امين في الاوقات يعتمد الناس على اصواتهم في الصلوة
والصيام وساير الوظايف الموقتة وقوله ارشد الله الايمة وغفر للموذنين دعاء اخرجه في
صورة الخبر تاكيدا واشعارا بانه من الدعوات التي يلقى بالمسارعة الى اجابتها وعبّر بصيغة
الماضي ثقة بالاستجابة فكانت اجيبوا له وهو يخبر عنه موجودا والمعنى ارشد اللهم
الايمة للعلم بما تكلفوه والقيام به والخروج عن عهدته واغفر للموذنين ما عسى يكون لهم
من تفريط في الامانة التي حملوها **شف** يستدل على تفضيل الاذان على الامامة لان حال
الامين افضل من حال الضمين تم كلامه ويمكن ان يجاب عنه بان هذا الامين يتكفل الوقت
فحسب وهذا الضامن متكفل لاركان الصلوة ومتعهد الى السفارة بين القوم وبين ربهم
في الدعاء فاين احدهما من الآخر وكيف لا والامام خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والموذن
خليفة بلال رضي الله عنه وكذا فرق بين الدعاء بالارشاد وبينه في الغفران لان الارشاد
هي الدلالة الموصلة الى البغية والغفران مسبوق بالذنب **خط** في الحديث دلالة على استحباب
تولي الاذان وكراهية تولي الامامة لان الدعاء بالارشاد انما يكون فيما فيه خطر اي امر
عظيم قال ايضا ليس هذا الضمان مما يوجب الغرامة من هذا في شي يعني لا يلزم على الامام اثم
بالامامة بل يحصل له ثواب **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** محتسبا **فا** الاحتساب من
الحسب كالاعتداد من العد وانما قيل احتسب العمل لمن ينوي به وجه الله لان له حينيذ ان يعتد
عمله فجعله في حال مباشرة الفعل كانه معتد والحسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد
ومنه حديث عمر يا ايها الناس احتسبوا اعمالكم فانه من احتسب عمله كتب له اجر عمله واجر
حسبته **الثالث** عقبة بن عامر **قوله** يعجب ربك **حس** التعجب على الله مجاز لانه لا يخفى عليه اسباب
الاشياء والتعجب هو مما خفي سببه ولم يعلم فالمعنى عظم ذلك عنده وكبر لديه وقيل معناه
الرضا **نه** الشظية الفلقة من الحصى والجمع الشظايا اقول الخطاب في قوله يعجب ربك عام
لكل من يأتي منه السماع لفخامة الامر فيؤكد معنى التعجب قوله تعالى فانظروا يعجب
للملايكة من ذلك الامر بعد التعجب لمزيد التفخيم وكذا تسميته بالعبد واضافته الى الله
تعالى والاشارة بهذا لتعظيم على تعظيم وقوله يخاف منه الاظهار انه جملة مستانفة وان

احتمل الحال فهو كالبيان لعلة عبوديته واعتزاله عن الناس حتى اعتزال لتحصيل ذكر
الشظية مع المغزى دون الضان وفيه اشعار بانه كان عالما بالله تعالى عارفا بجلاله وانه
من الذين قيل فيهم انما يخشى الله من عباده العلماء وان اعتزاله عن الناس انما هو للفتنة والفرار
بدينه كاعتزال الفتية الى الكهف قائلين ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا
ولذلك آمنه الله مما كان يخافه وزاد عليه بادخاله الجنة قيل وفي الحديث دليل على جواز
الاذان والاقامة للمنفرد **الرابع** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** كثبان جمع كثيب وهو ما ارتفع
من الرمل كالتل الصغير عبر عن الثواب بكثبان المسك لرفعته وظهور فوحه وروح الناس
من رايحته لتناسب حال هولاء الثلثة فان فايدة اعمالهم متجاوزة الى الغير ووصف
الموذن بالفعل المضارع تصويرا للفعلة واستحضارا له في ذهن السامع استحماما بامره
وخص الامام بالرضى دون الموذن لانه متكفل ومتول للسفارة بينهم وبين الله تعالى
بالدعاء وعليه اعتماد المأموم تصلح صلوته بصلاح صلوته وتفسد بفسادها **الخامس**
ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** مدى صوته **نه** ان المكان الذي ينتهي اليه الصوت لو قدر
ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام الموذن ذنوب له تملأ تلك المسافة لغفرها الله له فيكون
هذا تمثيلا **قوله** وشاهد الصلوة يكتب له عطف على قوله الموذن يغفر له وفيه اشعار بان
الجملة الثانية مسببة عن الاولى وان العطف بيان لحصول الجملتين في الوجود وتفويض ترتب
الثانية على الاولى موكول الى ذهن السامع الذكي والثانية وان كانت متاخرة عن الاولى
ومسببة عنها بهذا الاعتبار كذلك الاولى متاخرة من الثانية باعتبار مضاعفة الثواب
واليه اشار من قال يغفر للموذن لان كل من سمع صوته اسرع الى الصلوة ثم غفرت خطاياه
للصلوة المسببة لندايه فكانه لاجل اسراع الشاهد قد غفر للموذن فالضمير المجرور في له
للشاهد لا للموذن كما ظن ويشهد له حديث ابي هريرة صلوة الرجل في الجماعة تضعف على
صلوته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا والله اعلم **السادس** عثمان رضي الله عنه **قوله**
واقتد باضعفهم جملة انشايية عطفت على انت امامهم وهي خبرية على تاويل امهم عدل الى الاسمية
دلالة على الثبات وان امامته قد حصلت وهو صلى الله عليه وسلم يخبر عنه وفيه من الغرابة
انه جعل المقتدي مقتديا تابعا يعني كما ان الضعيف يقتدي بصلوتك فاقتد انت ايضا بضعفه
واسلك سبيل التخفيف في القيام والقراءة **تو** انما ذكره بلفظ الاقتداء تاكيدا للامر
المحثوث عليه لان من شان المقتدي ان يتابع المقتدى به ويجتنب خلافه قيل تمسك به
من منع الاستيجار على الاذان ولا دليل له فيه لجواز انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك
اخذا بالافضل **خط** اخذ الموذن الاجر على اذانه مكروه من مذاهب اكثر العلماء قال
الحسن اخشى ان لا يكون صلوته خالصة لله تعالى وكرهه الشافعي رضي الله عنه وقال

رزقه الامام من خمس الخمس من سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه مرصد لمصالح الدين
واقول لعل الكراهة لما ان المؤذن متبوع في نداية المصلين وسبب في اجتماعهم فاذا
كان مخلصا خلصت صلوتهم قال تعالى اتبعوا من لا يسئلكم اجرا وهم مهتدون **مظ**
فيه ان الامامة تكون باذن الحاكم وان يستحب للامام التخفيف في الصلوة واستحباب
الاذان بغير اجرة **السابع** ام سلمة رضي الله عنها **قوله** هذا اقبال ليلك المشار اليه ما في
الذهن وهو مبهم مفسر بالخبر وقوله وادبار نهارك واصوات دعاتك عطف على الخبر
فاغفر لي مرتب عليها بالفاء على صدور قرطات من القايل في نهاية الشايق والثاني
كالوسيلة لاشتماله على ذكر اسم الله والدعوة الى طاعته لطلب الغفران والدعاة
جمع داعي كقضاة جمع قاض **الثامن** ابو امامة رضي الله عنه **قوله** فلما ان قال لما الشرطية
تستدعي فعلا فتكون التقدير فلما انتهى الى ان قال وقد اختلف في قال متعديا ولازما فمن جعله
لازما جعل المقول مصدرا ومن ذهب الى انه متعد فالمقول عنده مفعول به وقوله قال في
سائر الاقامة اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سوى قد قامت الصلوة من الفاظ
الاقامة نحو ما قاله المؤذن على ما مر في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب
التاسع والعاشر سهل بن سعد **قوله** عند البأس البأس الشدة والمحاربة وحين يلحم بدل
منه وفي الغريبين الحم الرجل واستلحم اذا نشب في الحرب فلم يجد مخلصا والجم اذا قتل فهو
ملحوم ولحيم قشره القاضي وقال الجمه اذا الصق به الصاق اللحم بالعظم او يهم بعضهم
بقتل بعض من لحم فلان فهو ملحوم اذا قتل كانه جعل لحما اقول قرن الدعائين لان الاذانين
عند حضور الشيطان بعد الاذان لايقاع الخطرات والوساوس ودفع المصلي اياه
بالالتجاء والاستغاثة كما قال تعالى قل اعوذ برب الناس الى اخرها بالدعاء عند
التحام البأس والمحاربة مع اعداء الدين في لكونهما مجاهدين في سبيل الله والى المعنى
الاول نظر ما رويناه في الحديث الثاني من هذا الباب فاذا قضى النداء اقبل الى الشيطان
حتى اذا ثوب بالصلوة اي اقيم والى الثاني يلمح ما ورد في الحديث الثاني من باب الوضوء
فذلكم الرباط فذلكم الرباط وقد حققناه في موضعه **قوله** وتحت المطر روى شيخنا شيخ
الاسلام في العوارف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقبل الغيث ويتبرك به وقال
حديث عهد بربه وانشد في الكتاب **شعر** تضوع ارواح نجد من ثيابهم عند القدوم لقرب
العهد بالدار **الحادي عشر** ظاهر **الفصل الثالث الاول** جابر رضي الله
عنه **قوله** حتى يكون مكان الروحاء يعني بعد الشيطان من المصلي بعد ما بين المكانين
او التقدير يكون الشيطان مثل الروحاء في البعد والبعد **الثاني** علقمة **قوله** الا بالله
العلي العظيم هذه الزيادة نادرة في الروايات **الثالث والرابع** عايشة رضي الله عنها

سعى ان م

قوله قال وانا وانا وانا عطف على قول المؤذن اشهد على تقدير العامل لا الانسحاب
اي انا اشهد كما تشهد فالتكرير في وانا راجع الى الشهادتين وفيه انه صلى الله عليه وسلم
كان مكلفا بان يشهد على رسالته كساير الامة **الخامس** ابن عمر رضي الله عنه
قوله في كل يوم فيه حذف اي كتب له بسبب تاديبه كل مرة في كل يوم كذا في شرح
السنة وقوله عند اذان المغرب لعل هذا الدعاء هو ما مر في الحديث السابع من الفصل
الثالث من الباب ه **باب** الفصل الاول **الاول والثاني**
سمرة **قوله** الفجر المستطير **نه** هو الذي انتشر ضوءه واعترض في الافق كانه طار في نواحي
السماء بخلاف المستطيل الذي يسمى ذنب السرحان **الثالث والرابع** مالك بن الحويرث
قوله كما رايتموني اصلي ما يكون موضوعه اي صلوا صلوة كصلوة رايتموني اصليها **قوله**
ثم ليؤمكم اكبركم فيه دليل على فضل الامامة على الاذان حيث اطلق الاذان
وخيرهما فيه وقيد الامامة **الخامس** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** قفل **نه** قفل يقفل
اذا عاد من سفره وقد يقال للسفر قفول في المجي والذهاب والتعريس نزول المسافر
آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة والكلاءة الحفظ والحراسة يقال كلاته اكلاه
كلاءة وانا كالئ وهو مكلو وقوله فغلبت بلالا عيناه عبارة عن النوم كان عينيه
قهرته فيما رومه من النوم فجعلته مغلوبا **نه** يقال فزع من نومه اي هب وانتبه
كانه من الفزع والخوف لان من ينتبه لا يخلو من فزع ما **شف** في استيقاظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل الناس وفزعه ايماء الى ان النفوس الزكية وان غلبت عليها
في بعض الاحيان شيء من الحجب البشرية لكنها عن قريب سيزول وان كل من هو ازكى
كان زوال الحجاب به اسرع **قوله** اخذ بنفسي اراد ان الله تعالى كما توفاك في النوم توفاني
من قوله تعالى يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها **قوله** اقتادوا اقتادوا
امر وفاقادوا فعل ماض وشيئا نصب على المصدر اي اقتيادا قليلا **نه** قاد البعير واقاده
جر حبله كانه صلى الله عليه وسلم امرهم ان يتحولوا من ذلك المكان الى مكان آخر **حس**
اختلفوا في معنى مفارقة ذلك المكان فمن لم يجوز قضاء الفائتة في الوقت المنهي قال
انما فعل ذلك لترتفع الشمس ومن يجوز وهم الاكثرون كان معناه انه اراد ان يتحول
عن المكان الذي اصابتهم فيه هذه الغفلة والنسيان وروي انه صلى الله عليه وسلم
قال ليأخذ كل واحد براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان **مح** ان قيل كيف
ذهل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلوة ونام عنها مع قوله صلى الله عليه وسلم ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي قلنا فيه وجهان اصحهما انه لا منافاة بينهما لان القلب انما يدرك الامور
الباطنة كاللذة والالم ونحوهما ولا يدرك الحسات مثل طلوع الفجر وغيره وانما يدرك

ذلك بالعين والعين نايمه والثاني انه كان له حالان ينام القلب تارة واخري لا ينام فصادف هذا الموضع حالة المنام وهو ضعيف اقول ولعل الوجه الثاني اولي لما ورد انه صلى الله عليه وسلم اضطجع فنام حتى نفخ فاذنه بلال بالصلوة ولم يتوضا وعللوه بقوله صلى الله عليه وسلم تنام عيني ولا ينام قلبي والحديث ماول بانه نسي ليس **السادس** ابو قتاده **قوله** اذا اقيمت الصلوة اي اذا نادي المؤذن بالاقامه واقيم المسبب مكان السبب **حس** فيه دليل على جواز تقدم الاقامه على خروج الامام ثم ينتظر خروجه **السابع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** فلا تاتوها تسعون حال من ضمير الفاعل وهو ابلغ في النهي من لا تسعوا لتصوير حال سوء الادب وانه مناف لما هو اولي به من الوقار والسكينه ومن ثم عقبه بما ينبه على حسن الادب من قوله واتوها تمشون كقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ثم ذيله المفهوم بقوله وعليكم السكينه اي الزموا السكينه في جميع اموركم خصوصا في الوفود الي جناب رب العزه والفاء جزاء شرط محذوف اي اذا بينت لكم ما هو اولي بكم فما ادركتم فصلوا فان قلت كيف الجمع بين النهي عن السعي في الحديث والامر به في قوله تعالى فاسعوا الي ذكر الله قلت السعي في الايه بمعني القصد والنيه ويستعمل السعي في التصرف في كل عمل قال تعالى فلما بلغ معه السعي وان ليس للانسان الا ما سعي يدل عليه تاكيده بقوله وذروا البيع اي اشتغلوا بامر معادكم وما والاه من ذكر الله واتركوا امر معاشكم من البيع والشرى كقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجاره ولا بيع عن ذكر الله قال الحسن رحمه الله ليس السعي على الاقدام ولكنه على النيات والقلوب **حس** اختلفوا فيمن يخاف فوت التكبيره الاولي فمنهم من قال يسرع حتى قيل يهرول روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع الاقامه وهو بالبقيع فاسرع الى المسجد ومنهم من كره الاسراع واختار المشي بالوقار لهذا الحديث وقال فيه دليل ان ما يدركه المرء من صلوة امامه هو اول صلوته لان لفظ الاتمام يقع على باقي شي يتقدم اوله وهو مذهب علي وابي الدرداء رضي الله عنهما وجمع من التابعين وبه قال الشافعي **قوله** يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة **مح** يستحب للذاهب الى الصلوة ان لا يعبث بيده ولا يتكلم بقبيح ولا ينظر نظرا قبيحا ويجتنب ما امكنه مما يجتنبه المصلي فاذا وصل الي المسجد وقعد ينتظر الصلوة كان الاعتناء بما ذكرناه اكد وفي روايه وعليه السكينه والوقار قيل هما بمعني وجمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا وان السكينه التاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار في الهيبه وغض البصر وخفض الصوت والاقبال على طريقه بغير التفات ونحو ذلك **الفصل الثالث الاول** زيد بن اسلم **قوله** فاستيقظ كره لينبطه قوله فقد فزع وهو من باب الترديد كقول الشاعر **شعر** من يلق يوما على علاته هرما يلق السماحه والجود له خلقا **ن** **قوله** ان الله قبض ارواحنا

هذا

هذا تسليه للقوم مما فزعوا منه وان تلك الغفله كانت بمشيه الله تعالى كما ان قول بلال في الحديث السابق اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك كان اعتذارا منه لما غفل ونام وقوله ولو شاء لردها الينا في حين غير هذا اشاره الى الموت الحقيقي الذي نبه عليه قوله تعالى فيمسك التي قضى عليها الموت وقوله ان الله قبض ارواحنا اشاره الى الموت المجازي في قوله تعالى ويرسل الاخرى اي النفس التي لم تمت في منامها ويحتمل قوله او نسيها ان يكون شكا من الراوي وان يكون تنويعا في الحديث اي غفل عنها بسبب النوم او نسيها بامر آخر وضمن فزع معنى التجا فعدي بالي اي التجا الى الصلوة فزعا **نه** فافزعوا الي الصلوة اي الجاوا اليها واستعينوا بها على دفع الامر الحادث **قوله** فان الشيطان اتى بلالا الي اخر الحديث فان قلت كيف اسند هذه الغفله ابتداء الى الله سبحانه وتعالى في قوله صلى الله عليه وسلم وقول بلال ثم اسنده الى الشيطان ثانيا قلت هو من المسله المشهوره في خلق افعال العباد وكسبها وتقريرها ان الله تعالى اراد خلق النسيان او النوم فيهم فمكن الشيطان من اكتساب ما هو جالب للغفله والنوم من الهدو وعدمه **نه** الهدو السكون عن الحركات من المشي والاختلاف في الطرق وفي الحديث اظهار معجزه ولذلك صدقه الصديق بالشهاده **الثاني** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** معلقان صفه لخصلتان وللمسلمين خبر للمبتدا الموصوف وصيامهم وصلوتهم بيان للخصلتين او بدل منهما شبهت حال المؤذنين واناطه الخصلتين للمسلمين بهم بحاله الاسير الذي في عنقه ربقه الرق وقده لا يخلصه منها الا المن والفداء والوجه الامر الذي لزم الشخص ولا يقضي له عنه الا بالخروج عن عهدته وبهذا الاعتبار قيل في حقهم انهم امنا

باب المساجد ومواضع الصلوة الفصل الاول

الاول عن ابن عباس رضي الله عنه **قوله** قبل الكعبه بضم الباء والقبل نقيض الدبر والقبله الجهه سميت قبله لان المصلي يقابلها وتقابله **حط** معني قوله هذه القبله ان امر القبله قد استقر على هذا البيت لا ينسخ بعد اليوم فصلوا الي الكعبه ابدا فهي قبلتكم قال ويحتمل وجها اخر وهو انه صلى الله عليه وسلم علمهم السنه في مقام الامام واستقبالهم القبله من وجه الكعبه دون اركانها وجوانبها الثلثه وان كان الصلوة في جميع جهاتها مجزيه **قض** ذهب عامة العلماء الى جواز النفل داخل الكعبه لحديث ابن عمر رضي الله عنهما وهو الذي يليه واختلف في الفرض فذهب الجمهور الي جوازه ومنع منه مالك واحمد وحكي عن محمد بن جرير انه قال لا يجوز فيها الاتيان بالفرض ولا بالنفل متمسكا بهذا الحديث وهو مع ضعف دلالته لا يعارض حديث ابن عمر رضي الله عنهما لانه حكايه دخوله يوم الفتح فلو كان ابن عباس رضي الله عنهما يحكي عينه فلا يعارضه وان كان يحكيه

[illegible] ١٣٢١

والظاهر ذلك فالحديث مرسل لانه صلى الله عليه وعلى اله وسلم لما دخل اغلق عليه الباب ولم
يكن ابن عباس معه فلا يقاوم المسند اقول والعلم عند الله في قوله فالحديث مرسل بحث لانه من
رواية مسلم متصل قطعا فانه قال حدثنا اسحق بن ابرهيم وعبد حميد جميعا عن ابن بكر قال انا ابن
جريج قال قلت لعطا اسمعت ابن عباس يقول انما امرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله قال لم
يكن ينهى عن دخوله ولكني سمعته يقول اخبرني اسامه بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم لما
دخل البيت الحديث ومن رواية البخاري قال حدثنا اسحق بن نصر انا عبد الرزاق انا ابن جريج
عن عطا سمعت ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت الحديث فابن عباس على
رواية مسلم ليس براو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يوهم الارسال في رواية البخاري
وهو مشكل لان المرسل ضعيف وشرط الصحيح اتصال السند ولعل العذر ان يقال باختلاف
الزمان وبعد دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان الكاتب سقط منه راوي ابن عباس
او يقال كان ابن عباس مع من دخل لكن لم يشعر بصلوة النبي صلى الله عليه وسلم وقريب منه ما
ذكر الشيخ محيى الدين في شرح صحيح مسلم باسناده عن بلال رضي الله عنه ان النبي صلعم دخل
الكعبه وصلى فيها بين العمودين وباسناده عن اسامه انه صلى الله عليه وسلم دعا في نواحيها
ولم يصل واجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال لانه مثبت ومعه زيادة علم فوجب ترجيحه
والمراد الصلوة المعهوده ويؤيده قول ابن عمر نسيت ان اساله كم صلى واما نفي اسامه فسببه
انهم لما دخلوا الكعبه اغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء فراى اسامة النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو ثم اشتغل اسامه بالدعاء في ناحيه والنبي صلى الله عليه وسلم في ناحيه اخرى وبلال
قريب منه ثم صلى صلى الله عليه وسلم وراه بلال لقربه ولم يره اسامه لبعده واشتغاله بالدعاء
فجاز له نفيها عملا بظنه واما بلال فحققها واخبر بها وقال ايضا وانما اغلقها صلى الله عليه
وسلم ليكون اسكن لقلبه واجمع لخشوعه ولئلا يجتمع الناس فيزدحموا فينالهم ضرر او تتشوش
عليه الحال بسبب لغطهم تم كلامه واما قوله اولا وهو مع ضعفه لا يعارض وضعيف ايضا
وبيان قوة دلالة الحديث على المطلوب ان قول ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لم يصل حتى
خرج يؤذن بان فعله صلى الله عليه وسلم بيان لان موضع الصلوة ليس بداخل البيت بل خارجه
ثم قوله بعد الصلوة هذه القبلة على سبيل الحصر حيث عرف الخبر شاهد صدق عند علماء النظم
ان ترتيب الكلام ان هذه الجمله وارده على بيان الواجب يعني لا ينبغي ان يتوجه الى القبلة الا من
خارج لان القبلة ليست الا المشار اليها من الخارج بقي ان يقال ان الحديثين تعارضا
فيحمل احدهما على النسخ والله اعلم **الثاني** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** على ستة اعمدة وذلك
قبل ان بناها الحجاج في فتنة ابن الزبير وهدم الكعبه **الثالث** ابو هريره رضي الله عنه
قوله صلوة في مسجدي هذا قال الشيخ ابن عبد السلم في قواعده يحتمل الاستثناء ان يراد به

ان

ان الصلوة في مسجدي لا تفضله بالف بل بدونها ويحتمل ان يراد ان الصلوة في المسجد الحرام
تفضل على الصلوة في مسجدي بالف اقول ويحتمل المساواه ايضا **الرابع** ابو سعيد رضي الله عنه
قوله لا تشد الرحال كناية عن النهي عن المسافرة الى غيرها من المساجد وهو ابلغ مما لو قيل
لا تسافر لانه صورة حال المسافر وتهيئة اسبابها واعدادها من المراكب والادوات والزود وفعل
الشد ثم اخرج النهي مخرج الاخبار اي لا ينبغي ولا يستقيم ان يقصد بالزيارة بالرحلة الا هذه
البقاع الشريفه لاختصاصها بالمزايا والفضائل لان احديها بيت الله وحج الناس وقبلتهم
رفع قواعدها الخليل عليه السلم والثانيه قبلة الامم السالفه عمرها سليمن عليه السلم والثالثه
اسست على التقوى واشادها خير البريه فكان المسافر اليها وافدة الى بانيها **حس**
لو نذر ان يصلي في مسجد من هذه المساجد لزمه ان ياتيه فيصلي فيه فان صلى في غيرها من
المساجد لا يخرج عن نذره ولو نذر ان يصلي في مسجد سواها لا يتعين وعليه ان يصلي حيث شاء
شف لو نذر ان يصلي او يعتكف في المسجد الحرام تعين هو ولو عين مسجد المدينه للصلوة او
الاعتكاف تعين احد هذين المسجدين ولا يقوم غيرهما مقامهما ولو عين المسجد الاقصى للصلوة
او الاعتكاف تعين احد هذه المساجد الثلثه ولا يقوم غيرها مقامها ولو نذر ان يصلي في
مسجد سوى هذه الثلثه لا يتعين وعليه ان يصلي حيث شاء **الخامس** ابو هريره **قوله** ما
بين بيتي ومنبري **حس** قيل معنى الحديث ان الصلوة في ذلك الموضع والذكر فيه يؤدي
الى روضه من رياض الجنه ومن لزم العبادة عند المنبر يسقى يوم القيمه من الحوض وهذا
كما قال عائد المريض على مخارف الجنه يعني عيادة المريض تؤديه اليها وكما جاء في الحديث الجنه
تحت ظلال السيوف يريد ان الجهاد يؤديه الى الجنه **تو** انما سمي تلك البقعه المباركه
روضه لان زوار قبره وعمار مسجده من الملايكه والجن والانس لم يزالوا مكبين فيها على
ذكر الله وعبادته اذا اصدر منها فريق ورد ها اخرون كما جاء اذا مررتم برياض الجنه
فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنه قال حلق الذكر وقال منبري على حوضي اي على
حافته وعقره فمن شهده مستمعا الى او مستبركا بذلك الاثر شهد الحوض ونبه صلى الله عليه
وسلم على ان المنبر مورد القلوب الصاديه في بيداء الجهاله كما ان الحوض مورد الاكباد
الظاميه في حر القيمه وهما مثلا زمان لا مطمع لاحد في الاخرون اسفاعه بالاول هذا
ونحن لا نقطع بالقول في المناسبة بشي بل نذهب فيها الى الاستنباط والتاويل ونعتقد ان
المراد منه ما اراده رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الحق وان لم تهتد اليه افهامنا
وعقولنا اقول ولما شبه المسافه التي بين البيت والمنبر بروضة الجنه لانها مكان الطاعات
والذكر ومواقع السجود والفكر اتى بقوله ومنبري على حوضي تنبيها على ان استمدادها
من البحر الزاخر النبوي ومكانه المنبر الموضوع على الكوثر يفيض منه العلم الالهي فجعل

فيضان العلم اللدني من المنبر الى الروضة وري الناس به والعمل بموجبه سببا لريهم من
الحوض الكوثر وحصولهم في رياض الجنة ونظيره ما مر انبت والمنبر الارض الطيبة التي
انبتت الكلاء والعشب الكثير في الحديث الذي ورد في باب العلم ونظير الحوض الموضوع
عليه المنبر الاحاديث المذكورة فيه فان قلت الذي يفهم من كلام الشارحين ان الحديث
وارد على التشبيه فماذا اقتضيه علم البيان قلت كلتا الجملتين من باب التشبيه البليغ فان
قوله ما بين بيتي ومنبري مبتدا حمل عليه روضة من رياض الجنة كما يقال زيد بحر شبه
تلك البقعة الطيبة التي يفيض عليها بركات الوحي السماوي والعلم الالهي فيثمر الاعمال
الصالحة والافكار الصائبة بروضة من رياض الجنة التي فيها حلول رضوان الله وحصول
ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولذلك شبه صفة المنبر العجيبة الشان بصفة الحوض
الكوثر فكما انه صلى الله عليه وسلم يسقي غليل الجهل بماء علمه ويشفي غليله بمواعظه ونصائحه
كذلك يروي صدى كرب القيمة بماء الكوثر فلما اريد مزيد المبالغة وتناسي التشبيه
جعل المنبر الذي هو منصة العلم على حافة الحوض كما تقول زيد كالبحر في العلم ثم هو على ساحل
بحر العلم يغترف منه ويفيض على الناس فكانه نظر الى هذا المعنى من قال فاضت على
الدنيا واخرى من كوثر المصطفى طوبى لا لا **السادس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** مسجد
قبا **مظ** فيه دليل على ان التقرب بالمساجد ومواضع الصلحاء مستحب وان الزيارة يوم
السبت سنة وقبا مقصور وممدود مسجد خارج المدينة قريب منها **السابع** ابو هريرة
قوله احب البلاد لعل تسمية المساجد والاسواق بالبلاد خصوصا تلميح الى قوله تعالى
والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فان ماده المومن يسمع
كتاب الله يعقله فوعاه وانتفع به كالارض الطيبة اصابها الغيث فانبتت والكافر بخلافه
وذلك لان زوار المسجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء
الزكوة الاية وقصاد الاسواق شياطين الجن والانس من الغفلة الذين غلبهم الحرص والشره
وذلك لا يزيد الا قربا من الله تعالى ومن اوليائه وهذا لا يورث الا دنوا من الشيطان وحزبه
اللهم الا من تعمد الى طلب الحلال الذي يصون به دينه وعرضه ومن اضطر غير باغ ولا عاد
فلا اثم عليه ويجوز ان يقدر مضاف فيرجع الضمير في مساجدها واسواقها اليه اي احب بقاع
البلاد مساجدها والله اعلم **الثامن** عثمان رضي الله عنه **قوله** بيتا في الجنة وفي رواية مثله
مح يحتمل مثله في القدر والمساحة ولكنه انفس منه بزيادات كثيرة ويحتمل مثله في مسمى
البيت وان كان اكبر مساحة واشرف اقول والاحتمال الثاني هو الوجه لان التنكير
في قوله مسجدا ينبغي ان يحمل على التقليل وفي بيتا على التكثير والتعظيم ليوافق ما جاء من بنى
لله مسجدا ولو كمفحص قطاة الحديث **التاسع** ابو هريرة **قوله** له نزله النزل ما يهيا للنزيل وكلما

غدا ظرف وجوابه ما دل عليه ما قبله وهو العامل فيه المعنى كلما استمر غدوه ورواحه
يستمر اعداد نزله في الجنة فالغدو والرواح في الحديث كالبكرة والعشي في قوله تعالى ولهم
رزقهم فيها بكرة وعشيا يراد بهما الديمومة لا الوقتان المعلومان **مظ** من عادة الناس ان
يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله اي وقت كان من ليل او نهار
يعطيه الله اجره من الجنة لان الله تعالى اكرم الاكرمين فلا يضيع اجر المحسنين **العاشر**
ابو موسى **قوله** فابعدهم الفاء فيه للاستمرار كما في قوله الامثل فالامثل والاكمل فالاكمل
قوله من الذي يصلي يعني من اخر الصلوة وانتظر الامام ليصلي معه اعظم اجرا من الذي يصلي
في وقت الاختيار ولو ينتظر الامام ويحتمل ان يراد بقوله يصلي يصليها مع الامام ثم ينام اي
لا ينتظر الصلوة الثانية فهو دون من صلى مع الامام وانتظر الصلوة الثانية وفي قوله ثم
ينام غاية لانه جعل عدم الانتظار نوما فيكون المنتظر وان نام فيه يقظان لانه مراقب
للوقت كالمرابط ينتهز فرصة المجاهدة وهذا ضيع تلك الاوقات كالنائم فهو كالاجير
الذي ادى ما عليه من العمل ثم مضى لسبيله والله اعلم **الحادي عشر** جابر رضي الله عنه
قوله بنو سلمة **نو** بنو سلمة بكسر اللام بطن من الانصار وليس في العرب سلمة بكسر اللام
غيرهم كانت ديارهم على بعد من المسجد وكانت المسافة تجهدهم في سواد الليل وعند
وقوع الامطار واشتداد البرد فارادوا ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره النبي صلعم ان تعرى
المدينة فرغبهم فيما عند الله من الاجر على نقل الخطى الى المسجد اقول في النداء بقوله يا بني
سلمة والظاهر الاستغناء عنه استرضاء عن قصدهم واحمادهم على نياتهم ولذلك اتبعه
بقوله دياركم اي عليكم والزموها لانكم احقاء ان يضاعف ثوابكم ويجعل لكم
لسان صدق في الاخرين ويكتب روي بالجزم على جواب الزموا ويجوز الرفع على الاستيناف
لسان الموجب واثر الشيء حصول ما يدل على وجوده يقال له اثر والجمع اثار قال الله تعالى
ونكتب ما قدموا واثارهم فالمراد بالكتابة اما كتب صحائف الاعمال وبالاثار الخطى فالمعنى
ان كثرة الخطى الى المساجد سبب لزيادة الاجر كما قال صلى الله عليه وسلم اعظم الناس
اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى واما كتب ما في السير والمراد بالاثار ما يوثر في الكتب
المدونة من ساير الصالحين فالمعنى لزومكم دياركم وبعد ممشاكم يكتب في سير السلف
واثار الصالحين فيكون سببا لحرص الناس وحدهم واجتهادهم في حضور الجماعات فمن سن
سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها **الثاني عشر** ابو هريرة **قوله** يظلهم الله **حس**
معناه ادخاله تعالى اياهم في رحمته ورعايته وقيل المراد منه ظل العرش لانه جاء في
رواية من طريق هذا الحديث في ظل عرشه **غب** الظل ضد الضح وهو اعم من الفيء ويعبر
به عن العزة والمنعة والرفاهة يقال اظلني فلان اي حرسني وجعلني في ظله اي في عزه

وساعه قوله لا يعلم شماله شعه قيل فيه حذف اي لا يعلم من بشماله ماينفق فيه وقيل يراد به المبالغه في اخفايها وان شماله لو يعلم لما علمها اقول في ظله تاكيد وتقرير لقوله نظلهم فان نظلهم يحتمل ان يراد به ظله او ظل غيره فجي بها نفيا لظل الغير وكذا قوله يوم لا ظل الا ظله على نفي جنس الظل واثبات ظله تقريرله يعني ان الله تعالى يحرسهم من كرب الاخره ويكنفهم في كنف رحمته ونظيره الحديث قوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم يعني لما سلمت قلوبهم في الدنيا من الشرك الاصغر والاكبر والمعاصي واخلصوا اعمالهم لله تعالى يحت ظل رحمته ونفعهم برافته وعاطفته ولهذا السر لم يقل سلطان عادل بل قيل امام عادل ومن نشا في عبادة الله تعالى من صغر سنه سلم من المعاصي غالبا ومن تعلق قلبه بالمسجد لا يكون الا تقيا لما ورد المسجد بيت كل تقي وقوله اجتمعا عليه وتفرقا عليه عبارة عن خلوص المودة في الغيبه والحضور فهو في الخلاص كالمنفق المستخفي والذاكر الدامع في الخلوه وكذا وصف المراه بالحسب والجمال وقول الرجل اني اخاف الله فيه دلالة على المقام الدحض الذي لا تثبت فيه الا اقدام المخلصين قال الله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنه هي الماوى سمعت والذي قدس الله روحه يقول كان من التابعين فتى جميل الصورة وفتي الوجه راودته امراة ذات حسب وجمال فامتنع فابت الا ما ارادت وغلقت الابواب فلما اضطر اذن لدخول الخلا فلوث بالعذرة رايه ووجهه وخرج فلما راته طردته فراي يوسف في المنام فشكر صنيعه ونزق في فمه فرزق علم رؤيا المنام وتاويل الاحاديث والله اعلم الثالث عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله صلوه الرجل مبتدا والمضاف محذوف اي ثواب صلوته والضمير في يضعف راجع اليه وفي تخصيص ذكر السوق والبيت اشعار بان مضاعفه الثواب على غيرهما من الاماكن التي لم يلزمه لزومها لا تكون اكثر مضاعفه منهما وقوله وذلك الجمله الحاليه كالتعليل للحكم كانه لما اضاف الصلوة الى الرجل والتعريف فيه للجنس افاد ان صلوة الرجل الكامل الذي لا يلهيه امر دنيوي عن ذكر الله في بيت الله تضعف اضعافا لان مثل هذا الرجل لا يقصر في شرائطها واركانها وادابها فاذا توضا احسن الوضوء واذا خرج الى الصلوه لا يشوبه شي مما يكدره واذا صلى لم يستعجل الخروج ومن شانه هذا فجدير بان يضعف ثواب صلوته وقوله اللهم صل عليه جمله مبينه لقوله يصلي عليه وهو افخم من ان لو قيل ابتدا لا تزال الملايكه تقول اللهم صل عليه للابهام والتبيين وقوله اللهم ارحمه طلبت لهم الرحمه من الله بعد طلب الغفران لان صلوة الملايكه على العباد استغفار لهم وفي قوله كانت الصلوة تحبسه اشاره الى النفس اللوامه التي تشتهي استيفاء لذاتها واستعقالها بخلع العذار والصلوة تنهاها عن هواها وتحبسها في بيت الله كما كانت امرة بالمعروف وفي قوله لا تخرجه الا الصلوة فاذا لزم

حكاية لطيفة

مصلاه

مصلاه واستظر الصلوة الاخرى اطمانت وقيل لها يا ايتها النفس المطمينه فاذا طلبت الملايكه الغفران والرحمه لها قيل لها ارجعي الى ربك الى اخر الايه وقوله لا يخرجه اما مفعول مطلق او حال موكده قوله ما لم يوذ اي احدا من المسلمين بلسانه ويده فانه كالحدث المعنوي ومن ثم اتبعه بالحدث الظاهري تو يحدث بحصف الدال من الحدث ومن شددها فقد اخطى وقد روى هذا الحديث الترمذي في كتابه وفيه فقال رجل من حضرموت وما الحدث يا ابا هريره فقال فسا او ضراط قلت ولعل الرجل انما استفسر لان الاحداث تستعمل على معنى اصابة الذنب فاشتبه عليه المعنى الرابع عشر ابو اسيد قوله اللهم افتح لي الشر في تخصيص ذكر الرحمه بالدخول والفضل بالخروج ان من دخل اشتغل بما يزلفه الى الله تعالى والى ثوابه وجنته فناسب ان يذكر الرحمه فاذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله من الرزق الحلال فناسب الفضل كما قال تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله ولما لم يزل الانسان في التقصير لزم في الحالين طلب الغفران الخامس والسادس والسابع عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله ينشد خط ينشد يطلب يقال نشدت الضالة انشدها نشدة ونشدانا طلبتها فانشدتها بالالف اذا عرفتها وزاد عليه في النهايه من النشيد رفع الصوت خط ويدخل في هذا كل امر لم يبن المسجد له من البيع والشري ونحو ذلك من امور معاملات الناس واقتضاء حقوقهم وقد كره بعض السلف المساله في المسجد وكان بعضهم لا يرى ان يتصدق على السايل المتعرض في المسجد اقول ان في امر الضاله في تعلق قلب صاحبها بها واهتمامه لشانها كما يجد كل احد من نفسه تشديدا فوضع لذلك باب في الفقه ووردت فيها احاديث كثيره وكان يجب على كل احد ان ينشدها ويعاون صاحبها فلما امر بهذا الدعاء فهم منه ان غيرها بالطريق الاولى ان يدفع ويرد الثامن عشر جابر رضي الله عنه قوله هذه الشجره حس جعل الثوم من الشجره والشجر ما له ساق واغصان وما لا يقوم على ساق فهو نجم قال تعالى والنجم والشجر يسجدان فسمي به تغليبا تو قال العلماء ويلحق بالثوم كل ما له رايحه كريهه من الماكولات وغيرها قال القاضي عياض قيل ويلحق به من به بخر او جرح له رايحه قال القاضي وقاس العلماء على هذا مجامع الصلوه غير المسجد كمصلى العيد والجنايز ونحوها من مجامع العبادات والعلم والذكر والولايم لا الاسواق ونحوها العشرون ابو ذر قوله النخاعه في المسجد نه هي البزاقه التي تخرج من اصل الفم مما يلي اصل النخاع والنخاع الخيط الابيض الذي في فقار الظهر شف التعريف في النخاع والاذى كما في قوله دخلت السوق في بلد كذا ويناط صفه الاذى ويكون صفه للنخاعه الحادي والعشرون ابو هريره قوله فلا يبصق امامه مظ لعل المراد

من النهي ان يصوّن المصلي تلقآء وجهه صيانه للقبله عما ليس فيه تعظيمها
اقول قوله فانما يناجي الله تعليل للنهي شبه العبد وتوجهه الى الله تعالى في
الصلوه وما فيها من القراءه والاذكار وكشف الاسرار واستنزال رافته ورحمته
مع الخشوع والخضوع بمن يناجي مولاه ومالكه فمن شرايط حسن الادب ان
يقف محاذيه ويطرق راسه ولا يمد بصره اليه ويراعي جهه امامه حتى لا يصدر
منه من تلك الهنات شي وان كان الله تعالى منزها عن الجهات لان الاداب
الظاهره والباطنه مرتبط بعضها مع بعض واما جواز البصاق عن اليسار وتحت
قدميه مع كونه في المناجاه فلا يتصور فيه معنى المحاذاه والمقابله قوله ولا عن
يمينه تو يحتمل ان يراد بالملك الذي يحضر عند الصلوه من جهه التاييد والالهام
تلقيه والتامين على دعايه ويكون سبيله سبيل الزاير ومن حق المزور ان يكرم
زايره فوق من يخصه من الكرام الكاتبين ويحتمل ان يخص صاحب اليمين بالكرامه
تنبيها على ما بين الملكين من المزيه كما هي بين اليمين والشمال وتمييزا بين ملايكه
الرحمه وملايكه العذاب ولهذا نكر وكانه اراد ملكا مكرما مفضلا او ملكا
غير الذي يعلمونه من الحفظه الثاني والعشرون عايشه رضي الله عنها
قوله في مرضه لعله صلى الله عليه وسلم عرف بالمعجز انه مرتحل فخاف من الناس
ان يعظموا قبره كما فعل اليهود والنصاري فعرض بلعن اليهود والنصاري وصنيعهم
كيلا يعاملوا قبره معاملتهم واتخذوا جمله مستانفه على سبيل البيان لموجب اللعن
كانه قيل لم تلعنهم فاجيب بقوله اتخذوا قض لما كانت اليهود والنصاري يسجدون
لقبور الانبياء تعظيما لشانهم ويجعلونها قبله ويتوجهون في الصلوه نحوها فاتخذوها
اوثانا لعنهم ومنع المسلمين عن مثل ذلك ونهاهم عنه اما من اتخذ مسجدا في جوار صالح
او صلى في مقبرته وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر ما من آثار عبادته اليه
لا التعظيم له والتوجه نحوه فلا حرج عليه الا تري ان مرقد اسمعيل عليه السلم في المسجد
الحرام عند الحطيم ثم ان ذلك المسجد افضل مكان يتحرى المصلي لصلوته والنهي عن
الصلوه في المقابر مختص بالمقابر المنبوشه لما فيها من النجاسه الثالث والعشرون
جندب قوله الا وان من كان قبلكم الواو يقتضي معطوفا عليه وان روي بالفتح
فالتقدير تنبهوا واعلموا ان من كان قبلكم وان روي بالكسر فالتقدير انبهكم
واقول ان من كان قبلكم وحرف التنبيه الثانيه مجموع من السبب والمسبب
ومن ثم جي بالفاء المعنى انبهكم على تلك الفعله الشنيعه تنبيها عقب تنبيه ليلا
تصنعوا صنيعهم وكما كرر التنبيه كرر النهي ايضا في قوله صلى الله عليه وسلم

الى انهاكم بعد قوله لا تتخذوا اي لا تتخذوا ولا تظنوا ان هذا النهي مجاز بل هو على
حقيقته وفايدته هذه المبالغه والتكرير غايه التحذير وكذا فايده تكرير كان في الشرط
والجزاء الدلاله على ان تلك الفعله القبيحه كانت مستمره فيهم وهي دابهم وهجيراهم
حس اختلف اهل العلم في الصلوه في المقبره فكرهها جماعه وان كانت التربه طاهره
والمكان طيبا واحتجوا بهذا الحديث ومنهم من ذهب الى ان الصلوه فيها جايزه
وتاويل الحديث هو ان الغالب من امر المقبره اختلاط تربتها بصديد الموتى ولحومها
والنهي لنجاسه المكان فان كان المكان طاهرا فلا باس الرابع والعشرون
ابن عمر رضي الله عنه قوله ولا تتخذوها قبورا تو هذا يحتمل لمعان احدها ان القبور
مساكن الاموات الذين سقط عنهم التكليف فلا يصلى فيها وليس كذا البيوت
فصلوا فيها وثانيها انكم نهيتم عن الصلوه في المقابر لا عنها في البيوت فصلوا فيها ولا
تشبهوها بها والثالث ان مثل الذاكر كالحي وغير الذاكر كالميت فمن لم يصل
في البيت جعل نفسه كالميت وبيته كالقبر والرابع قول الخطابي لا تجعلوا بيوتكم
اوطانا للنوم فلا تصلوا فيها فان النوم اخو الموت وقد حمل بعضهم النهي عن الدفن
في البيوت وذلك ذهاب عما يقتضيه نسق الكلام على انه صلى الله عليه وسلم دفن في
بيت عايشه رضي الله عنها مخافه ان يتخذ قبره مسجدا اقول من في من صلوتكم تبعيضيه
وهو مفعول اول احعلوا والثاني في بيوتكم اي اجعلوا بعض صلوتكم التي هي النوافل
موداه في بيوتكم فقدم الثاني للاهتمام بشان البيوت وان من حقها ان يجعل لها نصيب
من الطاعات فتصير مزينه منوره بها لانها ماواكم ومواقع منقلبكم ومثواكم
وليست كقبوركم التي لا تصلح لصلوتكم وانتم خارجون عنها او داخلون فيها والله اعلم

الفصل الثاني

الاول ابو هريره قوله ما بين المشرق والمغرب قبله تو
الظاهر ان المعني بالقبله في هذا الحديث قبله المدينه فانها واقعه بين المشرق والمغرب
وهي الى الطرف الغربي اميل مظ المشارق والمغارب كثيره قال الله تعالى رب
المشارق والمغارب واول المشارق مشرق الصيف وهو مطلع الشمس في اطول يوم
السنه وذلك قريب من مطلع السماك الرامح يرتفع عنه في الشمال قليلا واخر المشارق
مشرق الشتاء وهو مطلع الشمس في اقصر يوم من السنه وهو قريب من مطلع قلب العقرب
يتحدر عنه في الجنوب قليلا واول المغارب مغرب الصيف وهو مغيب القرص عند موضع
غروب السماك الرامح واخر المغارب مغرب الشتاء وهو مغيب القرص عند مغرب قلب
العقرب فمن جعل من اهل المشرق اول المغارب عن يمينه واخر المشارق عن يساره كان
مستقبلا للقبله والمراد باهل المشرق اهل الكوفه وبغداد وخوزستان وفارس

والعراق وخراسان وما يتعلق بهذه البلاد الثاني طلق بن علي قوله وفدا الوافد الجماعه
القاصدة عظيما الشان من الشؤون وهي حال وبيعه متعبد النصارى والفاء في
فاستوهبناه عطفت ما بعدها على المجموع اي خرجنا وفعلنا فكيت وكيت فاستوهبناه
ومن في قوله من فضل طهوره تبعيضيه منصوبه بدلا من المفعول قوله امرنا اي
اراد ان يامرنا بالخروج فقال اخرجوا والضمير في فانه يحتمل ان يكون للماء الوارد والمورود
اي الماء الوارد لا يزيد المورود الطيب ببركته الا طيبا او المورود الطيب لا يزيد
بالوارد الا طيبا بسبب المجاورة وفيه جواز التبرك بماء زمزم ونقله الى البلاد الشاسعه
عليه ويحمل التبرك بما بقي من فضل طعام العلماء والمشايخ وشرابهم وخرقهم قوله
نشف على بناء المجهول الجوهري نشف الثوب العرق بالكسر ونشف الحوض الماء
ينشفه نشفا شربه الثالث عايشه رضي الله عنها قوله في الدور تو اي في محلات
الدار لغه العام المسكون والعام المنزول وهي من الاستدارة لانهم كانوا يخطون بطرف
رمحهم قدر ما يريدون ان يتخذوه مسكنا ويدورون حوله قال الشاعر شعر
الدار دار وان زالت حوائطها والبيت ليس ببيت وهو مهدوم ن الرابع ابن عباس
رضي الله عنه قوله ليزخرفها تعليل الامر المنفي والنون فيه لمجرد التاكيد كما في
قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن اذا كانت لا نافيه اي ما امرت بالتشييد ليجعل
ذريعه الى الزخرف وفيه نوع توبيخ وتانيب ويجوز فتح اللام على جواب القسم وهو
الاظهر اي والله لتزخرفنها نه الزخرف المنقوش والتصاوير بالذهب واصل الزخرف
الذهب وكمال حسن الشيء حس التشييد رفع البناء وتطويله ومنه قوله تعالى ولو كنتم
في بروج مشيدة وهي التي طول بناها كانت اليهود والنصارى يزخرفون المساجد عند
ما حرفوا وبدلوا امر دينهم وانتم تصيرون الى حالهم وسيصير الى المراءاة بالمساجد
والمباهاة بتشييدها وتزيينها وكان المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن
وسقفه الجريد وعمده خشب النخل زاد فيه عمر رضي الله عنه فبناه على بنيانه على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه
زياده كثيره وبنى جداره وعمده بالحجارة المنقوشه وسقفه بالساج الخامس انس
قوله من اشراط الساعه نه الاشراط العلامات واحدها شرط بالتحريك ان يتباهى
اي يتفاخر مبتداء ومن اشراط الساعه خبره قدم للاهتمام لا للتخصيص لان في اشراطها
كثره ولما كان هذا الصنيع من قبل الناس لا سيما من امته قدمه اهتماما لمزيد
الانكار عليهم السادس انس رضي الله عنه قوله القذاه نه القذى جمع قذاه وهو ما
يقع في العين من تراب او تبن او وسخ لا بد ههنا من تقدير مضاف اي اجور اعمال امتي

واجر

واجر القذاه او اجر اخراج القذاه والقذاه يحتمل الجر وحتى بمعنى الى فحينئذ التقدير الى
اجر اخراج القذاه تخرجها من المسجد جمله مستانفه للبيان والرفع عطفا على اجور
والتقدير ما مر وحتى يحتمل ان يكون هي الداخلة على الجمله فحينئذ التقدير حتى اجر القذاه
يخرجها على الابتداء والخبر وشطر الحديث مقتبس من قوله تعالى كذلك اتتك اياتنا
فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وانما قيل اوتيها ولم يقل حفظها ليشعر به على انها كانت
نعمه عظيمه اولاها الله تعالى اياه ليقوم بها ويشكر مولاها فلما نسيها كانه كفر
تلك النعمه فبالنظر الى هذا المعنى كان اعظم جرما وان لم يعد من الكباير فلما عد
اخراج القذاه التي لا يؤبه بها من الاجور تعظيما لبيت الله تعالى عد ايضا النسيان
من اعظم الجرم تعظيما لكلام الله سبحانه وتعالى كان فاعل ذلك عد الحقير عظيما
بالنسبة الى العظيم فازاله عنه وصاحب هذا عد العظيم حقيرا فازاله عن قلبه
انظر الى هذه الاسرار العجيبه التي احتوتها الكلمات اليسيره الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله السابع بريده رضي الله عنه قوله بشر المشائين
في وصف النور بالتام وتقييده بيوم القيمه تلميح الى قصه المومنين يوم القيمه وقولهم
فيه ربنا اتمم لنا نورنا في قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين امنوا معه نورهم
يسعى بين ايديهم وبايمانهم يقولون ربنا اتمم لنا نورنا والى قصه المنافقين وقولهم
للمومنين انظرونا نقتبس من نوركم قال صاحب الكشاف لا يخزي تعريض لمن اخزاهم
الله من اهل الكفر والفسوق واستحماد على المومنين على انه عصمهم من مثل حالهم
يسعى نورهم على الصراط قال ابن عباس يقولون اتمم لنا نورنا اذا طفي نور المنافقين
اشفاقا وفيه ان من انتهز هذه الفرصه وهي المشي الى المساجد في الظلم في الدنيا كان
مع النبي والذين امنوا معه من الصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا
ومن تقاعس عنها لا يامن من ان يتهكم بهم ويقال لهم ارجعوا وراءكم فالتمسوا
نورا لحق لذلك ان لا يخص هذه البشاره لعظمها وفخامتها بمبشر دون مبشر ويعضده
ما رويناه عن مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال من سره ان يلقى الله تعالى غدا
مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن فان الله شرع لنبيكم صلى الله
عليه وسلم سنن الهدى فانهن من سنن الهدى ولو انكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا
المتخلف في بيته لتركتم سنه نبيكم ولو تركتم سنه نبيكم لضللتم ولقد رايتنا وما يتخلف
عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين
حتى يقام في الصف الثامن ابو سعيد قوله يتعاهد تو هو بمعنى التعهد وهو التحفظ
بالشي وتجديد العهد به وتعهدت فلانا وتعهدت ضيعتي وهو افصح من تعاهدت لان

الشاهد انما يكون بين اثنين وهذا الحديث رواه ابو عيسى الترمذي في كتابه وفي روايته
بعتاد المسجد وفي رواية اخرى له يتعاهد فالاعتياد معاودته الى المسجد كرة بعد
اخرى لاقام الصلوة وكلاهما حسن واولى الروايتين بالتقدم على ما تشهد لها البلاغه
لا السند يعتاد المسجد اقول الجواب عن قوله اولا التعهد افصح من التعاهد ان
العكس اولى الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله عني به فعلت الا انه قد اخرج
في زنة فاعلت لان الزنة في اصلها للمبالغة والمباراة والفعل متى غولب فيه فاعله
جا ابلغ واحكم منه اذا زاوله وحده من غير مغالب ولا مبار لزيادة قوة الداعي اليه
واذا كان كذلك فكيف يظن في كلام افصح الفصحاء ما هو افصح منه وعن قوله
ثانيا فاولى الروايتين بالتقدم على ما يشهد لها البلاغة لا السند يعتاد المسجد ان
السند اولى ان يقدم وينبه على انه ابلغ من غيره فان يتعاهد اشمل معنى واجمع لما يناط
به امر المساجد من العمارة والاعتياد الصلوة وغيرها الا ترى كيف استشهد صلى
الله عليه وسلم انما يعمر مساجد الله الكشاف العمارة تتناول رم ما استرم منها
وقمها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر ومن
الذكر درس العلم بل هو اجله واعظمه وصيانتها مما لم تبن له المساجد من احاديث
الدنيا فضلا عن فضول الحديث وقوله فاشهدوا له اي اقطعوا له القول بالايمان
فان الشهادة قول صدر عن مواطاة القلب اللسان على سبيل القطع التاسع
عثمان بن مظعون قوله من خصى تو يقال خصيت الفحل خصاء اي سللت خصيته
واختصيت اذا فعلت ذلك بنفسك وتقدير الكلام ليس منا من خصى ولا من
اختصى فحذف من لدلالة ما قبله عليه والمعنى ليس من فعل ذلك ممن يهتدي بهدينا
ويتمسك بسنتنا انتهى كلامه ولعل ايجاب تقدير من لئلا يتوهم ان التهديد وارد
على من جمع بين الخصا والاختصا ولا يتناول من تفرد باحدهما ولا النافية جيء بها
موكدة للنفي بين المعطوف والمعطوف عليه قوله في السياحة نه السياحة مفارقة
الامصار والذهاب في الارض كفعل عباد بني اسرائيل قوله في الترهب نه من
رهبته واصلها من الرهبة والخوف كانوا يترهبون بالتخلي من اشتغال الدنيا وترك
ملاذها والزهد فيها والعزلة عن اهلها فان قلت هل تسمى هذه الاجوبة بالاسلوب
الحكيم قلت لا يبعد ذلك لان ظاهر الجواب المنع فلما ارشدهم الى ما هو الاصوب
والاهم بحالهم من القصد في الامور والتجنب عن طرفي الافراط والتفريط المذمومين
دخلت في الاسلوب ولما كان السؤال الاول بعيدا من الحكمة وهي ما خلق الانسان
لاجله من تكاثر النسل لعباده الله قدم الزجر والتوبيخ تنبيها على ما هو الاولى العاشر

عبد الرحمن قوله في احسن صورة نه الصورة ترد في كلام العرب على ظاهرها وعلى معنى
حقيقة الشيء وهيئاته وعلى معنى صفته يقال صورة الفعل كذا وصورة الامر كذا
وكذا اي صفته تو هذا الحديث مستند الى رؤيا رآها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد اورده الطبراني في كتابه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه صلى الله
عليه وسلم صلى ذات يوم صلوة الغداة وقال اني صليت الليلة ما قضي لي
ووضعت جنبي في المسجد فاتاني ربي في احسن صورة الحديث ورواه ابو عبيد الله
احمد في مسنده عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم صلوة الغداة ثم اقبل علينا فقال اني سا حدثكم اني قمت من الليل فصليت
ما قدر لي فنعست في صلوتي حتى استيقظت فاذا انا بربي عز وجل في احسن
قص صورة وساق الحديث واصح طرق هذا الحديث ما رواه ابو عبيد الله في مسنده
فاذا ذهب الى ان ذلك رؤيا رآها في المنام فلا اشكال اذ الرائي قد يرى غير
المتشكل متشكلا ويرى المتشكل غير متشكل ثم لا يعد ذلك خللا في الرؤيا
وخللا في خلد الراوي بل له اسباب اخر تذكر في علم المنامات ولولا تلك الاسباب ب
لما افتقرت رؤيا الانبياء عليهم السلام الى التعبير واذا ذهب الى ان ذلك في اليقظة
فلا بد من التاويل فنقول وبالله التوفيق صورة الشيء ما يتميز بها الشيء عن غيره سواء
كان عين ذاته او جزء المميز وكما يطلق ذلك في الجثث يطلق في المعاني فيقال
صورة المسئلة كذا وصورة الحال كذا فصورته تعالى والله اعلم ذاته المخصوصة
المنزهة عن مماثلة ما عداه من الاشياء كما قال تعالى ليس كمثله شيء البالغة الى اقصى
الكمال مظ يجوز ان يكون المراد بالصورة انه تعالى اتاه في احسن صفة ويجوز ان يعود
المعنى الى النبي صلى الله عليه وسلم اي اتاني ربي وانا في احسن صورة وتجري معاني
الصورة كلها عليها ان شئت ظاهرها وان شئت هيئاتها او صفتها فاما اطلاق
ظاهر الصورة على الله تعالى فلا يجوز تعالى عن ذلك علوا كبيرا مظ اذا اجريت
الصورة على الله تعالى ويراد بها الصفة كان المعنى ان ربي تعالى كان احسن اكراما
ولطفا ورحمة علي من وقت اخر واذا اجريت على النبي صلى الله عليه وسلم كان
المعنى انا في تلك الحالة كنت في احسن صورة وصفة من غاية انعامه ولطفه تعالى
علي تو مذهب اكثر اهل العلم من السلف في امثال هذا الحديث ان يؤمن بظاهره
ولا يفسر بما يفسر به صفات الخلق بل ينفي عنه الكيفية ويوكل علم باطنه الى الله
فانه سبحانه يري رسوله صلى الله عليه وسلم ما يشاء من وراء استار الغيب مما لا سبيل
لاحد الى ادراك حقيقته بالجد والاجتهاد فالاولى ان لا يتجاوز هذا الحد فان

فان الخطب فيه جليل والاقدام على مزلة اضطربت عليها اقدام الراسخين شديد ولان نري انفسنا احقا بالجهل والنقصان ازكي واسلم من ان ننظر اليها بعين الكمال وهذا لعمر الله هو المنهج الاقوم والمذهب الاحوط غير ان في زماننا هذا اتسع الخرق على الراقع اذ حملت اكثر ابناء الزمان داعية الفتن المستكنة في نفوسهم على الخوض في هذه الغمرة حتى لو ذكر لهم مذهب السلف سارعوا اليه بالطعن واذا عجزوا عن التاويل لغموض المراد ولقصورهم في علم البلاغة افضى بهم ذلك الى التكذيب حتى صار العدول عن التاويل في هذا الزمان مظنة للتهمة في العقايد وذريعة للمضلين الى توهين السنن فادت بنا هذه القضية الى سلوك هذا المسلك الوعر واختيار التاويل فنقول والله الموفق لاصابة الحق ثم ذكر الشيخ ما سبق من الاقوال في تاويل الصورة **قوله** الملأ الاعلى **نه** الملأ اشراف الناس ورؤساهم الذين يرجع الى قولهم والجمع املاء مثل نبا وانباء والملأ الاعلى الملايكة **تو** وصفوا بذلك اما اعتبارا بمكانهم او بمكانتهم والمراد بالاختصام التقاول الذي كان بينهم في الكفارات والدرجات شبه تقاولهم في ذلك وما يجري بينهم من السوال والجواب بما يجري بين المتخاصمين **قض** واختصامهم اما عبارة عن تبادرهم الى ثبت تلك الاعمال والصعود بها الى السماء واما عن تقاولهم في فضلها وشرفها وانافتها على غيرها واما عن اغتباطهم الناس بتلك الفضايل لاختصاصهم بها وتفضلهم على الملايكة بسببها مع تهافتهم في الشهوات وتماديهم في الجنايات والوجهان الاخيران ذكرهما الشيخ التوربشتي ايضا **قوله** فوضع كفه **قض** هو مجاز من تخصيصه اياه بمزيد الفضل عليه وايصال فيضه اليه لان من ديدن الملوك اذا ارادوا ان يدنوا الى انفسهم بعض خدمهم ويسرهم بعض احوال مملكتهم يضعون ايديهم على ظهره ويلقون سواعدهم على عنقه تلطفا به وتعظيما لشانه وتنشيطا له في فهم ما يقوله فجعل ذلك حيث لا كف ولا وضع حقيقة كناية عن التخصيص لمزيد الفضل والتاييد وتمكين الملهم في الروع وقوله فوجدت بردها بين ثديي كناية عن وصول ذلك الفيض الى قلبه وتاثره عنه ورسوخه فيه واتقانه له يقال ثلج صدره واصابه برد اليقين لمن تيقن الشي وتحققه وقوله فعلمت ما في السماء والارض يدل على ان وصول ذلك الفيض صار سببا لعلمه ثم استشهد بالاية والمعنى انه تعالى كما اري ابرهيم صلوات الله عليه ملكوت السموات والارض وكشف له ذلك كذلك فتح على ابواب الغيوب حتى علمت ما فيهما من الذوات والصفات والظواهر والمغيبات الملكوت فعلوت من الملك وهو اعظمه **مظ** نري لفظه مضارع ومعناه ماض اي ارينا ابرهيم ملكوت السموات

والارض

والارض اي خلقهما اقول والله اعلم قول المظهر معناه ماض محمول على ان معناه حين استشهد به في الحديث ماض ليستقيم معنى تشبيه حاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاله خليل الله والا فهو في مستقره من التنزيل على ما هو عليه مضارع على حكاية حال الماضية استغرابا واستعجابا والمشبه بكذلك غير المشبه في الحديث وكذا المشار اليه غير المشار اليه الكشاف كذلك نري اي مثل ذلك التعريف والتبصير نعرف ابرهيم ونبصره ملكوت السموات والارض يعني الربوبية والالهية ونوفقه لمعرفتها يريد ان المشار اليه بقوله كذلك معنى ما يجي من الايات الثلث المتضمنة للتعريف والتبصير ويجوز ان يكون المشار اليه ما سبق من معنى قوله تعالى اذ قال لابيه ازر اتتخذ اصناما الهة الاية وهو المعرفة والبصارة التي يمكن بها من انذار اباه وتضليل قومه فيكون قوله فلما جن عليه الليل الى اخره كالتفصيل والبيان لمعنى المثل في كذلك وليكون اما معطوف على محذوف اي هديناه لطريق الاستدلال ليحتج به قومه وليكون من الموقنين واما ان تكون معلله محذوفا اي وليكون من الموقنين فعلنا ذلك والجملة معطوفة على الجملة السابقة ثم في الاستشهاد بالاية نكتة وهي انك اذا امعنت النظر في الروايتين ودققت الفكر بين العلمين علمت ان بينهما بونا بعيدا وذلك ان الخليل عليه السلم راي ملكوت السموات والارض اولا ثم حصل له الايقان بوجود منشيها ثانيا والحبيب صلى الله عليه وسلم راي المنشي ابتداء ثم علم ما في السموات انتهاء كما قال الشيخ ابو سعيد بن ابي الخير ما رايت شيا الا ورايت الله قبله جوابا عن قول الشيخ ابي القسم القشيري ما رايت شيا الا رايت الله بعده ثم ان الحبيب حصل له عين اليقين بالله والخليل علم اليقين بالله والحبيب علم الاشيا كلها والخليل راي ملكوت الاشيا **قوله** في الكفارات **نه** هي عبارة عن الفعلة والخصلة من شانها ان تكفر الخطيئة اي تسترها وتمحوها وهي فعالة للمبالغة كضرابة وهي من الصفات الغالبة في باب الاسمية **قض** كرر قوله فيم يختصم الملأ الاعلى اعادة للسوال بعد التعليم سميت الخصال المذكورة كفارات لانها تكفر ما قبلها من الذنوب بدليل قوله وكان من خطيئته كيوم ولدته امه وقوله من فعل ذلك عاش بخير هو من قوله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مومن فلنحيينه حيوة طيبة الاية اي لنرزقنه في الدنيا حيوة طيبة وذلك ان المومن مع العمل الصالح موسرا كان او معسرا يعيش عيشا طيبا ان كان موسرا فلا مقال فيه وان كان معسرا فمعه ما يطيب عيشه وهو القناعة والرضا بقسمة الله تعالى واما الفاجر فامره على العكس ان كان معسرا فلا اشكال في امره وان كان موسرا فالحرص

لابد عدان يتهنا بعيشه وعن ابن عباس الحيوه الطيبه الرزق الحلال وقيل هي حلاوه
الطاعه والتوفيق في قلبه ومعنى يموت بخيرانه يامن في العاقبه ويكون له روح وريحان
اذا بلغت الحلقوم ويقال له يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضيه مرضيه فادخلي
في عبادي وادخلي جنتي قوله كيوم ولدته مظ يوم مبني على الفتح لاضافته الى الماضي
واذا اضيف الى المضارع اختلف في انه مبني او معرب والاصح الثاني يعني من فعل
ذلك يكون مبرا عن الذنوب كما كان مبراعنها يوم ولدته امه قوله اسالك الخيرات
وهي ما عرف في الشرع من الافعال الحميده والاقوال المرضيه وغيرها يدل عليه وترك
المنكرات فلما طلب ما يرفع به درجته ويزلفه الى حظيره القدس اراد التواضع
والاستكانه وطلب حب المساكين بان يعيش معهم ويموت معهم ويحشر معهم قوله
فتنة مظ اي اذا اردت تضل قوما عن الحق فتوفني غير مفتون اي غير ضال
قوله والدرجات مبتدا وما بعده خبره اي ما يرفع به الدرجات او يوصل الى الدرجات
العاليه هذه الخصال الثلث لانه اذا عاشر الخلق يقوم بحقهم من بذل السلام واطعام
الطعام واذا ناموا عامل الحق بالقيام فنال به الدرجات العلى قال تعالى ومن الليل
فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فلا غرو واذا ان اغتبط الملايكه
البشر بتلك الكفارات وهذه الدرجات نفعنا الله بها والله اعلم الحادي عشر
ابو امامه رضي الله عنه قوله ضامن على الله عدي ضامن بعلى تضمينا المعنى الوجوب
والمحافظه على سبيل الوعد اي يجب على الله تعالى وعدا ان يكلاه من مضار الدين
والدنيا قال صاحب المغرب قوله صلى الله عليه وسلم حكايه عن الله سبحانه وتعالى من
خرج مجاهدا في سبيلي وابتغاء مرضاتي فانا عليه ضامن او هو علي ضامن شك الراوي
والمعنى اني في ضمان ما وعدته من الجزاء حيا وميتا وعدي بعلى لتضمن معنى محام ورقيب
وقوله علي ضامن قريب المعنى من الاول الا انه ابلغ لان الضامن بذي الضمان فيعود الى
معنى الواجب كانه قال هو علي واجب الحفظ والرعايه كالشي المضمون خط ضامن اي
مضمون على الله فاعل بمعنى مفعول كما في ماء دافق اي مدفوق ويحتمل ان يكون ذو ضمان
كلابن وتامر تو ذكر الشي المضمون به في اول الثلثه ولم يذكر في الثاني والثالث
اكتفاء بالاول فكما ان المجاهد طالب لاحدى الحسنيين الشهادة او الغنيمه فكذلك
الذي يروح الى المسجد فانه يبتغي فضل الله ورضوانه ومغفرته فهو ذو ضمان على الله
ان لا يضل سعيه ولا يضيع اجره قوله دخل بيته بسلام تو ذهبوا الى ان هذا هو الذي
يسلم على اهله اذا دخل بيته والمضمون به ان يبارك عليه وعلى اهل بيته لما ورد انه
صلى الله عليه وسلم قال لانس رضي الله عنه يا بني اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركه

عليك

عليك وعلى اهل بيتك وقيل هو الذي يلزم بيته طلبا الى السلامه وهربا من الفتن
لقوله تعالى ادخلوها بسلام امنين اي من الافات والعوارض والعذاب وهذا وجه
لملايمه ما قبله اوفق لان المجاهد في سبيل الله سفرا والرواح الى المسجد حضرا او
لزوم البيت اتقاء من الفتن اخذ بعضها بحجز بعض وعلى هذا فالمضمون به هو رعايه
الله تعالى اياه وجواره عن الفتن الثاني عشر ابو امامه قوله الى صلوة حال اي خرج
من بيته قاصدا الى المسجد لاداء الفرايض وانما قدرنا القصد حالا ليطابق الحج لانه القصد
الخاص فترك النيه مع التطهر منزله الاحرام وامثال هذه الاحاديث ليست للتسويه
فكيف والحاق الناقص بالكامل يقتضي فضل الثاني وجوبا لمزيد المبالغه والا كان
عبثا فشبه صلى الله عليه وسلم حال المصلي القاصد الى الصلوة المكتوبه بحال الحاج
المحرم في الفضل مبالغه وترغيبا للمصلي ليركع مع الراكعين ولا يتقاعد عن حضور الجماعات
تو شبه اجر المتطهر الخارج من بيته للصلوه المكتوبه باجر الحاج المحرم من حيث انه يستوفي
اجره من لدن يخرج من بيته الى ان يرجع اليه كالحاج المحرم فانه يستوفي اجره من حيث
يخرج الى ان يرجع وذلك مثل قولنا فلان كالاسد فلا يقتضي تشبيهه به من ساير
الوجوه بل يحمل على الشجاعه فكذلك الاجران لا يقتضيان المشاركه من ساير الوجوه
وقال في قوله واجره كاجر المعتمر اشارة الى ان نسبه ثواب الخروج للنافله من الصلوات
الى الخروج لفرايضها نسبه ثواب الخروج للعمره الى الخروج الى الحج قوله الى تسبيح الضحى
قا المكتوبه والنافله وان اتفقتا في ان كل واحده منهما مسبح فيها الا ان النافله جاءت
بهذا الاسم اخص من جهه ان التسبيحات في الفرايض نوافل فكانه قيل للنافله
تنبيه على انها شبيهه بالاذكار في كونها غير واجبه قوله لا ينصبه الا اياه
حس اي لا يتعبه ولا يزعجه الا ذلك واصله من النصب وهو معاناه المشقه شف
قوله اياه ضمير منصوب منفصل وقع موقع المرفوع المتصل كما وقع المرفوع المنفصل موقع
المنصوب المتصل في حديث الوسيله وارجو ان اكون انا هو اقول وقد سبق
توجيه حديث الوسيله واما ههنا فيمكن ان يقال ان هذا من الحمل على المعنى دون اللفظ
فمعنى لا ينصبه الا اياه لا يقصد ولا يطلب الا اياه الكشاف في قوله تعالى فشربوا
منه الا قليلا قرا ابي والاعمش الا قليل بالرفع وهذا من ميلهم مع المعنى والاعراض
عن اللفظ جانبا وهو من باب جليل من علم العربيه فلما كان معنى فشربوا منه فلم
يطيعوه حمل عليه كانه قيل فلم يطيعوه الا قليل منهم ونحوه قول الفرزدق شعر
لم يدع من المال الا مسحت او مجلف قوله كتاب في عليين تو اي صلوه على اثر الصلوه
عمل مكتوب في عليين نه العليون اسم لديوان الملايكه الحفظه يرفع اليه اعمال الصالحين

وقيل اراد علي الامكنه واشرف المراتب اقول قوله وصلوه على اثر صلوه معناه مداومه
الصلوه والمحافظه عليها من غير شوب بما ينافيها لا مزيد عليها ولا شي من الاعمال اعلى
منها فكني عن ذلك بقوله كتاب في عليين الثالث عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله
اذا مررتم برياض الجنه تخصيص الحديث اذا مررتم بالمساجد فقولوا هذا القول فلما وضع
رياض الجنه موضع المساجد بناء على ان العباده فيها سبب للحصول في رياض الجنه
روعيت المناسبه لفظا ومعنى فوضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل
الثواب الجزيل ووسيله الى القول النبيل والرتع ههنا كما في قول اخوة يوسف نرتع
ونلعب وهو ان نتسع في اكل الفواكه والمستلذات والخروج الى التنزه في الارياف
والمياه كما هو عادة الناس اذا خرجوا الى الرياض والبساتين ثم اتسع واستعمل في الفوز
بالثواب الجزيل والاجر الجميل ولو لمح في الرتع تناول ثمرة الشجره التي غرسها الذاكر في
رياض المسجد على ما ورد لقيت ليله اسري بي ابرهيم عليه السلام فقال لي يا محمد اقرا امتك
مني السلام واخبرهم ان الجنه طيبه التربه عذبه الما وانها قيعان وان غراسها سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لجا اسلوبا بديعا وتلميحا عجيبا الرابع عشر
ابو هريره قوله من اتى المسجد لشي فهو حظه وهو من قوله صلى الله عليه وسلم وانما لامرئ
ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله الحديث الخامس عشر فاطمه بنت الحسين
رضي الله عنهما قوله قال رب اغفر لي ابر صلوات الله عليه ضمير نفسه عند ذكر
الغفران ملتجا الى مطاوي الانكسار بين يدي الملك الجبار واظهر اسمه المبارك
على سبيل التجريد عند ذكر الصلوات لمحا الى منصب الرساله ومنزله النبوه اجلالا
لها وتعظيما لشانها كانه عمم امتثالا لامر الله تعالى في قوله ان الله وملايكته يصلون
على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما السادس عشر عمرو بن شعيب
قوله تناشد الاشعار تو التناشد ان ينشد كل واحد صاحبه نشيدا لنفسه او لغيره
افتخارا او مباهاه او على وجه التفكه بما يستطاب منه ترجيه للوقت بما يركن اليه النفس
فهو مذموم واما ما كان منه في مدح الحق واهله وذم الباطل وذويه او كان فيه
تمهيد لقواعد الدين او ارغام لمخالفيه فهو خارج عن القسم المذموم وان خالطه النسيب
وقد كان يفعل ذلك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينهى عنه لعلمه فيه
بالغرض الصحيح واما نهي عمر رضي الله عنه حسان بن ثابت رضي الله عنه عن ذلك فالنظر
فيه لمصلحه الجمهور وما يودي منه الى الاسترسال في الخلاعه والمجون وكان رضي الله
عنه عارفا بزمانه عبقريا في شانه ملهما في رايه مصيبا في اجتهاده ولما عارضه حسان
بقوله لقد انشدته بين يدي من هو خير منك سكت عنه ولم يكن سكوته لوضوح حق

كان

كان قد خفي عليه بل كان السكوت اجلالا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونادبا قوله
عن البيع والاشترا حس روي عن عطا بن يسار انه كان اذا مر عليه بعض من
يبيع في المسجد قال عليك بسوق الدنيا فانما هذا سوق الاخره وعن عمر رضي الله عنه انه
قال لرجلين من اهل الطايف رفعا اصواتهما في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لو كنتما من
اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وانه سمع صوت
رجل في المسجد فقال اتدري اين انت قوله ان تحلق الناس تو هو ان يجلسوا خلفه حلقه
والنهي يحتمل معنيين احدهما ان تلك الهيه تخالف اجتماع المصلين والثاني ان الاجتماع
للجمعه خطب جليل لا يسع من حضرها ان يهتم بما سواها حتى يفرغ منها والتحلق للناس
قبل الصلوه موهم بالغفله عن الامر الذي ندبوا اليه حس في الحديث كراهه التحلق
والاجتماع يوم الجمعه قبل الصلوه لمذاكره العلم بل يشتغل بالذكر والصلوه
والانصات للخطبه ولا باس بعد ذلك السابع عشر والثامن عشر حكيم بن حزام
قوله عن حكيم بن حزام قال المولف روي هذا الحديث ابو داود في اخر كتاب الحدود
عن الحكيم وكذا في جامع الاصول عن الحكيم وفي كتاب المصابيح عن جابر ولم
يوجد في الاصول الروايه قوله ان يستقاد نه استقدت الحاكم سالته ان يقتد والقود
القصاص وقيل القاتل بدل القتيل حس قال عمر رضي الله عنه فيمن لزمه حد في المسجد
اخرجوه وعن علي مثله رضي الله عنه التاسع عشر معويه قوله وقال من اكلهما فلا يقربن
الجمله كالبيان للجمله الاولى وان دخل العاطف نحو اعجبني زيد وكرمه وقول امرئ
القيس شعر من ناحاني وخبرته عن الحد الاسود فعطف خبرته على جاني على
سبيل البيان وفي النهي عن القربان اشاره الى ان النهي عن الدخول اولى واحق
وفي اضافه المسجد الى الضمير المعظم اشعار بالعلبه ويحتمل وجهين احدهما ان
مسجدنا مكان حلول الملايكه المقربين ومهبط نزول كلام رب العالمين فهو حري
بان يطيب بانواع الطيب ويبخر باصناف المندل فاني يصلح لنتن السحر بين الخبيثين والثاني
ان يراد جنس المساجد ومعنى الاضافه اجتماع المومنين فيه لادا فرايض الله سبحانه
وتعالى فيجب الاجتناب عما يوذيهم من الروايح الكريهه ومن ثم سن الغسل وتنظيف
الثياب قوله لا بد الجوهري بده فرقه وقولهم لا بد من كذا كانه قال لا فراق منه
والجمله معترضه بين اسم كان وخبره قوله فاميتوهما طبخا مجاز هذا مجاز قوله يميتون
الصلوه لكن بالعكس فان احيا الصلوه اداوها في اول وقتها حتى يكون طريه ريا
واماتتها اخراجها عن وقت الاختيار حتى يكون ذابله يابسه فحياه الشجرتين عبارة عن
قوه رايحتهما عند طراوتهما وموتهما ازاله تلك الرايحه الكريهه بالطبخ وفيه اشاره

لاهل العرفان الى سر دقيق **العشرون والحادي والعشرون** ابن عمر رضي الله عنهما
قوله المجزره **نه** اي الموضع الذي ينحر فيه الابل ويذبح البقر والشاه نهي عنه لاجل النجاسه
التي فيها من دماء الذبائح وارواثها وجمعها المجازر والمعاطن جمع عطن وهو مبرك
الابل حول الماء **حس** اختلفوا في الصلوة في المقبره والحمام فروينا الكراهيه فيهما عن
جماعه من السلف لظاهر الحديث وان كانت التربه طاهره وقالوا وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم ولا تتخذوها قبورا فدل ان محل القبر ليس بمحل للصلوه
ومنهم من ذهب الى ان الصلوه فيهما جائزه اذا صلى في موضع نظيف منه وتاويل
الحديث هو ان الغالب من امر الحمام قذاره المكان ومن امر المقبره اختلاط تربتها
بصديد الموتى ولحومها فالنهي لنجاسه المكان فان كان المكان طاهرا فلا باس
وكذلك المزبله والمجزره وقارعه الطريق فالنهي عن الصلوه فيها لنجاستها وفي قارعه
الطريق معنى اخر وهو ان اختلاف المار يشغله عن الصلوه واما فوق ظهر بيت الله
فان لم يكن بين يديه ستره اي بقيه جدار يستقبلها بطلت عند الشافعي وتصح عند
ابي حنيفه وان لم يكن بين يديه شي كما لو صلى على ابي قبيس متوجها الى هوا البيت
يجوز واحتج من جوز الصلوه في هذه المواضع اذا كان المكان طيبا بما روي عن
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وبقاء الحديث
جابرا عاسق لاطهار فضيله هذه الامه حيث رخص لهم في الطهور بالارض
والصلوه في المواضع التي لم ترتب للصلوه من بقاعها بخلاف سائر الامم فيجوز ان يدخل
فيه التخصيص **تو** العله في المعاطن لو كانت النجاسه لم يرخص لهم في المرابض ايضا
لانهما سيان في هذا الحكم فاما العله في المواطن الاخر المذكوره في الحديث فانها مختلفه
ثم ان الامكنه الخبيثه لا تنحصر في هذه المواضع وقد كان يكفيه ان ينهى عن الصلوه
في الموضع النجس ولو كانت العله النجاسه لكان من الجائز ان يبسط في المزبله بساطا
في المكان اليابس او وجد موضعا خاليا من النجاسه فصلى فيهما لكن ذلك لامر الدين
لان من حق الصلوه ان تودي في الامكنه النظيفه والبقاع المحترمه **الثاني** استخفاف صح
والعشرون ابو هريره **قوله** في مرابض الغنم وفي معناه ما رواه الامام الشافعي
رضي الله عنه عن ابن مغفل وابن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادركتم
الصلوه وانتم في مراح الغنم فصلوا فيها فانها سكينه وبركه واذا ادركتم الصلوه
وانتم في اعطان الابل فاخرجوا منها فصلوا فانها جن من جن خلقت الا ترونها اذا
نفرت كيف تشمخ بانفها **قض** المرابض جمع مربض وهو ماوي الغنم والاعطان المبارك
والفارق ان الابل كثيرا الشراد شديدا النفار فلا يامن المصلي في اعطانها عن ان

نفروا انقطع الصلوه عليه وتشوش قلبه فيمنعه عن الخشوع فيها واليه اشار بقوله لا
تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين ولا كذلك من صلى في مرابض الغنم
واختلف العلماء في ان النهي الوارد عن الصلوه في المواطن السبعه للتحريم او للتنزيه
ثم القايلون بالتحريم اختلفوا في الصحه اختلافا مبنيا على ان النهي هل يدل على الفساد
وفيه اربعه مذاهب احدها انه يدل مطلقا وثانيها انه لا يدل مطلقا وثالثها الفرق بين
ما ورد في العبادات وبين ما ورد في المعاملات ونحوها ورابعها الفرق بين ما اذا كان
متعلق النهي نفس الفعل او ما يكون لازما كصوم يوم العيد والصلوه في الاوقات المكروهه
وبيع الربوا وبين ما لا يكون كذلك كالصلوه في الدار المغصوبه والوادي واعطان
الابل والبيع وقت النداء **الثالث والعشرون** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** زائرات
القبور **حس** كان هذا قبل الترخيص فلما رخص دخل في الرخصه الرجال والنساء
وقيل بل نهي النساء عن زيارة القبور باق لقله صبرهن وكثره جزعهن اذا راين
والنهي عن الاسراج في القبور انما كان لتضييع المال لانه لا نفع لاحد فيه ويحتمل ان
يكون النهي للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذ القبور مساجد **الرابع والعشرون**
ابو امامه رضي الله عنه **قوله** ان حبرا **نه** الحبر والحبر بفتح الحاء وكسرها العالم وكان
يقال لابن عباس الحبر والبحر لعلمه وسعته **قوله** سكت وقال اسكت اي سكت وقال
في نفسه اسكت لا انه نطق به وفيه ان من استفتي مسله لم يعلمها فعليه ان لا يعجل في
الافتاء ولا يستنكف الاستفتاء عمن هو اعلم منه ولا يتبادر الى الاجتهاد ما لم يضطر
اليه فان ذلك من سنه رسول الله وسنه جبريل عليهما الصلوه والسلام فان قلت
كيف قرن المساجد بالاسواق وكم من بقاع شر من الاسواق قلت ذهب في التقابل
الى معنى الالهاء والاشتغال وان الامر الذي يدفعه الامر الدنيوي ولا شك ان الاسواق
معدن الالهاء عن ذكر الله وما والاه الا ترى الى انه تعالى كيف وصف اولياءه
الذين جعلوا المساجد ماواهم بقوله في بيوت اذن الله ان ترفع الى قوله رجال لا تلهيهم
تجاره ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوه وقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله وذروا
البيع فعلى هذا قوله شر البقاع اسواقها جاء مقررا لما تعرف به خيريه المساجد **مصراع**
وبضدها تتبين الاشياء كانه قيل خير البقاع بقعه مخلصه لذكر الله مسلمه عن الشوايب
الدنيويه فالجواب من الاسلوب الحكيم حيث سيل عن الخير اجيب به وبضده وقدم الداء
على الدواء والمرض على الشفاء لما عسى ان يندر من المكلف شي في بيت الشيطان فيتدارك
في بيت الرحمن ولا نظر ان شان المسجد وبناءها والاجتماع فيها للجماعات امر هين فان
مثل زائر الكروس وسفير المرسلين لم يحصل له دنو مثل ذلك الدنو وما ذلك الا

لتعظيم المساجد ذلك ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب **الفصل الثالث**
الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله لم يات اي جاء مسجدي حال كونه غير آت الا لخير
قوله ومن جاء لغير ذلك يوهم ان الصلوة داخلة فيه وليس كذلك لان امر الصلوة مفروغ
عنه وانما استثناه من اصل الكلام وقوله بمنزلة الرجل فيه معنى التشبيه كانه شبه حال
من اتى المسجد لغير الصلوة والتعلم والتعليم بحال من ينظر الى متاع الغير بغير اذنه ومع ذلك
لم يقصد تملكه بوجه شرعي فان ذلك محظور وكذلك اتيان المسجد لغير ما بني له محظور
ولاسيما مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجب توقيره وتعظيمه اجلالا وتبجيلا
لمكان صاحبه صلوات الله وسلامه عليه ولا يدخله عبثا ولاماما فكيف بغيرهما الثاني
الحسن رضي الله عنه قوله فليس لله فيهم حاجة كناية عن براءة الله سبحانه وتعالى عنهم
وخروجهم عن ذمة الله والا فالله سبحانه وتعالى منزه عن الحاجة مطلقا وفيه تهديد
عظيم ووعيد شديد وذلك انه ظالم بالغ في ظلمه حيث يضع الشيء في غير موضعه وقد
مر ان المضادة بين المسجد والسوق وما بنيا لاجله الثالث السايب بن يزيد قوله
فحصبني رجل نه اي رماني بالحصباء وهي الحجارة الصغار مح يكره رفع الصوت في المسجد
بالعلم وغيره قوله لو كنتما من اهل المدينة لاوجعتكما لما لم تكونا معذورين حينئذ
ترفعان اصواتكما جملة مستانفة للبيان الرابع مالك رضي الله عنه قوله رحبة المغرب
الرحبة بالفتح الصحراء بين افنية القوم ورحبة المسجد ساحته قال ابو علي الدقاق لا ينبغي
للحايض ان تدخل رحبة مسجد الجماعة متصلة كانت او منفصلة وتحريك الحاء احسن واما
في حديث علي رضي الله عنه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في رحبة الكوفة
فانها دكان وسط مسجد الكوفة كان رضي الله عنه يقعد فيه ويعظ قوله ان يلغط
اللغط صوت وضجة لا يفهم معناه الخامس انس رضي الله عنه قوله نخامة نه وهي
البزقة التي تخرج من اقصى الحلق ومن مخرج الخاء المعجمة وقوله حتى رؤي في وجهه الضمير
الذي اقيم مقام الفاعل راجع الى معنى قوله شق ذلك عليه وهو الكراهة قوله وان
ربه بينه وبين القبلة حس معناه انه يقصد ربه بالتوجه الى القبلة فيصير بالتقدير
كان مقصوده بينه وبين القبلة فامر ان يصان تلك الجهة عن البزاق مح الامر بالبزاق
عن يساره وتحت قدمه فيما اذا كان في غير المسجد فلا يبصق الا في ثوبه السادس السايب
بن خلاد رضي الله عنه قوله لا يصلي لكم وكان اصل الكلام لا يصلي لهم فعدل الى النفي
ليوذن بانه لا يصلح للامامة وان بينه وبينها منافاة وايضا في الاعراض عنه غضب شديد
على حيث لم يجعله محلا للخطاب وذلك لسوء ادبه بين يدي ربه وقوله فذكر ذلك
اي ذكر الرجل قولهم انك منعتني عن الامامة اكذا هو فقال نعم وقوله حسبت

من

من كلام الراوي اي حسبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم بهذه الزيادة
السابع معاذ بن جبل رضي الله عنه قوله نتراءى اي عين الشمس وضع نتراءى اي موضع
تري للجمع قوله فثوب نه التثويب ههنا اقامة الصلوة والاصل فيه ان يجيء الرجل
مستصرخا فيلوح بثوبه فيري ويشتهر فسمي الدعاء تثويبا لذلك وكل داع مثوب
قوله تجوز في صلوته نه اي خفف واسرع بها وقوله على مصافكم اي اثبتوا عليها وهي
جمع مصف وهو موضع الصف واسالك حبك يحتمل ان يكون المعنى اسال حبك
اياي او حبي اياك وعلى هذا يحمل قوله وحب من يحبك واما قوله وحب عمل يقربني الى
حبك فيدل على انه طالب لمحبة العمل حتى يكون وسيلة الى محبة الله اياه فينبغي ان يحمل
الحديث على اقصى ما يمكن من المحبة في الطرفين ولعل السر في تسميته يحب الله لا يخلو
من هذا وقد اشبعنا القول في معنى الحديث في الفصل الثاني ونقلنا هناك عن التوربشتي
انه قال تلك الروية كانت في المنام واستشهد بالحديث الذي رواه الطبراني وروي
ايضا عن الامام احمد بن حنبل انها كانت في اليقظة حيث قال فنعست في صلوتي حتى
استيقظت وقد روينا في الحديث عن الامام احمد انه روي فنعست في صلوتي حتى
استثقلت فدل على انها كانت في المنام غب النعاس النوم القليل قال تعالى اذ يغشيكم
النعاس امنة منه والله اعلم قوله ثم تعلموها اي تعلموها بحذف اللام وانشد دار الحديثي شعر
قلت لبواب لديه دارها تيذن فاني حموها وجارها ن اصله لتيذن ولم يضطر اليه اذ
يمكنه ان يقول ايذن لا يقال اصله تيذن بالرفع فاسكن ضرورة اذ لو كان لذلك لقال
تيذن اني بغير الفاء قوله هذا حديث حسن قال ابن الصلاح فيه اشكال لان الحسن
قاصر عن الصحيح فالجمع بينهما في حديث واحد جمع بين المتنافيين وجوابه ان ذلك راجع
الى الاسناد فاذا روي الحديث باسنادين احدهما حسن والاخر صحيح او اراد بالحسن
معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس ولا تاباه الثامن عبد الله بن عمرو قوله
فاذا قال ذلك الفاء دلت على محذوف اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال
اذا قال المومن ذلك قال الشيطان الى اخره التاسع عطا رضي الله عنه قوله لا تجعل
قبري وثنا فيه تشبيه اي لا تجعل قبري مثل الوثن المعبود في تعظيم الناس وعودهم
للزيارة اليه بعد البدو واستقبالهم نحوه في السجود كما نسمع ونشاهد الان بعض المزارات
والمشاهد وقوله اشتد غضب الله استيناف كانه قيل لم تدعو بهذا الدعاء وتضرع
فيه وتجعل قبرك كالوثن فاجاب ترحما على امته وتعطفا عليهم بقوله اشتد غضب
الله الى اخره العاشر والحادي عشر والثاني عشر ابو ذر رضي الله عنه قوله ثم الارض
لك مسجد يعني سالت يا ابا ذر عن اماكن بنيت مساجد واختصت العبادة بها ايها

اقدم زمانًا فاخبرتك بوضع المسجدين وتقدمهما على سائر المساجد ثم اخبرك بما انعم الله
علي وعلى امتي من رفع الجناح وتسويه الاراضي في اداء العبادة فيها كما ورد جعلت
لي الارض مسجدًا وطهورًا ولفظ الحديث موافق لقوله تعالى ان اول بيتٍ وضع للناس
للذي ببكه والوضع غير والبناء عين الكشاف وضع للناس صفة لبيت والواضع
هو الله عز وجل يدل عليه قراءة من قرا وضع للناس بتسميه الفاعل وهو الله تعالى ومعنى
وضع الله جعله متعبدًا قال الامام في التفسير الكبير دلاله الايه على الاوليه في الفضل
والشرف امر لابد منه لان المقصود الاولي من ذكر الاوليه بيان الفضيله ترجيحًا
له على بيت المقدس ولا تاثير للاوليه في البناء في هذا القصد وروي عن علي رضي الله
عنه انه سيل هو اول بيت قال لا قد كان قبله بيوت ولكنه اول بيت وضع للناس
مباركًا فيه الهدى والرحمه والبركه على انهم ذكروا ان الكعبه انما وضعت عند
خلق السموات والارض روي في التفسير عن عبد الله بن عمر ومجاهد والسدي انه
اول بيت ظهر على وجه الماء عند خلق الارض والسماء وكان زبده بيضاء على الماء
دحيت الارض تحته ومن ثم سميت مكه ام القرى وقال صلى الله عليه وسلم الا ان
الله تعالى قد حرم مكه يوم خلق السموات والارض فكون وضع بيت المقدس بهذا المعنى
في علم الله تعالى اربعين سنه بعد المسجد الحرام وان كان من البناء من عده منتظا وله فعلى
هذا يحمل بناء ابرهيم عليه السلم على رفع ما انهدم في البيت كما قال تعالى واذ يرفع ابرهيم
القواعد من البيت وكذلك داود وسليمن عليهما السلم رفعا قاعده بيت المقدس بعدما
انهدم او زادا فيه والله اعلم ٥ باب الستر ٥ الفصل الاول
الاول عمر بن ابي سلمه قوله مشتملا به مح المشتمل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناها
واحد هنا قال ابن السكيت التوشح ان ياخذ طرف الثوب الذي القاه على منكبه الايمن من
تحت يده اليسرى وياخذ طرفه الذي القاه على الايسر من يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره
الثاني ابو هريره قوله ليس على عاتقه منه شي مح قالت العلماء حكمته انه اذا ائتزر
به ولم يكن على عاتقه منه شي لم يامن ان ينكشف عورته بخلاف ما اذا جعل بعضه
على عاتقه ولانه قد يحتاج الى امساكه بيده او بيديه فيستغل بذلك ولا يمكن من وضع
اليد اليمنى على اليسرى فتفوت السنه والزينه المطلوبه في الصلوة قال تعالى خذوا
زينتكم عند كل مسجد ثم قال مالك وابو حنيفه والشافعي رضي الله عنهم والجمهور
هذا النهي للتنزيه لا للتحريم فلو صلى في ثوب واحدٍ ساترٍ لعورته ليس على عاتقه منه
شي صحت صلوته مع الكراهه واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه لا تصح صلوته
عملا بظاهر الحديث الثالث والرابع عايشه رضي الله عنها قوله في خميصه نه الخمايص

ثياب

ثياب خز او صوف معلمه سوداء وقيل لا تسمى خميصةً الا ان تكون سوداء معلمةً وكانت
من لباس الناس قديمًا تو فعلى هذا قول عايشه رضي الله عنها لها اعلام على وجه البيان
والتاكيد قوله بانبجانيه نه المحفوظ بكسر الباء ويروى بفتحها وهو منسوب الى
منبج المدينه المعروفه وهي مكسوره الباء ففتحت في النسب وابدلت الميم همزةً وقيل انه
منسوب الى موضع اسمه انبجان وهو اشبه لان الاول فيه تعسف وهو كساء يتخذ من
الصوف وله خمل ولا علم له وهو من ادون الثياب الغليظه والهمزه فيها زايده خط
انها منسوبه الى اذربيجان وقد حذف بعض حروفها وعرب قوله آنفًا نه يقال فعلت
الشي آنفًا اي في اقل ما يقرب مني وزاد في الفايق من استاف الشي وهو ابتداوه قض
قيل انما ارسل اليه لانه كان اهداها اياه فلما الهاه علمها اي شغله عن الصلوة بوقوع نظره
الى نقوش العلم والوانه او تفكره في ان مثل ذلك للرعونه التي لا يليق به ردها اليه
واستبدل منها بانبجانيته كيلا يتاذى قلبه بردها اليه شف وفيه ايذان بان للصور
والاشياء الظاهره تاثيرًا ما في النفوس الطاهره والقلوب الزكيه اقول وفيه اشارة
الى كراهيه الاعلام التي يتعاطاها الناس على اردانهم وقد نص عليها الخامس انس
قوله قرام نه هو الستر الرقيق وقيل الصفيق من صوف ذي الوان وقيل القرام
الستر الرقيق وراء الستر الغليظ وكذلك اضافه في حديث آخر وقيل قرام ستر واميطي
من الاماطه وهي التنحيه تعرض لي اي تظهر لي نقوشه السادس عقبه قوله فروج
حرير نه هو القباء الذي شق من خلفه قيل الظاهر ان هذا كان قبل التحريم فنزعه بنزع
الكاره له لما فيه من الرعونه وذلك مثل ما بدا له في الخميصه وقيل كان بعده وانما لبسه
استمالة لقلب من اهداه اليه وهو المقوقس صاحب الاسكندريه او اكيدر صاحب دومه
او غيرهما على اختلاف فيه اقول يعلم من مفهوم قوله لا ينبغي هذا للمتقين ان ذلك كان
قبل التحريم لان المتقي وغيره سواء في التحريم الفصل الثاني الاول سلمه قوله
اصيد نه هكذا جا في روايه وهو الذي في رقبته عله لا يمكنه الالتفات معها
والمشهور اصيد من الاصطياد والثاني انسب لان الصياد يطلب الخفه وربما يمنعه
الازار من العدو خلف الصيد ويدل عليه محيي السنه بعد هذا قوله نعم وازرره
اي صله فيه وازرره حس هذا اذا كان جيب القميص واسعًا يظهر منه عورته فعليه
ان يزره الثاني ابو هريره قوله مسبل ازاره صفه بعد صفه لرجل قال ابن الاعرابي
المسبل الذي يطول ثوبه ويرسله الى الارض يفعل ذلك تجبرًا واختيالا لا مظ يعني
ان الله تعالى لا يقبل كمال صلوة رجل يطول ذيله واطاله الذيل عند الشافعي مكروه
سواء كانت في الصلوه او غيرها ومالك يجوزها في الصلوه ولا يجوزها في المشي لظهور

الخيلاء فيه ولين كذلك في الصلوة اقول لعل السر في امره بالتوضي وهو طاهر ان يتفكر الرجل في سبب ذلك الامر فيقف على ما ارتكبه من الشنعاء وان الله تعالى ببركة امر رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم بطهارة الظاهر يطهر باطنه من التكبر والخيلاء لان طهارة الظاهر موثر في طهارة الباطن فعلى هذا ينبغي ان نعتبر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان الله تعالى لا يقبل صلوة المتكبر المختال فتامل في طريق هذا التنبيه ولطف هذا الارشاد ومنه ما روي عن عطيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفى النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا اخرجه ابو داود ولعل الرجل كان يلغا متنبها للرمزة فطهر ظاهره وباطنه والا فلم يكن تقرره على ما كان **الثالث** عايشه رضي الله عنها **قوله** حايض **نه** اي التي بلغت سن المحيض وجرى عليها القلم حاضت او لم تحض ولم يرد في ايام حيضها لان الحائض لا صلوة عليها **حس** فيه دليل على ان راسها عورة فلو كشفته في الصلوة لا يصح صلوتها هذا في الحرة واما في الامه فتصح صلوتها مكشوفه الراس وعورتها ما بين سرتها وركبتها كالرجل اقول والله اعلم كان من حق الظاهر ان يقال لا تقبل صلوة الحرة الا بخمار فكنى عنها بما اختص بها من الوصف توهينا لها بما يصدر عنها من كشف راسها كانه قيل لها غطي راسك يا ذات المحيض وص ثم سمى الله تعالى المحيض بالاذى **الرابع** ام سلمه **قوله** في درع **نه** درع المراه قميصها والسبوغ الشمول والسعه **شف** في الحديث دلالة على ان ظهر قدميها عورة يجب سترها **حس** قال الشافعي رضي الله عنه اذا انكشف شي مما سوى الوجه واليدين فعليها الاعادة **قوله** وذكر اي وذكر ابو داود او احد الرواه جماعة من المحدثين وقفوا هذا الحديث وقصروا به على ام سلمه والموقوف عند الاطلاق ما روي عن الصحابي من قوله او فعله متصلا كان او منقطعا **الخامس** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** عن السدل **فا** هو ارسال الثوب من غير ان يضم جانبيه **نه** هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك **قض** السدل منهي عنه مطلقا لانه من الخيلاء وهو في الصلوة اشنع واقبح **تو** خص النهي بالمصلي لان عادة العرب شد الازار على اوساطهم حال التردد فاذا اتوا الى المجالس والمساجد ارخوا العقد واسبلوا الازار حتى يصيب الارض فان ذلك اروح لهم واسمح لقيامهم وقعودهم فنهوا عنه في الصلوة لان المصلي يشتغل بضبطه ولا يامن ان ينفصل عنه في اسفل لا سيما عند القيام من القعود فانه ربما يتشبث فيه عند النهوض رجله فينفصل عنه فيكون مصليا في الثوب الواحد وهو منهي عنه وربما يضم اليه جوانب ثوبه فيصدر عنه الحركات المتداركة وقد شاهدت هذه الهيئة

من اناس من اهل مكه يعتادونها **قوله** وان يغطي الرجل **قض** كانت العرب يلثمون بالعمايم فيغطون افواههم فنهوا عنه لانه يمنع حسن اتمام القراءة وتكميل السجود **حس** ان عرض له التثاوب جاز له ان يغطي فمه بثوبه ويده لحديث ورد فيه **السادس والسابع** ابو سعيد **قوله** فوضعهما عن يساره صحت روايته بلفظ عن وفيه معنى التجاوز اي وضعهما بعيدا متجاوزا عن يساره ولذلك القى الاصحاب نعالهم تاسيا به صلى الله عليه وسلم **قض** فيه دليل على وجوب متابعته صلى الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه وسلم لما سالهم عن الحامل لهم على الخلع اجابوا بالمتابعه وقررهم على ذلك وذكر المخصص وعلى ان المستصحب للنجاسه اذا جهل اصحت صلوته وهو قول قديم للشافعي رضي الله عنه لانه صلى الله عليه وسلم لما اعلمه جبرئيل خلع النعل ولم يستانف ومن يرى فساد الصلوة حمل القذر على ما يستقذر عرفا كالمخاط وعلى ان من يمس نعله اذا دلك على الارض طهر وجاز الصلوة فيه وهو ايضا قول قديم للشافعي كقوله فليمسحه وليصل فيهما ومن يرى خلافه اول بما ذكرناه **شف** في اتيان جبرئيل عليه صلوات الله عليهما واخباره اياه بما اخبر شده الاعتناء به وبشانه صلى الله عليه وسلم وان عبادته صلى الله عليه وسلم لا يلهيه عن نزول جبرئيل عليه السلم **الثامن** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** فيكون نصب جوابا للنهي اي وضعه عن يساره مع وجود غيره سبب لان يكون عن يمين صاحبه فعلى المومن ان يحب لصاحبه ما يحب لنفسه ويكره لصاحبه ما يكره لنفسه

الفصل الثالث

الاول ابو سعيد **قوله** يصلي على حصير **مح** فيه دليل على جواز الصلوة على شي يحول بينه وبين الارض من ثوب وحصير وصوف وشعر وغير ذلك سواء نبت من الارض ام لا قال القاضي عياض الصلوة على الارض افضل من المذكور لان شرط الصلوة التواضع والخضوع الا لحاجه لحر او برد او نجاسه الارض **الثاني والثالث** محمد **قوله** على المشجب **نه** المشجب بكسر الميم عيدان يضم رؤسها ويفرج قوايمها ويوضع عليها الثياب **قوله** تصلي همزة الانكار محذوفه انكر انكارا بليغا يعني مثلك وقد صحب النبي صلى الله عليه وسلم تصلي في ازار واحد وثيابك موضوعه على المشجب فكانك ما شعرت بحال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك زجره وسماه احمق يعني كيف تنكر وتزعم اني خالفت سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **مح** اجمعوا على ان الصلوة في ثوبين افضل فلو وجبتا لعجز من لا يقدر عليهما وفي ذلك حرج قال الله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج واما صلوة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابه رضي الله عنهم في ثوب واحد ففي وقت كان لعدم ثوب آخر وفي وقت

كان مع وجوده لبيان الجواز الرابع ابي بن كعب قوله ازكى اي اطهر او افضل لان
الزكوة النمو الحاصل عن بركة الله تعالى او طهارة النفس عن الخصال الذميمه وكلا
المعنيين محتمل في الحديث اما الفضل فظاهر واما التزكيه فان المصلي لا يامن اذا
صلى في ثوب واحد من كشف عورة بهبوب ريح او حل العقده او غيرهما بخلاف الثوبين
باب السترة
السترة ما ستر به الشي والمراد هنا سجاده او عصا او
غير ذلك مما يتميز به موضع السجود مح قال العلماء الحكمة في السترة كف البصر عما وراها
ومنع من يختار بقربه واختلف فيه قال اصحابنا ينبغي له ان يدنو من السترة ولا يزيد على
ثلثه اذرع فان لم يجد عصا ونحوها جمع حجاره او ترابا والا فليبسط مصلى والا فليخط
خطا وسترة الامام سترة الماموم الا ان يجد الداخل فرجه في الصف الاول فله ان
يمر بين يدي الصف الثاني لتقصير اهل الصف الثاني
الفصل الاول
الحديث الاول ابن عمر قوله قوله العنزه نه هي مثل نصف الرمح فيها سنان مثل سنان الرمح
الثاني ابو جحيفه قوله بالابطح تو الابطح مسيل واسع فيه دقاق الحصى والبطحاء
اسم للمسيل الذي ينتهي اليه من وادي منا وهو على باب المعلى قوله يتمسح به حس
فيه دليل على طهارة الماء المستعمل الجوهري الحله ازار ورداء لا تسمى حله حتى
يكون ثوبين نه وفي الحديث انه راى رجلا عليه حله قد ائتزر باحدهما وارتدى بالاخر
خط قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال عن لبس المعصفر وكره لهم الحمرة في
اللباس وكان ذلك منصرفا الى ما صبغ من الثياب بعد النسج فاما ما صبغ غزله ثم
نسج فغير داخل في النهي لان مثل هذا يكون بعض الوانه احمر وبعضه لونا اخر
الا ان يكون كله احمر وانما نهي لانه من لباس النساء الجوهري فلان شمر ازاره تشميرا
رفعه ويقال شمر فلان عن ساقه وتشمر في امره اي خف الثالث ابن عمر قوله يعرض
تو معنى يعرض راحلته ينيخها بالعرض من القبلة حتى يكون معترضة بينه وبين من مر
بين يديه من قولهم عرض العود على الاناء والسيف على فخذه اذا وضعه بالعرض قوله
افرايت اذا هبت اي قال نافع علمت هذه الحاله عند وجود الراحله فاخبرني ما كان
يفعل عندها بها الملا المرعي فقال ابن عمر كان ياخذ الرجل وكان من عادتهم انهم
كانوا يحطون رحلها عند سرحها قال الزمخشري في اساس البلاغه ومن المجاز
هبت فلان حينا ثم قدم اي سافر وهبت الناقه في سيرها هبوبا وهبابا والركاب
الابل التي يسار عليها الواحد راحله ولا واحد لها من لفظها والجمع ركب تو تعديل
الشي تقويمه يقال عدلته فاعتدل اي قومته فاستقام قوله الى اخرته تو هي التي يستند
اليها الراكب الرابع طلحه قوله موخرة الرحل مح الموخرة بضم الميم وكسر الخاء وهمزه

ساكنه ويقال بفتح الخاء مع فتح الهمزه وتشديد الخاء ومع اسكان الهمزه وتخفيف
الخاء ويقال اخرة الرحل بهمزه ممدوده وكسر الخاء فهذه اربع لغات وهي العود الذي
في اخر الرحل الخامس ابو جهيم قوله بين يدي المصلي ظرف للمار وقوله ماذا عليه
سد مسد المفعولين ليعلم وقد علق عمله بالاستفهام قوله لا ادري تو عن الطحاوي
في مشكل الاثار ان المراد يعون عاما لا شهورا وايام واستدل بحديث ابي هريره انه
صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الذي يمر بين يدي اخيه معترضا وهو يناجي ربه عز وجل
لكان ان يقف مكانه مائه عام خيرا له من الخطوة التي خطاها السادس ابو سعيد
قوله فليقاتله مح اي فليدفعه بالقهر وليس معناه جواز قتله بل المعنى المبالغه في كراهيه
المرور بين المصلي وبين السترة وقال القاضي عياض فان دفعه بما يجوز فهلك فلا
قود عليه باتفاق العلماء وهل يجب الديه ام يكون هدرا فيه مذهبان للعلماء وهما قولان
في مذهب مالك قوله فانما هو شيطان خط معناه الشيطان يحمله عليه او هو شيطان
لان الشيطان هو المارد من الجن والانس وفي الحديث دليل على ان العمل اليسير
لا يبطل الصلوة السابع ابو هريره رضي الله عنه قوله تقطع الصلوة تو يحتمل معنى قطع
الصلوة بهذه الاشخاص على قطعها المصلي عن مواطاة القلب واللسان في التلاوه
والذكر والمحافظه على ما يجب عليه محافظته ومراعاته قض جمهور العلماء من
الصحابه ومن بعدهم على ان صلوة المصلي لا يقطعها ما يمر بين يديه لاحاديث
وارده فيه وحملوا الحديث على المبالغه في الحث على نصب السترة وان مرور المار
مما يشغل قلب المصلي وذلك قد يودي الى قطع الصلوة الثامن عايشه قوله
كاعتراض الجنازه جعلت رضي الله عنها نفسها بمنزله الميت في الجنازه دلالة على انه
لم يوجد ما يمنع المصلي من حضور القلب ومناجاته الرب بسبب اعتراضي بين يديه بل
كنت كالسترة الموضوعه لدفع المار هذا التاويل موافق لما في الحديث السابق
من تخصيص ذكر المراه وقطعها صلوة الرجل لما فيهما ما يقتضي ميل الرجال الى النساء
والله اعلم التاسع ابن عباس رضي الله عنهما قوله ناهزت نه ناهز الصبي البلوغ اذا دناه
قوله بمنا مح فيها لغتان الصرف والمنع ولهذا يكتب بالالف والياء والاجود
صرفها وكتابتها بالالف سميت بها لما يمنى بها من الدماء اي تراق قوله الى جدار غيره
مظ يعني الى غير سترة والغرض من الحديث ان مرور الحمار بين يدي المصلي لا يقطع
الصلوة انتهى كلامه فان قلت قوله الى غير جدار لا ينفي شيا غيره فكيف فسره
بالسترة قلت اخبار ابن عباس عن مروره بالقوم وعن عدم جدار مع انهم لم ينكروا
عليه وانه مظنته انكار يدل على حدوث امر لم يعهد قبل ذلك من كون المرور مع السترة

غير منكر فلو فرض سترة اخرى غير الجدار لم يكن لهذا الاخبار فايده الفصل
الثاني الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله تلقاء الجوهري جلس تلقاه اي حذاه
والتلقاء ايضا مصدر مثل اللقاء قض اذا وجد المصلي بناء او شجرا او نحو ذلك
جعله تلقاء وجهه وان لم يجد فلينصب عصاه والا فليخط بين يديه خطا حتى يعين
به مصلاه فلا يتخطاه المار وهو دليل على جواز الاقتصار عليه وهو قول قديم للشافعي
قال الشيخ محي الدين في شرح صحيح مسلم ما رواه ابو داود من حديث الخط فيه ضعف
واضطراب والان نصب السترة علامة حفظا حرم ليظر اليه المار فينحرف والخط ليس
بظاهر الثاني سهل قوله لا يقطع جواب للامر حس قالوا يستحب ان يكون مقدار
الدنو قدر امكان السجود وكذلك بين الصفين قال عطا ادناه ثلثه اذرع وبه
قال الشافعي واحمد رضي الله عنهما الثالث المقداد قوله لا يصمد خط الصمد القصد
يقال صمدت صمده اي قصدت قصده قض معناه انه اذا كان يصلي الى شي منصوب
بين يديه ما قصده قصدا مستويا بحيث يستقبله بما بين عينيه حذارا من ان يضاهي
فعله عبادة الاصنام بل يميل عنه الرابع الفضل قوله نعشان اي تلعبان مظ
التاء في حمار وكلبه تحتمل ان تكون للوحدة وللتانيث الخامس ابو سعيد
قوله لا يقطع الصلوة شي شي يحتمل ان يراد به الدفع المعنى لا يبطل الصلوة شي من الدفع
فادفعوا المار بقدر ما استطعتم حذف المار لدلالة السياق عليه وان يراد به المار
والضمير المنصوب محذوف قيل فيه دليل على ان المراة والكلب والحمار لا يقطع وقيل
نقطع لحديث السابق وقيل يقطعها المراة الحايض والكلب الاسود وبه قال ابن عباس
رضي الله عنهما وقيل لا يقطعها الا الكلب الاسود وبه قالت عايشه رضي الله عنها ك
الفصل الثالث الاول عايشه رضي الله عنها قوله غمزني هو العصر والكبس نه
باليد وغمزني جواب اذا وقبضت عطف عليه واذا تفعل الفاء الداخل غمزني كان الثاني
هو الجواب وفايده نفي المصابيح اعتذار منها رضي الله عنها حيث جعلت رجليها في موضع
سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قولها فاذا قام بسطتهما فلتقرير رسول الله صلى
الله عليه وسلم اياها على تلك الحاله الثاني ابو هريره قوله ما له اي ما له من الاثم فحذف
البيان واطلق ليدل الابهام على ما لا يقادر قدره من الاثم وفي الحديث تقديم وتاخير
حيث نقل اللام من كان الواقع جواب لو الى اسمه وهو ان تقيم الانه او غل في
التعريف تقليبه حيث جعل الخبر اسما والاسم خبرا ويعضد هذا التقرير الحديث الاتي
وذلك انه ادخل اللام على الجواب اي كان ونصب خيرا له على الخبر فيكون ان يخسف
اسمه هذا وان جواب لو في الحديث ليس المذكور بل ما دل عليه المذكور اذ التقدير لو

يعلم المار ما عليه من الاثم لا قام ماية عام وكانت الاقامة خيرا له وكذا في الثاني
لو يعلم ما عليه من الاثم لتمنى الخسف به وكان الخسف خيرا له ويجوز ان يكون
كان في الحديث الاول زايدة مثل ما جاء في كلام العرب ولدت فاطمة بنت الخرشب
الكملة من بني عبس لم يوجد كان مثلهم والتقدير لو يعلم احدكم ما له ليعلم ان يقيم
ماية عام خيرا له من الخطوة فاقام والاوجه ان يقال اسم كان ضمير عايد الى احدكم
او تقدر ضمير الشان والجملة خبر كان واللام لام الابتداء المقارنة بالمبتدا المؤكدة
لمضمون الجملة واللام التي تتلقى بها القسم وهو اقرب والله اعلم باب صفة
الصلوة الفصل الاول الاول ابو هريره قوله وعليك السلام قيل
عليك بلا واو يدل على ان ما قال بعينه مردود اليه خاصة واذا اثبت الواو وقع الاشتراك
معه والدخول فيما قاله لان الواو يجمع بين الشيين قوله اقرا بما تيسر اتى بالباء وليس
في التنزيل الباء دلالة على ان اقرا اريد به الاطلاق نحو فلان يعطي ويمنع اي اوجد
القراة باستعانة ما تيسر لك كقوله تعالى واصلح لي في ذريتي اي اوقع الصلاح
فيهم ومعك حال وحتى في القران لغاية ما يتم به الركن فدلت حتى على ان الطمانينة
داخلة فيه والمنصوب حال مؤكدة حس اراد بما تيسر معك من القران فاتحة
الكتاب اذا كان يحسنها ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى فما استيسر
من الهدي والمراد منه شاة ببيان السنة وفيه دليل على وجوب القراءة في الركعات
كلها كما يجب الركوع والسجود تو من ذهب الى الطمانينة في الهيات المذكورة فريضة
فتمسك بظاهر اللفظ ومن ذهب الى انها سنة فانه تاوله بنفي الكمال وان الامر
بالاعادة انما كان لتركه فرضا من فروضها فلما قال علمني وصف له كيفية اقامة
الصلوة على نعت الكمال ولذلك بدا في تعليمه بالامر باسباغ الوضوء ولم يامر بالاعادة
ولو لم يكن على طهر لقال ارجع فتوضا والجواب ان امره صلى الله عليه وسلم بالرجوع
والصلوة ثم ترتبه على قوله فانك لم تصل بان المولدة وبناء الخبر على اسم ان لافادة
التقوي في الحكم وتكراره مرة بعد اخرى ثم تعليمه اياه الهيات المذكورة بتلك
الصيغ البليغة هياه بعد اخرى دالة على الاعتناء بشانها وان الكلام منصب اليها فلا
يحمله البليغ الا على الحقيقة لان الاصل في الاطلاق الحقيقة اذا لم يمنع مانع لا سيما
مع وجود القراين الداعية الى اثباتها ومعاضدة الاحاديث الاتية لها وكم بات شي
يخالفها وسيبين في الحديث الثالث من الفصل الثالث من باب الركوع ما يحقق ذلك
الكشاف اذا كان الكلام منصبا الى غرض من الاغراض جعل سياقه له وتوجهه
اليه كان ما سواه مرفوض مطرح وهذا ايضا جواب عن قوله وانما كان لتركه فرضا

من فروضها ثم قوله وصف له كيفيه اقامه الصلوه على نعت الكمال واما قوله بدا في تعليمه
بالامر باسباغ الوضو الي اخره فجوابه انه صلى الله عليه وسلم عرف بنور معجزته انه
ترك اسباغ الوضو دون فرايضه ولذلك لم يامره بالاعاده ثم الامر بالاستقبال القبله
مع انه كان مستقبلا ليس بالامر بالكمال وكذلك الامر بتكبيره الاحرام وبقراه ما تيسر
من القرآن فدلت على ان المذكورات في الصلوه من جنسها في الفريضه كما يقتضيه علم المعاني
والبديع على ان كم للصلوه من فرايض وسنن واداب لم يذكرها في الحديث لما لم
يكن عرض فيها ح هذا الحديث محمول على بيان الواجبات دون السنن فان قيل لم يذكر
فيه كل الواجبات من المجمع عليه كالنيه والقعود في التشهد الاخير وترتيب اركان
الصلوه والمختلف فيه كالتشهد الاول والصلوه على النبي صلى الله عليه وسلم والجواب
ان الواجبات المجمع عليها كانت معلومه عند السايل فلم يحتج الي بيانها وكذلك المختلف فيها
وفيه دليل على وجوب الاعتدال عن الركوع والجلوس ووجوب الطمانينه في الركوع
والسجود والجلوس بين السجدتين وهو مذهب الجمهور ولم يوجبها ابو حنيفه وطايفه
يسيره وهذا الحديث حجه عليهم وليس عنه جواب صحيح واما الاعتدال فالمشهور
من مذهبنا انه يجب الطمانينه فيه كما يجب في الجلوس بين السجدتين وتوقف في ايجابها
فيه بعض اصحابنا واحتج هذا القايل بقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثم ارفع حتى
تعتدل قايما فاكتفى بالاعتدال ولم يذكر الطمانينه كما ذكر في سايرها تو فان قيل
لم سكت عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعه كره بعد اخرى قلنا ان الرجل لما رجع
لاعاده الصلوه ولم يستكشف الحال من مورد الوحي والالهام ومصدر الشرايع والاحكام
كانه اغتر بما عنده من العلم فسكت صلوات الله عليه عن تعليمه زجرا له وتاديبا وارشادا
الي استكشاف ما استبهم عليه بالسوال فلما رجع الى السوال وطلب كشف الحال
ارشده اليه وبين ما استبهم عليه والعلم عند الله مح فيه الرفق بالمتعلم والجاهل وملاطفته
وايضاح المسله له وتلخيص المقاصد والاقتصار في حقه على المهم دون المكملات التي لا
يحتمل حاله حفظها والقيام بها وفيه استحباب السلام عند اللقاء وان تكرر مع قرب العهد
ووجوب رده وفيه ان من اخل ببعض واجبات الصلوه لا تصح صلوته ولا يسمى مصليا
بل يقال لم يصل الثاني عايشه رضي الله عنها قوله يستفتح الصلوه قض يريد وهاو يجعل
التكبير فاتحتها والقراه عطف على الصلوه اي يبتدي القراه بسوره الفاتحه فيقراها ثم يقرا
السوره وذلك لا يمنع تقديم دعا الاستفتاح فانه لا يسمى في العرف قراه ولا يدل على
ان التسميه ليست من الفاتحه اذ ليس المراد انه كان يبتدي القراه بلفظ الحمد لله بل المراد
سنه انه يبدا بقراه السوره التي مفتتحها الحمد لله كما يقال قرات قل هو الله احد وكان اذا ركع

لم يشخص راسه اي لم يرفعه من اشخصت كذا رفعته وشخص شخوصا اذا ارتفع ولم يصوبه
اي لم يرسله واصل الصوب النزول من اعلى نحو اسفل ولكن بين ذلك ان يجعل راسه
بين التصويب والتشخيص بحيث يستوي ظهره وعنقه كالصفحه الواحده وبين وان
كان من حقه ان يضاف الي شيين فصاعدا الا ان ذلك لما كان بمعنى شيين من حيث
وقع مشارا به الي مصدري الفعلين المذكورين حسن اضافته اليه وكان اذا رفع راسه
من الركوع لم يسجد حتى يستوي قايما دليل على وجوب الرفع والاعتدال لان فعله في الصلوه
دليل الوجوب ما لم يعارضه ما يدل على انه ندب لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني
اصلي وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفه لا يجب الاعتدال ولا الرفع بل لو انحط من
الركوع الي السجود جاز وروي عن مالك وجوب الرفع وعدمه وكان يقول في كل ركعتين
التحيات اي يتشهد في كل ركعتين سمي الذكر المعين تحيه وتشهدا لاشتماله على التحيه والشهاده
وكان ينهى عن عقبه الشيطان اي الاقعاء في الجلسات وهو ان يضع اليته على عقبيه
وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع اي ان يبسط ذراعيه كما تفترشهما السباع
ولا يقلبهما نحويا اذا سجد وتقييد النهي بالرجل يدل على ان المراه لا تحوي الثالث ابو حميد
قوله امكن يديه المغرب يقال مكنه من الشي وامكنه منه اقدره عليه ومنه الحديث ثم امكن
يديه من ركبتيه اي مكنهما من اخذهما والقبض عليهما قوله هصر ظهره نه اي ثناه
الي الارض واصل الهصر ان تاخذ براس العود فتثنيه اليك وتعطفه والفقار مفاصل
الصلب واحدتها فقاره بالفتح قض اتفقت الايمه على ان رفع اليد عند التحرم مسنون واختلفوا
في كيفيته فذهب مالك والشافعي الي ان السنه ان يرفع المصلي يديه حال منكبيه
لهذا الحديث ونحوه قال ابو حنيفه يرفعهما حذو اذنيه واختلفوا في كيفيه الجلسات
فقال ابو حنيفه يجلس المصلي مفترشا فيها جميعا وقال مالك يجلس متوركا فيها كلها
وقال الشافعي يتورك في التشهد الاخير ويفترش في الاول كما رواه الساعدي في هذا
الحديث والحق بالتشهد الاول الجلسات الفاصله بين السجود لانها يعقبها انتقالات
وهي من المفترش ايسر الرابع والخامس نافع قوله ورفع ذلك قال ابن الصلاح المرفوع
هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصه من قول او فعل او تقرير سوا كان
متصلا او منقطعا السادس مالك قوله فعل مثل ذلك اي فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل ما فعل عند التكبير قض ومظ فرع الاذن اعلاها وقال الشافعي برفع
المصلي يديه عند تكبيره الاحرام حذا منكبيه وقال ابو حنيفه حذا اذنيه ذكر
ان الشافعي حين دخل مصر سيل عن كيفيه رفع اليدين فقال يرفع المصلي يديه بحيث
يكون كفاه حذا منكبيه وابهاماه حذا شحمتي اذنيه واطراف اصابعه حذا فرعي

اذنيه لانه جا في رواية رفع اليدين الى المنكبين وفي رواية الى الاذنين وفي رواية
الى فروع الاذنين فعمل الشافعي بما ذكرناه في رفع اليدين جمعا بين الروايات الثلث
السابع مالك قوله فاذا كان من وتر قض هذا دليل على استحباب جلسة الاستراحة
والمراد بالوتر الركعة الاولى والثالثة من الرباعيات الثامن وايل بن حجر قوله رفع يديه
حال اي نظرت الى النبي صلى الله عليه وسلم رافعا يديه حين دخل في الصلوة وقوله كبر
بالواو في بعض نسخ المصابيح عطفا على دخل وفي بعضها وفي صحيح مسلم وفي كتاب الحميدي
وفي جامع الاصول بغير واو مقيد بلفظه كذا فوقه وفيه وجهان احدهما ان يكون
حالا وقد مقدرة وان يراد بالدخول الشروع فيها والعزم عليها بالقلب فتوافق معنى العطف
ويلزم منه المواطاة بين عمل الجارحة واللسان والقلب قال شعر افادتكم النعماء مني ثلثة
يدي ولساني والضمير المحجبا ن وثانيهما ان يكون كبر بيانا لقوله دخل في الصلوة
ويراد بالدخول افتتاحها بالتكبير ونحوه في البيان نحو قوله تعالى فوسوس اليه
الشيطان قال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد او بدلا منه كقول الشاعر شعر
اقول له ارحل لا تقيمن عندنا ه البيت فعلى الاول يلزم اقتران النية بالتكبير
التاسع سهل قوله ان يضع الرجل في وضع الرجل موضع ضمير الناس تنبيه على ان القايم
بين يدي الملك الجبار ينبغي ان لا يهمل شريطة الادب بل يضع يده على يده ويطاطي
راسه كما يفعل بين يدي الملوك العاشر ابو هريرة قوله سمع الله نه اي اجاب حمده
وتقبله يقال اسمع دعائي اي اجب لان غرض السائل الاجابة والقبول هوى يهوي
هويا بالفتح اذا هبط وقوله حتى يقضيها اي يتمها ويؤديها الازهري القضا في اللغة
على وجوه مرجعها الى انقطاع الشي وتمامه وكلما احكم عمله او اتم او ختم او ادي
او اوجب او اعلم او انفذ او امضي فقد قضي الحادي عشر جابر قوله طول القنوت
نه القنوت يرد لمعان متعددة كالطاعة والخشوع والصلوة والدعاء والعبادة والقيام
وطول القيام والسكوت فيصرف في كل واحد من هذه المعاني الى ما يحتمله لفظ
الحديث الوارد فيه مظ تقدير هذا الحديث افضل الصلوة صلوة فيها طول القنوت
اي طول القيام والقراءة شف المراد بالقنوت القيام وفيه اضمار اي ذات طول القيام

الفصل الثاني

الاول ابو حميد قوله قال في عشرة اي اوقع قوله انا اعلمكم
في عشرة من الصحابة قوله فاعرض الفا فيه جواب شرط محذوف اي اذا كنت اعلم منا
فاعرض وص ثم لما اعرض عليهم وفرغ منه قالوا صدقت تو عرضت عليه امر كذا وعرضت
له الشي اظهرته وابرزته اليه اعرض بالكسر لا غير وقوله لا يصبي في العرش يصبي
الرجل راسه تصبية اذا خفضه جدا من صبا الرجل اذا مال الى الصبا نه وشدد

للتكبير وقال الازهري الصواب يصوب قوله ولا يقنع تو اي لا يرفع يقال اقنع راسه
اذا رفعه ومنه قوله تعالى مهطعين مقنعي رؤسهم ويفتخ بالخا المعجمة نه اي ينصبهما
ويغمز موضع المفاصل منها ويثنيها الى باطن الرجل واصل الفتخ الكسر ومنه قيل للعقاب
فتخا لانها اذا انحطت كسرت جناحيها قوله ثم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه قض
لم يذكر الشافعي رضي الله عنه رفع اليدين عند القيام الى الركعة الاخرى لانه بنا قوله
على حديث ابن شهاب عن سالم وهو لم يتعرض له لكن مذهبه اتباع السنة فاذا ثبت
لزم القول به قوله ووتر يديه تو اي جعلهما كالوتر من قولك وترت القوس واوترتها
شبه يد الراكع اذا مدها قابضا على ركبتيه بالقوس اذا اوترت قوله فامكن انفه الارض
نصب الارض بنزع الخافض اي اقدر انفه وجبهته من الارض قوله السبابة الكشاف
فعالة من السب اي كانت عادة العرب عند السب والشتم الاشارة بالاصبع الذي يلي
الابهام وقوله افضى بوركه اليسرى الى الارض اي مس بها لان من الورك الارض الجوهري
افضى بيده الارض اذا مسها ببطن راحته في سجوده الثاني الى الرابع رفاعة قوله
وما شاء الله ان يقرا وضع موضع ما شئت ان تقرا لان مشيته مسبوقة بمشية الله كما قال
تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله قوله مكن ركوعك اي من اعضائك يعني تمم ركوعك
بجميع اعضائك منحنيا بانيا وقوله مكن للسجود اي مكن بدنك للسجود واللام في للسجود
مثلها في قوله تعالى وكذلك مكنا ليوسف في الارض الخامس الفضل بن عباس قوله
مثنى مثنى مظ اي ركعتان ركعتان فيسلم بعدهما وهذا في النوافل عند الشافعي ليلا كان
او نهارا وعند ابي حنيفة الافضل ان يصلي اربعا اربعا ليلا كان او نهارا قوله تشهد
الى آخره تو وجدنا الرواية فيهن بالتنوين لا غير وكثير ممن لا علم لهم بالرواية يسردونها
على لفظ الامر ويراها تصحيفا اقول الصلوة مبتدا ومثنى مثنى خبره والاول تكرير
والثاني توكيد وتشهد في كل ركعتين خبر بعد خبر كالبيان لمثنى مثنى اي ذات تشهد
في كل ركعتين وكذا المعطوفات ولو جعلت اوامر اختل النظم وذهبت الطراوة
والطلاوة واما قوله ثم تقنع يديك فعطف على محذوف اي اذا فرغت منها فسلم ثم ارفع
يديك سائلا حاجتك من قاضي الحاجات ومجيب الدعوات فوضع الخبري موضع الطلبي
فان قلت لو ذهبت الى انها اوامر وعطفت امرا على امر وقطعت تشهد عن الجملة الاولى
لاختلاف الخبر والطلب لكانت لك مندوحة عن هذا التقدير قلت حينئذ خرج
الكلام الفصيح الى التعاطل في التركيب وهو مذموم ذكره ابن الاثير ان توارد الافعال
وتتابعها تعاطل ونقلنا عنه في البيان شواهد قوله تمسكن شف هو من المسكين
مفعيل من السكون لانه يسكن الى الناس وزيادة الميم في الفعل شاذ لم يرد وها

شيبويه الا في هذا وفي بمدرع قوله فهو كذا وكذا كنايه عن ان صلوته ناقصه
غير تام من ذلك الروايه الاخري وهو قوله فهو خداج فا الخداج مصدر خدجت
الحامل اذا القت ولدها قبل وقت النتاج فاستعير والمعنى ذات نقصان فحذف
المضاف نه وصفها بالمصدر نفسه مبالغه كقولها فانما هي اقبال وادبار الفصل
الثالث الاول والثاني عكرمه قوله ثنتين وعشرين هذا العدد انما يكون
في الصلوه الرباعيه كما لظهر باضافه تكبيره الاحرام وتكبيره القيام من التشهد
الاول ثكلتك امك قد سبق انها كلمه تعجب وظاهرها دعاء عليه وقد تذكر في
موضع المدح والذم وههنا محمول على الذم وعلى هذا كرر ذا لقوله انه احمق اي انقول في
حق من اهتدى سنه ابي القسم صلى الله عليه وسلم انه احمق وقد طبق ذكر الكنيه
هنا مفصل البلاغه ونحرها وعكرمه هذا مولى ابن عباس وسنه خبر مبتدا محذوف
اي الخصله التي انكرتها منه هي سنه ابي القسم صلى الله عليه وسلم الثالث علي رضي الله عنه
قوله فلم تزل تلك صلوته يحتمل ان يكون اسم لم يزل مستكنا عايدا الى النبي صلى الله
عليه وسلم والجمله الاسميه خبرها وان يكون تلك اسمها وصلوته خبرها اذا رويت
منصوبه وبالعكس اذا كانت مرفوعه الرابع الى السادس ابو هريره قوله فاسا الصلوه
الفاء فيه سببيه يعني تاخيره كان سببا لاساءة الصلوه ولهذا عنفه صلى الله عليه وسلم
بقوله اني لاري من خلفي كما اري من بين يدي قوله يرون اي يظنون نه هو فعل لم يسم
فاعله من رات بمعنى ظننت وهو يتعدى الى مفعولين تقول رايت زيدا عاقلا فاذا بنيته
لما لم يسم فاعله تعدى الى مفعول واحد وفي الحديث اشاره الى انه صلى الله عليه وسلم
مع استغراقه في عالم الغيب لم يكن يخفى عليه شي من عالم الشهاده باب ما يقرا
بعد التكبير الفصل الاول الاول ابو هريره قوله اللهم باعد اخرجه
الى صيغه المفاعله للمبالغه فالخطايا اما ان يريد بها السابقه او اللاحقه فان اريد
بها السابقه كان معناه اذا قدر لي ذنب وخطيه فبعد بيني وبينه وان اريد بها الاولى
كان معناه المحو والغفران واليه الاشاره بقوله واغسل خطاياي بالماء والثلج قوله
اسكاتة حس الاسكات افعال من السكوت لا يراد به ترك الكلام بل ترك رفع الصوت
لقوله ما تقول في اسكاتك مظ اسكاتك بالنصب مفعول فعل مقدر اي اسالك اسكاتك
ما تقول فيها او في اسكاتك ما تقول فنصب على نزع الخافض قوله بابي انت نه الباء متعلقه
بمحذوف قيل هو اسم فيكون ما بعده مرفوعا تقديره انت مفدي بابي وامي وقيل هو فعل
وما بعده منصوب اي فديتك بابي وامي وحذف هذا المقدر تخفيفا لكثرة الاستعمال
وعلم المخاطب به قوله بالماء والثلج والبرد تو ذكر انواع المطهرات المنزله من السماء

التي

التي لا يمكن حصول الطهاره الكامله الا باحدها تبيانا لانواع المغفره التي لا يخلص
من الذنوب الا بها اي طهرني من الخطايا بانواع مغفرتك التي هي في تمحيص الذنوب
بمثابه هذه الانواع الثلثه في ازاله الارجاس والاوضار ورفع الجنابه والاحداث
اقول ويمكن ان يقال ذكر الثلج والبرد بعد ذكر الماء المطلوب منهما شمول انواع
الرحمه بعد المغفره لاطفاء حرارة عذاب النار التي هي في غايه الحراره لان عذاب النار
تقابله الرحمه ونظيره قولهم برد الله مضجعه اي رحمه ووقاه عذاب النار وقولهم اقر
الله عين حبيبك اي سره وسخن الله عين عدوك اي احزنه فعلى هذا التقدير يكون
التركيب من باب قوله مصراع متقلدا سيفا ورمحا ها اي اغسل خطاياي بالماء اي اغفرها ها
وزد على الغفران شمول الرحمه طلب اولا المباعده بينه وبين الخطايا ثم طلب تنقيته مما عسى
ان يبقى شي من تلك الخطايا سقيه تامه ثم سال ثالثا بعد الغفران غايه الرحمه تحليه
بعد التخليه فيكون هذا التاويل اجمع والله اعلم الثاني علي رضي الله عنه قوله وجهت
وجهي قض اي توجهت بالعباده بمعنى اخلصت عبادتي له فطر السموات والارض اي
خلقهما من غير مثال سبق حنيفا مائلا عن الاديان الباطله والاراء الزايغه من الحنف
الميل ونسكي عبادتي وقيل ديني ومحياي ومماتي اي حياتي وموتي اي هو خالقهما
ومدبرهما وسبحان علم للتسبيح ولا يستعمل الا منصوبا على المصدر ومعنى سبحانك نزهتك
تنزيها ولبيك مصدر مثنى من لب على كذا اي اقام والمعنى ادوم على طاعتك دواما
عده بعد دوام وسعديك لا يكاد يستعمل الا مع لبيك والمعنى ساعدت طاعتك يا رب مساعده
بعد مساعده والخير كله بيديك اي الكل عندك كالشي الموثوق به المقبوض عليه
يجري بمجاري قضائك وقدرك لا يدرك من غيرك ما لم يسبق به كلمتك والشر لا يتقرب
به اليك او لا يضاف اليك بل الى ما اقترفته ايدي الناس من المعاصي او ليس اليك قضاوه
فانك لا تقضي الشر من حيث هو شر بل لما تصحبه من الفوايد الراجحه فالمقتضي بالذات
هو الخير والشر داخل تحت القضاء وقوله انا بك اي اعتمد والوذ واليك اي اتوجه
والتجي تباركت تعظمت وتمجدت او جئت بالبركه واصل الكلمه الدوام والثبات ولا
يستعمل هذه الكلمه الا لله تعالى وتعاليت عما توهمه الاوهام وتصوره العقول لا منجا
ولا ملجا الا اليك اي لا مهرب ولا مخلص ولا ملاذ لمن طالبته الا اليك ومنجا
مقصور لا يجوز ان يمد ولا ان يهمز والاصل في الملجا الهمز ومنهم من يلين همزته
ليزدوج منجا قال صاحب النهايه في قوله والشر ليس اليك هذا الكلام ارشاد الى استعمال
الادب في الثناء على الله سبحانه وتعالى وان يضاف اليه محاسن الاشياء دون مساويها
وليس المقصود نفي الشي عن قدرته ومنه قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها



قوله لا اله الا انت اثبات الالهيه المطلقه لله تعالى على سبيل الحصر بعد اثبات الملك
له كذلك في قوله انت الملك لما دل عليه تعريف الخبر باللام ترقيا من الادنى الى
الاعلى طبق قوله تعالى ملك الناس اله الناس واما اخر الربوبيه في قوله انت ربي
لتخصيص الصفه وتقييدها بالاضافه الى نفسه واخراجها عن الاطلاق وقوله واعترفت
بذنبي حال موكده مقرره لمضمون الجمله السابقه وانا بك واليك اي بك وجدت واليك
انتهي اي انت المبدا والمنتهى قوله بعد اي بعد ذلك صفه لشي مظ اي بعد السموات
والارض اي لك من الحمد ملا السموات وملا الارض وملا غيرهما مما شئت ما قدمت
وما اخرت اي جميع ما فرط مني قوله انت المقدم مظ انت توفق بعض العباد للطاعات
وانت المؤخر اي تخذل بعضهم عن النصره والتوفيق والمعنى انت الرافع والخافض والمعز
والمذل الثالث انس قوله حفزه اي اشتد به والحفز حثك الشي من خلفه يريد النفس الشديد
المتتابع كانه يحفزه اي يدفعه من السباق الى الصلوه قوله فارم مح هو بفتح الراء وتشديد
الميم اي سكتوا قال القاضي عياض قد روي في غير صحيح مسلم بالزاء المفتوحه وتخفيف
الميم من الازم وهو الامساك وهو صحيح معنى قوله لم يقل باسا يجوز ان يكون مفعولا
به اي لم يتفوه بما يوجد عليه او مفعولا مطلقا اي ما قال قولا يشدد عليه وايهم برفعها
مبتداء وخبر في موضع نصب اي يبتدرونها ويستعجلون ايهم يرفعها نحو قوله تعالى يلقون
اقلامهم ايهم يكفل مريم قال ابو البقاء ايهم يكفل مبتدا وخبر في موضع نصب اي يقترعون
ايهم فالعامل فيه ما دل عليه يلقون قض وحمدا نصب بفعل مضمر دل عليه الحمد
ويحتمل ان يكون بدلا عنه جاريا على محله وطيبا وصف له اي خالصا عن الرياء والسمعه
مباركا فيه مقتضيا بركته وخيرا كثيرا يترادف ارفاده ويتضاعف امداده **الفصل**
الثاني الاول عايشه رضي الله عنها قوله وبحمدك خط اخبرني ابن الخلاد قال سالت
الزجاج عن الواو في قوله وبحمدك قال معناه سبحانك اللهم وبحمدك سبحتك تو المعنى انزهك
يا رب من كل سو وبحمدك سبحتك ووفقت لذلك ونصب سبحانك على المصدر اي نسبحك
تسبيحا فوضع سبحانك في موضع التسبيح اقول قول الزجاج يحتمل وجهين احدهما ان يكون
الواو للحال وثانيهما ان يكون عطف جمله فعليه على مثلها اذ التقدير انزهك تنزيها
واسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وعلى التقديرين اللهم معترضه والجار والمجرور اعني بحمدك
اما متصل بفعل مقدر والباء سببيه او حال من فاعله او صفه لمصدر محذوف كقوله تعالى
ونحن نسبح بحمدك بالثناء عليك او نسبح ملتبسين بشكرك او نسبح تسبيحا مقيدا بشكرك
المعنى لولا الحمد لم يصدر الفضل اذ كل حمد من المكلف يستجلب نعمه ويستصحب توفيقا
الهيا ومنه قول داود عليه السلم يا رب كيف اقدر ان اشكرك وانا لا اصل الى شكر

نعمك

نعمتك الا بنعمتك وانشد شعر اذا كان شكري نعمه الله نعمه علي له في مثلها
يجب الشكر ٥ فكيف بلوغ الشكر الا بفضله وان طالت الايام واتسع العمر ٥
فان مس بالنعماء عم سرورها وان مس بالضراء عقبها الاجر ٥ قوله وتبارك اسمك
تو هو تفاعل من البركه وهي الكثره والاتساع وتبارك اي بارك مثل قاتل الا ان فاعل
يتعدي وتفاعل لا يتعدي ومعناه تعالى وتعظم وكثرت بركاته في السموات والارض
اذ به تقوم وبه تستنزل الخيرات وفي كتاب الله فتبارك الله احسن الخالقين تبارك
الذي نزل الفرقان تبارك الذي بيده الملك وكل ذلك تنبيه على اختصاصه سبحانه
بالخيرات الابداعيه والبركات المتواليه وقيه تعالى جدك اي عظمتك ومنه قول
انس رضي الله عنه كان الرجل منا اذا قرا البقره وال عمران جد فينا اي عظم وهذا
الحديث تجده في كتاب المصابيح وقد رماه المولف بالضعف وليس الامر على ما توهمه
اذ هو حديث حسن مشهور اخذ به من الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب رضي الله
عنه والحديث مخرج في كتاب مسلم عن عمر رضي الله عنه وقد اخذ به عبد الله بن مسعود
وغيره من فقهاء الصحابه ولو لم يكن هولاء الساده لياخذوا بذلك من غير اسوه ولهذا
ذهب اليه كثير من علماء التابعين واختاره ابو حنيفه وغيره من العلماء رحمهم
الله لاستفتاح الصلوه واني ننسب هذا الحديث الى الضعف وقد ذهب اليه الاجلا
من علماء الحديث كسفيان الثوري واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وغيرهم فالظاهر
ان هذا اللفظ اعني ضعيف زيد من بعض الناس وان يك من قبل المولف فاراه
انما دخل عليه الداخل من كتاب ابي عيسى لانه روي هذا الحديث في جامعه
باسناده عن ابي سعيد الخدري مع زياده على حديث عايشه رضي الله عنها ولفظ حديثه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوه بالليل كبر ثم يقول
سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول الله اكبر
كبيرا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه
ثم قال ابو عيسى كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي قلت وعلي بن علي الرفاعي هو
الراوي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ثم قال ابو عيسى وقال احمد لا يصح هذا الحديث
ثم روى ابو عيسى بعد ذلك حديث عايشه رضي الله عنها عن الحسن بن عرفه عن ابي
معويه عن حارثه بن ابي الرجال عن عمره عن عايشه ثم قال هذا حديث لا نعرفه من هذا
الوجه وحارثه قد تكلم فيه من قبل حفظه فظن المولف ان هذا الكلام من ابي عيسى
طعن في متن هذا الحديث وليس الامر على ما ظن فان الذي ذكره ابو عيسى في علي
الرفاعي في اسناد حديث ابي سعيد لا يكون حجه على ضعف هذا الحديث لان سياق

حدث ابي سعيد غير سياق حدث عايشه على ما بينا الا ترى انه قال وقال احمد لا
يصح هذا الحدث واحمد قد انتهى اليه حدث عايشه باسناد موثوق به فاخذ به
كما ذكرنا عن مذهبه واما ما ذكره الترمذي من امر حارثه بن ابي الرجال فانه
تكلم في اسناد الحدث من الوجه الذي ذكره ولم يقل ان اسناده مدخول فيه من
سائر الوجوه مع ان الجرح والتعديل يقع في حق اقوام على وجه الاختلاف فربما ضعف
الراوي من قبل احد الايمه ووثق من قبل آخرين وهذا الحدث رواه الاعلام من
ايمه الحدث واخذوا به رواه ابو داود في جامعه عن الحسن بن علي عن طلق بن غنام
عن عبد السلام بن حرب الملائي عن بديل بن ميسره عن ابي الجوزآ عن عايشه وهذا اسناد
حسن رجاله مرضيون فعلمنا ان ابا عيسى لم يرم هذا الحدث بالضعف على الاطلاق
وانما تكلم في الاسناد الذي اورده ثم اني لم اوسع القول في بيان ذلك الاحذرا من
ان يتسارع طالب علم بالطعن في هذا الحدث من غير رويه ويصير انكارا على ما يجده
في كتاب المصابيح فيسام به واعوذ بالله ان انصر عصبيته او ادعوا الى عصبته والله
حسبي على ذلك **قوله** وقد تكلم فيه من قبل حفظه قال ابن الصلاح اجمع جماهير ايمه
العلم بالحدث والفقه والاصول على انه يشترط فيمن يحتج بحدثه العداله والضبط
والعداله معروفه واما الضبط فان يكون مستيقظا حافظا ان حدث من حفظه ضابطا
لكتابه ان حدث منه عارفا بما يختل به المعنى ان روى به **الثاني** جبير **قوله** الله اكبر
كبيرا حال موكده نحو هو عبد الله شجاعا او زيد ابوك عطوفا **قوله** بكرة واصيلا
مظ خصا بالذكر لاجتماع ملايكه الليل والنهار فيهما **واقول** الاظهر ان يراد بهما
الديمومه كما في قوله تعالى لهم رزقهم فيها بكرة وعشيا اراد دوام الرزق ودروره
قوله الموته بالضم وفتح التآ المنقوطه فوقها نقطتان ضرب من الجنون والصرع يعتري
الانسان فاذا افاق عاد اليه كمال عقله كالنايم والسكران **تو** النفخ كنايه عن الكبر
كان الشيطان ينفخ فيه بالوسوسه فيعظمه في عينه ويحقر الناس عنده والنفث عباره
عن الشعر لانه ينفثه الانسان من فيه كالرقيه **قال** ان كان هذا التفسير من متن
الحدث فلا معدل عنه وان كان من بعض الرواه فالاشبه ان يراد بالنفث السحر فانه
اشبه لقوله تعالى ومن شر النفاثات في العقد وان يراد بالهمز الوسوسه لقوله تعالى
وقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين وهمزات الشياطين خطراتها وهي جمع الهمزه من
الهمز وفسرت الايه بان الشياطين يحثون اولياهم على المعاصي ويغرونهم عليها كما
يهمز الرايضه الدواب بالهماز حثا لها على المشي **قال** ابو عبيده والموتة الجنون سماها همزا
لانه جعل من النخس والغمز وكل شي دفعته فقد همزته **الثالث** سمره **قوله** سكتتين

مط السكته الثانيه عند الشافعي واحمد رضي الله عنهما كالسكته الاولى ومكروهه
عند ابي حنيفه ومالك رضي الله عنهما **الرابع** ابو هريره **قوله** استفتح القراءه بالحمد لله ليس
لقايل ان يقول هذا يدل ان البسمله ليست من الفاتحه لانا نقول المراد به السوره
لتميز عن سايرها كما يقال قرات سورة انا انزلناه وسورة لم يكن **الفصل الثالث**
الاول والثاني محمد بن مسلمه **قوله** وانا اول المسلمين **هذا** لفظ التنزيل حكايه عن
قول ابرهيم عليه السلام **فسك** انما قال اول المسلمين لان اسلام كل نبي مقدم على اسلام
امته وقد ورد هذا الاستفتاح في الحدث الثاني من الفصل الاول وذكر فيه
وانا من المسلمين وهو الظاهر على الحكايه اي انا اول المسلمين فيدخل فيه القايل في
حكم نبيه لان النبي امام امته وقدوتهم **باب القراءه** **الفصل الاول**
الاول عباده **قوله** لمن لم يقرا بفاتحه الكتاب سميت فاتحه لانها فتح بها كتاب الله
المجيد ويفتتح بها الصلوه وعدي القراءه بالبآ وهي متعديه بنفسها على معنى لم يبدا القراءه
بها **قال** في النهايه معنى فصاعدا فما زاد عليها كقولك اشتريته بدرهم فصاعدا وهو
منصوب على الحال تقديره فزاد الثمن صاعدا **وقال** المظهر تقديره فكون صاعدا حالا الا ان
يقال تقديره لمن لم يقرا بام القرآن فقط او بام القران في حال كون قراته صاعدا اي
زاد على ام القرآن **شف** في هذين الحدثين والذي بعدهما دلاله على وجوب قراءه
الفاتحه على من يقدر عليها ولقايل ان يقول قوله فصاعدا يدفعه لان الزايد على الفا تحه
ليس بواجب **والجواب** ان يقال ان القايلين بوجوب القراءه في الصلوه اختلفوا في ان
الفاتحه متعينه ام لا لكن لم يقل احد ان الفاتحه مع غيرها واجبه فدل هذا الحدث
على وجوب الفاتحه لا على الفضل كانه قيل الفاتحه واجبه في حال كونها مقرونة
بشي مما هو غير واجب **الكشاف** في قوله تعالى واتموا الحج والعمره لله الدليل الذي
ذكرنا اخرج العمره من صفه الوجوب فبقي الحج وحده فيها فهما بمنزله قولك صم شهر
رمضان وسته من شوال في انك تامر بفرض وتطوع هذه المسله مبنيه على ان مطلق
الامر للوجوب الا ما خصه الدليل **الثاني** ابو هريره **قوله** صلوه **التنكير** فيه ان اريد به
البعضيه كالظهر والعصر وغيرهما كان مفعولا به لان الصلوه حينيذ تكون اسما
لتلك الهيه المخصوصه والفعل واقعا عليها وان اريد الجنس يحتمل ان يكون مفعولا
به وان يكون مفعولا مطلقا **قوله** بام القرآن **حس** سميت الفاتحه بام القرآن
لانها اولها واصله وبه سمي مكه ام القرى لانها اول الارض واصلها ومنها دحيت
قوله خداج **تو** اي ناقصه تقول العرب خدجت الناقه اذا القت ولدها قبل اوان
النتاج وان كان تام الخلق وهو مصدر اقيم مقام اسم الفاعل والمعنى فهي مخدجه

ذات خداج اقول ان شرح هذا الحديث معضل وتطبيقه على معنى السوره اعضل ولذلك
تكلم فيه العلماء واختلفوا اختلافا متباينا فلابد من ايراده مح التمجيد الثنا بصفه الجلال
ووجه مطابقته لقوله تعالى مالك يوم الدين هو انه تضمن ان الله تعالى هو المتفرد
بالملك فيه كما في الدنيا وفي هذا الاعتراف من التعظيم والتفويض للامر ما لا يخفى
وقال العلماء المراد بالصلوة في قوله قسمت الصلوة الفاتحه سميت بذلك لانها لا تصح
الا بها كقوله الحج عرفه وفيه دليل على وجوبها بعينها في الصلوة وتحرى ما قاله التوربشتي
في هذا المقام هو انه قد عرف ان المراد من لفظ الصلوة بما ارد فه من التفسير والتفصيل
انها فاتحه وقال ايضا ان التنصيف منصرف الى آيات السوره وذلك انها سبع آيات
فثلث منها ثناء وثلث مسئله والايه المتوسطه بين ايات الثناء وايات المسئله نصفها ثنا
ونصفها دعاء فاذن ليست البسمله آيه من الفاتحه وقال الشيخ محي الدين هذا قول
واضح واجاب الاصحاب بوجوه احدها ان التنصيف عايد الى جمله الصلوة لا الى الفاتحه
هذا حقيقه اللفظ والثاني انه عايد الى ما يختص بالفاتحه من الايات الكامله والثالث
معناه فاذا انتهى العبد الى الحمد لله رب العالمين قض القاضي الحديث دل على فضل الفاتحه
دون وجوبها الا ان يقال قسمت الصلوة من حيث انها عامه شامله لافراد الصلوة
كلها في معنى قولنا كل صلوة مقسومه على هذا الوجه ويلزمه ان كل ما لا يكون
مقسوما على هذا الوجه لا يكون صلوة والخاليه عن الفاتحه لا يكون مقسومه على
هذا الوجه فلا يكون صلوة اقول ان الفاء في قول ابي هريره رضي الله عنه فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وتقرير التثليث في الالفاظ السوره تفسير التنصيف
يكشفان الغطاء ولا مطمع في التوقيف على مغزى الكلام الا ببيان موقعهما اما الاول
فان الفاء رتبت ما بعدها على ما قبلها ترتب الدليل على المدعى لانه رضي الله عنه
استشهد بالحديث الثاني لاثبات الكمال لمطلق الصلوة ونفي النقصان عنه كانه قيل
قسمت الصلوة الكامله نصفين فلا يدل على نفي حقيقه الصلوة كما قال وفيه ايضا
ايجاب اجرا الصلوة على حقيقتها لان الكلام السابق سيق لها اصاله والثاني تابع له
فيكون الفاء في قوله فاذا قال العبد للتعقيب والشروع في بيان كيفيه التقسيم لا المقسوم
به كما ظن الشيخ التوربشتي وهذا هو الذي عناه شارح الصحيح بقوله فاذا انتهى العبد
الى الحمد لله وعلى هذا قياس ساير الاذكار فيها وتخصيص الفاتحه لتقدمها وشرفها
وتنبيه بها لاشتمالها على معاني الكتب السماويه على ان مرجع الكل الى الدعوه الى تلك
الخلتين اعني العباده والثناء واظهارا لافتقار ونفي الحول والقوه الا به وبهذا ظهر
سر قوله صلوات الله عليه الدعاء مخ العباده ولا بعد ان تتشبث بهذا على الوجوب وتحريره

ان

ان قوله فهي خداج يحتمل معنيين نفي الكمال كما سبق ونفي الحقيقه من نفي الجز الذي تنتفي
الكل بانتفائه فرجحنا الثاني بهذا الاعتبار وذلك ان الصلوة عباره عن حركات
مخصوصه واذكار مخصوصه فكما تنتفي باخلال معظم حركاتها نحو ركوع واحد وسجده
واحده كذلك ينبغي ان تنتفي باخلال معظم اذكارها وقد تقرر في علم البيان ان اطلاق
الجز على الكل مشروط بكون ذلك الجز واعظمه كما مثل شارح الصحيح بقوله الحج عرفه
وعليه قوله تعالى وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوته والذي يشد من
عضد هذا التقرير توكيد الخداج بالتكرير وتتميمه بالتفسير ولان هذا المنهج احوط
والى المحقق اقرب واما الثاني فعليه ما ذكره الخطابي هذا التقسيم راجع الى
المعنى لا الى الالفاظ المتلوه لانا نجد الشطر الاخير يزيد على الشطر الاول من جهه
الالفاظ والحروف زياده بينه فينصرف التنصيف الى المعنى لان السوره من جهه المعنى
نصفها ثنا ونصفها دعاء وقسم الثناء ينتهي الى قوله اياك نعبد وباقي الايه من قسم
المسئله فلهذا قال في هذه الايه بيني وبين عبدي ثم كلامه وتحرير ذلك انه تعالى قسم
السوره في هذا التقرير اثلاثا وقال في الثلث الاول حمدني واثنى علي ومجدني فاضافها
الى نفسه وقال في الثلث الاخر لعبدي ولعبدي ما سال فخصه بالعبد وفي الوسط
جمع بينهما وقال هذا بيني وبين عبدي ولان ربط النصف الاول بالثاني قدم فيه العباده
على الاستعانه لان الوسيله مقدمه على طلب الحاجه وايضا ان العباده متفرعه على الثلث
الاول لان استحقاق اختصاص العباده به تعالى انما كان لاجل تلك الاوصاف الكامله
وان الاستعانه فرع عليها الثلث الاتي وفسرت به فان التقدير كيف نعينكم فقالوا اهدنا
الصراط المستقيم ولاعتبار المعنى وتضمن الثلث الاول معنى البسمله استغنى عنها به وكذا
ثلث الثلث الاول وجعل الطرفين اعني الحمد لله رب العالمين مالك يوم الدين موشحين
على الوسط لان الرحمه الالهيه والعواطف الربانيه هي التي اقتضت اخراج الخلق من العدم
الى الوجود للتزود للتيسير لنيل السعادات الابديه والمصير لنيل الكمالات السرمديه والى
هذا يلمح ما ورد رحمن الدنيا ورحيم الاخره فان قلت لم قيد الثلث الثاني والثالث بقوله
ولعبدي ما سال واوقعها حالا من لعبدي واطلق الاول قلت لتضمنها الطلب والسؤال
اما في الاول فمستفاد من السين وفي الثاني من صيغه الامر وانما وضع المظهر موضع الضمير
الراجع الى ذي الحال وخص بالعبد وكرر ليشعر بان الصلوة معراج المومن ولهذا
السر وصف الحبيب بالعبد ليله المعراج كما اومى اليه بقوله سبحان الذي اسرى بعبده
ليلا وظهر ايضا ان المصلي يناجي ربه وحق لذلك ان تسمى الفاتحه بالصلوة وان
الصلوة لا تصح الا بها ولله در الامام حيث اوجبها فيها الثالث انس قوله يفتحون

الصلوة بالحمد لله حس اول الشافعي رضي الله عنه الحديث وقال معناه انهم كانوا يبدون
الصلوة بقراءة الفاتحة قبل السور وليس معناه انهم كانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم
بل هو كما يقال قرات البقرة وال عمران يريد السورة التي يذكر فيها البقرة والتي يذكر
فيها ال عمران الرابع ابو هريرة قوله امن الامام الكشاف امين صوت سمي به الفعل الذي
هو استجب كما ان رويد صوت سمي به امهل حس قوله فانه من وافق تامينه عطف على
مضمر وهو الخبر عن تامين الملائكة كما صرح به في قوله بعده اذا امن القاري فامنوا فان
الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه الحديث خط اي قولوا امين مع الامام حتى يقع تامينكم
وتامينه معا ولا يدل على انهم يؤخرونه عن وقت تامينه كما يقول القايل اذا رحل الامير
فارحلوا يريد اذا اخذ الامير في الرحيل فتهيأوا للارتحال لتكون رحيلكم مع رحيله مح
المعنى من وافق الملائكة في وقت التامين فان غفران الله مع تامينهم هذا هو الصواب
وحكى القاضي ان معناه وافقهم في الخشوع والاخلاص واختلفوا في هولاء الملائكة
فقيل هم الحفظة وقيل غيرهم لقوله صلى الله عليه وسلم فوافق قوله قول اهل السماء واجاب
الاولون عنه انه اذا قالها الحاضرون من الحفظة قالها من فوقهم حتى ينتهي الى اهل
السماء الخامس ابو موسى قوله فان الامام يركع تعليل لترتب الجزاء على الشرط فان الجزاء
مسبب عن الشرط والسبب مقدم على المسبب قوله تلك بتلك مح معناه ان اللحظة
التي سبقكم الامام بها في تقدمه الى الركوع تنجبر لكم بتاخركم في الركوع بعد رفعه لحظة
فتلك اللحظة بتلك اللحظة وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه قوله فقولوا اللهم
ربنا لك الحمد مح قال اصحابنا وغيرهم فيه دلالة لمذهب من يقول لا يزيد المأموم على قوله
ربنا لك الحمد ولا يقول معه سمع الله لمن حمده ومذهبنا يجمع بينهما الامام والمأموم والمنفرد
لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رايتموني اصلي وقال قوله لك الحمد هكذا
بلا واو وفي غير هذا الموضع بالواو والمختار ان الوجهين جايزان ولا ترجيح لاحدهما على
الاخر وقال القاضي عياض على اثبات الواو يكون قوله ربنا متعلقا بما قبله تقديره سمع
الله لمن حمده يا ربنا فاستجب حمدنا ودعانا ولك الحمد واقول هذا لا يخلو مفتقر الى مزيد
كشف وبيان وذلك قوله سمع الله لمن حمده وسيلة وربنا لك الحمد طلب وفيها التفات
من الغيبة الى الخطاب فاذا روي بالعاطف يتعلق ربنا بالاولى ليستقيم عطف الجملة
الخبرية على مثلها واذا عري عنها الواو يتعلق ربنا بالثانية فاذن لا يجوز عطف الانشائية
على الخبرية وتقديره على الوجه الاول يا ربنا قبلت في الدهور الماضية حمد من حمدك من
الامم السالفة ونحن نطلب منك الان قبول حمدنا ولك الحمد اولا واخرا فاخرجت
الاولى على الجملة الفعلية وعلى الغيبة وخص اسم الله تعالى الاعظم بالذكر والتاسعة

على الاسمية وعلى الخطاب لارادة الدوام ولمزيد النجاح المطلوب فعلى هذا في الكلام التفاته
واحدة وعلى الاول التفاتان من الخطاب الى الغيبة ومنه الى الخطاب والله اعلم قوله واذا
قرا فانصتوا مظ قال ابو حنيفة لا تجب قراءة الفاتحة وغيرها على المأموم بل يسكت
ويسمع وقال الشافعي تجب عليه قراءة الفاتحة السادس ابو قتادة قوله ويسمعنا الاية
مظ يعني يقرا في صلوة الظهر سرا وربما يرفع صوته ببعض كلمات الفاتحة او السورة بحيث
يسمع حتى يعلم ما يقرا من السورة قوله ما لا يطيل يحتمل ان يكون ما نكرة موصوفة اي
تطويلا لا يطيله في الركعة الثانية وان تكون مصدرية اي غير اطالته في الركعة الثانية
فتكون هي مع ما في حيزها صفة لمصدر محذوف السابع ابو سعيد قوله نحزر قيام رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي نقدره والحزر التقدير والخرص الثامن الى الحادي عشر
جابر قوله افتان اي فعلت ما يفعله الفاتن من الميل والانحراف عن الجماعة والتخفيف
في الصلوة كما وصفهم الله تعالى بقوله اذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى قاله تشديدا
وتغليظا وقوله ولا يتحمل ان يكون معطوفا على الجواب اي والله لم انافق ولاتين وان
يكون انشاء قسم اخر والمقسم به مقدرا قوله نواضح نه هي الابل التي يستقى عليها واحدها
ناضح قوله افتان انت استفهام على سبيل التوبيخ وتنبيه على كراهية صنيعه وهو اطالة
الصلوة المؤدية الى مفارقة الرجل الجماعة فافتتن به حس الفتنة هي صرف الناس عن
الدين وحملهم على الضلال قال تعالى وما انتم عليه بفاتنين اي بمضلين قض فيه
دلالة على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل فان من ادى فرضا ثم اعاده يقع المعادة نفلا
وعلى ان من ادى الفريضة بالجماعة جاز له اعادتها وعلى انه ينبغي للامام ان يخفف الصلوة
ولا يطولها بحيث يتاذى القوم منها الثاني عشر والثالث عشر جابر بن سمرة قوله بعد
تخفيفا اي بعد صلوة الفجر يخفف في القراءة في بقية الصلوات الرابع عشر عمرو بن حريث
قوله والليل اذا عسعس اي ادبر وقيل اذا اقبل ظلامه هذا توهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكتفى بهذه الاية لكن ذكر في شرح السنة ان الشافعي رضي الله
عنه قال يعني به اذا الشمس كورت بناء على ان قراءة السورة بتمامها وان قصرت افضل
من بعضها وان طال الخامس عشر الى الحادي والعشرين كان في هذه الاحاديث
ليس بمعنى الاستمرار كما في قوله تعالى وكان الانسان عجولا بل هو للحالة المتجددة كما في
قوله تعالى كيف نكلم من كان في المهد صبيا قوله جاء ذكر موسى وهارون اي في
قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هارون او ذكر عيسى اي في قوله تعالى وجعلنا
ابن مريم وامه اية قوله سعلة وهي فعلة من السعال وانما اخذته بسبب البكاء
الفصل الثاني الاول ابن عباس قوله ليس بذاك المشار اليه بذلك ما في ذهن

من يعتني بعلم الحديث ويعتد بالاسناد القوي **تو** هذا الحديث في اسناده وهن لما
تفرد به ابو عيسى باخراجه عن احمد بن عبده عن المعتمر عن اسمعيل بن حماد ابي سليمان
وهو مجهول **الثاني** وايل **قوله** امين مد بها صوته الكشاف في امين لغتان مد الفه
قال **مصراع** ويرحم الله عبدا قال امينا **ه** وقصرها قال **مصراع** امين فزاد الله ما بيننا بعدا
الثالث ابو زهير **قوله** اوجب **مظ** اي اوجب الجنه لنفسه او اوجب اجابه
دعايه وفيه دلاله على ان من دعا يستحب له ان يقول امين بعد دعايه وان كان
الامام يدعو والقوم يومنون فلا حاجه الى تامين الامام اكتفا بتامين الماموم
الرابع عايشه رضي الله عنها **قوله** صلى المغرب **تو** ووجه هذا الحديث ان نقول ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يبين للناس معالم دينهم بيانا نعرف به الاتم والاكمل
والادنى والافضل ويفصل تارة بقوله وتارة بفعله ما يجوز عما لا يجوز ولما كانت
صلوة المغرب اضيق الصلوات وقتا اختار فيها التجوز والتخفيف ثم راى ان يصليها
في الندرة على ما ذكر في الحديث ليعرفهم ان اداء تلك الصلوة على تلك الصفه
جايز وان كان الفضل في التجوز فيها ويبين لهم ان وقت المغرب يتسع لهذا القدر من
القراءة **حط** فيه اشكال لانه صلى الله عليه وسلم اذا قرا على التاني سورة الاعراف
في صلوة المغرب يدخل وقت العشا قبل الفراغ منها فيفوت صلوة المغرب وتاويله انه صلى
الله عليه وسلم قرا في الركعة الاولى قليلا من هذه السورة ليدرك ركعة من الوقت
ثم قرا باقيها في الثانيه ولا باس بوقوعها خارج الوقت ويحتمل ان يراد بالسورة بعضها ٥
الخامس عقبه **قوله** خير السورتين الاضافه دلت على انك اذا تفصيت القران
المجيد الى اخر سورتين سورتين ما وجدت في باب الاستعاذه خيرا منهما وهو من اسلوب
قول الانماريه هم كالحلقه المفرغه لا يدري اين طرفاها ويمكن ان يقال ان عقبه ما سر
ابتداء لما لم يكشف له خيريتهما ومازال منه ما كان هو فيه من الفزع ولما صلى بهما كوشف
له ذلك المعنى ببركه الصلوة وازيل ذلك الخوف فمعنى كيف رايت كيف وجدت مصداق
قولي هما خير سورتين قرئتا في باب التعوذ فعلى هذا يكون قرئتا صفه مميزه لسورتين **تو**
اشار صلى الله عليه وسلم الى الخيريه في الحاله التي كان عقبه عليها وذلك انه كان في سفره
وقد اظلم عليه الليل وراه مفتقرا الى تعلم ما يدفع به شر الليل وشر ما اظل عليه الليل فعين
السورتين لما فيهما من وجازه اللفظ والاشتمال على المعنى الجامع مع سهوله حفظهما ولم يفهم
عقبه المعنى الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم من التخصيص فظن ان الخيريه انما تقع
على مقدار طول السورة وقصرها ولهذا قال فلم يرني سررت بهما جدا وانما صلى النبي صلى الله عليه
وسلم ليعرفه انه قراهما في الحال المنصوص عليها والزمان المشار اليه امثل واولى من قراه

غيرهما وسبق له انهما سيدان مسند الطويلين **السادس والسابع** عبد الله بن مسعود **قوله**
ما احصي ما انا فيه اي ما اطيق ان احصي وما في ما سمعت موصوله وتقرا حال من العايد
الى ما وكان الاصل ما سمعت قراته فازيل المفعول به عن مقره وجعل حالا كما في قوله
تعالى ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان اي نداء المنادي **الثامن** ابو هريره **قوله**
من فلان **تو** قيل عمر بن عبد العزيز وهذه الروايه لا اعتماد عليها اقول وذلك ان عمر
بن عبد العزيز ولد سنه احدي وستين وابو هريره توفي سنه سبع وخمسين وقيل ثمان
وقيل تسع واما انس فروى نحوه على ما سياتي في باب الركوع في الفصل الثالث ونص
على ان فلانا هو عمر بن عبد العزيز وهو صحيح لان انسا توفي سنه احدي وتسعين **حش**
هو رجل كان اميرا على المدينه **مظ** السبع المفصل اوله سورة الحجرات سمي مفصله لان
سورها قصار كل سورة كفصل من الكلام قيل طواله الى سورة عم واوساطه الى
والضحى **التاسع** عباده **قوله** ثقلت **قض** اي عسرت وقوله ما لي ينازعني القران معناه
لا ابالي وكان الجاذبه فيعصي ويثقل علي اقول قوله لعلكم سوال فيه معنى الاستفهام
يقرر فعلهم ولذلك اجابوا نعم كانه صلى الله عليه وسلم عسرت عليه القراءه ولم يدر
السبب فسال منهم ليدل عليه قوله وانا اقول ما لي ينازعني القران **قوله** خلف امامكم
وحق الظاهر خلفي فاظهر ليوذن بان تلك الفعله غير مناسبه لمن يتقلد الامام **مظ**
تعسرت القراءه على النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة اصوات المامومين بالقراءه والسنه
ان يقرا الماموم بالسر بحيث يسمع كل واحد نفسه ولا يرفع صوته كيلا تشوش القراءه
على الاخرين واختلفوا في قراءه الماموم الفاتحه خلف الامام فاصح قولي الشافعي انه
يقراها في السريه والجهريه ومذهب مالك واحمد واحد قولي الشافعي انه يقراها
في السريه لان استماعه في الجهريه قراءه الامام يكفيه ومذهب ابي حنيفه لا يقراها
في السريه ولا في الجهريه **العاشر والحادي عشر** ابن عمر **قوله** ما يناجيه به ما استفهاميه
والضمير في يناجيه راجع الى الرب عز وجل وفي به الى ما وما مفعول فلينظر بمعنى
فليتامل في جواب ما يناجيه به من القول على سبيل التعظيم والتبجيل ومواطاه
القلب اللسان والاقبال الى الله تعالى بشراشره وذلك انما يحصل اذا لم ينازعه
صاحبه بالقراءه ومن ثم عقبه بقوله ولا يجهر بعضكم على بعض بالقران فعدي بعلى
لاراده معنى الغلبه اي لا يغلب ولا يشوش بعضكم بعضا جاهرا بالقراءه **الثاني عشر
والثالث عشر** عبد الله **قوله** ان اخذ **غب** الاخذ حوز الشي وتحصيله اقول الظاهر
ان هذه القضيه والله اعلم ليست مختصه بالصلوة لان الرجل قال اني لا استطيع ان
اخذ من القران شيئا ومعناه اني لا استطيع ان احفظ شيئا من القران واحده ورد

الى يعلمني ما اجعله وردًا لي فاقوم به اناء الليل واطراف النهار فلما علمه ما فيه تعظيم
لله تعالى طلب ما يحتاج اليه ويختص به الرحمة والعافية والهداية والرزق ويؤيد
ما ذكرنا من ان مطلوبه ما يجعله وردًا له لا يفارقه ابدًا قبضه بيديه اي لحد لا
افارقهما ما دمت حيًا وما احسن التجارب الذي بين الاخذ في مفتتح الحديث والقبض في
مختتمه **قوله** فقال هكذا اي اشار اشارة مثل هذه الاشارة المحسوسة ثم ايراد هذا
الحديث في هذا الباب هو الذي حمل الشيخ المظهر على التكلف في تطبيق الحديث على الصلوة
حيث قال اعلم ان هذه الواقعة لا تجوز ان تكون في جميع الازمان لان من يقدر على تعلم
هذه الكلمات يقدر على تعلم الفاتحة لا محالة بل تاويله لا استطيع ان اتعلم شيًا من
القران في هذه الساعة وقد دخل علي وقت الصلوة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل سبحان الله الى آخره فمن دخل عليه وقت صلوة مفروضة ولم يعلم الفاتحة ويعلم شيًا
من التسبيحات لزمه ان يقولها في تلك الصلوة بدل الفاتحة فاذا فرغ من تلك الصلوة لزمه
ان يتعلم الفاتحة فمن لم يعلم الفاتحة وعلم شيًا من القرآن لزمه ان يقرا ما يعلم من القران
بقدر الفاتحة في عدد الآيات وهي سبع آيات وفي الحروف ولا يجوز ان ينقص منها فان
لم يعلم شيًا من القرآن لزمه ان يقول هذه الكلمات لان النبي صلى الله عليه وسلم
علمها ذلك الرجل ان يقراها في الصلوة وعلى هذا يتوجه عليه ما ذكره الشيخ التوربشتي
لم يرد السايل بما قال القدر الذي يصح به الصلوة لان من المستبعد ان يعجز العربي المتكلم
بمثل هذا الكلام عن تعلم مقدار ما يصح بها الصلوة كل العجز واني كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يرخص في الاكتفاء بالتسبيح على الاطلاق من غير ان يبين ما له وعليه ولو
كان الامر على ما اقتضيه ظاهر اللفظ لعلمه الآية والآيتين مكان هذا القول ولو قدر
مقدر ان الرجل ادركته الفريضة ولم يتسع له الوقت ان يتعلم ما يجزيه فامره بذلك
فالجواب عن هذا ان لو كان الامر على ذلك لعلمه النبي صلى الله عليه وسلم بما يلزمه بعد
ذلك اذ لا يجوز عليه ان يسكت بعد البيان عند الحاجة اليه والله اعلم **الرابع** ابن عباس
قوله اذا قرا سبح اسم ربك الاعلى **مظ** عند الشافعي يجوز مثل هذه الاشياء في الصلوة وغيرها
وعند ابي حنيفة لا يجوز الا في غير الصلوة **اقول** وكذا عندما لك **تو** على الحديث لا
يدل على ان هذا كان في الصلوة اذ لو كان في الصلوة لبينه الراوي ولنقله غيره من
الصحابة مع شدة حرصهم على الاخذ منه والتبليغ ولو زعم احد انه في الصلوة **قلنا** يحمل
ذلك على غير الفريضة على ما حدث حذيفة رضي الله عنه فيما حدث به عن صلوته مع
النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وما اتى على آية رحمة الا وقف وسال وما اتى على آية
عذاب الا وقف وتعوذ ولم ينقل شي من ذلك فيما جهر من الفرايض مع كثرة من حضرها

والجواب ان الحديث الاتي وعموم قوله صلى الله عليه وسلم من قرا كذا فليقل كذا مرارًا
يشد ظاهر فيما ذهب اليه الشافعي رضي الله عنه وعلى المخالف دليل الخصوص ولان
من يتعاناها هذه الشريطة غالبًا يكون حاضر القلب متخشعًا خايفًا راجيًا يظهر افتقاره
بين يدي مولاه والصلوة مبينة ذلك ومظنته **واما** قوله يحمل ذلك على غير الفرايض
واستدلاله على مطلوبه بحديث حذيفة وتحدثت بالليل فضعيف على ان هذا الحديث
رواه الترمذي وابو داود والدارمي عن حذيفة كما سيجي في اخر الفصل الثاني من باب
الركوع وفيه ان حذيفة صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس فيه ذكر انه صلى معه
في الليل والظاهر انه كان يقتدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفرض **الخامس**
ابو هريرة **قوله** فباي حديث بعده يؤمنون اي بعد القران يعني ان القران من بين الكتب
المنزلة آية مبصرة ومعجزة باهرة فحين لم يؤمنوا به فباي كتاب بعده يؤمنون **قوله** فليقل
آمنا اي قل اخالف اعداء الله المعاندين ونؤمن به وبما جاء لينتظم في سلك من له مساهمة
في الشهادة من انبياء الله واوليائه هذا معنى قوله وانا على ذلك من الشاهدين لانه على
منوال قوله فلان من العلماء اي له نصيب معهم من العلم وان الوصف كاللقب المشهود
له وهو ابلغ من قولك فلان عالم **السادس** جابر **قوله** احسن مردودا الجوهري المردود
الرد وهو مصدر مثل المخلوق والمعقول قال الشاعر **شعر** لا يعدم السائلون الخير افعله
اما نوالا واما حسن مردود تراشكوتهم وانصاتهم للاستماع منزلة حسن الرد تجاه
بافعل التفضيل **الفصل الثالث** **من الاول الى السادس** عايشة
رضي الله عنها **قوله** اذا القدكان اذا جزاء وجواب يعني قال رجل لعامر اذا كان
الامر على ما ذكرت اذًا والله لقام في الصلوة اول الوقت حين الغلس **باب
الركوع** **الفصل الاول** **الاول** انس **قوله** اقيموا الركوع **قض** اي عدلوا
واتموا من اقام العود اذا قومه **قوله** فوالله اني لاراكم من بعدي اي اي ورائي
حث على الاقامة ومنع عن التقصير فان تقصيرهم اذا لم يخف على الرسول فكيف
يخفى على الله سبحانه وتعالى والرسول انما علمه باطلاع الله تعالى اياه وكشفه عليه
شف اقيموا فيه حث على الاقامة ومنع عن التقصير وترك الطمانينة فيها **الثاني**
البراء **قوله** بين السجدتين وقوله واذا رفع معطوفان على اسم كان على تقدير المضاف
اي زمان ركوعه وسجوده وبين السجدتين ووقت رفع راسه من الركوع سواء واذا هنا
كما في قوله تعالى والنجم اذا هوى **قال** الحريري اذا قد انسلخ عنه معنى الاستقبال
وصار للوقت المجرد ونحوه اتيك اذا احمر البسر اي وقت احمراره **قض** **قوله** ما خلا
القيام والقعود استثنا من المعنى فان مفهوم ذلك كان افعال صلوته ما خلا القيام

والقعود اي قعود التشهد قريبا من السوآء الثالث انس قوله حتى يقول تو نصب
يقول بحتى وهو الاكثر ومنهم من لا يعمل حتى اذا احسن فعل في موضع نفعل كما
يحسن في هذا الحديث حتى قلنا قد اوهم واكثر الرواة على ما علمنا يرويه بالنصب وكان
تركه من طريق المعنى اتم وابلغ اقول اراد ان المضارع اذا عبر به عن حكاية الحال
الماضية لا يحسن فيه الاعمال والا فيحسن وهذا الحديث من القبيل الاول بدليل
قوله قام وفيه بحث لما ورد في التنزيل مستهم الباسآء والضرآء وزلزلوا حتى يقول
الرسول الى الغاية التي قال فيها الرسول متى نصر الله وفايدة وضع المضارع موضع الماضي
في مثل هذا المقام استحضار تلك الحالة في ذهن السامع ليتعجب لها قوله قد اوهم
فا اوهمت الشي اذا تركته واوهمت في الكلام والكتاب اذا اسقطت منه شيئا اقول في
الحديث دليل على وجوب الطمانينة لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي
الرابع عايشة قوله يتاول القران قض يتاول القرآن جملة وقعت حالا عن الضمير
في يقول اي يقول متاولا للقرآن اي مبينا ما هو المراد من قوله تعالى فسبح بحمد
ربك واستغفره آتيا بمقتضاه يقال اول الكلام وتاول اذا فسره ومن المراد منه
ماخوذ من آل اذا رجع كان المفسر يصرف الكلام عن ساير الوجوه المحتملة الى المحمل
الذي اوله عليه واقول الاظهر ان هذا التاويل بمعنى العاقبة ومآل الامر كما في قوله تعالى
هل ينظرون الا تاويله يوم ياتي تاويله اي عاقبة امره وما يؤول اليه من تبين صدقه
وظهور ما صدق به من الوعد والوعيد فينزل الحديث على الايمان يقال انه صلى الله
عليه وسلم لما امر بقوله سبحانه وتعالى فسبح بحمد ربك واستغفره صدقه بفعله واظهر
ما تقتضي مآل امر الله تعالى من الامتثال وحصول المامور به كما قال تعالى والذي
جاء بالصدق وصدق به اي الذي جاء بالقران وجرى العمل به وقد وافق هذا القول
ماذهب اليه الشيخ محي الدين حيث قال معنى يتاول القرآن يعمل ما امر به في قوله تعالى بحاشيه
فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فكان صلى الله عليه وسلم يقول هذا الكلام
البديع في الجزالة ليستوفي ما امر به في الاية وكان ياتي به في الركوع والسجود لان حالة
الصلوة افضل من غيرها وكان يختارها الادآء هذا الواجب الذي امر به ليكون اكمل
اي وبحمدك سبحانك ومعناه بتوفيقك لي وهدايتك وفضلك علي سبحتك لا بحولي
وقوتي ففيه شكر الله تعالى على هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض الى الله تعالى
وان كل الافعال له اقول وكان من نوادر الخواطر قوله وبحمدك اما حال من فاعل
الفعل الذي انيب المصدر منابه والهم ربنا معترض واما عطف جملة على جملة وعلى
هذا قوله سبحان الله وبحمده والله اعلم الخامس عايشة رضي الله عنها قوله سبوح قدوس

تان يرويان بالضم والفتح والفتح قياس والضم اكثر استعمالا وهو من ابنية المبالغة
والمراد بهما التنزيه مظ معناهما انه سبحانه وتعالى طاهر منزه عن اوصاف
المخلوقات وهما خبران لمبتداء محذوف بتقدير ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس
قوله والروح تو هو الروح الذي به قوام كل حي غير انا اذا اعتبرنا النظاير من التنزيل
كقوله تعالى يوم يقوم الروح والملايكة وقوله تنزل الملايكة والروح فيها
فالمراد به جبريل عليه السلام خص بالذكر تفضيلا له على ساير الملايكة وقيل الروح
صنف من الملايكة السادس ابن عباس رضي الله عنه قوله الا اني نهيت خط لما
كان الركوع والسجود وهما غايتا الذل والخضوع مخصوصين بالذكر والتسبيح نهي صلى
الله عليه وسلم عن القرآءة فيهما كانه كره ان يجمع بين كلام الله سبحانه وتعالى وكلام الخلق
في موضع واحد فيكونان على السوا قض نهي الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم يدل
على عدم جواز القرآءة في الركوع والسجود لكن لو قرا لم يبطل صلوته الا اذا كان
المقرو الفاتحة فان فيه خلافا من حيث انه زاد ركنا لكن لم يغير به نظم صلوته
اقول وفي نسبة نهي القرآءة في الركوع والسجود الى نفسه صلى الله عليه وسلم ايهام انه
صلى الله عليه وسلم مخصوص به وان الامة ليسوا داخلين في النهي فازيل الايهام
بامره صلى الله عليه وسلم اياهم ان يعظموا الله في الركوع وان يدعوا في السجود ودل
ذلك على ان النهي والمنهي عنه عظيمان ولذلك صدرت الجملة بالكلمة التي هي من
طلايع القسم وهي الا حرف فاذا نهي مثل الرسول صلى الله عليه وسلم فغيره اولى به ودل
على الامر بالذكر والتسبيح دون النهي عن القرآءة في المرتبة فنسبهما الى الامة قوله
نقمن تو قمن وقمن وقمين اي خليق وجدير فمن فتح الميم لم يثن ولم يجمع ولم يونث لانه
مصدر ومن كسر ثنى وجمع وانث لانه وصف وكذلك القمين السابع والثامن
عبد الله قوله اللهم ربنا لك الحمد قد مر بحثه في الفصل الاول من باب القرآءة في حديث
ابي موسى قوله ملاء السموات خط هذا تمثيل وتقريب والكلام لا يقدر بالمكاييل
ولا تسعه الاوعية وانما المراد منه تكثير العدد حتى لو يقدر ان تكون تلك الكلمات
اجساما تملاء الاماكن لبلغت من كثرتها ما يملاء السموات والارض تو هذا اشير
الى الاعتراف بالعجز عن ادآء حق الحمد بعد استفراغ المجهود فانه حمده ملاء السموات
والارض وهذه نهاية اقدام السابقين ثم ارتفع فاحال الامر فيه على المشية وليس ورآء
ذلك للحمد منتهى فان حمد الله تعالى اعز من ان يعتوره الحسبان او يكتنفه الزمان
والمكان ولم ينته احد من خلق الله في الحمد مبلغه ومنتهاه وبهذه الرتبة استحق صلى
الله عليه وسلم ان يسمى باحمد التاسع ابو سعيد قوله اهل الثناء اهل يجوز فيه النصب

على المدح والرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي انت اهل الثناء وكذا احق ما قال اي بما قال او يكون التقدير المذكور من الحمد الكثير احق ما قال العبد ويجوز ان يكون احق ما قال مبتدا وقوله اللهم خبره وكلنا لك عبد جمله معترضه بين المبتدا والخبر والتعريف في العبد للجنس وقيل للعهد والمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في قوله ما قال العبد موصوفه اي احق الاشياء التي تكلمها العبدان فضلنا واحدا بعد واحد ثناء الله تعالى من العبد المطيع الخاشع الخاضع وذلك كقوله تعالى وكان الانسان اكثر شي جدلا وجاء في بعض النسخ حق ما قال العبد فعلى هذا هو كلام تام واقع على سبيل الاستيناف وقوله وكلنا لك عبد على هذا ذيل قوله ذا الجد غب سمي ما جعل الله تعالى للانسان من الحظوظ الدنيويه جدا وهو البخت وقيل جددت وحظظت وقال تعالى جد ربنا اي فيضه وعظمته قوله منك الجد فيه اقوال نا من فيه مثله في قولهم هو من ذاك اي بدل ذاك ومنه قوله مصراع فليت لنا من ماء زمزم شربة ه ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملايكه في الارض يخلفون والمعنى ان المحظوظ لا ينفعه حظه بدلك اي بدل طاعتك وعبادتك غب المعنى لا يتوصل الى ثواب الله تعالى في الآخره بالجد وانما ذلك بالجد في الطاعه وهذا الذي انبا عنه قوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم وقيل اراد بالجد اب الاب واب الام اي لا ينفع احدا نسبه كقوله تعالى واذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم تو اي لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل بطاعتك وعلى هذا فمعنى منك عندك ويحتمل وجها اخر اي لا ينجيه من عذابك غناه مظ اي لا يمنع عظمه الرجل وغناه عذابك عنه ان شيت به عذابا واقول يمكن ان نقدر في الوجه الاول لا ينفع ذا الحظ العظيم بدل توفيقك وعنايتك حظه وان الحظ امر ونفعه امر فلما قال صلى الله عليه وسلم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وفهم ان معطي الحظ ومانعه هو الله تعالى ليس غيره اتبعه بقوله ولا ينفع ذا الجد اشعارا بان ذلك الحظ المعطى لا ينفع المعطى له اذا لم يمكنه تعالى من استيفاء النفع فكم ترى من عالم وغني ذي حظ عظيم في علمه وماله لا ينتفع به اذا لم يوفقه الله تعالى للعمل والانفاق والله اعلم العاشر رفاعه قوله ايهم يكتبها اول مظ اول مبني على الضم بان حذف منه المضاف اليه وتقديره اولهم يعني كل واحد منهم يسرع ليكتب هذه الكلمات قبل الآخر ويصعد بها الى حضرة الله تعالى لعظم قدرها وقد مضى بقيه شرحه واعرابه في الحديث الثالث من باب ما يقرا بعد التكبير الفصل الثاني الاول ابو مسعود قوله حتى يقيم ظهره مظ يعني لا يجوز صلوه من لا يستوي ظهره في الركوع والسجود والمراد منهما الطمانينه والطمانينه واجبه عند الشافعي واحمد في الركوع والسجود ونحوهما وعند ابي حنيفه ليست بواجبه

وفيه بحث لان الطمانينه امر والاعتدال امر الثاني عقبه قوله سبح اسم ربك الاعلى تو الاسم ههنا صله وزياده بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده سبحان ربي الاعلى فحذف الاسم فهذا على قول من زعم ان الاسم غير المسمى وقيل يجوز ان يكون الاسم غير صله والمعنى نزه اسمه عن ان يبتذل وان يذكر لا على وجه التعظيم وقال الامام فخر الدين الرازي انه كما يجب تنزيه ذاته عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعه لها عن الرفث وسوء الادب الثالث عون قوله وذلك ادناه مظ اي ادنى الكمال واكمله سبع مرات الرابع ظاهر الفصل الثالث الاول عوف قوله الجبروت تو هو فعلوت من الجبر والقهر وفي الحديث ثم يكون ملك وجبروت اي عتو وقهر والملكوت فعلوت من الملك الثاني والثالث سعيد قوله لا يتم ركوعه ولا سجوده هذا دليل على ان الطمانينه فيهما واجبه لان قوله ولو مت مت على غير الفطره تهديد عظيم وتغليظ شديد يعني انك غيرت ما ولدت عليه من المله الحنيفيه التي هي دين الاسلام ودخلت في زمره المبدلين بدين الله ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يحج فان شاء فليمت يهوديا او نصرانيا فان قلت كيف دل قوله لا يتم على ذلك فان اتمامهما غير متوقف على الطمانينه قلت تقدم في الحديث الثالث من الفصل الثاني من الباب بيانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه قال المالكي في قوله لو مت مت شاهد على وقوع الجواب موافقا للشرط لفظا ومعنى لتعلق ما بعده به وهو احد المواضع التي يعرض فيها للفضله لتوقف الفايده عليها فيكون لها من لزوم الذكر ما للعمد ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله على غير الفطره وقوله لانفسكم لم يكن للكلام فايده اقول فايده المثال الاول تفخيم الامر وتهويل ما ارتكبه المصلي من ترك الطمانينه على منوال قولهم من ادرك الضمان فقد ادرك اي مرعى لا يكتنه كنهه وفايده المثال الثاني ان عايده احسانكم عايده اليكم لا يتجاوز الى الغير وليس فيه معنى التعظيم الرابع ابو قتاده قوله سرقه تميز غب اخذ ما ليس له اخذه في خفاء وصار ذلك في الشرع لتناول الشي من موضع مخصوص وقدر مخصوص اقول جعل جنس السرقه نوعين متعارفا وغير متعارف وهو ما ينقص من هذا الركن من الطمانينه ثم جعل غير المتعارف اسوا من المتعارف وانما كان اسوا لان السارق اذا اخذ مال الغير ربما ينتفع به في الدنيا او يستحل من صاحبه او تقطع يده فيتخلص من العقاب في الآخره بخلاف هذا السارق فانه سرق حق نفسه من الثواب وابدل منه العقاب في العقبى وليس في يده سوى الضرر والتعب الخامس نعمان بن مره قوله اسوا السرقه مبتدا والذي يسرق

حنبر على حذف مضاف اي سرقه الذى ويجوز ان تكون السرقه جمع سارق كفاجر وفجره
ويؤيده حديث ابي قتاده اسوا الناس سرقه والله اعلم **باب السجود وفضله**
الفصل الاول ابن عباس **قوله** امرت **قض** يدل عرفا على ان الله امره
وذلك يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجود وللعلما فيه اقوال فاحد قولي
الشافعي وقول احمد ان الواجب وضع جميعها اخذا بظاهر هذا الحديث والقول الاخر له
ان الواجب وضع الجبهه وحدها لانه صلى الله عليه وسلم اقتصر عليه في قضيه رفاعه وقال
ثم يسجد فيمكن جبهته من الارض ووضع الاعظم السته الباقيه سنه والامر محمول على
المشترك بين الوجوب والندب توفيقا بينهما ولان المعطوف على اسجد وهو قوله ولا يكفت
ليس بواجب وفاقا ومعناه ان يرسل الثوب والشعر ولا يضمهما الى نفسه وقايه لهما من
التراب والكفت الضم وعند ابي حنيفه يجب وضع احد العضوين من الجبهه والانف لوقوع
اسم السجود عليه ولان عظم الانف متصل بعظم الجبهه متحد به فوضعه كوضع جز من الجبهه
وعن مالك والاوزاعي والثوري رضي الله عنهم وجوب وضعهما معا لما روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم راى رجلا يصلي ما يصيب انفه من الارض شي فقال لا صلوه لمن لا
يصيب انفه من الارض ما يصيب الجبين وقال ايضا والصحيح انه من مراسيل عكرمه
هكذا ذكره الدارقطني في جامعه وقد اسند الى ابن عباس رضي الله عنهما ولم يثبت
اقول قد ذكر النجيب عن كف الثوب في جمله الخشوع في الصلوه في قوله تعالى والذين
هم في صلوتهم خاشعون وقد جمع في الحديث بعضا من الفرض والسنه والادب بلوحا
الي اراده الكل **الثاني** انس **قوله** اعتدلوا **مظ** الاعتدال في السجود ان يستوي فيه ويضع
كفيه على الارض ويرفع المرفقين عن الارض وبطنه عن الفخذين **قوله** انبساط الكلب
تو صح على وزن الانفعال خرج بالمصدر الى غير لفظه اي يبسطها فينبسط انبساط الكلب **نه**
اي لا يفرشهما على الارض في الصلوه **الثالث والرابع** ميمونه **قوله** بهمه بالفتح **نه** ولد الضان
الذكر والانثى وجمع البهمه بهم وجمع البهم بهام **شف** البهمه في الحديث كانت انثى بدليل
ارادت وقوله مرت بالتاء اقول ونظيره ما روي صاحب الكشاف عن قتاده انه دخل الكوفه
فالتفت عليه الناس فقال سلوني عما شئتم وكان ابو حنيفه حاضرا وهو غلام حدث فقال
سلوه عن نمله سليمان كان ذكرا ام انثى فسالوه فافحم فقال ابو حنيفه كانت انثى فقيل
له من اين عرفت فقال من كتاب الله وهو قوله تعالى قالت نمله ولو كانت ذكرا لقال قال
نمله وذلك ان النمله مثل الحمامه والشاه في وقوعها على الذكر والانثى فيميز بينهما بعلامه
نحو قولهم حمامه ذكر وحمامه انثى وهو وهي قال ابن الحاجب التانيث اللفظي هو ان لا يكون
بازايه ذكر من الحيوان كظلمه وعين ولا فرق بين ان يكون حيوانا او غيره كدجاجه

دجاجه

وحمامه اذا قصد به مذكر فانه مونث لفظي ولذلك قول من زعم ان النمله في قوله
تعالى قالت نمله انثى لورود تا التانيث في قالت وهم لجواز ان يكون مذكرا في الحقيقه
وورود التانيث كورودها في الفعل المونث اللفظي نحو جات الظلمه وقلت كيف يقاس
هذا المثال على الظلمه والجامع مفقود لان مثل النمله مشترك لفظي يقع على المذكر
والمونث والتا للبيان الوحده فيفتقر في تعيين احد مفهوميها الى نصب قرينه اما صفه مميزه
نحو حمامه ذكر وشاه انثى او علامه تلحق الفعل نحو قالت نمله او جعلها خبرا لاسم الاشاره
نحو هذا بقره وهذه بقره والظلمه ليست من هذا القبيل فلا يحتاج الى البيان نعم هي
كالعين في معنى الاشتراك لافتقارهما الى القرينه المبينه للتعيين ويوضح ما نقل عن
ابن السكيت حيث قال هذا بطه ذكر وهذا حمامه ذكر وهذا شاه ذكرا اذا عنيت
كبشا وهذا بقره اذا عنيت ثورا فان عنيت به انثى قلت هذه بقره فالمذهب ما
سلكه الامام والقول ما قالت حذام **الخامس** عبد الله **قوله** مالك **مح** الصواب فيه
ان ينون مالك ويكتب ابن بالالف لان ابن بحينه ليس صفه لمالك بل صفه لعبد الله
لان عبد الله اسم ابيه مالك واسم ام عبد الله بحينه امراه مالك **السادس** ابو هريره
قوله دقه وجله **نه** صغيره وكبيره وقيل انما قدم الدق على الجل لان السائل يتصاعد
في مسئلته ولان الكباير انما تنشا في الغالب من الاصرار على الصغاير وعدم المبالاه بها
وكانها وسايل الى الكباير ومن حق الوسيله ان يقدم اثباتا ورفعا **السابع** عايشه
قوله فالتمسته اي طلبته **قوله** وهو في المسجد هكذا في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وفي
اكثر نسخ المصابيح وفي بعضها في سجده وفي بعضها في السجود **قض** قولها فيه فوقعت يدي
على بطن قدميه في السجود يدل على ان الملموس لا ينتقض وضوه اذ اللمس لا ينافي لا
اثره اذ لولا ذلك لما استمر على السجود **شف** ويمكن ان يقال انه كان بين اللامس
والملموس حايل **قوله** اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك
نه وفي روايه اخرى بدا بالمعافاه ثم بني بالرضا وانما ابتدا بالمعافاه من العقوبه لانها
من صفات الافعال كالاماته والاحياء والرضا والسخط من صفات الذات وصفات
الافعال ادنى رتبه من صفات الذات فبدا بالادنى مترقيا الى الاعلى ثم لما ازداد يقينا
وارتقى ترك الصفات وقصر نظره على الذات فقال اعوذ بك منك ثم لما ازداد قربا
استحيى معه من الاستعاذه على بساط القرب فالتجا الى الثنا فقال لا احصي ثنا عليك
ثم علم ان ذلك قصور فقال انت كما اثنيت على نفسك واما على الروايه الاولى فانما
قدم الاستعاذه بالرضا من السخط لان المعافاه من العقوبه تحصل بحصول الرضا
وانما ذكرها لان دلاله الاول عليها دلاله تضمن فاراد ان يدل عليها دلاله مطابقه

فكنى عنها او لانه صرح بها ثانيا ولان الراضي قد تعاقب للمصلحه ولاستيفاء حق الغير
قوله لا احصي ثناء عليك مظ اي لا اطيق ان اثني عليك كما تستحقه وتحبه بل انا قاصر
عن ان يبلغ ثنائي قدر استحقاقك انت كما اثنيت على نفسك بقولك فلله الحمد رب
السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض وهو العزيز الحكيم
وما اشبه ذلك من الآيات التي حمدت نفسك فيها اقول اصل الاحصاء العد بالحصى
نف الاحصاء التحصيل بالعدد يقال احصيت كذا من لفظ الحصى واستعمال ذلك
فيه من حيث انهم كانوا يعتمدون عليها بالعد كاعتمادنا فيه على الاصابع قال صلى الله عليه
وسلم استقيموا ولن تحصوا ان تحصلوا ذلك ووجه تعذر احصائه وتحصيله هو ان
الحق واحد والباطل كثير بل الحق بالاضافة الى الباطل كالمرمى من الهدف فاصابه ذلك
شديد اقول اذا علم هذا فنقول ان ما في قوله كما اثنيت يجوز ان تكون موصوفه وان تكون
موصوله كقوله تعالى ونفس وما سواها اي الحكيم الباهر الحكمه سوى هذه النفس العجيبه
الشان والكاف بمعنى مثل كالمثل في قوله تعالى ليس كمثله شيء وقوله فان امنوا بمثل ما
امنتم به وقول القبعثري مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب اي انت الذات التي لها
صفات الجلال والاكرام ولها العلم الشامل والقدرة الكاملة نعلم بالعلم الشامل
صفات جلالك واكرامك ونقدر بقدرتك الكاملة ان تحصي ثناء نفسك فنفى في قوله
لا احصي ثناء عليك القدره والعلم عن نفسه عجزا واعترافا بالقصور واثبتهما في قوله انت
كما اثنيت على نفسك لله عز وجل اجلالا واعظاما وذلك ان صفات الجلال والاكرام
لا نهاية لها فلا تدرك ولا تطاق الا بعلم وقدره لا نهاية لهما وهذا الثناء يجوز ان يكون
بالقول كما في قوله تعالى الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين وبالفعل كما
في قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو قالوا اما اثنى الله على نفسه تعالى فهو في الحقيقه
اظهار فعله حمده لنفسه من بث الآيه واظهار نعمائه بمحكمات افعاله والله اعلم الثامن
ابو هريره قوله وهو ساجد حال سدت مسد الخبر نظير ضربي زيدا قائما العرب الزمت
حذف خبر هذا المبتدأ وتنكير قائما وجعلت المبتدأ عاملا في مفسر صاحب الحال ويشهد
ويشهد بان كان المقدرة تامه وقائما حال من فاعلها التزام العرب تنكير قائما وايقاع الجمله
الاسميه المقرونه بواو الحال موقعه في هذا الحديث وقول الشاعر شعر خير اقترابي من المولى
حليف رضى ؞ وشر بعدي منه وهو غضبان ٥ المبتدأ فيهما اما اول مفسر صاحب الحال يعني
بالمصدر المقيد لان لفظه ما يكون ما ولابا لكون والتقدير اقرب الكون كون وخير الاقرب
اقتراب هذا الخص كلام ابن مالك اقول التركيب من الاسناد المجازي اسند القرب الى الوقت
وهو للعبد مبالغه فان قلت ان المفضل عليه ومتعلق افعل في الحديث قلت محذوف وتقريره

ان

ان للعبد حالتين في العباده حاله كونه ساجدا لله تعالى وحاله كونه متلبسا بغير السجود
فهو في حاله السجود اقرب الى ربه من نفسه في غير تلك الحاله ويدل عليه التصريح به فيما
روي عن علي رضي الله عنه الناس بزمانهم اشبه منهم بابائهم اي الناس في فسادهم واقترافهم
رذايل الاخلاق اشبه بزمانهم من انفسهم بابائهم في الصوره والهيه وفي اقتنائهم مكارم
الاخلاق ومن شواهد وقوع الحال سادة مسد الخبر ما رواه البخاري عهدي بالماء
امس هذه الساعة ونفرنا خلوفا اي مثل هذه الساعة قال المالكي خلوفا على الحال سدت
مسد المسند الى نفرنا وتقديره ونفرنا متروكون ونظيره قوله ونحن عصبه بالنصب وهي قراءة
تعزى الى علي رضي الله عنه وتقديره ونحن معه عصبه وقول بعض الصحابه رضي الله عنهم
كانوا يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم عاقدي ازرهم وتقديره وهم مؤتزرون
عاقدي ازرهم وهذا النوع من سد الحال مسد الخبر مع صلاحيتها لان تجعل خبرا شاذ
لا يكاد يستعمل فالوجه الجيد في هذا القبيل الرفع بمقتضى الخبريه والاستغناء عن تقدير
خبر وانما يحسن سد الحال مسد الخبر اذا لم يصلح جعل الحال خبرا نحو ضربي زيدا قائما واكثر
شربي السويق ملتوتا فان قائما وملتوتا لا يصح ان يكونا خبرين لضربي واكثر التاسع ابو
هريره قوله اعتزل شف اي تباعد وكل من عدل الى جانب فهو معتزل ومنه سميت الفرقه
العدليه معتزله وروي ان الحسن البصري رحمه الله عليه كان يقرر يوما مع اصحابه مسئله
من الاصول فاعترض عليه جماعه من اصحابه فلما قام الحسن من مجلسه اعتزل المعترضون
الى ناحيه يقررون تلك المسئله على خلاف قول الحسن فلما عاد الحسن وراهم جالسين في
ناحيه قال من المعتزله وفي روايه فلما انكر تنكيرهم على قول الحسن قال لهم اعتزلوا عنا
قوله يبكي ويقول حالان من فاعل اعتزل مترادفان او متداخلتان قوله يا ويلتى فا اصله
وي لانه نه الويل الحزن والهلاك وكل من وقع في هلكه دعى بالويل ومعنى النداء فيه
يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا اوانك كانه ناداه لما عرض له من الامر العظيم وهو التندم
على ترك السجود لادم عليه السلم اقول لعل نداء الويل للتحسر على ما فاته من الكرامه وحصول
اللعن والطرد والخيبه في الدارين والحسد على ما حصل لابن ادم من القرب والكرامه والفوز
في الدارين العاشر ربيعه قوله او غير ذلك مظ او بسكون الواو مح بفتحها فالواو عاطفه
بعضي معطوفا عليه وهمزه الاستفهام يستدعي فعلا والمعنى على الاول سل غير ذلك
فاجاب هو ذاك اي مسئولي ذاك لا اسئل عنه وعلى الثاني اتسال هذا وهو شاق
وتترك ما هو اهون منه فاجاب مسئولي ذاك لا اتجاوز عنه اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بلفظه ذلك التي هي للمشار اليه البعيد لتشهي السائل عنه امتنانا منه فلما اجاب
بقوله ذاك الذي هو للمشار اليه المتوسط وعلم صلى الله عليه وسلم انه مصمم على عزمه غير

مسبعد ذلك اجاب صلى الله عليه وسلم بقوله اعني الى آخره وفيه ان مرافقه النبي صلى الله
عليه وسلم في الجنه من الدرجات العاليه التي لا مطمع في الوصول اليها الا بحصول الزلفى
عند الله في الدنيا بكثرة السجود المومى اليه بقوله واسجد واقترب فان في كل سجده يسجدها العبد
رفع درجه كما سيرد في الحديث الاتي فلا يزال العبد يترقى بالمداومه على السجود درجه
فدرجه حتى يفوز بالقدح المعلى من القرب سبحانه وتعالى فينال به مرافقه حبيبه صلى الله
عليه وسلم في تلك الدرجات انظر ايها المتامل في هذه الشرطيه وارتباط القرينين لتقف
على سر دقيق فان من اراد مرافقه الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينال له الا بالقرب الى الله
ومن رام قرب الله لم ينله الا بقرب حبيب الله قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله اوقع متابعه الرسول بين المحبتين وذلك لان محبه العبد منوطه بمتابعته ومحبه
الله العبد متوقفه على متابعته صلى الله عليه وسلم فلوح بقوله اعني على نفسك الى ان
نفسه عدوه العدو المنادي فاستعان بالسائل على قهر النفس وكسر شهواتها بالمجاهده
والمواظبه على الصلوات والاستعانه منه بكثرة السجود حسما للطمع الفارغ عن العمل
والاتكال على مجرد التمني وانشد **شعر** دببت للمجد والساعون قد بلغوا ∴ جهد النفوس
والقوا دونه الازر ٥ لا تحسب المجد تمرا انت اكله ∴ لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا ٥
الحادي عشر معدان **قوله** اعلمه يجوز ان يكون مجزوما جوابا للامر ويدخلني بدلا منه
وذلك لان معدان لما كان معتقدا لكون الاخبار سببا لعمله صح ذلك ان يكون مرفوعا
صفه للعمل **الفصل الثاني** **الاول** حذيفه **قوله** فلا يبرك **قض** ذهب اكثر
اهل العلم الى ان الاحب للساجد ان يضع ركبتيه ثم يديه لما رواه وائل بن حجر وقال مالك
والاوزاعي رضي الله عنهما بعكسه لهذا الحديث والاول اثبت عند ارباب النقل وقد قيل
حديث ابي هريره منسوخ لما روي عن مصعب بن سعد انه قال كنا نضع اليدين قبل
الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين فلو لا كان حديث ابي هريره سابقا على ذلك لزم
النسخ مرتين وانه على خلاف الدليل **تو** كيف نهي عن بروك البعير ثم امر بوضع اليدين قبل
الركبتين والبعير يضع اليدين قبل الرجلين فالجواب ان الركبه من الانسان في الرجلين
ومن ذوات الاربع في اليدين **الفصل الثالث** **الاول** عبد الرحمن **قوله** عن نقره
الغراب يريد تخفيف السجود وانه لا يمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد اكله
قوله افتراش السبع وهو ان يضع ساعديه على الارض في السجود **قوله** وان يوطن الرجل
المكان **نه** قيل معناه ان يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد مخصوصا به يصلي فيه
كالبعير لا ياوي من عطن الا الى مبرك دمث قد اوطنه واتخذه مناخا وقيل معناه ان
يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا اراد السجود مثل بروك البعير يقال اوطنت الارض

ووطنتها

ووطنتها واستوطنتها اتخذتها وطنا ومحلا ومنه الحديث انه صلى الله عليه وسلم نهى عن
ايطان المساجد اي اتخاذها وطنا **الثاني** علي رضي الله عنه **قوله** لا تقع بين السجدتين
نه اي لا تجلس من الاقعاء كذا في جامع الاصول هو ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين
كذا في النهايه وعن ابي عبيد هو ان يجلس على اليتيه ناصبا قدميه وفي جعل قوله احب لك مقدمه لهذا الامر اعتنا بشانه وفيه ان المعلم والمرشد ينبغي ان يكون رفيقا
لا يواجه من يرشده الا بما يحبه **الثالث** طلق **قوله** بين خشوعها اي ركوعها وانما سمي
الركوع خشوعا وهو من هيئه الخاشع تنبيها على ان القصد الاولي من تلك الهيئه الخشوع
والانقياد وقد يعكس لشده الملازمه بينهما كما في قوله تعالى واركعوا مع الراكعين فسر
الركوع بالخضوع والانقياد لما يلزمهم في دين الله **الرابع** نافع **قوله** فان اليدين تسجدان
كما تسجد الوجه عله لوضع اليدين على الارض كما وضع الجبهه عليها وفيه اشاره الى حديث
ابن عباس امرت ان اسجد على سبعه اعظم والله اعلم **باب التشهد**
الفصل الاول **الاول** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** في التشهد **قض** اي
في زمانه وسمي الذكر المخصوص تشهدا لاشتماله على كلمتي الشهاده كما سمي دعاء لاشتماله عليه
فان قوله سلام عليك وسلام علينا دعاء عبر عنه بلفظ الاخبار لمزيد التوكيد **وعقد**
ثلثه وخمسين اي عقدا لتمني عقد ثلثه وخمسين وذلك بان يقبض الخنصر والبنصر
والوسطى ويرسل المسبحه ويضم اليها الابهام مرسله وللفقهاء في كيفيه عقدها وجوه
احدها ما ذكرناه والثاني ان يضم الابهام الى الوسطى المقبوضه كالقابض ثلثه وعشرين
فان ابن زبير رواه كذلك والثالث ان يقبض الخنصر والبنصر ويرسل المسبحه ويحلق
الابهام والوسطى كما رواه وائل بن حجر واشار بالسبابه اي رفعها عند قوله الا الله ليطابق
الفعل القول على التوحيد وفي روايه رفع اصبعه التي تلي الابهام اليمنى يدعو بها اي يهلل
يسمي التهليل والتمجيد دعاء لانه بمنزله استجلاب لطف الله واستدعاء صنيعه وقد جاء في
الحديث انما كان اكثر دعائي ودعاء الانبياء قبلي بعرفات لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير **شف** فيه دليل على ان في الصحابه
من يعرف هذا العقد والحساب المخصوص **قوله** فدعا بها يحتمل وجهين احدهما ان يضمن
دعا معنى اشار والثاني ان يكون بها حالا اي فدعا مشيرا بها **الثاني** عبد الله بن
الزبير **قوله** يلقم كفه اليسرى يقال لقمت الطعام القمه والتقمه اذا ادخلته في
فيك والمعنى يدخل ركبته في راحه كفه اليسرى **الثالث** عبد الله **قوله** قلنا السلام
قض كانوا يسلمون على الله تعالى اولا ثم على اشخاص معينين من الملائكه والناس
وانكر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسلموا على الله وبين لهم ان ذلك عكس ما يجب ان

نقال فان كل سلامه ورحمه له ومنه فهوما لكها ومعطيها فكيف يستحار ان نقال السلام
على الله واعلمهم ان الدعآء للمومنين ينبغي ان يكون شاملًا لهم وعلمهم ما يعمهم وامرهم
بافراده صلوات الله عليه بالذكر لشرفه ومزيد حقه عليهم وبخصيص انفسهم
فان الاهتمام بها اهم والتحيه بفعله من الحيوه بمعنى الاحياء والتبقيه والصلوه من الله
الرحمه والطيبات ما يلايم ويستلذ به وقيل الكلمات الداله على الخير كسقاه الله ورعاه
اي بالصلوات والطيبات في هذا الحديث بحروف العطف وقدم لله عليهما فيحتمل ان
يكونا معطوفين على التحيات والمعنى ما سبق ويحتمل ان يكون الصلوات مبتدأ وخبرها
محذوف يدل عليه عليك والطيبات معطوفه عليها والواو الاولى تعطف الجمله على
الجمله التي قبلها وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما ما ذكر العاطف اصلا وزاد
المباركات واخر لله فيكون صفات وقوله فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح
في السمآء والارض يدل على ان الجمع المضاف والجمع المحلي باللام للعموم واختار الشافعي
رضي الله عنه رواية ابن عباس وان كان رواية ابن مسعود اشد صحه لانه افقه ولاستما له
ما رواه على زياده ولانه الموافق لقوله تعالى تحيه من عند الله مباركه طيبه ولان في
لفظه ما يدل على زياده ضبطه لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم وهو قوله كان يعلمنا التشهد وعلى الدم
كما يعلمنا السوره من القرآن قال الشافعي ويحتمل ان يكون وقوع الاختلاف من حيث
ان بعض من سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حفظ الكلمه على المعنى دون اللفظ
وبعضهم حفظ اللفظ والمعنى وقررهم الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك وشرعه
لهم لان المقصود هو الذكر وكله ذكر والمعنى غير مختلف ولما جاز في القرآن
ان يقرأ بعبارات مختلفه كان بالذكر اجوز واختار ابو حنيفه رواية ابن مسعود رضي
الله عنهما واختار مالك ما روي عن عمر رضي الله عنه يقوله على المنبر ويعلمه الناس
وهو التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمه الله
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين واليه ذهب الشافعي قديما واستدل عليه بان
عمر رضي الله عنه لا يعلم الناس على المنبر بين ظهراني المهاجرين والانصار الا ما علمهم
الرسول ولا خلاف في ان المصلي بايها قرا في الصلوه صحت صلوته انما الكلام في الافضل
فانكر النبي صلى الله عليه وسلم عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما يجب
قو السلام بمعنى السلامه وهما مصدران كالمقام والمقامه والسلام اسم من اسماء الله سبحانه
وتعالى وضع المصدر موضع الاسم مبالغه ومعناه انه سالم من كل عيب وآفه ونقص
وفناء ومعنى قولنا سلام عليك الدعاء اي سلمت من المكاره وقيل معناه اسم السلام عليك
كانه تبرك عليه باسم الله والا مثل الدعاء يدل عليه التنكير في قولنا سلام عليك اذ ليس

معناه

معناه الا الدعاء وعليه ورد التنزيل قال تعالى سلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم
يبعث حيا ومنه التسليم على الاموات ووجه النهي عن السلام على الله تعالى لان الله
عز وجل هو المرجوع اليه بالمسايل المتوسل اليه بالدعاء المتعالي عن المعاني التي ذكرناها
في التسليم فاني يدعى له وهو المدعو على الحالات ولاي معنى يطلق عليه ما يسند به
حاجه المضطرين وبقضيه نقايص المربوبين واقول تمام تقريره ان يسميه الله تعالى
بالسلام لما انه منزه مقدس عن النقايص والعيوب وان لا يحل بجنابه الاقدس شايبه
خوف وهذا المعنى مختص به لما ورد انت السلام اي انت المختص به لا غيرك لتعريف
الخبر ومنك السلام ومعناه ان غيرك في معرض النقصان والخوف مفتقر الى جنابك
بان تومنه ولا ملاذ له غيرك فدل على التخصيص بتقديم الخبر على المبتدأ واليك تعود
السلام يعني اذا شوهد في الظاهر ان احدا امن غيره عامله ثم اذا قلت السلام عليك
ناقضت حيث توهمت انه مفتقر الى ما هو منزه عنه من ازاله الخوف ويلخص هذا
المعنى ما جاء في الدعاء اللهم انك آمن من كل شي وكل شي خايف منك فامنك من
كل شي وخوف كل شي منك آمنا من خوف كل شي الرابع عبد الله بن عباس
قوله التحيات جمع تحيه وهي الملك وقيل البقاء وقيل السلام وجمعها ليشمل هذه المعاني
كلها كانه قيل السلامه والبقاء الملك لله عز وجل وسكت عن تاليف هذا النظم
قلت هو جملتان واردتان على الاستيناف فان التحيات مبتدأ والمباركات صفه والخبر
مقدر اي التحيات المباركات لله فان العبد لما وجه التحيات المباركات الى الله تعالى
اتجه لسايل ان يقول فما للعبد حينيذ اجيب ان الصلوات الطيبات لله فالله عز وجل
يوجهها اليه جزاء لما فعل فضلا منه ورحمه فان الصلوه هي الرحمه والبركه وانواع الخير
وهي المسوله في قوله اللهم اني اسالك الطيبات وحين وصف الله تعالى بالبقاء الدايم
والملك الثابت ووجه السلام الى نبي الله تعالى اتبعه بذكر التوحيد لله تعالى والرساله
لنبي الله تعالى ثم عقبه بالصلوات عليه ليجمع له بين المنقبتين والرساله ويحوز له الفضيلتين
الصلوه والسلام فان قلت ما معنى قولنا سلام عليك ايها النبي على الخطاب وهلا جي بها
على الغيبه وهي الظاهره سياقا ليستقل من تحيه الله تعالى الى تحيه النبي صلى الله عليه وسلم
ثم الى تحيه النفس ثم تعم الصالحين من عباده كالملايكه والانبياء والاولياء قلت نحن نتبع
لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينه حين علم الحاضرين من الصحابه كيفيه التسليم
ومن ذهب الى الغيبه يوحي معنى ما يوديه اللفظ تحت مقام الغيبه وقريب منه قوله تعالى
قل للذين كفروا ستغلبون بالتاء والياء فالتاء الحكايه هو اللفظ المتوعد به بعينه
والفوقانيه معنى ذلك بحسب مقام الخطاب ونصر هذا التاويل ما رواه البخاري

في صحيحه عن ابن مسعود انه قال علمني النبي صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما
علمني السورة من القران التحيات لله الى قوله السلام عليك وهو بين ظهرانينا فلما قبض
قلنا السلام على النبي ويمكن ان ياخذ في مشرع اهل العرفان ونقول الصلوات محمولة على ما
تعورف من الاركان المخصوصة والطيبات على كونها خالصة لوجه الله محصلة للزلفى
كما قال ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله وحينئذ نقدر السؤال انهم حين استفتحوا
باب الملكوت واستاذنوا بالتحيات على الولوج ما فعل بهم اجيب بانه اذن لهم بالدخول
في حريم الملك الحي الذي لا يموت فقرت اعينهم بالمناجاة والمناغاة كما ورد وقرة عيني
في الصلوة وارحنا يا بلال فاخذوا في الحمد والثناء والتمجيد وطلبوا المزيد واستغنوا
حاجاتهم فعند ذلك نبهوا على ان هذه المنح والالطاف بواسطة نبي الرحمة وبركة
متابعته فالتفتوا فاذا الحبيب في حرم المحبوب حاضر فاقبلوا عليه مسلمين بقولهم السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وسياتي عن قريب الكلام في معنى الصلوات ان
شا الله تعالى **قوله** المباركات **غب** اصل البرك صدر البعير وبرك البعير القى
بركه واعتبر منه معنى اللزوم وسمى محبس الماء بركة للزوم الماء فيها والبركة ثبوت
الخير الالاهي في الشيء سمي بذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركة والمبارك ما ٧١ قي
فيه ذلك الخير وقال تعالى هذا ذكر مبارك تنبيها على ما يفيض منه الخيرات الالهية
ولما كان الخير الالاهي يصدر من حيث لا يحس على وجه لا يحصى قيل لكل ما يشاهد
فيه زيادة غير محسوسة هو مبارك وفيه بركة **قوله** السلام عليك **مح** يجوز فيه
وفيما بعده اعني السلام علينا حذف اللام واثباته والاثبات افضل وهو الموجود في
روايات الصحيحين للبخاري ومسلم واقول اصل سلام عليك سلمت سلاما عليك
ثم حذف الفعل واقيم المصدر مقامه وعدل عن النصب الى الرفع على الابتداء للدلالة على
ثبوت المعنى واستقراره ثم التعريف في الموضعين اما للعهد التقديري اي ذلك السلام
الذي وجه الى الانبياء والرسل المتقدمة موجه اليك ايها النبي وذلك السلام الذي
وجه الى الامم السالفة من عباد الله الصالحين علينا وعلى اخواننا واما للجنس والمعنى
ان حقيقة السلام الذي تعرفه كل احد انما هو وعمن يصدر وعلى من ينزل عليك
وعلينا ويجوز ان يكون للعهد الخارجي اشارة الى قوله تعالى وسلام على عباده الذين
اصطفى ولا شك ان هذه التقادير اولى واحرى من تقدير النكرة **قوله** عباد الله الصالحين
مح العبد الصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد اقول الصلاح هو استقامة الشيء
على حالة كماله والفساد ضده ولا يحصل الصلاح الحقيقي الا في الاخرة لان الاحوال
العاجلة وان وصفت بالصلاح في بعض الاوقات لكن لا تخلو من شائبة فساد وخلل

ولا يصفو ذلك الا في الاخرة خصوصا لزمرة الانبياء لان الاستقامة التامة لا تكون
الا لمن فاز بالقدح المعلى ونال المقام الاسنى ومن ثم كانت هذه المرتبة مطلوبة للانبياء
والمرسلين قال الله تعالى في حق الخليل وانه في الاخرة لمن الصالحين وحكى عن يوسف انه
دعا بقوله توفني مسلما والحقني بالصالحين **الفصل الثاني** **الاول** وائل **قوله** ثم
جلس عطف على ما ترك ذكره في الكتاب من صدر الحديث وهو ان الراوي قال لانظرن
الى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا اذنيه ثم اخذ شماله بيمينه فلما اراد ان يركع
رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما رفع راسه من الركوع رفعهما مثل ذلك
فلما سجد وضع راسه بذلك المنزل من يديه ثم جلس **قوله** حد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى
مظ اي رفع مرفقه عن فخذه وجعل عظم مرفقه كانه راس وتد واقول اصل الحد
المنع والفصل بين الشيئين ومنه سمي حدود الله والمعنى فصل بين مرفقه وجنبه ومنع
ان يلتصقا في حالة استعلائها على الفخذ **شف** يحتمل ان يكون حد مرفوعا فالمرفق
على الابتداء وقوله على فخذه الخبر والجملة حال وان يكون منصوبا عطفا على مفعول
وضع اي وضع اليسرى على فخذه اليسرى ووضع حد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى **قوله**
يدعو بها **مظ** اي يشير بها الى وحدانية الله سبحانه وتعالى في حالة دعائه **الثاني** عبد الله
بن الزبير **قوله** ولا يحركها **مظ** اختلفوا في تحريك الاصبع اذا رفعها للاشارة والاصح
انه يضعها من غير تحريك ولا ينظر الى السماء حين الاشارة الى التوحيد بل ينظر الى
اصبعه ولا يجاوز نظره عنها كيلا يتوهم ان الله سبحانه وتعالى في السماء تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا **الثالث** ابو هريرة **قوله** احد احد **فا** اراد وحد فقلب الواو همزة
كما قيل احد واحدى واحاد وقد يلعب بها العلب مضمومة ومكسورة ومفتوحة والمعنى
باصبع واحدة **نه** احد اي اشر باصبع واحدة لان الذي يدعوا اليه واحد وهو الله سبحانه
وتعالى **الرابع** ابن عمر **قوله** معتمدا اي متكئا وقوله على يديه اذا نهض **مظ** وبهذا قال
ابو حنيفة وقال الشافعي بخلافه **الخامس** عبد الله بن مسعود **قوله** كانه على الرضف **نه**
والحجارة المحماة على النار واحدتها رضفة وفي رواية بسكون الضاد قيل اراد به تخفيف
التشهد الاول وسرعة القيام في الرباعية والثلاثية وكذا عن المظهر **تو** اراد بالركعتين
الاولين الاولى والثالثة من الرباعية اي لم يكن يلبث اذا رفع راسه من السجود في
هاتين الركعتين حتى ينهض قائما اقول التاويل ضعيف وعدوله في الثانية والثلاثية
بقوله انما ذكر الصحابي في الرباعية اكتفاء بذكر الاولى من كل ركعتين
متعسف وايضا تاويله هذا الحديث بما ذكر يقدح في ايراد محيي السنة هذا الحديث

في باب التشهد ولان لفظه علي وانقاعها خبر كان يستدعي اقراره على القعود حتى الدرجه
تمضي زمانا يؤثر فيه تلك الحراره على التدرج لتسقره وتخصيص ذكرا لوصف دون
النار يساعد على ما ذكر ولعل شرعيه وضع الورك اليسرى على بطن الرجل اليسرى
والاعتماد على اصابع الرجل اليمنى في التشهد الاول دون الثاني اشاره الى معنى الاستقرار
والله اعلم **الفصل الثالث** **الاول والثاني نافع قوله** السبابه وهي فعالة من
السب الشتم وشبه ايضا معنى قطعه والحمل على المعنى الثاني انسب لذكر الحديد في الحديث
كان المصلي عند رفعها والاشاره الى التوحيد تقطع طمع الشيطان من ولايته واضلاله
وامره بالاشراك بالله كما قال ولاضلنهم ولامنينهم ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام
ولامرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا
السادس ابن مسعود **قوله** من السنه **مح** اذا قال الصحابي السنه كذا ومن السنه كذا
فهو في الحكم كقوله قال رسول الله هذا مذهب الجمهور من المحدثين والفقهاء وجعله
بعضهم موقوفا وليس بشيء اقول معنى سن كذا شامل بمعنى قال وفعل وقرر والله اعلم ٥

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها **نه** معنى صل على محمد
عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الاخره بتشفيعه
في امته وتضعيف اجره ومثوبته وقيل لما امرنا الله تعالى بالصلوة عليه ولم نبلغ قدر
الواجب من ذلك احلنا على الله تعالى وقلنا اللهم صل على محمد لانك اعلم بما يليق به

الفصل الاول **الاول** عبد الرحمن **قوله** علمنا كيف نسلم **مظ** اي علمنا الله كيف
الصلوة والسلام عليك في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
فكيف نصلي على اهل بيتك واما اذا كان السؤال عن كيفيه الصلوة عليه خاصه فمعنى
قوله ان الله علمنا كيف السلام عليك ان الله قد علمنا السلام بواسطه بيانك في التحيات
السلام عليك ايها النبي ورحمه الله وبركاته واقول يؤيد الوجه الاول قول السائل
اهل البيت فانه نصب على المدح لقوله عليكم فان ضمير الجمع محتمل لتعظيم الرسول صلى الله عليه
وسلم مجازا ولاجرائه على حقيقته من اراده الجماعه فبين بقوله اهل البيت اي اعني او
اريد اهل البيت مخصوصين يطابق ما ذكره صلى الله عليه وسلم في جوابه من ذكر محمد
مقرونا بذكر الآل مرارا ويتصور المعنى الثاني الاحاديث الوارده في التحيات مقرونه بذكر
السلام دون الصلوة **فا** اصل آل اهل فابدلت الهاء همزه ثم الهمزه الفا بدليل عليه تصغيره
على اهيل وخص بالاشهر الاشرف كقولهم القراء آل محمد ولا يقال آل الحياط والاسكاف
مظ اختلفوا في الآل من هم قيل من حرمت عليه الزكوه كبني هاشم وبني المطلب
وفاطمه والحسن والحسين وعلي واخويه جعفر وعقيل واعمامه صلى الله عليه وسلم

حمزه والعباس والحارث بن عبد المطلب واولادهم وقيل كل تقي آله صلى الله عليه وسلم
وقراءه التحيات والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في الركعه الاخيره واجبه عند الشافعي
ومستحبه عند ابي حنيفه رضي الله عنهما **خط** الصلوه التي بمعنى التعظيم والتكريم لا تقال لغيره
والتي بمعنى الدعاء والتبرك تقال لغيره ومنه اللهم صل على آل ابي اوفى اي ترحم عليهم
وبارك اقول لعل حمل الآل على العموم من الاصفياء والاتقياء الامه فيدخل فيه اهل البيت
فيه دخولا اوليا وكذا الصلوة على التعظيم والترحم اولى لا التشبيه في قوله كما صليت
على ابرهيم ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال ما لا يعرف بما يعرف
وما عرف من الصلوة على ابرهيم وآله ليس الا في قوله تعالى رحمه الله وبركاته عليكم
اهل البيت انه حميد مجيد الكشاف قوله تعالى رحمه الله وبركاته عليكم كلام مستانف
علل به انكار التعجب كانه قيل اياك والتعجب فان امثال هذه الرحمه البركه متكاثره
من الله عليكم وقيل الرحمه النبوه والبركات الاسباط من بني اسرائيل لان الانبياء
منهم وكلهم من ولد ابرهيم انتهى كلامه فحينئذ يكون الانبياء والاصفياء من الامه
موازيه للانبياء من بني اسرائيل وقوله انك حميد مجيد تذييل الكلام السابق وتقرير له
اي م على سبيل العموم انك حميد فاعل ما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثره والالاء المتعاقبه
المتوالية مجيد كريم كثير الاحسان الى جميع عبادك الصالحين ومن محامدك واحسانك
ان توجه صلواتك وبركاتك وترحمك على حبيبك نبي الرحمه وآله **مح** ذكر في الاذكار
اجمعوا على الصلوة على نبينا صلوات الله عليه وكذا على سائر الانبياء والملائكه استقلالا
واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء وقيل انه حرام وقيل انه مكروه وقيل هو ترك
الاولى والصحيح انه مكروه وكراهه تنزيه لانه شعار اهل البدع وقد نهينا عن ذلك
وقال اصحابنا المعتمد في ذلك ان الصلوة صارت مخصوصه في لسان السلف بالانبياء
صلوات الله عليهم كما ان قولنا عز وجل مخصوص بالله تعالى فكما لا يقال محمد عز وجل
وان كان عزيزا جليلا لا يقال ابو بكر وعلي صلى الله عليهما وان صح معناه واتفقوا على
جواز جعل غير الانبياء تبعا لهم في الصلوة واما السلام فقال ابو محمد الجويني هو مثل
الصلوة لا يستعمل في الغايب غير الانبياء سواء كان حيا او ميتا لا يقال علي عليه السلم
والله اعلم **الثاني** ابو حميد **قوله** اللهم صل على محمد فان قلت كيف طابق قوله صل على
محمد وازواجه وذريته قوله كما صليت على ابرهيم حيث لم يذكر فيه ابرهيم كما ذكر
محمدا صلى الله عليه وسلم اجاب القاضي الآل مقحم كما في قوله صلى الله عليه وسلم لابي
موسى انه اعطي مزمارا من مزامير آل داود ولم يكن آل مشهورا بحسن الصوت
واقول يمكن ان نقول ان هذا الحديث يساعد القول الاول في الحديث السابق ان السؤال

كان عن الصلوة على الاهل فيكون تقدير قوله كيف نصلي عليك اي على اهلك فعلى هذا
يكون ذكر محمد صلى الله عليه وسلم في الجواب في الحديث تمهيدا لذكر الاهل تشريفا
لهم وتكريما كما قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله اي بين يدي رسوله الكشاف
هو يجري مجري قولك شرني زيد وحسن حاله واعجبت بعمرو وكرمه وفايدته الدلاله
على قوة الاختصاص ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الله بالمكان الذى لا
يخفي سلك به ذلك المسلك وانما ترك ذكر ابرهيم في هذه القرينه واجرى الكلام
على مقتضى الظاهر لينبه على هذه الدقيقه ولو ذكر لم نفهم ان ذكر محمد صلى الله عليه
وسلم تمهيد قوله وبارك على محمد ننه اي اثبت له وادم ما اعطيته من التشريف والكرامه
وهو من برك البعير اذا اناخ في موضع فلزمه ويطلق البركه ايضا على الزياده والاصل الاول
الثالث ابو هريره قوله صلى الله عليه عشرا مح قال القاضي عياض معنى صلى عليه رحمه وضعف
اجره كقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقال وقد يكون الصلوة على وجهها
وظاهرها كلاما تسمعه الملايكه تشريفا للمصلي وتكريما له كما جاء وان ذكرني في ملاء ذكرته
في ملاء خير منهم الفصل الثاني الاول والثاني ابن مسعود قوله من صلى علي
صلوة واحدة الصلوة من العبد طلب التعظيم والتبجيل لجناب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والصلوة من الله تعالى على العبد ان كان بمعنى الغفران فيكون من باب المشاكله من حيث
اللفظ لا المعنى وان كان بمعنى التعظيم فيكون من الموافقه لفظا ومعنى وهذا هو الوجه
ليلا يتكرر معنى الغفران ومعنى الاعداد المخصوصه محمول على المزيد والفضل في المعنى
المطلوب قوله اولى الناس بي كقوله تعالى ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا النبي
يعني ان اخص امتي بي واقربهم مني واحقهم بشفاعتي اكثرهم علي صلوة من الولى القرب
وضمن معنى الاختصاص فعدي بالباء الثالث ابن مسعود قوله سياحين صفه ملايكه
ننه يقال ساح في الارض يسيح سياحه اذا ذهب فيها واصله من السيح وهو الماء الجاري
المنبسط على الارض وفيه تعظيم لرسول الله صلى الله عليه وسلم واجلال لمنزلته حيث سخر
الملايكه الكرام لهذا الشان المفخم الرابع ابو هريره قوله رد الله علي روحي ينهون اليه صلوات
امته كما ينهي امور الرعيه الى الملوك لعل معناه يكون روحه المقدسه في شان ما في الحضره
الالهيه فاذا بلغه سلام احد من الامة رد الله تعالى روحه المطهره من تلك الحاله الى
رد من سلم عليه وكذلك شانه وعادته في الدنيا يفيض على امته من سحاب الوحي الالهي
ما افاضه الله عليه ولا يشغله هذا الشان وهو شان افاضه الانوار القدسيه على امته
عن شانه بالحضره الالهيه كما كان في عالم الشهاده لا يشغله شان عن شان والمقام المحمود
في العقبى عباره عن هذا المعنى فهو صلوات الله عليه في الدنيا والبرزخ والعقبى في شان

امته

امته الخامس ابو هريره قوله عيدا تو يحتمل ان يراد به واحد الاعياد اي لا تجعلوا زيارة
قبري عيدا او قبري مظهر عيد والمعنى لا تجتمعوا للزياره اجتماعكم للعيد فانه يوم
لهو وسرور وزينه وحال الزياره مخالفه لتلك الحاله وكان ذلك من داب اليهود
والنصارى فاورثهم ذلك الغفله وقسوه القلب ومن هجيري عبده الاصنام انهم
لم يزالوا معظمين امواتهم حتى اتخذوها اصناما والى هذا اشار بقوله صلى الله عليه وسلم
اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيايهم مساجد
ويحتمل ان يكون العيد اسما من الاعتياد يقال عاده واعتاده وتعوده اي صار له عادة دة
يعني لا تجعلوا قبري محل اعتياد يعتادونه لما يودي ذلك الى سوء الادب وارتفاع
الحشمه ويويد هذا قوله صلى الله عليه وسلم وصلوا علي فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم
اي لا تتكلفوا المعاوده الى فقد استغنيتم عنه بالصلوة علي واقول بيان نظم الحديث
ان يقال ان قوله لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخاليه عن ذكر الله تعالى وعبادته لانها
غير صالحة لها وكذلك لا تجعلوا القبور كالبيوت محلا للاعتياد لحوايجكم ومكانا
للعباده والصلوة او مرجعا للسرور والزينه كالعيد قوله فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم
قض وذلك ان النفوس القدسيه اذا تجردت عن العلايق البدنيه عرجت واتصلت
بالملاء الاعلى ولم يبق لها حجاب فترى الكل كالمشاهد بنفسها او باخبار الملك لها
وفيه سر يطلع عليه من تيسر له السادس ابو هريره قوله ثم انسلخ ثم هذه استبعاديه
كما في قولك لصاحبك تاييا له بئس ما فعلت وجدت مثل تلك الفرصه ثم لم تنتهزها
وكذا الفاء في قوله فلم يصل علي وفلم يدخلاه الجنه وتوبيخ وورود هذا الحديث
في بعض روايات صحيح مسلم بلفظ ثم بدل الفاء في قوله فلم يدخلاه الجنه ونظير وقوع الفاء
موقع ثم الاستبعاديه قوله تعالى في سوره الكهف ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه فاعرض
عنها وفي سوره السجده ثم اعرض عنها وقد تقرر ان قولهم رغم انف فلان كنايه عن غايه الذل
والهوان فان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم عباره عن تعظيمه وتبجيله فمن عظم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه عظمه الله ورفع قدره في الدارين ومن لم يعظمه
اذله الله واهانه فالمعنى بعيد من العاقل بل من المومن المعتقد ان يتمكن من اجراء كلمات
معدوده على لسانه فيفوز بعشر صلوات من الله عز وجل ويرفع عشر درجات له ويحط
عشر خطيات عنه ثم لم يغتنمه حتى يفوت عنه فحقيق بان يحقره الله تعالى ويضرب عليه
الذله والمسكنه وباء بالغضب من الله تعالى ومن هذا القبيل عاده اكثر الكتاب
ان يقتصروا في كتابه الصلوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم على الرمز وكذا
شهر رمضان شهر الله المعظم الذى انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدي

والفرقان فمن وجد فرصه تعظيمه بان قام فيه ايانا واحتسابا عظمه الله ومن لم يعظمه
حقره الله تعالى وتعظيم الوالدين مستلزم لتعظيم الله ولذلك قرن الله تعالى الاحسان
اليهما وبرهما بتوحيده وعبادته في قوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين
احسانا فمستبعد ممن منح ووفق الاحسان اليهما لاسيما في حال كبرهما واويهما عنده في بيته
كلحم على وضم ولا كافل لهما سواه ان لم يغتنم هذه الفرصه فجدير بان يهان
ويحقر شانه فان قلت كان من حق ثم في قوله ثم انسلخ على ما قررت معنى القاين ان يقرن
بعدم الغفران وان يقال رغم انف رجل دخل عليه رمضان ثم لم يغفر له اى تعبد منه
ذلك فما فايده انسلخ ومجى قبل وتاخير ذكر ان يغفر قلت الايذان بانه قد تراخت
الغفران عنه لتقصيره وكان من حقه ان يغفر قبل انسلاخ الشهر غرته او عقيبه يوما
فيوما **قوله** فلم يدخلاه الجنه لما كان دخول الجنه من الله تعالى بواسطه برهما والاحسان
اليهما اسند اليهما اسنادا مجازيا كما في قولك انبت الربيع البقل مبالغه **السابع** ابو طلحه
قوله اما يرضيك هذا بعض ما اعطى من الرضى في قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك
فترضى وهذه البشاره في الحقيقه راجعه الى الامه ومن ثم ظهر مكن البشر في اسارير
وجهه صلى الله عليه وسلم تمكنا تاما حيث جعل وجهه صلى الله عليه وسلم ظرفا ومكانا
للبشر والطلاقه وهذا رمز الى نوع من الشفاعه فاذا كان الصلوه عليه صلى الله عليه
وسلم توجب هذه الكرامه من الله سبحانه وتعالى فما ظنك بقيامه ونشره للشفاعه
الكبرى رزقنا الله اياها لجميع المسلمين امين يا رب العالمين **الثامن** ابى بن كعب **قوله** فكم
اجعل لك من صلوتى **تو** المعنى كم اجعل لك من دعايى الذى ادعو به لنفسى ولم يزل
يفاوضه ليوقفه على حد من ذلك ولم ير النبى صلى الله عليه وسلم ان يحد له في ذلك حدا
لئلا يلتبس الفضيله بالفريضه اولا ثم لا يغلق عليه باب المزيد ثانيا فلم يزل يجعل الامر فيه اليه
مراعيا لقرينه الترغيب والحث على المزيد حتى قال اذن اجعل لك صلوتى كلها اى اصلى
عليك بدل ما ادعو به لنفسى فقال اذا تكفى همك اى ما يهمك من امر دينك ودنياك
وذلك لان الصلوه عليه مشتمله على ذكر الله تعالى وتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم
والاشتغال باداء حقه عن مقاصد نفسه وايثاره بالدعاء له على نفسه وما اعظمها من خلال
جليله الاخطار واعمال كريمه الاثار واري هذا الحديث تابعا في المعنى لقوله صلى الله عليه
وسلم حكايه عن ربه عز وجل من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى
السايلين واقول قد تقرر ان العبد اذا صلى مره على النبى صلى الله عليه وسلم صلى الله عز وجل
عليه عشرا وانه اذا صلى وفق الموافقه لله ودخل في زمره الملايكه المقربين في قوله تعالى
ان الله وملايكته يصلون على النبى فانى يوازى هذا دعاء لنفسه **التاسع** فضاله **قوله**

فحلت ايها المصلى **قض** اشار صلى الله عليه وسلم الى ان من شرط السايل ان يتقرب الى
المسئول منه قبل طلب الحاجه بما يوجب له الزلفى لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون
اطمع في الاسعاف واحق بالاجابه فمن عرض السوال قبل تقديم الوسيله فقد استعجل **قوله**
فقعدت يحتمل ان يكون عطفا على مقدر اى اذا صليت وفرغت فقعدت للدعاء فاحمد
الله وان يكون معطوفا على المذكور اى اذا كنت في الصلوه فقعدت للتشهد فاحمد الله
اى اثن عليه بقولك التحيات المباركات **العاشر** عبد الله بن مسعود **قوله** والنبى مبتدا محذوف
الخبر وتقديره حاضر او جالس ونحوه وابو بكر وعمر جمله اخرى عطف على الجمله الاولى
وهى حال عن فاعل اصلى وقد استغنى بالواو عن الضمير **قوله** سل تعطه **مظ** الهاء يجوز
ان يكون للسكت كما في قوله تعالى حسابيه وكتابيه وان يكون ضميرا للمسئول وان
لم يجر له الذكر اى سل تعطه ما تطلبه واقول الاول اوجه من حيث الاطلاق نحو قولك
فلان يعطى ويمنع يعنى سل لتصير مقتضى الحاجه **الفصل الثالث** **الاول** ابو هريره
قوله بالمكيال الاوفى عبارة عن نيل الثواب الوافى على نحو قوله تعالى ثم يجزاه الجزاء
الاوفى وقوله اذا صلى علينا شرط جزاؤه فليقل والشرط مع الجزاء جواب للشرط الجزاييه
يعمل فيما قبله كما في قوله تعالى لايلاف قريش فانه معمول لقوله فليعبدوا واهل البيت
مجرور بدل من الضمير المجرور في علينا كما في قول الشاعر **شعر** على حاله لو ان في القوم
حاتما على جوده لضن بالماء حاتم ٥ وان يكون منصوبا بتقدير اعنى وقوله واهل بيته
عطف العام على الخاص على طريقه ولقد اتيناك سبعا من المثانى **الثانى** على رضى الله عنه
قوله البخيل الذى من ذكرت عنده فلم يصل الموصول الثانى مزيد مقحم بين الموصول
وصلته كما في قراءه زيد بن على الذى خلقكم والذين من قبلكم **الكشاف** اقحم الموصول
الثانى بين الاول وصلته تاكيدا والتعريف في البخيل للجنس محمول على الكمال واقصى
غايته وقد جاء ليس البخيل من بخل بماله ولكن البخيل من بخل بمال غيره وابلغ منه من
بعض الجود حتى لا يحب ان يجاد عليه فلم يصل على النبى صلى الله عليه وسلم اذا ذكر عنده
منع نفسه من ان يكتال الثواب بالمكيال الاوفى فهل تجد احدا ابخل من هذا **الثالث**
عبد الله **قوله** من صلى على عند قبرى سمعته فان قلت كيف الجمع بين معنى هذا الحديث
وحديث ابى هريره في الفصل الثانى لا تجعلوا قبرى عيدا وصلوا على فان صلوتكم
تبلغنى حيث كنتم اى لا تتكلفوا المعاوده الى قبرى فان صلوتكم تبلغنى حيث كنتم قلت
لا ارتياب ان الصلوه في الحضور مشافهه افضل من الغيبه لكن المنهى عنه هو الاعتياد
الذى يرفع الحشمه ويخالف التعظيم **الرابع** رويفع **قوله** انزله المقعد المقرب قيل هو المقام
المحمود واقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقامان مختصان به احدهما مقام حلول

الشفاعه والوقوف على يمين الرحمن يغبطه الاولون والاخرون وثانيهما مقعده من الجنه
ومنزله الذي لا منزل بعده الخامس والسادس عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله تصلي
على نبيك يحتمل ان يكون من كلام عمر رضي الله عنه فيكون موقوفا وان يكون ناقلا كلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحينئذ فيه تجريد جرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه
نبيا وهو هو وعلى التقديرين الخطاب عام لا يختص بمخاطب دون مخاطب والانسب
ان يقال ان النبي مشتق من النباوه والرفعه اي لا يرتفع الدعا الى الله تعالى حتى يستصحب
الرافع معه يعني ان الصلوة على النبي هي الوسيله الى الاجابه باب الدعا
في التشهد الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها قوله المسيح
الدجال قيل سمي الدجال مسيحا لان احدى عينيه ممسوحه فيكون فعيلا بمعنى مفعول
او لانه يمسح الارض اي يقطعها في ايام معدوده فيكون بمعنى فاعل وقوله من فتنه المحيا
وفتنه الممات قيل المحيى مفعل من الحيوه والممات من الموت قال الشيخ ابو النجيب السهروردى
يريد بفتنه المحيا الابتلا مع زوال الصبر والرضا والوقوع في الافات والاصرار على
الفساد وترك متابعه طريق الهدى وبفتنه الممات سوال منكر ونكير مع الحيره والخوف
وعذاب القبر وما فيه من الاهوال والشدايد نه المأثم الامر الذي ياثم به الانسان
او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاثم والمغرم ايضا مصدر وضع موضع الاسم يريد به
مغرم الذنوب والمعاصي وقيل كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او
فيما يجوز ثم عجز فاما دين احتاج اليه وهو قادر على ادائه فلا يستعاذ منه قوله حدث
قض اذا حدث اي اخبر عن ماضي الاحوال لتمهيد معذرته في التقصير كذب واذا
وعد اي بما يستقبل اخلف قوله لم يرد بادخال اذا في حدث ووعد انهما شرطان وكذب
واخلف جزاان بل اراد بيان ترتبهما عليهما بحرف التعقيب فكيف يتصور ذلك وان الشرط
في الحديث غرم وحدث جزا ووعد عطف عليه وكذب واخلف ترتبتان على الجزا وما عطف
عليه مح حاصل احاديث الباب استحباب التعوذ بين التشهد والتسليم وقوله في هذا الحديث
اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليستعذ بالله من اربع تصريح باستحبابه في التشهد الاخر
واشاره الى انه لا يستحب في التشهد الاول لانه مبني على التخفيف واما الجمع بين فتنه المحيا
والممات وفتنه المسيح الدجال وعذاب القبر فهو من باب ذكر الخاص بعد العام ونظايره
كثيره قوله كما يعلمهم السوره مح ذهب طاوس الى وجوبه وامر ابنه باعاده الصلوة حين
لم يدع بهذا الدعا فيها والجمهور على انه مستحب الثاني والثالث والرابع ابو بكر قوله
مغفره اي غفرانا ودل التنكير على انه غفران لا يكتنه كنهه ثم وصفه بقوله من عندك
مزيدا لذلك التعظيم لان ما يكون من عند الله ومن لدنه لا يحيط به وصف واصف كقوله

تعالى

تعالى وآتيناه من لدنا علما الخامس الى السابع انس قوله ينصرف عن يمينه حس
روي عن علي رضي الله عنه قال اذا كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت
عن يساره اخذ عن يساره قلت اذا كان المصلي لحاجه فان استوى الجانبان فينصرف
الى اي جانب شاء واليمين اولى لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب اليمين وان لم
يرد الخروج من المسجد فليقبل على الناس بوجهه من جانب يمينه والاحاديث الاربعه
اعني حديث عامر بن سعد وسمره بن جندب وعبد الله بن مسعود تدخله في هذا الباب
الثامن عبد الله بن مسعود قوله لا يجعلن احدكم فيمن اصر على امر مندوب
وجعله عزما ولم يعمل بالرخصه فقد اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف بمن
اصر على بدعه ومنكر وجاء في حديث ابن مسعود ان الله يحب ان يوتى رخصه كما
يحب ان يوتى عزيمته التاسع الى الحادي عشر ظاهر الفصل الثاني
الاول معاذ قوله اعني على ذكرك قريب من معنى حديث ربيعه بن كعب في باب السجود
حين سال مرافقته صلى الله عليه وسلم فقال اعني على نفسك بكثره السجود حيث علق
المحبه بملازمه الذكر والمرافقه بكثره السجود والذي نقوله في هذا المقام ان
المذكورات الثلثه غايات والمطلوب هو البدايات الموديه اليها فذكر الغايات
تنبيه على انها هي المطالب الاوليه وان كانت نهايات وتلك وسايل اليها فقوله اعني
على ذكرك المطلوب منه شرح الصدر وتيسير الامر واطلاق اللسان ومن يلهمه
ويرشده الى كيفيته واليه لمح قول الكليم عليه السلام قال رب اشرح لي صدري ويسر لي
امري الى قوله نسبحك كثيرا ونذكرك كثيرا وقوله وشكرك المطلوب منه
توالي النعم المستجلبه لتوالي الشكر وانما طلب المعاونه عليه لانه عسر جدا ولذلك
قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وقيل الشاكر من يرى عجزه عن الشكر وانشد شعر
اذا كان شكري نعمه الله نعمه علي له في مثلها يجب الشكر ن فكيف بلوغ الشكر الا بفضله
وان طالت الايام واتسع العمر ه وقوله وحسن عبادتك المطلوب منه التجرد عما
يشغله عن الله تعالى ويلهيه عن ذكر الله عن عبادته ليتفرغ لمناجاه الله ومناغاته
كما اشار اليه سيد المرسلين صلوات الله عليه وقره عيني في الصلوة وارحنا يا بلال
والحبر عن هذا المقام بقوله الاحسان ان تعبد الله كانك تراه ثم اذا نظرت الى القراين
الثلث وجدتها مرتبه على البدايات والاحوال والمقامات وحق لذلك ان يقول
المرشد للطالب عند المصافحه اني احبك فقل الثاني عبد الله بن مسعود قوله يسلم عن
عينه اي متجاوزا نظره عن يمينه كما يسلم احد على من في يمينه والسلام عليكم اما حال
موكده اي يسلم قايلا السلام عليكم كقوله تعالى ثم وليتم مدبرين او جمله استينافيه

سيانا على تقدير ما اذا كان يقول فاجيب بقوله السلام عليكم الثالث والرابع المغيرة قوله
حتى يتحول قض نهى عن ذلك لئلا يتوهم انه بعد في المكتوبة وحتى تتحول جاءت للتاكيد
فان قوله لا تصلي في موضع صلى فيه افاد ما افاده مظ نهى عن ذلك لتشهد له الموضعان
بالطاعة يوم القيمة ولذلك يستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة قوله عطاء الخراساني
لم يدرك المغيرة بيان لضعف الحديث حس قال محمد بن اسمعيل البخاري ولم يذكر
ابي هريرة رفعه لا يتطوع الامام في مكانه ولم يصح وكان ابن عمر يصلي في مكانه الذي
صلى فيه الفريضة وفعله القاسم الخامس انس قوله حضهم نه الحض الحث على الشي يقال
حضه وحضضه والاسم الحضيضة بالكسر والتشديد الفصل الثالث الاول
شداد قوله والعزيمة على الرشد غب العزم والعزيمة عقد القلب على امضاء الامر يقال
عزمته وعزمت عليه واعتزمت فان قلت من حق الظاهر ان تقدم العزيمة على الثبات
لان قصد القلب مقدم على الفعل والثبات عليه قلت تقديمه اشان الى انه هو المقصود
بالذات لان الغايات مقدمة في الرتبة وان كانت موخرة في الوجود لقوله تعالى الرحمن
علم القرآن خلق الانسان قدم تعليم القرآن على خلق الانسان تنبيها على هذا المعنى قوله
قلبا سليما المعني به الخالي عن العقايد الفاسدة والميل الى الشهوات العاجلة ولذاتها
ويتبع ذلك الاعمال الصالحات اذ من علامة سلامة القلب تاثيرها الى الجوارح قال
الامام كما ان صحة البدن عبارة عن حصول ما ينبغي من استقامة المزاج والتركيب
والاتصال ومرضه عبارة عن زوال احدي تلك الامور كذلك سلامة القلب
عبارة عن حصول ما ينبغي له وهو العلم والخلق الفاضل ومرضه عبارة عن زوال احدهما
قوله لسانا صادقا اسناد صادقا الى الضمير مجازي لان الصدق من صفة صاحبه
فاسند الى الآلة مبالغة كما اسند وضع الاوزار الى الحرب في قوله تعالى حتى تضع الحرب
وهو للمحارب ويجوز ان تكون استعارة مكنية بان شبه اللسان بمن ينطق بالصدق لكثرة
صدوره عنه ثم ادخل اللسان على سبيل الادعاء مبالغة في جنس المشبه به وخيل انه
هو ثم اثبت للمستعار ما يلازم المشبه به من الصدق ونسب اليه ليكون قرينة مانعة
من ارادة الحقيقة قوله واسالك من خير ما تعلم ما موصوفة او موصولة والعايد محذوف
وفي اضافة الخير والشر اليه ايماء الى قوله تعالى عسى ان تكرهوا شيا وهو خير لكم
الاية ومن يجوز ان تكون زايدة على مذهب من يزيدها في الاثبات او بيانية والمبين
محذوف اي اسالك شيا هو خير ما تعلم او تبعيضية سال له اظهار الهضم النفس وانه لا
يستحق الا يسيرا من الخير وعليه قراءة من قرا اهدنا صراطا مستقيما على ان التنكير للتقليل
كذا فسره ابن جني في المحتسب ومنه قول عباس بن الاحنف شعر واني ليرضيني

قليل

قليل نوالكم وان كنت لا ارضى له بقليل ل بحرمة ما قد كان بيني وبينكم ثم من الود الا عدتم
بجميل لنا الثاني والثالث والرابع سمرة قوله ان يرد على الامام قيل الرد رد المأموم
على الامام سلامه اي يقول ما قاله وهو مذهب مالك يسلم المأموم ثلث تسليمات
تسليمة يخرج بها من الصلوة تلقاء وجهه ويتيامن يسيرا وتسليمة على الامام وتسليمة
على من كان على يساره قوله وتحاب تفاعل من المحبة وقوله وان يسلم بعضنا على
بعض من عطف الخاص على العام لان التحيات اشتمل معنى السلم ليوذن بانه فتح باب
المحبة ومقدمتها باب الذكر بعد الصلوة الفصل الاول
الاول ابن عباس قوله كنت اعرف شف يعني كان يكبر الله في الذكر المعتاد
بعد الصلوة فاعرف انقضاء صلوته به واقول هذا يستقيم اذا كان ابن عباس بعيدا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم خفض صوته
الا في هذه التكبيرة ويحتمل ان يراد كنت اعرف انقضاء كل هيئة يتحول منها الى اخرى
بتكبيرة اسمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هذا التاويل يخالف الباب
الثاني عايشة قوله لم يقعد قض اي في ذلك في صلوة بعدها راتبة اما التي لا راتبة
بعدها كصلوة الصبح فلا اذ روى انه صلى الله عليه وسلم كان يقعد بعد الصبح
على مصلاه حتى تطلع الشمس ودل حديث انس رضي الله عنه على استحباب الذكر وفضله
بعد صلوة الصبح وبعد العصر الى الطلوع والغروب الثالث ثوبان قوله انت السلام
تو اي انت سالم من المعايب ثو والحوادث ثو والتغير والآفات ثو ومنك السلام اي منك
يرجى ويستوفى ويستفاد واليك يرجع السلام اي السلام منك بدوه واليك عوده
في حالتي الايجاد والاعدام وارى قوله منك السلام واليك يرجع السلام واردا مورد
البيان لقوله انت السلام وذلك ان الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس لما كان
هو الذي وجد تعرضه آفة ممن يصيبه بضرر وهذا مما لا يتصور في صفات الله بين
ان وصفه سبحانه بالسلام لا يشبه اوصاف المخلوقين فانهم بصدد الافتقار وهو
المتعالي عن ذلك فهو السلام الذي يعطي السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها لا ابتداء
الا منه ولا يعود الا اليه واقول قد حققنا القول في هذه الكلمات الثلث في التحيات
على ما تقتضيه علم المعاني من الخواص لكن ما قدرنا المضاف في قوله اليه يرجع ليفيد
ان مبدا السلامة ومرجعه اليه فاذا قدر المضاف بان يقال الى رضاه السلام يرجع
معنى القصر الى ان السلام مقصور على رضاه لا الى رضى الغير فيجد المناول وهذه
القرينة الاخيرة اعني واليك يرجع السلام ما وجدناها في الروايات الرابع المغيرة
قوله في دبر كل صلوة مضى شرحه في الحديث العاشر من الفصل الاول من باب الركوع

الخامس عبد الله بن الزبير قوله مخلصين هو حال عامله محذوف وهو الدال على مفعول كره
اي نقول لا اله الا الله حال كوننا مخلصين ولو كره الكافرون قولنا كقوله تعالى واذا
ذكر الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون قوله الدين مفعول به لمخلصين وله ظرف
له قدم للاهتمام السادس سعد قوله اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من البخل اعلم ان
الجود اما بالنفس واما بالمال ويسمى الاول شجاعة ويقابلها الجبن والثاني سخاوة ويقابلها
البخل ولا تجتمع الشجاعة والسخاوة الا في نفس كاملة ولا ينعدمان الا من متناه في النقص
قوله من ارذل العمر نه اي اخره في حال الكبر والعجز والخرف والارذل من كل شي
الردي منه اقول المطلوب عند المحققين من العمر التفكر في الاء الله ونعمايه تعالى من
خلق الموجودات فيقوموا بواجب الشكر بالقلب والجوارح والخرف الفاقد لهما فهو كالشي
الردي الذي لا ينتفع به فينبغي ان يستعاذ منه السابع ابو هريرة قوله الدثور جمع دثر
بالسكون وهو المال الكثير والباء في بالدرجات بمعنى المصاحبة وهو اولى واوقع في
هذا المقام من الهمزة المتضمنة لمعنى الازالة يعني ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى
واستصحبوها معهم في الدنيا والاخرة ولم يتركوا لنا شيا منها فما حالنا يا رسول الله
ولو قيل اذهب اهل الدرجات اي ازالوها لم يكن بذلك هذا مذهب المبرد وصاحب
الكشاف نص في قوله تعالى ذهب الله بنورهم على هذا المعنى ولم يقف على سر
المعاني من النحاة بكلم عليه وقد احسنا عن ذلك في فتوح الغيب مستقصى وهذا الحديث
من اقوى الدلايل على ما قصدناه قوله والنعيم المقيم تعرض بالنعيم العاجل فانه قل ما يصفو
وان صفا فهو في وشك الزوال وسرعة الانتقال فان قلت ما معنى الافضلية في
قوله لا يكون احد افضل منكم مع قوله الا من صنع مثل ما صنعتم فان الافضلية تقتضي
الزيادة والمثلية المساواة قلت هو من باب قوله شعر وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير
والا العيس ٥ يعني ان قدر ان المثلية تقتضي الافضلية فتحصل الافضلية وقد علم انها
لا تقتضيها فاذن لا يكون احد افضل منكم هذا على مذهب التميمي ويحتمل ان يكون المعنى
ليس احد افضل منكم الا هولاء فانهم سواء وبكم وان يكون المعنى باحد الاغنياء اي ليس
احد منهم افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قوله ثلثا وثلثين مرة يحتمل ان يكون المجموع
هذا المقدار وان يكون كل واحد منها بلغ هذا العدد مح وذكر بعد الاحاديث
من طرق من عن ابي صالح وظاهرها انه يسبح ثلثا وثلثين مستقلة والحمد كذلك ولما
قول سهيل احدى عشرة احدى عشرة فلانها في رواية الاكثرين ثلثا وثلثين بل معهم زيادة
فيجب قبولها قوله اهل الاموال بدل من اخواننا وفايدة المبدل الاشعار بان ذلك كان
منهم غبطة لا حسدا او ضمن سمع معنى الاخبار وعدي بالباء وفي قوله ذلك فضل الله

يوتيه من يشاء اشارة الى ان الغني الشاكر افضل من الفقير الصابر نعم لا يخلو من انواع
الخطر والفقير الصابر امن منه الثامن كعب قوله معقبات تو اي كلمات يأتي بعضها
بعقب بعض والمعقبات اللواتي يقمن عند اعجاز الابل المعتركات على الحوض فاذا انصرفت
ناقة دخلت مكانها اخرى وهي المناظرات العقب فكذلك هذه التسبيحات كلما
مر كلمة نابت مكانها اخرى قوله لا يخيب قايلهن نه الخيبة الحرمان والخسران فض
قد يقال للقايل فاعل لان القول فعل من الافعال اقول لا يستعمل الفعل مكان
القول الا اذا صار القول مستمرا ثابتا راسخا رسوخ الفعل كما قال تعالى والذي جاء بالصدق
وصدق به اي تكلم بالصدق وصدقه بتحري العمل به معقبات يحتمل ان يكون صفة مبتداء
اقيمت مقام الموصوف اي كلمات معقبات ولا يخيب خبره ودبر ظرف يجوز ان يكون خبرا
بعد خبر وان يكون متعلقا بقايلهن لا يخيب ويحتمل ان يكون لا يخيب قايلهن صفة
معقبات ودبر صفة اخرى او خبرا آخر او متعلقا بقايلهن وثلث وثلثون خبرا آخر
ويجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هن ثلث وثلثون والجملة بيانا التاسع ابو هريرة
قوله فتلك تسعة وتسعون بعد الاعداد المذكورة نظير قوله تعالى تلك عشرة كاملة
بعد ذكر ثلثة وسبعة الكشاف فايدة الفذلكة في كل حساب ان يعلم العدد جملة
كما علم تفصيلا ليحاط به من جهتين فيتاكد العلم وفي امثال العرب علمان خير من علم

الفصل الثاني الاول ابو امامة قوله جوف الليل انما يستقيم جوابا اذا اضمر
في السوال اسم زمان كما فعله صاحب النهاية حيث قال اي الساعات اسمع قال جوف
الليل الاخر اي اوفق لاستماع الدعاء فيه واولى بالاستجابة وهو من باب قوله نهاره
صايم وليله قايم او يضمر في الجواب الدعاء كما صنع التوربشتي قال قوله اي الدعاء اسمع
قال معناه اي الدعاء اقرب الى الاجابة او اسرع اجابة وقوله صلى الله عليه وسلم جوف
الليل بتقدير دعاء جوف الاخر فحذف المضاف واضيف المضاف اليه مقامه مرفوعا
وروي جوف بالنصب على الظرف اي الدعاء في جوف الليل ويجوز فيه الجر على مذهب
من يرى حذف المضاف وترك المضاف اليه على اعرابه واما الاخر فالثلث سمع جوف
في اعرابه الثاني عقبة قوله بالمعوذات في سنن ابي داود والنسائي والبيهقي وفي رواية
المصابيح المعوذتين فعلى الاول اما ان يذهب ان اقل الجمع اثنان واما ان تدخل سورة الاخلاص
او الكافرون في المعوذتين اما تغليبا او لان في كلتيهما براءة من الشرك والتجاء الى الله تعالى
من التبري عنه والتعوذ به منه الثالث انس قوله ان اعتق اربعة تو معرفة وجه تخصيص
الاربعة تقييا لا توخذ تلقيه الا من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم وعلينا التسليم عرفنا ذلك
او لم نعرف ويحتمل ان يكون وجه التخصيص انما وقع على الاربعة لانقسام العمل الموعود عليه

على اربعه ذكر الله تعالى ثو القعود له ثو الاجتماع عليه ثو حبس النفس من حين يصلي الى ان
تطلع الشمس او تغرب ثو واما تخصيص ولد اسمعيل بالذكر فلكونهم افضل اصناف الامم فان
العرب افضل الامم قدرا ورجاحة ثو ووفاء ثو وسماحة ثو وحسا وشجاعة ثو وفهما وفصاحة ثو وعفة
ونزاهة ثم اولاد اسمعيل افضل العرب لمكان النبي صلى الله عليه وسلم منهم وانما ذكر
اربعه واعادها ليدل على ان الثاني غير الاول ولو عرف لاتحد نحو قوله تعالى غدوها شهر
ورواحها شهر الرابع انس قوله ثم صلى ركعتين مظ اي صلى بعد ان تطلع الشمس قدر رمح حتى
يخرج وقت الكراهيه وهذه الصلوة تسمى صلوة الاشراق وهي اول صلوة الضحى قوله كاجر
حجه قد ذكرنا تحقيق امثال هذا التشبيه في الحديث الثاني عشر من الفصل الثاني من
باب المساجد انه من باب الحاق الناقص بالكامل مبالغة ترغيبا للعامل او شبه استيفاء اجر
المصلي تاما بالنسبه اليه باستيفاء اجر الحاج تاما بالنسبه اليه واما وصف الحجه والعمرة
بالتام فاشارة الى المبالغه الفصل الثالث الاول الازرق قوله كان فتال لبني
رمثه اي انقتالي جرد عن نفسه ابا رمثه ووصفه موضع ضمير مزيدا للبيان واستحضارا
لتلك الحاله في مشاهدة السامع قوله يشفع الشفع ضم الشي الى مثله يعني قام الرجل يشفع الصلوة
بصلوة اخرى واما فايده ذكر قد شهد التكبيرة الاولى فللتنبيه على انه لم يكن مسبوقا
فيقوم للاتمام ويحتمل ان يراد بعدم الفصل ترك الذكر بعد السلام والضمير في فانه
وانه للشان واللام في الثاني مقدر والمستثنى منه اعم عام التعليل وقوله اصاب الله بك
من باب القلب اي اصبت الرشد فيما فعلت بتوفيق الله وتسديده وجاز ان يروى اصاب
الله رايك والاول هو الروايه في سنن ابي داود وجامع الاصول ونظيره قولهم عرضت
الناقة على الحوض اي عرضت الحوض على الناقه وهو باب واسع في البلاغه قوله لن يهلك
اهل الكتاب بالنصب مفعوله وفاعله ما بعد الا اي لن يهلكهم شي الا عدم الفصل بين
الصلوتين ولن استعمل في الماضي معنى ليدل على استمرار هلاكهم في جميع الازمنه واستعمل
هلك بمعنى اهلك الجوهري يقول هلكه يهلكه هلكا بمعنى اهلكه الثاني زيد
قوله فاتى رجل لعل هذا الآتي في المنام من قبيل الالهام نحو من كان ياتي لتعليم الرسول
صلى الله عليه وسلم في المنام ولذلك قرره رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله فافعلوه وهذه
الصوره اجمع من تلك لاشتمالها على التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والعدد العدد
والفا في قوله فاجعلوها للتشبيه مقررة من وجه ومغيره من وجه اي اذا كانت
التسبيحات هذه والعدد ما به فقرروا العدد وادخلوا التهليل فيها قبل العمل بها الثالث علي
رضي الله عنه قوله الا الموت اي الموت حاجز بينه وبين دخول الجنه فاذا تحقق واقتضى
حصلت الجنه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم الموت قبل لقاء الله قوله امنه الله على داره

عبر

عبر عن عدم الخوف بالامن وعداه بعلى اي لم يخوفه على اهل داره واهل دويرات
حوله ان تصيبهم مكروه وسوء كقوله تعالى ما لك لا تامنا على يوسف الكشاف
المعنى لا تخافنا عليه ونحن نريد له الخير الرابع عبد الرحمن قوله وسنى حطيه اي بعظمها
وبغيرهما عن هيئة التشهد قوله ولم يحل لذنب فيه استعاره وما احسن موقعها فان
الداعي اذا دعا بكلمة التوحيد فقد ادخل نفسه حرما امنا فلا يستقيم للذنب ان يحل
ويهتك حرمة الله فاذا اخرج عن حرم التوحيد ادركه الشرك لا محالة نه في حديث
دريد بن الصمه قال لمالك بن عوف انت محل لقومك اي انك احللت حريمهم وعرضتهم
للهلاك شبههم بالمحرم اذا احل كانهم كانوا ممنوعين بالمقام في بيوتهم فحلوا بالخروج
منها والمعنى لا ينبغي لذنب اي ذنب كان ان يدرك الداعي ويحيط به من جوانبه فيستاصله
سوى الشرك كما قال تعالى بلى من كسب سيئة واحاطت به خطيئته يعني استولت الخطيه
عليه وشملت جملة احواله حتى صار كالمحاط بها لا يخلو عنها شي من جوانبه وهذا انما يصح
في شان المشرك لان غيره ان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم يحط به وهذا
الحديث يعضده ما ذهب اليه اصحابنا في قوله تعالى لا تدركه الابصار قال الامام
المرسي اذا كان له حد ونهايه وادركه البصر بجميع حدوده سمي ادراكا وقال الزجاج معنى
هذه الايه ادراك الشي والاحاطه بحقيقته قوله بقول الفضل بيان لقوله بفضله وافضل
يحتمل ان يراد به انه يدعو به اكثر منه وان يراد انه اتى بالدعاء او قراه اكثر منه الخامس
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله بعث بعثا اي سريه هو من باب تسميه المفعول بالمصدر
نه حديث القيمه يا ادم ابعث بعث النار اي المبعوث اليها من اهلها قوله قوما شهدوا
اي اعني قوما او اذكر على المدح قوله فاولئك اسرع رجعه سمى الفراغ من الصلوة رجعه
على طريقه المشاكله وتكون استعاره شبه المصلي الذاكر وفراغه بالمسافر
الذي رجع الى اهله كما قيل رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر باب ما
لا يجوز من العمل في الصلوة وما يباح منه الفصل الاول الاول
معويه قوله فرماني القوم تو اي اسرعوا في الالتفات الي ونفوذ البصر في استعير من رمي
السهم قوله واثكل امياه مح الثكل فقدان المراه ولدها وامياه بكسر الميم قوله فلما رايتهم
يصمتونني لكني سكت هكذا في الاصول على ما ذكر في المتن ولا بد من تقدير جواب لما
ومستدرك لكن ليستقيم المعنى فالتقدير فلما رايتهم يصمتونني غضبت وتغيرت لكني
سكت ولم اعمل بمقتضى الغضب وقوله فلما صلى جوابه قوله قال ان هذه الصلوة وقوله
فبابي وامي له قوله قال معترضه بين لما وجوابه والفاء فيه كما في فاعلم في قول الحماسي شعر
ليس الجمال بمئزر فاعلم وان رديت بردا ن وقوله تعالى فلا تكن في قوله تعالى ولقد اتينا

موسى الكتاب فلا تكن في مرية من لقائه وجعلناه هدى لبني اسرائيل فانه عطف وجعلناه
على اتينا واوقعها معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه وقد حققنا القول فيه في شرح
اللسان قوله ما كهرني قا الكهر والقهر والنهي اخوات نه يقال كهره يكهره اذا زبره
واستقبله بوجه عبوس قوله من كلام الناس قض اضاف الكلام الى الناس ليخرج منه الدعاء
والتسبيح والذكر فانه لا يراد بها خطاب الناس وافهامهم حس لا يجوز تشميت العاطس
في الصلوة فمن فعل بطلت صلوته وفيه ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطلها لانه صلى الله عليه
وسلم علمه كيفية الصلوة ولم يامره باعادتها وعليه اكثر العلماء التابعين وبه قال الشافعي
وذهب اليه ابن عباس وابن الزبير وزاد الاوزاعي وقال اذا تكلم في الصلوة عامدا لشيء
من مصلحة الصلوة مثل ان قام الامام في محل القعود فقال له اقعد او جهر في موضع السر
فاخبره لا يبطل صلوته مح من قال للعاطس يرحمك الله بطل صلوته لانه خاطبه ولو قال
يرحمه الله فلا فهو كقولهم اللهم اغفر للمومنين والمومنات وفي قوله فجعلوا يضربون ايديهم
على افخاذهم دليل على ان الفعل القليل لا يبطل الصلوة وفيه ان من حلف ان لا يتكلم
فسبح او كبر او قرأ القرآن لا يحنث لانه صلى الله عليه وسلم نفى عن الصلوة كلام الناس
على التوكيد ثم جعلها نفس التسبيح والتكبير والقرآءة على سبيل الحصر قوله او كما قال اي
مثل ما قاله من التسبيح والتهليل والدعاء قوله حديث عهد بجاهلية مح الجاهلية ما قبل
ورود الشرع سموا جاهلية لكثرة جهالاتهم وآبائهم فيما متعلقة بعهد والفرق بين الكاهن
والعراف ان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكوائن في المستقبل ويدعي معرفة الاسرار
والعراف يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما ومن الكهنة من يزعم
ان جنيا يلقي اليه الاخبار ومنهم من يدعي ادراك الغيب بفهم اعطيه وامارات يستدل
بها عليه قوله يتطيرون نه الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن هي التشاؤم بالشيء وهو
مصدر تطير يقال تطير طيرة مثل تخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما واصله
فيما يقال التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما وكان ذلك يصدهم
عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير في جلب نفع او دفع
ضر وقوله فلا يصدنهم اي لا يمنعهم مما يتوجهون اليه من المقاصد او من سواء السبيل
والصراط المستقيم ما يجدونه في صدورهم من الوهم والنهي وارد على ما يتوهمون ظاهرا
في الحقيقة وهم منهيون عن مزاولة ما يوقعهم من الوهم في الصد كقوله تعالى لا يصدنك
عنها من لا يومن قوله فذاك خط انما قال صلى الله عليه وسلم من وافق خطه فذاك على
سبيل الزجر ومعناه لا يوافق خط احد خط ذلك النبي لان خط ذلك النبي معجزة له
قض كان نبي من الانبياء يخط فيعرف بالفراسة بتوسط تلك الخطوط قيل هو ادريس عليه السلام

١

في

فمن وافق خطه في الصورة والحالة وهي قوة الخاط في الفراسة وكماله في العلم والعمل الموجبين
لها فذاك اي فذاك مصيب والمشهور خطه بالنصب فيكون الفاعل مضمرا وروي
بالرفع فيكون المفعول محذوفا واقول انما ابهم الامر في هذه الصورة ولم يصرح بالنهي
كما في الصورتين الاولين لانها نسبت الى نبي من الانبياء وهما منسوبان الى الجاهلية نه
قال ابن عباس الخط هو ما يخطه الحازي وهو علم قد تركه الناس ياتي صاحب الحاجة الى
الحازي فيعطيه حلوانا فيقول اقعد حتى اخط لك وبين يدي الحازي غلام له معه ميل
ثم ياتي الى ارض رخوة فيخط فيها خطوطا بالعجلة لئلا يلحقها العدد ثم يرجع فيمحو منها على مهل
خطين خطين وغلامه يقول للتفاؤل ابني عيان اسرعا البيان فان بقي خطان فهما علامة
النجح وان بقي خط واحد فهو علامة الخيبة قال صاحب النهاية المشار اليه علم معروف وللناس
فيه تصانيف كثيرة وهو معمول به الى الآن ولهم فيه اوضاع واصطلاح واسام واعمال
كثيرة ويستخرجون به الضمير وغيره وكثيرا ما يصيبون فيه الحازي بالحاء المهملة
والزاي المعجمة الذي يحزر الاشياء ويقدرها بظنه ويقال للمنجم الحازي لانه ينظر في النجوم
واحكامها بظنه وتقديره والحازي ايضا الكاهن الثاني عبد الله بن مسعود قوله من
عند النجاشي هو بفتح النون وتخفيف الجيم وبالشين المعجمة لقب ملك الحبشة والذي اسلم
وامن بالنبي صلى الله عليه وسلم هو اصحمة اسلم ومات قبل الفتح هاجر جماعة من الصحابة
الى الحبشة من مكة فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة رجعوا اليه ومنهم
ابن مسعود مظ كان الكلام في بدء الاسلام جائزا في الصلوة ثم حرم حس اكثر الفقهاء
على انه لا يرد بلسانه ولو رد لبطلت صلوته ويشير بيده او اصبعه خط رد السلام بعد
الخروج سنة وقد رد النبي صلى الله عليه وسلم على ابن مسعود بعد الفراغ من الصلوة وبه قال
جماعة من التابعين قوله ان في الصلوة لشغلا التنكير فيه يحتمل النوع يعني ان شغل الصلوة
قراءة القرآن والتسبيح والدعاء لا الكلام والتعظيم اي شغلا اي شغل لانها مناجاة مع الله
تعالى واستغراق في خدمته فلا يصح الاشتغال بالغير الثالث معيقيب قوله في الرجل
اي في حق الرجل او في جواب رجل سأله انه كان يسوي التراب حيث يسجد ان كنت فاعلا
فافعله فعلة واحدة الرابع ابو هريرة قوله عن الخصر قال ابن الاثير في جامع الاصول هو
ان ياخذ بيده عصا يتكي عليها وقيل هو ان لا يقرا سورة تامة قال في الوجه الثاني وفيه بعد
لان الحديث مسوق في ذكر هيئة القيام في الصلوة فما للقرآءة فيه مدخل تو فسر الخصر
في هذا الحديث بوضع اليد على الخاصرة وهو صنيع اليهود والخصر لم يفسر على هذا الوجه في
شيء من كتب اللغة ولم اطلع عليه الان والحديث على هذا الوجه اخرجه البخاري ولعل ال صو
بعض الرواة ظن ان الخصر يرد بمعنى الاختصار وهو وضع اليد على الخاصرة وفي رواية

اخري له نهي ان يصلي الرجل مختصرا وكذا رواه مسلم والدارمي والترمذي والنسائي وفي
روايه لابي داود انه نهي عن الاختصار في الصلوة فبين من ذلك ان المعتبر هو الاختصار
لا الحضر ومن فسر باتخاذ المخصره في الصلوة متوكيا عليه فقد خالف المشهور وقد ذكر
الكساي في كتابه عن زياد انه قال صليت الي جنب ابن عمر فوضعت يدي على خصري
فقال هكذا اضربه بيده فقلت يا ابا عبد الرحمن ما رايك مني قال هذا الصليب وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهانا عنه قلت قوله هذا الصليب معناه كالصليب ومشابه له واقول
رده هذه الروايه على مثل هذه الايه المحرش بقوله لم يفسر على هذا الوجه في شي من كتب
اللغه لا وجه له لان ارتكاب المجاز والكنايه لم يتوقف على النقل والسماع بل على العلاقه
المعتبره فكيف لا يكون هذا ونظايره موجوده في كلامهم وبيانه ان الخصر هو وسط
الانسان والنهي لما ورد عليه علم ان ذات الخصر ما لا ينهي عنه فتوجه النهي الى ما تعرضه
من الاوصاف والافعال كما يطلق العين واليد والرجل ويراد بها ما يصدر عنها ولما اتفقت
الروايات على ان المراد وضع اليد على الخاصره وجب حمله عليه وهو من الكنايه التي تبلغ بها
الكلام الي الدرجه العليا فانهم اذا ارادوا ان يبالغوا في النفي والنهي ينفون الذات
لنفي الصفه او الحال بالطريق البرهاني الكشاف حال الشي تابعه لذاته واذا امتنع
ثبوت الذات تبعه امتناع ثبوت الذات وذلك اقوى لنفي الحال وابلغ ذكره في تفسير
قوله تعالى كيف تكفرون بالله الخامس عايشه رضي الله عنها قوله اختلاس الاختلاس
افتعال من الخلس وهو السلب نه الخلسه ما يوخذ سلبا مكابره مظ يعني من التفت في
الصلوة يمينا ويسارا ولم يحول صدره عن القبله لم تبطل صلوته ولكن يسلب الشيطان
كمال صلوته وان حوله بطلت واقول المعنى من التفت يمينا وشمالا ذهب عنه الخشوع
والمطلوب بقوله تعالى والذين هم في صلوتهم خاشعون فاستعير لذهاب الخشوع اختلاس
الشيطان تصويرا لقبح تلك الفعله او ان المصلي حينيذ مستغرق في مناجاه ربه وانه تعالى
مقبل عليه والشيطان كالراصد ينتظر فوات تلك الحاله عنه فاذا التفت المصلي اغتنم
الفرصه فيختلسها منه السادس ابو هريره قوله او ليخطفن او هاهنا للتخيير تهديدا مثلها
في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون اي يكون احد الامرين اما المقاتله او الاسلام لا ثالث
لهما وهو خبر في معنى الامر كما في قوله تعالى لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من
قريتنا او لتعودن في ملتنا اي ليكونن احد الامرين اما اخراجكم واما عودكم في الكفر
والمعنى ليكونن منكم الانتهاء عن الرفع او خطف الابصار عند الرفع من الله تعالى مح قال
القاضي عياض اختلفوا في كراهه رفع الصوت الى السماء في الدعاء في غير الصلوة فكرهه
القاضي شريح واخرون وجوزه الاكثرون لان السماء قبله الدعاء كما ان الكعبة

قبله

قبله الصلوة فلا ينكر رفع الابصار اليها كما لا يكره رفع اليد في الدعاء السابع ابو قتاده
قوله يؤم الناس حال من المفعول لان رايت بمعنى النظر لا العلم قوله امامه هي ابنت زينب
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم خط اسناد الاعاده والرفع اليه على سبيل المجاز فانه
صلى الله عليه وسلم لم يتعمد حملها لانه تشغله عن صلوته لكنها على عادتها تتعلق به وتجلس
على عاتقه وهو لا يدفعها عن نفسه واذا كان علم الخميصه يشغله عن صلوته حتى يستبدل
بها الانبجانيه فكيف لا يشغله هذا حس في الحدث دلاله على ان لمس ذوات المحارم لا
ينقض الطهاره وعلى ان ثياب الاطفال وابدانهم على الطهاره ما لم يعلم فيه نجاسه وعلى
ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة وعلى ان الافعال المتعدده اذا تفاصلت لم تفسد الصلوة
الثامن ابو سعيد قوله اذا تثاوب قض التثاوب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان
فمه لما عراه من تمطي وتمدد لكسل وامتلاء وهي جالبه للنوم الذي هو من حبايل الشيطان
فانه به يدخل على المصلي ويخرجه عن صلوته فلذلك جعله سببا لدخول الشيطان والكظم
المنع والامساك قوله ولا يقل ها بل يدفعه باليد للامر بالكظم وضحك الشيطان عبارة
عن رضاه بتلك الفعله والضمير في منه راجع الى المشار اليه بذا وكم شان لخطاب الجماعه
وليس بضمير التاسع ابو هريره قوله ان عفريتا مح العفريت العاتي المارد من الجن قض
هو فعليت من العفر بكسر العين وسكون الفاء وهو الخبيث ومعناه المبالغ في المروه مع
دهاء وخبث والتفلت والافلات والانفلات واحد وهو التخلص من الشي فجاه والتمكن
اقدار الغير على الشي والساريه الاسطوانه قوله دعوه اخي سليمان مظ يريد اني لو ربطته
لم تستجب دعوه سليمان ولا يجوز ان يرد دعوه نبي من الانبياء فلذلك تركته مح قال القاضي
عياض وفيه دليل على ان الجن موجودون وانه قد يراهم بعض الناس واما قوله تعالى انه
يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب وكذا في شرح السنه قال الامام
ابو عبد الله المازري الجن اجسام لطيفه روحانيه فيحتمل ان يتصور بصوره يمكن ربطه
معها لم يمنع من ان يعود لما كان عليه شف في قوله فاردت ان اربطه الى اخره دلاله
على ان المصلي اذا خطر بباله ما ليس من افعال الصلوة لا تبطل صلوته قوله فرددته
خاسيا نه الخاسي المبعد خساته فخسى ويكون الخاسي بمعنى الصاغر العاشر سهل بن سعد
قوله من نابه شي غب النوب رجوع الشي مره بعد اخرى ونابته نايبه اي حادثه من
شانها ان تنوب دايبا ثم كثرت حتى استعملت في كل ما اصابه نصب الانسان
والتصفيق ضرب احدي اليدين على الاخرى فالمراه تضرب في الصلوه ان اصابها
شي بطن كفها اليمنى على ظهر كفها اليسرى الفصل الثاني الاول
عبد الله بن مسعود قوله شانك غب الشان الحال والامر والخطب والجمع شوون

ولا يقال الا فيما يعظم من الاحوال والامور الثاني والثالث رفاعة قوله مباركا فيه
مباركا عليه الضمير في فيه راجع الى الحمد وكذا في عليه فعلى الاول البركة بمعنى الزايد
من نفس الحمد وعلى الثاني من الخارج لتعديتها بعلى التي يتضمن معنى الافاضة وتلك لا
تكون الا من الخارج وابهم بصعد الجملة سدت مسد مفعولي ينظرون المحذوف على التعليق
قوله فلم يتكلم احد مسبب عن قوله من المتكلم في الصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم
سالهم سوال مستفهم فتوهموا انه سوال منكر ظنا منهم ان هذا القول غير جايز في الصلوة
وكذلك سكتوا لعدم الاجابة هيبة واجلالا فلما زال التوهم في المرة الثالثة اجاب بقوله
انا فالفاء في فقال ايضا مسبب الرابع والخامس كعب قوله فلا يشبكن بين اصابعه لعل
النهي عن ادخال الاصابع بعضها في بعض لما في ذلك من الايماء الى ملابسة الخصومات
والخوض فيها وحين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الفتن شبك بين اصابعه
وقال اختلفوا وكانوا هكذا السادس الى الثامن انس قوله اجعل بصرك حيث تسجد
مظ يستحب للمصلي ان ينظر في القيام الى موضع سجوده وفي الركوع الى ظهر قدميه وفي
السجود الى انفه وفي التشهد الى حجره قوله هلكة غب الهلاك على ثلثة اوجه افتقاد
الشي عنك وهو عند غيرك موجود كقوله تعالى هلك عني سلطانيه وهلاك الشي
باستحالته وفساده كقوله تعالى ويهلك الحرث والنسل والثالث الموت كقوله تعالى
ان امرؤ هلك ليس له ولد والهلكة في الحديث من القسم الثاني لاستحالة كمال الصلوة
بالالتفات وهي الاختلاس المذكور في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب وقد
شرحناه في غاية اللطف فليتامل التاسع ابن عباس قوله ولا يلوي غب اللي فتل الحبل
يقال لويته الويه ليا ولوى راسه وبراسه اماله لعل هذا الالتفات صدر عنه صلى الله
عليه وسلم في التطوع لما مر في الحديث السابق فان زوال الكمال من التطوع الذي هو
تمهيد للفريضة اسهل واهون العاشر عدي قوله رفعه اي رفع جده الحديث الى النبي صلى
الله عليه وسلم ولولا هذا القيد لاوهم قوله قال العطاس ان يكون من قول الصحابي فيكون
الحديث موقوفا قوله العطاس قض اضافة هذه الاشياء الى الشيطان لانه يحبها ويرضيها
ويتوسل بها الى ما يبتغيه من قطع الصلوة والمنع من العبادة ولانها تغلب في غالب الامر
من شره الطعام الذي هو من اعمال الشيطان وزاد تو ومن اسبابها الشيطان الحيلولة
بين العبد وبين ما ندب اليه من الحضور بين يدي الله والاستغراق في لذة المناجاة انتهى
كلامه وانما فصل بقوله في الصلوة بين الخصال لان الثلثة الاول لما لا تبطل الصلوة بخلاف
الاخيرة الحادي عشر مطرف قوله ازيز تو ازيز المرجل صوت غليانه ومنه الاز وهو
الازعاج والتهييج والاغراء قال تعالى تؤزهم وقيل المرجل القدر من حديد او حجر او خزف

لانه

لانه اذا انضج كانه اقيم على رجل فيه دليل على ان البكاء لا يبطل الصلوة الثاني عشر
ابو ذر قوله فان الرحمة تواجهه علة للنهي يعني لا يليق بالعاقل تلقي شكر تلك النعمة
الخطيرة بهذه الفعلة الحقيرة الثالث عشر ام سلمة قوله نفخ مظ اي نفخ في الارض
ليزول عنه التراب فيسجد فقال له ترب اي الق وجهك بالتراب فانه اقرب الى التذلل
والخضوع الرابع عشر ابن عمر قوله الاختصار خط هو وضع اليد على الخاصرة في الصلوة
وقد روي ان ابليس اهبط الى الارض كذلك قوله راحة اهل النار قض اي يتعب
اهل النار من طول قيامهم في الموقف فيستريحون بالاختصار وقيل انه من فعل اليهود
في صلوتهم وهم اهل النار الخامس عشر والسادس عشر عايشة رضي الله عنها قوله يصلي
تطوعا وفي هذا القيد اشارة الى ان امر التطوع اسهل كما سبق في الالتفات شف في
قولها والباب كان في القبلة نظر وهم من يتوهم ان هذا الفعل يستلزم ترك استقبال
القبلة ولعل تلك الخطوات لم تكن متوالية لان الافعال الكثيرة اذا تفاصلت ولم
تكن على الولاء لا تبطل الصلوة مظ ويشبه ان تكون تلك المشية لم تزد على الخطوتين
السابع عشر والثامن عشر عايشة رضي الله عنها قوله فلياخذ بانفه تو امر به ليخيل انه
مرعوف هذا ليس من قبيل الكذب بل من المعاريض بالفعل ورخص له فيها وهدي
اليها لئلا يستولي له الشيطان بالمعنى استحياء من الناس شف وفيه نوع من الادب



واخفاء القبيح من الامر والتورية بما هو احسن منه وليس هذا من باب الرياء وانما هو
من التجمل التاسع عشر عبد الله بن عمرو قوله جازت صلوته اي تمت واجزئت تو اجاز يجيز
اذا امضاه وجعله جايزا مظ هذا مذهب ابي حنيفة وعند الشافعي بطلت صلوته لان التسليم
عنده فرض قوله وقد اضطربوا قال ابن الصلاح المضطرب هو الذي يروى على اوجه مختلفة
متفاوتة والاضطراب قد يقع في السند او المتن او من راو او من رواة والمضطرب ضعيف
لاشعاره بانه لم يضبط **الفصل الثالث** الاول ابو هريرة قوله ان كما
كنتم اي كونوا كما كنتم وان مفسرة لان في او معنى القول ويجوز ان تكون مصدرية
والجار محذوف اي اشار اليهم بالكون على حالهم الثاني جابر قوله فاخذ اي فاخذت فجاء
بالمضارع لحكاية الحال الماضية كقوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه الثالث ابو الدرداء
قوله بشهاب اي شعلة من النار ومضى شرح هذا الحديث في الباب الرابع طاهر

باب السهو

الفصل الاول الاول ابو هريرة قوله فلبس عليه
تو لبست الامر بالفتح البسه اذا خلطت بعضه ببعض ومنه قوله تعالى وللبسنا عليهم
ما يلبسون كله بالتخفيف وربما شدد للتكثير الثاني ابو سعيد قوله فليطرح الشك
اي فليطرح ما شك فيه يدل عليه قوله ما استيقن قوله شفعن له صلوته الضمير في

شفعن للركعات الخمس وفي قوله للمصلي يعني شفعت الركعات الخمس صلوة احدكم بالسجدتين
يدل عليه قوله سفعها بهاتين السجدتين **قوله** اتماما اما مفعول له او حال من الفاعل اي صلى
ما شك فيه حال كونه متما لاربع فيكون قد ادى ما عليه من غير زياده ونقصان فكانت
السجدتان ترغيما له **قض** القياس يقتضي ان لا يسجد اذ الاصل انه لم يزد شيئا لكن صلوته
لا تخلوا عن احد خللين اما الزياده واما اداء الرابعة على تردد فيسجد جبرا للخلل والتردد
لما كان من تلبيس الشيطان وتسويله سمي جبره ترغيما للشيطان وفيه دليل على ان وقت
السجود قبل السلام وهو مذهب الشافعي ويؤيده حديث عبد الله بن بحينه وقال ابو حنيفه
والثوري انما يسجد الساهي بعد السلام وتمسكا بحديث ابن مسعود وحديث ابي هريره رضي الله
عنهما ان كان السجود لنقصان قدم وان كان لزياده اخر وحملوا الاحاديث على الصورتين
توفيقا بينها وافتى احمد بموارد الحديث وفصل بحسبها فقال ان شك في عدد الركعات
قدم وان ترك شيئا ثم تداركه اخر وكذا ان فعل ما لا يفعل فيه **الثالث** عبد الله **قوله**
فليتحر الصواب **نه** التحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل
والقول والضمير في عليه راجع الى ما دل عليه فليتحر **الرابع والخامس** ابو هريره **قوله** صلى بنا
تو اي امنا يدخل فيه حرف التعديه فيفيد معنى قولنا امنا فجعلنا من المؤتمين بصلوته وقوله
صلى لنا اقام اللام مقام الباء ومن اللام الجارة ضرب تورد ايضا للتعدية الفعل ويصح ان
يراد به صلى من اجلنا لما يعود اليهم من فائدة الجماعة ونصيبهم من البركة بسبب الاقتداء به
قوله احدى صلوتي العشي اما الظهر واما العصر على ما رواه مسلم في صحيحه وفي روايه
اخرى للبخاري صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر وتسميه العصرين بالعشي
من قوله تعالى وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار الكشاف العشي من حين زوال الشمس الى
ان تغيب ومن قوله تعالى الا عشية او ضحاها الراغب العشي من زوال الشمس الى الصباح **قض**
دل حديث عطاء على تقديم السجود على السلام وحديث ابي هريره على تاخيره وقال الزهري
كلا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم السجود على السلام كان اخر الامرين وقال
قصة ذي اليدين كان قبل بدر وحينئذ لم يحكم امر الصلوة ولم ينزل نسخ الكلام فان نسخه
كان بالمدينه لان زيد بن ارقم الانصاري رضي الله عنه قال كنا نتكلم في الصلوة حتى نزلت
وقوموا لله قانتين وزيد كان في اوائل الهجرة صبيا وعلى هذا لا اشكال فيه غير ان الحديث
رواه ابو هريره وعمران وهما اسلما عام خيبر وهو السنة السابعة من الهجرة وقد قال
ابو هريره رضي الله عنه صلى لنا وفي روايه صلى بنا وفي روايه بينا انا اصلي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكل ذلك يدل على انه من الحاضرين والجواب عنه انهما لعلهما سمعاه
من غيرهما فارسلاه واما لنا وبنا فيحتمل ان يكون قول من روى عنه فانه لما سمع الحديث

منه

منه ولم يذكر من رويه عنه ظن انه كان من الحاضرين فنقله بالمعنى وان يكون من
قوله ذكر حكايه عمن سمعه فغفل عنه الراوي او اراد بالضمير الصحابه والمسلمين
الحاضرين ثمه وان لم يكن هو حاضرا لكن لما كان من اهل جلدتهم حسن ان يقال لنا
وبنا واراد به اياهم دونه كما قال النزال بن سبره رضي الله عنه قال لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا واياكم كنا ندعى بني عبد مناف اراد به قومه لانه لم ير النبي صلى الله عليه
وسلم وامثاله كثيرة في الكلام شايعه في العرف واما الروايه الثالثه فتحتمل التاويلين
الاولين والاول فيه اظهر لان مسلم بن حجاج ذكرها باسناده عن ابن سيرين عن ابي
هريره رضي الله عنه وروي ايضا من طريق اخر عن ابي سلمه قال حدثنا ابو هريره رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين وساق الحديث الى آخره ولم يذكر بينا انا
اصلي والله اعلم وان لم يقل بما قال الزهري وجعلنا الحديث من مسانيدها فتاويله ان
ما صدر من الرسول صلوات الله عليه من الافعال والاقوال انما صدر عن ظنه انه اكمل
صلوته وخرج عنها وما صدر من الجمع فلتوهمهم ان الصلوة قد قصرت وانهم قد خرجوا منها
واكملوها بالركعتين فيكون كفعل الساهي والناسي وذلك لا يقطع الصلوة والحديث دليل
عليه اقول ان جواب القاضي لعلهما سمعاه من غيرهما فارسلاه مشكل لان الحديث متفق
عليه بلغ غاية الصحة فكيف يظن به الارسال وغايته انا سكران قصه ذي اليدين كانت
قبل بدر ويعضده ما ذكره ابن الاثير في جامع الاصول ان ذا اليدين رجل من بني سليم
يقال له الخرباق صحابي حجازي شهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد سها في صلوته وقيل له
ايضا ذو الشمالين فيما رواه مالك ابن انس عن الزهري قال ابن عبد البر ان ذا اليدين غير
ذي الشمالين وان ذا اليدين هو الذي جاء ذكره في سجود السهو وانه الخرباق واما ذو
الشمالين فانه عمير بن عبد عمرو وقال ابن اسحق هو خزاعي قدم ابوه مكه شهد بدرا وقتل
بها قال وذو اليدين عاش حتى روى عنه المتاخرون من التابعين وحديث سجود السهو قد
شهده ابو هريره ورواه وابو هريره اسلم عام خيبر بعد بدر باعوام فهذا يبين لك ان
ذا اليدين غير ذي الشمالين وكان الزهري مع علمه بالمغازي وجلالة قدره يقول ان ذا
اليدين هو ذو الشمالين المقتول ببدر وان قصة السهو كانت قبل بدر ثم احكمت الامور قال
وذلك وهم منه وقال ابن منده ذو اليدين رجل من اهل وادي القرى يقال له الخرباق اسلم
في اخر زمن النبي صلى الله عليه وسلم والسهو كان بعد احد وقد شهده ابو هريره وذو اليدين
من بني سليم وذو الشمالين من اهل مكه قتل يوم بدر قبل سهو النبي صلى الله عليه وسلم
لست سنين وهو رجل من خزاعه حليف بني اميه قال ووهم الزهري فجعل مكان ذي
اليدين ذا الشمالين وقال الشيخ محيي الدين اما قول الزهري في حديث السهو ان المتكلم

ذو الشمالين فلم يتابع عليه وقد اضطرب الزهري في حديث ذي اليدين اضطرابا اوجب عند
اهل العلم بالنقل ترك هذا الحديث من روايته خاصة قال ابو عمر لا اعلم احدا من اهل
العلم بالحديث عول على حديث الزهري في قصة ذي اليدين وكلهم تركوه لاضطرابه وانه لم
يتم له اسنادا ولا متنا وان كان اماما عظيما في هذا الشان فالغلط لا يسلم منه بشر والكمال
لله تعالى وكل واحد يوخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه وبهذا
سلم الحديث من الارسال وخلص من تعسف تاويل صلى بنا وصلى لنا بما او لوه واما ما اوقع القاضي
في تلك الورطة اضطراب الشيخ التوربشتي حيث لم يثبت على امر واحسن ما ذهب اليه واقربه
الى التحقيق قوله الحديث الذي رواه ابو جعفر عن ابن عمر ان اسلام ابي هريرة كان بعد ما قتل
ذو اليدين حديث ليس عند اهل النقل مداره على عبد الله العمري وهو ضعيف عندهم وقال
الشيخ اكثر اهل النقل على ان ذا اليدين عاش حتى روى عنه المتاخرون من التابعين فاما الذي
قتل يوم بدر فهو ذو الشمالين رجل من الخزاعة حس احتج الاوزاعي بهذا الحديث على ان كلام
العمد اذا كان من مصلحة الصلوة لا تبطل الصلوة لان ذا اليدين تكلم القوم عامدا وكلم
النبي صلى الله عليه وسلم عامدا والقوم اجابوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنعم عامدين مع علمهم
بانهم لم يتموا الصلوة قال ومن ذهب الى كلام الناسي تبطل الصلوة زعم ان هذا كان
قبل تحريم الكلام في الصلوة ثم نسخ ولولا ذلك لم يكن ابو بكر وعمر وساير الصحابة ليتكلموا مع
علمهم بان الصلوة لم تقصر وقد بقي عليهم من الصلوة شي ولا وجه لهذا الكلام من حيث ان
تحريم الكلام في الصلوة كان بمكة وحدوث هذا الامر انما كان بالمدينة لان راويه ابو هريرة
وهو متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن الحصين وهجرته متاخرة اما كلام القوم فقد روي
عن ابن سيرين انهم اوموا الى نعم ولو صح انهم قالوه بالسنتهم لكان ذلك جوابا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم واجابة الرسول صلى الله عليه وسلم لا تبطل الصلوة لما روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر على ابي بن كعب وهو في الصلوة فدعاه فلم يجبه ثم اعتذر اليه انه كان في الصلوة
فقال صلى الله عليه وسلم الم تسمع الله يقول استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ويدل عليه انك
تخاطبه في الصلوة بالسلام فتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته هذا الخطاب
مع غيره يبطل الصلوة واما ذو اليدين وكلامه فكان على تقدير النسخ وقصر الصلوة وكان
الزمان زمان نسخ وكان كلامه على هذا التوهم في حكم كلام الناسي واما كلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانما جرى على انه قد اكمل الصلوة وكان في حكم الناسي وفي تسمية النبي
صلى الله عليه وسلم ذا اليدين به دليل على جواز اللقب للتعريف لا للشين والتهجين وجاء
في الحديث انما انسى لاسن خط فيه دليل على ان من قال لم افعل كذا وكان قد فعله
ناسيا فانه غير كاذب وفيه من الفقه ان من تكلم ناسيا في صلوته لم تفسد صلوته وكذلك

من

من تكلم غير عالم بانه في الصلوة وفيه دليل على انه اذا سها في صلوة واحدة مرات اجزاته
لجميعها سجدتان وهو قول عامة الفقهاء وحكي عن الاوزاعي انه قال يلزمه لكل سهو
سجدتان وفيه دليل على انه لا تشهد لسجدتي السهو وان سجدهما بعد السلام وفيه دليل على
ان من تحول عن القبلة ساهيا لا اعادة عليه قوله خشبة معروضة اي موضوعة بالعرض
كقولهم عرضت العود على الاناء قوله خرجت سرعان مرفوع فاعل خرجت يدل عليه
الرواية الاخرى للبخاري خرج سرعان الناس نه السرعان بفتح السين والراء اوايل الناس
الذين يتسارعون الى الشي ويقدمون عليه بسرعة ويجوز تسكين الراء قوله كل ذلك لم
يكن هذا اشمل من لو قيل لم يكن كل ذلك لانه من باب تقوي الحكم فيفيد التاكيد
في المسند اليه بخلاف الثاني اذ ليس فيه تاكيد اصلا فيصح ان يقال لم يكن كل ذلك بل كان
بعضه ولا يصح ان يقال كل ذلك لم يكن بل بعضه كما تقرر في البيان وهذا القول
من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد على ذي اليدين في موضع استعمال الهمزة وام وليس بجواب
لان السوال بالهمزة وام هو عن تعيين احد المستويين وجوابه بتعيين احدهما يعني كل ذلك
لم يكن فكيف تسال بالهمزة وام وكذلك رد السايل بقوله قد كان بعض ذلك انه طبق
المفصل واوقعهما في موقعهما ونظيره ما حكي ان اعرابيا بشر بمولودة وقيل نعم المولودة
هي قال والله ما هي بنعم المولودة وذلك انه لما سمع نعم المولودة هي ولم يقع المدح موقعه
شاه كقوله تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا فرده بقوله والله ما هي بنعم
المولودة قوله فربما سالوه ثم سلم ضمير المفعول في سالوه لابن سيرين والمسؤول عنه قوله ثم
سلم وقوله فنقول نبئت الى آخره جواب ابن سيرين عن سوالهم الفصل الثاني
الاول والثاني المغيرة قوله ثم تشهد ثم سلم هذا مذهب ابي حنيفة قال في الهداية يسجد
للسهو في الزيادة والنقصان سجدتين بعد السلام ثم يتشهد ثم يسلم الفصل الثالث
الاول عمران قوله يقال له الخرباق الخرباق بكسر الخاء وسكون الراء لقب له واسمه عمير بن
عبد عمرو ويكنى ابا محمد ويقال له ذو اليدين الثاني عبد الرحمن قوله حتى يشك في الزيادة
لمن صلى الرباعية مثلا وشك هل هي ثالثة او رابعة فصلى الرابعة فهو في هذه شاك
اهي اربعة او خامسة باب سجود القران الفصل الاول
الاول ابن عباس الى الرابع قوله سجد النبي صلى الله عليه وسلم لعل هذه السجدة انما سجدها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وصفه الله تعالى في مفتتح السورة من انه لا ينطق عن الهوى
وذكر بيان قربه من الله تعالى واراه من آياته الكبرى وانه ما زاغ البصر وما طغى شكر
الله تعالى على تلك النعمة العظمى والمشركون لما سمعوا اسماء طواغيتهم اللات والعزى ومناة
الثالثة الاخرى سجدوا معه واما ما روي من انهم سجدوا لما مدح صلى الله عليه وسلم اباطيلهم

بقوله تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقول باطل واني تصور ذلك ام كيف يدخل
هذا بين قولهم وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبين قوله ان هي الا اسماء سميتموها
انتم واباؤكم ما انزل الله بها من سلطان ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس فكيف وقد
ادخل همزة الانكار على الاستخبار بعد الفاء في قوله افرايتم المسند عنه لانكار فعل الشرك
والمعنى اتجعلون هاولاء شركاء لله فاخبروني باسماء هاولاء ان كانت الهة وما هي الا اسماء
سميتموها بمجرد متابعة الهوى لا عن حجة انزلها الله تعالى بها روى الامام في تفسيره عن محمد
بن اسحق بن خزيمة انه سئل عن هذه القصة قال انها من وضع الزنادقة وصنف فيه كتابا
وقال الامام ابو بكر البيهقي هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل ثم اخذ يتكلم في ان رواة
هذه القصة مطعونون وذكر الشيخ ابو منصور الماتريدي في كتاب حصص الاتقياء
الصواب ان قوله تلك الغرانيق العلى من جملة ايحاء الشيطان الى اوليائه من الزنادقة حتى
يلقوا بين الضعفاء وارقاء الدين ليرتابوا في صحة الدين القويم وحضرة الرسالة بريئة من مثل
هذه الرواية وقال بعض اهل التاريخ ان هذه الرواية من مصنوعات ابن الزبعري ومن اراد
المزيد فعليه بالتفسير الكبير والله اعلم وسنذكر في الفصل الثالث من الباب كلاما من نحو
للشيخ محيي الدين النواوي في شرح صحيح مسلم **الخامس** ابن عباس **قوله** ليس من عزائم
السجود **قض** يعني ليس من السجدات المامورة والعزيمة في الاصل عقد القلب على الشيء
ثم استعمل لكل امر محتوم وفي اصطلاح الفقهاء الحكم الثابت بالاصالة كوجوب الصلوات
الخمس واباحة الطيبات واما اتى بها صلى الله عليه وسلم موافقة لاخيه داود صلوات الله
عليه وشكرا لقبول توبته فانه روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال سجدها اخي داود توبة
ونحن نسجدها شكرا والحديث دليل للشافعي على ابي حنيفة رضي الله عنهما وقد استقر رايهما على
ان عزائم السجود اربع عشرة واختلفا في تفاصيله عند ان الشافعي قال اثنان منها في الحج الحديث
عقبه ولا شيء في ص وعند ابو حنيفة واحدة في الحج وواحدة في ص وللشافعي قول قديم انها احدى عشرة
ولا شيء منها في المفصل لقول ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء
من المفصل منذ تحول الى المدينة وهو قول مالك رضي الله عنه الكشاف عبر في قوله تعالى
خر راكعا بالراكع عن الساجد لانه ينحني ويخضع كالساجد وانه استشهد ابو حنيفة واصحابه
في سجدة التلاوة على ان الركوع يقوم مقام السجود وعن الحسن لانه لا يكون ساجدا حتى يركع
قيل فيه نظر لانه بعد تعبيره به عن الساجد لا يبقى الاستشهاد لعله استشهد باطلاق الاية
واقول لا اطلاق لان الركوع المقيد بالخرور الذي هو السقوط فلا يحمل على مجرد الركوع **ح**
قال اصحابنا يستحب ان يسجد في ص خارج الصلوة ولو سجد في الصلوة جاهلا او ناسيا لم يبطل
صلوته فان كان عامدا بطلت على الاصح **قوله** نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم

الجواب

الجواب من الاسلوب الحكيم اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم مامورا بالاقتداء بهم فانت اولى
وقال الامام فخر الدين الرازي الاية دالة على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على ساير الانبيا
لانه تعالى امره بالاقتداء بهداهم ولا بد من امتثاله لذلك فوجب ان يجتمع فيه جميع
خصالهم وخلالهم المتفرقة فيه **الفصل الثاني** **الاول** عمرو بن العاص **قوله**
اقراه رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة اي حمله ان يجمع في قراءته خمس عشرة سجدة **نه**
اذا اقرا الرجل القران والحديث على الشيخ يقول اقراني فلان اي حملني على ان اقرا عليه
مظ اول السجدات في اخر الاعراف ثم في الرعد ظلالهم بالغدو والاصال وفي النحل ويفعلون
ما يؤمرون وفي بني اسرائيل ويزيدهم خشوعا وفي مريم خروا سجدا وبكيا وفي الحج موضعا
ان الله يفعل ما يشاء وافعلوا الخير لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفورا وفي النمل
رب العرش العظيم وفي الم تنزيل وسبحوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون وفي ص خر راكعا
واناب وفي حم وهم لا يسامون وفي النجم اخرها وفي اذا السماء انشقت واذا قرئ عليهم
القرآن لا يسجدون وفي اقرا آخرها وبهذا الحديث قال احمد وابن المبارك واخرج الشافعي
من جملتها سجدة ص واخرج ابو حنيفة منها السجدة الثانية من الحج **قوله** وفي سورة الحج سجدتين
اي وذكر في سورة الحج سجدتين **الثاني** عقبة **قوله** يقراها **تو** باعادة الضمير الى السورة
كذا وجدناها في نسخ المصابيح وهو غلط والصواب فلا يقراهما باعادة الضمير الى السجدتين
كذا وجد في كتابي ابي داود وابي عيسى وغيرهما من كتب اصحاب الحديث ووجه المعنى عن
قرآتهما ان السجدة شرعت في حق التالي بتلاوته والاتيان بها من حق التلاوة وتمامها فان
كانت بصدد التضييع فالاولى به تركها لانها لا تخلو اما ان تكون واجبة فيتاثم
بتركها او سنة فيستنضر بالتهاون بها وهمزة الاستفهام مضمر في قوله فضلت يدل له
قوله نعم في الجواب **من الثالث الى السادس** ابن عباس **قوله** لم يسجد في شيء من المفصل
قض هو قول قديم للشافعي وقول مالك رضي الله عنهما **تو** هذا الحديث ان صح لم يلزم منه
حجة لما صح ان ابا هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت
واقرا باسم ربك وابو هريرة متاخر كما امر واما حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه قرات
على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها فان ابا داود روى هذا الحديث في كتابه
وقال كان زيد الامام فلم يسجد والمعنى ان التالي كان زيدا فحيث لم يسجد هو لم يسجد النبي
صلى الله عليه وسلم او ان عارضا منعه من السجود من نحو الحدث او زمان كراهية او ان التالي
كان حينئذ مختارا في السجود وتركه **السابع والثامن** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** جاء
رجل **تو** هو ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وقد روى هذا عنه ومن خواص افعال القلوب
جواز اتحاد الفاعل والمفعول فيها **الفصل الثالث** **الاول** ابن مسعود **قوله**

الحرس صح

ولقد رايته بعد قتل كافرا فيه ان من سجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المشركين قد
اسلموا ع معنى قوله وسجد من كان معه من كان حاضرا قراته من المسلمين والمشركين
والجن والانس قال ابن عباس حتى شاع ان اهل مكة اسلموا قال القاضي عياض كان سبب
سجودهم فيما قال ابن مسعود انها اول سجدة نزلت قال القاضي واما يرويه الاخباريون
والمفسرون ان سبب ذلك ما جرى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثناء
على الهة المشركين في سورة النجم فباطل لا يصح فيه شيء لا من جهة النقل ولا من جهة العقل
لان مدح اله غير الله تعالى كفر ولا يصح نسبة ذلك الى لسان النبي صلى الله عليه وسلم
ولا ان يقوله الشيطان على لسانه ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك وقد استقصينا الكلام
فيه في الفصل الاول قوله امية بن خلف قتل قتل يوم بدر وفي جامع الاصول ابي بن خلف
قتل يوم احد مشركا قتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده الثاني ابن عباس قوله سجدها شكرا
تقدم في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب انه صلى الله عليه وسلم كان مامورا بالاقتداء
بهدي الانبياء السالفة صلوات الله عليهم اجمعين ليستكمل جميع فضائلهم الجميلة وخصائلهم
الحميدة وهي نعمة لنبوتنا نعمة فيجب لذلك الشكر عليه باب اوقات النهي
الفصل الاول الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله لا يتحرى احدكم فيصلي تو
يقال فلان يتحرى الامر اي يتوخاه ويقصده ومن التحري اشتق التحري في الاشياء ونحوها
وهو طلب ما هو احرى بالاستعمال في غالب الظن كما اشتق التقمن من القمن ولفظ الحديث
يحتمل الوجهين احدهما التحري بمعنى التوخي والقصد اي لا يقصد الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب
ويتوخاه فيصلي فيه والاخر التحري بمعنى طلب ما هو احرى بالاستعمال اي لا يصلي في ذلك الوقت
ظنا منه انه قد عمل بما هو الاحرى والاول اوجه وابلغ في المعنى المراد مظ لا يتحرى نفي بمعنى
النهي واقول فيصلي نصب على اضمار ان وهو جواب النهي ويجوز ان يتعلق بالفعل المنهي ايضا
فالفعل المنهي معلل في الاول والفعل المعلل منهي في الثاني اما تقدير الثاني فلا يتحرى احدكم
فعلا يكون سببا لوقوع الصلوة في زمان الكراهية وعلى الاول كانه لما قيل لا يتحرى احدكم
قيل لم ينهانا عن ذلك فقيل خيفة ان يصلوا اوان الكراهية قوله حاجب الشمس الجوهري
حاجب الشمس نواحيها قض هو طرف قرص الشمس الذي يبدو عند الطلوع ولا يغيب عند الغروب
وقيل النيازك التي تبدو اذا حان طلوعها والمراد بالبروز ظهورها وارتفاعها قوله ولا تحينوا
اصله لا تتحينوا اي لا تنتظروا بصلوتكم طلوع الشمس من حان اذا قرب ويجوز ان يكون من
الحين فيقال تحين الوارش اذا ترقب وقت الاكل ليدخل على القوم يعني لا تنتظروا بصلوتكم
طلوع الشمس وان يكون تحين بمعنى حين الشيء اذا جعل له حينا يعني لا تجعلوا وقت الصلوة طلوع
الشمس ولا غروبها بصلوتكم فيها الثالث عقبه قوله نقبر حس اي ندفن يقال قبره اذا دفنه

واقبر

واقبره اذا جعل له قبرا يواري فيه واختلفوا في صلوة الجنازة في هذه الاوقات فاجازها
الشافعي رضي الله عنه قال ابن المبارك معنى قوله ان نقبر فيه موتانا الصلوة على الجنازة
قوله بازغة نه يقال بزغت الشمس وبزغ القمر وغيرهما طلع قوله قائم الظهيرة حس
اي قيام الشمس وقت الزوال من قولهم قامت به دابته وقفت والشمس اذا بلغت وسط السماء
ابطات حركة الظل الى ان تزول فيحسب الناظر المتامل انها قد وقفت وهي سائرة مح معناه
حين لا يبقى للقائم في الظهيرة ظله في المشرق ولا في المغرب والظهيرة نصف النهار وقال
قول ابن المبارك ضعيف لان صلوة الجنازة لا تكره في هذه الاوقات كما يكره تاخير العصر
الى اصفرار الشمس تعمدا بلا عذر وهي صلوة المنافقين قوله حين تضيف الشمس تو اصل الضيف
الميل يقال ضفت الى كذا واضفت الى كذا وضافت الشمس للغروب وتضيفت وضاف
السهم عن الهدف يضيف وسمي الضيف ضيفا لميله الى الذي ينزل عليه الثالث والرابع
عمرو بن عبسة قوله فقدمت المدينة وكان من قصته انه اقبل الى مكة وبايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو مستخف ايمانه ثم عاد الى قومه مترصدا حتى سمع انه صلى الله عليه
وسلم قدم المدينة فارتحل اليه قوله عن الصلوة اي عن وقت الصلوة بدلالة الجواب عليه
قوله قرني الشيطان مح هكذا هو في الاصول بلا الف ولام وفي بعض اصول مسلم في حديث
ابن عمر بالالف قيل المراد بقرني الشيطان حزبه واتباعه وقيل قوته وغلبته وانتشار
الفساد وقيل القرنان ناحيتا الراس وهذا هو الاقوى يعني انه يدني راسه الى الشمس في
هذه الاوقات والساجدون لها من الكفار كالساجدين له في الصورة قوله حتى يستقل
الظل بالرمح مح اي يقوم مقابله في جهة الشمال ليس مائلا الى الغروب ولا الى الشروق
وهو حالة الاستواء تو كذا وجدناه في سائر نسخ المصابيح وفيه تحريف وصوابه حتى يستقل
الرمح بالظل وكنت ارى ان الغلط وقع في المصابيح حتى رايته في بعض نسخ كتاب مسلم على هذا
الوجه فعرفت ان الاختلاف فيه من بعض الرواة ثم اطنب الشيخ فيه واما صاحب النهاية
فقد وافق الشيخ التوربشتي حيث قال يستقل الرمح بالظل اي حتى يبلغ ظل الرمح المغروس
في الارض ادنى غاية القلة والنقص لان ظل كل شخص في اول النهار يكون طويلا ثم لا يزال
ينقص حتى يبلغ اقصره وذلك عند انتصاف النهار فاذا زالت الشمس عاد الظل يزيد وحينئذ
يدخل وقت الظهر ويجوز الصلوة ويذهب وقت الكراهة وهذا الظل المتناهي في القصر
هو الذي يسمى ظل الزوال اي الظل الذي تزول الشمس عن وسط السماء وهو موجود قبل الزيادة
فقوله يستقل الرمح بالظل هو من القلة لا من الاقلال والاستقلال الذي بمعنى الارتفاع
والاستبداد يقال تقلل الشيء واستقله وتقاله اذا راه قليلا واقول لما وجد النسخ في بعض
نسخ مسلم على ما هو عليه رواية المصابيح وكذا وجدناه في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وشرحه

الشيخ محيي الدين النواوي كيف يرده على ان له محامل احدها على ما ذكرنا من ان معنى يستقل
الظل بالرمح انه يرتفع معه ولا يقع منه شي على الارض من قولهم استقلت السماء ارتفعت
وثانيها ان يكون المضاف محذوفا اي يعلم قلة الظل بواسطة ظل الرمح وثالثها ان يكون من باب
عرضت الناقة على الحوض وطينت بالفدن السياعا والسياع الطين والفدن القصر وقوله
فيك فيعثر قال صاحب المفتاح ولا يشجع على القلب الا كمال البلاغة مع ما فيه من المبالغة
ان الرمح صار بمنزلة الظل في القلة والظل بمنزلة الرمح قوله فان حينئذ تسجر جهنم غب السجر
هيج النار يقال سجرت التنور ومنه البحر المسجور وفي ان وجهان احدهما بتنجر على اضمار ان
كقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق خوفا وطمعا والثاني ضمير الشان المحذوف من ان المكسورة
المثقلة كقول الشاعر شعر ولا تخذل المولى وان كان ظالما فان به تثاى الامور وترابه
فالتقدير فانه يقول لا تخذل مولاك وان ظلمك فربما تحتاج اليه ويرجع الى معاونته في بعض
الامور فيجبر كسرك فيل لا يحذف لان المقصود من الكلام المصدر به التعظيم والفخامة فلا
يلايمه الاختصار واجيب بان ضمير الشان انما سيق عن التعظيم لابهامه وحذفه ادل على الابهام
الا ترى الى قوله تعالى بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم حذف اسم كاد وهو ضمير الشان لمزيد
التفخيم والتهويل وله في الاحاديث نظاير سنذكرها ان شا الله تعالى قوله فاذا اقبل
الفيء مح يعني رجع الظل الى جهة المشرق وهو مختص بما بعد الزوال والظل يقع على ما قبل
الزوال وما بعده قوله فان الصلوة مشهودة اي يشهدها ويحضرها اهل الطاعة من سكان
السموات والارض وفي غير هذه الرواية عن عمرو بن عبسة مشهودة مكتوبة اي يشهدها
الملايكة ويكتب اجرها للمصلين وهذه الرواية احسن قوله الاخرت خطايا وجهه مح خرت
ضبطناه بالخاء المعجمة وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الرواة الا ابن ابي جعفر فانه رواه
بالجيم والمراد بالخطايا الصغاير وقوله الاخرت خطاياه خبرها والمستثنى منه مقدر اي
ما منكم رجل يتصف بهذه الاوصاف كان على حال من الاحوال الا على هذه الحالة وعلى هذا
المعنى تنزل ساير الاستثنا وان لم يصرح النفي فيها لكونها في سياق النفي بواسطة ثم العاطفة
وان في فان هو مقام شرطية والضمير المرفوع بعدها ارتفعه فعل مضمر تفسيره ما بعده فلما
حذف ابرز الضمير المستكن فيه وجواب الشرط محذوف وهو المستثنى منه اي فلا ينصرف من
شي من الاشيا الا من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه وجاز تقدير النفي لما مران الكلام في سياق
النفي هذا مذهب صاحب الكشاف واما ابن الحاجب فيجوزه في الاثبات كما يقال قرات
الا يوم الجمعة ونظير هذا الشرط قول الحماسي شعر وان هو لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى
حسن الثنا سبيل الخامس كريب قوله فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان
تنف في الحديث دلالة على ان النوافل الموقتة تقضى كما تقضى الفرايض وعلى ان الصلوات

التي لها سبب لا تكره في هذه الاوقات المكروهة قض اختلفوا في جواز الصلوة في الاوقات
الثلثة وبعد صلوة الصبح الى الطلوع وبعد صلوة العصر الى الغروب فذهب داود الى جواز
الصلوة فيها مطلقا وقد روي ذلك عن جمع من الصحابة فلعلهم لم يسمعوا نهيه صلوات الله
عليه او حملوه على التنزيه دون التحريم وخالفهم الاكثرون فقال الشافعي رضي الله عنه لا
يجوز فيها فعل صلوة لا سبب لها اما التي له سبب كالمنذورة وقضاء الفائتة فجائز لحديث
كريب عن ام سلمة واستثني ايضا مكة واستوا الجمعة لحديث جبير بن مطعم وابي هريرة وقال
ابو حنيفة رضي الله عنه يحرم فعل كل صلوة في الاوقات الثلثة سوى عصر يومه عند
الاصفرار ويحرم المنذورة والنافلة بعد الصلوتين دون المكتوبة الفائتة وسجود التلاوة
وقال مالك رضي الله عنه يحرم فيها النوافل دون الفرايض ووافقه احمد غير انه جوز
فيها ركعتي الطواف ايضا الفصل الثاني الاول قيس بن عمرو قوله صلوة الصبح
ركعتين ركعتين منصوب بفعل مضمر يدل عليه فعله يعني اتصلي بعد صلوة الصبح ركعتين
وليس بعدها صلوة واعتذر الرجل بانه صلى الفرض وترك النافلة وهو حينئذ اتى بها
هذا مذهب الشافعي ومحمد رضي الله عنهما وعند ابي حنيفة وابي يوسف لا قضاء بعد الفوت
روي المالكي في كتاب الشواهد الصبح اربعا وقال هو منصوب بان تصلي مضمرا الا ان الصبح
مفعول واربعا حال واضمار الفعل في هذا مطرد وفي هذا الاستفهام معنى الانكار
ونظيره قولك لمن رايته يضحك وهو يقرا القران ضاحكا وقرينة الحذف في الاول
مشاهدة فعل الصلوة وفي الثاني سماع قراءته ونظيره في الاضمار قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم سبعا كسبع يوسف التقدير ابعث عليهم او سلط عليهم سبعا والرفع جائز على اضمار مبتدا
او فعل وقول الصحابي الصلوة يا رسول الله اي اذكر او اقم ويجوز الرفع اي حضرت
او حانت قوله وفي نسخ المصابيح عن قيس بن فهد اشار المولف الى الاختلاف وان الصحيح
هو الاول وهو قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الانصاري وهو صحابي الثاني جبير قوله
يا بني عبد مناف تو انما خص بني عبد مناف بهذا الخطاب دون بطون قريش لعلمه بان ولاية
الامر والخلافة ستؤل اليهم مع انهم كانوا روسا مكة وسادتها وفيهم كانت السدانة والحجابة
واللوا والسقاية والرفادة قوله ولا تمنعوا احدا طاف اعلم ان وصف الطواف ليس
بقيد مانع بل احدا طاف بمنزلة احدا دخل المسجد الحرام لان كل من دخله فهو يطوف بالبيت
غالبا فهو كناية قوله اية ساعة شاء مظ فيه دليل على ان صلوة التطوع في اوقات
الكراهية غير مكروهة بمكة لشرفها لينال الناس فضلها في جميع الاوقات وبه قال الشافعي
وعند ابي حنيفة حكمها حكم ساير البلاد في الكراهية قال المولف ما ذكر في المصابيح
من قوله من ولي منكم من امر الناس شيا لم اجد في الترمذي ولا في ابي داود ولا في النسائي

الثالث ابو هريرة قوله نهى عن الصلوة نصف النهار نصف النهار ظرف للصلوة على تاويل
ان يصلي الرابع ابو قتاده قوله ان جهنم تسجر نه اي توقد كانه اراد الابراد بالظهر لقوله
ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم ولعل تسجير جهنم حينئذ لمقارنة الشيطان
الشمس وتهيئته لان يسجد له عبدة الشمس قال الخطابي قوله تسجر جهنم وقوله بين قرني الشيطان
وامثالهما من الالفاظ الشرعية التي اكثرها ينفرد الشارع بمعانيها يجب علينا التصديق بها
والوقوف عند الاقرار بصحتها الفصل الثالث الاول والثاني ابو بصرة قوله
اجرهم مرتين احديهما المحافظة عليها خلافا لما قبلهم وثانيهما اجر عمله كسائر الصلوات حج
فيه فضيلة صلوة العصر وشدة الحث عليها وابو بصرة بفتح البا وسكون الصاد المهملة قوله
الشاهد النجم نه سمي شاهدا لانه يشهد بالليل اي يحضر ويظهر ومنه قيل لصلوة المغرب
صلوة الشاهد اقول ويجوز ان يحمل على الاستعارة شبه النجم عند طلوعه دليلا على وجود
الليل بالشاهد الذي يثبت به الدعاوي الثالث والرابع ابو ذر قوله من عرفني فقد عرفني
الشرط والجزا متحدان للاشعار بشهرة صدق لهجته كما ورد ما اظلت الخضرا ولا اقلت
الغبرا اصدق لهجة من ابي ذر وفي معناه قول الرعث شعر انا الرعث لا اخفى على احد
ذرت بي الشمس للقاصي وللداني ﻩ الشرطية الثانية تستدعي مقدرا اي ومن لم يعرفني
فليعلم اني جندب قوله لا صلوة بعد الصبح هذا التاكيد ثم التقرير في قوله الا بمكة مع افادة
الحصر دليل للشافعي رضي الله عنه على ما ذهب اليه في حديث جبير بن مطعم في قوله لا تمنعوا
احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء وان الصلوة محمولة على الحقيقة لا على الدعاء
مجازا كما ذهب الشيخ التوربشتي باب الجماعة وفضلها الفصل
الاول الاول ابن عمر قوله صلوة الفذ نه الفذ الواحد وقد فذ الرجل من اصحابه
اذا شذ عنهم وبقي فردا قض فيه دلالة على ان الجماعة ليست شرطا للصلوة والا لم تكن
لمن صلى فذا درجة اقول لما نفع بالدرجة الواحدة عن الدرجات الكثيرة الا احد رجلين اما
غير مصدق لتلك النعمة الخطيرة او سفيه لا يهتدي لطريق الرشد والتجارة المربحة تو
ذكر في هذا الحديث سبعا وعشرين واتى في حديث ابي هريرة بخمس وعشرين ووجه
التوفيق ان يقول عرفنا من تفاوت الفضل ان الزايد متاخر من الناقص لان الله تعالى يريد
عباده من فضله ولا ينقصهم من الموعود شيئا فانه صلى الله عليه وسلم بشر المومنين اولا بمقدار
من فضله ثم راى ان الله تعالى يمن عليه وعلى امته بشرهم به وحثهم على الجماعة وهذا الذي
ذكرناه هو الضابط في التوفيق بين الاحاديث المختلفة من هذا النوع واما وجه قصر
ابواب الفضيلة على خمس وعشرين تارة وعلى سبع وعشرين اخرى فان المرجع في حقيقة ذلك
الى علوم النبوة التي قصرت عقول الالبا عن ادراك جملها وتفاصيلها ولعل الفايدة فيما

كشف

كشف به حضور النبوة هي اجتماع المسلمين مصطفين كصفوف الملائكة المقربين والاقتدا
بالامام واظهار شعار الاسلام وغيرها مح ذكر فيه ثلثة اوجه احدها ان ذكر القليل لا ينفي
الكثير ومفهوم اللقب باطل وثانيها ما ذكرناه وثالثها انه يختلف باختلاف حال المصلي
والصلوة فيكون لبعضهم خمس وعشرون ولبعضهم سبع وعشرون بحسب كمال الصلوة والمحافظة
على هيئتها وخشوعها وكثرة جماعتها وشرف البقعة والامام الثاني ابو هريرة قوله فيحطب
تو صوابه يحتطب وهذا الحديث على هذا السياق الذي في المصابيح اخرجه البخاري في باب
اخراج الخصوم واهل الريب من البيوت ففي بعض نسخه يحطب على وزن الفعل وفي بعضها
يحتطب من الاحتطاب فعلمنا ان الغلط وقع من بعض الرواة اذا الحطب على زنة التفعل لم يوجد
في كلامهم وانما يقال حطبت الحطب واحتطبته اي جمعته قال المولف فيحطب كذا وجدناه
في صحيح البخاري والجمع للحميدي وجامع الاصول وشعب الايمان وليس في الصحيح في هذه
الرواية لا يشهدون الصلوة بل في رواية اخرى له قوله ثم اخالف الى رجال الكشاف
يقال خالفني الى كذا اذا قصده وانت مولي عنه ومنه قوله تعالى وما اريد ان اخالفكم
الى ما انهاكم عنه المعنى اخالف ما اظهرت من اقامة الصلوة واشتغال بعض الناس
بها واقصد الى بيوت من امرتهم بالخروج عنها للصلوة فلم يخرجوا فاحرقها عليهم قوله
عرقا سمينا نه العرق بالسكون العظم الذي اخذ منه اللحم وجمعه عراق بالضم وهو نادر
قوله او مرماتين حسنتين نه المرماة ظلف الشاة وقيل ما بين ظلفيها يكسر ويفتح وقيل
المرماة بالكسر السهم الصغير الذي يتعلم به الرمي وهو احقر السهام واردلها حس
الحسن والحسن العظم الذي في المرفق مما يلي البطن والقبيح العظم الذي في المرفق مما يلي
الكتف اقول الحسنيين بدل من المرماتين اذا اريد بهما العظم الذي لا لحم عليه وان اريد
بهما السهمان الصغيران فالحسنتين بمعنى الجيدتين صفة للمرماتين قوله يشهد العشاء
المضاف محذوف يجوز ان يقدر وقت العشاء فالمعنى لو علم احدهم انه لو حضر وقت العشاء
لحصل له حظ دنيوي لحضر وان كان خسيسا حقيرا ولا يحضر للصلوة وما رتب عليها
من الثواب وان يقدر صلوة العشاء فالمعنى لو علم انه لو حضر الصلوة واتى بها لحصل له
نفع ما دنيوي كعرق او غيره كمرماتين لحضرها لقصور همته على الدنيا وزخارفها ولا يحضر
لما يتبعها من مثوبات العقبى ونعيمها اقول انظر ايها المتامل في هذه التشديدات ثم تامل
في تكريرها مرارا ترقيا من الاهون الى الاغلظ لتراخي المراتب بين مدخولاتها فيفكر في
التفاوت بين المرتبة الاولى وهي فيحطب والاخيرة واحرق بيوتهم ثم في تكرير القسم
وخصوصيتها بقوله والذي نفسي بيده لتقف على فخامة امر الجماعة وشدة الخطب على تاركها
وما ادى بهم يتعلل وكيف يتكاسل فان قلت قيل ان الحديث وارد في شان المنافقين

والمؤمنون خارجون عن هذا الوعيد قلت خروجهم عن الوعيد ليس من جهة انهم اذا سمعوا
النداء سوغ لهم التخلف عن الجماعة بل من جهة ان التخلف ليس من شانهم وعادتهم وانه مناف
لحالهم لانه من صفة المنافقين ولو دخلوا في هذا الوعيد ابتداء لم يكن بهذه المثابة
ويعضده ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه لقد رايتنا وما يتخلف عن الجماعة الا منافق
قد علم نفاقه رواه مسلم مح وذلك لانه لا يظن بالمومنين من الصحابة انه يوثرون العظم
السمين على حضور الجماعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسجده قض الحديث يدل على
وجوب الجماعة وقد اختلف العلماء فيه فظاهر نصوص الشافعي رضي الله عنه يدل على انها
من فروض الكفايات وعليه اكثر اصحابه لقوله صلى الله عليه وسلم ما من ثلثة في قرية
ولا بدو لا تقام فيهم الصلوة الا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فانما ياكل
الذيب القاصية اي الشاة البعيدة من السرب والراعي واستحواذ الشيطان وهو غلبته
انما يكون بما يكون معصية كترك الواجب دون السنة وذهب الباقون الى انها سنة
وليست بفرض وهو مذهب ابي حنيفة ومالك رضي الله عنهما وتمسكوا بالحديث السابق
واجابوا عن هذا بان التحريق لاستهانتهم وعدم مبالاتهم بها لا لمجرد الترك ويشهد له
ما بعده من الحديث وقال احمد وداود رضي الله عنهما انها فرض على الاعيان لظاهر
الحديث وليست شرطا في صحة الصلوة والا لما صحت صلوة الفذ وقد دل الحديث السابق
على صحتها وقال بعض الظاهرية بوجوبها واشتراطها لقوله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادي
فلم يمنعه من اتباعه عذر لم يقبل الصلوة التي صلاها واجيب عنه بان النداء نداء الجمعة
والمراد به انه لم يقبل صلوته قبولا تاما كاملا توفيقا بينه وبين الحديث المتفق على صحته
وذكر نحوه الشيخ محيي الدين وزاد عليه حيث ذكر قيل فيه دليل على ان العقوبة
كانت في بدء الامر باحراق المال وقيل اجمع العلماء على منع العقوبة بالتحريق في غير
المتخلف عن الصلوة من الغنيمة والجمهور على منع تحريق متاعهما وفي قوله ثم امر رجلا
فيوم الناس دليل على ان الامام اذا عرض له شغل يستخلف من يصلي بالناس وعلى جواز انصراف
الامام لعذر الثالث ابو هريرة قوله رجل اعمى مح هو ابن ام مكتوم جاء مستفسرا في رواية
ابي داود وغيره من اصحاب السنن وفيه دلالة لمن قال الجماعة واجبة واجاب الجمهور عنه
بانه قد اجمع المسلمون على ان حضور الجماعة سقط بالعذر ودليله من السنة حديث عتبان بن
مالك انه قال يا رسول الله اني قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي واذا كانت الامطار
سال الوادي الذي بيني وبينهم ولم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي لهم الحديث واما ترخيص
النبي صلى الله عليه وسلم له ثم رده ثم قوله اجب فيحتمل انه كان بوحي نزل في الحال او انه تغير
اجتهاده وذلك انه رخص له اولا اما للعذر واما لان فرض الكفاية يحصل بحضور غيره

منه صح

ثم ندبه الى الافضل اي الافضل لك ان تجيب وتحضر لانك من عظماء الصحابة وهو اليق
بحالك وكان هو من فضلاء المهاجرين والسابقين الاولين الرابع ابن عمر قوله في الرحال
نه اي الدور والمساكن والمنازل وهي جمع رحل يقال لمنزل الانسان ومسكنه رحله وكذا
في شرح السنة الخامس ابن عمر قوله فابدوا بالعشاء ولا يعجل فان قلت الاحد اذا كان
في سياق النفي يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث وفي الحديث في سياق الاثبات
فكيف وجه الامر اليه تارة بالجمع واخرى بالافراد قلت الامر بالجمع موجه الى المخاطبين في
قوله احدكم وبالافراد الى الاحد المعني اذا وضع عشاء احدكم فابدوا انتم بالعشاء ولا
يعجل هو حتى يفرغ معكم منه السادس عايشة رضي الله عنها قوله ولا هو يدافعه الاخبثان
اي البول والغايط شف هذا التركيب لا احققه واقول يمكن ان يقال ان لا الاولى
لنفي الجنس وبحضرة طعام خبرها ولا الثانية زايدة للتاكيد عطفت الجملة على الجملة وقوله
هو مبتدا ويدافعه خبره وفيه حذف تقديره ولا صلوة حين هو يدافعه الاخبثان فيها يعني
الرجل يدفع الاخبثين حتى يودي الصلوة والاخبثان يدفعانه عن الصلوة ويجوز ان
يحمل المدافعة على الدفع مبالغة ويجوز ان يحذف اسم لا الثانية وخبرها وقوله هو يدافعه
حال اي ولا صلوة للمصلي وهو يدافعه الاخبثان ويويده رواية النهاية لا يصلي الرجل
وهو يدافع الاخبثين ويجوز مثل هذا الحذف وانشد المطرزي في شرح مقاماته شعر
يكون نزول الركب فيها كلا ولا غشاشا ولا يدنون رحلا على رحل ه اي ما كان لبثهم
الا مدة يسيرة كالنقرة بلا ولا غشاشا بالكسر اي على عجلة وفي الكشاف يلمح مرتينها
كلا ولا اي كلا لح ولا لح مح فيه كراهة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد اكله لما فيها من
اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع وكراهتها مع مدافعة الاخبثين ويلحق بهذا ما
كان في معناه وهذه الكراهة عند الجمهور اذا صلى كذلك وفي الوقت سعة فان ضاق
بحيث لو اشتغل بذلك خرج وقت الصلوة صلى على حاله حرمة للوقت السابع ابو هريرة
قوله اذا اقيمت الصلوة مظ اي اذا اقام المؤذن لا يجوز ان يصلي سنة الفجر بل يوافق
الامام في الفريضة وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة لو علم المصلي انه لو اشتغل بسنة
يصليه الفجر ادرك الامام في الركعة الاولى والثانية صلى سنة الفجر والا ثم يدخل مع الامام في الفرض
الثامن ابن عمر رضي الله عنهما قوله فلا يمنعها مظ فيه دليل على جواز خروجهن الى المسجد
للصلوة ولكن في زماننا مكروه التاسع والعاشر ابو هريرة قوله فلا تشهد معنا العشاء
الاخرة وخصها بالذكر لانها وقت الظلم وخلو الطرق والعطر مهيج الشهوة فلا تامن
المراة حينيذ من الفتنة بخلاف الصبح عند ادبار الليل واقبال النهار ربما يزيد ينعكس القضية
الفصل الثاني الاول والثاني ابن مسعود رضي الله عنه قوله في مخدعها

نه الخدع اخفاء الشي وبه سمي المخدع وهو البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير بضم
ميمه وبفتح تو هو البيت الذي يخبا فيه خير المتاع وهو الخزانه الثالث ابو هريره قوله حتى
تغتسل غسلها من الجنابه مظ هذا اذا اصاب الطيب جميع بدنها واما اذا اصاب موضعا
مخصوصا فتغسل الموضع بالمخصوص فحسب اقول شبه خروجها من بيتها متطيبه مهيجه لشهوات
الرجال وفتح باب عيونهم التي هي بمنزله رايد الزنا بالزنا وحكم عليها بما حكم على الزاني من
الاغتسال من الجنابه مبالغه وتشديدا عليها ويعضد هذا التاويل الحديث الآتي وتقييد
تطيبها بالمسجد مبالغه ايضا اي اذا كان حكم المسجد هذا فما بال تطيبها لغيره الرابع ابو موسى
قوله فهي كذا وكذا كنايه عن العدد يعني عد عليها خلالا ذميمه يستلزمها الزنا مظ
اذا تعطرت ومرت بمجلس فقد هيجت شهوه الرجال وحملتهم على النظر اليها فاذن تكون هي
سببا لذلك فتكون زانيه الخامس ابي بن كعب قوله صلى بنا اي امنا والباء في بنا للتعديه
اي جعلنا مصلين او للحال اي صلى ملتبسا بنا قوله ان هاتين الصلوتين اي الصبح والعشاء
لان مبدا النوم العشاء ومنتهاه الصبح قال لذيذ الكرى عند الصبح يكون والمنافقون اذا
قاموا الى الصلوه قاموا كسالى قوله ولو حبوا خبر كان المحذوف اي ولو كان الاتيان
حبوا ويجوز ان يكون ولو اتيتموها حبوا اي حابين تسميه بالمصدر مبالغه نه الحبو ان يمشي
على يديه وركبتيه او استه وحبا الصبي اذا زحف على استه قوله على مثل صف الملائكه
خبر ان والمتعلق كائن او مقايس شبه الصف الاول في قربه من الامام بصف الملائكه
المقربين في قربهم الى الله عز وجل فان قلت ما الفرق بين قوله لو تعلمون ما فيهما وقوله بعدها
لو علمتم ما فضيلته قلت الدلاله على ان حضور الجماعه افضل واكمل واختيار الصف الاول
لان لو يستدعي الماضي واثار المضارع عليه يشعر بالاستمرار لا سيما لم يصرح بالفضيله
بل ابهمها ليدل على ان ابهامها لا يدخل تحت الوصف بين اولا فضيله الجماعه ثم نزل منه الى
بيان فضيله الصف الاول ثم الى بيان كثره الجماعه قوله ازكى ان ذهب الى انه من النمو فيكون
المعنى ان الصلوه مع الجماعه اكثر ثوابا وان ذهب الى انه من الطهاره فيكون المعنى ان المصلي
مع الجماعه امن من رجس الشيطان وتسويله السادس ابو الدرداء قوله استحوذ نه اي استولى
عليهم وحواهم اليه وهذه اللفظه احدما جاء على الاصل من غير اعلال خارجه عن
اخواتها وقوله فعليك بالجماعه من الخطاب العام الذي لا يختص بسامع دون آخر تفخيما
للامر والفاء الاولى مسببه عن قوله قد استحوذ عليهم الشيطان والثانيه مسببه عن
المجموع يعني اذا عرفت هذه الحاله فاعرف مثاله في الشاهد ويحتمل ان يراد بالصوره
الاولى صوره الامامه الصغرى وبالثانيه الكبرى يعني اذا عرفت حال الامامه الصغرى
وحال الانفراد الرجل عنها واستيلاء الشيطان عليه فاعرف حال الامامه الكبرى وقس

عليها حال المنفرد وغلبه الشيطان عليه كما سبق في باب الاعتصام في قوله يد الله على
الجماعه من شذ شذ في النار الحديث والكلام فيه تشبيه لان المشبه والمشبه به
مذكوران شبه من فارق الجماعه التي يد الله عليهم اي حفظه وكلاءته ثم هلاكه في
اوديه الضلال المؤديه الى النار بسبب تسويل الشيطان بالشاه المنفرده عن القطيع
البعيد عن نظر الراعي ثم تسلط الذئب عليها وجعلها فريسه له السابع ابن عباس رضي الله
عنهما قوله لم تقبل منه الصلوه حس اتفقوا على انه لا رخصه في ترك الجماعه لاحد الا
من عذر لهذا الحديث والحديث الذي يتلو وفيه حذف اي من سمع نداء المنادي ولقوله
صلى الله عليه وسلم حين جاءه ابن ام مكتوم فقال يا رسول الله اني رجل اعمى الحديث فاجب
قال عطاء بن ابي رباح ليس لاحد من خلق الله في الحضر والقريه رخصه اذا سمع النداء في
ان يدع الصلوه وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء في الجماعه شفقه لم يطعها وقال
الاوزاعي لا طاعه للوالد في ترك الجمعه والجماعات سمع النداء او لم يسمع مح في حديث
الكهان والعراف معنى عدم قبول الصلوه انه لا ثواب له فيها وان كانت مجزيه في سقوط
الفرض عنه ولا يحتاج معها الى الاعاده ونظيره الصلوه في الارض المغصوبه فانها
مجزيه مسقطه للقضاء ولكن لا ثواب فيها قاله جمهور اصحابنا وقالوا صلوه الفرض وغيرها
من الواجبات اذا اتى بها على وجهها الكامل ترتب عليها شيئان سقوط الفرض عنه وحصول
الثواب فاذا اداها في ارض مغصوبه حصل الاول دون الثاني ولا بد من هذا التاويل
في هذا الحديث فان العلماء متفقون على انه لا يلزم من اتى العراف اعاده الصلوه انتهى
كلامه فان قلت ثبت في حديث ابن عمر ان صلوه الجماعه تفضل صلوه الفذ بسبع
وعشرين درجه لمن صلى منفردا من الثواب درجه فكيف الجمع قلت يحمل على انه صلاها
لعذر من الاعذار قوله من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا وما العذر
شف فلم تقبل خبر للمبتدا وهو قوله من سمع المنادي وما توسط بينهما من السؤال
والجواب اعتراض من الراوي وقوله صلى كذا في سنن ابي داود وكتاب الدارقطني
وجامع الاصول وفي نسخ المصابيح صلاها الثامن عبد الله بن ارقم قوله ووجد احدكم
الخلاء اي وجد حاجه نفسه الى البراز ليقضيها فليبدا بما احتاج اليه من قضاء الحاجه
يعني من احتاج الى قضاء الحاجه جاز له ترك الجماعه لهذا العذر التاسع ثوبان قوله
وهو حقن نه الحاقن هو الذي حبس بوله كالحاقب للغايط فان قيل فقد خانهم نسب الخيانه
الى الامام باختصاصه الدعاء لنفسه لان شرعيه الجماعه ان يفيض كل من الامام والماموم
الخير على صاحبه ببركه قربه من الله تعالى فمن خص نفسه فقد خان صاحبه وشرعيه
الاستيذان والحجاب انما كانت لان لا يهجم واحد على عورات البيت فالنظر في قعر البيت

خيانه والصلوة انما هي مناجاه وقرب الى الله تعالى واشتغال عن الغير والخائن كانه
يخون نفسه حقها ولعل توسيط الاستيذان من خلال الصلوة للجمع بين مراعاة حق الله تعالى
وحق العباد وتخصيص الاستيذان بالذكر لان من راعى هذه الدقيقة فهو لمراعاة ما
فوقها احري واجدر العاشر جابر قوله لا توخروا الصلوة لطعام تو المعنى لا توخروها عن
وقتها وانما ذهبنا الى ذلك دون التاخير على الاطلاق لقوله صلى الله عليه وسلم اذا وضع
عشاء احدكم واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء فجعل له تاخير الصلوة مع بقاء الوقت في
هذا الحديث وعلى هذا فلا اختلاف بين الحديثين واقول يمكن ان يكون المعنى لا توخروا
الصلوة لغرض الطعام لكن اذا حضر الطعام اخروها للطعام وقدمت للاشتغال بها عن
الغير تعجيلا لها واخرت تفريغا للقلب عن الغير تعظيما لها فلها الفضل تقديما وتاخيرا
والاوجه ان يقال ان النهي في الحقيقة وارد على احضار الطعام والملابسة بغيره قبل
اداء الصلوة اي لا تتعرضوا لما ان حضرت الصلوة توخروها لاجله من احضار الطعام
والاشتغال بغيره **الفصل الثالث** الاول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قوله لقد رايتنا وما يتخلف قد تقرر ان اتحاد الفاعل والمفعول انما يسوغ في افعال القلوب
وانها من الدواخل على المبتدا والخبر والمفعول الثاني الذي هو بمنزلة الخبر هنا محذوف
وسد قوله وما يتخلف عن الصلوة وهو حال مسده وقوله ان كان استيناف والتنكير
في مرض للتفخيم اي ما يتخلف الا منافق او مريض بين المرض عاجز فتوجه لسائل ان يقول
فما بال المريض الذي ليس كذلك فاجيب ان كان الى اخره وفيه من التشديد والتاكيد
ما لا يخفى من اتيان ان المخففة واللام الموكدة الفارقة والابهام باضمار ضمير الشان
وخصوصية التهادي المبني على كمال اعتنائه بشان الجماعة كل ذلك تشديد وتوكيد
لترك التخلف عن الجماعة مح هذا دليل على صحة ما سبق تاويله في الذين هم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحريق بيوتهم انهم كانوا منافقين قوله سنن الهدى مح روي بضم السين
وفتحها والمعنى متقارب اي طريق الهدى والصواب قوله هذا المتخلف في اسم الاشارة
اشارة الى تحقيره وتبعيده عن مظان الزلفى كما ان اسم الاشارة في قوله هذه المساجد
ملوح الى تعظيمها وبعد مرتبتها في الرفعة لصللتم يدل على ان المراد بالسنة العزيمة قوله
يهادي بين الرجلين نه اي يمشي بينهما معتمدا عليهما من ضعفه وتمايله من تهادت المراة في
مشيها اذا تمايلت مح في هذا كله تاكيد امر الجماعة وتحمل المشقة في حضورها وانه
اذا امكن المريض ونحوه التوصل اليها استحب له حضورها الثاني ابو هريرة قوله من
النساء بيان لما عدا من هي لما لا ارادة لوصفيه وبيان ان النساء والذرية بمنزلة ما
لا يعقل وانه مما لا يلزمه حضور الجماعة واما ان البيوت محتوية عليهما وعلى الامتعة

ظاهر مح

والاناث تخصا بالذكر للاعتناء بشانهما وما قد يستعمل عاما فيما يعقل وفي ما لا يعقل
حقيقة كما اذا رايت شبحا من بعيد قلت ما ذلك في الكشاف الثالث ابو هريرة قوله
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم المامور به محذوف وقوله اذا كنتم الى اخره مقول القول
وهو حال بيان للمحذوف المعنى امرنا ان لا نخرج من المسجد اذا كنا فيه وسمعنا الاذان
حتى نصلي قائلا اذا كنتم الى اخره الرابع ابو الشعثاء قوله اما هذا اما للتفصيل يقتضي
شيئين فصاعدا والمعنى اما من ثبت في المسجد واقام الصلوة فيه فقد اطاع ابا القسم
واما هذا فقد عصى الخامس والسادس ابن عباس قوله الا من عذر اعلم ان الا هذه
مركبة من ان الشرطية ولا اي ان لم يكن عدم الاجابة من عذر فلا صلوة له السابع
عبد الله بن ام مكتوم قوله فحيهلا هي كلمة حث واستعجال وضعت موضع اجب الكشاف
احسن الجواب واوقعه ما كان مشتقا من السوال ومنتزعا منه وقيل لابي تمام لم
تقول ما لا يفهم ما يقال الثامن ام الدرداء هي زوجة ابي الدرداء وتسميه خيرة قوله
والله ما اعرف الى اخره وقع جوابا لقولها ما اغضبك على معنى رايت ما اغضبني من
الامر المنكر غير المعروف من دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو ترك الجماعة التاسع
ابو بكر بن سليمان قوله الشفاء اسم لولقب وام سليمان اما بدل او عطف بيان قوله فغلبته
عيناه والاصل غلب عليه النوم فاسند الى مكان النوم على المجاز قوله ليلة اضاف
الليل الى الصبح لان الموازنة وقعت بين ذلك الصبح وليلة العاشر ابو موسى قوله
اثنان فما فوقهما اثنان مبتدا صفة لموصوف محذوف ويجوز ان يخصص بالعطف على قول
فان الفاء للتعقيب والمعنى اثنان وما يزيد عليهما على التعاقب واحد بعد واحد بعد
جماعة نحو قولك الامثل فالامثل والافضل فالافضل وقولك تصدق بدرهم فصاعدا
وفيه ان اقل الجمع اثنان لما فيه من معنى انضمام الشيء الى الشيء الحادي عشر بلال قوله
وتقول انت لنمنعهن يعني انا اتيك بالنص القاطع وانت تلقاه بالراي كان بلال لما
اجتهد وراي من النساء وما في خروجهن الى المساجد من المنكر واقسم على منعهن رده
ابوه بان النص لا يعارض بالراي والرواية الاخيرة ابلغ لسبه اياه سبا بليغا وهذا
دليل قوي لا مزيد عليه في الباب الثاني عشر مجاهد قوله ان ياتوا المساجد ذكر ضمير
النساء تعظيما لهن ولما قصدن من ان تسلكن في سلك الرجال الركع السجد على نحو قوله تعالى
وكانت من القانتين وقال الشاعر مصراع وان شئت حرمت النساء سواكم ه قوله فما كلمه
عبد الله حتى مات اقول عجبت من يتسمى بالسني واذا سمع من سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وله راي رجح رايه عليها واي فرق بينه وبين المبتدع اما سمع لا يومن احدكم
حتى يكون هواه تبعا لما جيت به وها هو ابن عمر وهو من اكابر فقهاء الصحابة والموجوع

اليه بالفنا والاجتهاد كيف غضب لله ولرسوله وهجر قلة كبده وسفق روحه لتلك
الهيه عبرة لاولى الالباب **باب تسوية الصف الفصل الاول**

الاول النعمن **قوله** كانما نسوى بها القداح **تو** القدح بالكسر السهم قبل ان يراس ويركب
نصله وجمعه قداح وضرب المثل به هنا من ابلغ الاشيآء في المعنى المراد منه لان القدح
لا يصلح لما يراد منه الا بعد الانتهآء في الاستوا وانما جمع لمكان الصفوف اي يسوى كل
صف على حدته **اقول** روعي في قوله نسوى بها القداح نكتة لان الظاهر ان يقال
كانما نسويها بالقداح والبآء للالة كما في قولك كتبت بالقلم فعكس وجعل الصفوف هي
التي نسوى بها القداح مبالغة في استوايها **قوله** حتى غفلنا عنه يعني لم يبرح يسوى صفوفنا
حتى استوينا استوآء اراده منا وتعقلناه عن فعله **قوله** لتسوّنّ صفوفكم **قض** اللام فيه
هي التي يتلقى بها القسم ولكونه في معرض قسم مقدم اكده بالنون المشدده واو للعطف ردد
بين تسويتهم الصفوف وما هو كاللازم لنقيضها **واقول** ان مثل هذا التركيب متضمن للامر
توبيخا وتهديدا اي ليكونن احد الامرين اما تسويه صفوفكم او ان يخالف الله بين وجوهكم
نه اراد وجوه القلوب لما ورد الا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم اي هواها وارادتها **قض**
يريد ان تقدم الخارج صدره عن الصف يفوق على الداخل وذلك قد يودي الى وقوع
الضغينه وايقاع المخالفه كنايه عن المهاجره والمعاداه **مظ** يعني ادب الظاهر علامه ادب
الباطن فان لم يطيعوا امر الله وامر رسوله في الظاهر يودي ذلك الى اختلاف القلوب
فتورث كدوره فيسري ذلك الى ظاهركم فيقع بينكم عداوه بحيث يعرض بعضكم عن بعض
وقيل معنى مخالفه الوجوه تحويلها الى الادبار وقيل تغيير صورتها الى صورة اخرى كما
قال ان يحول الله راسه راس حمار **اقول** ويويد ان المراد باختلاف الوجوه اختلاف الكلمه
وهيج الفتن قول ابن مسعود فانتم اليوم اشد اختلافا فلعله اراد الفتن التي وقعت بين الصحابه
واشد يحتمل ان يجري على المبالغه من وضع افعل مقام اسم الفاعل اي فانتم اليوم في اختلاف
لا مزيد عليه **الثاني** انس **قوله** وتراصّوا **نه** اي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج من رص
البنآء يرصه رصا **حس** فيه بيان ان الامام يقبل على الناس قيامهم بتسويه الصفوف
قوله فاني اراكم من ورآء ظهري هذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم **الثالث** انس
قوله من اقامه الصلوة اي من جمله اقامه الصلوة في قوله تعالى والذين يقيمون الصلوة
وهي تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في فرايضها وسننها وادابها من اقام العود
اذا قومه **الرابع** ابو مسعود **قوله** فتختلف بالنصب اي ان اختلفتم فتختلف من قبيل
لا تدن من الاسد فياكلك فيه ان القلب تابع للاعضآء فان اختلفت اختلف فاذا
اختلف فسد ففسدت الاعضآء لانها رئيسها **واما** قول ابي مسعود فانتم اليوم اشد اختلافا

تخالف

تخالف القوم الذين هيجوا الفتن فانه اراد ان سبب هذا الاختلاف والفتن عدم تسويه
صفوفكم وقد سبق في الحديث الاول بيانه **الخامس** عبد الله بن مسعود **قوله** ليلني الولي
القرب والدنو **مح** هو بكسر اللام وتخفيف النون من غير يآء قبل النون ويجوز اثبات
اليآء مع تشديد النون على التوكيد **تو** من حق هذا اللفظ ان يحذف منه اليآء لانه على صيغه
الامر وقد وجدناه باثبات اليآء وسكونها في ساير كتب الحديث والظاهر انه غلط **منه**
الاحلام جمع حلم بالكسر كانه من الحلم الاناه والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء
والنهيه العقل الناهي عن القبائح وجمعها نهى **قوله** ثم الذين يلونهم **قض** كالمراهقين ثم
كالصبيان المميزين ثم كالنسآء فان نوع الذكر اشرف على الاطلاق **تو** المعنى ليدن
مني العلمآء النجبآء اولي الاخطار وذووا السكينه والوقار امرهم به ليحفظوا صلوته
ويضبطوا الاحكام والسنن فيبلغوها من بعدهم **وفي** ذلك بعد الافصاح بجلاله شؤونهم
وتنبيه اقرانهم حث لهم على المسابقه الى تلك الفضيله وفيه ارشاد لمن قصر حاله عن
المساهمه معهم في المنزله الى تحري ما زاحمهم فيها **مظ** قدموا ليحفظوا صلوته ان سها
فيجبرها او يجعل احدهم خليفة له ان احتاج اليها **قوله** وهيشات الاسواق **حس**
هي ما يكون من الجلبه وارتفاع الاصوات **وقيل** هي الاختلاط اي لا تختلطوا اختلاط
اهل الاسواق فلا يتميز الذكور من الاناث ولا الصبيان من البالغين **ويجوز** ان يكون
المعنى اتقوا انفسكم من الاشتغال بامور الاسواق فانه يمنعكم عن ان يلوني **السادس**
ابو سعيد **قوله** وليأتم بكم من بعدكم يحتمل ان يراد به الاقتدآء في الصلوة وقوله راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه تاخرا يحتمل ان يراد به التاخر في صفوف الصلوة
والتاخر عن اخذ العلم فعلى الاول المعنى ليقتف العلمآء والالبآء وليقتف من دونهم في الصف
الثاني فان الصف الثاني يقتدون بالصف الاول ظاهرا لا حكما وعلى الثاني المعنى ليتعلم
كلكم مني العلم واحكام الشريعه وليتعلم التابعون منكم وكذلك من يلونهم قرنا بعد قرن
الى انقراض الدنيا هذا ملخص كلام المظهر **قوله** حتى يوخرهم الله **مح** اي عن رحمته وعظيم
فضله ورفع المنزله وعن العلم ونحو ذلك **اقول** جآء في حديث عايشه رضي الله عنها في الفصل
الثالث حتى يوخرهم الله في النار ومعناه لا يزال يوخرهم عن رحمته وفضله حتى يكون عاقبة
امرهم النار **السابع** جابر **قوله** خرج علينا اي طلع **قوله** حلقا **تو** اي رآنا جلوسا حلقة
حلقة كل صنف منها قد تحلق **قوله** عزين اي جماعات متفرقين حلقة حلقة **نه** هي جمع عزة
وهي الحلقة المجتمعة من الناس واصلها عزوة فحذفت الواو وجمعت جمع السلامه على غير
قياس كثبين وبرين في جمع ثبة وبرة والمعنى ما لي اراكم اشتاتا متفرقين وفي معناه قوله
سبحانه عن اليمين وعن الشمال عزين **اقول** قوله ما لي اراكم عزين انكار على رويته صلى الله

عليه وسلم اياهم متفرقين اشتاتا والمقصود الانكار عليهم كاسن على تلك الحالة يعني لا ينبغي
لكم ان تتفرقوا ولا تكونوا مجتمعين مع توصيتي اياكم بذلك وكيف وقد قال الله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ولعل العذر من طرفي وذلك انكم مجتمعون واني اراكم متفرقين
ولو قال وما لكم متفرقين لم يفد من المبالغة فايدته ونظيره قوله تعالى ما لي لا ارى الهدهد
حكاية عن سليمن عليه السلم على نفسه عدم رؤية الهدهد انكارا بليغا على معنى انه لا يراه
وهو حاضر لساير ستره او غير ذلك من الاعذار الثامن ابو هريرة قوله خير صفوف
الرجال الحديث والشر في صفي الرجال والنساء للتفضيل احدهما شركة الاخر فيه فيتناقض
وتسميه الشر الا الصف الاخير وصفوف الصلوة كلها خير اشارة الى ان تاخر الرجل عن
مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرايه فلا يبعد ان يسمى شرا قال ابو الطيب شعر
ولم ار من عيوب الناس شيئا كنقص القادرين على التمام ٥ قوله يعني الرجال ماموزون
بالمقدم فمن هو اكثر تقدما فهو اشد تعظيما لامر الشرع فيحصل له من الفضيلة ما لا يحصل
لغيره واما النساء فماموزات بالاحتجاب فمن هي اقرب الى صف الرجال يكون اكثر
تركا للاحتجاب فهي لذلك شر من اللاتي يكن في الصف الاخير الفصل الثاني
الاول انس قوله قاربوا بينها قض قاربوا بين الصفوف بحيث لا يسع بينهما صف اخر
حتى لا يقدر الشيطان ان يمر بين ايديكم فيصير تقاربا اشباحكم سببا لتعاضدا رواحكم
وحاذوا بالاعناق بان لا يقف احدكم مكانا ارفع من مكان الاخر ولا عبرة بالاعناق
انفسها اذ ليس للطويل ان يحز عنقه ليحاذي عنق القصير قوله الحذف بالحاء المهملة
والذال المعجمة نه هي الغنم الصغار الحجازية واحدها حذفة بالتحريك وقيل هي صغار جرد
ليس لها اذان ولا اذقان يجاء بها من جرش اليمن فا كانها سميت حذفا لانها محذوفة
عن المقدار الطويل مظ الضمير في كانها راجع الى مقدر اي جعل نفسه شاة او ماعزة
كانها الحذف واقول الضمير اذا وقع بين شيئين احدهما عبارة عن الاخر فتعتبر التذكير والتانيث
باعتبار احد المذكورين ان اختلف لفظاهما تذكيرا وتانيثا كما في قولك من كانت امك
او من كان امك فههنا الحذف مونث والسلطان شبه بها فيجوز تانيث الضمير باعتبار الحذف
وتذكيره باعتبار الشيطان الثاني الى السابع ابن عباس قوله الينكم مناكب مظ معناه
انه اذا كان في الصف وامره احد بالاستواء او يضع يده على منكبه ينقاد ولا يتكبر حط
معناه لزوم السكينة والوقار في الصلوة فلا يلتفت ولا يحاك بمنكبه منكب صاحبه او لا يمنع
لضيق المكان على من يريد الدخول بين الصف لسد الخلل والوجه الاول اليق بالباب ويؤيده
حديث ابي امامة في الفصل الثالث قوله ولينوا في ايدي اخوانكم الفصل الثالث
الاول الى السادس ابو هريرة قوله توسطوا الامام اي اجعلوا امامكم متوسطا بان

تقفوا في الصفوف عن يمينه وشماله قوله فامره ان يعيد الصلوة انما امره باعادته
الصلوة تغليظا وتشديدا ويؤيده حديث ابي بكرة في اخر الفصل الاول من باب الموقف
قوله حتى يؤخرهم عن الخيرات ويدخلهم النار باب الموقف
الفصل الاول الاول عبد الله قوله فعدلني كذلك بالتخفيف والكاف
صفة مصدر محذوف اي عدلني عدولا مثل ذلك والمشار اليه هي الحالة المشبه بها
التي صورها ابن عباس بيده عند التحدث حس في الحديث فوايد منها جواز الصلوة النافلة
بالجماعة ومنها ان الماموم الواحد يقف على يمين الامام ومنها جواز العمل اليسير في الصلوة
ومنها عدم جواز تقدم الماموم على الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم اداره من خلفه
وكان ادارته من بين يديه ايسر ومنها جواز الصلوة خلف من لم ينو الامامة لان النبي
صلى الله عليه وسلم شرع في صلوته منفردا ثم ائتم به ابن عباس الثاني جابر قوله فاخذ
بيدينا لعله صلى الله عليه وسلم اخذ بيمينه شمال احدهما وبشماله يمين الاخر فدفعهما قض
فيه دليل على ان الاولى ان يقف واحد عن يمين الامام ويصطف اثنان فصاعدا خلفه
وان الحركة الواحدة والحركتين المتصلتين لا تبطل الصلوة وكذا ما زاد على ذلك اذا
تفاصلت اذ لو كانت مبطلة لما صح الثالث والرابع انس قوله انا ويتيم حس فيه
دليل على تقدم الرجال على النساء في الموقف وان الصبي يقف مع الرجال الخامس
ابو بكرة قوله فركع قبل ان يصل حس فيه دلالة على ان من صلى خلف الصف منفردا
بصلوة الامام صحت صلوته لان ابا بكرة فعل ذلك فلم يامره صلى الله عليه وسلم بالاعادة
وارشده في المستقبل الى ما هو افضل لقوله لا تعد وهذا نهي تنزيه وارشاد لا نهي تحريم
ولو كان للتحريم لامره بالاعادة وفيه دليل على ان من ادرك الامام على حال يجب عليه
ان يصنع كما يصنع الامام ان ادركه في الركوع كان مدركا للركعة قض ذهب الجمهور
الى ان الانفراد خلف الصف مكروه غير مبطل وقال النخعي وحماد بن ابي ليلى ووكيع واحمد
رضي الله عنهم مبطل والحديث حجة عليهم فانه صلى الله عليه وسلم ما امره باعادته الصلوة
ولو كان الانفراد مفسدا لم تكن صلوته منعقدة لاقتران المفسد بتحريمها قوله لا تعد
قض اي لا تفعل ثانيا مثل ما فعلت ان جعل نهيا عن اقتدايه منفردا او ركوعه
قبل ان يصل الى الصف لا يدل على فساد الصلوة اذ ليس كل محرم يفسد الصلوة ويحتمل
ان يكون عائدا الى المشي الى الصف في الصلوة فان الخطوة والخطوتين وان لم تفسد الصلوة
لكن الاولى التحرز عنها واقول فعلى هذا النهي عن العود امر بان يقف حيث احرم بالصلوة
وتممه منفردا الفصل الثاني الاول سمرة قوله ان يتقدمنا معمول امرنا على
حذف الباء واذا كنا ظرف يتقدمنا وانما جاز تقديمه على ان المصدرية لاتساع الظرفية

الثاني والثالث سهل بن سعد قوله اثل الغابة نه الاثل شجر شبيه بالطرفاء الا انه
اعظم منه والغابة غيضة ذات شجر كثير وهي تسعة اميال من المدينة قوله عمله فلان
نو هو باقوم الرومي ذكر انه صنعه ثلث درجات وقيل ان فلانة اسمها عايشة انصاريه
وقيل لم يتحقق قوله ثم رجع القهقرى وهو الرجوع الى خلف مصدر اى رجع الرجوع
الذي يعرف بهذا الاسم مظ هذا المنبر كان ثلث درجات متقاربة فالنزول منه تنشر
خطوة او خطوتين ولا تبطل الصلوة وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد تعليم القوم الصلوة
جاز ان يكون موضعه اعلى من موضع المامومين اقول قوله عمله فلان الى آخره زيادة في
الجواب كانه قال سوالك هذا لا يهمك بل المهم ان تعرف هذه المسئلة الغريبة وهي نافعة
لك وانما ادخل حكاية الصانع في البين لينبه على انه عارف تلك المسئلة وما يتصل بها
من الاحوال والفوائد وهو من الاسلوب الحكيم وهذا الحديث انما ذكره المولف في الفصل
الثاني وهو من الفصل الاول لانه متفق عليه تاسيا بالمصابيح لانه مذكور في الحسان لكن
نبه بقوله هذا لفظ البخاري وفي المتفق عليه نحوه الى آخره على انه من الفصل الاول
الرابع عايشة رضي الله عنها قوله في حجرته قالوا هي المكان الذي اتخذه صلى الله عليه وسلم
من حصير حين اراد الاعتكاف ويؤيده الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة
في المسجد من حصير صلى صلى الله عليه وسلم فيها ليالي وقيل هي حجرة عايشة رضي الله عنها وليس
بذلك اذ لو كانت لقالت في حجرتي ولان صلوته صلى الله عليه وسلم في حجرتها مع اقتداء
الناس به في المسجد لا يصح الا بشرايط وهي مفقودة ولانه ثبت ان بابها كان حذاء القبلة
فاذن لا يتصور اقتداء من كان في المسجد به صلوات الله عليه ولانه لو كان كذلك لم
يكلف صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه ان يتهادى بين رجلين ورجلاه يخطان
في الارض الفصل الثالث الاول ابو مالك قوله صف الرجال الضمير للفاعل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم الجوهري يقال صففت القوم فاصطفوا اذا اقمتهم في الحرب
وقوله فذكر صلوته اي وصف الراوي صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيت وكيت فحذف المعطوف عليه ثقة بفهم السامع ثم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا صلوة امتي الثاني قيس قوله عياد بضم العين
وتخفيف الباء الحدني مقلوب جذبني وقوله فوالله ما عقلت مسبب عما قبله والقسم معترض
اي كان فعله سببا لعدم دراية المعنى اي ما دريت كيف اصلي وكم صليت لما فعل بي
ما فعل قوله عهد من النبي صلى الله عليه وسلم اي وصيه او امر منه صلى الله عليه وسلم
التاكيد قوله ليليني منكم اولوا الاحلام والنهى وفيه ان قيسا لم يكن منهم ولذلك نحاه
وسلاه بقوله يا فتى لا يسوءك الله وكان من الظاهر ان يقول لا يسوءك ما فعلت بك ولما

ولما كان ذلك من امر الله وامر رسوله اسنده الى الله مزيدا للتسلية قوله هلك اهل
العقد نه يعني اصحاب الولايات على الامصار من عقد الالوية للامراء ومنه هلك اهل
العقدة يريد البيعة المعقودة للولاة قوله اسى نه الاسى مقصورا مفتوحا الحزن اسى
ياسى فهو اس المعنى اني لا احزن عليها ولان الحوز الضلال بل احزن على اتباعهم الذين
اضلوهم لعله قال ذلك تعريضا بامراء عهده وذكره بعد الصلوة مستقبلا القبلة
تحسرا عظيما عليهم والله اعلم باب الامامة الفصل الاول
الاول ابو مسعود قوله يؤم القوم اقرأهم اخبار في معنى الامر كما ان قوله تعالى الزانية
لا ينكحها الا زان اخبار في معنى النهي حس لم يختلفوا في ان القراءة والفقه تقدمان على
غيرهما واختلفوا في الفقه مع القراءة فذهب جماعة الى تقديمها على الفقه وبه قال اصحاب
ابي حنيفة رضي الله عنهم عملا بظاهر هذا الحديث وذهب قوم الى ان الفقه اولى اذا
كان يحسن من القراءة ما يصح بها الصلوة وبه قال مالك والشافعي رضي الله عنهما وذلك
ان الفقيه يعلم ما يجب من القراءة في الصلوة لانه محصور وما يقع فيها من الحوادث غير
محصور وقد يعرض للمصلي ما يفسد صلوته وهو لم يعلم اذا لم يكن فقيها قوله فاقدمهم
هجرة حس الهجرة اليوم منقطعة وفضيلتها موروثة فاولاد المهاجرين مقدمون على غيرهم
قوله فاقدمهم سنا حس لان من تقدم سنا تقدم اسلاما قوله في سلطانه نو السلاطة
التمكن من القهر وهو من التسلط ومنه السلطان والسلطان يقال في السلاطة ولذي
السلاطة والمراد الاول والمعنى لا يؤم الرجل الرجل في محل ولايته ومظهر سلطانه او
فيما يملكه او في محل يكون في حكمه ويعضده هذا التاويل الرواية الاخرى في اهله
وتحريره ان الجماعة شرعت لاجتماع المومنين على الطاعة وتآلفهم وتوادهم فاذا ام
الرجل الرجل في سلطانه افضى ذلك الى توهين امر السلطنة وخلع ربقة الطاعة وكذا
اذا امه في اهله وقومه ادى ذلك الى التباغض والتقاطع وظهور الخلاف الذي شرع
لرفعه الاجتماع فلا يتقدم الرجل على ذي السلطنة لاسيما في الاعياد والجمعات ولا على
امام الحي ورب البيت الا بالاذن قوله على تكرمته نو وهي ما يعد للرجل اكراما له
في منزله من فراش وسجادة ونحوهما وقيل تكرمته مائدته ولا اسناد لهذا ولا ماخذ يعتد
به قض على هذا هو في الاصل مصدر كرم تكريما اطلق على ما يكرم به مجازا الثالث
ابو سعيد قوله احقهم بالامامة اقرأهم حس وذلك ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا يسلمون فيتفقهون قبل ان يقرؤا ومن بعدهم يتعلمون القراءة صغارا قبل ان يتفقهوا كاأم
فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه الفصل الثاني الاول ابن عباس قوله ليؤذن
لكم خياركم الجوهري الخيار خلاف الاشرار والخيار الاسم من الاختيار انما كانوا خيارا

لماوردانهم امنا لان امر الصايم من الافطار والاكل والمباشره منوط اليهم وكذا امر
المصلي لحفظ اوقات الصلوة متعلق بهم فهم بهذا الاعتبار مختارون الثاني والثالث
يوم الناس وهو اعمى شف فيه دليل على جواز امامة الاعمى روي انه صلى الله عليه وسلم
استخلفه مرتين واستخلفه على الامامة في المدينة وقيل في المدينة في ثلثة غزوة تو وانما
استخلفه على الامامة حين خرج الى تبوك مع ان عليا رضي الله عنه فيها كيلا يشغله شاغل
عن القيام بحفظ من استحفظه من الاهل حذرا ان ينالهم عدو ومكروه الرابع ابو امامة
قوله لا تجاوز صلوتهم آذانهم تو اي لا ترفع الى الله تعالى رفع العمل الصالح بل ادنى شيء من
الرفع وخص الاذان بالذكر لما يقع فيهما من التلاوة والدعاء ولا يصل الى الله قبولا واجابة
وهذا مثل قوله في المارقة يقرون القرآن لا يجاوز تراقيهم عبر عن عدم القبول بعدم مجاوزته
الاذان بدليل التصريح بعدم القبول في الحديث الاتي ويحتمل ان يراد لا يرفع عن اذانهم
فيظلهم كما يظل العمل الصالح صاحبه يوم القيامة اقول ويمكن ان يقال ان هولاء استوصوا
بالمحافظة على ما يجب عليهم من مراعاة حق السيد والزوج والصلوة فلما لم يقوموا بما استوصوا
به لم يجاوز طاعتهم عن مسامعهم كما ان القارى الكامل هو ان يتدبر القرآن بقلبه ويتلقاه
بالعمل فلما لم يقم بذلك لم يتجاوز من صدره الى ترقوته قوله وامراة باتت وزوجها عليها
ساخط مظ هذا اذا كان السخط لسوء خلقها والا فالامر بالعكس قوله امام قوم القوم
في الاصل مصدر قام فوصف به ثم غلب على الرجال دون النساء حس قيل المراد بالامام
امام ظلم فاما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو امام الصلوة وليس من
اهلها فيتغلب فان كان مستحقا لها فاللوم على من كرهه قال احمد واسحق اذا كرهه
واحد او اثنان او ثلثة فله ان يصلي بهم حتى يكرهه اكثر القوم الخامس ابن عمر قوله
دبارا في الغريبين عن ابن الاعرابي دبار جمع دبر ودبر وهو آخر اوقات الشيء اي ياتي الصلوة
بعد ما يفوت الوقت فا قبال الامر ودباره اوله وآخره ودبارا انتصابه على المصدر قوله
اعتبد محرره اي نسمه او رقبة محررة نه يقال اعبدته واعتبدته اذا اتخذته عبدا بان يعتقه
ثم يكتمه اياه او يعتقله بعد العتق فيستخدمه كرها او ياخذ حرا فيدعيه عبدا او يتملكه
السادس سلامة قوله اشراط الساعة نه هي علاماتها واحدتها شرط بالتحريك قوله تدافع
مظ ان تدافع اي يدرا كل من اهل المسجد الامامة عن نفسه ويقول لست اهلا لها لما
ترك تعلم ما تصح الامامة به السابع ابو هريرة قوله الجهاد واجب عليكم مظ اي طاعة
السلطان واجبة على الرعية اذا لم يامرهم بالمعصية ظالما كان او عادلا وفيه ان السلطان
لا ينعزل بالفسق والمسئلة الثانية يدل على جواز الصلوة خلف الفاسق والمبتدع والمسئلة
الثالثة على جواز صلوة الفاسق وعلى ان الكبيرة لا تحبط العمل الصالح قوله الصلوة واجبة

عليكم شف اي جائزة عليكم لان الوجوب والجواز مشتركان في جانبنا الاثنان بهما
وقال ايضا قد تمسك بظاهره القايل بوجوب الجماعة في الصلوات وفي قوله وان عمل الكباير
دلالة على ان من اتى الكباير لا يخرج عن الاسلام ولفظ الكباير على صيغة الجمع يدل على تعدد
صدور الكبيرة عنه اقول في ظاهر كل قرينة دلالة على وجوب امر وجواز اخر فالاولى
تدل على وجوب الجهاد على المسلمين وعلى جواز كون الفاسق اميرا والثانية على وجوب
الصلوة بالجماعة عليهم وجواز ان يكون الفاجر اماما والثالثة على وجوب الصلوة عليهم
وعلى جواز صدورها عن الفاجر هذا ظاهر الحديث ومن قال الجماعة ليست بواجبة على الاعيان
تاويله بانه فرض على الكفاية كالجهاد وعليه دليل اثبات ما ادعاه الفصل الثالث
الاول عمرو قوله لما حبر كان وممر الناس عليه صفة الماء او بدل منه اي بنازلين بمكان
فيه ماء يمر الناس عليه وقوله يمر بنا الناس استيناف او حال من ضمير الاستقرار في الخبر
قوله ما للناس سوالهم هذا يدل على حدوث امر غريب ولذلك كرروه وما هذا الرجل
يدل على سماعهم منه نبا عجيبا فيكون السوال عن وصفه ولذلك وصفوه بالنبوة والرسالة
في الجواب وقوله كذا كناية عما اوحي اليه من القرآن هذا هو المعنى بقوله لما كنت اتلقى
من الركبان قوله يغرى في صدري نه اي يلصق به يقال غري هذا الحديث في صدري
بالكسر يغرى بالفتح كانه الصق بالغراء والغرا بالمد والقصر ما يلصق به الاشياء ويتخذ من
اطراف الجلود والسمك قوله تلوم باسلامهم نه اي تنتظر اراد تتلوم فحذف احدى التائين
تخفيفا وهو كثير في كلامهم وفي المغرب التلوم من الانتظار ومنه اصبحوا مفطرين متلومين
اي منتظرين قوله الفتح غب الفتح ازالة الاغلاق والاشكال والفتح النصر والظفر والحكم
والفاء في قوله فيقولون للتعقيب عقب التفسير المفسر فان تقولون بيان تلوم غب
وبدر اي هو من باب المغالبة بدليل قوله بادر كل قوم باسلامهم اي بادر القوم الى قدرهم
اي غلبهم في البدار وحقا حال من الضمير العايد الى الموصول اعني الالف واللام في النبي
على التاويل الذي نبا حقا قوله تقلصت عني نه يقال قلصت الدرع وتقلصت اجتمعت
وانضمت الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله يومهم سالم فيه اشارة الى ان سالما مع كونه
مفضولا كان اقراهما وهو مولى لابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة كان من اهل فارس وكان من
فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وهو معدود في القراء لانه كان يحفظ كثيرا منه قال النبي
صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من اربعة وهو احدهم وابو سلمة هو عبد الله بن عبد
المخزومي القرشي زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم الثالث ابن عباس رضي الله عنهما
قوله اخوان متصارمان الصرم القطع واخوان اعم من ان يكونا من جهة النسب او الدين
لما ورد لا يحل للمسلم ان يصارم مسلما فوق ثلث اي يهجره ويقطع مكالمته وقد مضى شرح

الحديث في الفصل الثاني **باب ما على الامام الفصل الاول**
الاول انس **قوله** اخف صلوة **قض** خفة الصلوة عبارة عن عدم تطويل قرآتها والاقتصار
على قصار المفصل وعن ترك الدعوات الطويلة في الانتقالات وتمامها عبارة عن الاتيان
بجميع الاركان والسنن واللبث راكعا وساجدا بقدر ما يسبح ثلثا وان في وان كان ليسمع هي
المخففة من الثقيلة واسمه ضمير الشان المحذوف ولذلك ادخلت على فعل من افعال
المبتدا ولزمتها اللام **خط** فيه دليل على ان الامام اذا احس برجل يريد معه الصلوة وهو
راكع جاز له ان ينتظر راكعا ليدرك الركعة لانه اذا كان له ان يقتصر لحاجة انسان في
امر دنيوي كان له ان يزيد له في امر اخروي احرى وكرهه بعضهم وقال اخاف ان يكون
شركا وهو مذهب مالك **قوله** ان تفتتن امه اي تتشوش وتحزن بدليل الحديث الآتي
من شدة وجدامه من بكائه اي حزنها ومعنى خفف الصلوة انه صلى الله عليه وسلم قطع قراءة
السورة واقتصر على بعضها وما اتمها واسرع في افعاله على ما سبق وهو معنى قوله صلى الله عليه
وسلم في الحديث الاتي بعد فاتجوز اي فاخفف كانه تجاوز عما كان يقصده ويفعله لولا بكاء
الصبي **الثاني والثالث والرابع** قس **قوله** من اجل من ابتدائية متعلقة بتاخر والثانية
مع ما في حيزها بدل منها ومعنى تاخر عن الصلوة انه لا يصليها مع الامام **قوله** اشد غضبا
منه يومئذ اي كان صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم اشد غضبا منه في الايام الاخر وفيه
وعيد على من يسعى في تخلف الغير عن الجماعة **قوله** فايكم ما صلى ما صلة موكدة لمعنى الابهام
في اي وصلى بفعل شرط وقد يجوز جوابه كقوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ارشد
الايمة ايا ما كانوا الى تجوز الصلوة لئلا يسفر الناس عن الجماعة **الخامس** ابو هريرة **قوله**
يصلون لكم **قض** الضمير الغائب للايمة وهم وان كانوا يصلون لله تعالى لكنهم من حيث انهم
ضمنا الصلوة المامومين فكانهم يصلون لهم فان اصابوا اي اتوا بجميع ما كان عليهم من الاركان
والشرائط فقد حصلت الصلوة لكم ولهم تامة كاملة وان اخطوا بان اختلفوا بعض ذلك
عمدا او سهوا فتصح الصلوة لكم والتبعة من الوبال والنقصان عليهم هذا اذا لم يعلم المأموم
حاله فيما اخطا وان علم فعليه الوبال والاعادة **حس** فيه دليل على انه اذا صلى الامام بقوم
وكان جنبا او محدثا فعليه الاعادة وصلوة القوم صحيحة سواء كان الامام عالما بحدثه متعمدا
للامامة او كان جاهلا **مظ** قيل فان اصابوا فلكم ولم يقل فلهم ولكم دلالة على ان ثواب
اصابتهم اذا تجاوز الى غيرهم فيهم فبالطريق الاولى ان ثبت لهم **الفصل الثالث**
الاول عثمان **قوله** اجد في نفسي شيئا اي ارى في نفسي ما لا استطيع على شرائط الامامة
وايفاء حقها لما في صدري من الوسواس وقلة تحمل القرآن والفقه فيكون وضع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يده على صدره وظهره لازالة ما يمنعه منها واثبات ما يقومه على احتمال ما

يصح

يصلحه لها من القرآن والفقه والله اعلم **ح** ويحتمل انه اراد الخوف من حصول شيء من الكبر
والاعجاب له متقدما على الناس فاذهبه الله ببركة كف رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودعائه وتدلى وكفى بتشديد الياء على التثنية وفيه اطلاق اسم الذي على جملة الرجل
وهذا هو الصحيح **الثاني** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** يامرنا بالتخفيف ويومنا بالصافات
فان قلت بين المعطوف والمعطوف عليه تناف لان الامر بالتخفيف والامامة بالصافات
مما يتنافيان قلت انما كان كذلك اذا لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضيلة يختص
بها وهي ان يقرا الايات الكثيرة في يسير من الزمان والله اعلم بالصواب **باب ما
على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق الفصل الاول الاول** البراء
بن عازب **قوله** فاذا قال سمع الله لمن حمده الى قوله حتى يضع جبهته على الارض اذا رفع راسه
من الركوع قاموا قياما حتى يرونه وقد نجد قال المالكي في اثبات النون بعد حتى اشكال لان
حتى فيه معنى الى ان والفعل مستقبل بالنسبة الى القيام فحقه ان يكون بلا نون لكنه جاء
على لغة من يرفع الفعل بعد ان حملا على ما اختها كقراءة مجاهد لمن اراد ان يتم الرضاعة بضم
الميم لان ان وما مصدريتان **قوله** لم يحن **نه** اي لم يثن ولم يعطف **مظ** فيه دلالة على
ان السنة ان المأموم يتخلف الامام في افعال الصلوة مقدار هذا التخلف وان لم يتخلف
جاز الا في تكبيرة الاحرام اذ لا بد ان يصير المأموم حتى يفرغ الامام منها **الثاني** انس
قوله ولا بالانصراف **مظ** يحتمل ان يراد به الفراغ من الصلوة وان يراد به الخروج من
المسجد وسنذكر هذا البحث في الحديث الاخر من باب الدعاء في التشهد **الثالث والرابع**
انس رضي الله عنه **قوله** ليؤتم به **قض** الائتمام الاقتداء والاتباع اي جعل الامام ليقتدى
به ويتبع ومن شان التابع ان لا يسابق متبوعه ولا يساويه بل يراقب احواله وياتي على اثره
نحو ما فعله و**قوله** واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يوهم ان المأموم لا
يقول سمع الله لمن حمده وهو مذهب مالك واحمد رضي الله عنهما واجيب عنه بانه لما كان
الامام يقوله ينبغي ان يقوله المأموم تحقيقا للائتمام المامور به في صدر الحديث والمقصود من
قوله فقولوا تعليم الدعاء لا المنع عن غيره وفيه نظر لان الفاء تقتضي معاقبة قوله هذا قول
الامام وذلك ينفي التلفظ بغيره فيما بينهما وقد ينفي المساواة في التسميع لقوله ليؤتم به و**قوله**
فاذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اي اذا جلس للتشهد فاجلسوا والمتشهد مصل وهو جالس
وقيل معناه ان الامام لو جلس في حال القيام لعذر وافقه المأموم فيه وان لم يكن بهم باس
ثم اختلفوا فيه فقيل انه محكم باق على حكمه وهو قول احمد واسحق وقيل انه منسوخ بحديث عائشة
رضي الله وهو انه صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه الذي توفي فيه قاعدا والناس خلفه قيام
وهو مذهب سفيان الثوري وابن المبارك وابي حنيفة والشافعي رضي الله عنهم وقال مالك

لايجوز لاحد ان يَؤُمَّ الناس قاعدًا وكلا الحديثين حجة عليه ودليله ما روي انه صلى الله عليه
وسلم قال لايوم احد بعدي جالسًا وهو مرسل ومحمول على التنزيه توفيقًا بينه وبينهما خ
اختلفوا في قوله اذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا فقالت طايفه بظاهره وهو احمد والاوزاعي
رضي الله عنهما وقال مالك في روايه لايجوز للقادر على القيام ان يصلي خلف القاعد الا قايمًا
واحتجوا بان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرض وفاته بعد هذا صلى قاعدًا وابو بكر
والناس من خلفه قيامًا وان كان بعض العلماء زعم ان ابا بكر كان هو الامام والنبي صلى الله
عليه وسلم مقتديه لكن الصواب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام قوله جحش نه
اي انخدش وانسحج قوله قال الحميدي هو من منسوخ البخاري وليس بصاحب الجمع بين الصحيحين
الخامس عايشه قوله لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الثقل ههنا عبارة عن اشتداد
المرض وتناهي الضعف وركود الاعضاء عن خفه الحركات والتهادي قد سبق معناه قوله
يُؤْذِنُهُ مظ بسكون الهمزة وتخفيف الذال اي يعلمه ويخبره ويوذنه بفتح الهمزة وتشديد الذال
يدعوه والتاذين رفع الصوت في دعاء احد غيره ومنه الاذان وقوله حسه اي حركته لعله
من باب تسميه المفعول بالمصدر وقوله ذهب يتاخر اي طفق قوله يسمع ابو بكر الناس التكبير يعني
كان ابو بكر يسمع تكبير رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فيكون مقتديا برسول الله صلى
الله عليه وسلم والناس يقتدون بابي بكر رضي الله عنه وهذا اوضح الروايه السابقه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدًا يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس يقتدون بصلوة ابي بكر ويدفع زعم من قال ان ابا بكر رضي الله عنه كان هو الامام
والنبي صلى الله عليه وسلم مقتديا به وقول الحميدي صريح في ان حديث عايشه رضي الله عنها
ناسخ لقوله اذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا فوجب المصير الى مذهب الامامين رضي الله عنهما
حس في الحديث من الفقه انه تجوز الصلوة بامامين من غير حدث الاول مثل ان يقتدي
بامام فيفارقه ويقتدي بامام اخر وانه يجوز ان يقتدي بامام والماموم سابق بعض صلوته
ويجوز انشاء القدوه في اثناء الصلوة وفيه دلاله على ان ابا بكر رضي الله عنه افضل الناس
بعده واولاه بخلافته كما قالت الصحابه رضي الله عنهم رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لديننا فلا نرضاه لدنيانا السادس ابو هريره قوله ان يحول الله شف اي يجعله بليدًا والا
فالمسخ غير جايز في هذه الامه واقول لعل الماموم لما لم يعلم بما امر به من الاقتداء بالامام
ولم يفهم ان معنى الماموم والامام ما هو شبه بالحمار في البلاده كقوله تعالى مثل الذين حملوا
التوريه ثم لم يحملوها كمثل الحمار وقد سبق عن الخطابي جواز المسخ في هذه الامه فيجوز ان
يحمل على الحقيقه الفصل الثاني الاول والثاني ابو هريره قوله ونحن سجود اي
ساجدون فوضع السجود موضع الساجدين مبالغه قوله ومن ادرك ركعه فقد ادرك الصلوة

مظ قيل اريد بالركعه الركوع وبالصلوة الركعه اي من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك
تلك الركعه وقيل من ادرك ركعه فقد ادرك الصلوة مع الامام يعني يحصل له ثواب صلوة
الجماعه هذا الحكم في الجمعه والا يحصل له ثواب الجماعه ان ادرك بعضًا من الصلوة قبل
السلام ومذهب مالك انه لا يحصل له فضيله جماعه الا بادراك ركعه تامه سواء في الجمعه وغيرها
الثالث انس قوله براءه من النفاق اي يومنه في الدنيا ان يعمل عمل المنافق ويوفقه لعمل اهل
الاخلاص وفي الاخره يومنه مما يعذب به المنافق من النار او يشهد له انه غير منافق فان
المنافقين اذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وحال هذا بخلافهم الرابع ابو هريره
قوله اعطاه مثل اجر من صلاها مظ هذا اذا لم يكن التاخير بتقصيره اقول لعله يعطى
الثواب لوجهين احدهما ان نيه المومن خير من عمله والاخر جبرانا لما حصل له من التحسر لفواتها
الخامس ابو سعيد قوله يتصدق على هذا مظ سماه صدقه لانه يتصدق عليه ثواب ست
وعشرين درجه اذ لو صلى منفردًا لم يكن له الا ثواب صلوة واحده وفيه دلاله على ان
من صلى بالجماعه يجوز ان يصلي مره اخرى بالجماعه امامًا كان او ماموما وفيصلي منصوب
لوقوعه جواب قوله الا رجل كما يقول الا تنزل فتصيب خيرًا وقيل الهمزه في الا للاستفهام
ولا بمعنى ليس وعلى هذا فيصلي مرفوع عطف على الخبر كان هذا الوجه اولى ونظيره قول
الشاعر شعر الا موت لذيذ الطعم ياتي ... يخلصني من الموت الكريه ٥ الفصل الثالث
الاول عبد الله قوله وهم ينتظرونك حال من المقدر اي لم يصلوا والحال انهم ينتظرونك
قوله في المخضب نه المخضب بالكسر شبه المركن وهي اجانه يغسل فيها الثياب والنوء النهوض
والطلوع والعكوف الاقامه على الشي او بالمكان ولزومها ورقيق اي ضعيف هين لين قوله
غير انه قال اي الا انه قال فان قلت كيف يستقيم استثناء هذا القول من شيًا وهو منكر
قلت شيًا ليس مفعولا به بل هو مفعول مطلق كما في قوله تعالى يوم لا تجزي نفس عن نفس
شيًا في وجه يعني ما انكر شيًا من الانكار الا هذا كانه انكر على ان عايشه لم تسم عليًا مع
العباس لما كان عندها شي من علي رضوان الله عليهم اجمعين قيل في الحديث دليل على استحباب
الغسل من الاغماء واذا تكرر الاغماء استحب تكرر الغسل ولو اغتسل مره لتعدد الاغماء جاز
الثاني والثالث ابو هريره قوله انه كان يقول يحتمل ان يكون الضمير في انه راجعًا الى ابي هريره
فحينئذ يكون موقوفًا قوله من ادرك الركعه اي الركوع فقد ادرك السجده اي الركعه ومن
فاته قراءه ام القران فقد فاته خير كثير يعني من ادرك الركوع وان كان قد ادرك الركعه
فقد فاته ثواب كثير حيث فاته قراءه ام القران باب من صلى صلوه مرتين
الفصل الاول الاول والثاني جابر قوله وعنه اي جابر قال كان معاذ الى اخره
ذكره المولف ولم يسم راويه من اصحاب السنن في هذا الفصل يشير الى انه ما وجده في

الصحيحين وقد تكلم عليه الشيخ التوربشتي حيث قال هذا الحديث اثبت في كتاب المصابيح من
طريقين اما الاول فقد اورده الشيخان في كتابيهما واما الثاني بالزيادة التي فيه وهي
قوله وهي له نافلة فلم نجده في احد الكتابين فقد اورده المولف في قسم الصحاح فلا ادري
ازيد من جانب افتتح به الفصول الاماهه لم يعرف طرقها ام حيث اورده المولف على وجه
البيان للحديث الاول ولا يخفى فضله لاهمال التمييز بينهما ام سهو وقع منه وقد ذكر اهل
العلم بالحديث ان قوله وهي له نافلة في حديث جابر غير محفوظ ونقل عن الى عبد الله احمد
انه قال حديث معاذ اخشى ان لا يكون محفوظا لان ابن عيينة يزيد فيه كلاما لا يقوله
احد قال الشيخ قلت وقد روى في بعض الروايات ما ثنا في تلك الزيادة وذلك قوله اما
ان يخفف بهم الصلوة واما ان تجعل صلوتك معنا ولو كانت صلوته مع النبي صلى الله عليه
وسلم نافلة على ما رووه لم يكن لقول واما ان تجعل صلوتك معنا قض في الحديث دليل
جواز اعادة الصلوة بالجماعة وقد اختلف فيه فذهب الشافعي رضي الله عنه الى جوازه
مطلقا وقال ابو حنيفة رضي الله عنه لا تعاد الا الظهر والعشاء واما الصبح والعصر
فللنهي عن الصلوة بعدهما واما المغرب فلانه وتر النهار فلو اعادها صارت شفعا وقال
مالك رضي الله عنه ان كان قد صلاها في جماعة لم يعدها وان كان قد صلاها منفردا اعادها
في الجماعة الا المغرب وقال النخعي والاوزاعي يعيد الا المغرب والصبح وعلى ان اقتداء
المفترض بالمتنفل جائز لان الصلوة الثانية كانت نافلة لمعاذ لقوله صلى الله عليه وسلم
في حديث يزيد بن الاسود اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها
لكما نافلة وصلوة القوم كانت فريضة انتهى كلامه ويؤيد مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه
حديث عبد الله بن عمر في اخر الفصل الثالث من هذا الباب **الفصل الثاني**
الاول يزيد بن الاسود **قوله** في مسجد الخيف **فا** الخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع
عن المسيل **قوله** على بهما على متعلقه بمحذوف وبهما حال اي اقبل على اتيانهما او اسم
فعل وبهما متعلق به اي احضرهما عندي **قوله** ترعد فرائصهما **نه** الفريصة اللحمة التي بين
جنب الدابة وكتفها وهي ترجف عند الخوف **الفصل الثالث** **الاول** بشر **قوله**
وان كنت قد صليت تكرير تقرير لقوله وكنت قد صليت وتحسين الكلام كما في قوله تعالى
ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها
لغفور رحيم فان قوله لغفور رحيم خبر لقوله ان ربك للذين عملوا السوء وقوله ان ربك من
بعدها تكرير للتقرير والتحسين وفي قول الحماسي وان امرأ دامت مواثيق عهده
على مثل هذا انه لكريم **الثاني** رجل من اسد **قوله** فاصلي معهم فيه التفات من الغيبة
على سبيل التجريد لان الاصل ان يقال اصلي في منزلي بدل قوله يصلي احدنا وقوله ذلك له

سهم جمع اي نصيب من ثواب الجماعة وذلك مبتدأ وله خبره وسهم جمع فاعله لاعتماد
الظرف على المبتدأ ويجوز ان يكون الظرف خبر سهم والجملة خبر ذلك والضمير المجرور
للرجل المشار اليه بذلك ما اشير به ذلك الاول والثاني وهو ما كان يفعله الرجل من
اعادة الصلوة مع الجماعة بعد ما صلاها منفردا كانه قال اني اجد في نفسي من فعلي ذلك
حزازة هل ذلك لي ام علي فقيل ذلك له سهم جمع اي ذلك له لا عليه ويجوز ان يكون
المعنى اني اجد في نفسي من فعلي ذلك روحا وراحة فقيل له ذلك الروح نصيبه من
صلوة الجماعة كما ورد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ارحنا بها يا بلال اي اذن بالصلوة
نستريح من شغل القلب بها عن الامور الدنيوية والاول اوجه ويشهد له الحديث
السابق واللاحق وفي قوله فاجد في نفسي ضرب من الالتفات حيث قال اولا ان احدنا
يصلي على سبيل الغيبة ثم التفت الى حكاية النفس بقوله فاجد **الثالث** يزيد بن عامر
قوله اخبر ان قد صليتم جملة حالية اي صنا صلوتكم **قوله** وهذه مكتوبة جعلت الصلوة
الواقعة في وقتها المسقطة للقضاء نافلة والصلوة مع الجماعة التي هي غير مسقطة للقضاء
فريضة دلالة على ان الاصل في الصلوة ان يصلي مع الجماعة وما ليس كذلك فهو
غير معتد اعتدادها **الرابع** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** ذلك الي اختيار
في معنى الاستفهام الانكاري بدليل قوله انما ذلك الى الله عز وجل وهو احد اقوال
مالك **قوله** افاصلي اي اريد الصلوة فاصلي **الخامس** سليمان **قوله** على البلاط **نه**
البلاط ضرب من الحجارة تفرش به الارض ثم سمي المكان بلاطا اتساعا وهو موضع بالمدينة
وقوله لا تصلوا صلوة في يوم مرتين محمول على ما سبق في الفصل الاول في الحديث الاول
على مذهب مالك **السادس** ظاهر **باب السنن وفضائلها** **الفصل**
الاول **الاول** ام حبيبة **قوله** غير فريضة صفة موكدة للتطوع لان التطوع التبرع
من نفسه تفعل من الطاعة وهو قسمان راتبة وغير راتبة وهذا من القسم الاول
والراتبة وهي التي داوم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخوذة من الرتوب
وهو الدوام والثبوت **الثاني والثالث** ابن عمر **قوله** فيصلي عطف من حيث الجملية
لا التشريك على ينصرف اي لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فاذا انصرف يصلي ركعتين
ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه ان يصلي بعد الركعتين الصلوة ونظيره
في العطف قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون قال ابن الحاجب الرفع على الاشتراك بين يسلمون
وتقاتلونهم على معنى التشريك بينهما في عامل واحد وعلى الابتداء بجملة معربة اعراب نفسها
غير مشترك بينها وبين ما قبلها في عامل واحد **الرابع** عبد الله بن شقيق **قوله** عن تطوعه
بدل من عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في صحيح مسلم وهذه العبارة اولى

مما في المصابيح وهو قوله من التطوع قوله ركع وسجد وهو قايم اي ينتقل اليهما من القيام وكذا
المقدر في الذي بعده اي ينتقل اليهما من القعود الخامس عايشه رضي الله عنها قوله
تعاهدا اي محافظه وعلى متعلقه بها او بحور بتقدم معمول المصدر عليه والتعهد المحافظه على
الشي ورعايه حرمته والظاهر ان خبر لم يكن على شي اي لم يكن معاهدا على شي من النوافل
واشد تعاهدا حالا او مفعول مطلق على تاويل ان يكون التعاهد متعاهدا لقوله تعالى يخشون
الناس كخشيه الله او اشد خشيه على الوجهين السادس عايشه رضي الله عنها قوله خير من
الدنيا ان حمل الدنيا على اعراضها وزهراتها فالخبر اما مجري على زعم من يري فيها خيرا او يكون
من باب اي الفريقين خير مقاما وان حمل على الانفاق في سبيل الله فيكون هاتان الركعتان
اكثر ثوابا منها السابع عبد الله بن مغفل قوله صلوا قبل صلوة المغرب مح فيه استحباب
ركعتين بين الغروب وصلوة المغرب او بين الاذان والاقامه لما ورد بين كل اذانين صلوة
وفيها وجهان اشهرهما لا يستحب والاصح يستحب للاحاديث الوارده فيه وعليه السلف
من الصحابه والتابعين والخلف كاحمد واسحق ولم يستحبهما الخلفاء الراشدون ومالك
واكثر الفقهاء وحجتهم انه يلزم من استحبابه تاخير المغرب عن اول وقته قال الشيخ محي
الدين المختار استحبابهما للاحاديث الصحيحه الصريحه واما قولهم يودي الى التاخير فلا يلتفت
اليه لانه منابذ للسنه ومع هذا فهو تاخير يسير قوله كراهيه ان يتخذها الناس سنه تو
فيه دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب حتى تقوم دليل الاباحه وكذا نهيه
قض لما كان ظاهر الامر يقتضي الوجوب وكان مراده الندب خير المكلف وعلق الامر على
المشيه مخافه ان يحمل الامر على الظاهر وقد اكد الامر بتكرير ثلثا قوله لمن شاء اي
ذلك الامر لمن شاء الثامن ظاهر **الفصل الثاني** الاول والثاني ابو
ايوب الانصاري رضي الله عنه قوله ليس فيهن تسليم حس اختلفوا في صلوة النهار فذهب
بعضهم انها مثنى مثنى كصلوة الليل وبعضهم الى ان تطوع الليل مثنى والنهار اربعا اربعا
افضل الثالث الى الخامس علي رضي الله عنه قوله يفصل بينهن بالتسليم على الملايكه حس
يعني به التشهد فقد سمي التشهد بالتسليم لاشتماله عليه ويويده حديث عبد الله بن مسعود في
المتفق عليه قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده
السلام على جبريل السلام على ميكاييل السلام على فلان وكان ذلك في التشهد السادس
والسابع ابو هريره رضي الله عنه قوله عدلن له بعباده ثنتي عشره قض فان قلت كيف
يعادل العبادة القليله العبادات الكثيره فانه تضييع لما زاد عليها من الافعال الصالحه
قلت الفعلان اذا اختلفا نوعا فلا اشكال وان اتفقا فلعل القليل يكتنفه بمقارنته ما يخصها
من الافات والاحوال ما يرجحه على امثاله فلعل القليل في هذا الوقت والحال يضاعف

الكثير

الكثير في غيرهما تو يحتمل ان يراد ان ثواب القليل مضعفا يعادل ثواب الكثير غير مضعف
اقول وقد سبق ان امثال هذا من باب الحث والترغيب فيجوز ان يفضل ما لا يعرف فضله
على ما يعرف وان كان افضل حثا وتحريضا وتطيبه قوله تعالى مما خطاياهم اغرقوا حضت
الخطايات استعظاما لها وتنفيرا عن ارتكابها وجعله عله للاغراق دون الكفر وانه
اغلظ واصعب مظ المفهوم من الحديث ان الست المذكوره فيه والعشرين في الحديث الاتي
هي مع الركعتين الراتبتين وكذا اربع ركعات او ست ركعات بعد العشاء في الحديث
الاخر وليست من الوتر الثامن الى العاشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله وادبار السجود
الركعتان اي صلوه ادبار السجود الركعتان اطلق السجود واراد به الصلوة اطلاقا للجزء
الاعظم على الكل ادبار نصب سبح في التنزيل او وقعه مضافا اليه على الحكايه ونحوه انشد
في الكشاف شعر تنادوا بالرحيل غدا وفي ترحالهم نفسي قال بالرحيل روي مرفوعا
ومجرورا **الفصل الثالث** الاول عمر رضي الله عنه قوله قبل الظهر صفه
لاربع وبحسب الخبر اي توازي وتعدل اربع ركعات قبل الظهر باربع في الفجر من السنه
والفريضه لموافقه المصلي ساير الكاينات في الخضوع والدخول لبارئها فان الشمس اعظم
واعلى منظورا في الكاينات وعند زوالها يظهر هبوطها وانحطاطها وساير ما يتفيؤ بها
ظلاله عن اليمين والشمايل ومعنى الايه اولم يروا الى ما خلق الله من الاجرام التي لها ظلال
متفيئه عن ايمانها وشمايلها كيف تنقاد لله تعالى غير ممتنعه عليه فما سخرها له من التفيؤ والاجرام
في انفسها داخره ايضا صاغره منقاده ومن ثم لما بزغت الشمس قال الخليل عليه السلم هذا
ربي فلما افلت قال لا احب الافلين فان قلت فلم استدل الخليل عليه السلم بغروبها على
عدم صلاحيتها للربوبيه دون زوالها قلت لانه عليه السلم قاله تعريضا لقومه وانهم لم
يكونوا ليفهموا ذلك لغباوتهم بخلاف هاو لاد الاتباذ وي البصاير الثاني عايشه رضي
الله عنها قوله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مح يعني بعد وفود قوم عبد القيس
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي قط قوله والذي ذهب به
اي اقسم بالله الذي توفاه ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم انا امنه لاصحابي فاذا ذهبت
اتى اصحابي ما يوعدون الثالث المختار بن فلفل قوله كان عمر يضرب الايدي اي ايدي
من عقد الصلوة واحرم لمنعهم منها ولعل عمر رضي الله عنه ما وقف على قول عايشه رضي الله عنها
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي اي في بيتي وكذا قول
انس وكنا نصلي الى اخره مخالفا له رضي الله عنه وقد سبق في شرح حديث عبد الله بن
مغفل ان الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم لم يروا هاتين الركعتين قوله لم يامرنا ولم ينهنا
اي لم يامرنا بهما من صلى ولم ينه عنهما من صلى الرابع انس رضي الله عنه قوله استدروا

السواري السواري التشديد جمع سارية وهي الاسطوانة يعني يقف كل واحد خلف اسطوانة
يصلي هاتين الركعتين قبل الشروع في الفرض وحتى حرف عطف دخلت على الجملة الاسمية
وعطفها على قوله ابتدروا السواري وفي هذا الحديث دلالة ظاهرة على اثبات هاتين
الركعتين لقوة اسناد وكثرة فعل والى هذا اشار الشيخ محيي الدين بقوله المختار استحبابها
للاحاديث الصحيحة الصريحة الخامس الى الثامن مكحول قوله يبلغ به اي بالحديث
الي النبي صلى الله عليه وسلم روايتنا انه قال كذا ومكحول تابعي فالحديث مرسل التاسع
عمرو بن عطاء قوله نعم انجاب وتقرير لما ساله نافع من قوله هل راي منك معوية شيا في
الصلوة فانكر عليك والمذكور معناه العاشر عطاء قوله يتقدم اي من مكان صلى فيه
الجمعة الي اخر فيكون بمنزلة التكلم في قول معاوية فلا تصليها بصلوة حتى تكلم وقوله واذا
كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته فصلى بمنزلة قول معاوية او تخرج ولعله فعل
ذلك تعظيما الصلوة الجمعة وتمييزا لها عن غيرها واما اختصاص مكة بما فعل دون المدينة
فتعظيم لها لجواز الصلوة في الاوقات المكروهة فيها وليس نسخ والا ما فعل ابن عمر بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم باب صلوة الليل الفصل الاول
الاول عايشة رضي الله عنها قوله احدى عشرة ركعة قض بنى الشافعي رضي الله عنه عليه
مذهبه في الوتر وقال ان اكثر الوتر احدى عشرة ركعة والفصل فيه اولى من الوصل وان
وقته ما بين فرض العشاء وطلوع الفجر وفي جواز تقديمه على السنة خلاف اقول والظاهر
ان صلوة التهجد المفروضة عليه صلى الله عليه وسلم لم يكن غيرها ويشهد لذلك ما ذكر
الترمذي في جامعه ان اسحق بن ابرهيم قال معنى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يوتر بثلث عشرة ركعة انه كان يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة مع الوتر فنسب صلوة
الليل الى الوتر وروي في ذلك حديثا عن عايشة واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اوتروا يا اهل القرآن قال انما عنى به قيام الليل يقول انما قيام الليل على اصحاب
القرآن قوله فيسجد السجدة من ذلك قض فيه دليل على انه يجوز ان يتقرب الى الله تعالى
بسجدة فردة لغير التلاوة والشكر وقد اختلف الارآء في جوازه اقول الفاء في فيسجد للتعقيب
داعية الي هذا فنقف عليه بان من ذلك لا يساعد عليه اللهم الا ان يقال ان من ابتدائية
متصلة بالفعل اي فيسجد السجدة من جهة ما صدر منه ذلك المذكور فيكون حينئذ سجدة شكر
مظ من للتبعيض والمشار اليه بذلك السجدات التي يتضمنها الركعات فنقف عليه بان من
التبعيضية حينئذ بدل فالتقدير فيسجد بعض ذلك وليس بقوي وفاء التعقيب ينبو عنه والظاهر
ان والظاهر ان الفاء في فيسجد لتفصيل المجمل والتاء في السجدة ليست للوحدة وهي كما في
قوله سورة السجدة والتعريف للجنس يعني فيسجد سجدات تلك الركعات طويلة قدر ما يقرا فيها

خمس

خمس ايه ويعضد حديث ابن عباس اطال فيهما القيام والقعود والسجود ولان قوله تعالى
قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه يستدعي طول الزمان وطول الزمان يستدعي طول
الصلوة ولان اضطجاعه بعد كان استراحة من مكابدة الليل ومجاهدة التهجد قوله فاذا
سكت قض اي من اذانها وتبين له الفجر هذا يدل على ان التبين لم يكن بالاذان والا
لما كان لقولها وتبين له الفجر فايدة بعد قولها وسكت المؤذن نه سكب بالباء المنقوطة
من تحت من السكب اورده في السين مع الكاف والباء قال استعير السكب للافاضة
في الكلام كما يقال افرغ في اذني حديثا اي القى وصب كذا في الفايق واقول فعلى هذا
لا يتقدم الاذان على الفجر ومن كما في قوله تعالى فاذا افضتم من عرفات ابتدائية وليست
بصلة كما في قولك سكت من الكلام الثاني عايشة رضي الله عنها قوله فان كنت مستيقظة
الشرط مع الجزاء جواب للشرط الاول ويجوز ان يكون جزاء الشرط الاول محذوفا والفاء
تفصيلية المعنى اذا صليتهما اتاني فان كنت مستيقظة حدثني وان لم اكن مستيقظة اضطجع
والركعتان هما قبل الفرض ويدل عليه الحديث السابق واللاحق الثالث الى الثامن
ابن عباس رضي الله عنهما قوله فاطلق شناقها هو الخيط او السير الذي يعلق به القربة والخيط
الذي يشد به فمها يقال يشنق القربة واشنقها اذا اوكاها واذا علقها قوله لم يكثر
وقد ابلغ بيان لقوله بين الوضوين وهو صفة اخرى لوضوء كقوله تعالى والذين اذا
انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما يعني لم يكثر صب الماء وقد ابلغ الوضوء
اما كنه اي اسبغ الوضوء وهو الوضوء الحسن قوله فتامت صلوته ثلث عشرة ركعة اي صارت ت
تامة تفاعل من تم وهو لا يجيء الا لازما قوله فنام حتى نفخ خط هذا من خصايصه صلى
الله عليه وسلم لان عينيه كانت تنام ولا ينام قلبه فيقظة قلبه تمنعه من الحدث واما منع
النوم قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه قال عبيد بن عمير رويا الانبياء وحي ثم قرا
اني ارى في المنام اني اذبحك قوله وكان في دعايه اي في جملة دعايه تلك الليلة هذا
الدعاء وكان باعثه عليه وعلى الصلوة قوله تعالى ان في خلق السموات والارض الى قوله فقنا
عذاب النار فان الفاء الفصيحة يقتضي مقدرا يرتبط معها تقديره ربنا ما خلقت هذا باطلا
بل خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه اداء طاعتك واجتناب معصيتك
ليفوز بدخول جنتك ويتوقى به من عذاب نارك لان النار جزاء من يخل بذلك ونحن
قد عرفناك وادينا طاعتك واجتنبنا معصيتك فقنا عذاب النار ويحرر انه صلى الله
عليه وسلم لما تفكر في عجايب الملك والملكوت وعرج الى عالم الجبروت حتى انتهى الى
سرادقات الجلال فتح لسانه بالذكر ثم اتبع بدنه بتزجيه بالتاهب والوقوف في مقام
المناجي والدعاء ومعنى طلب النور للاعضاء عضوا عضوا ان يتحلى المعرفة والطاعة

وتتعرى عن ظلمة الجهالة والمعاصي لان الانسان ذو سهو وطغيان رأى انه قد احاطت ظلمات
الجبلة معتورة عليه من فرقه الى قدمه والادخنة الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه
ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض
فلم ير للتخلص منها مساغا الا بانوار سادة لتلك الجهات فسأل الله سبحانه ان يمده بها
ليستأصل شأفة تلك الظلمات ارشادا للامة وتعليما لهم وكل هذه الانوار راجعة الى
هداية وبيان وضياء للحق والى مطالع هذه الانوار يرشد قوله تعالى الله نور السموات والارض
الى قوله نور على نور يهدي الله لنوره والى اودية تلك الظلمات تلمح قوله او كظلمات في بحر
لجي الى قوله ظلمات بعضها فوق بعض وقوله فمن لم يجعل الله له نورا فما له من نور اللهم انا
نعوذ بك من تلك الظلمات ونسألك هذه الانوار فان قلت كيف قيل في قلبي وفي بصري
وفي سمعي وعن يميني وعن شمالي ولم يقل عن فوقي وتحتي وامامي وخلفي قلت سأل نحوه
صاحب الكشاف في قوله تعالى ثم لآتينهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن
شمائلهم واجاب المفعول فيه عدي اليه الفعل نحو تعديته الى المفعول به فكما اختلفت
حروف التعدية في ذلك اختلفت في هذا وكانت لغة تؤخذ ولا تقاس وانما يفتش عن
صحة موقعها يقولون جلس عن يمينه وعلى يمينه وعن شماله وعلى شماله قلنا معنى على يمينه
انه تمكن من جهة اليمين تمكن المستعلي من المستعلى عليه ومعنى عن يمينه جلس متجافيا
عن صاحب اليمين منحرفا عنه غير ملاصق به وكذا ما نحن بصدده خص القلب والبصر
والسمع بفي الظرفية لان القلب مقر الفكر في آلاء الله ونعمائه ومكانها ومعدنها والبصر
مسارح آيات الله المنصوبة المبثوثة في الآفاق والانفس ومحلها والاسماع مراسي انوار
وحي الله ومحط آياته المنزلة على انبياء الله واليمين والشمال خصا بعن للايذان بانه تجاوز
الانوار عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وعزل فوق وتحت
وامام وخلف من الجار ليستمد استنارته وانارته من الله وللخلق ثم اجمل الاخر لقوله
واجعل لي نورا فذلكة لذلك وتوكيدا له فكر في الحديث دليل على ان العمل القليل لا
يبطل الصلوة وان صلوة الصبي صحيحة وان له موقفا من الامام كالبالغ وان الجماعة في
غير المكتوبة سنة التاسع ابن عباس رضي الله عنهما قوله فاستيقظ الفاء عطفت ما بعدها
على محذوف وقوله انه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى ما قاله ابن عباس
رضي الله عنه لا حكاية لفظه فالتقدير انه قال رقدت في بيت خالتي ميمونة ورقد رسول
الله صلى الله عليه وسلم عندها فاستيقظ يدل على هذا التقدير الحديث السابق وقوله ست
ركعات مع ما بعده بدل من ثلث مرات لانه اذا حصل في ركعة ركعتان صح ان يبدل
ست ركعات من ثلث مرات اى يفعل ذلك في ست ركعات قوله كل ذلك متعلق بيستاك

اى في كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ ويصلي وثم في قوله ثم فعل ذلك للتراخي الاخبار
تقريرا وتوكيدا لا لمجرد العطف لئلا يلزم منه انه فعل ذلك اربع مرات ونظيره ابدال
ست ركعات من ثلث مرات ابدال ثلث عورات اذا قرئ بالنصب من قوله ثلث
مرات في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم الآية سميت تلك
الاوقات وهي قبل صلوة الفجر ووقت الظهيرة وبعد صلوة العشاء عورات لان
الناس يختل تسترهم وتحفظهم فيها والعورة الخلل قض قوله ثم اوتر بثلث يدل على ان
الركعات الست كانت من تهجده وان الوتر ثلث واليه ذهب ابو حنيفة رضي الله عنه وقال
الوتر ثلث ركعات موصولة لا ازيد ولا انقص وذكر الشيخ محيي الدين في الروضة الصحيح
المنصوص في الام والمختصر ان الوتر يسمى تهجدا وقيل الوتر غير التهجد وفيه ان السواك كلما
قام من النوم مستحب مظ فان قيل لم توضأ في هذه الرواية بعدما استيقظ ولم يتوضأ
في الرواية المتقدمة مع انه نام فيهما حتى نفخ قلنا انما توضأ حيث توضأ لتجديد الوضوء لا
ان وضوءه بطل اقول ويجوز ان يقال ان قلبه صلى الله عليه وسلم كما احس بفناء الطهارة
في الرواية الاولى كذلك احس في الثانية بحدوث الحدث العاشر زيد بن خالد قوله
لارمقن نه الرمق النظر الى الشيء شزرا نظر العداوة واقول فاستعير ههنا لمطلق النظر
كما استعير المرسن وهو انف فيه رسن لمطلق الانف عدل من الماضي الى المضارع استحضارا
لتلك الحالة الماضية لتقررها في ذهن السامع ابلغ تقرير ويشهد لذلك عنايته بالمؤكدات
المتعددة ذكر طويلتين ثلث مرات ارادة لغاية الطول واتها به ولا طول بعد
ذلك عرفا ثم تنزل شيئا فشيئا قال المؤلف قول الراوي ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
قبلهما اربع مرات هكذا في صحيح مسلم وكذا في افراد الحميدي لمسلم وفي موطأ مالك
وسنن ابي داود وجامع الاصول فعلى هذا لا يدخل الركعتان الخفيفتان تحت ما احمله
بقوله فذلك ثلث عشرة ركعة ويكون الوتر ركعة واحدة ولعل ناسخ المصابيح لما رأى المجمل
جعل الخفيفتين من جملة المفصل فكتب قوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثلث
مرات ومن ذهب الى ان الوتر ثلث ركعات حمل قوله ثم اوتر على ثلث ركعات فعليه ان يخرج
الركعتين الخفيفتين من البين مظ الوتر ههنا ثلث ركعات لانه عدما قبل الوتر عشر ركعات
لقوله ركعتين خفيفتين ثم قال ركعتين طويلتين فهذه اربع ركعات ثم قال ثلث مرات صلى
ركعتين وهما دون اللتين قبلهما فهذه ست ركعات اخر وهو من كلام الشيخ التوربشتي
الحادي عشر عائشة رضي الله عنها قوله لما بدن فا اي صار بدينا والبدن المسن ونظيره
عجزت المرأة وعوذ الحمل وروي بدنت اى ثقلت على الحركة بحملها على الرجل البادن وهو الضخم
البدن نه في الحديث لا تبادروني بالركوع والسجود اني قد بدنت قال ابو عبيد هكذا روي

في الحديث يعني بالتخفيف وانما هو بدنت بالتشديد اي كبر واسن والتخفيف من البدانه وهي كثرة اللحم ولم يكن صلى الله عليه وسلم سمينا قال صاحب النهايه قد جاء في صفته صلى الله عليه وسلم في حديث ابن ابي هاله بادن متماسك والبادن الضخم فلما قال بادن اردفه بمتماسك وهو الذي يماسك وهو الذي يتمسك بعض اعضايه بعضا فهو معتدل الخلق نه

فان قيل وقد روي عن عايشه رضي الله عنها انها قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ اللحم وروي انها قالت كان يصلي بعض صلوة جالسا وذلك بعد ما حمل اللحم فالجواب ان الاكثرين من اهل الحديث يروونه على غير هذا السياق وقد روي عن عبد الله بن شقيق وهو اصوب الروايتين عن عايشه قال قلت لعايشه اكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا قال نعم بعد ما حطمه الناس والظاهر ان من روى اخذ اللحم صحف بدن ثم روى الحديث بالمعنى لما اخرما قال اقول هذا الاختلاف ينبهك على ان الواجب على المحدث المتقن ان يحفظ الالفاظ ويبالغ في ادايها كما سمع الا ترى الى هذه الكلمه ومودي معناها الا اللفظ الذي يحير عنده السامع ولا يدري على ايهما المعول الثاني عشر عبد الله بن مسعود قوله النظاير فاسمت نظاير لتضايلها جمع نظوره وهي الخيار يقال نظاير الجيش لافاضلهم واما النهم نه النظاير جمع نظيره وهي المثل والشبه في الاشكال والاخلاق والافعال والاقوال اراد اشتباه بعضها ببعض في الطول والنظير المثل في كل شي تو الحديث اورده ابو داود في كتاب سننه عن علقمه والاسود قالا اتى ابن مسعود رجل فقال اني اقرا المفصل في كل ركعه فقال اهذا كهذ الشعر ونثرا كنثر الدقل لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا النظاير السورتين في ركعه الرحمن والنجم في ركعه واقتربت والحاقه في ركعه والطور والذاريات في ركعه واذا وقعت ونون في ركعه وسال سايل والنازعات في ركعه وويل للمطففين وعبس في ركعه والمدثر والمزمل في ركعه وهل اتى ولا اقسم بيوم القيامه في ركعه وعم يتساءلون والمرسلات في ركعه والدخان واذا الشمس كورت في ركعه قال ابو داود هذا تاليف ابن مسعود الفصل الثاني الاول حذيفه قوله فكان يقول الفا فيه مثلها في قوله فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم اذا كان القتل عن التوبه قوله والجبروت نه هو فعلوت من الجبر القهر يقال جبار بين الجبروت والجبار الذي يقهر العباد على ما اراد من امر ونهي وقيل هو العالي فوق خلقه وقوله من قيامه سان لنحو اي مثلا اعلم ان بعض افعال هذا الحديث وارد على الماضي وهي ظاهره وبعضها على المضارع حكايه للحال الماضيه استحضارا لها في ذهن السامع الثاني عبد الله بن عمرو بن العاص قوله من قام بعشر آيات اي اخذها بقوه وعزم من غير فتور ولا توان من قولهم قام بالامر وقامت الحرب على ساقها فيكون كنايه عن حفظها والدوام على قرآتها والتفكر في معانيها والعمل بمقتضاها

واليه الاشاره بقوله لم يكتب من الغافلين اي لم يثبت اسمه في الصحيفه في زمرة الغافلين فان قلت بين لي التفاوت بين المراتب الثلث قلت الاولى مشعر بان صاحب عشر ايات اذا قام بها خرج من زمرة الغفله ودخل في زمرة رجال لا تلهيهم تجاره ولا بيع عن ذكر الله وصاحب مايه دخل في حمله من قيل في حقهم وكانت من القانتين وامه قانته اي من الذين قاموا بامر الله ولزموا طاعته وخضعوا له واعلاها صاحب الف لانه داخل في عمار عمال الله في ارضه الذين بلغوا في حيازة المثوبات مبلغ المقنطرين في حيازة الاموال ولا ارتياب ان القيام بقراءة القرآن في كل اوان لها مزايا وفضايل واعلاها ان يكون في الصلوة لا سيما اذا انتاب بالليل ان ناشئة الليل هي اشد وطاء واقوم قيلا ومن ثم اورد محيي السنه الحديث في باب صلوة الليل وقوله من المقنطرين قال ابو عبيده لا تجد العرب تعرف وزن القنطار وما نقل من العرب المقدار المعول عليه فقيل اربعة الاف دينار فاذا قالوا قناطير مقنطره فهي اثنا عشر الف دينار وقيل القنطار ملا جلد ثور ذهبا وقيل هو جمله كثيره مجهوله من المال الثالث ابو هريره رضي الله عنه قوله يرفع طورا خبر كان والعايد محذوف اي يرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها طورا صوته نحو قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن اي يتربصن بعدهم وان روي مجهولا كان ظاهرا قوله طورا الطور الحاله واشد شعر فان ذا الدهر اطوار دهارير الاطوار

ندصو

الحالات المختلفه والتارات واحدها طوار اي مره هلك ومره ملك ومره بوس ومره نعم الرابع والخامس ابو قتاده رضي الله عنه قوله تخفض حال من الضمير في يصلي ويصلي حال من الضمير المستقر في الخبر اي فاذا هو مار بابي بكر بدل عليه عطف قوله ومر بعمر وتطبيقه قوله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا اي وابتغ بين الجهر والمخافته سبيلا وسطا فان خير الامور اوساطها كانه قيل للصديق رضي الله عنه انزل من مناجاة ربك شيا قليلا واجعل للخلق من قراتك نصيبا وللفاروق

ف

رضي الله عنه ارتفع من الخلق هونا واجعل لنفسك من مناجاة ربك نصيبا قوله الوسنان نه هو النايم الذي ليس بمستغرق في نومه والوسن اول النوم وكذا السنه والها فيها عوض من الواو المحذوف السادس ابو ذر رضي الله عنه قوله اصبح بايه متعلق بقام كما مر المعنى اخذ يقرا هذه الايه من لدن قيامه ويواظب عليها ويتفكر في معانيها مره بعد اخرى حتى اصبح وما ذلك الا لما اشتملت على قدره كامله وعزه قاهره وحكمه بالغه وذلك ان المسيح عليه السلام لما راى من قومه اتخاذهم اياه وامه الهين من دون الله ونسبة الولد والزوجه اليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا التي يكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا انكر ان هولاء لا يستحقون الا العذاب وما ينقذهم

من الناس احدٌ ولا يتصور فبهم الغفران ثم تامل في جلال الله وعزته وكبريائه وعظمته وعلمه
وحكمته فقال ما قال اي لا تغفر لمن يستحق العذاب الا العزيز القاهر الذي ليس فوقه احد
يرد عليه حكمه والا الحكيم الخبير الذي يعلم ما يخفى على غيره ولا يحوم حوله فهم العقلاء ولا
يدرك كنهه درك الالباء وفيه سر آخر وهو انه تعالى لما ذكر العذاب علله بوصف العباد
وانهم مملوكون وهو مالكهم يتصرف في ملكه كيف شاء لا ظلم ثمه ولا جور ولما ذكر
الغفران علله بوصف نفسه من العزة والغلبة والعلم والحكمة فيهما كالعلة لنفي
الجور والظلم يعني انه وان تصرف في ملكه كيف شاء لكن ذلك عن حكمة بالغة
وان خفي عن الخلق كما عليه مذهب اهل السنة والجماعة والله اعلم **السابع** ابو هريرة **قوله**
ركعتي الفجر هما الركعتان قبل الفرض يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها فاذا سكت
المؤذن من صلوة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن
حتى ياتيه المؤذن للاقامة فيخرج **الفصل الثالث** **الاول** مسروق **قوله**
الدائم اي العمل الذي يستمر عليه عامله ومن ثم ادخل حرف التراخي في قوله تعالى ان الذين
قالوا ربنا الله ثم استقاموا **قوله** اذا سمع الصارخ اذا ههنا لمجرد الظرفية **نه** الصارخ الديك
لانه كثير الصياح بالليل **الثاني** انس رضي الله عنه **قوله** ما كنا نشاء ما نافية بدليل
عطف قوله ولا نشاء عليه والمعنى ما اردنا منه صلى الله عليه وسلم امرا الا وجدناه عليه
ان اردنا ان نكون مصليا وجدناه مصليا وان اردنا ان نراه نائما وجدناه نائما يعني كان
امره قصدا لا افراط ولا تفريط **الثالث** حميد بن عبد الرحمن بن عوف **قوله** للصلوة اللام
فيها كما في قوله تعالى قدمت لحيوتي اي لاترقبن وقت صلوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الليل فانظر ماذا يفعل فيه **قوله** هويا بالتشديد **نه** الهوي بالفتح الحين الطويل
من الزمان وقيل هو مختص بالليل **قوله** استن انتزع السواك من الفراش سان وتدرج
قوله فاستن **نه** الاستنان استعمال السواك وهو افتعال من الاسنان اي يمره عليها
الرابع يعلى بن مملك **قوله** وما لكم وصلوته عطف على مقدر وهو ما لكم وقراءته والواو
بمعنى مع اي ما تصنعون مع قراءته وصلوته ذكرها تحسرا وتلهفا على ما تذكرت من احوال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها انكرت على السائل سؤاله **باب ما يقول**
اذا قام من الليل **الفصل الاول** **الاول** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله**
قال اللهم لك الحمد **قض** و**شف** يتهجد حال من الضمير في قام وقال في موضع النصب
على انه خبر كان اي كان يصلي الله عليه وسلم عند قيامه من الليل متهجدا يقول اللهم لك
الحمد وانما قال من ولم يقل ما تغليبا للعقلاء على غيرهم واقول الظاهر ان قال جواب
اذا والجملة الشرطية خبر كان **قوله** قيم السموات **نه** في رواية قيام وفي اخرى قيوم وهي من

الحمد

ابنية المبالغة والقيم معناه القايم باموور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله
ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى
لا يتصور وجود شي ولا دوام وجوده الا به **تو** المعنى انت الذي يقوم بحفظها وحفظ
من احاطت به واشتملت عليه تؤتي كلا ما به قوامه ويقوم على كل شي من خلقك
بما تراه من تدبير **قوله** انت نور السموات **نه** النور هو الذي يبصر بنوره ذو العماية
ويرشد بهداه ذو الغواية **تو** اضاف النور الى السموات والارض للدلالة على سعة اشراقه
وفشو اضاءته وعلى هذا فسر الله نور السموات والارض اي منورهما يعني ان كل شي
استنار منهما واستضاء فبقدرتك وجودك والاجرام النيرة وبدايع فطرتك والعقل
والحواس خلقك وعطيتك وقيل المراد اهل السموات اي يستضيئون بنورك وقد استغنينا
عنه بقوله ومن فيهن وقيل معنى النور الهادي وفيه نظر لان اضافة الهداية الى السموات
والارض لا يكاد يستقيم الا بالتقدير ولا وجه له لان من فيهن يدفعه لما يلزم منه جعل
المعطوف والمعطوف عليه شيا واحدا واذ قد علمنا ان الله تعالى سمى نفسه النور في
الكتاب والسنة وفي حديث ابي ذر انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رايت
ربك قال نور انى اراه ومن جملة اسماء الله الحسنى النور وسمي بالنور لما اختص به من اشراق
الجلال وسبحات العظمة التي تضمحل الانوار دونها ولما هيا للعالمين من النور ليهتدوا به
في عالم الخلق فهذا الاسم على هذا المعنى لا استحقاق لغيره فيه بل هو المستحق له المدعو به
ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها ونعوذ بوجهه الكريم ممن يلحد في اسمائه اقول هذا كلام
مبين لا مزيد عليه سوى قوله لا يكاد يستقيم الا بالتقدير منظور فيه لم لا يجوز ان يستعار
للسموات والارض لهداية لكونها دلايل منصوبة للمكلفين هادية الى منشيها كانه قيل
الله هادي السموات والارض بان جعلهما مكانا للادلة ومحلا لها وعلى هذا قوله تعالى شهد
الله انه لا اله الا هو شهادته لنفسه احداثه الكائنات دالة على وحدانيته ناطقة بالشهادة
له وان من شي الا يسبح بحمده وعليه معنى الجمع في قوله رب العالمين اذا اريد بالعالم كل ما
علم به الخالق فان كل عالم معلم من حيث انه دل على الخالق تعالى وتقدس وكذا قوله
لما يلزم منه جعل المعطوف والمعطوف عليه شيا واحدا وذلك ان باب العطف التفسيري
غير مسدود ومن ذلك قوله تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار الى آخره فانه عطف
على قوله او اشد قسوة ولمزيد الاعتناء والاهتمام ما استغني في خاتمة هذا الدعاء عن
قوله ولا اله غيرك بعد قوله لا اله الا انت واما قوله على هذا فقد فسر الله نور السموات
والارض اي منورهما ففيه اشعار بالتخصيص لتقديمه الجار والمجرور على فسر وليس بذلك
لان ابن عباس رضي الله عنه فسر قوله تعالى الله نور السموات والارض بقوله الله هادي

السموات والارض فهم بنوره الى الحق يهتدون وبهداه من حيرة الضلالة ينجون وقد تكلمنا
فى فتوح الغيب ما منحنا الله تعالى فيه من النكات وهدانا الى لطايف ولمعات هذا اذا
فسر الهدايه بما يقابل الضلال واما اذا فسر الهدايه بالدلالة والارشاد فكل من المخلوقات
يهتدون بما نظروا الى ما يتوصلون به الى منافعهم وما يحتاجون اليه قال الله تعالى ربنا
الذى اعطى كل شى خلقه ثم هدى الكشاف اى اعطى كل شى صورته التى يطابق المنفعة
المنوطة كما اعطى العين الهيئة التى يطابق الابصار والاذن الشكل الذى يوافق الاستماع
وكذا سائر الاعضاء مطابق لما علق به من المنفعة او اعطى كل حيوان نظيره فى
الخلق والصورة حيث جعل الحصان والحجر زوجين والبعير والناقة والرجل والمراه
فلم يزاوج منها شيا غير جنسه ثم هدى اي عرف كيف يرتفق بما اعطى وكيف يتوصل اليه
فرجع المعنى الى ان الله تعالى هادى خلق السموات والارض من ذوى العلم وغيرهم فكل
يهتدى الى ما يليق بحاله ويناسبه فالعقلاء بنور الله يهتدون الى ما فطروا له من العباده
والمعرفه وغيرهم الى ما جبلوا له وان من شى الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم
قوله ولقاؤك حق **نه** المراد بلقاء الله تعالى المصير الى دار الاخره وطلب ما هو عند الله
وليس الغرض به الموت وقوله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاه والموت
قبل لقاء الله بين ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون الغرض المطلوب فيجب ان
يصبر عليه ويحتمل مشاقه حتى يصل الى الفوز باللقاء **قوله** الساعة حق **نه** الساعه
لغه تطلق على جزء قليل من اليوم والليله ثم استعير للوقت الذى يقوم فيه القيامه يريد انها
ساعه خفيفه يحدث فيها امر عظيم **قوله** واليك انبت **نه** الانابه الرجوع الى الله تعالى
بالتوبه **قوله** وبك خاصمت **حس** اي بحجتك اخاصم من يخاصمنى من الكفار واجاهدهم
وقيل بتاييدك ونصرتك قاتلت او بوحيك ناظرت خصمي واليك حاكمت **مظ** المحاكمه
رفع القضيه الى الحاكم يعنى رفعت اليك امرى وجعلتك قاضيا بينى وبين من يخالفنى فيما
ارسلتنى به نحو قوله تعالى انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون واما بيان النظم
والتلفيق فنقول وبالله التوفيق ان قوله اللهم لك الحمد معد للتخصيص لتقديم الخبر والحمد
هو الثناء على الجميل الاختياري من نعمه وغيرها من الفضائل فلما خص الحمد بالله تعالى قيل
له لم خصصتنى بالحمد فقال لانك انت الذى تقوم بحفظ المخلوقات تراعيها وتوتى كل شى
ما به قوامه وما ينتفع به ثم تهديه اليه بنور هدايتك ليتوصل به الى منافعه وانت القائم على
المخلوقات لا مالك لهم سواك ولا ملجا ولا منجا الا اليك ثم المرجع والماب فى العاقبه اليك
تجازيهم بما عملوا من المعاصى والطاعات بالثواب والعقاب هذه كلها وسائل قدمت لتحقيق
المطلوب المختص به صلى الله عليه وسلم من قوله اللهم لك اسلمت الى اخره وتكرير الحمد

المخصص

المخصص للاهتمام بشانه ولينا ط به كل مره معنى اخر فان قلت لم عرف الحق فى انت الحق
ووعدك الحق ونكر فى البواقى قلت لا منكر سلفا وخلفا ان الله هو الحق الثابت الدائم الباقى
وما سواه فى معرض الزوال قال لبيد **شعر** الا كل شى ما خلا الله باطل ❊ وكذا وعده
مختص بالانجاز دون وعد غيره اما قصدا واما عجزا تعالى وتعاظم عن ذلك والتنكير
للبواقى فى التعظيم والتفخيم وههنا سر دقيق ونكته سريه وهى انه صلى الله عليه وسلم لما نظر
الى المقام الالهى ومقربى حضرة الربوبيه عظم شانه وفخم منزلته حيث ذكر النبيين
وعرفها باللام الاستغراقى ثم خص محمدا صلى الله عليه وسلم من بينهم وعطف عليهم ايذانا
بالتغاير وانه فائق عليهم باوصاف مختصه به فان تغير الوصف ينزل منزلة التغير فى الذات
ثم حكم عليه استقلالا بانه حق وجرده عن ذاته كانه غيره ووجب عليه تصديقه ولما
رجع الى مقام العبوديه ونظر الى افتقار نفسه نادى بلسان الاضطرار فى مطاوى الانكسار
اللهم لك اسلمت واليك انبت فان الاسلام هو الاستسلام وغاية الانقياد ونفى الحول
والقوة الا بالله وص ثم اتبعه بقوله بك خاصمت واليك حاكمت ثم رتب عليهما طلب غفران
ما تقدم وما تاخر من الذنب كترتب الغفران على الفتح فى قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر والتسبيح والاستغفار على النصر والفتح فى
سورة الفتح الصغرى وفى قوله صلى الله عليه وسلم ومحمد حق ايماء الى مقام الجمع والشهود
وقوله بك خاصمت واليك حاكمت اي مقام التفرقه وارشاد الخلق **الثانى** عن عائشه رضى الله
عنها **قوله** رب جبريل وميكائيل **مظ** لا يجوز نصب رب على الصفه لان الميم المشدده
بمنزلة الاصوات فلا يوصف ما اتصل به فالتقدير يارب جبريل قال الزجاج هذا قول
سيبويه وعندي انه صفه فكما لا يمتنع الصفه مع يا فلا يمتنع مع الميم قال ابو على قول سيبويه
عندي اصح لانه ليس فى الاسماء الموصوفه شى على حد اللهم ولذلك خالف سائر الاسماء ودخل
فى حيز ما لا يوصف نحو حيهل فانهما صارا بمنزلة صوت مضموم الى اسم فلم يوصف وفاطر
السموات والارض اي مبدعهما ومخترعهما والغيب ما غاب عنك والشاهد ما حضر لديك
وقوله لما اختلف فيه اللام بمعنى الى يقال هداه الى كذا ولكذا وما موصوله والذى
اختلف فيه عندى مجي الانبياء وهو الطريق المستقيم الذى دعوا اليه فاختلفوا فيه قال الله
تعالى فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس
فيما اختلفوا فيه الايه كانه قيل اهدنى الصراط المستقيم وطلب الهدايه وهو فيها طلب
للثبات عليها والزياده على ما منح من الالطاف او حصول المراتب المترتبه عليها فاذا قال
العارف الواصل اعنى به ارشدنا طريق السير فيك ليمحو عنا ظلمات احوالنا فنستضى بنور
قدسك ونربك بنورك ومعنى الاذن التيسير والتسهيل على سبيل التمثيل فان الملك



المحتجب اذا رفع الحجاب كان اذ نامه بالدخول **الثالث** عباده بن الصامت **قوله** من تعار
نه اي استيقظ ولا يكون الا يقظه مع كلام الجوهري تعار من الليل اذا هب من نومه
ولعله ماخوذ من عرار الظليم وهو صوته قوله فان توضا يجوز ان يعطف على قوله دعا
او على قوله قال لا اله الا الله والاول اظهر والمعنى من استيقظ من النوم فقال كذا وكذا
ثم ان دعا استجيب له فان صلى قبلت صلوته ترك ذكر الثواب ليدل على ما لا يدخل تحت
الوصف كما في قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من
قرة اعين **الفصل الثاني** **الاول** عايشه رضي الله عنها **قوله** اللهم زدني علما اي يا
رب اني لا اعلم شيا الا بتعليمك وان افتقاري الى جنابك الاقدس لا يزول فكما علمتني ما لم
اكن اعلم فلا تقطع هذه النعمه عني في كل ما انا فيه من الاقوال والافعال وادبني في
باب العلم ادبا جميلا لتنزيل القرآن حصه بعد حصه تهذيبا لي كما قالت عايشه رضي الله
عنها كان خلقه القرآن فزدني تادبا الى تاديب **قوله** ولا تزغ قلبي اي سلني بلا تزغ
فيه قلبي بعد اذ هديتني وارشدتني لدينك ولا تمنعني بعد اذ لطفت بي وهب لي من عندك
نعمه بالتوفيق فان مثل تلك المواهب لا تصدر الا عن الواهب المطلق المبالغ فيها **الثاني**
معاذ بن جبل **قوله** فيتعار صح ههنا بصيغه المضارع **تو** تعار يتعار يستعمل في انتباه معه صوت
واستعماله في هذا الموضع دون الهبوب والاستيقاظ وما في معناه لزياده معنى اراد بان
يخبر بان من هب من نومه ذاكرا الله تعالى مع الهبوب فيسال الله خيرا فاعطاه واوجز
وقال فيتعار ليجمع بين المعنيين وانما يوجد ذلك عند من تعود الذكر فاستانس به وغلب عليه
حتى صار الذكر حديث نفسه في نومه ويقظته فصرح صلى الله عليه وسلم باللفظ وعرض
بالمعنى فاتى من جوامع الكلم التي اوتيها ولله در قايله **شعر** يهيم فوادي ما حييت بذكرها
ولو انني ارممت ان به الصدى ه اقول ما ارشق هذا اللفظ وما الطف هذا المعنى ولله
در الشيخ رضي الله عنه ودرر كلماته ودرر اشاراته **الثالث** شريق **قوله** هب من الليل
اي من نومه والاضافه بمعنى في **قوله** من ضنك الدنيا **مظ** اي مكارهها وشدايدها لان من
به مشقه من مرض او دين او ظلم صارت الارض بعينه ضيقه كقوله تعالى وضاقت عليهم
الارض بما رحبت اي صارت الارض الواسعه في اعينكم ضيقه من الغم وكذلك المراد من
ضنك يوم القيامه **الفصل الثالث** **الاول** ابو سعيد **قوله** يقول في المواضع الثلثه
بالمضارع عطفا على الماضي بالدلاله على استحضار تلك المقالات في ذهن السامع وثم فيها
لتراخي الاخبار ويجوز ان يكون لتراخي الاقوال في ساعات الليل مضى معنى الهم والحزن والنفث
في باب الوسوسه **الثاني** ربيعه **قوله** الهوي بالفتح الحين الطويل من الزمان وقيل هو مختص
بالليل فان قلت ما الفرق بين قوله هويا منكرا في حديث حميد في الفصل الثالث من باب

صلوع

صلوع الليل وبين الهوي ههنا معرفا قلت التعريف لاستغراق الحين الطويل بالذكر بحيث لا
يفتر عنه في بعضه والتنكير لا يفيده نصا كما تقول قام زيد اليوم اي كله او يوما اي بعضه
ومنه قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا اي بعضا من الليل **باب التحريض
على قيام الليل** **الفصل الاول** **الاول** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** على
قافيه **نه** القافيه القفا وقيل قافيه الراس موخره وقيل وسطه اراد ثقله في النوم
واطالته فكانه قد شد عليه شدادا او عقده بثلث عقد **قوله** يضرب على كل عقده عليك
ليل طويل على الاول متصل بيضرب والثاني مع ما بعده مفعول للقول المحذوف اي يلقي
الشيطان على كل عقده يعقدها هذا القول وهو عليك ليل طويل قال صاحب المغرب
يقال ضرب الشبكه على الطاير القاها عليه وعليك اما خبر لقوله ليل اي ليل طويل باق
عليك او اغراء اي عليك بالنوم امامك ليل طويل فالكلام جملتان والثانيه مستانفه
كالتعليل للاولى ونظيره ما روى ابو علي ان اعرابيا نظر الى جمل نضو فقال كذب عليك
القت والنوى اي ان القت والنوى ذكرا انك لا تسمن بهما وفي الفايق كذب عليك
الحج اي اترك ما سولت اليك نفسك من التواني في الحج ثم استانف وقال عليك الحج اي
اقصده **قوله** فاصبح نشيطا طيب النفس مثلت حاله من لم يتكاسل ولم ينم عن وظايفه
التي يترع به الى مقام الزلفى ونشطه لاكتساب السعاده العظمى فكلما همت النفس
اللوامه بالسلوك تداركها التوفيق بالخلاص من نفث الشيطان في عقد نفس الاماره بالسو
فيصبح مطمينه نشيطه القلب طيبه النفس ظاهرا في سيماها اثر السجود بحاله من اسر
العدو وشد على قفاه بربقه الاسر عقده بعد عقده استيثاقا وهو يتحرى الخلاص منه
بلطايف حيله مره بعد اخرى حتى يتخلص منه بالكليه ويذهب سبيله بلا مانع ولا منازع
بخلاف من اطاع الشيطان حتى تمكن من النفس الاماره يضرب العقد على قافيه راسه
فهل يستويان افمن يمشي مكبا على وجهه اهدى امن يمشي سويا على صراط مستقيم **قض**
التقييد بالثلث اما للتاكيد او لان الذي يحل به عقدته ثلثه اشياء الذكر والوضو والصلوه
وكان الشيطان منعه عن كل واحد منها بعقد عقدها على قافيته ولعل تخصيص القفا
لانه محل الواهمه ومجال تصرفها وهي اطوع القوى للشيطان واسرعها اجابه الى دعوته
الثاني المغيره **قوله** افلا اكون عبدا شكورا الفاء في قوله افلا اكون مسبب عن محذوف
اي اترك قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا يعني غفران الله اياي سبب لان
اقوم واتهجد شكرا له فكيف اتركه كان المعنى كيف لا اشكره وقد انعم علي وخصني بخير الدارين
فان الشكور من ابنيه المبالغه يستدعي نعمه خطيره وتخصيص العبد بالذكر مشعر بغايه
الاكرام والقرب من الله تعالى ومن ثم وصفه به في مقام الاسرا ولان العبوديه

يقتضي صحة النسبة وليست الاباء لعباده والعبادة عين الشكر **الثالث** ابن مسعود **قوله**
فتيل الفاء مفسرة مثلها في قوله تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم اذ فسرت
التوبة بالقتل واصبح يحتمل ان تكون تامة وما قام في محل النصب حالا من الفاعل
اي اصبح وحاله انه غير قايم الى الصلوة وان تكون ناقصة وما قام خبرها اي غير قايم
ويحتمل ان يكون ما قام جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى او موكدة مقررة لها **قوله**
بال الشيطان في اذنه **قض** هو تمثيل شبه تثاقل نومه واغفاله عن الصلوة وعدم انتباهه
بصوت المؤذن مع احتياج سمعه اياه بحال من بيل في اذنه فيثقل سمعه ويفسد حسه
وقيل هو كناية عن امتهانه الشيطان والاستخفاف به فان من عادة المستخف بالشي ان
يبول عليه والاول من كلام الشيخ الخطابي والثاني من كلام الشيخ التوربشتي رضي الله
عنهما وقال الخطابي البول ضار مفسد فلهذا ضرب به المثل قال الراجز **شعر** بال سهيل
في الفضيح ففسد ٥ جعل طلوع السهيل وافساده الخمر بمثابة ما نقع البول في الشي ويخبثه
تو يحتمل ان يقال ان الشيطان ملا سمعه بالاباطيل فاحدث في اذنه وقرا عن استماع
دعوة الحق **نه** قيل معنى بال سخر منه فظهر عليه حتى نام عن طاعة الله واقول خص الاذن
بالذكر والعين انسب بالنوم اشارة الى ثقل النوم فان المسامع هي موارد الانتباه بالاصوات
ونداء حي على الفلاح قال الله تعالى فضربنا على اذانهم في الكهف اي انمناهم انامة ثقيلة لا
ينبههم فيه الاصوات وخص البول من بين الاخبث لانه مع خباثته اسهل مدخلا في تجاويف
الخروق والعروق ونفوده فيها فيورث الكسل في جميع الاعضاء **الرابع** ام سلمه **قوله**
سبحان قدم انها كلمة تعجب وتعظيم للشي وقوله وما ذا الا اخره كالتقرير والبيان
لان ما استفهامية متضمنة لمعنى التعجب والتعظيم وعبر عن الرحمة بالخزاين لكثرتها وعزتها
قال تعالى قل لو انتم تملكون خزاين رحمة ربي وعن العذاب بالفتن لانها اسباب مودية الى
العذاب وجمعها لسعتها وكثرتها **قوله** رب كاسية قال المالكي اكثر النحويين على ان
معنى رب للتقليل وان معنى ما يصدر بها المضي والصحيح ان معناها في الغالب التكثير نص
عليه سيبويه حيث قال في باب كم واعلم ان كم في الخبر لا تعمل الا فيما تعمل فيه رب لان
المعنى واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم ويشهد له الحديث اذ ليس المراد بقوله صلى الله
عليه وسلم رب كاسية الحديث التقليل بل المراد ان الصنف المتصف بهذا من النساء كثير
وقال ايضا الصحيح ان ما يصدر برب لا يلزم كونه ماضي المعنى بل يجوز مضيه وحضوره
واستقباله وقد اجتمع الحضور والاستقبال في يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة
وقد اجتمع المضي والاستقبال فيما حكى الكسائي من قول بعض العرب بعد الفطر لاستكمال
رمضان رب صايمه لن تصومه ورب قايمه لن تقومه والجواب ان قول سيبويه ما قل

فانه يجوز ان يراد منه المعنى واحد بحسب حمل النقيض على النقيض وذلك شايع في كلامهم
فلا يكونان مترادفين وما اداه ان سيبويه وغيره ما سلكوا هذا المسلك فان البلغاء
اذا وجدوا الى المجاز سبيلا لتضمنه النكتة لا يعدلون عنه الى الحقيقة لخلوها عنها
وما اختص به هذا الحديث من الفايدة هي تحطيه برايهن وقلة مبالاتهن بالامر الخطير
وعدم اكتراثهن بما هو اولى بهن كقوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم **شف**
اي كاسية من الوان الثياب عارية من انواع الثواب وقيل عارية من شكر المنعم وقيل هذا
نهي عن لبس ما كشف من الثياب وقيل هو نهي عن التبرج اقول قوله رب كاسية كالبيان
لموجب استيقاظ الازواج للصلوة اي لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على
كونهن اهالي رسول الله صلى الله عليه وسلم كاسيات خلعة نسبة ازواجه متشرفات في
الدنيا بها فهن عاريات عنها في الاخرة فلا ينفعهن ولا ينجيهن من عذاب الله اذا لم يضممنها
مع العمل كما قال تعالى فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم وقال وانذر عشيرتك الاقربين
والحديث الوارد فيه مشهور وهذا الحديث وان خص بازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالتقدير فرب نفس او نسمة كاسية في الدنيا
عارية في الاخرة والله اعلم **الخامس** ابو هريرة **قوله** ينزل ربنا **قض** لما ثبت بالقواطع العقلية
والنقلية انه تبارك وتعالى منزه عن الجسمية والتحيز والحلول امتنع عليه النزول على
معنى الانتقال من موضع اعلى الى ما هو اخفض منه بل المعنى به على ما ذكره اهل الحق دنو
رحمته ومزيد لطفه على العباد واجابة دعوتهم وقبول معذرتهم كما هو ديدن الملوك
الكرماء والسادة الرحماء اذا نزلوا بقرب قوم محتاجين ملهوفين فقراء مستضعفين وقد
روي يهبط من السماء العليا الى السماء الدنيا اي ينتقل من مقتضى صفات الجلال التي
الانفة من الارذال وعدم المبالاة وقهر العداة والانتقام من العصاة الى مقتضى صفات
الاكرام المقتضية للرافة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف بالمحتاج واستعراض الحوائج
والمساهلة والتخفيف في الاوامر والنواهي والاغضاء عما يبدو من المعاصي اسهى كلامه
وقوله تبارك وتعالى جملتان معترضتان من الفعل وظرفه لما اسند ما لا يليق اسناده
بالحقيقة اليه اتى بما يدل على التنزيه معترضا كقوله تعالى ويجعلون لله البنات سبحانه
ولهم ما يشتهون **نه** تخصيصها بالليل وبالثلث الاخير منه لانه وقت التهجد وغفلة الناس
عمن يتعرض لنفحات رحمة الله وعند ذلك تكون النية خالصة والرغبة الى الله تعالى وافرة
وذلك مظنة القبول والاجابة ومن يقرض غير عدوم ولا ظلوم اي من يقرض غنيا لا
يعجز عن اداء حقه والوفاء بعهده عادلا لا يظلم المقرض بنقص دينه وتاخير الاداء عن
وقته والله تعالى غير عدوم لاستغنائه عن غيره وافتقار غيره اليه وغير ظلوم لانه تعالى عف

اضعافاً كثيرة قال الله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له اضعافاً كثيرة
وانما وصف تعالى نفسه بالوصفين المذكورين ههنا فانهما المانعان غالباً عن الاقراض
اقول اخراج العمل مخرج القرض تمثيل لتقديم العمل الذي يطلب به ثوابه وايذان بكونه واجب
الاداء تشبيه الوعد كالدين السادس جابر رضي الله عنه قوله لا يوافقها الى اخره صفة لساعة
اي لساعة من شانها ان يترقب لها ويغتنم الفرصة لادراكها لانها من نفحات رب رؤوف
رحيم وهي كالبرق الخاطف فمن وافقها اي تعرض لها واستغرق اوقاته مترقباً للمعانها فوافقها
قضى وطره منها قال شعر فانا التي كل المنى بزيارة كانت مجالسة كخطفة طاير
فلو استطعت اذن خلعت على الدجى لتطول ليلتنا سواد الناظر قوله ذلك كل ليلة
اي ذلك المذكور يحصل كل ليلة السابع والثامن عائشة رضي الله عنها قوله ثم ان كانت
حاجة شف في كلمة ثم فايدة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقضي حاجته من نسائه
احياء الليل بالتهجد فان الجدير بالنبي صلى الله عليه وسلم اداء العبادة قبل قضاء الشهوة اقول
يمكن ان يقال ان ثم ههنا للتراخي الاخبار اخبرت اولا ان عادته صلى الله عليه وسلم كانت
مستمرة بنوم اول الليل وقيام آخره ثم اتفق احيانا ان يقضي حاجته من نسائه فيقضي
حاجته ثم ينام في كلتا الحالتين فاذا انتبه عند النداء الاول وان كان جنباً اغتسل والا
فتوضأ **الفصل الثاني** الاول ابو امامة قوله داب الصالحين نه الداب العادة
والشان وقد يحرك واصله من داب في العمل ثم حول الى العبادة والشان قوله قبلكم اي هي
عادة قديمة واظب عليها الانبياء والاولياء قوله وهو قربة لكم لم يفصل قربتكم ليدل التنكير
على قربة لها شان واي شان بجملة ولم يعطف قربة على داب الصالحين ليدل باستقلالها على
مزيد تقريب قوله ومكفرة ومنهاة بفتح الميم وسكون ما بعده فيهما نه اي حالة من شانها
ان تنهى عن الاثم او هي مكان مختص بذلك وهي مفعلة من النهي والميم زايدة ونحوهما مطهرة
ومرضاة ومبخلة ومجبنة قض المعنى ان قيام الليل قربة تقربكم الى ربكم وخصلة تكفر
سياتكم وتنهاكم عن المحرمات كما قال تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر الثاني
ابو سعيد قوله يضحك الله اليهم الضحك من الله سبحانه وتعالى محمول على غاية الرضى والرافة
وفي الى معنى الدنو والقرب كانه قيل ان الله تعالى يرضى عنهم ويدنو اليهم برافته ورحمته
واليه ينظر قوله في الحديث السابق وهو قربة لكم الى ربكم ويجوز ان يضمن الضحك معنى النظر
ويعدى تعديته بالى فالمعنى انه تعالى ينظر اليهم ضاحكاً اي راضياً عنهم منعطفاً عليهم
لان الملك اذا نظر الى بعض رعيته بعين الرضى لا يدع من انعام واكرام الا فعل في حقه وفي
عكسه قوله تعالى لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وعلى
الوجه الاول يضحك مستعار للرضى على سبيل التبعية والقرينة الصارفة نسبة الضحك

الى من هو متعال عن صفات المخلوقين قوله اذا قام بالليل اذا متمحض للظرفية وهو بدل
من الرجل كما في قوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت والرجل موصوف بلله
اي رجال لله يضحك الله منهم وقت قيام الرجل بالليل فوضع الظرف مقام الرجل
مبالغة على منوال قولهم اخطب ما يكون الامير قايماً اي اخطب اوقاته والاخطبية ليست
للاوقات وانما هي للامير وانما قدم قيام الليل على صف الصلوة واخر صف القتال اما ترقياً
فان محاربة النفس التي هي اعدى عدو والله اشق من محاربة عدوك الذي هو الشيطان ومحاربة
الشيطان اصعب من محاربة اعداء الدين او ترقيا فان محاربة من يليك اقدم والاخذ بالاصعب
فالاصعب احرى واولى من اخذ الاصعب ثم الاسهل الثالث عمرو بن عبسة قوله في جوف
الليل الاخر يحتمل ان يكون حالاً من الرب اي قايلاً في جوف الليل من يدعوني فاستجيب
له الحديث سد مسد الخبر او من العبد اي قايماً في جوف الليل داعياً مستغفراً على نحو قولك
ضربي قايماً ويحتمل ان يكون خبراً لاقرب ومعناه قد سبق في باب السجدة مستقصى فان قلت
ما الفرق بين قوله في هذا الحديث اقرب ما يكون الرب من العبد وهناك اقرب ما يكون
العبد من ربه قلت قد سبق في حديث ابي هريرة في قوله ينزل ربنا تبارك وتعالى الى السماء
الدنيا الحديث ان رحمته سابقة فقرب رحمة الله من المحسنين سابق على احسانهم فاذا سجدوا
قربوا من ربهم باحسانهم كما قال واسجد واقترب وفيه ان توفيق الله ولطفه واحسانه سابق
على عمل العبد وسبب له ولولاه لم يصدر من العبد خير قط قوله الاخر صفة لجوف الليل
على ان ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل في جوف النصف الثاني
فابتداؤه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد وفي قوله فان استطعت اشارة
الى تعظيم شان الامر وتفخيمه وفوز من يسعد به ومن ثم قال ان يكون ممن يذكر الله
ان ينخرط في زمرة الذاكرين لله ويكون لك مساهمة فيهم وهو ابلغ من انه لو قيل ان
استطعت ان تكون ذاكراً الرابع ابو هريرة قوله نضح عليه بالماء اي رش وفيه ان
من اصاب خيراً ينبغي له ان يتحرى اصابته الغير وان يحب له ما يحب لنفسه فياخذ بالاقرب
فالاقرب فقوله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلاً فعل كذا تنبيه للامة بمنزلة رش الماء
على الوجه لاستيقاظ النايم وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما نال ما نال بالتهجد من الكرامة
والمقام المحمود اراد ان يحصل لامته نصيب وافر من ذلك فحثهم عليه على سبيل التلطف
حيث عدل من صيغة الامر الى صيغة الدعاء لهم والله اعلم الخامس ابو امامة قوله اسمع تو
اي ارجى للاجابة فالسمع هو الذي يرد بمعنى الاجابة مجازاً لان القول المسموع على الحقيقة
هو ما يقترن بالقبول من السامع وقد فسر الحديث في باب الذكر بعد الصلوة وذكر ان لا
بد من مقدر اما في السوال اي اي اوقات الدعاء اقرب الى الاجابة واما في الجواب اي الدعاء

في جوف الليل السادس ابو مالك قوله غرفًا اي علاليا واصل الان البن نقلت حركة اليآء
الي اللام وقلبت الفآء جعل جزآء من يلطف في الكلام الغرفة كما في قوله تعالى اوليك
يجزون الغرفة بعد قوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونًا واذا خاطبهم الجاهلون
قالوا سلامًا وفيه تلويح الى ان لين الكلام من صفات عباد الله الصالحين الذين خضعوا لباريهم
وعاملوا الخلق بالرفق بالفعل والقول وكذا جعلت جزآء من اطعم الطعام كما في قوله تعالى
والذين اذا انفقوا ولم يسرفوا ولم يقتروا فدل على ان الجواد من شانه ان يتوخى القصد في
الاطعام والبذل ليكون من عباد الرحمن والا كان من اخوان الشيطان وكذا جعلت جزآء
من صلى بالليل كما في قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقيامًا فاومى به الى المتهجد
ينبغي ان يتحرى في القيام الاخلاص ويجتنب الريآء لان البيتوتة للرب لم يشرع الا الاخلاص
العمل لله ولم يذكر الصيام في التنزيل استغنآء بقوله بما صبروا لان الصيام صبر كله وفي تاخيره
بالذكر بعد ذكر الجزا اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم الصوم لى وانا اجزي به بلغًا
لقول الله تعالى **الفصل الثالث** الاول والثاني عثمان رضي الله عنه اوعشار
قوله يقال عشرت ماله اعشره عشرًا فانا عاشر وعشرته فانا معشر وعشار اذا اخذت
عشره استثنى من جميع خلق الله تعالى الساحر والعشار تشديدًا عليهم وتغليظًا وانهم
كالايسين من رحمة الله التي عمت الخلائق كلها وتنبيها على استجابة دعآء الخلق كاسامن
كان سواهما الثالث والرابع ابو هريرة قوله ما يقول فاعل ستنهاه يعني ان قولك يصلي
بالليل يدل على انه محافظ على الصلوات مداوم عليها لان من لايدع الصلوة بالليل فهو
بان لايدعها بالنهار احري فمثل تلك الصلوة لا محالة ينهاه عن الفحشآء والمنكر فيتوب
عن السرقة وهذا معنى السين في ستنهاه لان السين في تاكيد الاثبات مقابلة لن في تاكيد
النفي الخامس ابو سعيد وابو هريرة قوله في الذاكرين والذاكرات اي في زمرة من لا يكاد
يخلو من ذكر الله بقلبه او بلسانه او بهما وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر
والمعنى والذاكرين الله والذاكراته فحذف لان الظاهر يدل عليه قوله جميعًا حال موكدة من
فاعل فصليا على التثنية لا الافراد لانه ترديد من الراوي فالتقدير فصليا ركعتين جميعًا
ثم ادخل او صلى في البين فاذا اريد تقييده بفاعله تقدر فصلى وصلت جميعًا فهو قريب
من السابع السادس ابن عباس رضي الله عنه قوله اصحاب الليل اضافة الاصحاب
الي الليل لكثرة مباشرة القيام والصلوة فيه كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على السلوك
فيه والمراد حملة القرآن من حفظه وعمل بمقتضاه والا كان في زمرة من قال تعالى في
حقهم كمثل الحمار يحمل اسفارًا السابع ابن عمر رضي الله عنه قوله الصلوة مفعول القول
منصوبة بفعل مضمر اي اقيموا او صلوا ويجوز الرفع اي حضرت الصلوة قوله واصطبر

عليها اي اقبل انت مع اهلك على عبادة الله والصلوة واستعينوا بها على فقركم ولا تهتم
بامر الرزق فان رزقك مكفي من عندنا وفرغ بالك لامر الاخرة وعن بكر بن عبد الله المزني
كان اذا اصابته خصاصة قال قوموا فصلوا بهذا امر الله ورسوله ثم يتلو هذه الاية ٥
باب القصد في العمل **الفصل الاول** الاول انس رضي الله عنه قوله
لا تشآء ان تراه مظ لا بمعنى ليس او بمعنى لم اي لست تشا او لم تكن تشا او بتقدير لا زمان
تشآء اي لا من زمان تشا اقول لعل هذا التركيب من باب الاستثنآء على البدل وتقديره
على الاثبات ان يقال ان تشا رؤيته متهجدًا رايته متهجدًا وان تشا رؤيته نائمًا رايته نائمًا
يعني كان امره قصدًا لا اسراف ولا تقصير نام اوان ينبغي ان ينام فيه كاول الليل ويصلي او
ان ينبغي ان يصلي فيه وعلى هذا حكاية الصوم ويشهد له حديث ثلثة رهط على ما روى انس
قال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال اخر اصوم الدهر ولا افطر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا اصلي وانام واصوم وافطر او كما قال ثم قال فمن رغب عن سنتي فليس
مني الثاني عائشة رضي الله عنها قوله ادومها وان قل مظ بهذا الحديث شكر اهل التصوف
ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض الثالث عائشة رضي الله عنها قوله لا يمل قض
الملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شئ فيوجب الكلال في الفعل والاعراض
عنه وامثال ذلك على الحقيقة انما تصدق في حق من يعتريه التغير والانكسار فاما من
تنزه عن ذلك فيستحيل تصور هذا المعنى في حقه فاذا اسند اليه اول بما هو منتهاه
وغاية معناه كاسناد الرحمة والغضب والحيآء والضحك الى الله تعالى فالمعنى والله اعلم
اعملوا حسب وسعكم وطاقتكم فان الله تعالى لا يعرض عنكم اعراض الملوك ولا ينقص ثواب
اعمالكم ما بقي لكم نشاط واريحية فاذا فترتم فاقعدوا فانكم اذا مللتم عن العبادة واتيتم بها
على كلال وفتور كان معاملة الله معكم حينئذ معاملة الملوك عنكم تو اسناد الملال الى
الله تعالى على طريقة الازدواج والمشاكلة والعرب تذكر احد اللفظين موافقة للاخرى
وان خالفها معنى قال الله تعالى وجزآء سيئة سيئة مثلها قال الشاعر شعر الا لا يجهلن
احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا ٥ ومن المستبعد ان يفتخر ذو عقل بجهل وانما
اراد فنجازيه بجهله ونعاقبه على سوء صنيعه ووجه اخر ان الله لا يمل ابدا وان مللتم
وذلك نظير قولهم فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصمه فقطع بعد انقطاع خصمه بل يكون
على ما كان عليه قبل ذلك قال بعضهم في تفسير قوله تعالى ان الله لا يستحيي ان
يضرب مثلا هذا غير مفتقر الى التاويل لان الحيآء مسلوب عنه تعالى فهو كقولك
انه تعالى ليس بجسم ولا عرض اقول وفيه نظر حققناه في فتوح الغيب الرابع انس قوله
نشاطه شف جاز ان يكون نشاطه بمعنى الوقت وان يراد به الصلوة التي نشط لها مظ

يعني ليصلي الرجل على كمال الاراده والذوق فانه في مناجاه ربه فلا يجوز المناجاه عند
الملال واقول يجوز ان يكون نصبه على المصدر من حيث المعني لان الماموزين هم
المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون فلا يصدر منهم الصلوه الا عن وفور نشاط
واريحيه يعني انشطوا في صلوتكم النشاط الذي يعرف منكم وبليق بحالكم وبمناجاه ربكم
فاذا عرض لكم القبول احيانا فاقعدوا الخامس عائشه رضي الله عنها قوله لا يدري
مفعوله محذوف اي لا يدري ما يفعل وما بعده مستانف بيان والفا في فيسب
للسببيه كاللام في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قال المالكي
يجوز في فيسب الرفع باعتبار عطف الفعل على الفعل والنصب باعتبار جعل فيسب
جوابا للعل فانها مثل ليت في اقتضايها جوابا منصوبا ونظيره قوله تعالى لعله يزكى
او يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون انتهي كلامه اقول النصب اولى
لما مر ولان المعنى لعله طلب من الله تعالى الغفران لذنبه ليصير مزكى مطهرا فتكلم بما جلب
الذنب فيزيد العصيان على العصيان وكانه قد سب نفسه السادس ابو هريره قوله ان
الدين يسر الشارحون المعني ان دين الله تعالى وشريعته التي امر بها عباده واختار لهم
منته على اليسر والسهوله كما قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فمن شدد على
نفسه وتعمق في امر الدين بما لم يوجب عليه كما هو داب الرهبانيه يغلب ويضعف عن
القيام وسدد الرجل اذا لزم الطريقه المستقيمه والفا جواب شرط محذوف يعني اذا بينت
لكم ما في المشاده من الوهن في العزيمه والفتور عن العمل فسددوا اي اطلبوا بينا نيتكم
السداد وهو القصد المستقيم الذي لا ميل فيه وقاربوا تاكيد للتشديد من حيث المعني يقال
قارب فلان في اموره اذا اقتصد والغدوه المره من الغدو وهو سير اول النهار نقيض
الرواح والغدوه بالضم ما بين صلاه الغداه وطلوع الشمس والدلجه بالضم والفتح اسم من
ادلج بالتشديد اذا سار من اخر الليل استعير هذه الاوقات الثلثه للصلوه فيها في قوله
تعالى اقم الصلوه طرفي النهار وزلفا من الليل لانها سلوك وانتقال من العاده الى العباده
ومن الطبيعه الى الشريعه ومن الغيبه الى الحضور واقول قوله يسر خبر ان مصدر وضع
موضع اسم المفعول مبالغه والتنكير فيه للتقليل كما في شي في قوله وشي من الدلجه اي لا ينبغي
ان يحمل النفس السهر في ساير الليل بل يكفي بشي منه واما بنا المفاعله في يشاد فليس
للمغالبه بل للمبالغه نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل ان يكون للمغالبه
على سبيل الاستعاره وفي وضع المظهر موضع المضمر وهو الدين بمعني الانكار اي لن
يبالغ في تشديد الدين المبنى احدا الا صار مغلوبا حيث كان مبنيا على اليسر ويقال امر وقصد
ان يغلب عليه بالزياده فيعود مغلوبا بما افرط وعطف ولن يشاد على الجمله الاولى للاراده

حصول

حصول الجملتين في الوجود وتفويض ترتب الثانيه على الاولى الى ذهن السامع يعني اذا شرع
الدين على السهوله واليسر فلا ينبغي ان يشاد فيه فمن شاد صار مغلوبا والمستثنى منه اعم
عام الاوصاف اي لم يحصل ولم يستقر ذلك المشاد على وصف من الاوصاف الا على
وصف المغلوبيه واما معنى الشان فكانه قيل ايثر وامعاشر امه محمد خصوصا بان الله رضى
لكم الكثير من الاجر بالعمل القليل دون سائر الامم كما عليه الحديث المشهور حس في
الحديث الامر بالاقتصاد في العباده وترك التشديد على النفس عاسلها لان الله تعالى لم
تعبد خلقه بان ينصبوا انا الليل والنهار فلا يستريحوا بل اوجب عليهم وظايف في وقت
دون وقت وعن محمد بن المنكدر مرسلا رفعه ان هذا الدين متين فاوغل برفق ولا
تبغض الى نفسك عباده الله تعالى وان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى وقال ابن
مسعود ان الله يحب ان يوتى رخصه كما يحب ان يوتى عزايمه السابع عمر رضي الله عنه
قوله عن حزبه نه هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراه او صلوه كالورد والحزب النوبه
في ورد الما مظ انما حض قبل الظهر بهذا الحكم لانه متصل باخر الليل من غير فصل
سوى صلوه الصبح ولهذا لو نوى الصايم قبل الزوال صوم نافله جاز وبعده لم يجز واقول
قوله كتب له جواب للشرط وكانما صفه مصدر محذوف اي من فاته ورده في الليل
وتداركه في هذا الوقت اثبت اجره في صحيفه عمله اثباتا مثل اثباته حين قراه من الليل
الثامن والتاسع عمران قوله صلوه الرجل قاعدا حس الحديث الثاني وارد في صلوه التطوع
لان ادا الفرايض قاعدا مع القدره على القيام لا يجوز فان صلى القادر صلوه التطوع
قاعدا فله نصف اجر القايم قال سفيان الثوري اما من له عذر من مرض او غيره فصلى
جالسا فله مثل اجر القايم وهل يجوز ان يصلي التطوع نايما مع القدره على القيام او القعود
فذهب بعض الى انه يجوز وذهب قوم الى جوازه واجره نصف اجر القاعد وهو قول لا م
الحسن وهو الاصح والاولى لثبوت السنه فيه مح وصلوه الفرض قاعدا مع قدرته على
القيام لم تصح بل يايم فيه قال وان استحل كفر وجرت عليه احكام المرتدين قوله نايما اي
مضطجعا الفصل الثاني الاول ابو امامه رضي الله عنه قوله اوى نه اوى واوى
بمعنى واحد يقال اويت الى المنزل واويت غيري واويته وانكر بعضهم المقصور المتعدي
وقال الازهري وهي لغه فصيحه ومن المقصور اللازم في الحديث اما احدكم فاوى
الى الله اي رجع ومن الممدود قوله والحمد لله الذي كفانا واوانا اي ردنا الى ما وانا يعني
منزلنا قوله يسال الله حال من فاعل ينقلب وقوله الا اعطاه اياه ايضا حال من فاعل
يسال وجاز لان الكلام في سياق النفي يعني لا يكون للسايل من الاحوال الا كونه
معطى اياه اي ما طلب فلا يجب هذا على ان يكون المفعول الاول ضمير السايل واما اذا

قدم المفعول الثاني على الاول اهتماما بشان الخير وجوز ان يكون صفة لخيرا او حالا عنه لاتصافه
بقوله من خير الدنيا والاخرة فالمعنى لم يكن يتجاوز هذا الدعاء الجامع لخير الدارين من
الاستجابة الى الجنة الثاني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله عجب ربنا منه اي عظم ذلك
عنده وكبر لديه اطلاق التعجب على الله مجاز لانه لا يخفى عليه اسباب الاشياء والتعجب عليه صح
تغير يعتري الانسان من رؤية ما خفي عليه سببه وقيل عجب ربنا اي رضي واثاب والاول
الوجه لقوله تعالى للملايكة انظروا الى عبدي على سبيل المباهاة قوله شفقا منه اي خوفا
يقال اشفقت اشفق اشفاقا وهي اللغة الغالبة وحكى ابن دريد اشفق شفقا الفصل
الثالث الاول عبد الله قوله على نصف الصلوة اي ثواب صلوة الرجل حال قعوده على
نصف صلوته حال قيامه قوله فوضعت يدي على راسه فان قلت اليس هذا على خلاف
ما يجب عليه من توقيره صلى الله عليه وسلم قلت لعل ذلك صدر لا عن قصد منه او انه
لما وجده صلى الله عليه وسلم على خلاف ما حدث عنه من قوله صلوة الرجل قاعدا نصف
الصلوة استغرب ذلك واستبعده فاراد تحقق ذلك فوضع يده على راسه ولذلك انكر
صلى الله عليه وسلم بقوله ما لك يا عبد الله بن عمرو فسماه ونسبه الى ابيه وكذا قول عبد الله
في الجواب وانت تصلي قاعدا فانه حال مقررة لجهة الاشكال ونحو قول الملايكة اتجعل
فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك وقوله اجل قول بالموجب وتقرير لما
قال وقوله ولكن كذا الى بيان الفرق بينه وبين غيره ورفع لجهة الاشكال والاستغراب
الثاني سالم قوله عابوا ذلك اي عيبه الاستراحة في الصلوة وهي شاقة على النفس وثقيله
عليها لعلهم نسوا قوله تعالى وانها لكبيرة الا على الخاشعين قوله ارحنا بها منه اي اذن
بالصلوة نستريح بادايها من شغل القلب وقيل كان اشتغاله بالصلوة راحة له فانه صلى
الله عليه وسلم كان يعد غيرها من الاعمال الدنيوية تعبا وكان يستريح بالصلوة لما فيها
من مناجاة الله تعالى ولهذا قال وقرة عيني في الصلوة وما اقرب الراحة من قرة العين
يقال اراح الرجل واستراح اذا رجعت نفسه اليه بعد الاعياء باب الوتر
الفصل الاول الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله مثنى مثنى اتى بالثاني تاكيد
لان الاول مكرر معنى ولذلك امتنع من الصرف الكشاف وانما لم ينصرف لتكرر العدل
فيها قال الزجاج احدهما انه معدول عن اثنين والثاني ان عدله وقع في حال التنكير وزعم
سيبويه ان عدم الصرف للعدل والصفة الكشاف واما الوصفية فلا تفترق الحال فيها فلا
يعرج عليها لو كانت الوصفية موثرة في المنع من الصرف لقلت مررت بنسوة اربع مفتوحا
فلما صرفه علم انها ليست بموثرة فالوصفية ليست باصل لان الواضع لم يضعها لتقع وصفا
بل عرض لها ذلك نحو مررت بحية ذراع ورجل اسد والذراع والاسد ليسا بوصفين لحية

والرجل

والرجل حقيقة وقيل تفترق الحال فيهما فان مثنى وغيرها تقع صفة البتة والثلثة وغيرها
وقوعها صفة بالتاويل تقول رجال ثلثة اي مقدرة ثلثة واجيب عنه بان مثنى وثلاث
لا يخلو من ان يكون موضوعا للصفة من غير اعتبار الاثنين والثلثة او لا يكون فان كان
الاول لم يكن فيه العدد والمقدر خلافه وان كان الثاني كان الوصف عارضا لمثنى وثلاث
كما كان عارضا لاثنين وثلثة قوله توتر له منه الوتر الفرد بكسر واوه وبفتح وفي الحديث اوتر
امر بصلوة الوتر وهو ان يصلي مثنى مثنى ثم يصلي في اخرها ركعة مفردة وتضيفها الى ما قبلها
من الركعات فعلى هذا في تركيب هذا الحديث اسناد مجازي حيث اسند الفعل الى الركعة
وجعل الضمير في له للمصلي وكان الظاهر ان يقال توتر المصلي بها ما قد صلى وفي قوله
توتر له اشارة الى ان جميع ما صلى وتر مظ قال الشافعي رضي الله عنه يسلم في صلوة الليل والنهار
من كل ركعتين غير الفريضة لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال صلوة الليل والنهار مثنى مثنى وقال بعض اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنهم
ان صلوة الليل مثنى وصلوة النهار يسلم عن اربع والله اعلم الثاني ابن عمر رضي الله عنهما
قوله ركعة من اخر الليل خبر موصوف اي ركعة منشاة من اخر الليل اي اخر وقتها
اخر الليل الثالث عايشة رضي الله عنها قوله يصلي من الليل اي بعضه ومذهب مالك
ان من اوتر في اول الليل ثم تهجد في اخره يعيد الوتر الرابع سعد قوله يا ام المومنين هو من
قوله تعالى وازواجه امهاتهم شبههن بالامهات في بعض الاحكام وهو وجوب تعظيمهن
واحترامهن وتحريم نكاحهن وهن فيما وراء ذلك بمنزلة الاجنبيات قوله فان خلق
نبي الله القران في الاحياء ارادت عايشة رضي الله عنها بقولها لما كان خلقها القران
مثل قوله تعالى خذ العفو الاية وقوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي
القربى وقوله تعالى واصبر على ما اصابك وقوله تعالى فاعف عنهم واصفح وقوله تعالى
ادفع بالتي هي احسن وقوله تعالى والكاظمين الغيظ وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا
كثيرا من الظن من الايات الدالة على تهذيب الاخلاق الذميمة وتحصيل الاخلاق
الحميدة وقال شيخ الاسلام في العوارف قولها رضي الله عنها كان خلقه القران فيه سر
كثير غامض وذلك ان النفوس مجبولة على طبايع وغرايز من البهيمية والسبعية والشيطنة
والله تعالى بعظيم عنايته نزع نصيب الشيطان منه صلوات الله عليه لقوله تعالى الم نشرح
لك صدرك والحديث انشراح الصدر وبعد هذا النزع بقيت للنفس الزكية النبوية بقايا
صفات البشرية رحمة للخلق فاستمدت البقايا من الصفات لظهورها فيه صلوات الله
عليه تنزيل الايات المحكمات بازايها لقمعها تاديبا من الله رحمة له خاصة وللامة عامة موزعا
نزول الايات على الايام والاوقات عند ظهور الصفات قال الله تعالى لولا نزل عليه القران

جمله واحده كذلك لنثبت به فوادك فلما تحركت النفس الشريفه عند كسر رباعيته وقال وكيف
يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شي فاكتسى القلب لباس
الاصطبار فلما توزعت الآيات على ظهور الصفات صفت الاخلاق النبويه بالقران ليكون
خلقه القرآن ولذا وردانا انسى لاسن تادبا لنفوس الامه وتهذيبا ورحمه ووجه آخر
ان قولها رضي الله عنها كان خلقه القرآن ايما الى التخلق باخلاق الله تعالى فعبرت عن
المعنى بقولها ذلك استحيا من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال وهذا من وفور
علمها وكمال ادبها قوله فبعثه الله نده اي يوقظه من نومه يقال ابعث فلان بشانه اذا ثار
ومضى ذاهبا لقضا حاجته فان قلت قد تقرر عند علما المعاني ان مفعول شا واراد
لا يذكر في الكلام الفصيح الا ان يكون فيه غرابه نحو قول القايل مصراع فلو شيت ان
ابكي دما لبكيته ه ولو شا الله ان تحد ولذا فان الغرابه في قوله ما شا ان يبعثه قلت كفى
بلفظ البعث شاهدا على الغرابه كانه تعالى ينبه حبيبه لقضا مهمته من حبيبه من مناغاه
ومناجاه بينهما من مكاشفات الاحوال قال تعالى فاوحى الى عبده ما اوحى ما كذب
الفواد ما راى فاي غرابه اغرب من هذا وما موصوله والعايد محذوف اي ما شا فيه معنى
المقدار ومن الليل بيانه قوله فذكر الله وحمده مظ اي تيشهد فالحمد اذن لمطلق الثنا اذ
ليس في التحيات لفظ الحمد قوله ثم يصلي ركعتين مح قال احمد رضي الله عنه لا افعلهما ولا امنع
فعلهما وانكره مالك رضي الله عنه قال الشيخ محيي الدين الصواب ان هاتين الركعتين
فعلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الوتر جالسا لبيان جواز الصلوه بعد الوتر وبيان
جواز النفل جالسا ولم يواظب على ذلك واما رد القاضي عياض روايه هاتين الركعتين
فليس بصواب لان الاحاديث اذا صحت وامكن الجمع بينها تعين وقد جمعنا بينها قوله ولا اعلم
نبي هذا من باب نفي الشي بنفي لازمه ولا يسلك هذا الاسلوب الا في حق من احاط علمه
بالمعلوم وتمكن منه تمكنا تاما وهذا في علم الله تعالى مطرد قال تعالى قل اتنبئون الله بما لا
تعلم اي بما لم يوجد ولم يثبت لانه لو وجد لتعلق علم الله به وكذلك الصديقه ابنه الصديق
رضي الله عنهما كانت مترقبه احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلها ونهارها حضورها
وغيبها مشاهده ومشايله اي لم يكن يفعل المذكور اذ لو فعل لعلمته والله اعلم الخامس
والسادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله بادروا الصبح بالوتر اي بادروا عب يقال بدرت
اليه وبادرته والبدر قيل سمي بدرا لمبادرته الشمس بالطلوع واقول كان الصبح مسافر
يقدم اليك طالبا منك الوتر وانت تستقبله مسرعا بمطلوبه واتصاله لما بعثته حس
ذهب بعض اهل العلم الى انه لا وتر بعد الصبح وهو قول عطا وبه قال احمد ومالك وذهب
اخرون الى انه يقضيه متى كان وهو قول سفيان الثوري واظهر قولي الشافعي لما روي انه

من نام عن وتره فليصل اذا اصبح السابع جابر رضي الله عنه قوله مشهوده يعني يشهدها
ملايكه الليل والنهار تنزل هاولا وتصعد هاولا فهو اخر ديوان الليل واول ديوان
النهار او يشهدها كثير من المصلين في العاده الثامن عايشه رضي الله عنها قوله من كل
الليل من يجوز ان تكون تبعيضيه منصوبه باوتر ومن الثانيه بدل منها لان الليل اذا قسم
بثلثه اقسام لكل قسم منها اجزا ويجوز ان تكون الثانيه بيانا للمعنى التبعيضيه ويجوز ان تكون
الاولى ابتدايه والثانيه بيانا للكل وهذا اوجه ويعتبر في الكل الافراد بمنزله اللام الاستغراقي
والثانيه بدلا او بيانا التاسع ابو هريره رضي الله عنه قوله ان اوتر قبل ان انام وكان مقتضي
الظاهر ان يقول والوتر قبل النوم ليناسب المعطوف عليه والى بان المصدريه واتى بالفعل
وجعله فاعلا له اهتماما بشانه وانه اليق بحاله لما خاف الفوت ان نام عنه والا فان الوتر
اخر الليل افضل مح الايتار قبل النوم انما يستحب لمن لا يثق بالاستيقاظ في آخر الليل فان
وثق فاخر الليل افضل الفصل الثاني الاول غضيف قوله الله اكبر الحمد لله ذكر
الحمد لله على ان السعه من الله تعالى في التكاليف نعمه يجب تلقيها بالشكر والله اكبر
دل على ان تلك النعمه عظيمه خطيره لما فيه من معنى التعجب الثاني عبد الله قوله يوتر باربع
وثلث الى اخره مح هذا الاختلاف بحسب ما كان يحصل من اتساع الوقت او طول القراه
كما جا في حديث حذيفه وابن مسعود او من نوم او من مرض او من كبر السن كما قالت فلما اسن
صلى سبع ركعات او غيرها الثالث ابو ايوب قوله الوتر حق الحق يجي بمعنى الثبوت
والوجوب ذهب ابو حنيفه الى الثاني وقال الشافعي الى الاول اي ثابت في السنه والشرع وفيه
نوع تاكيد حس اجمع اهل العلم على ان الوتر ليس بفريضه وهو سنه عند عامتهم والدليل
عليه قوله صلى الله عليه وسلم للاعرابي الذي قال له هل علي غيرهن لا الا ان تطوع وقوله
صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله على العباد من جا بهن لم ينقص منهن شيا استخفافا
بحقهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنه وقال ابو حنيفه هو واجب واحتج بقوله صلى
الله عليه وسلم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا قوله من احب ان يوتر بواحده فليفعل مح فيه
دليل على ان اقل الوتر ركعه وان الركعه الفرده صلوه صحيحه وهو مذهبنا ومذهب الجمهور
وقال ابو حنيفه الايتار بواحده ولا تكون الركعه الواحده صلوه والاحاديث الصحيحه ترد
عليه الرابع علي رضي الله عنه قوله ان الله وتر نه ان الله واحد في ذاته لا يقبل الانقسام
والتجزيه واحد في صفاته فلا شبه له ولا مثل واحد في افعاله فلا شريك له ولا معين ويحب
الوتر اي يثيب عليه ويقبله من عامله قض وكل ما يناسب الشي ادنى مناسبه كان احب
اليه مما لم يكن له تلك المناسبه قوله فاوتروا تو اي صلوا الوتر والفا جزا شرط محذوف
كانه قال اذا اهديتم الى ان الله تعالى يحب الوتر فاوتروا فان من شان اهل القرآن ان يكدحوا

في ابتغاء مرضات الله وايثار محابه والمراد باهل القران المومنون الذين صدقوا القران
وخاصة من يتولى القيام بحفظه وتلاوته ومراعاة حدوده واحكامه اقول والله اعلم لعل
المناسبة لتخصيص النداء باهل القرآن في مقام الفردانية انما كانت لاجل ان القران ما انزل
الا لتقرير التوحيد قال تعالى على سبيل الحصر وتكريره قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد اي
الوحي مقصور على استئثار الله تعالى بالتوحيد كانه قيل ان الله واحد يحب الوتر فوحدوه
يا اهل التوحيد الخامس خارجة قوله امدكم الكشاف هو من مد الجيش وامده اذا زاده
والحق به ما يقويه ويكثره وكذلك مد الدواة وامدها زادها ما يصلحها ومددت السراج
والارض اذا استصلحتهما بالزيت والسماد قض ودوي زادكم وليس في الروايتين ما يدل
على وجوب الوتر اذ الامداد والزيادة يحتمل ان يكون على سبيل الوجوب وان يكون على طريقة
الندب واقول ان الله امدكم وارد على سبيل الامتنان على امته مرادا به مزيد فضل على
فضل كانه قيل ان الله تعالى فرض عليكم الصلوات الخمس ليوجركم بها ويثيبكم عليها ولم
يكتف بذلك فشرع صلوة التهجد والوتر ليزيدكم احسانا على احسان وثوابا على ثواب
واليه لمح بقوله ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا ولفظه
لك تدل على اختصاص الوجوب به فدل مفهومه على انه غير واجب على الغير قوله حمر النعم
مظ هي عند العرب اعز الاموال واشرفها فجعلت كناية عن خير الدنيا كله كانه قيل هذه
الصلوة خير لكم مما تحبون من عرض الدنيا وزينتها لانها ذخيرة الاخرة والاخرة خير
وابقى والوتر يحتمل ان يكون مجرورا بدلا من صلوة وان يكون مرفوعا خبر مبتدا محذوف
السادس الى الثامن حسن رضي الله عنه قوله فيما اعطيت في فيه ليست كما هي في السوابق
لان معناها اوقع البركة فيما اعطيتني من خير الدارين ومعناها في قوله فيمن هديت اجعل
لي نصيبا وافرا من الاهتداء معدودا في زمرة المهتدين من الانبياء والاولياء وفيمن هديت
متصل بالفعل على سبيل المبالغة اي اوقع هدايتي في زمرة من هديتهم كقوله تعالى اولئك
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا
قوله وقني شر ما قضيت فان قلت قد سبق ان القضاء من الله اخص من القدر لان القدر
هو التقدير والقضاء هو التفصيل والقطع فما قطع وفصل كيف سوى منه قلت معناه
قني شر ما حكمت في تقديرك بقضائه كما قيل افر من قضاء الله الى قدره التاسع ابي بن كعب
قوله القدوس نه القدوس هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقايص وفعول بالضم من
ابنية المبالغة ولم يجي منه الا قدوس وسبوح وذروح قوله برفع صوته مظ هذا يدل على
جواز الذكر برفع الصوت بل على الاستحباب اذا اجتنب الرياء اظهارا للدين وتعليما للسامعين
وايقاظا لهم من رقدة الغفلة وايصالا لبركة الذكر الى مقدار ما يبلغ الصوت اليه من

الحيوان

الحيوان والحجر والمدر وطلبا لاقتداء الغير به وليشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس سمع
صوته وبعض المشايخ يختار اخفاء الذكر لانه ابعد من الرياء وهذا متعلق بالنية العاشر
علي رضي الله عنه مضى شرحه في باب السجود مستقصى الفصل الثالث الاول
ابن عباس رضي الله عنهما قوله هل لك في امير المومنين نحو قوله تعالى هل لك الى ان تزكى اي هل
لك رغبة الى التزكية وان تتطهر من الشرك ويقال هل لك في كذا وهل لك
الى كذا كما تقول هل ترغب فيه وهل ترغب اليه فالاستفهام في الحديث بمعنى
الانكار اي هل لك رغبة في معوية وهو يرتكب هذا المنكر ومن ثم اجاب دعه
فانه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم فلا يفعل الا ما رآه منه او هو فقيه اصاب
في اجتهاده وفيه شهادة من حبر الامة لمعوية وفضله وصحبته واجتهاده الثاني
بريدة قوله فليس منا من فيه اتصالية كما في قوله تعالى والمنافقون والمنافقات
بعضهم من بعض وقوله فاني لست منك ولست مني المعنى فمن لم يوتر فليس بمتصل
بنا وبهدينا وطريقنا اي انه ثابت في الشرع وسنة موكدة كما قال من رغب عن
سنتي فليس مني والتكرار لمزيد تقرير حقيته واثباته على مذهب الشافعي ولوجوبه
على مذهب ابي حنيفة رضي الله عنهما ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات
الثالث والرابع مالك رضي الله عنه قوله قد اوتر رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلخيص الجواب وتقريره اي لا اقطع القول بوجوبه ولا بعدم وجوبه لاني
اذا نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضوان الله عليهم واظبوا عليه
ذهبت الى الوجوب واذا افتشت نصا دالا عليه نكصت عنه الخامس والسادس
نافع قوله مغمية اي مغطاة بالغيم نه يقال اغمي علينا الهلال وغمي فهو مغمى ومغمى
اذا حال دون رؤيته غيم قوله ان عليه ليلا اي باق عليه والتنكير في ليلا للنوع
وفيه شمة من التقليل السابع الى الحادي عشر ثوبان قوله ان هذا السهر
جهد اورد اسم الاشارة لبيان مزيد تقرير معنى الجهد كقوله مصراع هذا ابو الصقر
فردا في محاسنه قوله والا كانتا له الا شرطية يعني ان قام في الليل بعد ذلك فصلى
فيه وان لم يقم كانتا كافيتين له باب القنوت الفصل
الاول الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله انج الوليد دعا بالنجاة لهؤلاء الثلثة
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اسراء في ايدي الكفار قوله اشدد وطأتك
قوله الوطأ في الاصل الدوس بالقدم فسمي به الغزو والقتل لان من يطأ على الشيء برجله
فقد استقصى في هلاكه واهانته والمعنى خذهم اخذا شديدا قوله واجعلها قض الضمير
للوطأة او للايام وان لم يجر لها ذكر لما دل عليه المفعول الثاني الذي هو سني جمع السنة

فان كانت نيته صادقة
رفع الصوت بقراءة القران
والذكر اولى لما ذكرنا
ومن خاف من نفسه الرياء
فالاولى له الاخفاء
الذكر لئلا يقع في الرياء

التي هو بمعنى القحط وهي من الاسماء الغالبة كالبيت والكتاب وسوى يوسف السبع الشداد التي اصابهم فيها قحط قوله اللهم العن اللعن هو الطرد والبعد عن رحمة الله تعالى وهو نظير قوله صلى الله عليه وسلم يوم احد كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وعدم الفلاح هو سوء الخاتمة والموت على الكفر فقيل له ليس لك من الامر شيء المعنى ان الله مالك امرهم فاما ان يهلكهم او يهزمهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر وليس لك من امرهم شيء انما انت عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم خط فيه دليل على جواز القنوت في غير الوتر وعلى ان الدعاء لقوم باسمائهم واسماء ابائهم لا يقطع الصلوة وان الدعاء على الكفار والظلمة لا يفسدها مح اعلم ان القنوت مسنون في صلوة الصبح دائما واما في غيرها ففيه ثلثة اقوال والصحيح المشهور انه اذا نزلت نازلة كعدو وقحط ووباء وعطش وضرر ظاهر في المسلمين ونحو ذلك قنتوا في جميع الصلوات المكتوبة والا فلا الثاني عاصم رضي الله عنه قوله يقال لهم القراء تو كانوا من اوزاع الناس ويراع القبايل يتزلون الصفة يتفقهون العلم ويتعلمون القرآن وكانوا ردءا للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة وكانوا حقا عمار المسجد وليوث الملاحم بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل نجد ليقرؤوا عليهم القرآن ويدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا بير معونة قصدهم عامر بن الطفيل في احياء من سليم وهم رعل وذكوان وعصية فقاتلوهم فقتلوهم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد الانصاري من بني النجار فانه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في السنة الرابعة الفصل الثاني الاول والثاني انس رضي الله عنه قوله ثم تركه حس اكثر اهل العلم على انه لا يقنت في الصلوات لهذا الحديث والذي بعده وذهب قوم الى انه يقنت في الصبح وبه قال مالك والشافعي رضي الله عنهما حتى قال الشافعي ان نزلت بالمسلمين نازلة قنت في جميع الصلوات وتاول قوله ثم تركه اي ترك اللعن والدعاء على اوليك القبايل المذكورة في الحديث او تركه في الصلوات الاربع ولم يتركه في الصبح بدليل ما روي عن انس رضي الله عنه قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلوة الصبح حتى فارق الدنيا الثالث ابو مالك رضي الله عنه قوله يا ابت التاء فيها تاء تانيث وقعت عوضا من ياء الاضافة والدليل عليه قلبها هاء في الوقف وهذه التاء في المذكر كالتاء في قولك حمامة ذكر وشاة ذكر ورجل ربعة وغلام يفعة وجوز تعويضها من ياء الاضافة لانهما متناسبتان في ان كل واحدة منهما زائدة مضمومة الى الاسم في اخره واما الكسرة فهي التي كانت قبل الياء في قولك يا ابي من الكشاف قوله ههنا بالكوفة ظرفان متعلقان بقوله وعلي على ان العطف محمول على التقدير لا الاصحاب كما في المثنية الاولى لان عليا رضي الله عنه وحده كان بالكوفة

اي

اي صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم في المدينة مثلا وصليت خلف علي رضي الله عنه ههنا بالكوفة خمس سنين قوله اكانوا باثبات الهمزة في الترمذي وجامع الاصول وباسقاطها في نسخ المصابيح وفي رواية ابن ماجه وكانوا يقنتون في الفجر قوله محدث مظ اي احدثه التابعون ولم يقراه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قيل لا يلزم من نفي هذا الصحابي نفي القنوت لانه شهادة بالنفي وقد شهد جماعة بالاثبات مثل الحسن وابي هريرة وانس وابن عباس رضي الله عنهم وصحبتهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من صحبة هذا الصحابي وهو طارق بن اشيم فيكون شهادتهم اثبت الفصل الثالث الاول والثاني الحسن رضي الله عنه قوله في النصف الباقي في شهر رمضان ولعلها هي صلوة التراويح وفي قولهم ابق اطهاد كراهة منهم لتخلفه فشبهوه بالعبد الابق كما في قوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون سمي هرب يونس عليه السلم من قومه بغير اذن ربه اباقا على طريقة المجاز ولعل تخلف ابي رضي الله عنه كان تاسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صلاها بالقوم ثم تخلف عنهم كما سياتي بعد والله اعلم باب قيام شهر رمضان الفصل الاول الاول ما زال بكم مظ يعني ابدا رايت شدة حرصكم في اقامة صلوة التراويح بالجماعة حتى خشيت اني لو واظبت على اقامتها لفرضت عليكم فلم تطيقوها فيه دليل على ان التراويح سنة جماعة وانفرادا والافضل في عهدنا الجماعة لكسل الناس واقول فيه ايضا دلالة على ان الجماعة في الصلوة المكتوبة فريضة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم واظب عليها وحرص الناس عليها والصحابة وافقوه ولم يتخلف عنها الا المنافق كما سبق قوله في بيته اي صلوة في بيته وقوله الا الصلوة المكتوبة مستثنى منه الثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله بعزيمة غب العزم والعزيمة عقد القلب على امضاء الامر نه خير الامور عوازمها اي فرايضها التي عزم الله عليك بفعلها قوله من قام قض من قام رمضان اي اتى بقيام رمضان وهو التراويح او قام الى صلوة رمضان او الى الصلوة ليالي رمضان ايمانا بالله وتصديقا بانه تقرب اليه وطلب لوجه الله تعالى غفر له سوابق الذنوب نه الاحتساب كالاعتداد من العد وانما قيل لمن ينوي بعمله وجه الله تعالى احتسبه لان له حينئذ ان يعتد عمله فجعل في حال مباشرة الفعل كانه معتد به قوله والامر على ذلك مظ اي على ما كانوا عليه من انهم ما قاموا رمضان بالجماعة غير الفريضة الى اول خلافة عمر رضي الله عنه ثم خرج رضي الله عنه ليلة فراى الناس يصلون في المسجد التراويح منفردين فامر ابي بن كعب ان يصليها بالناس جماعة الثالث ظاهر الفصل الثاني الاول ابو ذر رضي الله عنه قوله لو نفلتنا نه اي زدتنا من الصلوة النافلة سميت النوافل بها لانها زايدة على الفرايض شف المعنى تمنى ان

بجعل قيام بقية الليل زيادة لنا على قيام الشطر مظ اي لو زدت في قيام الليل على نصفه لكان
خيرا لنا قوله الفلاح خط اصل الفلاح البقاء وسمي السحور فلاحا اذ كان سببا لبقاء الصوم
ومعينا عليه قض الفلاح الفوز بالبغية سمي به السحور لانه يعين على اتمام الصوم وهو الفوز بما
قصده ونواه او الموجب للفلاح في الاخرة وقوله يعني السحور الظاهر انه من متن الحديث
لا من كلام المولف يدل عليه ما اورده ابو داود في سننه عن جبير بن نفير عن ابي ذر
رضي الله عنه ذكر فيه انه قال قلت وما الفلاح قال السحور الثاني عائشة رضي الله عنها
قوله ان يحيف الله الحيف الجور والظلم يعني ظننت اني ظلمتك بان جعلت من نوبتك لغيرك
وذلك مناف لمن تصدى لمنصب الرسالة ومن هو عند الله بمكانة عظيمة هذا معنى العدول
من الظاهر وان يقال اظننت اني احيف عليك فذكر الله تمهيد لذكر الرسول تنويها
بشانه ووضع رسوله موضع الضمير للاشعار بان الحيف ليس من شيم الرسل وقولها اني
ظننت الى آخره ايضا اطناب في الجواب وعدول عن ان يجاب بنعم مزيدا للتصديق وقوله صلى
الله عليه وسلم ان الله ينزل الى آخره استيناف بيانا لموجب خروجه من عندها يعني خرجت
لنزول رحمته على العالمين وخصوصا على اهل القبور من البقيع الثالث زيد رضي الله عنه
قوله في مسجدي هذا تتميم ومبالغة لارادة الاخفاء فان الصلوة في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم تعادل الف صلوة في غيره من المساجد سوى المسجد الحرام وفيه اشعار بان
النوافل شرعت للقربة الى الله تعالى واخلاصا لوجهه فينبغي ان يكون بعيدة عن الرياء ونظر
الخلق والفرائض اسست لاشادة الدين واظهار شرايعه فهي حديرة بان تقام على رؤس الاشهاد
الفصل الثالث الاول عبد الرحمن رضي الله عنه قوله اوزاع نه اي متفرقون
اراد انهم كانوا يصلون فيه بعد صلوة العشاء متفرقين فقوله متفرقون لعطف البيان لا وزاع
وقوله يصلي الرجل بصلوته الرهط اي يؤم الرجل جماعة دون العشرة وقوله نعمت البدعة هذه
يريد بها صلوة التراويح فانه في حيز المدح لانه فعل من افعال الخير وتحريض على الجماعة المندوب
اليها وان كانت لم يكن في عهد ابي بكر رضي الله عنه فقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما قطعها اشفاقا من ان تفرض على امته وكان عمر رضي الله عنه ممن نبه عليها وسنها على
الدوام فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة قوله اني لو جمعت وفي اصل المالكي اني
اري فان وفي اري لو جمعت شاهد على ان لو قد تعلق بها افعال القلوب ومنه قول رجل
للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واظن لو تكلمت تصدقت قوله والتي ينامون عنها
افضل يعني منه على ان صلوة التراويح آخر الليل افضل وقد اخذ بذلك اهل مكة فانهم
يصلون بعد ان ينامو الثاني السايب بن يزيد قوله الا في فروع الفجر اي اوايله واعاليه وفرع
كل شي اعلاه الثالث الاعرج قوله يلعنون الكفرة لعل المراد انهم لما لم يعظموا ما عظمه

الله تعالى من الشهر ولم يهتدوا لما نزل الله من الهدى والفرقان استوجبوا ان يدعى عليهم
ويطردوا عن رحمة الله الواسعة قوله راي الناس فاعل وانه قد خفف مفعوله الاول الثالث م
والثاني محذوف اي راي الناس تخفيفه حاصلا ويجوز ان يستغني بان وما بعدها عن المفعولين
الرابع والخامس عائشة رضي الله عنها قوله فيها ان يكتب كل مولود الى آخره وهو من قوله
تعالى فيها يفرق كل امر حكيم من ارزاق العباد واجالهم وجميع امرهم منها الى الاخرى القابلة
قوله يرفع اعمالهم اي يكتب الاعمال الصالحة التي ترفع في تلك السنة يوما فيوما ولهذا سالت
رضي الله عنها ما من احد يدخل الجنة الا برحمة الله تعالى والاستفهام على سبيل التقرير يعني
اذا كانت الاعمال الصالحة الكاينة في تلك السنة تكتب قبل وجودها يلزم من ذلك
ان احدا لا يدخل الجنة الا برحمة الله تعالى فقرره صلى الله عليه وسلم بما اجاب وفي وضع اليد
على الراس والله اعلم اشارة الى افتقاره كل الافتقار الى استنزال رحمه الله تعالى وشمول
الستر من راسه الى قدمه ومعنى قوله يتغمدني الله منه برحمته يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ
من غمد السيف وهو غلافه والهامة الراس السادس والسابع ابو موسى قوله ليطلع
ههنا كينزل ومعناه معناه على ما سبق في باب التحريض على قيام الليل في الفصل الاول في
الحديث الرابع قوله مشاحن المشاحن المعادي والشحناء العداوة لعل المراد البغضاء التي
تقع بين المسلمين من قبل النفس الامارة بالسوء لا للدين فلا يامن احدهم اذى صاحبه من
يده ولسانه لان ذلك يودي الى القتل وما ينتهي الى الكفر ومن ثم قرن المشاحن في الرواية
الاخرى بقاتل النفس وكلاهما تهديد على سبيل التغليظ قوله مشاحن بالرفع خبر مبتدا
محذوف اي هما مشاحن وقاتل الثامن علي رضي الله عنه قوله فقوموا ليلها الظاهر يقتضي
ان يقال فقوموا فيها واذا ذهب الى وضع المظهر موضع المضمر ان يقال ليله النصف فانث
الضمير اعتبارا للنصف لانها عين تلك الليلة قوله فاغفر له بالنصب على جواب العرض
ومن في من مستغفر زايدة بشهادة قرينته والتقدير الا مستغفر يستغفر فاغفر له ٥
باب صلوة الضحى المراد بالضحى وقت الضحى وهو صدر النهار حين ترتفع
الشمس ويلقي شعاعها الفصل الاول الاول ام هانئ هو بهمزة بعد النون واسمها
فاختة بنت ابي طالب قوله غير انه غير نصب على الاستثناء وفيه اشعار بالاعتناء بشان
الطمانينة في الركوع والسجود لانه صلى الله عليه وسلم خفف ساير الاركان من القيام
والقراءة والتشهد ولم يخفف من الطمانينة في الركوع والسجود الثاني معاذة قوله كم
كان اي كم ركعة وهو مفعول مطلق يصلي ويزيد عطف على مقدر مقول للقول
اي يصلي اربع ركعات ويزيد مظ اي يزيد ما شاء الله من غير حصر ولكن لم ينقل اكثر
من اثنتي عشرة ركعة الثالث ابو ذر قوله يصبح في اسمه وجوه احدها قوله صدقة اي يصبح

الصدقه واجبه على كل سلامى وثانيهامن احدكم على مذهب من يرى زياده من في الاثبات
والظرف خبره وصدقه فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقةٌ
وثالثها مضمر اسمه ضمير الشان والجمله الاسميه بعده مفسره ومن احدكم صفه كل سلامى
ويدل على تقدير الوجوب قوله في حديث بريده فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقه
والفاء في قوله فكل تسبيحه صدقه تفصيليه ترك ذكر تعداد كل واحد واحد من المفاصل
للاستغناء عنها بذكر تعديد ما ذكر من التسبيح وغيره وفيه دليل على ان العبد لم يوجب على
الله تعالى شيا من الثواب بعمله لان اعماله كلها لو قوبلت بازاء ما وجب عليه من الشكر على
عضو واحد لم تف به نه السلامى جمع سلاميه وهي الانمله من انامل الاصابع وقيل واحده
وجمعه سواء ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان وقيل
السلامى كل عظم مجوف من صغار العظام قال ابو عبيده هو في الاصل عظم يكون في
فرسن البعير وكان المعنى على كل عظم من عظام بن ادم صدقه تو وفي معناه الحديث الاخر
خلق الانسان على ثلثمايه وستين مفصلا عليه ان يتصدق عن كل مفصل بصدقه قض
ان كل عظم من عظام ابن ادم يصبح سليما عن الافات باقيا على الهيه التي تتم بها منافعه
وافعاله فعليه صدقه شكرا لمن صوره ووقاه عما يغيره ويوذيه قوله ويجزي مح ضبطناه
بضم اوله وفتحه والضم من الاجزاء والفتح من جزى اي كفى الرابع زيد بن ارقم قوله من
الضحى من زايده اي يصلون صلوة الضحى ويجوز ان يكون تبعيضيه وعليه ينطبق قوله لقد
علموا فانه جواب قسم محذوف انكر عليهم ايقاع صلوتهم في بعض وقت الضحى اي اوله ولم يصبروا
حتى يدخل وقتها المختار اي كيف يصلون في هذا الوقت مع علمهم ان الصلوة في غير هذه
الساعه افضل وعلى هذا المعنى يجوز ان يجعل من ابتدائيه ويكون الانكار واقعا على
انشاء صلوة الضحى اول وقته ويجوز ان يكون بيانيه والمبين مقدر يدل عليه حديث ابي ذر
ركعتان يركعهما من الضحى اي من صلوة الضحى قوله صلوة الاوابين نه هو جمع اواب وهو
الكثير الرجوع الى الله تعالى بالتوبه وقيل المسبح وقيل المطيع قوله ترمض فا الرمضاء
نحو البغضاء وهي شده حر الارض من وقع الشمس على الرمل وغيره وقوله ترمض الفصال
اي اذا وجد الفصيل حر الشمس مدحهم بصلوتهم في الوقت الموصوف لانه وقت تركن
النفوس الى الاستراحه وتتهيا فيه اسباب الخلوه فيرد على قلوب الاوابين من الانس بذكر
الله وصفاء الوقت ولذاذه المناجاه ما يقطعهم عن كل مطلوب سواه وهذا الوقت
مشابه للساعات المختاره في جوف الليل فيغتنم العباده حينيذ الفصل الثاني
الاول ابو الدرداء وابو ذر قوله اكفك اخره مظ اي شغلك وحوايجك وادفع عنك ما
تكرهه بعد صلوتك الى اخر النهار واقول لعل الانسب ان يقال المعنى يا ابن ادم فرغ

بالك

بالك اول النهار واشتغل بعبادتي حتى افرغ بالك في اخر النهار بقضاء حوايجك ودفع
المضار عنك الثاني بريده قوله النخاعه في المسجد تدفنها وكان الظاهر ان يقال في الجواب
من يدفن النخاعه في المسجد فعدل عنه الى الخطاب العام اهتماما بشان هذه الخلال وان
كل من شانه ان يخاطب بخطاب سعى ان يهتم بها قوله عزيك اقرد وكان الواجب
التثنيه لكن اعتبر الصلوة الثالث والرابع انس قوله لا نعرفه الا من هذا الوجه المذكور
في الكتاب الفصل الثالث الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله شفعه الضحى
من الشفع الزوج وروي بالفتح والضم كالغرفه والغرفه وانما سمي شفعه لانها اكثر من
واحده قال القتيبي الشفع الزوج ولم اسمع به مونثا الا هنا واحسبه ذهب بتانيثه الى
الفعله الواحده او الى الصلوه واقول يمكن ان يقال انه تعالى اقسم بقوله والشفع والوتر
بصلوتي الضحى حين ترمض الفصال والوتر حين هدو الناس لتلك العله المذكوره في حديث
زيد بن ارقم الثاني عايشه رضي الله عنها قوله لو نشر لي نه يقال نشر الميت ينشر نشورا اذا
عاش بعد الموت وانشره الله اي احياه واقول هو من باب التعليق بالمحال ولذلك خصته بقولها
لي اي لو فرض احياهما لي لم اتركها فكيف وان ذلك محال عاده اي لا ادع هذه اللذه لتلك
اللذه الثالث والرابع مورق قوله لا اخاله اي لا اظنه نه خلت اخال بالفتح والكسر يقال م
افصح واكثر استعمالا والفتح القياس حش كره بعضهم صلوة الضحى روي عن عايشه انها
سيلت اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقالت لا الا ان يجي من مغيبه وروي
عنها ايضا انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحه الضحى فقط وروي
عن ابي بكره انه راى اناسا يصلون صلوه الضحى فقال اما انهم يصلون صلوه ما صلاها رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا عامه اصحابه وكان ابن عمر اذا سيل عن سبحه الضحى قال لا امر
بها ولا انهى عنها مح اما الجمع بين حديثي عايشه رضي الله عنها في نفي صلوة النبي صلى الله عليه وسلم
الضحى واثباتها في حديث غيرها فهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها في بعض الاوقات
لفضلها ويتركها في بعضها خشيه ان يفرض ويشبه انه صلى الله عليه وسلم لم يحضر عندها
في وقت الضحى الا نادرا ويصليها في المسجد او غيره واذا كان عند نسايه وكان لها يوم من
تسعه ايام ولم يصل فيه يصح قولها ما رايته يصليها او يقال قولها ما كان يصليها اي يداوم
عليها واما ما روي عن ابن عمر انه قال في الضحى هي بدعه فمحمول على ان صلاتها في المسجد والتظاهر
بها كما كانوا يفعلونه بدعه لان اصلها ان تصلى في البيوت او يقال ان المواظبه عليها بدعه لان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يواظب عليها خشيه ان تفرض وهذا في حقه صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت استحباب المواظبه في حقنا لحديث ابي الدرداء وغيره او يقال ان ابن عمر لم يبلغه فعل
النبي صلى الله عليه وسلم للضحى وامره بها وكيف كان فجمهور العلماء على استحباب الضحى انتهى كلام

الشيخ محيي الدين باب التطوع الفصل الاول الاول ابو هريره
قوله بارجى عمل قض ارجى من اسماء التفضيل التي بنت للمفعول نحو قولك فلان اشهر
من فلان فان قياس افعل ان لا ببنى للمفعول وقد بنت هذه له فان العمل مرجو به الثواب
وعلو الدرجه ويجوز ان تكون اضافته للا العمل لانه سبب الرجاء فيكون المعنى حدثني بما انت
ارجى من نفسك بعض اعمالك قوله دف نعليك تو اي حسيسهما عند المشي فيهما واراه اخذ
من دفيف الطاير اذا اراد النهوض قبل ان يستقل واصله ضربه بجناحيه دفتيه اي
جنبتيه فتسمع لهما حسيس قوله ماكتب لي اي ما قدر علي وهذه اللفظه واخراج التركيب
على سبيل الحصر يدل على استحبابه في جميع الاوقات وتوكيده وقيل كتب حمل على الوجوب
شف هذا يدل على ايقاعهما في الاوقات المكروهه مظ هذا لا يدل على تفضيل بلال على جوازم
العشره المبشره فضلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سبقه للخدمه كما يسبق العبد
سيده وسواله تطييب لقلبه باخباره باستحقاقه الجنه ليداوم عليه ولاظهار رغبه
السامعين تو هذا شي كوشف به صلى الله عليه وسلم من عالم الغيب في نومه او يقظته ونرى
ذلك والله اعلم عباره عن مسارعه بلال الى العمل الموجب لتلك الفضيله قبل ورود الامر
عليه وبلوغ الندب اليه وذلك مثل قول القايل لعبده سبقتني الى العمل اي تعمل قبل ورود
امري عليك اقول هذا التاويل لا ينافي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله كما ان التقدم بين يدي الرجل خارج من صفه المتابع المنقاد جعله تصويرا للهجنه
فيما نهوا عنه من الاقدام على ما يحكمان به لان الآيه وارده في النهي عما لا يرضى الله تعالى
ورسوله به كما يشهد له سبب النزول والحديث ليس كذلك ومن ثم قرره على ذلك واستحمده
عليه الثاني جابر قوله استخيرك نه الاستخاره طلب الخير في الشي وهي استفعال من الخير
ضد الشر وقوله استقدرك اي اطلب منك ان تجعل لي قدره وقوله فاقدره لي اي اقض لي
به وهيئه واقول قوله من غير الفريضه بعد قوله كما يعلمنا السوره من القرآن يدل على الاعتناء
التام البالغ جدا بالصلوه والدعاء وانهما تلوان للفريضه والقرآن والباء في قوله بعلمك
وبقدرتك يحتمل ان يكون للاستعانه كما في قوله تعالى بسم الله مجريها ومرسيها اي اني اطلب
خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيم خيرتي واطلب منك القدره فاني لا حول لي ولا قوه
الا بك وان تكون للاستعطاف كما في قوله رب بما انعمت علي كانه قيل اللهم اني اطلب منك
الخير بحق علمك الشامل لكل الخيرات واطلب منك القدره بحق تقديرك المقدورات ان
تيسرهما علي ثم باركهما لي ثم عمم الطلب بقوله واقدر لي الخير حيث كان ثم ختم الدعاء بقوله ثم
ارضني به ورضى العبد ورضى الله متلازمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله ورضوان الله
جامع كل خير وان اليسير منه خير من الجنان قوله ويسمي يجوز ان يكون حالا من فاعل يقل

اي

يقل اي فليقل هذا الكلام مسميا حاجته او عطف على ليقل على التاويل لانه في معنى الامر
وعلى التقديرين توجب الجمع بين المقول والتسميه اهتماما بالمطلوب على سبيل الاجمال والتفصيل
نحو قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين المشار اليه
بذلك ما في الذهن والامر بيانه وهو ايضا مبهم فسر بقوله ان دابر هولاء مقطوع ○
الفصل الثاني الاول علي رضي الله عنه قوله والذين اذا فعلوا فاحشه او ظلموا
انفسهم عطف على المتقين اي اعدت للمتقين وللتائبين وقوله اولئك اشاره الى الفريقين
وقوله فاحشه اي فعله متزايده القبح او ظلموا انفسهم اي اذنبوا اي ذنب كان مما يؤاخذون
به وقيل الفاحشه الزنا وظلم النفس ما دونه من القبله واللمسه ونحوهما وقيل الفاحشه
الكبيره وظلم النفس الصغيره ذكروا الله تذكروا عقابه او وعيده فخافوا فاستغفروا
فتابوا توبه نصوحا اقول وذكر والله يجب ان يحمل على الصلوه كما في قوله تعالى فاسعوا
الى ذكر الله ليطابق لفظ الحديث وهو قوله ثم يصلي ثم يستغفر الله فان قلت ما الفرق بين
الفاء التنزيليه وثم في الكلام النبوي في قوله تعالى فاستغفر الله وقوله صلى الله عليه وسلم
ثم يستغفر الله فانهما متضادان قلت في التنزيل مجرى بمعنى التعاقب على مقتضى الظاهر وفي
الحديث للتراخي في الرتبه وان كانت الصلوه اعلى رتبه من الاستغفار لان المطلوب بالذات
في هذا المقام هو الاستغفار وذكر الصلوه كالوسيله الى قبول التوبه ومآل المعنى الى امر
واحد الثاني حذيفه قوله اذا حزبه امر صلى نه اي اذا نزل به هم او اصابه غم صلى نحو قوله
تعالى واستعينوا بالصبر والصلوه اي استعينوا على البلايا والنوائب بالصبر عليها والالتجاء
الى الصلوه عند وقوعها عن ابن عباس انه نعي اليه اخوه قثم وهو في سفر فاسترجع وتنحى
عن الطريق فصلى ركعتين ثم قرا واستعينوا بالصبر والصلوه الثالث بريده قوله خشخشتك
امامي نه الخشخشه حركه لها صوت كصوت السلاح قوله رايت ان الله علي طننت ان الله
اوجب علي ركعتين هذه كنايه عن استدامته ومواظبته عليها وقوله بهما اي نلت ما نلت
بسبب الركعتين بعد الوضوء وبعد الاذان او عليك بهما او استمسك بهما ومضى شرحه في الفصل
الاول من هذا الباب الرابع عبد الله بن ابي اوفى قوله موجبات رحمتك نه هي جمع موجبه وهي
الكلمه التي اوجبت لقائلها الجنه وحقيقتها قوله عزائم مغفرتك نه اي اسالك اعمالا تعزم
وتاكد بها لي مغفرتك صلوه التسبيح الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله
يا عباس تو الحديث على ما هو في المصابيح غير مستقيم قد سقط عنه كلمات لا يعرف بدونها
معناه احدها قوله افعل بك والروايه الصحيحه افعل لك وثانيها سقطت بعد قوله
اوله وآخره قديمه وحديثه وثالثها سقط عشر خصال بعد قوله سره وعلانيته اذا تقرر
هذا فنقول قوله الا امنحك المراد من المنحه الدلاله على فعل ما تفيده الخصال العشر وعلى

معني م

هذا جميع ما قرن معه من الالفاظ واِنما اعادا القول بالفاظ مختلفة تقريرًا للتاكيد وتوطيه
للاستماع اليه وانما اضاف فعل الخصال الي نفسه في قوله الا افعل لك لانه الباعث عليها
والخصال بعشر منحصره في قوله اوله وآخره الي آخر ما ذكر في المصابيح مع انضمام قديمه وحديثه
اليها فهذه الخصال العشر قد زادها ايضاحًا بقوله عشر خصال بعد هذه الاقسام فمن نصب
عشرا فالمعنى خذها او دونك عشر خصال فان قيل اليس الاول والآخر يأتيان على القديم
والحديث وعلى هذا انما فائدة هذه الالفاظ وتقسيمها على عشر قلنا معنى قوله اوله وآخره مبدا
الذنب ومنتهاه ومعنى قديمه وحديثه ما قدم به عهده وحدث وقوله خطاه وعمده صغيره
وكبيره سره وعلانيته فهذه الاقسام الثلثه وان كانت متداخله لان الخطا والعمد ياتيان
على سائر اقسام الذنب وكذلك الصغير والكبير والسر والعلانيه لان جنس الذنب لا يخلوا
عن احدا لقسمين من جملة الاقسام المذكوره ولكن كل قسم متقابلين منها متغايران عن
الآخرين في الحد والحقيقه فالحكم الذي يختص بالخطا غير الحكم الذي يختص بالعمد والمواخذه
التي تتعلق بالصغيره غير التي تتعلق بالكبيره وكذلك السر والعلانيه فان قيل الخصله هي
السجيه الخلقيه او المكتسبه تختص بمعنى محمود او مذموم في نفس الانسان وهذه ليست كذلك
قلنا قد يقال ايضا لما يقع حاجة الانسان اليه لما روي ليس لابن ادم حق في سوي هذه
الخصال بيت يسكنه وثوب يواري عورته وجلف الخبز والماء فسماها خصالا وهي خارجه
عن نفس الانسان شف عشر خصال مفعول تنازعت عليه الافعال قبله ومعنى قوله
افعل بك عشر خصال اصيرك ذا عشر خصال والمراد بها التسبيحات والتهليلات لانها فيما
سوي القيام عشر عشر اقول وبالله التوفيق معنى قوله الا افعل بك الا امرك بما ان فعلته
تصير ذا عشر خصال فالمعطى والمخبر هو الامر لانه سبب لان يصير ذا عشر خصال والعشر
سبب لغفران الذنوب باسرها والتكرير لتفخيم المعطى والترغيب فيه لسلفاه المامور بشراشره
والمشار اليه بذلك في قوله اذا انت فعلت ذلك هو المامور به العشر من قوله ان تصلي
وقوله تقرأ فاتحة الكتاب وقوله وسوره وقوله قلت سبحان الله في القيام وقوله ثم تقولها
وانت راكع الي قوله فذلك خمس وسبعون وقوله اوله وآخره قديمه وحديثه الي آخره بدل من
قوله ذنبك على معنى لا ادع من ذنبك شيا يقع عليه اسم الذنب فهو كنايه عن التزكيه التامه
والمعنى اذا انت فعلت ما امرتك به من الحسنه فان الله تعالى يمحك عشر خصال اولاها
محو سياتك كلها ثم عد بعد ذلك الي منتهى الاشياء الي عشرها لا يعلمها الا الله ونظيره قوله
تعالى ليغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما
الي اخر السوره وذلك انه تعالى عد بعد محو ما تقدم من ذنبه وما تاخر نعما لا تحصى في دينيه
ودنيويه ولان التزكيه مقدمه على التحليه وقوله ان تصلي خبر مبتدا محذوف اي المامور به

هو

هو ان تصلي فعلى هذا التقدير يسن ان الروايه بالبآء في قوله الا افعل بك اظهر في المعنى
من الروايه باللام لانه فعل عام خص بحسب المقام وقرائن الاحوال بما ذكرناه كما في قوله
تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال الكلبي قال النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه وقد
ضجروا من اذي المشركين حتى متى يكون على هذا فقال ما ادري ما يفعل بي ولا بكم انزل
بمكه ام اومر بالخروج الي المدينه على ان الروايه بالبآء هي المثبته في الكتاب المضبوطه في سنن
ابي داود وابن ماجه وظهر ان ادخال قديمه وحديثه واخراجهما لا يضر بالمعنى اللهم الا
ان يراد به مزيد الاستيعاب وان عشر خصال جي به لاتمام المعنى لا لما قال لاستغنائه عنه
بقوله عشر خصال اولا والله اعلم مح في الاذكار قال الامام ابن العربي في كتابه الاحوذي
في شرح الترمذي حديث ابي رافع هذا ضعيف ليس له اصل في الصحه ولا في الحسن وانما
ذكره الترمذي لينبه عليه لئلا يغتر به قال وقول ابن المبارك ليس بحجه وقال العقيلي
ليس في صلوة التسبيح حديث ثابت وذكر ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب الموضوعات
احاديث صلوة التسبيح وطرقها ثم ضعفها كلها وبين ضعفها وبلغنا عن الامام ابي الحسن
الدارقطني انه قال اصح شي سمعناه في فضايل السور فضل قل هو الله احد وفي فضايل الصلوات
فضل صلوة التسبيح قال الشيخ محيي الدين لا يلزم من هذه العباره ان يكون حديث صلوة
التسبيح صحيحا فانهم يقولون هذا اصح ما جآء في الباب وان كان ضعيفا ومرادهم ارجحه
واقله ضعفا وقد نص جماعه من ائمه اصحابنا على استحباب صلوة التسبيح منهم ابو محمد البغوي
وابو المحاسن الروياني قال قال الروياني في كتاب البحر ان صلوة التسبيح مرغب فيها يستحب
ان يعتاد في كل حين ولا يتغافل عنها قال هكذا قال عبد الله بن المبارك الثاني ابو هريره
رضي الله عنه قوله فان صلحت الصلاح كون الشي على حاله استقامته وكماله والفساد ضده
والفلاح الفوز بالبغيه والمفلح كانه الذي انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه والنجح
اصابه ما احتيج اليه فالثاني تكميل للاول لان ذا الحاجه عاجز والمفلح مقتدر وانشد شعر
ونحن التاركون لما سخطنا ونحن الاخذون لما رضينا ن وكذلك الخسار مقابل للفوز كما ان
الخيبه مقابله للنجاح قوله فان انتقص قوبل الصلاح بالفساد تاره وهو مقابل حقيقي
وبالنقصان اخري وهو مقابل معنوي ثم فرع على النقصان قوله ثم يكون سائر عمله على ذلك
اي على ان الزكوه ان نقصت كملت بالصدقه وكذلك الصوم والحج هذا بالنظر الي الكمال واما
اذا نظر الي الصلاح نفسه فلا لانه رتب عليه قوله فقد افلح وانجح وذلك ان الصلوه ام العبادات
ومستتبعها وهي بمنزله القلب من الانسان فاذا صلحت صلحت الاعمال كلها واذا فسدت
فسدت الاعمال قوله فيكمل بها انث ضمير التطوع نظرا الي معنى الصلوه والظاهر نصبه
على جواز الاستفهام على انه من كلام الله تعالى ويؤيده روايه احمد فكملوا بها فريضته وهو

عطف على انظروا **الثالث** ابو امامه **قوله** ما اذن الله لعبد هو من اذنت الشيء اذنا اذا اصغيت
اليه وانشد ان سمعوا ريبة طاروا بها فرحا مني وما اذنوا من صالح دفنوا وههنا اذن
عبارة عن الاقبال من الله بالرحمة والرافة على العبد وذلك ان العبد اذا كان في الصلوة
وقد فرغ من الشواغل متوجها الى مولاه مناجيا له بقلبه وبلسانه فالله سبحانه وتعالى ايضا
يقبل عليه بلطفه واحسانه اقبالا لا يقبله في غيره من العبادات فكنى عنه بالاذن له على
اللوحية ثم اذا رضي الله تعالى عن عبده واقبل عليه هل يبقى من البر والاحسان شيء لا ينثره
على راسه كلا والذر بالذال المعجمة هو الرواية وهو انسب من الذر لانه استعمل منه لاختصاص
الدراي الصب بالمايع وعموم الذر ولان المقام ادعى له الا ترى ان من اراد الاحسان الى
عبد احسن الخدمة ورضي عنه نثر على راسه نثارا من الجواهر الشريفة وكان اختصاص
الراس بالذكر اشارة الى هذا السر **تو** لذر اي ينثر ويفرق من قولهم ذررت الحب والملح
والدواء اذره ذرا اي فرقته وصحف وقيل لذر بالدال المهملة وهو مشاكل للصواب من
طريق المعنى الا ان الرواية لم تساعده والحديث يوخذ من افواه الرجال وليس لاحد ان يخالفهم
قوله بمثل ما خرج منه قال ابن فورك الخروج على وجهين احدهما خروج الجسم من الجسم وذلك
بمفارقته مكانه واستبداله مكانا آخر وذلك محال على الله تعالى والثاني ظهور الشيء من
الشيء كقوله خرج لنا من كلامك نفع وخير اي ظهر لنا من كلامك خير وهذا هو المراد
فالمعنى ما انزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وافهم عباده ثم قال ابن فورك وقد قال
قايلون ان الهاء في قوله خرج منه عايد الى العبد وخروجه منه وجوده على لسانه محفوظا
في صدره مكتوبا بيده **شف** اي ظهر الحق من شرايعه بكلامه او خرج من كتابه المبين وهو
اللوح المحفوظ وذكر عكرمة انه شهد جنازة رجل مع ابن عباس رضي الله عنهما فقال
رجل اللهم يا رب القرآن اغفر له فقال له ابن عباس مه اما علمت ان القرآن منه قال فغطى
الرجل راسه كانه اتى كبيرة ومعنى منه ان القرآن صفة الله تعالى القايمة بذاته فلا يجوز ان
يوصف بانه صير مربوبا محدثا فان قيل فما معنى قول السلف ان كلام الله منه خرج واليه يعود
قيل معناه انه تعالى به امر ونهى واليه يعود يعني هو الذي يسالك عما امرك ونهاك اقول
معنى قولهم منه بدا انه انزل على الخلق ليكون حجة لهم وعليهم قال تعالى تبارك الذي نزل
الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا وقولهم واليه يعود ان مال امره وعاقبته من تبين
حقيقته وظهور صدق ما نطق به من الوعد والوعيد الى الله تعالى قال تعالى يوم ياتي تاويله
يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق واذا تقرر هذا فليس شيء من العبادات
يقرب العبد به الى الله ويجعله وسيلة له افضل من القرآن **قوله** يعني القرآن **تو** اطلق المولف
هذا التفسير ولم يقيده بما يفهم ان المفسر من هو والحديث نقله المولف من كتاب الترمذي

وفي

وفي روايته قال ابو النضر يعني القرآن ومثل هذا الانتساج فيه اهل الحديث والحق معهم
فان مثل ذلك يوهم ان التفسير من فعل الصحابي فيجعل من متن الحديث وفي ذلك خلل بين

باب صلوة السفر الفصل الاول **الاول والثاني** حارثه

قوله اكثر ما كنا قط الجوهري قط للماضي من الزمان تقول قط ما فارقتك **مظ** ما مصدرية
ومعناه الجمع لان ما اضيف اليه افعل يكون جمعا وآمنه عطف على اكثر والضمير فيه
راجع الى ما والواو في قوله ونحن للحال والمعنى صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحال انا اكثر اكواننا في ساير الاوقات عددا واكثر اكواننا في ساير الاوقات امنا واسناد
الامن الى الاوقات مجاز **شف** وعلى هذا قط متعلق بمحذوف لان قط تختص بالماضي
المنفي ولا منفي ههنا تقديره ما كنا اكثر من ذلك ولا آمنه قط ويجوز ان يكون ما
نافية خبر المبتدا واكثر منصوبا على انه خبر كان والتقدير ونحن ما كنا قط في وقت اكثر
منا في ذلك الوقت ولا آمن منا فيه وتجوز اعمال ما بعدما فيما قبلها اذا كانت بمعنى
ليس كما يجوز تقديم خبر ما في معناه عليه ويحتمل ان يكون وآمنه فعلا ماضيا وضمير
الفاعل مضافا الى الله تعالى وضمير المفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم اي وآمن الله تعالى
نبي الله صلى الله عليه وسلم حسدا اقول هذا على ان يكون اكثر خبر كان اذ لا يستقيم ان

يعطف وآمنه على اكثر وهو ضعيف جدا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على جواز
القصر في السفر من غير خوف وان دل ظاهر قوله تعالى ان خفتم على الاختصاص لان
ما في الحديث رخصة وما في الآية عزيمة يدل عليه ما في الحديث الذي يليه من قوله صلى
الله عليه وسلم صدقة تصدق الله بها عليكم وفيه تعظيم شان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث اطلق ما قيده الله تعالى ووسع على عباد الله ونسب فعله الى الله تعالى لانه خير الله
تعالى في خلقه **قوله** بمنى **مح** يذكر ويونث فان قصد الموضع فمذكر فيكتب بالالف وينصرف
وان قصد البقعة فمونث ولا ينصرف ويكتب بالياء والمختار تذكيره وسمي منى لما يمنى فيه
الدماء اي يراق **الثالث** يعلى **قوله** عجبت مما عجبت منه **حس** فيه حجة لمن ذهب الى ان الاتمام
هو الاصل الا ترى انهما قد تعجبا من القصر مع عدم الخوف فلو كان اصل فرض المسافر ركعتين
لم يتعجبا من ذلك **خط** في قوله صلى الله عليه وسلم صدقة تصدق الله بها عليكم دليل على
ان القصر رخصة واباحة لا عزيمة وان الواجب لا يسمى صدقة فان قيل فما الجواب عن تقييد
الآية قلنا هي وان دلت بمفهوم المخالفة على ان لا يجوز القصر في غير حالة الخوف لكن
من شرط مفهوم المخالفة ان لم يخرج مخرج الاغلب فان خرج مخرج الاغلب فلا اعتبار بذلك
الشرط كما في الآية فان الغالب من احوال المسافرين الخوف **الرابع** انس رضي الله عنه **قوله**
اقمنا بها عشرا **مظ** اي عشر ليال ومذهب الشافعي رضي الله عنه ان المسافر اذا لبث ببلد

وعزم على الخروج متى انقضى شغله جاز له القصر الى ثمانيه عشر يومًا هذا اذا لم ينو الاقامه وان
نوى الاقامه اربعه ايام فصاعدًا اتم وقال ابو حنيفه رضى الله عنه جاز له القصر ما لم ينو الاقامه
خمسه عشر يومًا حس واما ما روى ان ابن عمر رضى الله عنهما اقام باذربيجان سته اشهر يقصر
الصلوه يقول اخرج اليوم اخرج غدا فظاهر عند من جوز الزياده على ثمانيه عشر يومًا ومن لم
يجوزها قال كانت اقامته فى بقاع متفرقه ولم يقم فى مكان واحد اكثر من ثلثه ايام
الخامس ابن عباس قوله فاذا اقمنا اكثر يدل على ان المراد من العدد السابق الاقامه فيه لا السير
يعنى نحن اذا اقمنا فى منزل بين مكه والمدينه تسعه عشر يومًا نصلى ركعتين واذا اقمنا اكثر
من ذلك نصلى اربعًا ولعل يوم النزول والرحيل داخل فيها السادس حفص قوله مسبحًا
اى مصليًا النوافل مح اتفق الفقهآء على استحباب النوافل المطلقه فى السفر واختلفوا فى استحباب
الراتبه فتركها ابن عمر واخرون واستحبها الشافعى واصحابه والجمهور ودليله الاحاديث
العامه المطلقه فى ندب الرواتب وحديث صلوته صلى الله عليه وسلم الضحى يوم فتح مكه وركعتى
الصبح حين ناموا حتى طلعت الشمس واحاديث اخر صحيحه ذكرها اصحاب السنن والقياس
على النوافل المطلقه ولعل النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى الرواتب فى رحله ولا يراه ابن
عمر فان النافله فى البيت افضل ولعله تركها فى بعض الاوقات تنبيهًا على جواز تركها
السابع ابن عباس رضى الله عنهما قوله على ظهر سير الظهر مقحم للتاكيد كما فى الحديث خير الصدقه
ما كان عن ظهر غنى والظهر قد يراد فى مثل هذا اشباعًا للكلام وتمكينًا كان سيره صلى الله
عليه وسلم كان مستندًا الى ظهر قوى من المطى والركاب مظ اذا كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى السفر تاره ينوى تاخير الظهر ليصليها فى وقت العصر وتاره يقدم العصر الى وقت
الظهر ويوديها بعد الظهر وكذلك المغرب والعشآء الثامن ابن عمر رضى الله عنهما قوله
يصلى فى السفر على راحلته شف فى هذا الحديث والحديث الذى فى اخر هذا الباب اى فى
اخر الفصل الثانى وهو قوله كان اذا سافر واراد ان يتطوع الحديث دليل على ان صوب
الطريق بدل من القبله فى دوام الصلوه فى حق المسافر المتنفل فلا يجوز له الانحراف عنه
كما لا يجوز الانحراف فى الفرض عن القبله وفى قوله يوتر على راحلته دلاله على ان الوتر غير
واجب لانه قال يومى ايمآء صلوه الليل الا الفرايض ويوتر على راحلته اقول هذا انما يمشى
اذا اتحد معنى الفرض والواجب قوله صلوة الليل مفعول يصلى وقوله يومى ايمآء حال من
فاعل يصلى وكذا على راحلته والا الفرايض مستثنى من صلوه الليل الفصل
الثانى الاول عايشه رضى الله عنها قوله كل ذلك قد فعل اشاره الى امر مبهم له شان
لا يدرى ما هو الا بتفسير وتفسيره قولها رضى الله عنها قصر الصلوه واتم ونظيره قوله تعالى
وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هولاء مقطوع مصبحين مظ يعنى كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقصر الصلوه الرباعيه فى السفر ويتمها واليه ذهب الشافعى الثانى عمران رضى الله
عنه قوله فانا سفر هو جمع سافر كصحب وركب جمع صاحب وراكب والفآء هى الفصيحه لانها
تدل على محذوف هو سبب لما بعد الفآء اى صلوا اربعًا ولا تقتدوا بنا فانا سفر ونظيره قوله
تعالى فاضرب بعصاك الحجر فانفجرت اى فضربت فانفجرت الثالث ابن عمر رضى الله عنهما
قوله سوآء حال اى مستويه وثلث ركعات بيان لها قوله وهى وتر النهار جمله حاليه
كالتعليل لعدم جواز النقصان اى وهى مشابهه للوتر فى الليل فلا ينبغى ان يسقط منها ركعه
فتكون شفعًا ولا ركعتان فتبقى ركعه وهى فى الوتر مختلف فيها ولم ترد فى النوافل ركعه
فذه فكيف بالفرض وفى الحديث دليل على ان الرواتب يوتى بها فى السفر كما فى الحضر
الرابع معاذ قوله اذا زاغت الشمس اى مالت يقال زاغ عن الطريق يزيغ اذا عدل عنه
قيل فيه اشاره الى ان النازل فى وقت الصلوة الاولى من الصلوتين يستحب له التقديم
والراكب فيه يستحب له التاخير الخامس والسادس انس رضى الله عنه قوله فكبر ثم صلى ثم
هنا للتراخى فى الرتبه ولما كان الاهتمام بالتكبير اشد خص توجه القبله لكونه
مقارنًا للنيه ومن هذا يعنى قوله نيه المومن خير من عمله السابع جابر قوله نحو المشرق
يجوز ان يكون حالا اى متوجهًا نحوه وان يكون ظرفًا على التوسع قوله حيث وجهه
اى استقبل الصوب الذى المركوب متوجه اليه الفصل الثالث الاول والثانى
عايشه رضى الله عنها قوله تاولت كما تاول مح اختلفوا فى تاويلهما فالصحيح الذى عليه المحققون
انهما رايا القصر جايزا والاتمام جايزا فاخذا باحد الجايزين وهو الاتمام وقيل لان عثمان رضى
الله عنه نوى الاقامه بمكه بعد الحج فابطلوه بان الاقامه بمكه حرام على المهاجر فوق ثلث
وقيل كان لعثمن ارض بمنى فابطلوه بان ذلك لا يقتضى الاتمام والاقامه الثالث ابن عباس
رضى الله عنهما قوله فرض الله على لسان نبيكم مثل قوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو
الا وحى يوحى مح اخذ بظاهره طايفه من السلف منهم الحسن البصرى واسحق وقال الشافعى
ومالك والجمهور ان صلوه الخوف كصلوه الامن فى عدد الركعات وتاولوا هذا الحديث
على ان المراد ركعه مع الامام وركعه اخرى ياتى بها منفردًا كما جاءت الاحاديث الصحيحه فى صلوة
النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه فى الخوف الرابع والخامس مالك قوله اربعه برد نه
وهى سته عشر فرسخًا والفرسخ ثلثه اميال والميل اربعه الاف ذراع السادس البرآء قوله
قبل الظهر متعلق بترك ولعلهما الركعتين غير الرواتب لقول ابن عمر لو كنت مسبحًا
لاتممت صلوتى

باب الجمعه الفصل الاول الاول

ابو هريره رضى الله عنه قوله بيد انهم نه اى غير انهم وقيل معناه على انهم وزاد على القولين
فى شرح السنه وقال المزنى سمعنا الشافعى رضى الله عنه يقول بيد من اجل قال ابو عبيد

وفيه لغه اخرى ميد انهم بالميم وفي بعض الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انا افصح العرب
ميداني من قريش قال المالكي المختار عندي في بيدان يجعل حرف استثنا بمعنى لكن لان
معنى الا مفهوم منها ولا دليل على اسميتها والمشهور استعمالها متلوه بان كما في الحديث وقول
الشاعر شعر بيدان الله قد فضلكم فوق من احكا صلبا بازار ه والاصل في روايه من روي
بيدكل امه بيدان كل امة فحذف ان وبطل عملها واضيف بيد الى المبتدا والخبر اللذين
كانا معمولي ان ونحوه في حذف ان واستعمال ما بعده على الابتدا والخبر قول الزبير رضي الله عنه
فلولا بنوها حولها لخبطتها ه وجاز حذف ان المشدده قياسا على المخففه في نحو قوله تعالى
يريكم البرق اي ان يريكم لانهما اختان في المصدريه اقول هذا الاستثنا من باب تاكيد
المدح بما يشبه الذم قال النابغه فتى كملت اخلاقه غير انه جواد فما يبقي من المال باقيا
والبيت يجري في الاستثنا على المنقطع لا المتصل بالادعا كما في قوله شعر ولا عيب فيهم
غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب ه يعني اذا كان فلول السيف من القراع عيب
فلهم هذا العيب ولكن هو من اخص صفه الشجاعه وعلى هذا معنى الحديث وتقريره نحن
السابقون يوم القيمه بما منحنا من الفضايل والكمالات غير انهم اوتوا الكتاب من قبلنا وهذا
الايتا يوكد مدح السابقين بما عقب من قوله واوتيناه من بعدهم لما ادمج فيه معنى النسخ
لكتابهم فالناسخ هو السابق في الفضل وان كان مسبوقا في الوجود وعلى هذا الاسلوب
ايضا قوله ثم هذا يومهم الذي اخر يعني يوم الجمعه وان اخر في الوجود واوتيناه من بعدهم
فهو سابق في الفضل والكمال اليه اشار صلى الله عليه وسلم بقوله والناس لنا فيه تبع قض
معنى قوله فهدانا الله بعد قوله فرض الله عليهم ان الله تعالى امر عباده وفرض عليهم ان يجتمعوا
يوم الجمعه فيحمدوا خالقهم ويشكروه بالعباده وما عين لهم بل امرهم ان يستخرجوه بافكارهم
ويعينوه باجتهادهم فقالت اليهود هو يوم السبت لانه يوم فراغ وقطع عمل فان الله تعالى
فرغ فيه عن خلق العالم فينبغي للخلق ان يعرضوا عن صنايعهم ويتفرغوا للعباده وزعمت
النصارى ان المراد به يوم الاحد فانه يوم بدا الخلق الموجب للشكر والعباده فهدى الله هذه
الامه ووفقهم للاصابه حتى عينوا الجمعه وقالوا ان الله تعالى خلق الانسان للعباده وكان
خلقه يوم الجمعه فكانت العباده فيه اولى ولانه تعالى اوجد في ساير الايام ما ينتفع به الانسان
وفي الجمعه اوجد نفسه والشكر على نعمه الوجود اهم واحرى ولما كان مبدا دور الانسان
واول ايامه يوم الجمعه كان المتعبد فيه باعتبار العباده متبوعا والمتعبد في اليومين اللذين
بعده تابعا قوله اوتوا الكتاب التعريف فيه للجنس ولذلك افرد الضمير في قوله واوتيناه وقوله
الاخرون اللام فيه موصوله ومن اهل الدنيا حال من الضمير الذي في اصله وقوله المقضي
لهم صفه الاخرون والضمير في لهم راجع الى اللام لان المعنى الاخرون اللذين يقضى لهم

قبل الناس ليدخلوا الجنه قبلهم كانه قيل نحن الاخرون السابقون مح الجمعه بضم الميم
واسكانها وفتحها حكاه الفرآء ووجه الفتح انها تجمع الناس ويكثرون فيها كما يقال همزه
لمزه وكانت تسمى في الجاهليه بالعروبه وقوله اليهود غدا اي اليهود تبع لنا في غد والنصارى
تبع لنا بعد غد والقرينه قوله والناس لنا تبع لانه تفصيل للمجمل وقال المالكي وقع ظرف
الزمان فيه خبرا للجثه والاصل ان يكون المخبر عنه بظرف الزمان من اسماء المعاني
كقولك غدا التاهب وبعد غد الرحيل فيقدر قبل اليهود والنصارى مضافان من
اسماء المعاني اي تعييد اليهود غدا وتعييد النصارى بعد غد والله اعلم الثاني ابو هريره رضي
الله عنه قوله عليه الضمير عايد الى يوم اي طلعت على ما سكن فيه قال الله تعالى وله ما سكن
في الليل والنهار قوله وفيه اخرج منها فان قلت دخول الجنه فيه فضل لليوم فما الفضل
في خروجه قلت لما كان الخروج لتكثير النسل وبث عباد الله تعالى في الارضين واظهار
العباده التي خلق الخلق لاجلها وما اقيمت السموات والارض الا لها وكان لا يستتب ذلك
الا بخروجه منها فكان احرى بالفضل من استمراره فيها مح قال القاضي عياض الظاهر ان
هذه القضايا المعدوده ليست لذكر فضيلته لان اخراج آدم عليه السلام وقيام الساعه
لا يعد فضيله وانما هو بيان لما وقع فيه من الامور العظام وما سيقع ليتاهب العبد فيه
بالاعمال الصالحه لنيل رحمه الله تعالى ودفع نقمته اقول وسيجي في الفصل الثالث من الباب
في الحديث الاول خلاف هذا فان قيل ما افضل الايام قيل فيه وجهان اصحهما يوم عرفه
والثاني يوم الجمعه لهذا الحديث وهذا اذا اطلق واما اذا اريد ايام السنه فتعين يوم
عرفه واذا اريد ايام الاسبوع تعين الجمعه الثالث ابو هريره رضي الله عنه قوله قايم
يصلي يسال الله كلها صفات المسلم ويجوز ان يكون يصلي حالا من مسلم لاتصافه بقايم ويسال
اما حال مترادفه او متداخله الرابع ابو برده قوله هي ما بين ان يجلس الامام مظ اي ما
بين الخطبتين الى ان يفرغ الامام من الصلاه اقول اصل الكلام يقتضي ان يقترن لفظه بين
بظرفي الزمان فيقال بين ان يجلس وبين ان يقضي الا انه اتى بالى ليشعر ان جميع الزمان
المبتدا من الجلوس الى انقضاء الصلوه تلك الساعه الشريفه ولكن هذه مقابله من في
قوله تعالى من بيننا وبينك حجاب فان من هنالك لتحقيق الابتداء فيلزم منه الانتهاء
كان الى هنا لتحقيق الانتهاء فيلزم منه الابتداء الكشاف لو قيل بيننا وبينك حجاب
لكان المعنى ان حجابا حاصل وسط الجهتين فاما بزياده من فالمعنى ان الحجاب ابتداء منا
وابتداء منك فالمسافه المتوسطه لجهتنا وجهتك مستوعبه بالحجاب لا فراغ فيها ان
الفصل الثاني الاول والثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله كعب الاحبار
الاحبار العلماء جمع حبر بفتح الحاء وكسرها والاضافه كما في زيد الخيل وهو ابو اسحق كعب

ن مانع من حمير ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره واسلم في زمن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وقوله ان قلت اشم كان وفيما حدثه خبره قوله سحيه تو اي مصغيه مستمعه
ويروى مسيخه بابدال الصاد شينا ووجه اصاخه كل دابه وهي مما لا تعقل هو ان الله تعالى
جعلها ملهمه لذلك مستشعره عنه فلا عجب من ذلك عند قدره الله تعالى ولعل الحكمه في
الاخفا من الجن والانس لانهم اذا كوشفوا بشي من ذلك اختلت قاعده الابتلا والتكليف
وحق القول عليهم ووجه آخر ان الله تعالى يظهر يوم الجمعه من عظايم الامور وجلايل الشون
ما تكاد الارض تميد بها فتبقى كل دابه ذاهله دهشه كانها مسيخه للرعب الذي يداخلها
اسفا قامنها لقيام الساعه واقول يويد هذا الوجه قوله وفيه مات اي آدم وما رويناه عن
الشيخ محيي الدين عن القاضي عياض في الحديث السابق الظاهر ان هذه القضايا بالمعدوده
ليست لذكر فضيله يوم الجمعه بل انها بيان لما وقع فيه الامور العظام الي اخره فيلزم من من نو
ذلك فضيلته شف يدل على انه آخر ساعه ما روي التمسوا الساعه التي ترجى في يوم
الجمعه بعد العصر الا غيبوبه الشمس قوله من حين يصبح تي حين على الفتح لاضافته الى الجمله
مثل قوله تعالى يوم لا يغني ويجوز اعرابه مثل قوله تعالى هذا يوم ينفع الصادقين ولكن
الروايه على الفتح قوله ذلك اشاره الى اليوم المذكور المشتمل على تلك الساعه الشريفه ويوم
حين وقوله بل في كل جمعه اي في كل اسبوع الثالث اوس قوله وفيه النفخه وهي نفخ
الصور فانها مبدا قيام الساعه ومقدمه النشاه الثانيه والصعقه الصوت الهايل الذي
يموت الانسان من هوله وهو النفخه الاولى قال تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات
ومن في الارض الآيه قوله وقد ارمت تو قال الراوي اي بليت يقال ارم المال والناس
اي فنوا وارض ارمه لا تنبت شيا ويروى ارممت اي صرت رميما فعلى هذا جاز ان يكون
ارمت من ارممت فحذف احد الميمين وهو لغه كقولهم ظلت افعل كذا اي ظللت وهذا
الوجه من كلام الخطابي اقول على ما ورد في المصابيح وهو قوله ارمت يقول بليت مبهم واما
في المشكوه فلفظ الحديث هكذا قال يقولون بليت فهو ظاهر لان القايل رسول الله صلى الله عليه
وسلم قاله استبعادا له فان قلت ما وجه الجواب بقوله ان الله حرم على الارض اجساد الانبيا
فان المانع من العرض والسماع هو الموت وهو قايم بعد قلت لا شك ان حفظ اجسادهم من
ان يرم خرق للعاده المستمره فكما ان الله تعالى يحفظها منه كذلك يمكن من العرض عليهم ومن
الاستماع منهم صلوات الامه ويويده ما سيرد في الحديث الثالث من الفصل الثالث قوله
نبي الله حي يرزق والله اعلم الرابع ابو هريره رضي الله عنه قوله والشاهد يوم الجمعه يعني
انه تعالى اعظم شانه في سوره البروج حيث اقسم به واوقعه واسطه العقد لقلاده اليومين
العظيمين ونكره بضرب من التفخيم واسند اليه الشهاده على سبيل المجاز لانه مشهود فيه نحو

نحو نهاره صايم وليله قايم يعني وشاهد في ذلك اليوم الشريف الخلايق لتحصيل السعاده الكبرى
الفصل الثالث الاول ابو لبابه رضي الله عنه قوله سيد الايام اي افضلها لان
السيد افضل القوم كما ورد قوموا الى سيدكم اي افضلكم او اريد مقدمها فان الجمعه
متبوعه كما ان السيد يتبعه القوم هذا معنى قوله الناس لنا تبع اليهود غدا والنصارى بعد
وقوله الا وهو مشفق اشفاق المذكورات في هذا الحديث كاشفاق الدواب في حديث ابي
هريره خوفا من فجاه الساعه قوله قال فيه خمس خلال جوابا عن سوال السايل ماذا فيه
من الخير يدل على ان الخلال الخمس خيرات وفواضل تستلزم فضيله اليوم الذي تقع فيه
قض لا شك ان خلق آدم فيه يوجب له شرفا ومزيه وكذا وفاته فانه سبب لوصوله الى
الجناب الاقدس والخلاص عن النكبات وكذا قيام الساعه لانه من اسباب توصل ارباب
الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم الثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله قيل للنبي صلى الله
عليه وسلم لاي شي سمي يوم الجمعه فان قلت سيل عن عله تسميه الجمعه واجيب بما لا
يطابقه قلت يطابقه من حيث انه سمي بها لاجتماع الامور العظام وجلايل الشون فيها
قوله طبعت طينه آدم اي جعلت صلصالا كالفخار اي الطين المطبوخ بالنار الجوهري
طبعت السيف والدرهم اي عملت وطبعت من الطين جره والطباع الذي يعملها قوله
وفيه البطشه يريد يوم القيامه قال تعالى يوم نبطش البطشه الكبرى والبطش
الاخذ القوي الشديد وقوله وفي اخر ثلث ساعات منها في هنا تجريديه اذ الساعه هي
نفس آخر ثلث ساعات وهو نحو قولك في البيضه عشرون رطلا من حديد والبيضه
نفس الارطال الثالث الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله اكملت لكم دينكم اي كفيتكم
شر عدوكم وجعلت اليد العليا لكم كما تقول الملوك اليوم كمل لنا الملك اذا كفوا من
ينازعهم الملك ووصلوا الى اغراضهم ومباغيهم او اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم
من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرايع وقوانين القياس واصول الاجتهاد وفي جواب
ابن عباس اليهودي اشاره الى الزياده في الجواب يعني ما اتخذناه عيدا واحدا بل عيدين وتكرير
اليوم تقرير لاستقلال كل يوم بما سمي به واضافه يوم الى عيدين كاضافه اليوم الى الجمعه
اي يوم الفوج المجموع والمعنى يوم الفوج الذين يعودون مره بعد اخرى فيه الى السرور غب
العيد ما يعاود مره بعد اخرى وخص في الشريعه بيوم الفطر ويوم النحر ولما كان ذلك
اليوم مجعولا للسرور في الشريعه كما نبه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ايام اكل وشرب
وبعل صار يستعمل العيد في كل يوم فيه مسره السادس انس رضي الله عنه قوله ليله
اغر انور من الغره نه جا في الحديث صوم الايام الغر اي البيض لياليها بالقمر والازهر الابيض
المستنير والزهر البياض وهو احسن الالوان ومنه اكثروا الصلوه على في الليله الغرا

والبوم الازهر اى ليله الجمعه ويومها باب وجوبها الفصل الاول الاول ابن عمر وابو هريره رضى الله عنهم قوله عن ودعهم الجمعات نه اى عن تركهم اياها والتخلف عنها يقال ودع الشى يدعه ودعا اذا تركه والنحاه يقولون ان العرب اماتوا ماضى يدع ومصدره واستغنوا عنه بترك والنبى صلى الله عليه وسلم افصح وانما يحمل قولهم على قله استعماله فهو شاذ فى الاستعمال صحيح فى القياس تو ولا عبره بما قالت النحاه فان قول النبى صلى الله عليه وسلم هو الحجه القاضيه على كل ذى لهجه وفصاحه قض المعنى ان احد الامرين كائن لا محاله اما الانتهاء عن ترك الجمعات او ختم الله تعالى على قلوبهم فان اعتياد ترك الجمعه يغلب الرين على القلوب ويزهد النفوس فى الطاعه وذلك يودى بهم الى ان يكونوا من الغافلين اقول واللام فى لينتهين للابتدا وهو جواب القسم وسيجى البحث فيه فى باب المفاخره والعصبيه مستوفى ان شا الله تعالى اقول وثم فى قوله ثم ليكونن من الغافلين للتراخى فى المرتبه فان كونهم من جمله الغافلين والمشهود فيه بالغفله ادعى لشقايهم وانطق بخسرانهم من مطلق كونهم مختوما عليهم الفصل الثانى الاول الاول ابو الجعد قوله تهاونا بها اى اهانه وانما عدل الى التفاعل ليدل به على ان هذا اليوم يوم واى يوم شانه اعلى رتبه وارفع مكانه من ان يتصور فيه اهانه توجه فلا يقدر احد على اهانته الا تكلفا وزورا قوله طبع الله على قلبه نه اى ختم عليه وغشاه ومنعه الطافه والطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس واصله من الوسخ والدنس يغشيان السيف يقال طبع السيف يطبع طبعا ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الاوزار والاثام وغيرها من المقابح حس الجمعه من فروض الاعيان عند اكثر اهل العلم وذهب بعضهم الى انها من فروض الكفايات وهى واجبه على كل من جمع العقل والبلوغ والحريه والذكوره والاقامه اذا لم يكن له عذر الثانى والثالث والرابع ابو هريره رضى الله عنه قوله اواه نه يقال اوت الى المنزل وآوت غيرى واويته فى الحديث من المتعدى مظ اى الجمعه واجبه على من كان بين وطنه وبين الموضع الذى يصلى فيه الجمعه مسافه يمكنه الرجوع بعد ادا الجمعه الى وطنه قبل الليل وبهذا قال الامام ابو حنيفه رضى الله عنه وشرط عنده ان يكون خارج وطنه متصلا دون المصر الذى ياتيه للجمعه فان كان لوطنه ديوان غير ديوان المصر لم يجب عليه الاتيان الخامس طارق رضى الله عنه قوله الا على اربعه مظ الا بمعنى غير وما بعده مجرور صفه لمسلم اى كل مسلم غير امراه او صبى او مملوك او مريض الفصل الثالث الاول ابن مسعود معنى هذا الحديث سبق فى باب الجماعات مستقصى الثانى ابن عباس رضى الله عنهما معنى الحديث واضح لكن التهديد والوعيد صعب شديد الثالث جابر قوله يوم الجمعه ظرف للجمعه على ان يقدر مضاف اى صلوه الجمعه قوله

الامريض رفع على الاستثنا من الكلام الموجب على التاويل اى من كان يومن بالله فلا يترك الجمعه الا مريض فهو بدل من الضمير المستكن فى يترك الراجع الى من وتطبيره قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث ابى هريره فى باب ما نهى عنه من التهاجر تعرض اعمال الناس فى كل جمعه الى قوله فيغفر لكل عبد مومن الا عبدا قال الشيخ التوربشتى هكذا بالرفع فى المصابيح اقول وتقديره فلا يحرم احد من الغفران الا عبد ومنه ايضا قوله تعالى فشربوا منه الا قليل بالرفع الكشاف اى فلم يطيعوه الا قليل باب التنظيف والتبكير الفصل الاول الاول سلمان رضى الله عنه قوله ما استطاع من طهر التنكير فى طهر للتكثير مظ اراد بالطهر قص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانه ونتف الابط وتنظيف الثياب قوله من طيب بيته قيده اما توسعه كما ورد فى حديث ابى سعيد ومس من طيب ان كان عنده واستحبابا ليوذن بان السنه ان يتخذ الطيب لنفسه ويجعل استعماله عاده له فيدخر فى بيته فلا يختص الجمعه بالاستعمال وقوله فلا يفرق بين اثنين كنايه عن التبكير اى عليه ان يبكر فلا يتخطى رقاب الناس ويفرق بين اثنين او يكون عباره عن الابطا اى لا يبطى حتى لا يفرق فحينيذ ينطبق الحديث على الباب قوله ثم ينصت بضم اليا نه يقال انصت ينصت انصاتا اذا سكت سكوت مستمع وقد نصت ايضا وانصته اذا اسكته فهو لازم ومتعد الثانى ابو هريره رضى الله عنه قوله وفضل ثلثه ايام خط يريد بذلك ما بين الساعه التى يصلى فيها الجمعه الى مثلها من الجمعه فيكون العدد سبعا وزياده ثلثه ايام فيصير الحسنه بعشر امثالها الثالث ابو هريره رضى الله عنه قوله من مس الحصى فقد لغا فا يقال لغى يلغى ولغى يلغى ولغى يلغوا اذا تكلم بما لا يعنى وهو اللغو والمراد بمس الحصى هو تسويه الارض للسجود فانهم كانوا يسجدون عليها وقيل هو تقليب السبحه وعدها الرابع ابو هريره قوله الاول فالاول اى الداخل الاول والفا فيه وثم فى قوله ثم كالذى يهدى بقره كلتاهما لترتيب النزول من الاعلى الى الادنى لكن فى الثانيه تراخ ليس فى الاولى وفيه اشكال لان الثانيه مسببه عن الاولى والجواب ان الفا اذنت بالتعاقب الذى ينتهى الى اعداد كثيره وليس كذلك ثم ومن ثم جى بها متعدده والواو فى قوله ومثل المهجر عطفت الجمله على الجمله الاولى وفوضت الترتيب الى الذهن لانها وقعت موقع الفا التفصيليه والواو هنا اوقع من الفا لانها توهم العطف على الاول والثانى والحال انه عطف على يكتبون قوله ومثل المهجر نه اى المبكر اليها والتهجير التبكير الى كل شى والمبادره اليه وهى لغه حجازيه تو من ذهب الى هذا المعنى فقد سلك طريق المجاز وذلك انه جعل الوقت الذى يرتفع فيه النهار وياخذ الحر فى الازدياد من الهاجره وله نظاير لقولهم فى طرفى النهار الغداه والعشى جعلوا النهار نصفين فسموا النصف الاول غداه والثانى

عشيا قوله كالذي يهدي بدنة سميت بدنة لعظم بدنها وهي الابل خاصة ولانه صلى الله عليه وسلم الحق البقر بها ولو لم يختص بالابل لم يحسن الالحاق وفي اختصاص ذكر الهدى وهي مختص بما يهدى الى الكعبة ادماج بمعنى التعظيم في انشاء الجمعات وانها بمثابة الحضور في العرفات وقوله فاذا خرج الامام يؤذن بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدنا في دمشق المحروسة الخامس ابو هريرة قوله فقد لغوت حس اي تكلمت وقيل ملت عن الصواب وعدلت وقيل خبت واقول وذلك لان الخطبة اقيمت مقام الركعتين فكما لا يجوز التكلم في المنوب لا يجوز في النايب هذا في حق من امر بالمعروف فكيف في حق من ارتكب المنكر وتكلم ابتدا فالحقيق بمثله ان يلحق بالحمار الذي يحمل اسفارا كما ورد في الحديث الاتي في الفصل الثالث مظ والكلام منهي استحبابا او وجوبا فالطريق ان يشار باليد للسكوت انتهى كلامه وفي مذهب مالك الانصات واجب سواء سمع الخطبة ام لا السادس جابر قوله يخالف الى مقعده والمخالفة ان يقيم صاحبه من مقامه ويخالفه منتهيا الى مقعده فيقعد فيه كقوله تعالى وما اريد ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه وفيه ادماج وزجر على المتكبرين اي كيف يقيم اخاك المسلم وهو مثلك في الدين ولا مزيد لك عليه الفصل الثاني الاول ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما قوله من احسن ثيابه يريد الثياب البيض وانها احسنها وازينها لما علم ان المسنون ان يلبس البيض يوم الجمعة ومن ثم طلع جبريل عليه السلام على الاصحاب وعليه ثياب بيض قال تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد الثاني اوس قوله من غسل يوم الجمعة تو روي بالتشديد والتخفيف فان شدد فمعناه حمل غيره على الغسل بان يطاها وبه قال عبد الرحمن بن الاسود وهلال وهما من التابعين كان من قال ذلك ذهب الى ان فيه غضة للبصر وصيانة للنفس عن الخواطر التي تمنعه من التوجه الى الله بالكلية وقيل التشديد فيه للمبالغة دون التعدية كما في قطع وكسر لان العرب لهم لمم وشعور وفي غسلها كلفة فافرد ذكر غسل الراس لذلك واليه ذهب مكحول وبه قال ابو عبيدة فان خفف فمعناه اما التاكيد واما غسل الراس اولا ثم غسل الخطمي ثم الاغتسال للجمعة وكان الامام احمد ذهب الى الاول ثم رجع الى التخفيف قوله بكر وابتكر قض اي اسرع وذهب الى المسجد بالبكرة فان التبكير هو الاسراع في اي وقت كان لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي على سنتي ما بكروا بصلوة المغرب وقيل بكر مبالغة بكر من التخفيف من البكور وابتكر ادرك باكورة الخطبة وهي اولها تو هذا قول ابي عبيدة وقال ابن الانباري بكر تصدق قبل خروجه ساول على ما روي في الحديث باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها وتابعه الخطابي وارى نقل ابي عبيدة اولى بالتقديم لمطابقته اصول اللغة وشهد بصحته نسق الكلام فانه حث على التبكير ثم على الابتكار فان الانسان

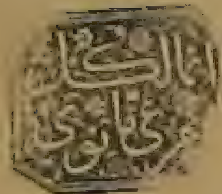
يغدو الى المسجد اولا ثم يسمع الخطبة ثانيا الثالث عبد الله ما على احدكم ما بمعنى ليس واسمه محذوف وان يتخذ متعلق به وعلى احدكم خبره وان وجد معترضة ويجوز ان يتعلق على بالمحذوف والخبران يتخذ كقوله تعالى ليس على الاعمى حرج الى قوله ان تاكلوا من بيوتكم المعنى ليس على احد حرج في ان يتخذ ثوبين وفيه ان ذلك ليس من شيمة المتقين لولا تعظيم الجمعة ومراعاة شعار الاسلام قوله ثوبي مهنته فا اي بذلته وخدمته ويروى بكسر الميم وفتحها والكسر عند الاثبات خطا قال الاصمعي بالفتح الخدمة ولا يقال بالكسر وكان القياس لو جيء بالكسر ان يكون كالجلسة والخدمة الا انه جاء على فعلة يقال مهنت القوم امهنهم اي ابتذلتهم في الخدمة الرابع سمرة رضي الله عنه قوله لا يزال يتباعد اي لا يزال الرجل يتباعد عن استماع الخطبة والصف الاول الذي هو مقام المقربين حتى يؤخر الى اخر صف المتسفلين وفيه توهين امر المتاخرين وتسفيه رايهم حيث وضعوا انفسهم من اعالي الامور الى سفسافها وفي قوله وان دخلها تعرض بان الداخل قنع من الجنة ومن تلك الدرجات العالية والمقامات الرفيعة بمجرد الدخول وانشد ه حاول جسيمات الامور ولا تقل :: ان المحامد والعلى ارزاق ه فارغب بنفسك ان تكون مقصرا :: عن غاية فيها الطلاب سباق ه الخامس معاذ رضي الله عنه قوله تخطى رقاب الناس قض اي يجاوز رقابهم بالخطو عليها وروي اتخذ مبنيا للفاعل ومعناه ان صنيعه هذا يؤديه الى جهنم فكانه جسرا اتخذه الى جهنم والبناء للمفعول معناه انه تجعل يوم القيمة جسرا يمر عليه من يساق الى جهنم مجازاة له بمثل عمله اقول ان اتخذ اذا عدي الى مفعول واحد كان التركيب من باب اطلاق المسبب على السبب كقوله تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا وهو الوجه الاول واذا جعل متعديا الى مفعولين كقوله تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه كان من باب التشبيه شبه الداخل لاجل تخطيه رقاب الناس وجعلها معبرا له بالجسر موضوعا على شفير النار هذا هو الوجه الثاني وقوله الى جهنم على الوجهين صفة اي جسرا ممتدا الى جهنم والشيخ التوربشتي ضعف الوجه الثاني رواية ودراية السادس والسابع معاذ رضي الله عنه قوله الحبوة نه الاحتباء هو ان يضم الانسان رجليه الى بطنه بثوب ويجمعهما مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون الاحتباء باليدين وانما نهى عنه لانه يجلب النوم فلا يسمع الخطبة ويعرض طهارته للانتقاض الفصل الثالث الاول والثاني عبد الله رضي الله عنه قوله فذلك حظه الفاء جزائية لتضمن المبتدا معنى الشرط لكونه نكرة وصفت بجملة فعلية والفاء في فرجل تفصيلية لان التقسيم حاصر فان حاضري الجمعة ثلثة فمن رجل لاغ مؤذ يتخطى رقاب الناس فحظه من الحضور اللغو والاذى ومن ثان طالب حظه غير مؤذ فليس عليه ولا له الا ان يتفضل الله بكرمه

فينبغي مطلوبه ومن ثالث طالب رضي الله عنه مصحر احترام الحلق فهو هو والضمير
الراجع الى المبتدا من الخبر محذوف اي فهي كفارة له الثالث ابن عباس رضي الله عنهما
قوله فهو كمثل الحمار شبه المتكلم حينئذ وهو عارف بان التكلم عند ذلك حرام لان الخطبة
قايمة مقام الركعتين بالحمار الذي حمل اسفارا من الحكم وهو يمشي ولا يدري ما عليه وقوله
اسفارا اي كتبا كبارا من كتب العلم ومن اسكته فقد لغا فليس له فضيلة الجمعة
الرابع عبيد قوله فلا يضره ان يمس فان قلت هذا انما يقال فيما فيه مظنة ضرر وحرج
ومس الطيب ولا سيما يوم الجمعة سنة موكدة فما معناه قلت لعل رجالا من المسلمين توهموا
ان مس الطيب من عادة النساء وشبه المخدرات فنفى الحرج عنهم وهو مثل قوله تعالى
ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
والسعي بين الصفا والمروة ركن واجب الخامس البراء قوله حقا مصدر موكد
اي حق ذلك حقا فحذف الفعل واقيم المصدر مقامه اختصارا وان يغتسلوا فاعل وكان حقه
ان يوخر بعد الكلام توكيدا له فقدمه اهتماما بشانه وقوله وليمس عطف على معنى الجملة السابقة
اذ فيه شمة من الامر اي ليغتسلوا وليمسوا قوله فالماء له طيب اي عليه ان يجمع بين الماء والطيب
فان تعذر الطيب فالماء كاف لان القصد دفع الرائحة الكريهة من صاحبه باب

الخطبة والصلوة الفصل الاول

الاول والثاني انس وسهل قوله
يميل يعني يزيد على الزوال مزيدا يحسن مثالها اي كان يصلي وقت الاختيار قوله نقيل
نقيل هو من القيلولة قال الازهري القيلولة والمقيل عند العرب الاستراحة نصف النهار
وان لم يكن مع ذلك نوم بدليل قوله تعالى واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها
قوله ولا نتغدى نه هو الطعام الذي يوكل اول النهار وهما كنايتان عن التبكير
اي لا يتغدون ولا يستريحون ولا يشتغلون بهم ولا يهتمون بامر سواه الثالث انس رضي
الله عنه قوله بكر بالصلوة تو اي تعجل بها وقد ذكرناه فيما مضى وحمل حديثه الآخر كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة حين تميل الشمس على انه في فصل دون فصل
ولم يرد في قوله كان عموم الاحوال لتتفق الحديثان الرابع السايب قوله فلما كان عثمان
كان ثمة اي حصل عهده وامره والمراد بالنداء الثالث هو النداء قبل خروج الامام ليحضر
القوم ويسعوا الى ذكر الله وانما زاد عثمان رضي الله عنه هذا النداء الثالث على الزوراء
لكثرة الناس فرأى هو ان يوذن المؤذن قبل الوقت لينتهي الصوت الى نواحي المدينة ويجتمع
الناس قبل خروج الامام لئلا يفوت عنهم اول الخطبة وسمي هذا النداء ثالثا وان كان
باعتبار الوقوع اولا لانه ثالث النداءين اللذين كانا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن
الشيخين رضي الله عنهما وهما الاذان بعد صعود الخطيب وقبل قراءة الخطبة وهو المراد

بالنداء

بالنداء الاول والاقامة بعد فراغه من القراءة عند نزوله وهو المراد بالنداء الثاني تو الزوراء
ذكر تفسيرها في سنن ابن ماجه هي دار في السوق ولعل تسميتها زوراء لميلها عن عمارات
البلد يقال قوس زوراء لميلها او لانها بعيدة عنها يقال ارض زوراء بعيدة الخامس جابر
قوله يقرأ القرآن قض هو صفة ثانية للخطبتين والراجع محذوف والتقدير يقرأ فيهما ويذكر
الناس عطف عليه داخل في حكمه والقصد في الاصل الاستقامة في الطريق استعير للتوسط
في الامور والتباعد عن الاطراف ثم للمتوسط بين الطرفين كالوسط اي كانت صلوته
متوسطة لم تكن في غاية الطول ولا في غاية القصر وكذا الخطبة وذلك لا يقتضي
مساواة الخطبة للصلوة حتى يخالف قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عمار رضي الله عنه
ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته من فقهه فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة وان
من البيان سحرا لان اطول الصلوات اطول من اطول الخطب المعهودة فانه صلى للخسوف
ركعتين قرأ فيهما البقرة وآل عمران والنساء والمائدة وسبح في ركعاته قدر اربعماية آية منها
ولم يكن شيء من خطبته مدى ذلك ولا نصفه ولذلك افرد كلا منهما بالقصد ولم يثن
ليكون الصلوة المقتصدة اطول من الخطبة المتوسطة والمقصود من الامر بالاطالة

ان يجعل صلوته اطول من خطبته لا الاطالة مطلقا السادس عمار رضي الله عنه قوله
مئنة من فقهه قوله من فقهه صفة مئنة اي مئنة ناشية من فقهه نه اي ذلك مما يعرف
به فقه الرجل فكل شيء دل على شيء فهو مئنة له كالمخلقة والمجدرة وحقيقتها انه مفعلة
من معنى ان التي للتحقيق والتاكيد غير مشتقة من لفظها لان الحروف لا يشتق منها وانما
ضمنت حروفها دلالة على ان معناها فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعد ما جعلت
اسما لكان قولا ومن اغرب ما قيل فيها ان الهمزة بدل من ظاء المظنة والميم في ذلك
كله زايدة قال ابو عبيد معناه ان هذا مما يستدل به على فقه الرجل قال الازهري
جعل ابو عبيد الميم فيه اصلية وهي ميم مفعلة قيل انما جعل صلى الله عليه وسلم ذلك
علامة من فقهه لان الصلوة هي الاصل والخطبة هي الفرع عليها ومن القضايا الفقهية
ان يوثر الاصل على الفرع بالزيادة والفضل قوله وان من البيان سحرا الجملة حال من
اقصروا اي اقصروا الخطبة وانتم تاتون بها معاني جمة في الفاظ يسيرة وهو من اعلى
طبقات البيان ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم خ قال القاضي
عياض فيه تاويلان احدهما انه ذم لامالة القلوب وصرفها بمقاطع الكلام حتى يكتسب
من الاثم به كما يكتسب بالسحر وادخله مالك في الموطأ في باب ما يكره من الكلام وهو
مذهبه في تاويل الحديث والثاني انه مدح لان الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان
وشبهه بالسحر لميل القلوب اليه واصل السحر الصرف والبيان يصرف القلوب ويميلها

لما يدعوا اليه قال الشيخ محيي الدين وهذا التاويل الثاني هو الصحيح المختار السابع جابر
رضي الله عنه قوله كانه منذر جيش مثل حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته وانذاره
القوم بمجي القيامة وقرب وقوعها وتهالك الناس فيما يرديهم بحال من ينذر قومه عند
غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الاحاطة بهم بغتة من كل جانب بحيث لا يفوت منهم احدا
فكما ان المنذر يرفع من صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم كذلك حال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند الانذار والى قرب مجيها اشار باصبعيه ونظيره ما روي انه
لما نزل وانذر عشيرتك الاقربين صعد الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي الى
آخر الحديث قوله صبحكم ومساكم اي صبحكم العدو وكذلك مساكم والمراد الانذار باغارة
الجيش في الصباح والمساء وتقول يجوز ان يكون صفة لمنذر جيش وان يكون حالا من
اسم كان والعامل معنى التشبيه فالقايل اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول الثاني
عطف على الاول وعلى الوجه الاول على جملة كانه وقوله بعثت انا اكد الضمير المتصل بالمنفصل
ليصح عطف الساعة عليه الثامن يعلى رضي الله عنه قوله ليقض علينا ربك من قضى عليه
اذا اماته فوكزه موسى فقضى عليه والمعنى سل ربك ان يقضي علينا يقولون هذا لشدة ما
بهم فيجابون بقوله انكم ماكثون اي خالدون وفيه نوع استهزاء بهم دل هذا الحديث وما
قبله وقوله تعالى ان انت الا نذير وقوله وان من امة الا خلا فيها نذير وقوله ليكون للعالمين
نذيرا على ان الناس الى الانذار والتخويف احوج منهم الى التبشير لتماديهم في الغفلة وانهماكهم
في الشهوات التاسع ام هشام قوله ما اخذت مظ اي ما حفظتها واردت به اول السوره
لا جميعها لم يقرا في الخطبة العاشر عمرو بن حريث قوله ارخى طرفيها مظ اي سدل وارسل
طرف عمامته وفيه ان لبس الزينة يوم الجمعة والعمامة السودا وارسال طرفها بين الكتف
سنة الحادي عشر جابر قوله فليتجوز فيهما اي ليخفف يقال تجوز في صلوته اذا خففها
وفيه ان تحية المسجد مستحبة في اثناء الخطبة الثاني عشر ابو هريرة قوله فقد ادرك الصلوة
كلها هذا مختص بصلوة الجمعة بينه حديث ابي هريرة في اخر الفصل الثالث الفصل
الثاني الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله اراد المؤذن اي قال الراوي اظن ان ابن عمر اراد
باطلاق قوله حتى يفرغ تقييده بالمؤذن المعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس على
المنبر مقدار ما يفرغ المؤذن من اذانه ثم يقوم فيخطب الثاني عبد الله ابن مسعود رضي الله
عنه قوله ذاهب حديثه غير حافظ للحديث وهو عطف بيان لقوله وهو ضعيف ٥
الفصل الثالث الاول جابر رضي الله عنه قوله فقد والله صليت والله قسم اعترضت
بين قد ومتعلقه وهو دال على وجوب القسم والفا في فمن جواب شرط محذوف وفي فقد كذب
جواب من وفي فقد والله شبيه المعنى انه كاذب ظاهر الكذب بسبب اني صليت الى آخره

الثاني كعب رضي الله عنه قوله وعبد الرحمن هذا الخبيث من بني امية وقوله قد قال الله تعالى
حال مقررة لجهة الاشكال اي كيف يخطب قاعدا ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب
قائما بدليل قوله وتركوك قائما وذلك ان اهل المدينة اصابهم جوع وغلا فقدم تجارة من
زيت الشام والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما فتركوه وقاموا الى التجارة وما
بقي معه الا اليسير الثالث عمارة بالتخفيف قوله رافعا يديه يعني عند التكلم كما هو داب
الوعاظ اذا اجمعوا اشهد له قوله واشار باصبعه المسبحة قوله ان يقول اي يشير عند التكلم
في الخطبة باصبعه يخاطب الناس وينبههم على الاستماع الرابع جابر رضي الله عنه قوله تعال
اي هلم غب اصله ان يدعي الانسان الى مكان مرتفع ثم جعل للدعا الى كل مكان وتعلى
ذهب صاعدا يقال علية فتعلى وفيه دليل على جواز التكلم على المنبر باب
صلوة الخوف الفصل الاول الاول سالم قوله ازنا به الموازاة
المقابلة والمواجهة يقال وازيته اذا حاذيته يفهم من الحديث ان كل طايفة اقتدوا برسول
الله صلى الله عليه وسلم في ركعة واحدة وصلوا لانفسهم الركعة الاخيرة بالنوبة منفردين
هذا مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه الثاني يزيد قوله ان طايفة متعلق بما تعلق به عمن
اي روى عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وجاه العدو صفة لطايفة اي
طايفة صفه مقابلة العدو نه بكسر الواو وبضم وفي رواية تجاه العدو والتاء بدل من
الواو ومثلها في تقاه وتخمة وبهذا الحديث عمل مالك والشافعي وبالاول ابو حنيفة رضي الله
عنهم وسميت هذه الغزوة بذات الرقاع لانهم شدوا الخرق على ارجلهم من الحفا هاهنا
وعوز النعال هذا رواية مسلم وقيل سميت لانها كانت بارض ذات الوان مختلفة كالرقاع
الثالث جابر قوله فاخترطه نه اي سله من غمده وهو افتعل من الخرط يقال خرطت
العود اخرطه خرطا قشرته قوله الله يمنعني منك وكان يكفي في الجواب ان يقول الله فبسط
اعتمادا على الله واعتصاما بحفظه وكلاءته قال تعالى والله يعصمك من الناس قوله فصلى
بطايفة ركعتين مظ هذه الرواية مخالفة لما قبلها مع ان الموضع واحد وذلك لاختلاف
الزمان تو اختلفت الروايات في صفة تلك الصلوة لاختلاف ايامها فقد صلى صلى الله عليه
وسلم بعسفان وبطن نخلة وبذات الرقاع وغيرها على اشكال متباينة بناء على ما رآه
من الاحوط في الحراسة والتوقي من العدو وقد اخذ بكل رواية منها جمع من العلماء قوله
وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات قيل معناه صلى بالطايفة الاولى
ركعتين وسلم وسلموا وبالثانية كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم متنفلا في الثانية
وهم مفترضون الرابع جابر رضي الله عنه قوله والصف الذي يليه الصف يجوز بالرفع
عطفا على فاعل انحدر وجاز بغير التاكيد لوجود الفصل وبالنصب على انه مفعول معه

الفصل الثاني

قوله في نحر العدو اي مقابلهم غب النحر موضع القلادة من الصدر ونحرته اصبت نحره ومنه
نحر البعير وانحروا على كذا تقاتلوا تشبيها بنحر البعير الفصل الثالث الاول
ابو هريرة رضي الله عنه قوله ضجنان بالضاد المعجمة والجيم والنون نه هو موضع او جبل بين
مكة والمدينة قوله فاجمعوا امركم غب الجمع ضم الشي بتقريب بعضه من بعض يقال اجمعت
كذا في امر تتوسل اليه بالفكر نحو فاجمعوا امركم وشركاكم ويقال اجمع الناس على كذا
اذا اجتمعت اراوهم عليه قوله وان جبريل حال من قوله فقال المشركون لها ولا على نحو
جاني زيد والشمس طالعة قوله فتميلوا عليهم اي شدوا عليهم شدة واحدة وقوله وليأخذوا
حذرهم اي ما فيه الحذر الكشاف جعل الحذر وهو التحرز والتيقظ آلة يستعملها الغازي
فلذلك جمع بينه وبين الاسلحة في الاخذ دلالة على التيقظ التام والحذر الكامل ومن ثم
قدمه على اخذ الاسلحة باب صلوة العيدين الفصل الاول
الاول ابو سعيد قوله يبدأ به صفة موكدة لشي واول شي وان كان مخصصا فهو خبر
لان الصلوة اعرف فهو كقوله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين فدل تقديم الخبر
على الاختصاص والتعريض ببعض بني امية منهم مروان بن الحكم وتقديمه الخطبة على الصلوة
قوله فيعظهم اي ينذرهم ويخوفهم ليتقوا من عقاب الله ويوصيهم في حق الغير ليصلحوا الهم
ويامرهم بالحلال والحرام والطاعة لله تعالى ولرسوله واما قوله او يامر لشي فليس بتكرار
لانه امر بما يتعلق بالبعث وقطعه من الحرب واستعدادا وزادها قوله ان يقطع بعثا نه اي
يفرد قوما يبعثهم في الغزو ويعينهم من غيرهم قض البعث مصدر بمعنى مبعوث اي لو اراد
ان يرسل جيشا لارسله او يامر بشي لامر به ولم يمنعه الخطبة عن ذلك وفيه دليل على ان
الكلام في الخطبة غير حرام على الامام وتخصيص التعيين بالعيد لاجتماع الناس هناك فلا يحتاج
الى ان يجمعهم مرة اخرى حس السنة ان يخرج الى المصلى لصلوة العيد الا من له عذر فيصلي في
المسجد الثاني جابر رضي الله عنه قوله غير مرة ولا مرتين اي كثيرا قوله بغير اذان حس العمل على
هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه لا اذان ولا اقامة لصلوة
العيد ولا لشي من النوافل الثالث ابن عمر رضي الله عنه قوله ابو بكر وعمر يصلون تو ذكر
الصحابي الشيخين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما نقله من السنة انما يكون على وجه البيان
لتلك السنة انها ثابتة معمول بها قد عمل بها الشيخان بعده ولم ينكر عليهما ولم يغير وكان
ذلك بمحضر من مشيخة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس ذكرهما على سبيل الاشتراك
معاذ الله ان يظن بهم ذلك قوله يهوين نه يقال اهوى بيده اي مدها نحوه واما لها
اليه ويقال اهوى بيده وبيده الى الشي لياخذه قوله ارتفع اي اسرع متكلفا نه يقال رفعت
ناقتي اي كلفتها المرفوع من السير حس في الحديث دليل على جواز عطية المراة بغير اذن

الزوج

الزوج وهو قول عامة اهل العلم الا ما حكي عن مالك قالوا وحمل ذلك على معنى حسن
المعاشرة واستطابة نفس الرجل واما ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامراة عطية
الا باذن زوجها فمحمول على غير الرشيدة الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله لم يصل قبلهما
ولا بعدهما اي سنة الخامس ام عطية قوله الحيض جمع حائض والخدور جمع خدر وهو
الستر ذوات الخدور النساء اللاتي قبل خروجهن من بيوتهن قوله يوم العيدين قال
المالكي فيه توحيد اليوم المضاف الى العيدين وهو في المعنى مثنى ونحوه قوله ومسح اذنيه
ظاهرهما وباطنهما وقول الشاعر شعر حمامة بطن الواديين ترنمي ۞ سقاك من الغر الغوادي
مطيرها انتهى وروي الحديث بلفظ التثنية على الاصل الجائز مظ امر جميع النساء بحضور
المصلى يوم العيد لتصلي من ليس لها عذر وتصل بركة الدعاء الى من لها عذر وفيه ترغيب
للناس في حضور الصلوة ومجالس الذكر ومقاربة الصلحاء لينالهم بركتهم وهذا غير
مستحب في زماننا لظهور الفساد حس اختلفوا في خروج النساء يوم العيدين فرخص
فيه بعضهم وكرهه بعضهم ويستحب اخراج الصبيان كان ابن عمر يخرج من استطاع
من اهل بيته في العيد وفيه ان الحائض لا تهجر ذكر الله تعالى ومواطن الخير السادس
عائشة رضي الله عنها قوله تدففان في الغريبين الدف الجنب ومنه دفتا المصحف لتشابههما
جنبين والدف بضم الدال سمي به لانه يتخذ من جلد الجنب قوله وتضربان فيكون تكرارا
لزيادة الشرح اي وتضربان الدف وقيل ترقصان من ضرب الارض اذا وطئها قوله تغنيان
حس وكان الشعر الذي تغنيان في وصف الحرب والشجاعة وفي ذكره معونة في امر الدين
فاما الغناء بذكر الفواحش والمجاهرة بالمنكر من القول فهو المحظور من الغناء وحاشاه
ان يجري شي من ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم وقوله صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا اعتذار
منه بان اظهار السرور في يوم العيدين شعار الدين وليس كسائر الايام شف فيه
دليل على ان السماع وضرب الدف غير محظور لكن في بعض الاحيان اما الادمان عليه
فمكروه مسقط للعدالة ما خارم للمروءة وتقاولت تفاعلت من القول اي تفاخرت قوله
يوم بعاث بالعين المهملة نه هو بضم الباء يوم مشهور كان فيه حرب بين الاوس والخزرج
وهو اسم حصن للاوس وبعضهم يقوله بالغين المعجمة وهو تصحيف وقيل وجرى الحرب
في هذا اليوم عند هذا الحصن بين القبيلتين وبقيت الى مائة وعشرين سنة حتى قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة فالف بينهم بيمن قدومه وفيه نزل قوله تعالى لو انفقت ما
في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم قوله متغش بثوبه نه اي متغط
والتغشي التغطي وقوله فانتهرهما الانتهار الزجر يقال نهره وانتهره اي زجره السابع
انس رضي الله عنه قوله حتى ياكل تمرات شف لعله صلى الله عليه وسلم اسرع بالافطار

يوم الفطر ليخالف ما قبله فان الافطار في سلخ رمضان حرام وفي العيد واجب ولم يفطر في
الاضحى قبل الصلوة لعدم المعنى المذكور الثامن جابر رضي الله عنه قوله خالف الطريق
اي يخرج في طريق ويرجع في آخر فقيل والسبب فيه يحتمل وجوها منها ان يستمل الطريقين
بركته وبركة من معه من المومنين ومنها ان يستفتي منه اهل الطريقين ومنها اشاعة
ذكر الله ومنها التحرز عن كيد الكفار ومنها اغتياظ اخذه ذات اليمين حيث عرض له
سبلان ومنها اخذ طريق اطول في الذهاب الى العباده ليكثر خطاه فيزيد ثوابه واخذ
طريق اقصر ليسرع الى مثواه التاسع والعاشر البراء رضي الله عنه قوله شاة لحم الاضافه
للبيان كخاتم فضه لان الشاة شاتان شاة ياكل لحمها الاهل وشاة نسك يتصدق بها
لله تعالى ومعنى قوله ليس من النسك في شي اي ليس من شعاير الله تعالى حس هذا الحديث
يشتمل على بيان وقت الاضحيه فاجمع العلماء على انه لا يجوز ذبحها قبل طلوع الفجر من يوم
النحر ثم ذهب قوم الى ان وقتها يدخل اذا ارتفعت الشمس يوم النحر قدر رمح ومضى بعده قدر
ركعتين وخطبتين خفيفتين اعتبارا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم فان ذبح بعده جاز سواء
صلى الامام او لم يصل فان ذبح قبله لم يجز سواء كان في المصر او لم يكن وهو مذهب الشافعي
رضي الله عنه ويمتد وقت الاضحيه الى غروب الشمس من اخر ايام التشريق وبه قال الشافعي
وذهب جماعة الى ان وقتها الى يومين من ايام التشريق واليه ذهب اصحاب ابي حنيفه رضي
الله عنهم الفصل الثاني الاول انس رضي الله عنه قوله قدم المدينه اي اهل المدينه
ولولا استدعاء الراجع من الحال اعني ولهم لكانت لتامنه وجه عن التقدير قوله قد ابدلكم
الله بهما خيرا نهى عن اللعب والسرور فيهما وفي نهايه من اللطف وامر بالعباده وان السرور
الحقيقي فيها قال الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا مظ فيه دليل على ان تعظيم
يوم النيروز والمهرجان وغيرهما مما ينهى عنه وقال القاضي ابو المحاسن الحسن بن منصور
الحنفي في فتاويه ينبغي ان لا يفعل احد في يوم النيروز ما لا يفعله في غيره من الايام فمن اشترى
فيه شيا لم يكن يشتريه في غيره او اهدى فيه هديه الى غيره فان اراد بذلك تعظيم اليوم
كما تعظمه الكفره فقد كفر وان اراد بالشرا التنعم والتنزه وبالاهداء التحاب جريا على العاده
فليس بكفر لكن يحترز عنه كراهة التشبه بالكفره وهذا المحيض كلامه وقال الشيخ
الامام ابو حفص الكبير الحنفي رحمه الله من اهدى فيه بيضة الى مشرك تعظيما لليوم فقد
كفر بالله تعالى واحبط عمله الثاني والثالث كثير رضي الله عنه قوله سبعا قبل القراءه
مظ السبع في الاولى غير تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع والخمس في الثانيه غير تكبيرة
القيام وتكبيرة الركوع وكل واحده من السبع والخمس قبل القراءه وبه قال الشافعي واحمد
وعند ابي حنيفه في الاولى اربع تكبيرات قبل القراءه مع تكبيرة الاحرام وفي الثانيه اربع

تكبيرات بعد القراءه مع تكبيرة الركوع الرابع والخامس سعيد قوله تكبيرا اي كبر تكبيرا
مثل تكبيره على الجنايز وهذا متمسك ابي حنيفه كما مضى بحثه السادس الى الثامن جابر
قوله متكيا على بلال فيه ان الخطيب عليه ان يعتمد على شي كالقوس والسيف والعنزه
والعصا او يتكي على انسان قوله ووعظهن وذكرهن عطف ذكرهن على وعظهن تفسيرا
غب الوعظ زجر مقترن بتخويف وقال الخليل هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب التاسع
الى الحادي عشر ابو عمير قوله عن عمومة له الجوهري جمع العم اعمام وعمومة مثل البعولة
يقال ما كنت عما ولقد عممت عمومة وبيني وبين فلان عمومة كما يقال ابوة واخوة قوله
فامرهم ان يفطروا مظ يعني لم ير الهلال بالمدينة ليلة الثلثين من رمضان فصاموا ذلك
اليوم فجاء قافلة في اثناء ذلك اليوم وشهدوا انهم راوا الهلال ليلة الثلثين فامر النبي
صلى الله عليه وسلم بالافطار وباداء صلوة العيد يوم الحادي والثلثين وفي الفقه ان
شهدوا بعد الزوال افطر الناس وصلوا صلوة العيد من الغد عند ابي حنيفه وفي قول
للشافعي وظاهر قوليه انه لا تقضى الصلوة لا من اليوم ولا من الغد وهو مذهب مالك
الفصل الثالث الاول ابن عباس وجابر رضي الله عنهم قوله ولا شي تاكيد للنفي
اي ولا شي من ذلك قط وقوله لا ابدا او مزيد تاكيد على تاكيد ان كان من كلام جابر وان
كان من كلام عطاء ذكره تفريعا لابن جريج يعني حدثتك ان لم يكن يوذن ثم سالني عن
ذلك بعد حين الثاني ابو سعيد قوله حتى كان مروان كان تامه والمضاف محذوف يعني
حدث عهده او امارته قوله مخاصرا حال من الفاعل نه المخاصرة ان ياخذ رجل بيد رجل
آخر يتماشيان ويد كل واحد منهما عند خصر صاحبه قوله فقال لا اي لا تبتدي بالصلوة
وقد تركت ما علمت من تقديم الصلوة على الخطبه وقد اتينا بما هو خير من ذلك ولذلك
اجابه بقوله لا تاتون بخير مما هو اعلم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء
الراشدين من بعده رضوان الله عليهم اجمعين قوله ثلث مرار اي قال ذلك ابو سعيد ثلث
مرار ثم انصرف ولم يحضر الجماعه

باب في الاضحيه

وهي ما يذبح يوم النحر على وجه القربه وفي المغرب الاضحيه جمع اضاحي وقال ضحيه وضحايا
كهديه وهدايا واضحاه واضحى كارطاه وارطى وبه سمي يوم الاضحى ويقال ضحى بكبش
او غيره اذا ذبحه وقت الضحى من ايام الاضحى ثم كثر حتى قيل ذلك ولو ذبح آخر النهار
غب تسميه الاضحيه بها في الشرع لقوله صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل صلوتنا هذه فليعد
الفصل الاول الاول انس رضي الله عنه قوله املحين نه الاملح الذي بياضه
اكثر من سواده وقيل هو النقي البياض والاقرن العظيم القرن والانثى قرناء قوله
صفاحهما نه صفح كل شي وجهه وناحيته مظ وفيه ان السنه ان يذبح كل احد الاضحيه

بيده لان الذبح عباده والعباده افضلها ان يباشر كل بنفسه ولو توكل عنه جاز الثاني
عايشه رضي الله عنها قوله امر اي امر باتيان كبش فاتي قوله يطا في سواد شف هو مجاز
عن سواد القوايم ويبرك في سواد من سواد البطن وينظر في سواد عن سواد العين اقول
لو ذهب فيه الى التجريد لجاز كما في قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوه حسنه وقولهم
في البيضه عشرون رطلا من حديد وهي في نفسها هذا المقدار لانها ظرف لوزن مقدار
عشرون رطلا كذلك قوله يطا في سواد معناه يطا في الارض بسواد قوايمه جعل السواد
ظرفا ومحلا لوطيه وهو صفه القوايم وكذلك جعل المنظور فيه سواد العين وهي الناظر
نفسه قوله هلمي نه تعالي وفيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والجمع والاثنين
والموث بلفظ واحد مبني على الفتح وبنو تميم تثني وتجمع وتونث قوله اشحذيها نه يقال شحذت
السيف والسكين اذا احددته بالمسن وغيره قوله ثم قال بسم الله فان قلت التسميه ينبغي ان
يكون قبل الذبح فما معنى ثم هنا قلت معناه التراخي في الرتبه وانها هي المقصوده الاولويه
ومن ثم كني بها عن الذبح في قوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعاير الله لكم فيها خير
فاذكروا اسم الله عليها قوله من امه محمد مظ ليس معناه ان الغنم الواحد تضحى عن اكثر
فصاعدا بل معناه المشاركه في الثواب بالامه قوله ثم ضحي به اي عدي به في اساس البلاغه
ضحي قومه اي غداهم الثالث عقبه رضي الله عنه قوله جذعه نه اصل الجذع من اسنان
الدواب وهو ما كان منها شابا فتيا فهو من الابل ما دخل في السنه الخامسه ومن البقر
ما دخل في السنه الثانيه وقيل البقر في الثالثه ومن الضان ما تمت له سنه وقيل اقل
منها حس اتفقوا على انه لا يجوز من الابل والبقر والمعز دون الثني والثني من الابل ما استكمل
خمس سنين ومن البقر والمعز ما استكمل سنتين وطعن في الثالثه اما الجذع من الضان
فاختلفوا فيه فذهب اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم الى جوازه
غير ان بعضهم يشترط ان يكون عظيما وقال الزهري لا يجوز من الضان الا الثني
فصاعدا كالابل والبقر والاول اصح لما ورد نعمت الاضحيه الجذع من الضان الرابع عقبه
رضي الله عنه قوله عتود نه هو الصغير من اولاد المعز اذا قوي واتي عليه حول قوله
ضح به انت يذاق منه معنى الاختصاص كما في جذعه ابن نيار فقال تجزي عنك ولا تجزي
عن احد بعدك الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله والجزور عن سبعه اي تجزي عن سبعه
انفس السادس ام سلمه قوله من شعره وبشره مظ المراد بالبشره هنا الظفر لعله ذهب
الى ان الروايتين دلتا عليه والا فالبشره ظاهر جلد الانسان ويحتمل ان يراد انه لا يقشر
من جلده شيا اذا احتيج الى التشبيه ثم ذهب بعضهم الى ان النهي للتشبيه بالحجاج بيت الله
المحرمين والاولى ان يقال ان المضحي يجعل اضحيته فديه لنفسه من العذاب ويتاد بها

القربه

القربه لوجه الله تعالى جبرانا للتقصير في حقوق الله تعالى فراي نفسه مستوجبه
للعقاب وهو القتل ولم يوذن فيه ففداها بها وصار كل جزء منها فدا كل جزء منه
فلذلك نهي عن مس الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط ما عند تنزل الرحمه وفيضان
النور الالهي لتتم له الفضايل وتنزه عن النقايص حس في الحديث دليل على ان الاضحيه
غير واجبه لقوله صلى الله عليه وسلم واراد احدكم ان يضحي ولو كانت واجبه لم يفوض
الى ارادته ولان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان كراهيه ان يرى انها واجبه
بل هي مستحبه وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما واليه ذهب الشافعي وذهب اصحاب
ابو حنيفه الى وجوبها على من ملك نصابها لقوله صلى الله عليه وسلم على اهل كل
بيت في كل عام اضحيه وعتيره والحديث ضعيف مع اتفاق ان العتيره غير واجبه
السابع ابن عباس قوله العمل مبتدا وفيهن متعلق والخبر احب والجمله خبر ما ومن الاولى
زايده والثانيه متعلقه بافعل وفيه حذف كانه لما قيل ليس العمل في ايام سوى العشر احب
الى الله من العمل في ايام العشر قيل ولا الجهاد اي ولا الجهاد في سبيل الله في ايام اخر
احب الى الله من العمل في هذه الايام قيل ولا ويوضح هذا المعنى حديث ابي هريره في
اخر الفصل الثاني الفصل الثاني الاول جابر رضي الله عنه قوله موجوين نه
الوجا ان يرض انثيا الفحل رضا شديدا يذهب شهوه الجماع وقد وجي وجا فهو موجو
وقيل هو ان يوجا العروق والخصيتان بحالهما قوله وجههما اي جعل وجههما تلقا القبله
ثم استقبل بتوجه قلبه تلقا الحضره الالهيه قال ان صلوتي ونسكي اي عبادتي وتقربي
وذبحي جمع بين الصلوه والذبح كما في قوله تعالى فصل لربك وانحر وقوله محياي ومماتي
اي وما اتيه في حيوتي واموت عليه من الايمان والعمل الصالح لله رب العالمين خالصه لوجهه
وبذلك من الاخلاص امرت وانا من المسلمين قوله اللهم منك اي هذه منحه منك صادره
عن محض خالصه لك قوله عنه اي اجعله اضحيه عني وعن امتي حس وقد كره بعض
اهل العلم الموجو لنقصان العضو والاصح انه غير مكروه لان الخصا يزيد اللحم طيبا وينفي
عنه الزهومه ولان ذلك العضو لا يوكل وفيه استحباب ان يذبح الاضحيه بنفسه ان
قدر عليه وكذلك المراه الثاني حس قوله ما هذا اي ما الذي يبعثك على فعلك هذا
فاجاب وصيه او صانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن في قوله اضحي عنه كما في قوله
تعالى وما فعلته عن امري اي ما صدر ما فعلته عن اجتهادي ورايي حس هذا دليل
على انه لو ضحي عمن مات جاز وكره بعض اهل العلم التضحيه عن الميت قال ابن المبارك
احب ان يتصدق عنه ولا يضحي فلا ياكل منها شيا ويتصدق بها كلها الثالث
علي رضي الله عنه قوله ان نستشرف العين نه اي نتامل سلامتهما من افه تكون بهما وقيل

هو من الشرقة وهي جار المال اي امرنا بتخيرهما والمقابلة هي التي قطع من قبل اذنها شي ثم
ترك معلقا كانه زنمة والمدابرة هي التي فعل بدبر اذنها ذلك والشرقاء اي المشقوقة الاذن
باثنين والخرقاء المثقوبة ثقبا مستديرا وقيل الشرقاء ما قطع اذنها طولا والخرقاء ما قطع عرضا
مظ لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها عند الشافعي وعند ابي حنيفة رضي الله عنهما
يجوز اذا قطع اقل من النصف ولا باس بمكسور القرن الرابع علي رضي الله عنه قوله
باعضب القرن فا العضب في القرن الداخل الانكسار ويقال للانكسار الخارج القصم قال
ابن الانباري وقد يكون العضب في الاذن الا انه في القرن اكثر الخامس البراء قوله اربعا
فان قلت السؤال بقوله ماذا يتقي على ما لم يسم فاعله يقتضي ان يجاب باربع بالرفع قلت لعله
صحف الناسخ يتقي بالنون فكتب بالتاء او ان تخالف الجواب فيقدر العامل اتق اربعا قوله
التي لا تنقي نه هي المهزولة التي لا نقي لها اي لا مخ والنقي البعير اذا وقع في عظامه المخ ل
السادس ابو سعيد رضي الله عنه قوله فحل نه الفحل المنجب في ضرابه وقيل هو الذي
يشبه الفحولة في عظم خلقه السابع مجاشع قوله يوفي مما يوفي منه الثني اي الجذع يجزي
مما يجزي به من الثني الثامن والتاسع ابن عباس رضي الله عنه قوله سبعة منصوب بتقدير
اعني بيانا للضمير الجمع مظ قوله في البعير عشرة عمل به اسحق بن راهويه وقال غيره انه
منسوخ العاشر عايشة رضي الله عنها قوله وانه الضمير راجع لما ما دل عليه اهراق الدم
والتانيث في بقرونها باعتبار الجنس مظ يعني افضل عبادات يوم العيد اراقة دم القربان وانه
ياتي يوم القيمة كما كان في الدنيا من غير ان ينقص منه شي ويعطي الرجل بكل عضو منه ثوابا
وكل زمان يختص بعبادة ويوم النحر مختص بعبادة فعلها ابرهيم عليه السلم من القربان والتكبير
ولو كان شي افضل من ذبح النعم في فداء الانسان لم يجعل الله تعالى الذبح المذكور في قوله
تعالى وفديناه بذبح عظيم فداء لاسمعيل عليه السلم واقول قد تقرر ان الاعمال الصالحة
كالفرايض والسنن والاداب مع تعدد مرتبتهما في الفضل قد يقع التفاضل بينها فكم من مفضول
تفضل على الافضل بحسب الخاصية ووقوعه في زمان مخصوص ومكان مخصوص والتضحية
اذا نظر اليها في انها نسك من المناسك وانها من شعاير الله كما قال تعالى ومن يعظم شعاير
الله فانها من تقوى القلوب اي فان تعظيمها من افعال ذوي تقوى القلوب لا سيما في ايام النحر
كانت لهذا المعنى لا في نفسها من افضل ما تعمله الانسان واحب ما يصدر من الادمي عند
الله من ساير العبادات حينئذ الا ترى كيف تمم المعنى وبالغ فيه بما لا نوبة له من القرب والظلف
والشعر بل يسكن اللفظ بها من حقارتها وبشاعتها فجعلها في ميزان الحسنات والى معنى
تقوى القلوب ينظر قوله وطيبوا بها نفسا اي قلبا الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله
ما من ايام احب قيل لو قيل ان ينعبد مبتدا واحب خبره ومن متعلق باحب يلزم الفصل بين

احب ومعموله باجنبي فالوجه ان يقرا احب بالفتح ليكون صفة ايام وان يتعبد فاعله ومن
متعلق باحب والفصل لا يكون باجنبي وهو مثل قولك ما رايت رجلا احسن في عينه
الكحل منه في عين زيد وخبر ما محذوف اقول لو ذهب الى ان احب خبر ما وان ان يتعبد متعلق
باحب بحذف الجار فيكون المعنى ما من ايام احب الى الله لان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة
لكان اولى من حيث اللفظ والمعنى اما اللفظ فظاهر واما المعنى فان سوق الكلام لتعظيم
الايام وتفخيمها والعبادة تابعة لها لا عكسه وعلى ما ذهب اليه القايل يلزم العكس مع
ارتكاب ذلك التعسف الفصل الثالث الاول جندب رضي الله عنه قوله يوم النحر
بدل من الاضحى اي حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المصلى في يوم النحر فلم يعد
بعد ان صلى الا بينه حتى راى لحم اضاحي قد ذبحت قبل ان يفرغ من صلوته ويحتمل ان
يكون يعد ومن عدا يعدو اذا تجاوز اي لم يتجاوز عن الصلوة الى الخطبة فقط حتى الحم
اضاحي الثاني نافع قوله الاضحى يومان الاضحى هنا جمع اضحاة كارطاة وارطا اي وقت
الاضاحي بعد يوم الاضحى يومان وهذا مذهب مالك الثالث والرابع زيد رضي الله عنه
قوله بكل شعرة الباء بمعنى في ليطابق السؤال يعني اي شي لنا من الثواب في الاضاحي فاجاب
في كل شعرة منها حسنة ولما كانت الشعرة كناية عن المعز كنوا عن الضان بالصوف
باب العتيرة الفصل الاول ابو هريرة رضي الله
عنه قوله لا فرع اي لا فرع في الاسلام فا الفرع والفرعة اول ولد ينتجه الناقة حس كانوا
يذبحونه لالهتهم في الجاهلية وقد كان المسلمون يفعلونه في بدء الاسلام ثم نسخ ونهي عنه قوله
ولا عتيرة خط العتيرة في الحديث شاة تذبح في رجب وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث
ويليق بحكم الدين واما العتيرة التي تعترها الجاهلية فهي الذبيحة التي كانت تذبح للاصنام
فيصب دمها على راسها نه كانت العتيرة بالمعنى الاول في صدر الاسلام ثم نسخ حس كان
ابن سيرين يذبح العتيرة في شهر رجب الفصل الثالث الاول عبد الله بن عمرو قوله
عيدا منصوب بمضمر يفسره ما بعده اي اجعله عيدا وقوله جعله الله لهذه الامة حكم ذكر
بعد ما يشعر بالوصف المناسب وهو قوله يوم الاضحى لان فيه معنى التضحية كانه قيل حكم
الله تعالى على هذه الامة بالتضحية يوم العيد ومن ثم حسن قول الصحابي ارايت ان لم اجد
الا منيحة قوله منيحة انثى نه منيحة الورق ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها
وكذلك اذا اعطى لينتفع بوبرها او صوفها زمانا ثم يردها واقول وصف منيحة بانثى
فيه دلالة على ان المنيحة قد تكون ذكرا وانثى وان كان فيه علامة تانيث كما يقال
حمامة انثى وحمامة ذكر ومنه قوله تعالى قالت نملة فان تانيث الفعل دل على انها كانت
انثى على ما سبق بيانه ويعضده ما روى ابن الاثير في النهاية من منح منحة ورق او منح لبنا

احب

كان له كعدل رقبه ولعل المراد من المنحه ههنا ما يمنح بها وانما منحه لانه لم يكن عنده شي سواها ينفع به ٥ **باب صلوة الخسوف الفصل الاول** عايشه
رضي الله عنها **قوله** الصلوة جامعه **مظ** الصلوة مبتدا وجامعه خبره يعني الصلوة تجمع الناس في المسجد ويجوز ان يكون التقدير الصلوة ذات جماعه لا منفردا كالسنن الرواتب فالاسناد مجازي كطريق سائر ونهر جار وصلوة الكسوف والخسوف ركعتان بالصفه التي ذكرت عند الشافعي واحمد رضي الله عنهما واما عند ابي حنيفه فهي ركعتان في كل ركعه ركوع واحد وسجودان كسائر الصلوات ويصلي الخسوف والكسوف بالجماعه عند الشافعي واحمد وفرادى عند ابي حنيفه واما عند مالك فيصلي لكسوف الشمس جماعه ولخسوف القمر فرادى وركوعها كسائر الصلوات **الثاني والثالث** عبد الله رضي الله عنه **قوله** انخسفت الشمس انخسفت كذا في البخاري وفي مسلم انكسفت وفي شرح السنه خسفت **حس** يقال خسفت الشمس وكسفت ومن الناس من يغلب في القمر لفظ الخسوف وفي الشمس لفظ الكسوف **قوله** آيتان من ايات الله **حس** زعم اهل الجاهليه ان كسوف الشمس والقمر يوجب حدوث تغير في العالم من موت وضرر ونقص ونحوها فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك باطل وانهما آيتان من آيات الله وخلقان مسخران ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدره على الدفع عن انفسهما وامر بالفزع عند كسوفهما الى ذكر الله تعالى والى الصلوة ابطالا لقول الجهال وقيل انما امر بالفزع الى الصلوة لانهما ايتان دالتان على قرب الساعة قال تعالى فاذا برق البصر وخسف القمر وقيل ايتان يخوفان عباد الله ليفزعوا الى الله قال تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا **قوله** تكعكعت **حس** اي تاخرت يقال تكعكع وكع عن الامر اذا احجم **قوله** لاكلتم منه الخطاب عام في كل جماعه جماعه ياتي منهم السماع والاكل الى يوم القيمه بدليل قوله ما بقيت الدنيا **قض** ووجه ذلك اما بان يخلق الله تعالى مكان كل حبه تقطف حبه اخرى كما هو المروي في خواص ثمر الجنه او بان يتولد منه في الزرع فيبقى نوعه ما بقيت الدنيا فيوكل منه **مظ** وسبب تركه صلى الله عليه وسلم تناول العنقود انه لو تناوله ورآه الناس لكان ايمانهم بالشهاده لا بالغيب فيرتفع التكليف قال تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها **قوله** ولم ار كاليوم منظرا اي لم ار منظرا مثل المنظر الذي رايته اليوم اي منظرا هولا فظيعا والفظيع الشديد الشنيع **قوله** ويكفرن الاحسان اي احسان العشير والجمله مع الواو مبينه للجمله الاولى على طريقه اعجبني زيد وكرمه والخطاب في لو احسنت عام لكل من يتاتى منه الاحسان **الرابع** عايشه رضي الله عنها **قوله** اغير من الله **نه** الغيره هي الحميه والانفه يقال غرت على اهلي اغار غيره فانا غاير وغيور للمبالغه **قوله** ان يزني متعلق باغير بحذف الجار من ان قياس مستمر وتشبيه الغيره الى الله تعالى مجاز

محمول

محمول على غايه اظهار غضبه على الزاني وانزال نكاله عليه ووجه اتصال هذا المعنى بما قبله هو انه صلى الله عليه وسلم لما خوف امته من الكسوفين وحرضهم على الفزع والالتجاء الى الله تعالى بالتكبير والدعاء والصلوة والتصدق اراد ان يردعهم عن المعاصي كلها فخص منها الزنا وفخم شانه في الفظاعه وندب امته بقوله يا امه محمد ونسب الغيره الى الله تعالى ولعل تخصيص العبد والامه بالذكر رعايه لحسن الادب لان الاصل في الغيره ان تستعمل في الاهل والزوج فامتنع من نسبة ذلك الى الله تعالى تنزيها لجنابه الاقدس عنه ويجوز ان يكون نسبة هذه الغيره الى الله تعالى من باب الاستعاره المصرحة التبعيه شبه حال ما يفعل الله تعالى مع عبده الزاني من الانتقام وحلول العقاب عليه بحال ما يفعل السيد بعبده الزاني من الزجر والتعزير ثم كرر الندبه ليتعلق به ما نسبه به على سبب الندبه والفزع الى الله تعالى من علم بالله تعالى وبغضبه فقال يا امه محمد الى قوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وانشد صاحب الكشاف **شعر** مشرع احقاب تلهيت بعدها ٭ مساه يوم آدر نهاشية الصاب ٥ فكيف بان تلقى مشرع ساعه ٭ وزآنقضيها مساه احقاب **الخامس** ابو موسى رضي الله عنه **قوله** يخشى ان تكون الساعه قالوا هذا تخييل من الراوي وتمثيل منه كانه قال فزعا فزع من يخشى ان تكون الساعه والا فكان النبي صلى الله عليه وسلم عالما بان الساعه لا تقوم وهو بين اظهرهم وقد وعد الله تعالى النصر واظهار الامر واعلاء دينه على الاديان كلها ولم يبلغ الكتاب فيها اجله وانما كان فزعه عند ظهور الايات كالخسوف والزلازل والريح والصواعق شفقا على اهل الارض ان ياتيهم عذاب من عذاب الله كما اتى من قبلهم من الامم لا عن قيام الساعه وصرح المظهر ان الراوي اخطا فيه حيث قال هذا الظن لان ابا موسى لم يعلم ما في قلب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الظن غير صواب فان قيل يحتمل ان تكون هذه الواقعه قبل ان يخبر الله تعالى رسوله بالنصر والظفر فحسب توقع الساعه كل لحظه قلنا ليس كذلك لان اسلام ابي موسى كان بعد فتح خيبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخبر بهذه الاشيا بعد فتح خيبر واقول لعل فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان لما كوشف به من الاهوال ونزول العذاب فذهل عما اخبر به فخشي ان تكون الساعه كما قال تعالى يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا اجبتم قالوا لا علم لنا وفسر ان الرسل من هول ذلك اليوم يفزعون ويذهلون عن الجواب ثم يجيبون بعدما ترجع اليهم عقولهم بالشهاده على اممهم ولو نسب هذا الذهول الى الراوي بسبب ما شاهد من النبي صلى الله عليه وسلم تلك الحاله لجاز ايضا **السادس والسابع** جابر **قوله** يوم مات ابرهيم **مظ** ظن بعضهم ان انكساف

والقلة هنا بمعنى العدم كما في قوله فليل الشاكي
اي عديم ... فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا

الشمس يوم مات ابرهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم لموته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى لا تخسفان لموت احد كما تقدم والمراد بقوله
فصلى بالناس ست ركعات انه صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين في كل ركعة ثلث ركوعات
فعند الشافعي واكثر اهل العلم ان الخسوف اذا تمادى جاز ان يركع في كل ركعة ثلثة
ركوعات وخمس ركوعات واربع ركوعات كما في الحديث الآتي انه صلى الله عليه وسلم صلى
ثمان ركعات في اربع سجدات يعني صلى ركعتين في كل ركعة اربع ركوعات الثامن عبد
الرحمن رضي الله عنه قوله حسر عنها اي ازيل واذهب عن الشمس خسوفها يعني دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم في صلوة الخسوف ووقف في القيام الاول وطول التسبيح
والتهليل والتكبير والتحميد حتى ذهب الخسوف ثم قرأ القرآن وركع وسجد ثم قام في
الركعة الثانية وقرأ فيها القرآن وركع وسجد وتشهد وسلم قوله في نسخ المصابيح عن جابر
بن سمرة يقول المولف وجدت حديث عبد الرحمن بن سمرة في صحيح مسلم وكتاب الحميدي
وفي الجامع وفي شرح السنة بروايته ولم اجد لفظ المصابيح في الكتب المذكورة برواية
جابر بن سمرة التاسع اسماء قوله بالعتاقة اي فك الرقاب من العبودية الاعتاق وسائر
الخيرات مامور بها في خسوف الشمس والقمر لان الخيرات تدفع العذاب الفصل
الثاني الاول والثاني سمرة قوله بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم شك او بدل
عن فلانة مظ هي صفية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا رأيتم آية فاسجدوا هذا
مطلق فان اريد بالآية خسوف الشمس والقمر فالمراد بالسجود الصلوة وان كانت غيرها
كمجيء الريح الشديدة والزلزلة وغيرهما فالسجود هو المتعارف ويجوز الحمل على الصلوة
ايضا لما ورد كان اذا حزبه امر فزع الى الصلوة قوله واي آية اعظم قالوا المراد بها
العلامات المنذرة بنزول البلايا والمحن التي يخوف الله بها عباده ووفاة ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم من تلك الآيات لانهن ضممن شرف الزوجية الى شرف الصحبة وقد
قال صلى الله عليه وسلم انا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون الحديث
فهن احق بهذا المعنى من غيرهن فكان وفاتهن سالبة للامنة وزوال الامنة يوجب الخوف
الفصل الثالث الاول والثاني النعمان قوله ركعتين ركعتين خط يشبه ان
يكون صلاها مرات وكان اذا طالت مدة الخسوف مد في صلوته وزاد في عدد الركوع
واذا قصرت نقص وكل ذلك جائز يصلي على حسب الحال ومقدار الحاجة فيه قال وذهب
اكثر اهل العلم الى هذا وانه اذا امتد زمان الخسوف يزيد في عدد الركوع او في اطالة
القيام والركوع ويطول السجود كالركوع عند الشافعي قوله ويسال عنها اي يسال الله
بالدعاء ان يكشف عن الشمس او يتجلى عنه الكسف او يسال الناس عن انجلائها اي كلما

صلى ركعتين يسال هل انجلت فالمراد تكرير الركعتين المرات قوله ولكنهما خلقان من خلقه
تعالى نه الخلق الناس والخليقة البهائم وقيل هما بمعنى واحد اقول المعنى الاول انسب
في هذا المقام لانه رد لزعم من يرى اثرهما في هذا العالم بالكون والفساد اي ليس كما
يزعمون بل هما مسخران كالبهائم دائبان مقهوران تحت قدرة الله تعالى يخوف الله بهما
عباده فاذا رأيتم شيئا من ذلك فافزعوا الى ذكره وتطيب في ارادة الخلق رد لمن
يقول بالتعظيم قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا سماهم جنة وهم ملائكة مكرمون
لانهم نسبوا الى الله وقيل فيهم الملائكة بنات الله فعلى هذا هما مفتقران في انجلائهما عما
يحدث الله فيهم من الكسف والخسف الى دعوة بني آدم كما مر في الحديث السابق يدعوا
حتى انجلى كسوفها وكما قال ويسال عنها حتى انجلت الشمس وقوله ما شاء مفعول للمصدر
المضاف الى الفاعل ومن ابتدائية اي خلقان ناشيتان من خلق الله تعالى المتناول لكل مخلوق
على التساوي نبه صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام المفصح على انه ليس لاحد القمرين تاثير في
الوجود وقوله حتى ينجلي غاية لمقدر اي صلوا من ابتداء الخسوف منتهين اما الى الانجلاء
او احداث الله تعالى امرا وهذا المقدر يرتبط بين الشرط والجزاء لما فيه من العائد الى الشرط

باب في سجود الشكر

الفصل الثاني الاول ابو بكرة
رضي الله عنه قوله اذا جاءه امر سرور امظ سجود الشكر عند حدوث ما يسر به من نعمة
وعند اندفاع بلية سنة عند الشافعي وليس بسنة عند ابي حنيفة رضي الله عنهما تو ذهب
جمع من العلماء الى هذا الحديث فرأوا السجود مشروعا في باب شكر النعمة وخالفهم آخرون
فقالوا المراد من السجود الصلوة وحجتهم في هذا التاويل ما ورد في الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما اتي برأس ابي جهل خر ساجدا وقد روي عن عبد الله بن ابي اوفى رضي
الله عنه وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم بالضحى ركعتين حتى بشر بالفتح او برأس ابي جهل
ونضر الله وجه ابي حنيفة فقد بلغنا انه قال وقد الفى هذه المسئلة لو الزم العبد السجود عند
كل نعمة متجددة عظيمة الموقع عند صاحبها لكان عليه ان لا يغفل عن السجود طرفة عين
لانه لا يخلو عنها ادنى ساعة فان من اعظم نعمة عند العباد نعمة الحيوة وذلك يتجدد عليه
بتجدد الانفاس او كلاما هذا معناه واما الحديث الذي يتلوه هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه
وسلم راى نغاشيا فخر ساجدا شكرا لله فانهم لا يرون الاحتجاج به لانه حديث مرسل اقول
قوله خر ساجدا لا يقبل التاويل لانه وقع جوابا للشرط وعدل عن قوله سجد الى خر ساجدا
توكيدا ومبالغة كما في سجود التلاوة قال تعالى اذا تتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا ولان
المراد بالسرور هو سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظرها او يفاجؤها من غير انتظار مما يندر
وقوعها لا ما استمر وقوعها ومن ثم قيدها في الحديث بالمجيء على سبيل الاستعارة والتكرار

للتفخيم والتعظيم ويؤيده حديث سعد بن ابي وقاص وكذا حديث النغاشي لان المرسل غايته انه
ضعيف والضعيف اذا تقوى بضعيف آخر يصير حسنا والحسن يقلب صحيحا والحديث الذي
نحن فيه حسن رواه ابو داود والترمذي عن ابي بكرة الثاني ابو جعفر قوله نغاشيا نه
هو القصير اقصر ما يكون الضعيف الحركة ناقص الخلق مظ السنة على من رأى مبتلى ان
ان يسجد شكرا لله تعالى على ان عافاه الله تعالى من ذلك البلاء وليكتم السجود عنه لئلا يتأذى
وان رأى فاسقا فليظهر السجود لينبه ويتوب الثالث سعد رضي الله عنه قوله من عزوزا
نه هو بفتح العين المهملة وسكون الزاء وفتح الواو ثنية بالجحفة عليها الطريق من المدينة الى
مكة قوله فاعطاني ثلث امتي تو اي اعطانيهم فلا يجب عليهم الخلود وتنالهم شفاعتي
فلا يكونون كالامم السالفة وجب عليهم الخلود وكثير منهم لعنوا لعصيانهم الانبياء فلم
تنلهم الشفاعة والعصاة من هذه الامة من عوقب منهم نقي وهذب ومن مات منهم
على الشهادتين يخرج من النار وان عذب بها وتناله الشفاعة وان اجترح الكبائر وتجاوز
عنهم ما وسوست به صدورهم ما لم يعملوا ويتكلموا والى غير ذلك من الخصائص التي
خص الله تعالى بها هذه الامة كرامة لنبيه المكرم وجهه بالمقام المحمود مظ ليس معنى الحديث
ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لا يصيبهم النار لان هذا نقيض لكثير من الآيات والاحاديث
الواردة في تهديد آكل مال اليتيم والربوا والزنى وشارب الخمر وقتل النفس بغير حق وغير
ذلك بل معناه انه سأل ان يخص امته من بين الامم بان لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب وان
لا يخلدهم في النار بسبب الكبائر بل يخرج من النار من مات في الاسلام بعد تطهيره من الذنوب
وغير ذلك من الخواص التي خص الله تعالى امته صلى الله عليه وسلم من بين سائر الامم قض
وكانت شفاعته في الامة ان لا يخلدهم في النار ويخفف عنهم ويتجاوز عن صغائر ذنوبهم
توفيقا بينه وبين ما ذكر في الكتاب والسنة على ان الفاسق من اهل القبلة يدخل النار واقول
يفهم من كلام القاضي والطيبي ان الشفاعة مؤثرة في الصغائر وفي عدم الخلود في حق اهل
الكبائر بعد تمحيصهم بالنار ولا اثر للشفاعة في حق اهل الكبائر قبل الدخول في النار وقد
روينا عن الترمذي وابي داود عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل
الكبائر من امتي وعن الترمذي عن جابر من لم يكن من اهل الكبائر فما له وللشفاعة والاحاديث
فيها كثيرة ثم يتعلق ذلك بالمشية والاذن فاذا تعلقت المشية بان ينال الشفاعة بعض
اصحاب الكبائر قبل دخول النار واذن فيها فذاك والا كانت بعد الدخول والله اعلم بحقيقة
الحال

باب الاستسقاء

الفصل الاول الاول عبد الله
قوله وحول رداءه مظ والغرض من التحويل التفأل بتحويل الحال يعني حولنا احوالنا رجاء
ان يحول الله العسر باليسر والجدب بالخصب وكيفية تحويل الرداء ان يأخذ بيده اليمنى الطرف

الاسفل

الاسفل من جانب يساره وبيده اليسرى الطرف الاسفل ايضا من جانب يمينه ويقلب يديه
خلف ظهره بحيث يكون الطرف المقبوض بيده اليمنى على كتفه الاعلى من جانب اليمين
والطرف المقبوض بيده اليسرى على كتفه الاعلى من جانب اليسار فاذا فعل ذلك فقد انقلب
اليمين يسارا واليسار يمينا والاعلى اسفل والاسفل اعلى وابو حنيفة لا يرى صلوة الاستسقاء
بل يدعوا له والشافعي يصلي كصلوة العيد ومالك يصلي ركعتين كسائر الصلوات الثاني
انس رضي الله عنه قوله لا يرفع يديه قض اي لا يرفعهما كل الرفع حتى يجاوز رأسه ويرى
بياض ابطيه لو لم يكن عليه ثوب الا في الاستسقاء لانه ثبت استحباب رفع اليد في الادعية
كلها الثالث انس رضي الله عنه قوله فاشار بظهر كفيه الى السماء قالوا فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذلك تفاؤلا لانقلاب الحال ظهرا لبطن وذلك نحو صنيعه في تحويل الرداء
واشارة الى ما يسأله وهو ان يجعل بطن السحاب الى الارض لينصب ما فيه من الامطار
الرابع عائشة رضي الله عنها قوله صيبا نافعا نصبه بفعل مضمر اي اسقنا صيبا نافعا ونافعا
تتمة في غاية من الحسن لان لفظة صيبا مظنة للضرر والفساد الكشاف الصيب المطر
الذي يصوب اي ينزل ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتنكير دل على
انه نوع من المطر شديد هائل فتممه بقوله نافعا صيانة عن الاضرار والافساد ونحوه
قول الشاعر شعر فسقى ديارك غير مفسدها صوب الربيع وديمة تهمي
لكن نافعا في الحديث اوقع واحسن وانفع من قوله غير مفسدها الخامس انس رضي الله
عنه قوله فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه نه يقال حسرت العمامة عن راسي والثوب
عن بدني اي كشفتهما قوله حديث عهد بربه تو اراد قرب العهد بالفطرة وانه هو الماء المبارك
الذي انزله الله تعالى من المزن ساعتئذ فلم تمسه الايدي الخاطئة ولم تكدره ملاقاة ارض
عبد عليها غير الله سبحانه وانشد شيخنا شيخ الاسلام شعر تضوع ارواح نجد من ثيابهم
عند القدوم لقرب العهد بالدار مظ وفي ذلك اشارة وتعليم لامته ان يتقربوا ويرغبوا
فيما فيه خير وبركة الفصل الثاني الاول عبد الله رضي الله عنه قوله عطافه
نه هو الرداء انما اضاف العطاف الى الرداء لانه اراد احد شقي العطاف فالهاء ضمير
الرداء ويجوز ان يكون للرجل ويريد بالعطاف جانب الرداء تو سمي الرداء عطافا لوقوعه
على العطفين وهما الجانبان الثاني عبد الله رضي الله عنه قوله وعليه خميصة نه هي ثوب
خز او صوف معلم وقيل لا تسمى بها الا ان تكون سوداء معلمة الثالث عمير قوله
آبي اللحم بالمد رجل من قدماء الصحابة ابى من اكل اللحم فسمي به قيل هو الذي روى الحديث
ولا يعرف له حديث سواه وعمير روى عنه وله ايضا صحبة واحجار الزيت موضع بالمدينة
من الحرة سميت لسواد احجارها بها قوله لا يجاوز بهما رأسه هذا خلاف حديث انس لعله

كان في مرة اخرى الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله متبذلا نه التبذل ترك التزين والتهيؤ
بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع الخامس عمر رضي الله عنه قوله واحي بلدك
الميت يريد به بعض بلاد المتبعدين عن مظان الماء الذي لا ينبت فيه عشب للجدب فسماه
ميتا على الاستعارة ثم فرع عليه الاحياء السادس جابر رضي الله عنه قوله بواكي نه
اى تحامل على يديه اى رفعهما ومدهما في الدعاء ومنه التوكا على العصا وهو التحامل عليها
هكذا قال الخطابي في معالم السنن قوله مريا نه يقال مرانى الطعام وامرانى اذا لم يثقل
على المعدة وانحدر عنها طيبا تو ويحتمل مرا نامدرارا من قولهم ناقة مري اى كثيرة اللبن
ولا احققه رواية قوله مربعا حس ذا مراعه وخصب ويروى مربعا بالياء اى منبتا للربيع
المغني عن الارتياد لعمومه والناس يرتعون حيث شاؤا لا يحتاجون الى النجعة ويروى
مرتعا اي ينبت الله به ما يرتع به الابل وكل مخصب مرتع ومنه قوله تعالى ترتع ونلعب
قوله فاطبقت حس اى ملات والغيث المطبق هو العام الواسع اقول عقب الغيث اى المطر
الذي يغيث الخلق من القحط بالمغيث على الاسناد المجازي والمغيث في الحقيقة هو الله تعالى
وكذا اسم مريا بمرتعا بالتاء يعني ينبت الله تعالى به ما يرتع به الابل وكذا النافع بغير
ضار وكذا عاجلا غير اجل اعتنا بشان الخلق واعتمادا على سعة رحمة الله تعالى عليهم
فكما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء كانت الاجابة طبقا له حتى اطبقت
عليهم السماء فان في اسناد الاطباق الى السماء والسحاب هو المطبق ايضا مبالغة عرفها
لينبغي ان ينزل المطر من سماء اي من افق واحد من بين ساير الافاق لان كل افق من افاقها
سماء والمعنى انه غمام مطبق باخذ بافاق السماء اجابة لدعوة نبيه صلى الله عليه وسلم ه
الفصل الثالث الاول عائشة رضي الله عنها قوله قحوط المطر مصدر بمعنى
القحط او جمع القحط واضافه الى المطر ليشير الى عمومه في بلدان شتى قوله حاجب الشمس
اى اول طلوع شعاعها من الافق قوله واستئخار المطر الحسن للمبالغة يقال استاخر الشيء
اذا تاخر تاخرا بعيدا قوله عن ابان زمانه من اضافة الخاص الى العام نه وفي حديث المبعث
هذا ابان نجومه اى وقت ظهوره والنون اصلية فيكون فعالا وقيل هي زائدة وهي فعلان
من ابّ الشيء اذا تهيا للذهاب قوله بلاغا الى حين البلاغ ما يتبلغ به ويتوصل به الى الشيء
المطلوب المعنى اجعل الخير المنزل سببا لقوتنا ومدد لنا مدا طويلا قوله الى الكن وهو ما يرد
به الحر والبرد من الابنية والمساكن وقوله ضحك جواب للشرط وكان ضحكه صلى الله عليه وسلم
تعجبا من طلبهم المطر اضطرارا ثم طلبهم الكن عنه فرارا ومن عظيم قدرة الله تعالى واظهار
قربة رسوله صلى الله عليه وسلم وصدقه باجابة دعائه سريعا ولصدقه اتى بالشهادتين
الثاني انس رضي الله عنه قوله فيسقون قال عقيل بن ابي طالب شعر بعمي سقى الله البلاد

واهلها عشية يستسقي بشيبته عمر ه توجه بالعباس بالجدب داعيا فما جاز حتى جاد
بالديمة المطر ه باب الفصل الاول الاول ابن عباس
قوله نصرت بالصبا مظ الصبا الريح التي تجيء من ظهرك اذا استقبلت القبلة والدبور
هي التي تجيء من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة ايضا وكان الاحزاب لما حاصروا
المدينة يوم الخندق هبت ريح الصبا وكانت شديدة فقلعت خيامهم والقى الله تعالى
في قلوبهم الخوف فهربوا وكان ذلك فضلا من الله تعالى ومعجزة لرسوله صلى الله عليه وسلم
واما الدبور فاهلكت قوم عاد وقصتهم مشهورة الثاني عائشة رضي الله عنها قوله
لهواته نه اللهوات جمع لهاة وهي اللحمات في سقف اقصى الفم قوله عرف في وجهه
اى ظهر اثر الخوف في وجهه مخافة ان يحصل من ذلك السحاب او الريح ما فيه ضرر بالناس
فدل نفي الضحك البليغ عنه صلى الله عليه وسلم على انه صلوات الله عليه لم يكن فرحا
لاهيا بطرا ودل اثبات التبسم له صلى الله عليه وسلم على طلاقة وجهه وبشاشته ودل
اثر الخوف من رؤية الغيم والريح على رافته ورحمته على الخلق هذا هو الخلق العظيم
الثالث عايشة رضي الله عنها قوله اذا عصفت الريح نه اي اشتد هبوبها وريح عاصف
شديد الهبوب قوله خير ما ارسلت يحتمل الفتح على الخطاب وشر ما ارسلت على بناء المفعول
ليكون من قبيل قوله تعالى انعمت عليهم غير المغضوب وقوله صلى الله عليه وسلم الخير
كله في يديك والشر ليس اليك قوله واذا تخيلت السماء السماء ههنا بمعنى السحاب وتخيلت
اذا ظهر في السحاب اثر المطر نه ومنه اذا راى مخيلة اقبل وادبر المخيلة موضع الخيل وهو
الظن كالمظنة وهي السحابة الخليقة بالمطر وسري عنه اى كشف عنه الخوف وازيل يقال
سروت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة قوله هذا عارض اى سحاب
عرض ليمطر وقوله رحمة اي اجعله رحمة ولا تجعله عذابا الرابع ابن عمر رضي الله عنهما
قوله مفاتح الغيب قيل هو جمع مفتح بفتح الميم وهو المخزن اي خزائن الغيب لا يطلع عليها
غير الله وروى مفاتيح وهو جمع مفتاح اى العلوم التي يتوصل بها الى الغيب خمس لا يعلمها
الا الله نه المفاتح والمفاتيح جمع مفتاح ومفتح وهما في الاصل كل ما يتوسل به الى استخراج
المغلقات التي يتعذر الوصول اليها الخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله ليست السنة
بان لا يمطروا فا السنة الجدب يقال اخذتهم السنة اذا اجدبوا وقحطوا وهي من الاسماء
الغالبة وقد خصوها بقلب لامها تاء في اسنتوا اذا اجدبوا قض المعنى ان القحط الشديد
ليس بان لا يمطر بل بان يمطر ولا ينبت وذلك لان حصول الشدة بعد وقوع الرجاء
وظهور مخايله واسبابه افظع مما اذا كان الياس حاصلا من اول الامر والنفس مترقبة
لحدوثها انتهى كلامه قال الشاعر شعر اظلت علينا منك يوما غمامة اضاءت لنا برقا وابطا رشاشها ه

حمس ع

فلاعنيها علو فيباش طامع ٭ ولاعنيها بهمى فنروى عطاشها ٥ الفصل الثاني
الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله الريح من روح الله غب الروح النفس وقد اراح
الانسان اذا تنفس وقوله تعالى لا تيأسوا من روح الله اى من فرجه ورحمته وذلك بعض
الروح مظ فان قيل كيف تكون الريح من روح الله اى من رحمته مع انه يجي بالعذاب فجوابه
من وجهين احدهما ان الريح اذا جاءت لعذاب قوم الظالمين كان رحمة لقوم مومنين
واقول يؤيده قوله تعالى فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين الكشاف فيه
ايذان بوجوب الحمد لله عند هلاك الظلمة وهو من اجل النعم واجزل القسم وثانيهما ان الروح
مصدر بمعنى الفاعل كالعدل بمعنى العادل فالمعنى الريح من روائح الله اى من الاشياء التى
تجي من حضرة الله بامر الله فتاره تجي للراحة واخرى للعذاب فاذا لا يجوز سبها بل يجب
التوبة عند التضرر بها وهو تاديب من الله تعالى وتاديبه رحمة لعباده الثاني ابن عباس
رضي الله عنهما قوله ليس له صفة شيا واسمه ضمير راجع اليه والضمير في له راجع الى مصدر
لعن وفي عليه الى من على تضمين رجعت معنى استعلت تعني من لعن شيا ليس ذلك الشي اهلا
له رجع اللعن الى اللاعن لان اللعن طرد عن رحمة الله تعالى فمن طرد ما هو اهل لرحمة الله
عن رحمته جعل مطرودا الثالث والرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله في كتاب
الله تعالى الى اخره اتفق معظم الشارحين على ان تاويل ابن عباس غير موافق للحديث على الشيخ
التوربشتي عن ابي جعفر الطحاوي انه ضعيف هذا الحديث جدا وابى ان يكون له اصل في
السنن وانكر على ابي عبيدة تفسيره كما فسره ابن عباس ثم استشهد بقوله تعالى حتى اذا كنتم
في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف الاية وبالاحاديث الوارده
في هذا الباب فان حمل استعمال الريح المفرده في الباب في الخير والشر قال الشيخ التوربشتي
والذى قاله ابو جعفر وان كان قولا متينا فانا نرى ان لا نتسارع الى رد هذا الحديث وقد
تيسر علينا تاويله ونخرج المعنى على وجه لا نخالف النصوص التى اوردها وهو ان نقول
التضاد الذى حدا ابو جعفر في الهرب منه انما نشا من التاويل الذى نقل عن ابن عباس
رضي الله عنهما فاما الحديث نفسه فانه يحتمل التاويل يمكن معه التوفيق بينه وبين النصوص
التى عارضه بها ابو جعفر وذلك ان نذهب في الحديث الى انه سال النجاة من التدمير بتلك
الريح فانها ان لم تكن مهلكة لم تعقبها اخرى وان كانت غير ذلك فانها توجد كرة بعد كرة
وتستنشق مرة بعد مرة فكانه قال لا تدمرنا بها فلا تمر علينا بعدها ولا تهب دوننا جنوب
ولا شمال بل افسح في المهلة وانسا لنا في الاجل حتى تهب علينا ارواح كثيرة بعد هذه الريح
قال الخطابي ان الرياح اذا كثرت جلبت السحاب وكثر المطر فزكت الزروع والثمار واذا
لم تكثر وكانت ريحا واحدة فانها تكون عقيما والعرب تقول لا تلقح السحاب الا من رياح واقول

وبالله التوفيق قول ابن عباس في كتاب الله تعالى معناه ان هذا الحديث مطابق لما في كتاب
الله تعالى فان استعمال التنزيل دون اصحاب اللغة اذا حكم على الريح والرياح مطلقتين
كان اطلاق الريح غالبا في العذاب والرياح في الرحمة فعلى هذا لا ترد تلك الاية على قول
ابن عباس لانها مقيدة ولا تلك الاحاديث لانها ليست من كتاب الله وانما قيدت الاية بالوصف
ووحدت لانها في حديث الفلك وجريانها في البحر فلو جمعت لاوهمت اختلاف الرياح وهو
موجب للعطب او للاحتباس ولو افردت ولم تقيد بالوصف لاذنت بالعذاب والدمار
ولانها افردت وكررت ليناط بها مرة طيبة واخرى عاصف ولو جمعت لم يستقم التعليق
الخامس عايشة رضي الله عنها قوله ناشيا اى سحابا تو سمى به لانه ينشا من الافق يقال
نشا وانشا اى خرج فانشا يفعل كذا اى طفق وفي الحديث اذا انشات بحرية ثم تشاءمت
اراد السحابة قوله فان مطرت الفا تفصيلية اى فان لم يمطر حمد الله تعالى على النجاة وان
مطر شكر الله تعالى وقال اللهم الى اخره السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله الصواعق
جمع صاعقة وهي كصفة رعد ينقض معها شقة من نار يقال صعقته الصاعقة اذا اهلكته
وصعق اى مات اما لشدة الصوت واما بالاحراق فان قلت لم خص القتل بالغضب
والاهلاك بالعذاب قلت نسبة الغضب الى الله تعالى استعارة والمشبه به الحالة التى
تعرض للملك عند انفعاله وغليان دمه ثم الانتقام من المغضوب عليه واكثر ما يتم به القتل
فرشح الاستعارة به عرفا والاهلاك والعذاب جاريان على الحقيقة في حق الله تعالى
ولما لم يكن تحصيل المطلوب الا بمعافاة الله كما جاء اللهم اني اعوذ بمعافاتك من عقوبتك
قال وعافنا قبل ذلك الفصل الثالث الاول عبد الله رضي الله عنه قوله يسبح
الرعد بحمده هو من الاسناد المجازي لان الرعد سبب لان يسبح الله السامع حامدا له خص
سامعوا الرعد بالحمد لان الناس عند صوت الرعد خايفون راجون كما قال تعالى هو الذي
يريكم البرق خوفا وطمعا رجح الحمد على الخوف نفيا لان جانب الرحمة راجح ٥

كتاب الجنايز

مح الجنايز بكسر الجيم وفتحها والكسر
افصح ويقال بالفتح للميت وبالكسر للنعش عليه ميت ويقال عكسه حكاه صاحب المطالع
والجمع جنايز بالفتح لا غير باب عيادة المريض وثواب المرض
الفصل الاول الاول ابو موسى قوله فكوا العاني نه العاني الاسير وكل
من ذل واستكان وخضع فقد عنا يقال عنا يعنو فهو عان والمراة عانية وجمعها عوان
والمتضررون الذين وجب حقهم على غيرهم من المسلمين محصورون في هذه الاقسام
صريحا وكناية عند امعان النظر الثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله حق المسلم على
المسلم خمس حس هذه كلها من حق الاسلام يستوى فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم غير

انه يخص البر بالبشاشه والمسايله والمصافحه دون الفاجر المظهر للفجور منط اذا دعا
المسلم المسلم لا الضيافه والمعاونه وجب عليهم طاعته اذا لم يكن ثمه ما يتضرر بدينه
من الملاهي ومفارش الحرير ورد السلام واتباع الجنايز فرض على الكفايه واما تشميت
العاطس اذا حمد الله وعيادة المريض فسنه اذا كان له متعهد والافواجب ويجوز ان
يعطف السنه على الواجب ان دل عليه القرينه كما يقال صم رمضان وسته من شوال نه
التشميت بالسين والشين الدعاء بالخير والبركه والمعجمه اعلاهما واشتقاقه من الشوامت
وهي القوايم كانه دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله وقيل معناه ابعدك الله عن الشماته
وجنبك ما يشمت به عليك قوله واذا استنصحك غب النصح تحري فعل او قول فيه صلاح صاحبه
وهو من قولهم نصحت له الود اخلصته وناصح العسل خالصه الثالث ابو هريره رضي
الله قوله اذا لقيته الى آخره فان قلت كيف طابق هذا جوابا عن ما هن وكان حقه ظاهرا
ان يقال ان تسلم عليه اذا لقيته وان تجيبه اذا دعاه الا آخره قلت لما كانت الخصال
الست من معظمات مكارم الاخلاق عدل عن الاخبار الى صورة الامر مؤذنا انه الخطاب
العام لئلا يختص بواحد دون آخر كما سبق في قوله شر الناس الرابع البراء قوله وابرار
المقسم قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان يفعل ما ساله الملتمس واقسم عليه ان يفعله
يقال بر وابر القسم اذا صدقه وقيل المراد من المقسم الحالف ويكون المعنى انه لو حلف احد
على امر مستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى يفعل كذا وانت
تستطيع فعله فافعل كيلا يحنث يمينه قوله ونصر المظلوم حس هو واجب يدخل فيه
المسلم والذمي وقد يكون ذلك بالقول وقد يكون بالفعل وبكف عن الظلم قوله ونهانا
عن خاتم الذهب حط هذه الخصال مختلفه المراتب في حكم العموم والخصوص والوجوب فتحريم
خاتم الذهب وما ذكر معه من لبس الحرير والديباج خاصه للرجال دون النساء وتحريم آنيه
الفضه عامه في حق الكل لانه من باب السرف والمخيله قوله والميثره الحمراء نه المثيره بكسر
الميم مفعله من الوثار يقال وثر وثاره فهو وثير اي وطي لين واصلها موثره فقلبت الواو
ياء لكسر الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير او ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى بقطن
او صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال والسروج حس فان كانت المثيره من ديباج
فحرام وان لم يكن فالحمراء منها منهي عنها لما روي انه صلى الله عليه وسلم نهى عن ميثره الارجوان
قض توصيفها بالحمره لانها كانت الاغلب في مراكب الاعاجم يتخذونها رعونه قوله والقسي
فا هو ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير يوتى به من مصر نسب الى قريه على ساحل البحر يقال
لها القس وقيل القسي القزي وهو ردي الحرير ابدلت الزاي سينا قوله لم يشرب فيها في الآخره
مظ يعني من اعتقد حلها ومات عليه فانه كافر وحكم من لم يعتقد ذلك خلاف ذلك لانه

ذنب

ذنب صغير غلظ وشدد للردع والارتداع اقول قوله لم يشرب الآخره كنايه تلويحيه عن كونه
جهنميا فان الشرب من اواني الفضه من داب اهل الجنه لقوله تعالى قوارير من فضه فمن يكن
هذا دابه لم يكن من اهل الجنه فيكون جهنميا فهو كقوله انما يجرجر في بطنه نار جهنم
الخامس ثوبان رضي الله عنه قوله في خرفه الجنه نه الخرفه بالضم اسم ما يخترف من النخيل
حين يدرك وفي حديث آخر عائد المريض على مخارف الجنه حتى يرجع والمخارف جمع مخرف بالفتح
وهو الحائط من النخل يعني ان العائد فيما يحوزه من الثواب كانه على نخل الجنه يخرف ثمارها
قوله الخرفه ما يجنى من الثمار وقد يتجوز بها للبستان من حيث انه محلها وهو المعنى بها بدليل
ما روي على مخارف الجنه او على تقدير المضاف اي في مواضع خرفها السادس ابو هريره رضي
الله عنه قوله وانت رب العالمين حال مقرره لجهه الاشكال الذي يتضمنه معنى كيف ومعنى
الرب المالك والمربي فمعنى الاول ان العياده انما تكون للمريض العاجز ويستحيل ذلك في حق
المالك الحقيقي اي كيف اعودك وانت القادر القاهر القوي المتين وعلى الثاني والثالث
ان الاطعام والاستسقاء انما يحتاج اليه الضعيف الذي يتقرب به فيقوم صلبه به وانت مربي
العالمين والغني على الاطلاق وخص الاول بقوله وجدتني عنده لان العجز والانكسار الصق
والزم هناك والله تعالى اقرب الى المنكسر والمسكين فان قلت الظاهر ان يقال كيف تمرض
مكان اعودك وانت رب العالمين قلت عدل معتذرا الا ما عوتب عليه وهو مستلزم لمعنى
المرض شف قال في العياده لوجدتني عنده وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي
ارشادا الى ان الزياده والعياده اكثر ثوابا منهما السابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله طهور
نه اي يطهر جرما ووهجها وغليانها قوله فنعم اذن الفاء مرتبه على محذوف ونعم تقرير لما
قال يعني ارشدتك بقولي لا باس عليك الا ان الحمى مطهرك ومنقي ذنوبك فاصبر واشكر
الله تعالى عليها فابيت الا الياس والكفران وكان كما زعمت وما اكتفيت بذلك بل رددت
نعمه الله وانت مسجع به قاله غضبا عليه الثامن عايشه رضي الله عنها قوله لا شفاء الا
شفاؤك مخرج مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان
معرفا باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدواء لا ينجع في المريض اذا لم يقدر
الله تعالى الشفاء وقوله شفاء لا يغادر سقما تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين
الفعل والمفعول المطلق والتنكير في سقما للتقليل التاسع عايشه رضي الله عنها قوله تربه
ارضنا تو الذي يسبق الى الفهم من صنيعه ذلك ومن قوله ان تربه ارضنا اشاره الى تربه
آدم وريقه بعضنا الى النطفه التي خلق منها الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض
بفحوى المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين
فهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشاته قض قد شهدت المباحث الطيبه على ان

الريق له مدخل في النضج وتبديل المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصليا ودفع
نكاته المضرات ولهذا ذكر في تدبير المسافرين ان المسافر ينبغي ان يستصحب تراب ارضه
ان عجز عن استصحاب ما يها حتى اذا ورد ما غير الما الذي يعتاد بشربه ووافق مزاجه جعل
شيا منه في سقايه ويشرب الما منها ليا من تغير مزاجه ثم ان الرقى والعزايم لها اثار عجيبه
تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها وقوله باصبعه في موضع الحال من فاعل قال وتربة
ارضنا خبر مبتدا محذوف اي هذه والبا متعلقه بمحذوف هو خبر ثان او حال عنها العامل
فيها معنى الاشاره والتقدير قال النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا باصبعه باسم الله هذه تربة
ارضنا معجونة بريقة بعضنا قلنا هذا القول او صنعنا هذا الصنيع ليشفى سقيمنا اقول
على هذا بسم الله الى اخره مفعول للقول صريحا ويمكن ان يقال ان قوله بسم الله حال اخرى
متداخله او مترادفه على تقدير قال متبركا باسم الله ويلزم منه ان يكون مقولا والمقول
الصريح قوله هذه تربة ارضنا واضافة تربة ارضنا وريقة بعضنا تدل على الاختصاص
وان تلك التربه والريقه كل واحده منهما مختصه بمكان شريف متبرك بل بذي نفس شريفه
قدسيه طاهره زكيه من اوصاف الذنوب واوساخ الاثام طاهره جليه بما تواترت الانوار
عليها من مطلع الجلال والاكرام فلما تبرك باسم الله الشافي ونطق بها ضم اليه تلك التربه
والريقه وسيله لما المطلوب من الشفي متعلقه بالتبرك المقدر ويعضده ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بزق في عين علي رضي الله عنه فبرا من الرمد وفي بير الحديبيه فامتلات ما
لا غير ذلك ونظير قوله بعضنا بعضهم في قوله تعالى ورفع بعضهم درجات الكشاف
الظاهر انه اراد بالبعض محمدا صلى الله عليه وسلم لانه هو المفضل على سائر الانبيا في هذا
الابهام من تفخيم فضله واعلا قدره ما لا يخفى لما فيه من الشهاده على انه العلم الذي لا يشتبه
والمتميز الذي لا يلتبس ويقال للرجل من فعل هذا فيقول بعضكم يريد به الذي تعورف
واشتهر بنحوه من الافعال فيكون افخم من التصريح به وانوه بصاحبه مح قالوا المراد بارضنا
جمله الارض وقيل ارض المدينه خاصه لبركتها وكان صلى الله عليه وسلم ياخذ من ريق
نفسه على اصبعه السبابه ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح على الموضع الجريح والعليل
ويلفظ بهذه الكلمات في حال المسح شف هذا يدل على جواز الرقيه ما لم يستمل على شي
من المحرمات كالسحر وكلمه الكفر والله اعلم العاشر عايشه رضي الله عنها قوله نفث على
نفسه النفث بالفم وهو شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعه شي
من الريق قوله بالمعوذات مظ حقه ان يقال بالمعوذتين لانهما سورتان ولكن اتى
بلفظ الجمع اما لانها اجرت التثنيه مجرى الجمع او لانها تعني بالمعوذات هاتين السورتين
وكل ما يشبههما من الايات ومن ذهب الى ان اقل الجمع اثنان فلا يرد عليه هذا وفيه

ان

ان الرقيه والنفث بكلام الله تعالى سنه قوله مسح عنه بيده الضمير في عنه راجع الى ذلك
النفث والجار والمجرور حال اي نفث على بعض جسده صلى الله عليه وسلم ثم مسح بيده متجاوزا
عن ذلك النفث الى سائر اعضايه صلى الله عليه وسلم شف لعله صلى الله عليه وسلم لما
علم انه اخر مرضه وارتحاله عن الدنيا عن قريب ترك قراتها الحادي عشر عثمان رضي الله عنه
قوله ما اجد واحاذر يعوذ من وجع ومكروه هو فيه ومما يتوقع حصوله في المستقبل من
الحزن والخوف فان الحذر هو الاحتراز عن مخوف الثاني عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله
بكلمات الله التامه تو الكلمه في لغه العرب تقع على كل جزء من الكلام اسما كان او فعلا
او حرفا وتقع على الالفاظ المنظومه وعلى المعاني المجموعه والكلمات ههنا محموله على
اسما الله الحسنى وكتبه المنزله لان المستفاد به من الكلمات انما يصح ويستقيم ان يكون مثلها
ووصفها بالتامه لخلوها عن النواقص والعوارض فان الناس متفاوتون في كلامهم على
حسب تفاوتهم في العلم واللهجه واساليب القول فما منهم من احد الا وقد يوجد فوقه
احرا ما في معناه او في معان كثيره ثم ان احدهم قلما يسلم من معارضه او خطا
او نسيان او العجز عن المعنى الذي يراد واعظم النقايض التي هي مقترنه بها انها كلمات
مخلوقه تكلم بها مخلوق مفتقر الى الادوات والجوارح وهذه نقيصه لا تنفك عنها كلام مخلوق
وكلمات الله تعالى متعاليه عن هذه القوادح فهي التي لا يسعها نقص ولا يعتريها اختلال
واحتج الامام احمد بها على القايلين بخلق القران فقال لو كانت كلمات الله مخلوقه لم
يعذ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز الاستعاذه بمخلوق واحتج ايضا بقوله الثا منه
فقال ما من مخلوق الا وفيه نقص اقول معنى قوله تعالى والذين اتيناهم الكتاب يعلمون انه
من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين وتمت كلمه ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته
وهو السميع العليم انه تم كل ما اخبر به وامر ونهى ووعد واوعد صدقا وعدلا وخص الانواع
بالذكر بدلاله السابق يعني فصله مثل تلك الانواع ثم قيده بالصدق والعدل فان الصدق
مناسب للخبر والوعد والوعيد وان العدل موافق للامر والنهي لانه تعالى يامر وينهى
بمقتضى حكمته ويضع كلا في موضعه ويتصرف في ملكه بالامر والنهي على ما اراد ومعنى تمام
الاخبار والوعد والوعيد ان يكون صدقا في الامر والنهي ان يكون عدلا لان تمام الشي انتهاوه
وكماله لا يحتاج الى خارج عنه والناقص بخلافه قوله وهامه نه الهامه كل ذات سم يقتل
والجمع الهوام فاما ما يسم ولا يقتل فهي السامه كالعقرب والزنبور وقد يقع الهوام على كل
ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات قوله عين لامه نه اراد ذات لمم ولذلك
لم يقل ملمه واصله من المت بالشي وقيل لامه لازدواج قوله هامه وعن بعضهم الاصل
فيه ملمه لانها فاعل المت الا انه صلى الله عليه وسلم قصد المشاكله في الفواصل قوله

وفي اكثر نسخ المصابيح بهما وهو مشكل اللهم الا ان يجعل كلمات الله مجازًا من معلومات الله
تعالى ومما تكلم به سبحانه وتعالى من الكتب المنزله والظاهر انه سهو من الكاتب الثالث عشر
ابوهريره رضي الله عنه قوله يُصبح ضبطوا بفتح الصاد وكسرها اقول الفتح احسن للادب كما قال
اذا مرضت فهو يشفين فا اي ينل منه بالمصايب حش يعني يبتليه بالمصايب مظ المعنى من
يرد الله به خيرًا اوصل اليه مصيبه ليطهره من الذنوب ولترفع درجته والمصيبه اسم لكل
مكروه يصيب احدًا الرابع عشر ابوهريره وابوسعيد رضي الله عنهما قوله نصب ولا وصب نه
النصب التعب والوصب دوام الوجع ولزومه قوله ولا هم ولا حزن تو الهم الحزن الذي
يذيب الانسان من قولهم همت السحم فانهم والحزن خشونه في النفس لما يحصل فيها من
الغم اخذ من حزونه الارض فعلى هذا الهم اخص وابلغ من الحزن وقيل الهم مختص بما هو آت
والحزن بما مضى روي الترمذي لن وكيعًا قال لم يسمع في الهم انه يكون كفاره الا في هذا
الحديث مظ الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يقرب ان يغمى عليه والحزن اسهل
منه قوله حتى الشوكه الكشاف شكت الرجل اشوكه اي ادخلت في جسده شوكه وشيك على
ما لم يسم فاعله يشاك شوكًا مظ يجوز رفع الشوكه على الابتدا والخبر يشاكها وجرها على
ان حتى عاطفه او بمعنى الى والضمير في يشاكها مفعوله الثاني والمفعول الاول مضمر
اقيم مقام الفاعل المعنى حتى الشوكه يشاك المسلم تلك الشوكه الخامس عشر عبد الله قوله
وهو يوعك نه هو حراره الحمى والمها وقد وعكه المرض وعكا ووعك فهو موعوك قوله
كما تحط الشجره سبه حاله المريض واصابه المرض جسده ثم محو السيات عنه سريعًا بحاله الشجره
وهبوب الرياح الخريفيه وتناثر الاوراق منها سريعًا وتجردها عنها فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع
الامور المتوهمه في المشبه من المشبه به فوجه التشبيه الازاله الكليه على سبيل السرعه لا
الكمال والنقصان لان ازاله الذنوب عن الانسان سبب كماله وازاله الاوراق عن الشجره
سبب نقصانها السادس عشر عايشه رضي الله عنها قوله الوجع عليه مبتدا وخبر اشد الي
اخره والجمله بمنزله المفعول الثاني لرات لانها من دواخل المبتدا والخبر والخبر قد يكون جمله
ومن زايده المعنى ما رايت احدًا اشد وجعًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم السابع عشر
عايشه رضي الله عنها قوله بين حاقنتي وذاقنتي توفي مستندًا الي نه الحاقنه الوهده المنخفضه
بين الترقوتين من الحلق والذاقنه الذقن وقيل طرف الحلقوم وقيل ما يناله
الذقن من الصدر قض عنت اني لما رايت شده وفاته علمت ان ذلك ليس من المنذرات
الداله على سوء عاقبه المتوفي وان هوان الموت وسهولته ليس من المكرمات والا لكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى الناس به فلا اكره شده الموت لاحد ولا اغبط احدًا يموت
من غير شده التاسع عشر كعب رضي الله عنه قوله كمثل الخامه نه الخامه الطاقه الغضه

الليه من الزرع والفها منقلبه عن واو قوله تفيئها فا اي تميلها يمينًا وشمالًا تو وذلك ان
الريح اذا هبت شمالًا امالت الخامه الى الجنوب فصار فياها في الجانب الجنوبي واذا هبت
جنوبًا فات في الجانب الشمالي قوله تصرعها نه اي تميلها وترميها من جانب الى جانب قوله
كمثل الارزه فا الارزه بفتح الرآء شجر الارزن وروي بسكونها وهي شجر الصنوبر والصنوبر
ثمرها مظ الارزن شجر صلب يجعل منه الصوت والعصى والروايه الاخرى اصح قوله
المجذيه فا يقال جذي يجذو واجذى يجذي اذا ثبت قايما قوله انجعافها فا اي انقلاعها
وهو مطاوع جعفته جعفًا اذا قلعته وقوله من الزرع صفه للخامه لان التعريف في
الخامه للجنس وبيّنتها ويجوز ان يكون صفه اخرى للخامه وان يكون حالًا من الضمير
المتحول الى الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز ان يكون مفرقًا فيقدر للمشبه معان مقابله
للمشبه به وان يكون مفعولًا بان يوخذ الزبده من المجموع وفيه اشاره الى ان المومن ينبغي
له ان يرى نفسه في الدنيا عاريه معزوله عن استيفا اللذات والشهوات معروضه
للحوادث والمصيبات مخلوقه للاخره لانها جنته ودار خلوده وثباته وقوله حتى يستحصد
الحصاد انما يستعمل في الزروع والكلا واستعماله في الشجر اما استعاره لفظيه كالمشفر
للشفه او معنويه شبه قلع شجر الصنوبر او الارزن في سهولته بحصاد الزرع فدل على
سوء خاتمه الكافر العشرون جابر رضي الله عنه قوله تزفزفين نه زفزف الطاير
بجناحيه اذا بسطهما عند السقوط على شي يحوم عليه ليقع فوقه والمعنى ما لك ترتعدين
ويروي بالراي من الزفزفه وهي الارتعاد من البرد قوله الكير نه هو بالكسر كير
الحداد وهو المبني من الطين وقيل الزق الذي ينفخ فيه النار والمبني الكور الحادي
والعشرون ابوموسى قوله بمثل الكبار زايده كما في قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم
الثاني والعشرون انس رضي الله عنه قوله الطاعون نه هو المرض العام والوبا
الذي يفسد له الهوا فيفسد به الامزجه والابدان الثالث والعشرون ابوهريره رضي
الله عنه قوله الشهدا غب الشهود والشهاده الحضور مع المشاهده اما بالبصر او
بالبصيره وسمي الشهيد شهيدًا لحضور الملايكه اياه اشاره لما قال تعالى تتنزل عليهم
الملايكه الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنه التي كنتم توعدون او لانهم يشهدون في تلك
الحاله ما اعد لهم من النعيم او لانه تشهد ارواحهم عند الله تعالى كما قال تعالى بل احيا
عند ربهم يرزقون فرحين فان قلت خمسه خبر للشهدا والمعدود بعده بيان له فيكون
حمله على المبتدا من باب التشبيه كانه قيل المطعون كالشهيد الى اخره فكيف يصح هذا
في الشهيد فانه حمل الشي على نفسه قلت هو من باب قوله انا ابو النجم وشعري شعري بزياده
كانه قيل الشهيد الكامل او المعروف هو من قتل في سبيل الله قوله المطعون نه اي

الذي يموت بمرض البطن كالاستسقاء ونحوه الرابع والعشرون عائشه رضي الله عنها
قوله ليس من احد الجمله بيان لقوله جعله رحمه للمومنين من زايده وتقع الطاعون صفته
لاحد والراجع محذوف اى تقع فى بلده وقيمكث عطف على تقع وكذا ويعلم والا كان خبر
ليس وصابرا او محتسبا حالان من فاعل يمكث اى تصبر وهو قادر على الخروج متوكلا على
الله تعالى اسعا المرضات الله طالبا لثوابه لا لغرض اخر الخامس والعشرون اسامه رضى
الله عنه قوله رجز تو والرجز العذاب والاصل فيه الاضطراب ومنه قيل رجز البعير
رجزا اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه وقوله على طايفه من بنى اسرايل هم الذين
امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا قال تعالى فانزلنا على الذين ظلموا رجزا من
السماء قيل ارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم فى ساعه اربعه وعشرون الفا قض
فى الحديث النهى عن استقبال البلاء فانه تهور واقدام على خطر وايقاع للنفس فى معرض
الهلكه وعن الفرار عنه فانه فرار من القدر وهو لا ينفعه خط احد الامرين تادب وتعليم
والاخر تفويض وتسليم تو ان الله تعالى شرع لنا التوقى عن المحذور وقد صح انه صلى الله عليه
وسلم لما بلغ الحجر منع اصحابه عن الدخول فيه واما نهيه صلى الله عليه وسلم عن الخروج منه
فيحتمل انه اراد اذا خرج الاصحاء ضاعت المرضى من يتعهدهم والموتى من التجهيز والتكفين
والصلوة عليهم قوله سمعتم به بارض الباء الاولى متعلقه بسمعتم على تضمين اخبرتم وبارض
حال اي واقعا فى ارض حس وفيه دليل على انه لو خرج منه لحاجة يريدها او سفر يقصده
فلا باس به السادس والعشرون انس رضى الله عنه قوله بحبيبتيه تثنى العينان بالحبيبتين
لان العالم عالم الغيب والشهاده وكل منهما محبوب ومدرك الاولى البصيره ومدرك الثانى
البصر واشتق الحبيب من حبه القلب وهى سويداها العين واشد السيد رضى شعر
لو يفتدى ذاك السواد فديته بسواد عينى بل بسواد ضميري ٥ وقال ابو الطيب شعر
يودان سواد الليل دام له ٭ وزيد فيه سواد القلب والبصر ٥ ويكنى عنه بقرة العين لما
شاهد المحبوب بها ويكنى عن الحزن بسخونتها المفارقه عنه ولعل جعل الجنه عوضا منها لان
فاقدهما حبيس فالدنيا سجنه حتى يدخل الجنه على ما ورد الدنيا سجن المومن وجنه الكافر
وثم فى قوله ثم صبر للتراخى فى الرتبه لان ابتلاء الله تعالى العبد نعمه وصبره عليه مقتض
لتضاعف تلك النعم لقوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ولما اصيب
ابن عباس رضى الله عنهما بكريمتيه انشد ان يذهب الله من عينى نورهما ٭ ففى لسانى وقلبى
للهدى نور ٥ عقلى ذكى وقولى غير ذى خطل ٭ وفى فمى صارم كالسيف ماثور ٥
الفصل الثانى الاول على رضى الله عنه قوله وان عاد عشيه اتاه فيه
بدلاله الاول ولمقابلته بهما وخريف اى مخروف من ثمر الجنه فعيل بمعنى مفعول الثانى الرابع

انس

انس رضى الله عنه قوله محتسبا متبادر فيه توصا وعاد قوله سبعين خريفا فالمسمى به لاشتمال
عليه اطلاقا للبعض واراده للكل مجازا وقد سيل انس عن الخريف قال العام وكانت
العرب يورخون اعوامهم بالخريف لانه كان اوان جدادهم وقطافهم وادراك غلاتهم
الى ان ارخ عمر رضى الله عنه بسنه الهجره وقيد ان الوضوء سنه فى عيادة المريض لان العايد
ان دعا وسمى الله تعالى وهو على الطهاره كان اقرب الى الاجابه الخامس ابن عباس رضى
الله عنهما قوله كل عرق نعار نه نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وجرح نعار ونعور
اذا صوت دمه عند خروجه فا فلان نعار فى الفتن اذا كان يسعى فيها ويصوت بالناس
السادس ابو الدرداء رضى الله عنه قوله ربنا الله الذى فى السماء ربنا مبتدا والله خبره والذى
صفه مادحه عباره عن مجرد علو شانه ورفعته لا عن المكان لانه منزه عن المكان ومن
ثم نزه اسمه عما لا ينبغى فيلزم منه تقدس المسمى بالطريق الاولى ولا يجوز ان تكون الصفه
مميزه كما فى قوله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم لان الرب قد يتصور فيه
الاشتراك على زعم المشركين بخلاف الله فانه اسم مختص بالمعبود بالحق وفاقا قوله
امرك فى السماء كقوله تعالى واوحى فى كل سماء امرها اى ما امر به فيها ودبره من خلق
الملايكه والنيرات وغير ذلك اوشانها وما يصلحها قوله كما رحمتك فى السماء ما كافه
مهيئه لدخول الكاف على الجمله شبه ما فيه اختلاف بما لا اختلاف فيه وذلك ان امر
الله كما فسر غير مختص بالسماء دون الارض لكن الرحمه من شانها ان تختص بالسماء دون
الارض لانها مكان الطيبين المعصومين عن اوضار الاثام بخلاف الارض ولذلك
اتى بالفاء الجزاييه اى اذا كان كذلك فاجعل وقدا لفعل بالحوب فا الحوب والحوب
والحوبه الاثم والتعريف فى الوجع للعهد وهو ما يعرفه كل احد ان الوجع ما هو ويجوز ان
يشار به الى شيا فالجيم مفتوحه او الى من فى من اشتكى فالجيم مكسوره وانت رب الطيبين
للاخر تقرير للمعنى السابق وتخصيص بعد التعميم فالاول كالوسيله للمطلوب السابع
عبد الله رضى الله عنه قول سكالك عدوا نه نكت فى العدو انكى نكايه فانا ناك اذا اكثرت
فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك وينكا مجزوم على انه جواب الامر ويجوز الرفع على
تقدير اشف عبدك فانه ينكا عدوك ويمشى ويجوز ان يكون يمشى ايضا مجزوما لم يحذف
لامه نحو قراءه من قرا انه من يتقى ويصبر باثبات الياء ولعله جمع بين النكايه وتشييع الجنازه
لان الاول كدح فى انزال العقاب على عدو الله والثانى سعى فى ايصال الرحمه لولى
الله قال شعر لنا ملك ما يطعم النوم همه ٭ ممات لحى او حيوه لميت ٥ الثامن على
رضى الله عنه قوله معافاه الله العبد تو هذا الحديث لم نوت فى المصابيح على وجهه
حسن جاء فيه متابعه الله من تبع وفى كتاب الترمذى معافاه الله من عتب اقول

وكذا في شرح القاضي والاشرف ثم قال الشيخ لا نعرف المتابعه في الحدث ولا معنى له
وانما هو معاتبة الله العبد اي يواخذه بما اصابه من الذنب بما يصيبه في الدنيا من الحمى
وغيرها اقول اما الروايه فلا كلام عليها واما المعنى فصحيح لما جاء ابتغوا القرآن ولا يتبعكم
قال ابن الاثير في النهايه قيل معناه لا يطلبنكم لتضييعكم اياه كما يطلب الرجل صاحبه بالتبعه
والتبيع الذي يتبعك بحق يطالبك به فالمعنى هذه طلب من الله اياه ليجازيه على ما صدر عنه
من التبعه فاطلق المتابعه واراد المجازاه ثم الروايه الثابته الطف وانسب بالمقام وتحقيقه
ان عايشه رضي الله عنها قد تحرجت في امر نفسها حيث فهمت من الايه ان هذه مواخذه عقاب
اخروي فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فاجابها صلى الله عليه وسلم طيبًا نفسًا وعلى الدم
انها ليست بمواخذه عقاب يكون في العقبى انما هي مواخذه عتاب في الدنيا صادره عن
مبدا عنايه ورحمه على ما هو معهود من ذي عاطفه واشفاق على معطوف عليه يراقب
اوقاته واحواله وينبهه لطريق السعاده كلما ازور عن سوآء الطريق يرده اليه لطفا وقهرا
فكانه صلى الله عليه وسلم يسلي نفس ام المومنين ويطيبها ويقول لها لا تظني ان هذه المحاسبه
مواخذه سخط وغضب وانها مخصوصه بالآخره انما هي مواخذه عتاب تجري من المتعاتبين
ولهذا جاء صلى الله عليه وسلم بصله المعاتبه توضيحًا لها وعطفًا لمعناها في قوله بما يصيبه من
الحمى والنكبه ووضع المظهر موضع المضمر في قوله حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كنايه
قيل يخرج عبدي ومن هو تحت عنايتي ولطفي والنكبه هي ما يصيب الانسان من الحوادث
والبضاعه قطعه من المال يقتنى للتجاره والاصل فيها البضع وهو قطعه من اللحم بضع اي يقطع
قوله فيفقدها يقال فقدت الشي افقده فقدًا اي طلبته بعد ما غاب قال الله تعالى ماذا
تفقدون والمراد بيد القميص كمه تسميه للمحل باسم الحال يريد ان الرجل اذا وضع بضاعته
في كمه ووهم انها غاب فطلبها وفزع كفرت عنه ذنوبه وفيه من المبالغه ما لا يخفى وقوله
فيفزع لها يقال فزع له اي تغير وتحول من حال الى حال نه يقال فزعت لمجي فلان اذا تاهبت
له متحولا من حال الى حال قوله والتبر نه هو الذهب والفضه قبل ان يضربا دراهم ودنانير
فاذا ضربا كانا عينًا السابع ابو موسى رضي الله عنه قوله نكبه فما فوقها التنكير فيها للتعليل
لا للجنس ليصح ترتب فوقها ودونها في العظم والحقاره عليها بالفآء وهو يحتمل وجهين
فوقها في العظم ودونها في الحقاره وعكس ذلك ونحوه قوله تعالى ان الله لا يستحيي
ان يضرب مثلا ما بعوضه فما فوقها العاشر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله واكفته
نه اي اضمه الى القبر ومنه قيل للارض كفات مظ الكفت اي اضمه اقول هذا اقرب
لان المعنى اكتب له مثل عمله حين كان صحيحًا زمانًا بعد زمان حتى يرجع الى صحته او
يموت فيرجع الي كما قال تعالى يا ايتها النفس المطمئنه ارجعي الى ربك راضيه مرضيه

هذا معنى قوله او اكفته الى اي اضمه الحادي عشر والثاني عشر جابر رضي الله عنه قوله
المطعون شهيد بيان للتسع من حيث المعنى لان الظاهر ان يقال الطاعون شهاده
والغرق شهاده الى آخره او يقال اولا الشهدآ تسعه قوله والمراه تموت بجمع نه اي تموت وفي
بطنها ولد وقيل التي تموت بكرًا والجمع بالضم بمعنى المجموع كالذخر بمعنى المذخور وكسر
الكسائي الجيم والمعنى انها ماتت مع شي مجموع فيها غير منفصل من حمل او بكاره الثالث عشر
سعد رضي الله عنه قوله ثم الامثل غب يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير
واماثل القوم كنايه عن خيارهم اقول ثم فيه للتراخي في الرتبه والفآء للتعاقب على
سبيل التوالي تنزلا من الاعلى الى الاسفل وستلى الرجل بيان للجمله الاولى في التعريف
في الانبيآء والامثل للجنس وفي الرجل للاستغراق في الاجناس المتواليه قوله صلبا
خبر كان وفي دينه متعلق به وكان الثاني يجوز ان يكون اسمه الضمير راجع الى الرجل
ورقه مبتدا وفي دينه خبره والجمله خبر كان وان يكون رقه اسم كان وفي دينه خبر
وجاز التانيث للفصل بالخبر فان قلت ما الفايده في اختلاف صلبا ورقه قلت
الاول وصف الرجل والتنكير فيه للتعظيم والثاني وصف للدين والتنكير فيه للتقليل
فيفيد ان من كان صلبًا في دينه فهو اشد بلآء ومن كان ارق فيه اقل بلآء وفيه تنبيه
على ان المطلوب من الرجل الكامل ان يكون صلبًا في دينه وكونه رقيق الدين ليس من
سمته وقوله فما زال كذلك الضمير راجع الى اسم كان الاول دون الثاني وكذلك
اشاره الى اشتداد البلآء وقوله يمشي على الارض ما له ذنب كنايه عن سلامته عن
الذنب وخلاصه عنه كانه كان محبوسًا فاطلق وخلي سبيله فهو يمشي ما عليه باس الرابع عشر
عايشه رضي الله عنها قوله ما اغبط نه غبطت الرجل اغبطه اذا اشتهيت ان يكون
لك مثل ما له وان يدوم عليه ما هو فيه والهون الرفق واللين والاضافه فيه اضافه
الصفه الى الموصوف وقد سبق معنى الحديث في الحدث السابع عشر من الفصل الاول
الخامس عشر عايشه رضي الله عنه قوله وهو بالموت اي مشغول او ملتبس به والاحوال
بعدها متداخلات قوله سكرات الموت غب السكر حاله تعترض بين المرء وعقله واكثر
ما استعمل ذلك في الشراب وقد يعتري من الغضب والعشق السادس عشر انس رضي
الله عنه قوله امسك عنه بذنبه اي امسك عنه ما يستحقه بسبب ذنبه من العقوبه
والضمير المرفوع في يوافيه راجع الى الله تعالى والمنصوب الى العبد ويجوز ان يكون
بالعكس والمعنى لا يجازيه بذنبه حتى يجي في الآخره متوفر الذنوب وافيها فيستوفي
حقه من العقاب السابع عشر انس رضي الله عنه قوله فمن رضي فله الرضى فان قلت
اذا كانت الفآء تفصيليه فالتفصيل غير مطابق للمفصل لان المفصل اشتمل على

فريق واحد وهو اهل المحبه والمفضيل على فريقين اهل الرضى واهل السخط قلت هو من
اسلوب قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا فاما الذين
امنوا الايه الكشاف هو كقولك جمع الامام الخوارج فمن لم يخرج عليه كساه وحمله ومن
خرج عليه نكل به وصحه ذلك ان حذف ذكر احد الفريقين لدلاله التفصيل عليه انتهى
كلامه فكذا هنا اي اذا احب الله قوما وابغض قوما ابتلاهم جميعا وقوله فمن رضي فله
الرضا شرط وجزاء فهم منه ان رضى الله مسبوق برضى العبد ومحال ان يرضى العبد عن الله
الا بعد رضى الله عنه كما قال رضي الله عنهم ورضوا عنه ومحال ان يحصل رضى الله ولا يحصل
رضى العبد في الاخره لما قال تعالى يا ايتها النفس المطمئنه ارجعي الى ربك راضيه مرضيه
فعن الله الرضى ازلا وابدا سابقا ولاحقا الثامن والتاسع عشر محمد بن خالد قوله حتى
يبلغه المنزله حتى ههنا يجوز ان يكون للغايه وان يكون بمعنى كي وفيه اشعار لان للبلاء
خاصيه الثواب ليس للطاعه وان جلت فيها وكذلك كان من نصيب الانبياء اشد البلاء
العشرون عبد الله رضي الله عنه قوله مثل ابن آدم اي صور وقوله تسع وتسعون يحتمل
ان يراد به التحديد والتكثير والثاني اظهر يريد ان اصل خلقه الانسان من شانه ان لا
يفارقه البلاء والمصايب والامراض والادواء كما قيل البرايا اهداف المنايا فان
اخطاه تلك النوايب على الندره ادركه من الادواء الداء الذي لا دواء له قال شعر
لما تؤذن الدنيا به من صروفها ∴ يكون بكاء الطفل ساعه يولد ٥ اذا ابصر الدنيا استهل
كانه ∴ بما هو لاق من اذاها يهدد ٥ قوله المنايا جمع منيه وهي الموت لانها مقدره بوقت
مخصوص من المنى وهو التقدير سمي كل بليه من البلايا منيه لانها طلايعها ومقدماتها
الحادي والعشرون جابر رضي الله عنه قوله يود اهل العافيه غب الود محبه الشي
وتمني كونه له ويستعمل في كل واحد من المعنيين من المحبه والتمني وفي الحديث هو من
الود الذي بمعنى التمني او لا بد لقوله يود من مفعول ولو ايضا للتمني فلا يصلح ان يكون مفعولا
الا على التاويل فنزل ما بعده منزلته كانه قيل يود اهل العافيه ما يلازم لو ان جلودهم كانت
مقرضه في الدنيا وهو الثواب المعطى على الابتلاء وقوله قيل لو ان جلودنا لكان التقدير
يود اهل العافيه الابتلاء في الدنيا قائلين ليت جلودنا كانت قرضت بالمقاريض فيلنا
الثواب المعطى على الابتلاء فاختير في الحديث الغيبه على التكلم لانه اقل احواجا الى التقدير
فعلى هذا مفعول يود محذوف ولو مع ما بعده مقول للقول وهو حال من فاعل يود ٥
الثاني والعشرون عامر قوله وان المنافق الى اخره مقابل لقوله ان المومن وقد شبه
بالبعير المرسل بعد القيد في انه لا يدري فيم قيد وثم ارسل يعني كان في حقه انه اذا
مرض فقيل ان مرضه سبب ما ارتكبه من الذنوب فاذا اعفي لم يتقدم على ما تقدمه

فلما لم ينته جعل كالبعير كما قال تعالى اولئك كالانعام بل هم اضل فينبغي ان يؤول ما
يقابله بهذا المعنى كانه قيل ان المومن اذا مرض ثم عوفي تنبه وعلم ان مرضه كان مسببا
عن الذنوب الماضيه فندم ولا يقدم على ما مضى فيكون كفاره لها فوضع المسبب الذي
هو الكفاره موضع السبب الذي هو التنبه والندم سيما على سقطه وبعد عن ادراكه
لتقابل نسبه البلاده الى المنافق وتشبيهه بالنعم قوله وما الاسقام عطف على محذوف
اي عرفنا ما يترتب على الاسقام من الثواب وما الاسقام وقوله قم عنا ضمن قم معنى
ابعد فعدي تعديته او عنا حال اي قم متجاوزا عنا معتزلا ومن في لست منا اتصاليه
كما في قول الشاعر مصراع فاني لست منك ولست مني ٥ وقوله صلى الله عليه وسلم وما
انا من دد ولا الدد مني الثالث والعشرون ابو سعيد رضي الله عنه قوله فنفسوا له
التنفيس في الاصل التفريج يقال نفست عنه تنفيسا اي رفهت ونفس الله عنه كربته
اي فرجها قوله فان ذلك لا يرد شيا يعني لا باس عليك تنفيسك المريض فان تنفيسك
ليس له اثر في طول عمره لكن له اثر في تطييب نفسه فتكلم هرون الرشيد وهو عليل هون
عليك وطيب نفسك فان الصحه لا تمنع من الفناء والعله لا تمنع من النفاذ فقال والله
لقد طيبت نفسي وروحت قلبي قوله في اجله في متعلق بنفسوا مضمنا معنى التطميع اي طمعوه
في طول اجله واللام للتاكيد والباء في بنفسه زايده في الفاعل كما في قول الشاعر شعر
الا هل اتاها والحوادث جمه ٥ بان امرا القيس بن تملك بيقرا ٥ ويجوز ان يكون الباء
للتعديه وفاعله ضمير عايد الى اسم ان ويساعد الاول روايه المصابيح ويطيب نفسه
الرابع والعشرون سلمان رضي الله عنه قوله من قتله بطنه هو من الاسناد المجازي
كما في قول الشاعر مصراع سل البخل واحي السماحا ٥ شبه ما يلحق المبطون من ازهاق
نفسه به بما يزهق النفس بالمحددات ونحوها والقرينه نسبه القتل الى البطن الفصل
الثالث الاول انس قوله الحمد لله الذي انقذه من النار وتلله در القايل شعر
ان شئت ساكنه عن نجاح الى السرج ٥ ومرضا انت عايده فداناه الله بالفرج
وجهل المامول محتجبا نوم ياتي الناس بالحج ٥ ما على من باع مهجته في هوى عليك من حرج
الثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله طبت غب واصل الطيب ما تستلذه الحواس وما تستلذه
النفس والطيب من الانسان من تزكى عن نجاسه الجهل والفسق وقبايح الاعمال وتحلى
بالعلم والايمان ومحاسن الافعال اقول قوله طبت دعاء له بان يطيب عيشه في الدنيا وطاب
ممشاك كنايه عن سيره وسلوكه طريق الاخره بالتعري من رذايل الاخلاق والتحلي
بمحاسن الافعال ومكارمها وتبوات دعاء بطيب العيش في الاخره واخراج الادعيه عن
الانشائيه لاظهار الحرص على وقوعها كانها حاصله وهو يخبر عنها كما تقول رحمك الله

وعصمك من الافات الثالث الى الخامس يحيى رضى الله عنه قوله لوان الله ابتلاه لكو
للتمنى لان الامتناعيه لاتجاب بالفاء وهى مستدعيه لفعل الماضى كانه لما قال القايل
هنيا له مات ولم يمرض رده به اى لاتقل هنيا له لمات ان الله تعالى ابتلاه فيكفر به سياته ويجوز
ان تقيد لو ابتلاه الله لكان خيرا له فكفر وعلى الاول لمايدريك معترضه وعلى الثانى متصله
بمابعدها السادس الى الثامن جابر رضى الله عنه قوله حوض الرحمه شبه الرحمه بالماء
اما فى الطهاره او فى الشيوع والشمول ثم نسب اليها ماهو منسوب الى المشبه به من الحوض
ثم عقب الاستغراق بالانغماس ترشيحا التاسع ثوبان قوله فان الحمى قطعه جواب لقوله
اذا اصاب والفاء فى فليطفها مترتبه على الجواب والتقدير فاذا اصاب احدكم الحمى
فليعلم ان الحمى قطعه من النار فليطفها لقوله من كان عدو الله وملايكته ورسله وجبريل
وميكاييل فان الله عدو للكافرين اى فليعلم ان الله عدو له ويجوز ان يكون الجزاء فليطفها
وقوله فان الحمى معترضه كما فى قول الشاعر شعر لس الجمال بميزر فاعلم وان رديت بردان
بردا وكرر الحمى تقريرا للعله والفاء فى فليستنقع للتعقيب لان النقع هو الاطفاء كما فى قوله
تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم لان المعنى فاعزموا على التوبه فاقتلوا انفسكم من
قبل ان الله تعالى جعل توبتهم قتل انفسهم نه كلما القى فى ماء فقد انقع يقال انقعت
الدواء وغيره فى الماء فهو منقع وقوله بعد صلوة الصبح ظرف لقوله فليستنقع وقوله
وليتغمس موضع لقوله فليستنقع حتى به ليعلق به المرات قوله وصدق رسولك اى اجعل
قوله هذا صادقا بان يشفينى وقوله خمس اى ان لم يبرا فى ثلثه ايام فالايام التى ينبغى ان
ينغمس فيها خمس التاسع والعاشر ابو هريره رضى الله عنه قوله هى نارى فى اضافه نارى
اشاره الى انها لطف ورحمه من الله تعالى يختص بها من يشاء من عباده ولذلك صرح بقوله
عبدى ووصفه بالمومن وقوله اسلطها خبر بعد خبر او استيناف بيان لمعنى الاضافه كانه
قيل هذه العنايه فى حق من فقيل اسلطها على عبدى المومن قوله ليكون حظه من النار
اى نصيبه وهو يحتمل وجهين احدهما انها نصيبه من الحتم المقضى فى قوله تعالى وان منكم
الا واردها او نصيبه مما اقترف من الذنوب وهو الظاهر الحادى عشر انس رضى الله عنه
قوله اربا اغبر حذف ان كما فى قوله احضر الوغى وقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق
والجمله اما حال من فاعل اخرج او صفه للمفعول وفى هذا القسم اشاره الى معنى القسم فى
قوله تعالى كان على ربك حتما مقضيا قوله حتى استوفى كل خطيه المضاف محذوف
اى جزاء كل خطيه وفى استوفى معنى الابدال بدلاله الباء فى قوله تقسم قوله واقتار
فى رزقه نه الاقتار التضييق على الانسان فى الرزق يقال اقتر الله رزقه اى ضيقه وقلله
وقد اقتر الرجل فهو مقتر وقتر فهو مقتور الثانى عشر سعيد رضى الله عنه قوله على

على فتره اى فتور وضعف للجسم لا اقدر على العمل الكثير ولم يصبنى على قوه واجتهاد فى العمل
الكثير حتى يكتب لى العمل الكثير بسبب المرض وعبد الله هذا هو ابن مسعود رضى الله عنهما مات
بالمدينه سنه اثنين وثلثين ودفن بالبقيع وله نضع وستون سنه الثالث والرابع عشر
عمر رضى الله عنه قوله فمر يدعو يدعو مفعول باضمار ان اى مره بان يدعو لك ويجوز ان
يكون مجزوما جوابا للامر وذلك على تاويل ان هذا الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والصحابى يلغه الى المريض فيكون من باب قوله تعالى قل للذين امنوا يقيموا الصلوه وعلى
هذا يكون لام الفعل وهو حرف العله قد اسقط فى الجزم وصحه ذلك على طرف من التمام
لبصيرين وانما يومر بالدعاء حينيذ لانه نقى من الذنوب كيوم ولدته امه وصار معصوما كالملايكه
ودعاء المعصوم مقبول الخامس عشر ابن عباس رضى الله عنهما قوله وقلة الصخب الصخب
بمعنى العدم لان الصخب والصخبه واضطراب الاصوات للخصام منهى من اصله لاسيما عند
المريض قوله لغطهم نه اللغط صوت وضجه لايفهم معناه وكان ذلك عند وفاته صلى
الله عليه وسلم روى ابن عباس انه لما احتضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى البيت رجال
فيهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن
تضلوا بعده فقال عمر وفى روايه فقال بعضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب
عليه الوجع وعندكم القران حسبكم كتاب الله فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من
يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ما قال عمر وفى روايه
من يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغط والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا عنى متفق عليه السادس عشر انس رضى الله عنه قوله فواق ناقه نه هو قدر ما بين
الحلبتين من الراحه بضم فاوه وبفتح وهو خبر المبتدا اى زمان العياده مقدار فواق ناقه
وقوله افضل العياده سرعه القيام اى افضل ما يفعله العايد فى العياده ان يقوم سريعا
السابع عشر ابن عباس رضى الله عنهما قوله اذا اشتهى مريض احدكم شيا هذا اما بناء على
التوكل وانه هو الشافى او ان المريض قد شارف الوفاه الثامن عشر عبد الله رضى
الله عنه قوله لا منقطع اثره اى الموضع فقطع اجله نه وسمى الاثر اجلا لانه يتبع العمر قال
زهير شعر والمرء ما عاش ممدود له امل لا ينتهى العمر حتى ينتهى الاثر ه واصله من
اثر مشيه على الارض فان من مات لا يبقى له اثر فلا يرى لاقدامه اثر وقوله من الجنه متعلق
بقيس يعنى من مات فى الغربه فسح له فى قبره ويفسح مقدار ما بين قبره وبين مولده ويفتح
له باب الى الجنه التاسع عشر والعشرون ابو هريره رضى الله عنه قوله وغدى وريح
من الغدو والرواح وعليه حال اى غدى الميت المريض دائرا عليه برزقه بالغداه
والرواح ونظيره قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكره وعشيا لم يرد بهما الوقتين المعلومين

بل اراد الديمومة ودوام الرزق عليه كما تقول انا عند فلان بكرة وعشيا او هو كناية عن
مجرد التنعم والتشرف لان المتنعم عند العرب من وجد غداء وعشاء وعشيا **الحادي والثاني
والعشرون** جابر رضي الله عنه **قوله** كالفار من الزحف شبهه به في ارتكاب الكبيرة
قال تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار والزحف
الجيش الدهم الذي يرى لكثرته كانه يزحف اي يدب دبيبا من زحف الصبي اذا دب على
استه قليلا قليلا سمي بالمصدر **باب تمني الموت وذكره**

الفصل الاول **الاول** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** لا يتمنى احدكم **تو**
الياء في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر
والمراد منه لا يتمن فاجرى مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة اثبتها في الخط فروى
على ذلك **قض** لا يتمنى نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد اقول هذا اولى ونظيره قوله تعالى
الزاني لا ينكح الا زانية الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهي والمرفوع ايضا فيه
معنى النهي ولكن ابلغ واكد كما ان رحمك الله ويرحمك ابلغ من ليرحمك الله اقول وانما
كان ابلغ لانه قدر ان المنهي حين ورد النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن انتهائه
ولو ترك على النفي والاخبار المحض لكان ابلغ كانه يقول لا ينبغي للمؤمن المتزود للاخرة
والساعي في ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن الترقي والسلوك
لطريق الله وعليه ما ورد خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شانه الازدياد
والترقي من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب كيف يطلب القطع
عن مطلوبه **تو** والنهي عن تمني الموت وان اطلق لكن المراد منه المقيد لما في حديث انس
رضي الله عنه لا يتمنى احدكم من ضر اصابه وقوله صلى الله عليه وسلم وتوفني اذا كانت
الوفاة خيرا لي فعلى هذا يكره تمني الموت من ضر اصابه في نفسه او ماله لانه في معنى التبرم
عن قضاء الله في امر يضره في دنياه وينفعه في آخرته ولا يكره التمني لخوف في دينه من
فساد **قوله** اما محسنا فاك الما لكي بتقدير اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون
مع اسمها مرتين وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقول الشاعر **شعر**
انطق بحق وان مستخرجا احنا فان ذا الحق غلاب وان غلبا ٥ وكقوله **شعر**
علمتك منانا فلست بآمل نداك ولو غرثان ظمآن عاريا ٥ ولعل في هذين الموضعين
للرجاء المجرد من التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله
لعلكم تفلحون **قض** معنى قوله فلعله ان يستعتب يطلب العتبى وهو الارضاء وكذا
الاعتاب والمراد منه ان يطلب رضى الله تعالى بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت
الثاني ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** انقطع امله بالهمز في الحميدي وجامع الاصول وفي

شرح السنة بالعين ولعل من لم يعن النظر رجح العين على الهمز وزعم ان الامل مذموم
كله لكن بعض الامل مطلوب قال **شعر** واكذب النفس اذا حدثتها ٥ ان صدق
النفس يزري بالامل ٥ والمعنى لا تحدث نفسك بانك لا تظفر بمرامك ولا تفوز
بمطلوبك فان ذلك يثبطك عن كثير من الكمالات ومعالي الامور وهذا معنى
قوله صلى الله عليه وسلم لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا **الثالث والرابع** عبادة رضي الله
عنه **قوله** من احب لقاء الله **نه** المراد بالقاء المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس
الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها
وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت وقوله والموت دون لقاء الله يبين
ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون الغرض المطلوب فيجب ان يصبر عليه ويحتمل
مشاقه حتى يصل الى الفوز باللقاء **تو** يريد ان قول عائشة رضي الله عنها انا لنكره الموت
يوهم ان المراد من لقاء الله في قوله من كره لقاء الله الموت وليس كذلك لان لقاء
الله غير الموت بدليل قوله والموت قبل لقاء الله فلما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر
عنه بلقاء الله وعن بعضهم قوله الموت قبل لقاء الله يدل على ان الله تعالى لا يرى في الدنيا
في اليقظة لا عند الموت ولا قبل الموت وروى الامام في تفسيره ان ابرهيم عليه السلم قال
لملك الموت وقد جاء لقبض روحه هل رايت خليلا يميت خليله فاوحى الله اليه هل رايت
خليلا يكره لقاء خليله فقال يا ملك الموت اما الان فاقبض قد ذهب الشيخ الاشرف
الى ان صاحب النهاية مال الى مذهب الاعتزال في تفسيره السابق وليس في كلامه السابق
ما يوهم نفي الرؤية فضلا عن الانكار بل قوله طلب ما عند الله شامل لكل ما يحصل للمكلف
من المراتب العلية والمباغي السنية ولا مبتغى ولا مطلوب اعلى واسنى من رؤية الله تعالى
رزقنا الله بفضله وكرمه **الخامس** ابو قتادة رضي الله عنه **قوله** مستريح **نه** يقال اراح
الرجل واستراح اذا رجعت نفسه اليه بعد الاعياء اقول وفي قوله او مستراح تنويعه
اي لا يخلو ابن آدم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة والى في الى رحمة حال
اي ذاهبا الى رحمة الله تعالى **حس** قال مسروق ما غبطت شيئا بشيء كمؤمن في لحده امن
من عذاب الله واستراح من الدنيا وقال ابو الدرداء احب الموت اشتياقا الى ربي واحب المرض
تكفيرا لخطيئتي واحب الفقر تواضعا لربي واما استراحة البلاد والاشجار فان الله تعالى
يفقده يرسل السماء مدرارا ويحيي به الارض والشجر والدواب بعدما حبس بشؤم ذنوبه
الامطار وفي الحديث ليس ان الحبارى لتموت هزلا بذنب بني آدم وخص الحبارى لانه
ابعد الطير نجعة فربما تذبح بالبصرة ويوجد في حوصلتها الحبة الخضراء وبين البصرة وبين
منابتها مسيرة ايام **السادس** عبد الله رضي الله عنه **قوله** او عابر سبيل او فيه يجوز ان

يكون للتخيير والاباحة والاحسن ان يكون بمعنى بل كما في قول الشاعر شعر بدت مثل قرن
الشمس في رونق الضحى وصورتها او انت في العين املح ٥ قال الجوهري يريد بل انت
شبه الناسك السالك او لا بالغريب الذي ليس له مسكن ياويه ولا سكن يسليه ثم ترقى
واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربه ويقيم فيها بخلاف عابر
السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها اودية مردية ومفاوز مهلكة وهو بمرصد من
قطاع طريقه فهل له ان يقيم لحظة او يسكن لمحة لا ومن ثم عقبه ابن عمر في باب الامل بقوله
وعد نفسك في اهل القبور وقال هنا اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا
تنتظر المسا اي سر دائما ولا تفتر من السير ساعة فانك ان قصرت في السير انقطعت
عن المقصود وهلكت في تلك الاودية هذا معنى المشبه به والمشبه هو قوله وخذ من صحتك
لمرضك يعني عمرك لا يخلو من الصحة والمرض فاذا كنت صحيحا سر سيرك القصد بل لا تقنع
به وزد عليه ما عسى ان يحصل لك الفتور بسبب المرض وفي قوله ومن حيوتك لموتك
اشارة الى اخذ نصيب الموت وما يحصل فيه من الفتور من السقم يعني لا تقعد في المرض
من السير كل القعود بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهي الى لقاء الله وما عنده
من الفلاح والنجاح والاخبت وخبرت انظارها المتامل في هذا الكلام الجامع وانتهز
الفرصة كيلا تندم ونعم ما قال من قال شعر اذا هبت رياحك فاغتنمها فان لكل
خافقة سكون ٥ ولا تغفل عن الاحسان فيها فما تدري السكون متى يكون ٥ واذا ظفرت
بذلك فلا تقصر فان الدهر عادته يخون ٥ قال تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا السابع جابر رضي الله عنه
قوله لا يموتن احدكم نهي عن ان يموتوا على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدورهم
بل المراد الامر بحسن الاعمال اي احسنوا اعمالكم الآن حتى يحسن بالله ظنكم عند الموت
فان من ساء عمله قبل الموت يسوء ظنه عند الموت شف قيل الخوف والرجا كالجناحين
للسائرين الى الله تعالى ولا يمكن السير باحد الجناحين بل بهما لكن يغلب احدهما الآخر
فينبغي ان تغلب الخوف على الرجاء في الصحة لينزجر به فيها الا تكثر الاعمال الصالحة
فاذا جاء الموت وانقطع العمل فينبغي ان تغلب الرجاء وحسن الظن بالله لان الوفادة
حينئذ الى ملك كريم ورب رؤف رحيم هذا معنى جواب المؤمنين في الحديث الآتي رجونا
عفوك ومغفرتك عن قوله تعالى هل احببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لم ٥

الفصل الثاني

الاول والثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله هادم اللذات
الموت مظ الموت بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب على تقدير
اعني اقول شبه اللذات الفانية والشهوات العاجلة ثم زوالها ببناء مرتفع ينهدم بصدمات

هائله ثم امر المنهمك فيها بذكر الهادم لئلا يستمر على الركون اليها ويشتغل عما يجب عليه
من التزود الى دار القرار وانشد زين العابدين رضي الله عنه شعر فيا عامر الدنيا ويا
ساعيا لها ٥ ويا آمنا من ان تدور الدوائر ٥ على خطر تمشي وتصبح لاهيا ٥ اتدري بماذا لو
عقلت تخاطر ٥ تخرب ما يبقى وتعمر فانيا ٥ فلا ذاك موفور ولا ذاك عامر ٥
الثالث ابن مسعود رضي الله عنهما قوله ذات يوم تو هو من ظروف الزمان التي لا تتمكن
تقول لقيته ذات يوم وذات ليلة وذات غداة وذات عشاء وذات مرة وحمل الثالث
منها على الحالة او على لقيته ذات يوم والحياء حالة تعرض الانسان من خوف ما يعاب
ويذم فيحمله على ان يتركه ويعرض عنه قوله ليس ذلك قض اي ليس حق الحياء من الله
ما تحسبونه بل ان يحفظ نفسه بجميع جوارحه وقواه عما لا يرضاه فليحفظ راسه وما
وعاه من الحواس الظاهرة والباطنة من السمع والبصر واللسان حتى لا يستعملها الا
فيما يحل والبطن وما حوى اي لا يجمع فيه الا الحلال ولا ياكل الا الطيب وقيل اراد
بالجوف البطن والفرج كما جاء في حديث اخر اكثر ما يدخل امتي النار الاجوفان وقيل
اراد به القلب وما وعى من معرفة الله تعالى والعلم بالحلال والحرام اقول قوله صلى الله عليه
وسلم ليس ذلك رد لحملهم الحياء على ما تعورف مطلقا لما ضم اليه من التقييد بقوله حق
الحياء ولذلك اعادها مقيدة في الجواب يعني حق الحياء ان لا تترك شيئا منها وما يتصل
بها وما يتفرع عليها الا ان تتحري وتقام به كما قال تعالى واتقوا الله حق تقاته الكشاف
اي واجب تقواه وما يحق منها وهو القيام بالمواجب واجتناب المحارم ونحوه فاتقوا الله
ما استطعتم يريد بالغوا في التقوى حتى لا تتركوا من المستطاع منها شيئا ولهذا التشر
فسره صلوات الله عليه بكلام جامع جاء ولمعان لا يكاد تدخل تحت الاحصاء فسعي
للشارح المتقن ان يراعي هذا فيما فسره صلوات الله عليه فنقول وبالله التوفيق وذلك
انه صلى الله عليه وسلم جعل الراس وعاء وظرفا لكل ما لا ينبغي من رذائل الاخلاق
كالفم والعين والاذن وما يتصل بها وامر ان يصونها كانه قيل كف عنك لسانك
فلا تنطق به الا خيرا ولعمري انه شطر الانسان قال شعر لسان الفتى نصف ونصف
فؤاده ٥ فلم يبق الا صورة اللحم والدم ٥ ولهذا ورد من صمت نجا وانما لم يصرح بذكر
اللسان ليشمل ما يتعلق بالفم من اكل الحرام والشبهات وكانه قيل وسد سمعك ايضا
عن الاصغاء الى ما لا يعنيك من الاباطيل والشواغل واغمض عينك من المحرمات
والمشتبهات ولا تمدن عينيك الى ما متع به الكفار من زهرة الحياة الدنيا فكيف
لا وهو آية القلب الذي هو سلطان الجسد ومضغة ان صلحت صلح الجسد كله وان
فسدت فسد الجسد كله وهنا نكتة وهي عطف ما وعى على الراس ليحفظ الراس مجملا

عن الستر عن الشرك فلا يضع راسه لغير الله ساجدا متواضعا وعن الاستكبار فلا يرفعه
متكبرا على عباد الله وجعل البطن قطبا يدور على سربه الاعضاء من القلب والفرج
واليدين والرجلين ولهذا اورد من وكل لي ما بين فكيه ورجليه وكلت له الجنة وفي عطف
وما حوى على البطن اشارة الى حفظه من الحرام والاحتراز من ان يملا من المباح وقد كر
ذلك كله قوله وتذكر الموت والبلى كقوله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات
لان من ذكر ان عظامه ستصير بالية واعضاؤه متمزقة هان عليه ما فاته من اللذات
العاجلة واهمه ما يجب عليه من طلب الآجلة وهذا معنى قوله ومن اراد الآخرة ترك زينة
الدنيا فيكون كالتذييل للكلام السابق وذلك ان من احسن الادب بين يدي مولاه وتحرى
رضاه احب قربه وكره بعده ومن انما يكره قربه ويحب بعده والبعد من الله تعالى هو
الركون الى الدنيا وزخارفها والقرب الى الله تعالى هو طلب الآخرة بالاجتهاد في طاعته
قوله فمن فعل ذلك اشارة جميع ما سبق فمن اهمل من ذلك شيئا لم يخرج من عهدة
الاستحياء فظهر من هذا ان جبلة الانسان وخلقته من راسه الى قدمه ظاهره وباطنه
معدن العيب ومكان المخازي وان الله سبحانه وتعالى هو العالم بها والواقف على
ما ينشأ منها من القبائح فحق الحياء ان يستحيي منه ويصونها عما يعاب فيها وربما وقفت
على هذا المعنى في اول الكتاب عند قوله صلى الله عليه وسلم الحياء شعبة من الايمان
فلا تنكر التكرار فانه مقبول اذا ورد فيما يهم بشانه ايقاظا على ايقاظ وتنبيها على
تنبيه والله اعلم الرابع عبد الله رضي الله عنه قوله تحفة المومن الموت اعلم ان الموت
ذريعة الى وصول السعادة الكبرى ووسيلة الى نيل الدرجة العليا وهو احد الاسباب
الموصلة للانسان الى النعيم الابدي وهو انتقال من دار الى دار فهو وان كان في
الظاهر فناء واضمحلال ولكن في الحقيقة ولادة ثانية وهو باب من ابواب الجنة منه
يتوصل اليها ولو لم يكن الموت لم تكن الجنة نه التحفة طرفة الفاكهة وقد يفتح الحاء
والجمع التحف ثم تستعمل في غير الفاكهة من الالطاف قال الازهري اصلها وحفة
فابدلت الواو تاء يريد به ما له عند الله تعالى من الخير الذي لا يصل اليه الا بالموت
الخامس بريدة رضي الله عنه قوله بعرق الجبين تو فيه وجهان احدهما هو ما يكابده
من شدة السياق التي يعرق دونها الجبين وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه موت
المومن بعرق الجبين يبقى عليه البقية من الذنوب فيحارف بها عند الموت اي يشدد عليه
ليمحص عنه ذنوبه قال الهروي يحارف اي يقايس فيكون كفارة لذنوبه والمحارفة
المقايسة بالمحراف وهو الميل الذي يسبر به الجراحات وثانيهما انه كناية عن كد
المومن في طلب الحلال وتضييقه على النفس بالصوم والصلوة حتى يلقى الله والاول

الظهر

الظهر السادس عبد الله رضي الله عنه قوله موت الفجاة الفجاءة بالمد والقصر مصدر
فجئه الامر اذا جاءه بغتة وقد جاء منه فعل بالفتح قوله اخذه الاسف فا اي اخذه سخط
من قوله تعالى فلما آسفونا انتقمنا لان العصيان لا يخلوا من حزن ولهف فقيل له
اسف حتى كثر ثم استعمل في موضع لا مجال للحزن فيه وهذه الاضافة بمعنى من كخاتم
فضة قال وروي الاسف في الحديث بكسر السين وفتحها الكسر الغضبان والفتح الغضب
اي موت الفجاءة من آثار غضب الله تعالى فانه اخذه بغتة ولم يتركه لان يستعد
لمعاده بالتوبة اخذة من مضى من العصاة المردة كما قال تعالى اخذناهم بغتة وهم لا
يشعرون وهو مخصوص بالكفار بدليل قوله اخذه اسف للكافر ورحمة للمومنين
السابع انس رضي الله عنه قوله كيف تجدك تجد من افعال القلوب ولذلك اتحد فيه
الفاعل والمفعول وكيف سوال عن الحال اي على اي حال تجد نفسك ولذلك اجاب
بقوله ارجو الله اي اجد نفسي راجيا رحمة الله خائفا عقابه فابرز الجملة الاولى في معرض
الفعلية والثانية بالاسمية وصدرها بان التحقيقية تنبيها على ان خوفه كان محققا
مستمرا ورجاه حدث عند سياق الموت وايضا راعى في نسبة الرجاء الى الله والخوف
الى الذنب ادبا حسنا ولذلك ينبغي للمومن ان يحسن الظن بالله ويرجح جانب الرجاء
على الخوف كما سبق وقوله يا رسول الله اعتراض في غاية من الحسن كانه محقق رجاه
وزوال خوفه مستشفعا بمكانه من اسمه رسول الله وقوله لا يجتمعان خبر مبتدا
محذوف اي هاتان الخصلتان لا يجتمعان فا مثل زالة والمراد بالموطن سياق الموت
والموطن يحتمل ان يكون اسم مكان اي في مثل هذا المكان واسم زمان كمقتل حسين
رضي الله عنه **الفصل الثالث** الاول جابر رضي الله عنه قوله هول المطلع
نه المطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من موضع كذا
اي ماتاه ومصعده يريد به ما اشرف عليه من سكرات الموت وشدائده فشبهه بالمطلع
الذي يشرف عليه من موضع عال اقول علل النهي عن تمني الموت اولا بشدة المطلع لانه
انما يتمناه قلة صبر وضجر فاذا جاءه متمناه يزداد ضجرا على ضجر فيستحق مزيد سخط على
سخط وثانيا بحصول السعادة في طول العمر لان الانسان انما خلق لاكتساب السعادة
الابدية وراس ماله العمر هل رايت تاجرا يضيع راس ماله فاذا ايما ذا يربح اذا اضاعه
اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين الثاني
ابو امامة رضي الله عنه قوله ورققنا اي رقق افئدتنا بالتذكير والموعظة وهذا حد
الوعظ لانه هو الكلام الذي يلين القلوب القاسية ويرغب الافئدة النافرة ترهيبا من
عقاب الله وترغيبا في رحمته فان قلت كيف جيء بان المشكوك وقوع شرطها وسعد

من العشره المبشره بالجنه قطعا قلت ان فيه كما في قوله تعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم
الاعلون ان كنتم مومنين فهي وان كانت صورتها صوره الشرطيه لكن معناها التعليل
يعني كيف تمني الموت عبدي وانا بشرتك بالجنه اي لا تتمن لانك من اهل الجنه وكلما
طال عمرك زادت درجتك وقربك الى الله تعالى كما في قوله فما طال عمرك مصدريه
والوقت مقدر ويجوز ان يكون موصوله والمضاف محذوف اي الزمان الذي طال فيه
عمرك والفاء في فهو خير لك داخله على الخبر لتضمن المبتدا معنى الشرط والجمله جزاء
لقوله ان كنت خلقت ومن في قوله من عملك زايده على مذهب الاخفش ويجوز ان يكون
تبعيضيه اي حسن بعض عملك لانه طلب الموت فضل له الشهاده خير لك مما طلبت
وهي انما تحصل بالجهاد ويعضده ما ورد في المتفق عليه عن سعد انه قال احلف بعد اصحابي
قال صلى الله عليه وسلم انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجه
ورفعه ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك الاخرون **الثالث** حارثه **قوله**
اكتوى **نه** الكي بالنار من العلاج المعروف في كثير من الامراض وقد جاء في احاديث
كثيره النهي عن الكي فقيل النهي انما كان لتعظيم امره ويرون انه لا يحصل الشفاء
الا به واما اذا اعتقد انه سبب للشفاء وان الله هو الشافي فلا باس به ويجوز ان يكون
النهي عنه من قبيل التوكل كقوله هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون
والتوكل درجه اخرى غير الجواز **قوله** ولقد رايتني الواو قسميه واللام جواب القسم
كانه من ما به اضطر لما تمنى الموت من ضر اصابه اما مرض الكوي بسببه او غنى خاف منه
والظاهر الثاني حيث عقب التمني بالجمله القسميه وبين فيها تغير حالتيه حاله صحبته مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالته يومئذ ثم فاين حاله في جوده الكفن على حال عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنو ابيه مع تكفينه **قوله** وان في جانب بيتي الان مشدده
واللام دخلت في اسم ان كما في قوله تعالى ان في خلق السموات والارض لما قوله لايات
لاولي الالباب فان قلت لكن يستدعي المخالفه بالنفي والاثبات من الكلام لفظا
او معنى فاين المخالفه هنا قلت المعنى لما تركت متابعه اولئك الساده الكرام وما اقتفيت
اثرهم حيث هيات لكفني مثل هذا الثوب النفيس لكن حمزه سيد شهدائهم فما وجد ما يوازيه
حيث جعل على قدميه الاذخر **قوله** ملحاء **نه** اي برده فيها خطوط سود وبيض وقلصت
اي اجتمعت وانضمت واكثر ما يقال فيما يكون لما فوق والاذخر بكسر الهمزه حشيشه
طيبه الرايحه يسقف بها البيوت فوق الخشب وهمزتها زايده **باب ما**
يقال عند من حضر الموت
الفصل الاول **الاول** ابو سعيد رضي
الله عنه **قوله** لقنوا موتاكم اي من قرب منكم من الموت سماه باعتبار ما يؤول اليه

مجازا وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم اقروا على موتاكم يس وينبغي ذكر فايده
التخصيص بكلمه التوحيد وسوره يس بعيد هذا **الثاني والثالث** ام سلمه رضي الله
عنها **قوله** ما امره الله به انا لله الايه فان قلت ان الامر في التنزيل قلت لما امر بالبشا[ره]
واطلقها ليعم كل مبشر به واخرجه مخرج الخطاب العام لئلا يختص بالبشاره احد دون
احد نبه على تفخيم الامر وتعظيم شان هذا القول فنبه بذلك على كون القول مطلوبا
ومهتما باللسان وليس الامر الا طلب الفعل وذلك ان قوله انا لله تسليم واقرار انه وما
يملكه وما ينسب اليه عاريه مسترده ومنه بداوا اليه الرجوع والمنتهى فاذا وطن نفسه به
وصبر على ما اصابه سهل عليه الامر وعرف فضيله مطلوبه ولم يرد بقوله قالوا انا
لله اللفظ فقط فان التلفظ بذلك مع الجزع قبيح وسخط القضاء **قوله** اجرني في مصيبتي
نه اجره يوجره اذا اثابه واعطاه الاجر والجزاء وكذلك اجره ياجره والامر منها اجرني
واجرني وقوله خيرا منها اي مما فات عني في هذه المصيبه وهي الامر المكروه ينزل بالانسا[ن]
قوله اي المسلمين تعجب من تنزيل قوله صلى الله عليه وسلم الا اخلف الله له خيرا منها
على مصيبتها استعظاما لابي سلمه **الرابع** ام سلمه رضي الله عنها **قوله** وقد شق بصره
نه شق بصر الميت بفتح الشين ورفع الراء اذا نظر الى شي لا يرتد اليه طرفه وضم الشين
منه غير مختار وقوله ان الروح اذا قبض تبعه البصر يحتمل ان يكون عله للاغماض كانه
قال اغمضته لان الروح اذا فارق تبعه البصر في الذهاب فلم يبق لانفتاح بصره
فايده وان يكون عله للشق والمعنى ان المحتضر يتمثل له الملك المتوفي ليروحه فينظر
اليه شزرا ولا يرتد طرفه حتى يفارقه الروح وتضمحل بقايا قوى البصر ويبقى البصر على
تلك الهيئه ويعضده ما روي ابو هريره انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تروا
الانسان اذا مات شخص بصره قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اخرجه
مسلم وغير مستنكر من قدره الله سبحانه وتعالى ان يكشف عنه الغطاء ساعتيذ حتى يبصر
ما لم يكن يبصر **قوله** لا تدعوا على انفسكم **مظ** اي لا تقولوا شرا وواويلاه اي الويل لي
وما اشبه ذلك اقول ويمكن ان يقال انهم اذا تكلموا في حق الميت بما لا يرضاه الله يرجع
تبعته اليهم فكانهم دعوا على انفسهم بشر او يكون المعنى كما في قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم
اي بعضكم بعضا **قوله** في المهديين **مظ** اي اجعله في زمره الذين هديتهم للاسلام
ورفعت درجتهم وقوله واخلفه من خلف يخلف اذا قام احد مقام اخر بعده في رعايه
امره وحفظ مصالحه وفي عقبه في اولاده في الغابرين في الباقين من الاحياء يعني كن
خليفه له في اولاده الباقيه فاحفظ امورهم ومصالحهم ولا تكلهم الى غيرك **شف**
قوله في الغابرين بدل من قوله في عقبه اي كن له خليفه له في الباقين من عقبه اقول ويمكن

ان يكون في عقبه متعلقا بالفعل وفي الغابرين حالا من عقبه المعنى اوقع خلافتك
في عقبه كاسن في جمله الباقين من الناس بان تستميل قلوب الناس اليهم حتى يكونوا
مقبولين منهم يراعون احوالهم سعفون ولا يضرعون الخامس عايشه رضي الله عنها قوله
سجي اي غطي وستر وقوله ببرد حبرة الجوهري الحبرة مثل العنبة برد يمان والجمع حبر وحبرات
وفي المغرب الحبر من البرود ما كان موشيا مخططا فهو من اضافه العام الى الخاص
الفصل الثاني الاول معاذ رضي الله عنه قوله من كان اخر كلامه فان قلت
كثير من المخالفين كاليهود يتكلمون بكلمة التوحيد فلا بد من ذكر قرينتها من قوله محمد رسول
الله قلت قرينتها صدورها عن صدر الرساله كقوله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله
الكشاف فان قلت هلا ذكر الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لما علم وشهر
ان الايمان بالله قرينه الايمان بالرسول لاشتمال كلمة الشهاده والاذان والاقامه وغيرها
عليهما مقترنين مزدوجين كانهما شي واحد غير منفك احدهما عن صاحبه انطوى تحت ذكر
الايمان بالله الايمان بالرسول صلوات الله عليه الثاني معقل رضي الله عنه قوله اقرؤا
على موتاكم يس تو يحتمل ان يكون المراد بالميت الذي حضره الموت وكانه صار في حكم
الاموات وان يراد من قضى نحبه وهو في بيته او دون مدفنه قال الامام في التفسير الكبير
الامر بقراءة يس على من شارف الموت مع ورود قوله صلى الله عليه وسلم لكل شي قلب وقلب
القران يس ايذان بان اللسان حينيذ ضعيف القوة والاعضاء ساقطه المنه لكن القلب
قد اقبل على الله بكليته فيقرا عليه ما يزداد قوة قلبه ويستمد تصديقه بالاصول فهو اذن
عمله ومهمه اقول والعلم عند الله هذه السورة الكريمه لاختامتها مشحونه بتقرير امهات
علم الاصول وجميع المسايل المعتبرة التي اوردها العلماء في مصنفاتهم من النبوة وكيفيه
الدعوة واحوال الامم وبيان جزائهم واثبات القدر وان افعال العباد مستنده الى الله تعالى
واثبات التوحيد ونفي الضد والند وامارات الساعه وبيان الاعاده والحشر والحضور في
العرصات والحساب والجزاء والمرجع والمآل بعد الحساب وبيان حصول ما يلذ به السمع
وتقر به الاعين كما اوردناها مفصله في فتوح الغيب من اراد الوقوف عليها فليطالعها
فحق لذلك ان يقرا عليه ويذكرها وينبه على امهات اصول الدين الثالث والرابع
حصين قوله لجيفه مسلم وصف مناسب للحكم بعدم الحبس وذلك ان المومن عزيز مكرم
فاذا استحال جيفه ونتنا استقذره النفوس ونبوعه الطباع فيها ان ينبغي ان يسرع
فيما يواريه فيستر على عزته فذكر الجيفه ههنا كذكر السوءه في قوله تعالى ليريه كيف
يواري سوءه اخيه السوءة الفضيحه لقبحها قوله بين ظهراني اهله اي بين اهله والظهر مقحم
وقدم تحصيقه والعرب تضع الاثنين مقام الجمع الفصل الثالث الاول عبدالله

١

رضي الله عنه قوله كيف للاحياء اي كيف ذلك الملقن للاحياء احسن ام لا فاجاب اجود
واجود والتكرير للاستمرار اي جودة مضمومه للجودة وهذا معنى الواو الثاني
ابو هريرة رضي الله عنه قوله كانت في الجسد الطيب والظاهر كنت ليطابق النداء واخرجي
لكن اعتبر اللام الموصوله اي النفس التي طابت كاينه في الجسد الطيب ويحتمل ان يكون
صفه اخرى للنفس لان المراد منها ليس نفسا معينه بل الجنس مطلقا كقوله شعر
ولقد امر على اللييم يسبني قوله بروح وريحان نظيره في اللفظ والسياق قوله تعالى فروح
وريحان وجنه نعيم بروح اي باستراحه والريحان الرزق ولو روي بالضم كان بمعنى
الرحمه لانها كالحيوه للمرحوم وقيل البقاء اي هذان له معا وهو الخلود مع الرزق
قوله ورب غير غضبان تقرير للاول على الطرد والعكس كقوله تعالى انعمت عليهم غير
المغضوب عليهم ونحوه في المعنى قوله يا ايتها النفس المطمينه ارجعي الى ربك راضيه
مرضيه قوله الى السماء التي فيها الله اي رحمه الله يعني الجنه ونحوه قوله تعالى واما الذين
ابيضت وجوههم ففي رحمه الله فطابق الحديث آيتين وهما وادخلي جنتي وجنه نعيم قوله
والبشري بجهنم وضع موضع انذري اما على سبيل الاستعاره التهكميه كقوله تعالى فبشرهم
بعذاب اليم او على المشاكله والازدواج وحميم وغساق مقابل لروح وريحان
الغساق بالتخفيف والتشديد ما يغسق من صديد اهل النار يقال غسقت العين اذا سال
دمعها قيل لو قطرت قطرة في المشرق لنتنت اهل المغرب وعن الحسن الغساق عذاب
لا يعلمه الا الله قوله واخر من شكله ازواج اي وآخر مذوقاته من مثل الغساق في الشده
والفظاعه ازواج اي اجناس وآخر في محل الجر على حميم وازواج صفه لاخر وان كان   عطفه صح
مفردا لانه في تاويل الضروب والاصناف كقول الشاعر معا جياعا الثالث ابو هريرة
رضي الله عنه قوله قال حماد هو حماد بن زيد احد رواة هذا الحديث وقوله فذكر من
طيب ريحها يحتمل ان يكون فاعل فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم او الصحابي يريد
انه صلى الله عليه وسلم وصف طيب ريحها وذكر المسك لكن لم يعلم ان ذلك كان
على طريقه التشبيه او الاستعاره او غير ذلك قوله صلى الله عليك التفت فيه من الغيبه
في قوله جاءت الى الخطاب وفايدته مزيد اختصاص بالصلوة عليها وقوله تعمرينه
استعاره شبه تدبيرها الجسد بالعمل الصالح بعماره من يتولى مدينه ويعمرها بالعدل
والصلاح قوله الى اخر الاجل يعلم من هذا ان لكل احد اجلين اولا وآخرا ويشهد له قوله
تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده اي اجل الموت واجل القيامه قوله فيقال انطلقوا
ذكر ههنا فيقال وثمه ثم يقول مراعاة لحسن الادب حيث نسب الرحمه الى الله تعالى   ثم
والغضب لم ينسب اليه كما في قوله تعالى انعمت عليهم غير المغضوب عليهم قوله ريطه

نه الربطه كل ملاة لست لفقين وقيل كل ثوب رقيق لين والجمع ريط ورياط رد صلوات
الله عليه الربطه على الانف لما كوشف له وسم من سن ريح روح الكافر كما انه صلى الله عليه
وسلم غطى راسه حين مر بالحجر لما شاهد من عذاب اهلها الرابع ابو هريره رضي الله عنه
قوله فيخرج كاطيب ريح المسك الكاف صفه مصدر محذوف اى يخرج خروجا مثل ريح
المسك يعبق بارتها وهو قد فاق سائر ارواح المسك قوله اشد فرحا هم مبتدا واشد خبره
والكلام للابتداء موكده نحوها فى قوله تعالى لهو خير للصابرين ولا يبعد ان يكون جاره
اي لهم فرح اشد فرحا فيلزم ان يكون الفرح فرحا نحو قوله تعالى او اشد خشيه فى وجه والفاء
داخله على الجمله كما فى قوله فروح وريحان اى فله روح وريحان لكنها جزائيه وهذه للتعقيب
وقوله بغائبه متعلق بمحذوف وتقدم حال من غائبه اى من فرح احدكم بغائبه حال قدومه
قوله ماذا فعل فلان اي كيف حاله وشانه والام مصيره فيقولون اى يقول بعض اوليك
لبعض دعوا القادم وسواله فانه حديث عهد بتعب الدنيا قوله ذهب به لا بد من تقدير
الفاء كما فى قول الشاعر شعر من يفعل الحسنات الله يشكرها ٥ وقوله تعالى يدرككم
الموت فى وجه اى اذا كان الامر كما قلت انه مات ولم يلحق بنا فقد ذهب به الى امه
الهاويه لقوله تعالى فامه هاويه والهاويه من اسماء النار وكانها النار العميقه تهوى
اهل النار فيها مهوى بعيدا وقيل للماوى ام على التشبيه لان الام ماوى الولد ومفزعه
كقوله تعالى ماويكم النار فالهاويه فى الايه خبر لامه وفى الحديث بدل او عطف بيان له
قوله مسح الجوهري المسح البلاس والجمع امساح ومسوح وقوله باب الارض اى باب
سماء الارض يدل عليه الحديث السابق ثم يعرج بها الى السماء ويحتمل ان يراد بالباب باب
الارض فيرد وطلا اسفل السافلين حيث ارواح الكفار والله اعلم الخامس انس رضي الله
عنه قوله ولما يلحد لما بمعنى لم الا ان فيه ضربا من التوقع فدل على نفي اللحد فيما مضى
وعلى توقعه فيما يستقبل وقوله كان على رؤسنا الطير كنايه عن اطراقهم رؤسهم وسكوتهم
وعدم التفاتهم يمينا وشمالا وينكت به اى يوثر بطرف العود الارض فعل المفكر
المهموم والحنوط ما يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصه وقوله فاذا
اخذها ثم يدعوها اشاره الى ان ملك الموت اذا قبض روح العبد يسلمها الى اعوانه الذين
معهم كفن من اكفان الجنه وكذلك افرد الضمير ثم جمعه وكاطيب صفه موصوف محذوف
هو فاعل يخرج ان يخرج منها رائحه كاطيب نفحه مسك قوله فوجهك الوجه مثل قوله شعر
انا ابو النجم وشعري شعري ٥ والجمله الفعليه بعده استئنافيه لما تشم تلك البشاره قال
له انى لا اعرفك من انت حتى اجازيك بالثناء والمدح فوجهك هو الكامل فى الحسن
والجمال ونهايه فى الكمال وحق لمثل هذا الوجه ان يجي بالخير ويبشر بمثل هذه البشاره

ملهم صح

فعلى هذا من انت متضمن معنى المدح مجملا والفاء لتعقيب البيان بالمجمل فعلى عكس هذا قول
الشقي للملك من انت فوجهك الوجه وقوله اقم الساعه لعله عبارة عن طلب احبابه
لكي يرجع الى الدنيا ويزيد فى العمل الصالح والانفاق فى سبيل الله حتى يزيد ثوابا ويرفع
فى درجاته قوله فتفرق اى فتفرق الروح فى جسده كراهه الخروج لما يسحن عنه
من العذاب الاليم كما ان روح المومن يخرج ويسيل كما يسيل القطر من السقاء فرحا لما
تقربه عينه من الكرامه والنعيم شبه نزع روح الكافر من اقصى عروقه بحيث يصحبها
العروق كما قال فى الروايه الاخرى وينزع نفسه مع العروق بنزع السفود وهو الحديده
التي يشوى بها اللحم فيبقى معها بقيه من المحروق فيستصحب عند الجذب شيا من ذلك الصوف
مع قوه وشده وبعكسه شبه خروج روح المومن من جسده بترشح الماء وسيلانه من القربه
المملوه ماء مع سهوله ولطف قوله حتى يلج الجمل فى سم الخياط سم الابره مثل فى ضيق المسالك
والجمل مثل فى عظم الجرم فقيل لا يدخلون الجنه حتى يكون ما لا يكون ابدا من ولوج هذا
الحيوان الذى لا يلج الا فى باب واسع فى ثقب الابره قوله او يهوى به الريح فى مكان
سحيق اى عصفت به الريح حتى هوت به فى بعض المطارح البعيده وهذا استشهاد مجرد
لقوله صلى الله عليه وسلم فى سجين فى الارض السفلى فتطرح روحه طرحا لا انه بيان لحال
الكافر حينئذ لانه شبه فى الايه من اشرك بالله بالساقط من السماء والاهواء التى توزع
افكاره بالطير المختطفه والشيطان الذى يطرح به فى وادى الضلاله بالريح التى تهوى
بما عصفت به فى بعض المهاوى المتلفه والله اعلم السادس عبد الرحمن قوله قالت يا ابا عبد الرحمن
اما سمعت الى اخره جواب عن اعتذاره بقوله نحن اشغل من ذلك اي لست انت ممن
تشتغل عما كلفتك بل انت ممن قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم السابع والثامن
عبد الرحمن قوله تعلق بشجر الجنه الجوهري علقت الابل العضاه تعلق بالضم اذا تسنمتها
وتناولتها بافواهها ومنه الحديث ارواح الشهداء فى حواصل خضر طير تعلق من ورق
الجنه انتهى كلامه ولعل الظاهر ان يقال تعلق من شجر الجنه وتعديته بالباء يفيد الاتصال
والالحاق لعله كنى به عن الاكل لانها اذا اتصلت بشجر الجنه وتشبثت بها اكلت من
ثمارها مح فيه بيان الجنه مخلوقه موجوده وهو مذهب اهل السنه قال القاضي عياض وفيه
ان الارواح باقيه لا تفنى فيتنعم المنعم ويعذب المسي وقد جاء به القرآن والآثار قوله انما نسمه
المومن مح النسمه تطلق على ذات الانسان جسما وروحا وعلى الروح مفرده وهو المراد
بها هنا القول حتى يرجعه الله فى جسده قوله طير وفى روايه فى جوف طير خضر وفى اخرى
كطير خضر وفى اخرى بحواصل طير وفى اخرى فى صوره طير بيض قال القاضي عياض
والاشبه او اصحه قول من قال طيرا او صوره وهو الاكثر لا سيما مع قوله فى حديث ابن

مسعود ومأوى الى قناديل تحت العرش وليس هذا بمستبعد اذ ليس للاقيسة والعقول
فيه حكم ومجال فاذا اراد الله ان يجعل من ذلك شيئا قال له كن فيكون وقيل ان هذا
المنعم والمعذب من الارواح جزء من الجسد يبقى فيه الروح فهو الذي يتألم ويعذب ويلتذ
وينعم ويقول رب ارجعون ويسرح من شجر الجنة في جوف طير او في صورته وفي قناديل
تحت العرش وكل ذلك غير مستحيل من قدرة الله تعالى وقال ذكر في قوله نسمة المؤمن هي
الشهداء لان هذا صفتهم لقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء
عند ربهم يرزقون واما غيرهم فانما يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي وقيل بل المراد
جميع المؤمنين الذين يدخلون الجنة بغير عذاب بدليل عموم الحديث والله اعلم بالصواب

باب غسل الميت وتكفينه

الفصل الاول

الاول ام عطية قوله ابنته اي زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثلاثا او خمسا قض او فيه للترتيب
دون التخيير اذ لو حصل النقاء بالغسلة الاولى استحب التثليث وكره التجاوز عنه وان
حصل بالثانية او بالثالثة استحب التخميس والا فالتسبيع قوله ان رأيتن ذلك بكسر الكاف
خطاب لام عطية ورأيت بمعنى الرأي يعني ان احتجتن الى اكثر من ثلث او خمس للانقاء لا
للتشهي فافعليه قوله بماء وسدر قض هذا يقتضي استعمال السدر في جميع الغسلات والمستحب
استعماله في الكرة الاولى ليزيل الاقذار ويمنع منه تسارع الفساد والكافور لدفع الهوام
قوله فالقى الينا حقوه نه اي ازاره والاصل في الحقو معقد الازار وجمعه احق واحقاء
ثم سمي به الازار للمجاورة قوله اشعرنها اياه الضمير الاول للغاسلات والثاني للميت والثالث
للحقو اي اجعلن هذا الحقو تحت الاكفان بحيث يلاصق بشرتها والمراد منه ايصال
بركته صلى الله عليه وسلم اليها قوله فضفرنا هامن الضفير وهي النسج ومنه ضفر الشعر
وادخال بعضه في بعض الثاني عائشة رضي الله عنها قوله سحولية فا يروى بفتح السين وضمها
فالفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى سحول وهي قرية باليمن
واما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي ولا يكون الا من قطن وفيه شذوذ لانه
نسب الى الجمع وقيل ان اسم القرية بالضم ايضا وكره الشافعي رضي الله عنه القميص والحديث
ينصره مح قال مالك وابو حنيفة يستحب قميص وعمامة والمعنى ليس القميص والعمامة من جملة
الثلثة وانهما زائدتان فليس بمعنى سوى وهو ضعيف اذ لم يثبت انه صلى الله عليه وسلم
كفن في قميص وعمامة وفي الحديث دليل على ان القميص الذي غسل فيه النبي صلى الله عليه وسلم
نزع عنه عند تكفينه لانه لو لم ينزع لافسد الاكفان لرطوبته الثالث جابر رضي الله عنه
قوله فليحسن كفنه حس اي فليختر من الثياب انظفها واتمها على ما ورد به السنة ولم يرد به
ما يفعله المبذرون اشرا ورياء روي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تغالوا

في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا تو وما يؤثره المبذرون من الثياب الرقيقة منهي عنه باصل
الشرع لاضاعة المال الرابع عبد الله قوله فوقصته نه الوقص كسر العنق يقال وقصت
عنقه اقصها وقصا ووقصت به راحلته كقولك خذ الخطام وخذ بالخطام ولا يقال
وقصت العنق نفسها ولكن يقال وقص الرجل فهو موقوص قوله ولا تخمروا راسه مظ
مذهب الشافعي واحمد رضي الله عنهما ان المحرم يكفن بلباس احرامه ولا يستر راسه ولا يمس
طيبا فانه يبعث يوم القيمة قائلا لبيك اللهم لبيك ومذهب ابي حنيفة ومالك رضي الله
عنهما ان حكمه حكم سائر الموتى قوله حدث خباب قيل مجهول حكاية ما في الحديث بدل
من قوله حدث خباب اي يذكر هذا اللفظ وهو قتل مصعب بن عمير في جامع
المناقب

الفصل الثاني

الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله ومن خير اكحالكم
عطف على قوله البسوا وانما ابرز الاول في صورة الامر اهتماما بشانه وانه من السنة
المندوب اليها واخبر عن الثاني للايذان بانه من خير داب الناس وعادتهم وجمع بينهما
لمناسبة الزينة يتزين بهما المتزينون من الصلحاء ولذلك جاء في حديث جبريل عليه السلم
شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر وعلل الاكتحال بالاثمد بقوله ينبت الشعر اي
شعر الاهداب لانه زينة واما توسط ذكر الكفن فكالاستطراد لذكر الاول دون
الثاني الثاني علي رضي الله عنه قوله لا تغالوا في الكفن نه اي لا تغالوا في كثرة
ثمنه واصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة القدر في كل شيء يقال غاليت الشيء وبالشيء
وغلوت فيه اغلو اذا جاوزت فيه الحد قوله فانه يسلب سلبا سريعا علة للنهي كانه
قيل لا تشتروا الكفن بثمن غال فانه يبلى سريعا وهو تبذير قال تعالى ان المبذرين كانوا
اخوان الشياطين واستعير لبلي الثوب السلب تتميما لمعنى التشريع الثالث ابو سعيد رضي
الله عنه قوله ثيابه جدد نه قال الخطابي اما ابو سعيد فقد استعمل الحديث على ظاهره وقد
روي في تحسين الكفن احاديث قال وقد تأوله بعض العلماء على المعنى واراد به الحالة التي
يموت عليها من الخير والشر وعمله الذي يختم له يقال فلان طاهر الثياب اذا وصفوه بطهارة
النفس والبراءة من العيب وجاء في تفسير قوله تعالى وثيابك فطهر اي عملك فاصلح ويقال
فلان دنس الثياب اذا كان خبيث الفعل والمذهب وهو كالحديث الآخر يبعث العبد على
ما مات عليه قال الهروي وليس قول من ذهب به الى الاكفان بشيء لان الانسان انما
يكفن بعد الموت تو وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يقصر فهمه في بعض الاحايين
عن المعنى المراد والناس يتفاوتون في ذلك فلا يبعد امثال ذلك عليهم وقد سمع عدي بن
حاتم رضي الله عنه حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فعمد الى عقالين اسود
وابيض فوضعهما تحت وسادة الحديث وقد رأى بعض اهل العلم الجمع بين الحديثين فقال

البعث غير الحشر فقد يجوز ان يكون البعث مع الثياب والحشر على العري والحفاة قال الشيخ ولم يصنع هذا القايل شيا فانه ظن انه نصر السنة وقد ضيع اكثر مما حفظ فانه سعى في تحريف سنن كثيرة لتسوية كلام ابي سعيد وقد روينا عن افضل الصحابة انه اوصى ان يكفن في ثوبيه وقال انما هما للمهل والتراب ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها وليس لهم ان يحملوها على الاكفان لانها بعد الموت قض العقل لا يابى حمله على ظاهره حسبما فهم منه الراوي اذ لا يبعد اعادة ثيابه البالية كما لا يبعد اعادة عظامه الناخرة فان الدليل الدال على جواز اعادة المعدوم لا يخصص له بشي دون شي غير ان عموم قوله يحشر الناس حفاة عراة حمل جمهور اهل المعاني وبعثهم على ان اولوا الثياب بالاعمال التي يموتون عليها من الصالحات والسيات والعرب يستعير الثياب للاعمال فان الرجل يلابسها كما يلابس الملابس قال الراجز شعر لكل دهر قد لبست ثوبا حتى اكتسى الراس قناعا اشيبا اقول الجواب عن قول الشيخ التوربشتي في قوله انما هما للمهل والتراب ما قاله القاضي العقل لا يابى حمله على ظاهره الى اخره صحيح لكن قول الهروي ليس لهم ان يحملوها على الاكفان لانها بعد الموت قوي متين وتعضده اخراج يموت على المضارع الدال على الاستمرار وان فعل الطاعات والحسنات دابه وعادته كما يقال فلان يحمي الحريم ويقري الضيف واما العذر عن الصحابي رضي الله عنه فان يقال انه عرف مغزى الكلام لكنه سلك سبيل الايهام وحمل الكلام على غير ما يترقب لما سمع من قوله صلى الله عليه وسلم يقول الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها وحصر به تلك الثياب وهو على شرف الموت ونحوه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم والظاهر التكثير حيث قال سازيد على السبعين الكشاف خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال اظهار الغاية رحمته ورافته على من بعث اليه الرابع عبادة رضي الله عنه قوله الحلة نه الحلة واحد الحلل وهي برود اليمن ولا يسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد مظ اختار بعض الايمة ان يكون الكفن من برود اليمن بدليل هذا الحديث والاصح ان الثوب الابيض افضل لحديث عايشة رضي الله عنها ولعل فضيلة الكبش الاقرن على غيره في الاضحية لكونه اعظم جثة وسمنا في الغالب الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله ان ينزع عنهم الحديد مظ اي السلاح والدرع واراد بالجلود ما معهم من الفروة والكسا غير الملطخ بالدم ولا يغسل الشهيد ولا يصلى عليه لكرمه فانه مغفور هذا عند الشافعي واما عند ابي حنيفة رضي الله عنه فلا يغسل لكن يصلى عليه الفصل الثالث الاول سعد رضي الله عنه قوله حسنا تنا عجلت لنا يعني خفنا ان ندخل في زمرة من قيل في حقه من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشا لمن نريد يعني من كانت العاجلة همه ولم

يرد غيرها تفضلنا عليه من منافعها بما نشا لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصليها مذموما مدحورا وقوله تعالى اذهبتم طيباتكم في حيوتكم الدنيا واستمتعتم بها يعني اذهبتم ما كتب لكم من الطيبات اي اصبتموه في دنياكم فلم يبق لكم بعد استيفا حظكم شي منها والمراد بالحظ الاستمتاع باللهو والنعم الذي يشغل الرجل الا التذاذ به عن الدين وتكاليفه حتى يعكف همته على استيفا اللذات ولم يعش الا لياكل الطيب ويلبس اللين ويقطع اوقاته باللهو والطرب لا يعبا بالعلم والعمل ولا يحمل نفسه مشاقهما واما من يتمتع بنعمة الله وارزاقه التي لم يخلقها الا لعباده ويتقوى بها على دراسة العلم والقيام بالعمل وكان ناهضا بالشكر فهو عن ذلك بمعزل روي ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل هو واصحابه تمرا وشربوا عليه ما فقال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين الثاني جابر رضي الله عنه قوله عبد الله بن ابي خط منافق ظاهر النفاق وانزل في كفره ونفاقه آيات من القران تتلى فاحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك قبل ان ينزل قوله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره وان يكون تاليفا لابنه واكراما له وكان مسلما بريا من النفاق وان يكون مجازاة لانه كان قد كسا العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قميصا واراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكافيه على ذلك لئلا يكون لمنافق عنده يد لم يجازه عليها وقال في الحديث دليل على جواز التكفين بالقميص واخراج الميت من القبر بعد الدفن لعلة او سبب

باب المشي بالجنازة والصلوة عليها

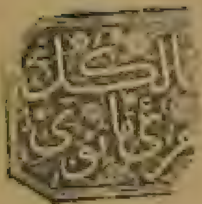
الفصل الاول الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله فان تك صالحة مظ اي فان تكن الجنازة صالحة للجنازة بكسر الجيم الميت وبالفتح السرير لا غير فعلى هذا اسند الفعل الى الجنازة واراد به الميت تحر تقدمونها اليه يعني حاله في القبر يكون حسنا طيبا فاسرعوا به حتى يصل الى تلك الحالة الطيبة عن قريب اقول جعلت الجنازة عين الميت ووصفت باعماله الصالحة ثم عبر عن الاعمال الصالحة بالخير وجعلت الجنازة التي هي مكان الميت مقدمة لذلك الخير فكني بالجنازة عن العمل الصالح مبالغة في كمال هذا المعنى كما في قول ابن المنادر شعر ما دري نعشه ولا حاملوه ما على النعش من عفاف وجود ولما لاحظ في جانب العمل الصالح هذا المعنى لاحظ في قرينتها بوضع الشر عن الرقاب وكان اثر عمل الرجل الصالح راحة له فامر باسراعه لما يستريح اليه واثر عمل الرجل الصالح مشقة عليهم فامر بوضع جيفته عن رقابهم فالضمير في اليه راجع الى الخير باعتبار الثواب او الاكرام وروي المالكي في التوضيح اليها بالتانيث وقال انث الضمير العايد على الخير وهو مذكر فكان ينبغي ان يقول لخير تقدمونه اليه لكن المذكر يجوز تانيثه اذا اول بمونث كتاويل الخير الذي يقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة او بالحسنى او بالبشرى واقول

معنى الحديث يطرلها ما سبق من قوله صلى الله عليه وسلم مستريح اومستراح منه اي يستريح
لما رحمه الله تعالى او يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب الثاني ابو سعيد رضي الله
عنه قوله لاهلها اي قالت لاجل اهلها اظهارًا لوقوعها في الحزن والهلاك والمشقه
والعذاب وكل من وقع في هلكه دعا بالويل ومعنى النداء فيه يا حزني يا هلاكي
يا عذابي احضر فهذا وقتك واوانك واضاف الويل الى ضمير الغايب حملا على المعنى وعدل
عن حكايه قول الجنازه يا ويلي كراهه ان يضيف الويل الى نفسه قوله لصعق اي مات
نه الصعق ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما مات منه ثم استعمل في
الموت منه كثيرًا الثالث والرابع ابو سعيد رضي الله عنه قوله فقوموا قض
الباعث على الامر بالقيام احد امرين اما ترحيب الميت وتعظيمه واما تهويل الموت وتفظيعه
والتنبيه على انه بحال ينبغي ان يقلق ويضطرب من راى ميتًا استشعارًا منه ورعبًا ولا يثبت
على حاله العدم المبالاه وقله الاحتفال به ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم ان الموت
فزع فاذا رايتم الجنازه فقوموا فان ترتب الحكم على الوصف سيما اذا كان بالفاء يدل
على ان الوصف عله الحكم والفزع بفتح الزاي مصدر جرى الوصف به للمبالغه او يقدر
ذي وقوله فلا يقعد حتى يوضع قيل اراد به وضعها عن الاعناق ويعضده روايه الثوري
حتى يوضع بالارض وقيل حتى يوضع في اللحد اقول يؤيد الاول ما روى الترمذي عن
احمد واسحق قالا من تبع جنازه فلا يقعد حتى يوضع عن اعناق الرجال الخامس علي رضي
الله عنه قوله ثم قعد تمامه عن الشافعي حديث علي ناسخ لحديث ابي سعيد اذا رايتم
الجنازه فقوموا قال احمد واسحق ان شاء قام وان شاء لم يقم وعن بعض اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم انهم كانوا يتقدمون الجنازه فيقعدون قبل ان تنتهي اليهم الجنازه قض الحديث
يحتمل المعنيين احدهما كان يقوم للجنازه ثم يقعد بعد قيامه اذا تجاوزت وبعدت عنه
وثانيهما انه كان يقوم اياما ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعلى هذا يكون الاخير قرينه واشاره
الى ان الامر الوارد في ذينك الخبرين للندب ويحتمل ان يكون نسخًا للوجوب المستفاد من
ظاهر الامر فانه وان كان مخصوصًا بنا دونه لان الامر لا يكون مامورًا بامره والفعل صورته
مختص بمن يتعاطاه الا ان فعله المتاخر من حيث انه يجب علينا الاخذ به عارضه فنسخه
والاول ارجح لان احتمال المجاز اقرب من النسخ السادس ابو هريره رضي الله عنه قوله
بقيراطين نه القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام
يجعلونه جزءًا من اربعه وعشرين والياء فيه بدل من الراء فان اصله قراط قيل لانه يجمع على
قراريط وهو شايع مستمر وقد يطلق ويراد به بعض الشيء تو وذلك لانه فسر بقوله كل
قيراط مثل احد وذلك تفسير للمقصود من الكلام لا للفظ القيراط والمراد منه على

للحقيقه

للحقيقه انه يرجع بحصتين من جنس الاجر فبين المعنى بالقيراط الذي هو حصته من جمله
الاجر اقول يريد ان قوله بقيراطين مبهم من وجهين فبين جنس الموزون اولا بقوله
من الاجر ثم بين ثانيا المقدار المراد منه بقوله مثل احد وكل من البيانين صفه لقيراطين
لكن الاولى قدمت فصارت حالا ونقيت الثانيه على حالها السابع ابو هريره رضي
الله عنه قوله نعى للناس نه نعى الميت ينعاه نعيًا ونعيا اذا اذاع موته واخبر به وندبه
وفي قوله اليوم الذي مات فيه دلاله على معجزه رسولنا صلى الله عليه وسلم الثامن عبد الرحمن
رضي الله عنه قوله خمسا مح دل الاجماع على نسخ هذا الحديث لان ابن عبد البر وغيره نقلوا
الاجماع على انه لا يكبر اليوم الا اربعا وهذا دليل على انهم اجمعوا بعد زيد بن ارقم والاصح
ان الاجماع يصح بعد الخلاف التاسع طلحه رضي الله عنه قوله ليعلموا انها سنه شف الضمير
المونث لقراءه الفاتحه وليس المراد بالسنه انها غير واجبه بل المراد انها طريقه مرويه
مقابله للبدعه هذا التاويل على مذهب الشافعي واحمد وقال ابو حنيفه ليس بفرض العاشر
عوف رضي الله عنه قوله وعافه اي سلمه من العذاب والبلايا نه العفو والعافيه والمعافاه
الفاظ متقاربه والعفو محو الذنوب والعافيه ان تسلم من الاسقام والبلايا وهي الصحه
وضد المرض والمعافاه هي ان يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيهم منك ويصرف اذاهم
عنك واذاك عنهم وقوله واكرم نزله النزل ما يقدم الى الضيف من الطعام اي احسن
نصيبه من الجنه قوله واغسل بالماء الى آخره مظ اي طهره من الذنوب بانواع المغفره
والمراد بفتنه القبر التحير في الجواب عن الملكين وفرايض صلوه الجنازه عند الشافعي سبع
النيه والتكبيرات الاربعه وقراءه الفاتحه بعد التكبيره الاولى والصلوه على النبي صلى
الله عليه وسلم بعد الثانيه والدعاء للميت بعد الثالثه والتسليمه والاصح ان القيام فرض
واما عند ابي حنيفه فالواجب التكبيرات الاربعه وما سواها سنه مح اختلفت الروايات
في دعاء الميت والتقط الامام الشافعي رضي الله عنه منها هذا اللهم هذا عبدك وابن
عبدك خرج من روح الدنيا وسعتها ومحبوبه واحبابه فيها الى ظلمه القبر وما هو لاقيه
كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدًا عبدك ورسولك وانت اعلم به اللهم نزل بك وانت
خير منزول به واصبح فقيرًا الى رحمتك وانت غني عن عذابه وقد جيناك راغبين اليك
شفعاء له اللهم ان كان محسنًا فزد في احسانه وان كان مسيئًا فتجاوز عنه ولقه رحمتك
ورضاك وقه فتنه القبر وعذابه وافسح له في قبره وجاف الارض عن جنبيه ولقه برحمتك
الامن من عذابك حتى تبعثه الى جنتك يا ارحم الراحمين هذا نص الشافعي في مختصر المتولي
قال اصحابنا فان كان الميت طفلا دعا لابويه فقال اللهم اجعله لهما فرطا واجعله لهما
سلفًا وذخرا وثقل به موازينهما وافرغ الصبر على قلوبهما ولا تفتنهما بعده ولا تحرمهما اجره

واما التكبيرة الرابعة فلا يجب بعدها ذكر بالاتفاق ولكن يستحب ان يقول ما نص عليه الشافعي
رضي الله عنه في كتاب البويطي قال يقول في الرابعة اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده
الحادي عشر ابو سلمة رضي الله عنه قوله على ابني بيضاء سهيل واخيه اسم امهما واسمها دعد بنت الجحدم واسم
ابيهما عمرو بن وهب واسم اخي سهيل سهل وسعد توفي في قصره بالعقيق على عشرة اميال
من المدينة وحمل اليها على اعناق الرجال ليدفن بالبقيع وذلك في امرة معاوية فسالت
عائشة رضي الله عنها ان يصلى عليه في المسجد لتصلي هي عليه فابوا عليها وقالوا لا يصلى
على الميت في المسجد فذكرت الحديث ولاجل قول عائشة رضي الله عنها ذهب الشافعي وابو حنيفة
رضي الله عنهما يكره ذلك واصحابه قالوا ان الصحابة كانوا متوافرين فلو لم يعلموا النسخ لما
خالفوا حديث عائشة رضي الله عنها الثاني عشر سمرة رضي الله عنها قوله وسطها نه الوسط
بالسكون يقال فيما كان متفرق الاجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك واذا
كان متصل الاجزاء كالدار فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل
منهما يقع موقع الاخر كانه الاشبه وقد ذكرنا عن صاحب المغرب ان الوسط بالفتح كالمركز
للدائرة وبالسكون داخل الدائرة شف فيه دليل على ان المستحب للامام ان يقف عند
عجيزة المراة الثالث عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله دفن ليلا مظ فيه مسايل جواز
الدفن بالليل والصلوة على القبر بعد الدفن واستحباب صلوة الميت بالجماعة الرابع عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله تقم المسجد نه اي تكنسه والقمامة الكناسة والمقمة المكنسة
وقوله قال فكانهم صغروا امقول قول راوي لحديث ابي هريرة وفاعل قال ابو هريرة ومقوله فكانهم
صغروها ومقوله وهو معطوف على قال الاول وهو مقول الى هريرة وفاعله رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوة ظلمة
الا اخره فكالاسلوب الحكيم ليس النظر في الصلوة على الميت لاحقارته ورفعه شانه
بل هي بمنزلة الشفاعة له لتنور قبره ويخفف من عذابه وعليه الدعاء الثاني فليتامل
الخامس والسادس عشر عائشة رضي الله عنها قوله ما من ميت ما نافيه ومن زايدة لاستغراق
الجنس وميت مطلق محمول على المقيد في قوله ما من رجل مسلم تو لا تضاد بين حديث كريب
وحديث عائشة لان السبيل في امثال هذا المقام ان يكون الاقل من العددين متاخرا لان
الله تعالى اذا وعد المغفرة في الواحد مرتين واحدهما ايسر من الاخرى لم يكن من سنته
ان ينقص من الفضل الموعود بعد ذلك بل يزيد عليه فضلا منه وتكرما على عباده
اقول هذا كلام حسن لان الحديث الثاني فيه مبالغة وتشديد ليس في الاول وذلك انه
صلى الله عليه وسلم جعل قوله يصلي عليه امة من المسلمين توطية لقوله يبلغون مائة ثم
اكده بقوله كلهم يشفعون له السابع والثامن عشر انس رضي الله عنه قوله فاثنوا عليها

شرا الثناء انما يستعمل في الخير واستعماله ههنا في الشر اما مشاكلة لقوله فاثنوا عليها خيرا
او تهكم كاستعمال البشارة في النذارة مح فان قيل كيف مكنوا من الثناء بالشر مع الحديث
الصحيح في البخاري في النهي عن سب الاموات انما هو في حق غير المنافق والكفار
وفي حق غير المتظاهر بفسقه وبدعته واما هولاء فلا يحرم سبهم للتحذير من طريقتهم
ومن الاقتداء باثارهم والتخلق باخلاقهم مظ ليس معنى قوله صلى الله عليه وسلم انتم شهداء
الله ان ما يقول الصحابة والمومنون في حق شخص من استحقاقه الجنة او النار يكون
كذلك لان من يستحق الجنة لا يصير من اهل النار بقولهم ولا من يستحق النار يصير
من اهل الجنة بقولهم بل معناه ان الذي اثنوا عليه خيرا راوا منه الصلاح والخيرات
في حيوته والخيرات والصلاح علامة كون الرجل من اهل الجنة والذي اثنوا عليه شرا
راوا منه الشر والفساد والشر والفساد من علامة النار فشهد النبي صلى الله عليه وسلم
للاول بالجنة وللثاني بالنار ونا ويل قطعه صلى الله عليه وسلم للاول بالجنة وللثاني
بالنار انه اطلعه الله تعالى على ذلك وليس هذا الحكم عاما في كل من يشهد له جماعة
بالجنة او بالنار الا ترى انه لا يجوز ان نقطع بكون احد من اهل الجنة او من اهل النار

وان شهد له جماعة كثيرة بل يرجى الجنة لمن شهد له جماعة بالخير ويخاف النار لمن شهد
له جماعة بالشر اقول لا ارتياب ان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت بعد ثناء
الصحابة رضي الله عنهم حكم عقب وصفا مناسبا وهو يشعر بالعلية وكذا الوصف بقوله
انتم شهداء الله لان الاضافة فيه للتشريف وانهم بمكان ومنزلة عالية عند الله وهو ايضا
كالتزكية من رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته واظهار عدالتهم بعد اداء شهادتهم
لصاحب الجنازة فينبغي ان يكون لها اثر ونفع في حقه وان الله تعالى يقبل شهادتهم ويصدق
ظنونهم في حق المثني عليه كرامة لهم وتفضلا عليهم كالدعاء والشفاعة فوجبت لهم
الجنة والنار على سبيل الوعد والوعيد لان وعده حق لا بد من وقوعه فهو كالواجب
اذ لا اثر للعمل ولا للشهادة في الوجوب ولا معنى للحديث من قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا اي جعلناكم عدولا
خيارا لتشهدوا على غيركم ويكون الرسول رقيبا مهيمنا عليكم ومزكيا لكم وبين عدالتكم
والله اعلم التاسع عشر عائشة رضي الله عنها قوله قد افضوا الى ما قدموا اي قد مضوا
الى جزاء ما قدموا من اعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر والله تعالى هو المجازي ان شاء
عفا عنهم وان شاء عذبهم فما لكم واياهم ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
هذا يدل على انه لا يجوز الخوض بلا فائدة وان كان للتحذير فلا باس كما سبق العشرون
جابر رضي الله عنه قوله في ثوب واحد مظ اي في قبر واحد لا في ثوب واحد اذ لا يجوز

تجريدهما بحث تلاقي بشرتاهما بل ينبغي ان يكون على كل واحد منهما ثيابه الملطخة
ولكن يضجع احدهما بجنب الآخر في قبر واحد قوله انا شهيد عليهم مظ انا شفيع لها ولآء
واشهد لهم بانهم بذلوا ارواحهم وتركوا حبوتهم لله تعالى اقول لا يساعد عليه تعديه الشهيد
بعلى لانه لو اريد ما قال لقيل انا شهيد لهم فعدل لتضمين شهيد معنى رقيب وحفيظا اي انا
حفيظ عليهم اراقب احوالهم واصونهم من المكاره والمناصب سفيعا لهم ومنه قوله تعالى
والله على كل شيء شهيد كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد الحادي والعشرون
جابر رضي الله عنه قوله معرورنه اي لا سرج عليه ولا غيره واعروري فرسه اذا ركبه
عريانا فهو لازم ومتعدٍ او يكون اتى بفرس معروري ويقال فرس عري وخيل اعراء وعن
بعضهم يقال اعروري الفارس فرسه ركبه عريانا ليس عليه سرج اعريرآء من الافعلال
فالفارس معرورٍ والفرس معروري فالقياس فرس معروري لكن صحت الرواية بكسر الراء
الفصل الثاني الاول والثاني المغيرة بن شعبة قوله السقط يصلى عليه
مظ ذهب الشافعي وابو حنيفة رضي الله عنهما الى انه يصلى على السقط ان استهل صارخا
ثم مات والا فلا وقال احمد يصلى عليه اذا كان له اربعة اشهر وعشر في البطن ونفخ فيه
الروح وان لم يستهل قوله وفي المصابيح عن المغيرة بن زياد تو وقض عن المغيرة بن زياد
سهو ولعله من خطأ الناسخ اذ ليس في عداد الصحابة والتابعين احد بهذا الاسم والنسب
الثالث والرابع سالم هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنه مظ بهذا الحديث قال الشافعي
واحمد رضي الله عنهما وقال بالحديث الآتي ابو حنيفة وعلة المشي خلف الجنازة انتباه الناس
واعتبارهم عند النظر اليها وقدامه كانه شفعآء الميت الى الله تعالى والشفيع يمشي قدام
المشفوع له الخامس عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله لا يتبع صفة موكدة اي متبوعة غير
تابعة وقوله ليس معها تقرير بعد تقرير يعني من تقدم الجنازة ليس ممن يشيعها فلا يثبت له
الاجر السادس الى التاسع ابو هريرة رضي الله عنه قوله صغيرنا وكبيرنا تو سئل ابو جعفر
الطحاوي عن معنى الاستغفار للصبيان مع انه لا ذنب لهم فقال سأل النبي صلى الله عليه وسلم
ان يغفر لهم ذنوب قضت لهم ان يصيبوها بعد الانتهاء الى حال الكبر اقول كل من القرآن
الاربع في هذا الحديث يدل على الشمول والاستيعاب فلا يحمل على التخصيص نظرا الى مفردات
التركيب كانه قيل اللهم اغفر للمسلمين كلهم اجمعين فهي من الكناية الزبدية يدل عليه جمعه
في قوله اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الاسلام قوله
في رواية ابي داود فاحيه على الايمان فان قلت ما الحكمة في تقديم الاسلام وتاخير
الايمان في الرواية الاولى وعكسه في الاخرى قلت الايذان بان الاسلام والايمان
يعبران عن الدين كما هو مذهب السلف الصالح على ما نقلناه عن الائمة المتقنين في

شرح

شرح حديث جبريل عليه السلام ويحتمل ان يراد التنبيه على الفرق بين المقامين وذلك
ان الاسلام ورد على معنيين احدهما الانقياد واظهار الاعمال الصالحة وهو دون
الايمان قال الله تعالى قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا والاشارة بهذا ترجيح الاعمال
في الحيوة والايمان عند الممات وهذه مرتبة العوام وثانيهما الاستسلام واخلاص العمل لله
وهو فوق الايمان قال الله تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن واذ قال له ربه اسلم
قال اسلمت لرب العالمين وهذه مرتبة الخواص ومن ههنا قال يوسف عليه السلام توفني
مسلما والحقني بالصالحين والرواية الثانية مشيرة الى هذا العاشر واثله قوله وحبل
جوارك نه كانه من عادة العرب ان يخيف بعضهم بعضا كان الرجل اذا اراد سفرا اخذ
عهدا من سيد كل قبيلة فامن به ما دام مجاورا ارضه او هو من الاجارة والامان
والنصرة والحبل العهد والامان اقول الثاني اظهر وحبل جوارك بيان لقوله ذمتك
نحو اعجبني زيد وكرمه وقوله في ذمتك اي ان فلانا في عهد جوارك والاصل في
عهدك فنسب الى الجوار ما كان منسوبا الى الله تعالى فجعل الجوار عهدا مبالغة في كمال
حمايته ونصرته فالحبل مستعار للعهد لما فيه من التوثقة وعقد القول بالايمان الموكدة
ومن ثم قيل فيمن خان العهد فلان نقض عهده ونكث فان النقض والنكث من صفات
الحبل ولوازمه وقوله انت اهل الوفآء تجريد لاستعارة الحبل للعهد لان الوفآء صفة
ملائمة للعهد المستعار له لا للحبل المستعار ولو اريد الترشيح لقيل انت اهل الابرام
الحادي عشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله اذكروا محاسن موتاكم المامور والنهي بهذا
الامر والنهي ان كان من الصالحين من عباد الله فلما ان ذكرهم محاسن الموتى موثر فيهم
امر بذلك وان ذكر مساويهم كذا موثر فعليه ان لا يسعى لضرر الغير على ما سبق
في حديث انس رضي الله عنه انتم شهدآء الله وان كان المامور والمنهي غيرهم فان اثر النفع
والضرر راجع الى القائل فعليه ان يجتنب عما يتضرر بذكره ويتحرى ما له نفع فيه
الثاني عشر نافع قوله نافع ابي غالب اي غالب هو عطف بيان كان الكنية كانت اشهر
واعرف من العلم فجيء بها بيانا للنافع وقوله حيال رأسه اي ازآء رأسه ومقابله وحيال
كل شيء قبالته وتلقآء وجهه قوله عجيزة المرأة نه العجيزة العجز وهي للمرأة خاصة
والعجز موخر الشيء الفصل الثالث الاول عبد الرحمن رضي الله عنه قوله بالقادسية
وهو موضع بينه وبين الكوفة خمسة عشر ميلا والارض هنا كناية عن السفالة والرذالة قال
تعالى ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض اي مال الى السفالة ولذلك فسر
اهل الارض باهل الذمة ونحوه في المعنى قوله الست نفسا اي ذا روح يرشد اليه قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث جابر حين قام للجنازة مرت عليه فقيل انها يهودية فقال

ان الموت فزع فاذا رايتم الجنازه فقوموا الثاني الى الرابع محمد رضى الله عنه قوله ثم جلس
الظاهر ان يكون ثم جلس من تتمه قول ابن عباس رضى الله عنهما اي فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلا من ذلك ولكن جلوسه كان متاخرا فيكون كما سبق في حديث على
رضى الله عنه الخامس والسادس ابو موسى قوله انما تقومون لمن معها من الملايكه اي
ملايكه الرحمه او العذاب اختلفت علل القيام فجعلت تاره الفزع واخرى كراهيه رفعه
جنازه اليهوديه راس رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرى كرامه للملايكه المقربين
ولم نعتبر شيئا منها فلم نقم ولعل ذلك لاختلاف المقامات والاحوال السابع مالك
رضى الله عنه قوله اوجب اي اوجب ذلك الفعل على الله تعالى مغفرته وعدا منه تعالى
وهو خبر ما والمستثنى منه اعم عام الاشيا وهو دليل بين ظاهر الدلاله على ما قررناه في
حديث انس من معنى تاثير الثنا في الوجوب من الثامن الى الحادي عشر البخاري قوله
تعليقا قال في الارشاد التعليق مستعمل فيما حذف من مبتدا اسناده واحد فاكثر
واستعمله بعضهم في حذف كل الاسناد مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا قال ابن عباس كذا قال سعيد بن المسيب عن ابي هريره كذا قوله حتى يستهل
نه استهلال الصبي تصويته عند ولادته

باب دفن الميت

الفصل الاول الاول عامر قوله الحدوا نه اللحد الشق الذي يعمل في جانب
القبر لوضع الميت لانه قد اميل عن وسط القبر الى جانبه يقال لحدت والحدت واصل
الالحاد الميل والعدول عن الشي مح الحدوا هو بوصل الهمزه وفتح الحا ويجوز بقطع
الهمزه وكسر الحا يقال لحد يلحد اذا حفر اللحد وفيه استحباب اللحد ونصب اللبن وانه
فعل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق الصحابه رضى الله عنهم وقد نقلوا
ان عدد لبناته صلى الله عليه وسلم تسع الثاني ابن عباس رضى الله عنهما قوله قطيفه حمرا
نه هي كسا له خمل ومنه الحديث تعس عبد القطيفه اي الذي يعمل لها ويهتم بتحصيلها
مح هذه القطيفه القاها شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كرهت
ان يلبسه احد بعده صلى الله عليه وسلم وقد نص الشافعي وغيره من العلما على كراهه
وضع قطيفه او مخده ونحوهما تحت الميت في القبر وقيل ان ذلك كان من خواصه
صلوات الله عليه فلا يحسن في حق غيره تو وذلك انه صلى الله عليه وسلم كما فارق
الامه في بعض احكام حيوته فارقهم في بعض احكام مماته فان الله حرم على الارض
لحوم الانبيا وحق لجسد عصمه الله تعالى عن البلى والتغير والاستحاله ان يفرش له
في قبره لان المعنى الذي يفرش للحي لم يزل عنه حكم الموت وليس الامر في غيره على هذا
النمط الثالث سفيان قوله مسنما تسنيم القبر ان يجعل كهيه السنام وهو خلاف

تسطيحه

تسطيحه الرابع ابي الهياج رضى الله عنه قوله الا ابعثك تو اي لا ارسلك للامر الذي
ارسلني له رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما في قوله الا ابعثك على ما بعثني من معنى
التامير عدي ابعثك بحرف الاستعلا اي اجعلك اميرا اقول وفيه ان ما امر عليه من
الشوون والعظمه فان مثل على رضى الله عنه انما يومر في الامور المهمه ان لا تدع خبر
مبتدا محذوف اي الامر الذي ان لا تدع والتمثال الصوره وطمسها محوها وابطالها
والقبر المشرف الذي بنى عليه حتى ارتفع دون الذي اعلم عليه بالرمل والحصبا
او الحجاره ليعرف فلا يوطا الخامس جابر رضى الله عنه قوله ان يبنى عليه تو يحتمل وجهين
احدهما البنا على القبر بالحجاره وما يجري مجراها والاخر ان يضرب عليه خبا او نحوه
وكلاهما منهي عنه لانعدام الفايده فيه ولانه من صنيع اهل الجاهليه وعن ابن عمر
انه راى فسطاطا على قبر اخيه عبد الرحمن فقال انزعه يا غلام فانما يظله عمله وقوله
ان يقعد عليه حمله الاكثرون على ما يقتضيه الظاهر من الجلوس والقعود على القبر
لقضا الحاجه ونسبوه الى زيد بن ثابت السادس ابو مرثد قوله ولا تصلوا اليها اي
مستقبلين اليها لما فيها من التعظيم البالغ لانه من مرتبه المعبود فجمع بين النهي عن الاستخفاف
العظيم والتعظيم البليغ السابع ابو هريره رضى الله عنه قوله فتحرق ثيابه فتخلص الى
جلده جعل الجلوس على القبر وسرايه مضرته الى قلبه وهو لا يشعر بمنزله سرايه النار من
الثوب الى الجلد ثم الى داخله الفصل الثاني الاول عباده قوله احدهما يلحد وهو ابو
طلحه زيد بن سهل الانصاري والاخر هو ابو عبيده بن الجراح وكان يعمل الضريح وهو الشق
في وسط القبر الثاني ابن عباس رضى الله عنهما قوله اللحد لنا تو اي اللحد هو الذي يوثر
ويختار والشق اختار من كان قبلنا وفي ذلك بيان فضيله اللحد وليس فيه النهي
عن الشق والدليل عليه حديث عروه اذ لو كان منهيا عنه لم يكن ابو عبيده ليصنعه
مع جلاله قدره في الدين والامانه ولم يكن الصحابه رضى الله عنهم ليقولوا دون دفن النبي
صلى الله عليه وسلم ايهما جا اول عمل عمله اقول ويمكن انه صلى الله عليه وسلم عنى بضمير
الجمع نفسه اي اوثر اللحد وهو اخبار عن الكاين فيكون معجزه الثالث هشام رضى
الله عنه قوله واعمقوا واحسنوا مظ اي اجعلوا عمقه قدر قامه رجل اذا مد يده الى
روس اصابع يديه واجيدوا التسويه فقره لا منخفضا ولا مرتفعا وانظفوه من التراب والقذاه
وغيرهما قوله اكثرهم قرآنا يوكع فيه حيث ابهم اولا واسند ضميره الى الكثره ثم بين ذلك
الابهام بقوله قرآنا دلاله على ان القرآن خالط لحمه ودمه واخذ بمجامعه وحق لمثله ان
يقدم على كل من سواه في حيوته في الامامه وفي مماته في القبر الرابع جابر رضى الله
عنه قوله ردوا مظ فيه دلاله على ان الميت لا ينقل من الموضع الذي مات فيه الى بلد اخر

شف هذا كان في الابتداء واما بعده فلا لما روي ان جابرا جاء بابنه عبدالله الذي قتل
في احد بعد سته اشهر الى البقيع ودفنه بها اقول ولعل الظاهر ان دعت ضرورة اليه
النقل جاز والا فلا لما روينا عن الامام مالك عن عبد الرحمن عن عبدالله بن ابي صعصعه
انه بلغه ان عمرو بن الجموح وعبدالله بن عمرو الانصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل
قبرهما وكان قبرهما مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم احد فحفر عنهما
ليغيرا من مكانهما فوجدا لم يتغيرا كانهما ماتا بالامس وكان احدهما قد جرح فوضع يده على
جرحه فدفن وهو كذلك فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان
بين احد وبين يوم الحفر عنهما سته واربعون سنه وايضا دل قول عايشه رضي الله عنها
في حديث ابن ابي مليكه والله حضرتك ما دفنت الا حيث مت قالته حين نقل اخوها
من الحبشه الى مكه على عدم الجواز الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله سل نه هو اخراج
الشي بتان وتدريج سن ان يوضع راس الجنازه على موخر القبر ثم يدخل الميت القبر وبهذا قال
الشافعي رضي الله عنه وقال ابو حنيفه يوضع الجنازه في جانب القبله من القبر بحيث يكون
موخر الجنازه الى موخر القبر وراسه الى راسه ويدخل الميت القبر السادس ابن عباس رضي
الله عنهما قوله فاسرج له بسراج اقيم مقام الفاعل اي اشتعل له سراج فاخذ الميت من مكان
هو من قبل القبله ثم ادخله القبر هذا مذهب ابي حنيفه قوله لاواها انه الاواه المتاوه
المتضرع وقيل هو كثير البكاء وقيل الكثير الدعاء وان هي المخففه من المثقله ولذلك
ادخلت على فعل من افعال المبتدا ولزمها اللام الفارقه بينها وبين النافيه وفيه دليل على
جواز دفن الميت الليل السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله كان اذا ادخل الميت ادخل في
بعض النسخ مجهولا وفي بعضها معلوما فعلى المجهول لفظ كان بمعنى الدوام وعلى المعلوم بخلافه
لما روي ابو داود عن جابر قال راي الناس نارا في المقبره فاتوها فاذا هو رسول الله صلى
الله عليه وسلم في القبر وهو يقول ناولوني صاحبكم فاذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته
بالذكر الثامن والتاسع جابر رضي الله عنه قوله ان يجصص القبور قيل لعل ورود النهي
لانه نوع من الزينه ولذلك رخص بعضهم التطيين منهم الحسن البصري وقال الشافعي
لا باس ان يطين القبر مظ يكره كتابه اسم الله ورسوله والقرآن على القبر لئلا يهان بالجلوس
عليه ويداس عند الانهدام العاشر جابر رضي الله عنه قوله رش قبر النبي صلى الله عليه وسلم
لعل ذلك اشاره الى استنزال الرحمه الالهيه والعواطف الربانيه على صاحب القبر كما ورد
في الدعاء اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج وقالوا سقى الله ثراه وبرد الله مضجعه
وكان ذلك من دابهم وعادتهم في اشعارهم وانشد السيد الرضي يرثي ابا حسان شعر
سقاكم ولولا عاده عربيه لقلت لكم قطر الحيا المنضد ٥ الحيا من السحاب المتراكم اوالي

الدعاء بالطراوه وعدم الدروس وقال الحماسي شعر سقى الله احداثا وراى تركتها
بحاضر قنسرين من سبل القطر ٥ مضوا لا يريدون الرواح وغالهم من الدهر اسباب
جرين على قدر ٥ قال المرزوقي المعنى سقى الله هذه القبور من ماء السحاب ما سال على
عجله والقصد فيه ان تبقى عهودها غضه محميه من الدروس طريه لا تتسلط عليها ما تزيل
حدتها ونضارتها الا ترى انه لما اراد ضد ذلك قال شعر فلا سقاهن الا النار تضرم ٥
الحادي عشر المطلب قوله وحسر عن ذراعيه نه اي اخرجهما عن كميه وقوله اعلم بها
قبر اخي سماه اخا للقرابه بينهما لانه كان قرشيا وهو عثمان بن مظعون بن وهيب القرشي
الجمحي وكان ممن حرم الخمر في الجاهليه وقال لا اشرب ما يضحك بي من هو دوني وقال
السلمي وكان عثمن من اهل الصفه وهو اول من دفن بالبقيع ومن هاجر بالمدينه وقوله
وادفن اليه من مات اي اضم اليه في الدفن من مات من اهلي قيل اول من تبعه من اهل
النبي صلى الله عليه وسلم ابرهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وقال صلوات الله عليه لزينب
بنته بعدان ماتت الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون قوله اعلم قيه ان جعل العلامه
على القبر لتعرفه الناس سنه وكذلك دفن بعض الاقارب بقرب بعض الثاني عشر القسم
قوله ولا لاطيه نه يقال لطى بالارض ولطا بها اذا لزق والعرصه جمعها عرصات وهي
كل موضع واسع لا بناء فيه والبطحاء مسيل واسع فيه دقاق الحصى والمراد بها ههنا الحصى
لاضافتها الى العرصه اي كشفت لي عن ثلثه قبور لا مرتفعه ولا منخفضه لاصقه بالارض
مستواه والسطح ان يجعل ما ارتفع من الارض منبطحا حتى يستوي ويذهب التفاوت
الثالث والرابع عشر عايشه رضي الله عنها قوله ككسره حيا فيه دلاله على ان اكرام
الميت مندوب اليه في جميع ما يجب كاكرامه حيا واهانته منهي عنها كما في الحيوه ٥

الفصل الثالث

الاول انس رضي الله عنه قوله لم يقارف نه في الحديث رجل
قروف على نفسه اي كسبها يقال قارفت الذنب وغيره اذا اداناه ولاصقه وقرفه بكذا
اضافه اليه واتهمه به وقارف امراته اذا جامعها وفي جامع الاصول لم يقارف اي
لم يذنب ذنبا ويجوز ان يريد به الجماع فكنى عنه وهو المعنى في الحديث اقول مثله في الكنايه
قوله تعالى احل لكم الصيام الرفث الى نسايكم وكان من عادة ادب القرآن ان يكني عن ليله صح
الجماع باللمس والقربان لشناعة التصريح فعكس فكنى عن الجماع بالرفث وهو اشنع تقبيحا
لفعلهم لينزجروا عنه كذلك كني في الحديث عن المباح بالمحظور ليصون جانب بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عما ينبي عن الامر المستهجن وتخصيص الليله بالذكر
لتجدد عهدها المباشره فان قلت لم لا يحمل الاقتراف على التحريض قلت لان الكنايه ابلغ
فاذا نفى المباح بل المندوب كان انفى للمحظور وادعى لصيانه جلالة محل بنت نبي الله

صلى الله عليه وسلم الثاني عمر رضي الله عنه قوله في سياق الموت السوق النزع والسياق
ايضا واصله سواق فقلبت الواو يا لكسرة السين وهما مصدران من ساق يسوق قوله
فسنوا على التراب نه السن الصب في سهوله وسنوا على التراب اي صبوه وضعا سهلا
الثالث لما السادس عبد الله رضي الله عنه قوله بفاتحة البقرة لعل تخصيص فاتحة البقرة
لاشتمالها على مدح كتاب الله تعالى وانه هدى للمتقين الموصوفين بالخلال الحميدة من
الايمان بالغيب واقام الصلوة وايتاء الزكوة وخاتمتها لاحتوائها على الايمان بالله وكتبه
ورسله ولاظهار الاستكانة وطلب الغفران والرحمة والتولي لما كنفه الله تعالى وحمايته
ولذلك جعل مكثه غير مقبور منعا له من كرامته وحبسا له من موطن عزه واليه
الاشارة بقوله لا تحبسوه واسرعوا به مح قال محمد بن احمد المروروذي سمعت احمد بن حنبل
يقول اذا دخلتم المقابر فاقروا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا
ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم والمقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار
وللمزور الانتفاع بدعائه ذكره في الاذكار السابع ابن ابي مليكة قوله بالحبشي في النهايه
للجزري هو بضم الحاء وسكون الباء وكسر الشين والتشديد موضع قريب من مكة قال الجوهري
هو جبل باسفل مكة وحديثه هذا كان ملكه بالعراق والجزيرة وضم اليه العرب وهو صاحب
الرباء والحقبة بالكسر السنة وجمعه حقب والحقب بالضم ثمانون سنة وقيل اكثر
والتصدع المتقطع والتفرق يقال صدعت الرداء صدعا اذا شققته وقولها لو حضرتك
اي لو شهدت وفاتك ودفنك منعت ان تنقل ودفنتك حيث مت ولو دفنت حيث
انت فيه الآن وقد حضرتك وفاتك ما زرت لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات
القبور

باب البكاء على الميت الفصل الاول

الاول انس رضي الله عنه قوله ظئرا لابرهيم نه الظئر المرضعة غير ولدها ويقال
للذكر ايضا فالمظاره عطف الناقة على غير ولدها يقال ظارها واظارها وهي ظؤور
وظئر قوله يجود بنفسه نه اي يخرجها ويدفعها كما يدفع الانسان ماله يجود به قوله تذرفان
نه ذرفت العين تذرف اذا جرى دمعها وقوله وانت يا رسول الله فيه معنى التعجب والواو
تستدعي معطوفا عليه اي الناس لا يصبرون على المصايب ويتفجعون وانت تفعل كفعلهم
اي لا ينبغي لك ان تتفجع كانه استغرب ذلك منه لانه يدل على ضعف النفس والعجز عن
مقاومة المصيبة بالصبر وخالف ما عهده منه من الحث على الصبر والنهي عن الجزع
واجاب عنه بقوله انها رحمة اي الحالة التي تشاهدها مني يا ابن عوف رقة ورحمة على المقبوض
تبعث عن التامل فيما هو عليه لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر وقوله ثم اتبعها باخرى
قيل يحتمل ان يتبع الدمعة الاولى بالاخرى وان يتبع الكلمة المذكورة وهي انها رحمة بكلمة

اخرى وهي ان العين تدمع والقلب يحزن فان الفاء في قوله فقال للتعقيب ويحتمل ان
يكون قوله انها رحمة كلمة مجملة فعقبها بالتفصيل وهي قوله ان العين تدمع والقلب يحزن
وينصر هذا التاويل قوله في الحديث الآتي هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده اي هذه
الدمعة التي تراها في العين اثر رحمة جعلها الله في قلوب عباده الثاني اسامه رضي الله
عنه قوله قبض نه قبض المريض اذا توفي واذا اشرف على الموت زادت انه في حال القبض
ومعالجة النزع قوله وكل عنده اي كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر موجل فما في ما
اخذ وما اعطى يحتمل ان تكون مصدريه وموصوله والعائد محذوف قوله فلتصبر
ولتحتسب يجوز ان يكون امرا للغائب المونث او الحاضر على قراءة من قرا فبذلك فلتفرحوا
فعلى هذا المبلغ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تلفظ به في الغيبة والمراد بالاحتساب
ان يجعل الولد في حسابه لله تعالى فيقول انا لله وانا اليه راجعون وهو معنى قوله سابقا
ان لله ما اعطى وله ما اخذ قوله تتقعقع نه اي تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة
لشيء يسمع له صوت كالسلاح والشن اليابس وقوله وانما يرحم الله يعني هذا الخلق بخلق
الله وانما يرحم الله من عباده من اتصف باخلاقه ويرحم عباده من في من عباده بيانيه
حال من المفعول وهو الرحماء قدمها اجمالا وتفصيلا ليكون اوقع الثالث عبد الله
رضي الله عنه قوله في غاشية تو هي الداهية من شر او مرض او مكروه والمراد بها هاهنا ما
كان يتغشاه من كرب الوجع الذي به لا حال الموت لانه برا من ذلك المرض خط اراد
بالغاشية القوم الحضور عنده الذين هم غاشيته اي يغشونه للخدمة والزيارة مح قوله صلى
الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه وفي روايه ببعض بكاء اهله وفي روايه
ببكاء الحي وفي روايه يعذب في قبره بما نيح عليه وفي روايه من يبك عليه يعذب وهذه
الروايات من روايه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابنه عبد الله رضي الله عنهما وانكرت
عائشه رضي الله عنها ونسبتهما الى النسيان والاشتباه عليهما وانكرت ان يكون ذلك من
قول النبي صلى الله عليه وسلم واحتجت بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قالت وانما
قال النبي صلى الله عليه وسلم في يهودية انها تعذب وهم يبكون عليها يعني تعذب بكفرها
في حال بكاء اهلها لا بسبب البكاء واختلف العلماء فيه فذهب الجمهور الى ان الوعيد في
حق من اوصى بان يبكى عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته فهذا يعذب ببكاء اهله عليه
ونوحهم لانه بسببه واما من بكوا عليه وناحوا من غير وصيه فلا لقوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى خط يشبه ان يكون هذا من حيث ان العرب كانوا يوصون اهاليهم
بالبكاء والنوح عليهم واشاعة النعي في الاحياء وكان ذلك مشهورا من مذاهبهم
وموجودا في اشعارهم كثيرا فالميت يلزمه العقوبة في ذلك بما تقدم من امره اليهم

في وقت حيوته وقيل المراد بالميت من اشرف على الموت وبالتعذيب انه اذا حضر الموت
والناس حوله يصرخون ويتفجعون فيزيد كربه ويشتد عليه سكرات الموت فيصير معذبًا
به فيكون ذلك حالا لا سببًا اي انه ليعذب عن بكايهم لا ببكايهم عليه وهذا الوجه ضعيف
لما في رواية ببكاء الحي وفي رواية يعذب في قبره بما نيح عليه الرابع والخامس ابو برده رضي
الله عنه قوله تصيح برنة مخ هي بفتح الراء وتشديد النون وهي صوت مع البكاء فيه ترجيع
قوله وكان يجد بها حال والعامل قال ومفعولا لم تعلمي مقولا القول يعني لم تعلمي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا بريء فتنازعا فيه قوله حلق اي حلق شعره عند المصيبة
وصلق نه هو الصوت الشديد يريد رفعه في المصايب وعند الفجيعة بالموت ويدخل فيه
الموت ويقال بالسين وخرق اي شق ثوبه على المصيبة وكان ذلك في اغلب الاحوال
من صنيع النساء السادس ابو مالك قوله في امتي ومن امر الجاهلية ولا يتركونهن يحتمل
وجوهًا من الاعراب احسنها ان يكون في امتي خبرًا لاربع اي خصال اربع كاينة في امتي
ومن امر الجاهلية ولا يتركونهن حالان من الضمير المتحول لكلا الجار والمجرور والمعنى ان هذه
الخصال تدوم في الامة لا يتركونهن باسرهم تركهم لغيرها من سنن الجاهلية فانهن ان
تركهن طايفة باشرهن آخرون قوله الفخر في الاحساب قال ابن السكيت الحسب والكرم
يكونان في الرجل وان لم يكن لابايه شرف والشرف والمجد لا يكونان الا في الاباء فالفخر
بها هو تعداد الرجل من ماثره وماثر الاباء ومنه قولهم من فاته حسب نفسه لم ينفعه حسب
ابيه مظ الطعن العيب وهو ان يحقر اباء غيره ويعظم اباءه اللهم الا بالاسلام والكفر
اقول ويجوز ان يكنى بالطعن في انساب الغير عن الفخر بنسب نفسه فيجتمع له الحسب والنسب
وان يحمل على الطعن في نسب نفسه ان يقول لي حسب ولا ازدرا النسب قال شعر
انا ابن نهشل لا ادعي لاب ن والاستسقا بالنجوم طلب السقيا وتوقع الامطار عند وقوع
النجوم والانواء كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا قوله قبل موتها اي قبل حضور موتها
تو وانما قيد ليعلم ان من شرط التوبة ان يتوب المايب وهو يامل البقاء ويمكن من ان يأتي العمل
الذي يتوب منه ومصداق ذلك قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيات حتى اذا
حضر احدهم الموت قال اني تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار وقوله تقام يحتمل انها
خبر ويحتمل انها تقام على تلك الحالة بين اهل النار واهل الموقف جزاء على قيامها في الماحة
وهو الامثل قوله ودرع من جرب الدرع قميص النساء والسرابيل ايضًا قميص لكن لا
يختص بهن يعني يسلط على اعضايها الجرب والحكة فيطلى مواقعه بالقطران ليداوي به فيكون
الدواء ادوى من الداء لاشتماله على لذع القطران وحرقته واسراع النار في الجلود واللون
الوحش ونتن الريح والقطران ما يحلب من شجر يسمى الابهل فهنا به الابل الجربى فيحرق

الجرب بحره وحدته والجلد وقد يبلغ حرارته الجوف تو خصت بدرع من الجرب لانها كانت
تجرح بكلماتها المرقة قلوب ذوات المصيبات وتحك بها بواطنهن فعوقبت في ذلك
المعنى بما يماثله في الصورة وخصت ايضًا بسرابيل من قطران لانها كانت تلبس الثياب
السود في الماتم فالبسها الله السرابيل لتذوق وبال امرها فان قلت ذكر الخلال الاربع
ولم يرتب عليها الوعيد سوى النياحة فما الحكمة فيه قلت النياحة مختصة بالنساء وهن
لا ينزجرن من هجيراهن انزجار الرجال فاحتجن الى مزيد الوعيد السابع انس رضي الله
عنه قوله اتقي الله توطية لقوله واصبري كانه قيل لا تجزعي وخافي غضب الله واصبري
حتى يثابي وكان من جوابها اليك عني اي تنح عني وباعدي وفايده قوله فلم تجد عنده
بوابين انها حين قيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفًا وهيبة في نفسها
فتصورت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كمثل الملوك والعظماء له حاجب يمنع الناس
من الوصول اليه فقالت معتذرة اعذرني من تلك الرده وخشونتها فكان ظاهر
الجواب غير ما ذكر من قوله الصبر عند الصدمة الاولى ولكن اخرجه مخرج
الاسلوب الحكيم اي دعي الاعتذار مني فان من شيمتي ان لا اغضب الا لله وانظري الى
تفويتك من نفسك الثواب الجزيل والكرامة والفضل من الله تعالى بالجزع وعدم الصبر
عند فجاءة الفجيعة نه الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله المعنى الصبر عند وقوع المصيبة
وشدتها يحمد ويثاب عليه لانه اذا طال الايام يسلي المصايب فيصير الصبر طبعًا فلا يوجر
عليه الثامن ابو هريرة رضي الله عنه قوله فيلج النار الا تحلة شف انما نصب الفاء
الفعل المضارع بتقدير ان اذا كان بين ما قبلها وما بعدها سببية ولا سببية ههنا اذ لا
يجوز ان يكون موت الاولاد ولا عدمه سببًا لولوج ابيهم النار فالفاء بمعنى الواو والذي
للجمعية وتقديره لا يجتمع لمسلم ثلثة من اولاده وولوجه النار ونظيره ما ورد ما من عبد
يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في
الارض ولا في السماء وهو السميع العليم فيضره شيء بالنصب وتقديره لا يجتمع قول عبد هذه
الكلمات في هذه الاوقات ومضرة شيء اياه اقول ان كانت الرواية على النصب فلا محيد
عن ذلك والرفع يدل على انه لا يوجد ولوج النار عقيب موت الاولاد الا مقدارًا
يسيرًا ومعنى فاء التعقيب كمعنى الماضي في قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار
في ان ما سيكون بمنزلة الكاين وان ما اخبر به الصادق عن المستقبل كالواقع قوله تحلة
القسم التحلة مصدر كالتعزة بمعنى التحليل نه اراد بالتحلة وان منكم الا واردها كان على ربك
حتمًا مقضيًا كما يقال ضربته تحليلا اذا لم يبالغ في ضربه وهو مثل في القليل المفرط في
القلة وهو ان يباشر من الفعل الذي يبر به قسمه قيل القسم مضمر بعد قوله وان منكم

اي وان منكم والله الا واردها وقيل موضع القسم مردود الى قوله فوربك لنحشرنهم والشياطين
اقول لعل المراد بالقسم ما دل على القطع والبت من الكلام فان قوله تعالى كان على ربك
حتما مقضيا تذييل وتقرير لقوله وان منكم الا واردها فهو بمنزلة القسم بل هو ابلغ لمجي
الاستثنا بالنفي والاثبات ولفظه كان وعلى وتاكيد الحتم بالمقضي التاسع ابو هريرة
رضي الله عنه قوله فيحتسبه اي فيصبر راجيا الرحمة الله وغفرانه لكن هذه الفا كما هي في
فيلج بل هي للتسبيب للموت وحرف النفي منصب على السبب والمسبب معا قوله واثنان عطفه
تلقيني على قوله ثلثه اي قل يا رسول الله او اثنان نظيره قوله تعالى حاكيا عن ابرهيم ومن
ذريتي فانه عطف على الكاف في قوله تعالى اني جاعلك قوله لم يبلغوا الحنث ثم اي
لم يبلغوا مبلغ الرجال الذي يصافيه الود ويجري عليهم القلم ويكتب عليهم الحنث وهو
الاثم العاشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله صفيه ثم صفي الرجل ونخلصه له فعيل بمعنى فاعل
او مفعول وانما قيده باهل الدنيا ليؤذن بان الصفي اذا كان من الاخرة كان جزاه وورا الجنة وهو رضوان الله ورضوان من الله اكبر

الفصل الثاني الاول

والثاني سعد رضي الله عنه قوله عجب للمومن اصله اعجب عجبا فعدل من النصب الى الرفع
للثبات كقولك سلام عليك وقوله ان اصله الى آخره بيان للعجب قوله حمد الله وصبر مظ
ويحقق الحمد عند المصيبه لانه يحصل بسببه ثواب عظيم وهو نعمه يستوجب الشكر عليها
اقول وتوضيحه قول القايل شعر فان مس بالنعما عم سرورها وان مس بالضرا اعقبه
الاجر ن ويحتمل ان يراد بالحمد الثنا على الله تعالى بقوله انا لله وانا اليه راجعون قوله
فالمومن يوجر الفا جزا شرط مقدر يعني اذا اصابته نعمه فحمد اجر واذا اصابته مصيبه فصبر
اجر فهو ماجور في كل اموره الدنيه حتى الشهوانيه ببركة ايمانه واذا قصد بالنوم زوال
التعب للقيام الى العباده عن نشاط وفرح كان النوم طاعه وعلى هذا الاكل وجميع المباحات
الثالث انس رضي الله عنه قوله فما بكت عليهم السما والارض الكشاف هذا تمثيل وتخييل
مبالغه في فقدان من درج وانقطع خبره وكذلك ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من بكا
مصلى المومن واثاره في الارض ومصاعد عمله ومهابط رزقه في السما تمثيل ونفى ذلك في
قوله تعالى فما بكت عليهم السما والارض الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله فرطان فيكل
الفرط بالتحريك من يتقدم القافله فيطلب الما والمرعى ويهي لهم ما يحتاجون اليه في المنزل
فعل بمعنى فاعل يستوي فيه الواحد والجمع مثل تبع وتابع المعنى ان الطفل المتوفى يتقدم والديه
فيهي لهما في الجنه منزلا ونزلا كما يتقدم فراط القافله ويعدون لهم ما يفتقرون اليه
من الاسباب ويبنون لهم المنازل قوله يا موفقه يعني وفقك الله على السوال حين يفضل
على العباد ويسهل عليهم بحصول ذلك المعنى من ولد واحد وحين يفضل على من لا ولد له بفرط

مثلي ونعم الفارط انا قوله لن يصابوا بمثلي وانشدت فاطمه الزهرا رضي الله عنها شعر
ماذا على مشتم تربه احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا صبت على مصايب لو انها
صبت على الايام صرن لياليا الخامس ابو موسى قوله قبضتم ولد عبدي مرجع السوال
لا تنبيه الملايكه على ما اراد الله سبحانه من التفضل على عبده الحامد لاجل تصبره على المصايب
وعدم تشكيه بل اعداده اياها من جملة النعما التي يستوجب الشكر عليها ثم استرجاعه وان
نفسه ملك الله واليه المصير في العاقبه قال اولا ولد عبدي اي فرع شجرته ثم ترقى الى
ثمرة فوادي اي نقاوة خلاصته فان خلاصه الانسان الفواد والفواد انما يعتد به لما
هو مكان اللطيفه التي خلق وبها شرفه وكرامته فحقيق بمن فقد مثل تلك النعمه
الخطيره وتلقاها بمثل ذلك الحمد ان يكون محمودا حتى المكان الذي يسكن فيه فلذلك
سمي بيت الحمد السادس عبد الله رضي الله عنه قوله من عزى مصابا ثم التعزي الانتما
والانتساب الى القوم والعزا والعزوة اسم لدعوى المستغيث وقيل التعزي التاسي والتصبر
عند المصيبه وان يقول انا لله وانا اليه راجعون ويقول المعزي اعظم الله جزاك واحسن
عزاك وغفر لميتك السابع ابو برزه قوله ثكلى الثكلى فقد الولد يقال امراه ثاكل وثكلى
ورجل ثاكل وثكلان الثامن عبد الله قوله نعي جعفر ثم يقال نعي الميت ينعاه نعيا
ونعيا اذا اذاع موته واخبر به واذا ندبه

الفصل الثالث الاول المغيره قوله

بما نيح عليه الباء يجوز ان يكون سببيه وما مصدريه وان يكون الجار والمجرور حالا وما
موصوله اي يعذب ملتبسا بما ندب عليه من الالفاظ يا جبلاه يا كهفاه ونحوهما على سبيل
التهكم وبعضده حديث النعمان وسياتي عن قريب الثاني عمر قوله يقول يغفر الله حال من
مفعول سمعت وقوله وذكر لها الى آخره يحتمل ان يكون حالا من المفعول والفاعل
الثالث عبد الله قوله فاني لجالس والظاهر ان يقال واني لجالس ليكون حالا والعامل
حضروا الفا تستدعي الاتصال لقوله فجيئا لنشهدها قوله ويرحم الله عمر من الاداب
الحسنه على منوال قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فاستغربت من عمر ذلك القول
فجعلت قولها ويرحم الله عمر تمهيدا ودفعا لما توحش من نسبته الى الخطا قوله ولا تزر
وازره وزر اخرى الوزر والوقر اخوان وزر الشي اذا حمله والوازره صفه للنفس
والمعنى ان كل نفس يوم القيمه لا تحمل الا وزرها الذي اقترفته لا تواخذ نفس بذنب
نفس كما تاخذ جبابرة الدنيا الولي بالولي والجار بالجار قوله والله اضحك وابكى تقرير لنفي
ما ذهب اليه ابن عمر من ان الميت يعذب ببكا اهله وذلك ان بكا الانسان وضحكه
وحزنه وسروره من الله يظهرها فيه فلا اثر لها في ذلك فعند ذلك سكت ابن عمر واذعن
فان قلت كيف لم يوثر ذلك في حق المومن وقد اثر في حق الكافر قلت المومن الكامل

لا يرضى بالمعصيه مطلقاً سوآء صدرت منه او من غيره بخلاف الكافر ومن ثمة قالت
الصديقه رضي الله عنها حسبكم القرآن اى كافيكم ايها المومنون من القرآن هذه الايه
ولا تزر وازره وزر اخرى انها في شانكم وما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ان
الله يزيد الكافر عذابا ببكآء اهله في شان الكفار وفيه ان المومن اذا رضي به فلا يومن
عليه ولما كان الغالب على الفاروق الخوف وكان حازما والحزم كما ورد سوء الظن خاف
على نفسه فقال لما قال واصاب الحزم والصديقه رضي الله عنها المحت الى مقام الرجاء وحسن
الظن بالمومنين وطفقت المفصل ولكل وجهه هو موليها والله اعلم الرابع عايشه رضي الله
عنها قوله يعرف فيه الحزن حال اي حلس حزينا وعدل الى قوله يعرف ليدل على انه صلى الله
عليه وسلم كظم الحزن كظما وكان ذلك القدر الذي ظهر فيه من جبلة البشريه قوله
من صاير الباب اى من ذي صير كلابن وتامر وفي الحديث من اطلع من صير باب فقد دمر
اي من شقه فادخل قوله وذكر بكآءهن حال عن المستتر في فقال وحذفت رضي الله عنها خبران
من القول المحكي عن جعفر بدلالة الحال يعني قال ذلك الرجل جعفر ان نسآء جعفر يفعلن كذا
وكذا مما حظره الشرع من البكآء الشنيع والنياحة الفظيعة الى غير ذلك قوله لم يطعنه
حكايه لمعنى قول الرجل اي فذهب ونهاهن ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال نهيتهن فلم
يطعنني يدل عليه قوله في المراه الثالثه والله غلبننا وقوله زعمت اي ظننت مح الزعم يطلق
على القول المحقق وعلى الكذب والمشكوك فيه وينزل في كل موضع على ما يليق به قوله فقلت
اي قالت عايشه للرجل اذلك الله فانك اذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كففتهن
عن البكآء الخامس ام سلمه قوله غريب لانه كان مكيا ومات بالمدينه وقوله لابكينه
جواب قسم محذوف والفاء متصله بقوله قلت اي قلت عقيب ما تهيات للبكآء ولا يجوز
ان يتصل بالمقول الا مع الواو ليكون حالا قوله اخرجه الله منه مرتين يحتمل ان يراد بالمره
الاولى يوم دخوله في الاسلام وبالثانيه يوم خروجه من الدنيا مسلما وان يراد به التكرير
اي اخرجه الله تعالى اخراجا بعد اخراج لقوله تعالى فارجع البصر كرتين وقوله تعالى في وجه
الطلاق مرتان اى مره بعد مره وقوله وكففت معطوف على محذوف اي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا فانزجرت وكففت السادس النعمان قوله وا جبلاه حال والقول محذوف
اي تبكي قايلة وا جبلاه او تعدد حال وواجبلاه توطية لها على سبيل الوعيد والتهكم كما في
قوله ذق انك انت العزيز الحكيم هذا الحديث ينصر حديث عمر رضي الله عنه في حديث عبد الله
بن ابي مليكه السابع ابو موسى رضي الله عنه قوله ما من ميت يموت هو كقول ابن عباس
رضي الله عنهما يمرض المريض ويضل الضاله فسمى المشارف للموت والمرض والضلال ميتا
ومريضا وضاله وهذه الحاله هي الحاله التي ظهرت على عبد الله بن رواحه قوله يلهزانه نه

اي يدفعانه ويضربانه واللهز الضرب بجمع الكف في الصدر ولهزه بالرمح اذا طعنه به
الثامن ابو هريره رضي الله عنه قوله فان العين دامعه والقلب مصاب والعهد قريب
وكان من الظاهر ان يعكس لان قرب العهد موثر في القلب بالحزن والحزن موثر في البكآء
لكن قدم ما يشاهد ويستدل به على الحزن الصادر من قرب العهد وفيه انهن لم يكن
يزدن على البكآء النياحه والجزع التاسع ابن عباس رضي الله عنه قوله مهلا مصدر عامله محذوف
الجوهري المهل بالتحريك التوده والتباطو يقال مهلته وامهلته اي سكنته واخرته ومهلا
يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمونث قوله نعيق الشيطان نه يقال
نعق الراعي بالغنم ينعق نعيقا فهو ناعق اذا دعاها لتعود اليه ومهما حرف الشرط تقول
مهما تفعل افعل قيل ان اصلها ماما فقلبت الالف الاولى هاء ومحله رفع بمعنى ايما
شيء كان من العين فمن الله فان قلت نسبة الدمع من العين والقول من اللسان والضرب
باليد ان كان من طريق الكسب فالكل يصح من العبد وان كان من طريق التقدير فمن الله
فما وجه اختصاص البكآء بالله قلت الغالب في البكآء ان يكون محمودا فالادب ان يسند
الى الله تعالى بخلاف قول الخنا والضرب باليد عند المصيبات فان ذلك مذموم العاشر
البخاري قوله هل وجدوا ما فقدوا اي هل ينفعها ضرب القفيه واقامتها فيها سنة بان
عاش الميت فاجاب الآخر لا بل يبست فانقلبت الى اهلها خايبه الحادي عشر عمران
قوله في قميص حال متداخله لان يمشون حال من الواو في طرحوا وهو من الواو في يمشون
قوله ترجعون غب الرجوع العود الى ما كان منه البدو او تقديرا البدو ومكان كان
او فعلا او قولا وبذاته كان رجوعه او بجزء من اجزايه او بفعل من افعاله فالرجوع العود
والرجع الاعاده والرجوع ههنا ليس على مقتضى وضعه فيحمل الكلام اما على تضمين الرجوع
معنى صار كما في قوله تعالى او لتعودن في ملتنا وقد تستعمل عاد من اخوات كان بمعنى
صار فلا يستدعي الرجوع الى حالة سابقه بل عكس ذلك وهو الانتقال من حال الى حال
مستانفه واما ان يحمل الصوره على الحاله والصفه اي يرجعون الى غير الفطره كما كنتم
عليه وفيه تشديد عظيم فاذا ورد في مثل ادنى تغيير من وضع الردآء على المنكب
هذا الوعيد البليغ فكيف بما نشاهد من الناس الثاني والثالث عشر ابو هريره قوله
رانه اى تجده نه الرنين الصوت وقد رن يرن رنينا وقوله فوجدت عليه اى حزنت
عليه قوله دعاميص الجنه نه هو جمع دعموص وهي دويبه تكون في مستنقع المآء والدعموص
ايضا الدخال في الامور اى انهم سياحون في الجنه دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع
كما ان الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ولا يحتجب منهم الرابع عشر
ابو سعيد رضي الله عنه قوله ذهب الرجال بحديثك اي اخذوا نصيبا وافرا من مواعظك

واستصحبوك معهم ولما استلزم المحادثة والمذاكرة استصحاب الذاكر والواعظ المستمع وملازمته
اياه قلن فاجعل لنا يومًا اي نصيبًا اطلاقًا للمحل على الحال ومن نفسك حال من يومًا
ومن ابتدائية اي اجعل لنا من نفسك نصيبًا ما في بعض الايام تعلمنا الى اخره **الخامس عشر**
معاذ رضي الله عنه **قوله** اياهما تاكيد للضمير المنصوب في ادخلهما **قوله** بسرره وهي ما سقي
بعد القطع مما تقطعه القابلة اقول هذا تتميم ومبالغة في الكلام السابق ومن ثم صدره
صلوات الله عليه بالقسم اي اذا كان السقط الذي لا يوبه به يجر الام بما قد قطع من العلاقة
بينهما فكيف بالولد المالوف الذي هو فلذة الكبد **السادس عشر** عبد الله **قوله** فقال ابو ذر
اي قال ابو ذر يا رسول الله زدني في البشارة فاني قدمت اثنين فراد وقال اي ومن قدم
اثنين وابو المنذر بدل من قوله ابي بن كعب او مدح خبر مبتدا محذوف **السابع عشر**
قره **قوله** الا وجدته ينتظرك اي مفتحًا لك مهيئًا لدخولك كما قال تعالى جنات عدن
مفتحة لهم الابواب فاستعير للفتح الانتظار مبالغة **الثامن عشر** علي رضي الله عنه **قوله**
ان السقط ليراغم ربه اي يحاج ويغاضب هذا تخييل على نحو قوله صلى الله عليه وسلم ان
الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه فقالت
هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك
فقالت بلى الحديث متفق عليه **التاسع عشر الى الحادي والعشرين** ام الدرداء **قوله**
ولا حلم ولا عقل تاكيد لمفهوم احتسبوا وصبروا لان معنى الاحتساب ان يعتد على العمل
الاخلاص وابتغاء مرضات الله لا الحلم والعقل فحينئذ يتوجه عليه انه كيف يصبر ويحتسب
من لا عقل له ولا حلم فقال اذاقني من حلمه وعقله نحلم ونعقل بحلم الله وعلمه وفي وضع
علمي موضع العقل اشارة الى عدم جواز نسبة العقل وهو القوة المتهيئة لقبول العلم الى الله
تعالى عن صفات المخلوقين علوًا كبيرًا والى هذا المعنى يلمح قوله صلى الله عليه وسلم من احب
لله وابغض لله واعطى لله فقد استكمل الايمان **باب زيارة القبور**
الفصل الاول بريدة رضي الله عنه **قوله** نهيتكم عن زيارة القبور **حس**
زيارة القبور مأذون فيه للرجال وعليه عامة اهل العلم واما النساء فقد روى عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور فراى بعض
اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص في زيارة القبور فلما رخص عمت الرخصة لهن فيه
اقول الفاء متعلق بمحذوف اي نهيتكم عن زيارة القبور مباهاة بتكاثر الاموات فعل
الجاهلية واما الان فقد جاء الاسلام وهدم قواعد الشرك فزوروها فانها تورث
رقة القلوب وتذكير الموت والبلى وغير ذلك من الفوائد وعلى هذا النسق الفاء ان
في فامسكوا وفاشربوا **قوله** نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء اي قربة وذلك ان السقاء

يبرد الماء فلا يشتد ما نقع فيها اشتدادها في الظروف والاواني فيصير خمرًا والحاصل ان
المنهي هو المسكر لا الظروف بعينها كما قال نهاهم عن اربع الحنتم والدباء والنقير
والمزفت او كما قال **الثاني** ابو هريرة **قوله** واستاذنته في ان ازور قبرها فاذن لي
ذكر ابن الجوزي في كتاب الوفاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاة ابيه كان
مع امه آمنة فلما بلغ ست سنين خرجت له الى اخواله بني عدي بن النجار بالمدينة تزورهم
ثم رجعت به الى مكة فلما كانوا بالابواء توفيت فقبرها هناك وقيل لما افتتح رسول
الله صلى الله عليه وسلم مكة زار قبرها بالابواء ثم قام مستعبرًا فقال اني استاذنت ربي
في زيارة قبر امي فاذن لي فاستاذنته في الاستغفار لها فلم ياذن لي ونزل ما كان
للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى الاية **الثالث** بريدة **قوله**
السلام عليكم في موضع نصب ثاني مفعولي يعلم اي يعلمهم كيف التسليم على اهل المقابر
وذلك ان اهل الجاهلية كانوا يوخرون السلام قال الحماسي **شعر** عليك سلام الله قيس
بن عاصم ورحمته ما شاء ان يترحما **ن** فخالفهم وقدم صلى الله عليه وسلم **خط** فيه ان السلام
على الموتى كما هو على الاحياء في تقديم الدعاء على الاسم ولا تقدم الاسم على الدعاء كما
تفعله العامة وكذلك في كل دعاء بخير قال الله تعالى رحمة الله وبركاته
عليكم اهل البيت وقال سبحانه سلام على آل ياسين **قوله** اهل الديار **فه** سمى النبي صلى
الله عليه وسلم موضع القبور دارًا تشبيهًا له بدار الاحياء لاجتماع الموتى فيها **قوله** وانا ان
شاء الله بكم للاحقون **نه** قيل معناه اذ شاء الله وقيل ان شرطية والمعنى لاحقون بكم
في الموافاة على الايمان وقيل هو التبرك والتفويض كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام
ان شاء الله امنين وقيل هو على التاديب عن احمد بن يحيى استثنى الله تعالى فيما يعلم
ليستثني الخلق فيما لا يعلمون وامر بذلك في قوله ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدًا الا
ان يشاء الله اقول لما قال اهل الديار وبين انهم مومنون مسلمون وقرر ان الاسلام قد
يكون دون الايمان وفوقه وهذا من الثاني كقوله تعالى قال له ربه اسلم قال
اسلمت لرب العالمين ولذلك طلب اللحوق بهم ووسط في البين كلمة التبرك ومنه قول
يوسف عليه السلام توفني مسلمًا والحقني بالصالحين **قوله** نسال الله استيناف فانهم لما
سلموا عليهم ودعوا الله ان يلحقهم بهم قالوا بلسان الحال فما جاء بكم وما ذا تسالون
فاجابوا جئنا سائلين الله الخلاص لنا ولكم من المكاره في الدنيا والبرزخ والقيامة
الفصل الثاني **الاول** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** فاقبل عليهم بوجهه **مظ**
اعلم ان زيارة الميت كزيارته في حال حيوته يستقبله بوجهه ويحترمه كما كان يحترمه
في الحيوة ويجلس بعيدًا منه ان كان في الحيوة يجلس بعيدًا منه وقريبًا منه ان كان قريبًا

وقدم معفرة الله على مغفرته للميت اعلاما بتقدم دعآء الحي على الميت والحاضر على الغايب
قوله انتم سلفنا نه قيل هو من سلف المال كانه اسلفه وجعله ثمنا للاجر والثواب
الذي يجازى على الصبر عليه وقيل سلف الانسان من تقدمه بالموت من ابايه وذوي
قرابته وبهذا سمي الصدر الاول من التابعين بالسلف الصالح الفصل الثالث
الاول عايشه رضي الله عنها قوله كلما ظرف فيه معنى الشرط لعمومه وجوابه يخرج وهو
العامل فيه والجمله خبر كان وهو حكايه معنى قولها لا لفظها الذي تلفظت به والمعنى
كان من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بات عند عايشه رضي الله عنها ان يخرج
قوله موجلون اعرابه مشكل وان حمل الحال الموكده من واو توعدون على حذف
الواو والمبتدا كان فيه شذوذان ويجوز حمله على الابدال من ما توعدون اى اتاكم
ما توجلونه انتم والاجل الوقت المضروب المحدود في المستقبل لان ما هو آت بمنزله
الحاضر قوله بقيع الغرقد نه البقيع من الارض المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا وفيه
شجر او اصولها وبقيع الغرقد موضع بظاهر المدينه فيه قبور اهلها كان به شجر الغرقد
فذهب وبقي اسمه الثاني والثالث محمد رضي الله عنه قوله وكنت برا اي كان برا بهما
غير عاق بتضييع حقهما فعدل منه الى قوله كنت لمزيد الاثبات وانه من الراسخين فيه
مثبت في ديوان الابرار ومنه قوله تعالى فاكتبنا مع الشاهدين اي اجعلنا في زمرهم
الرابع الى السادس عايشه رضي الله عنها قوله واقول انما هو زوجي المقول بمعنى الاعتقاد
وهو كالتعليل لوضع الثوب في بيت دفن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي
الله عنه يعني جاز لي ذلك لانهما محرمان لي احدهما زوجي والآخر ابي والعطف على
المقدر اي انما هو زوجي ويجوز ان يكون العطف على الاسباب وهو ضمير الشان
اي انما الشان زوجي وابي مدفونان فيه وفي الحديث دليل بين على ما ذكر قبل من انه
يجب احترام اهل القبور وتنزيل كل منهم منزله ما هو عليه في حيوته من مراعاة الادب اهل مو
معهم على قدر مراتبهم والله اعلم والحمد لله اولا واخرا والصلوه على سيدنا محمد واله
كتاب الزكوة نه اصل الزكوة الطهارة والنمآء والبركه
والمدح وكل ذلك قد استعمل في القران والحديث ووزنها فعله كالصدقه فلما تحركت
الواو وانفتح ما قبلها انقلبت الفا وهي من الاسماء المشتركه من المخرج والفعل فتطلق على
العين وهي الطايفه من المال المزكى بها وعلى المعنى وهو التزكيه اقول حملها على النمو
والبركه ظاهر لان الصدقه تزيد المال وعلى الطهارة يحتمل المعنيين اما طهارة المال
من الحرام وحق الفقرآء وهذا عنى بقوله فلينظر ايها ازكى طعاما اي اطيب واحل
ولا يستوخم عقباه واما طهارة النفس عن رذايل الاخلاق والبخل وتزكية النفس

وطهارتها

وطهارتها تصير الانسان بحيث يستحق في الدنيا الاوصاف المحموده وفي الاخرة الاجر
والمثوبه الفصل الاول الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله قوما اهل الكتاب
قيد قوله قوما باهل الكتاب وفيهم اهل الذمه وغيرهم من المشركين تفضيلا لهم وتغليبا
على غيرهم قوله اطاعوا كذلك اى انقادوا له شف في تقدم الشهادة على الاعلام
بالاعمال وترتيبه عليها بالفآء اشعار بان الكفار غير مخاطبين بالفروع على ما ذهب
اليه بعض علمآء الاصول بل بالاصول فقط وفي قوله توخذ عن اغنيايهم دليل على ان
الطفل يلزمه الزكوة لعموم قوله توخذ عن اغنيايهم وفي قوله ترد على فقرايهم دليل على ان
المدفوع عن الزكوة وفيه ايضا ان نقل الزكوة عن بلد الوجوب لا يجوز مع وجود المستحقين
فيه بل صدقه كل ناحيه لمستحقي تلك الناحيه واتفقوا على انه اذا نقل وادى
سقط الفرض الا عمر بن عبد العزيز فانه رد صدقه نقلت من خراسان الى الشام الى مكانها
من خراسان قوله فاياك وكرايم اموالهم حس فيه دليل على انه ليس للساعي ان ياخذ
خيار ماله الا ان يتبرع به رب المال وليس لرب المال ان يعطي الادآء ولا للساعي ان
يرضى به فيبخس حق المساكين بل حقه في الوسط قوله صدقه اموالهم فيه دليل على انه
ان تلف المال سقط الزكوة ما لم يقصر في الادآء وقت الامكان اقول قوله واتق
دعوه المظلوم تذييل لاشتماله على هذا الظلم الخاص من اخذ كرايم الاموال وعلى غيره
مما يتعلق بالمزكى وعلى هذا المظلوم وغيره وقوله فانه ليس بينها وبين الله حجاب تعليل
للاتقآء وتمثيل للدعوه لمن يقصد الى السلطان متظلما فلا يحجب عنه الثاني ابو هريره
قوله لا يودي حقها تو انث الضمير اما ذهابا الى المعنى اذ لم يرد بها الشيء الحقير بل جمله
وافيه من الدراهم والدنانير واما على تاويل الاموال واما عودا بها الى الفضه فانها
اقرب كما قال تعالى والذين يكنزون الذهب والفضه ولا ينفقونها في سبيل الله واكتفى
ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب ولان الفضه اكثر انتفاعا في المعاملات
من الذهب واشهر في اثمان الاجناس ولذلك اكتفى بها في قوله صلى الله عليه وسلم
وليس فيما دون خمسه اواق من الورق صدقه قوله صفحت الصفايح جمع صفيحه وهي
ما يطبع مما يتطرق كالحديد والنحاس والصفايح تروى مرفوعا بصفحت ومنصوبا على
انه مفعول ثان وفي الفعل ضمير الذهب والفضه وانث اما بالتاويل السابق واما على
التطبيق بينه وبين المفعول الثاني الذي هو هو والمعنى اذا لم يود صاحب الذهب والفضه
حقها يجعل له صفايح من نار او جعل الذهب والفضه صفايح من نار وكانه نقلب
صفايح الذهب والفضه لفرط احمايها وشده حرارتها صفايح النار فيكوى بها الى آخره
وهذا التاويل موافق ما في التنزيل حيث قال تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم الآيه

فبحل عن الذهب والفضه هي المحمي عليها في نار جهنم قوله فاحمي عليها الكشاف فان قلت
مامعنى قوله يحمى عليها في نار جهنم وهلا قيل تحمى من قولك حمى الميسم واحميته ولا تقول
احميت على الحديد قلت معناه ان النار تحمى عليها اى توقد ذات حمى وحر شديد من قوله
نار حاميه ولو قيل يوم تحمى لم يعط هذا المعنى وذكر يحمى لانه مسند الى الجار والمجرور
واصله يوم تحمى النار عليها فاسقل الاسناد عن النار الى عليها تو المعنى ان تلك الصفايح
الناريه تحمى مرة ثانيه الى نار جهنم لتزيد حرها ولهبها ويشتد احراقها قض خص هذه الاعضاء
اعنى الجبه والجبين والظهر لانه جمع المال وامسكه ولم يصرفه في مصارفه ليحصل به وجاهه
عند الناس وترفها وتنعما في المطاعم والملابس فيحوى جنبه وظهره الماكولات الهنيه
اللذيذه فيتبجح ويتقوى منها ونحوها الثياب الفاخره والملابس الناعمه فلذ جنباه بها
اولانه ازور عن الفقير في المجلس واعرض عنه وولى ظهره اولانها اشرف الاعضاء الظاهره
لاشتماله على الاعضاء الرئيسه التي هي الدماغ والكبد وقيل المراد بها الجهات الاربع التي والقلب مع
هي مقادم البدن وما آخره وجنبتاه كلما ردت اعيدت له معناه دوام العذاب واستمرار
شده الحرارة في تلك الصفايح استمرارها في جديده فحماه ترد الى الكير ويخرج منها ساعه
فساعه قوله فيرى سبيله الضمير المرفوع فيه قايم مقام الفاعل وسبيله ثاني مفعوليه مح
ضبطناه بضم اليا وفتحها ورفع لام سبيله ونصبها فيه ارشاد الى انه مسلوب الاختيار
يومئذ مقهور لا يقدر ان يروح الى النار فضلا عن الجنه حتى يعين له احد السبيلين قوله
فالابل الفا متصل بمحذوف اى عرفنا حكم النقدين فما حكم الابل وقوله ولا صاحب ابل
عطف على قوله مامن صاحب ذهب قوله من حقها حلبها مح هو بفتح اللام على اللغه المشهوره
وحكى اسكانها وهو غريب ضعيف وان كان هو القياس اقول من للتبعيض اى بعض حقها
حلبها وحقها الاول اعم من الثاني وذكر الثاني للاستطراد والوعيد مرتب على الاول ويحتمل
عليهما معا تغليظا قيل معنى حلبها يوم وردها ان يسقى البانها المارة ومن ينتاب المياه من
ابنا السبيل وهذا مثل نهيه عن الجداد بالليل اراد ان يصرم بالنهار ليحضرها الفقرا
وذووا الحاجه قوله بطح لها تو وفي بعض النسخ له بالتذكير وهو خطاء رواية ومعنى لان
الضمير المرفوع في الفعل لصاحب الابل والمجرور للابل لستقيم لان المبطوح المالك لا الابل
اقول اما التمسك بالروايه فيستقيم واما بالمعنى فلا لم لا يجوز ان تذكر الضمير لا رادة
الجنس وللتاويل المذكور وانشد الزجاج مثل الفراخ نتفت حواصله ن على انه يجوز ان
يرجع الضمير الى صاحب الابل بكون الجار والمجرور قايما مقام الفاعل كما في قوله تعالى
يسبح له فيها بالغدو والاصال بطح الغي على وجهه القاع والقيع الصحرا الواسعه المستويه
والقرقر المكان المستوي وهو صفه موكده قوله اوفر ما كانت يريد كمال حال الابل التي

تطا صاحبها في القوه والسمن ليكون اثقل لوطيها اقول اوفر مضاف الى ما المصدريه
والوقت مقدر وهو منصوب على الحال من المجرور وان كان الضمير المجرور للابل وجاز
وقوعه حالا ولا يمنعها اضافته الى المعرفه لان الاضافه فيه غير محضه بدليل قوله مررت
برجل افضل الناس وان كان لصاحب الابل فهو خبر مبتدا محذوف على الاستيناف وقوله
لا تفقد ايضا حال اما مترادفه ان كان صاحب الحال الضمير في بطح او متداخله ان كان
صاحب الحال الضمير المستتر في كانت التامه الراجع الى الابل لوجود الضمير في منها
وقوله تطاه ايضا حال مترادفه ومتداخله على التقديرين لوجود ضمير المذكر والمؤنث
ويجوز ان يكون استينافا كانه لما قيل بطح صاحب الابل لابد حال كونها قويه تامه
مع جميع فصلانها غير فاقد منها شيئا اتجه لسايل ان يقول لم بطح لها اجيب لتطاه الى
آخره وعلى هذا حكم كلما في الحاليه والاستيناف اى تطاه دايما قالوا المناسب ان يقدم
اخراها على اولاها اقول توجيه ما هو مثبت في الكتاب ان يقال ان اولاها اذا مرت
عليه على التتابع فاذا انتهى اخراها الى الغايه فردت من هذه الغايه وتبعها ما يليها ما يليها
اى اولاها حصل الغرض من التتابع والاستمرار قوله عقصا نه العقصا الملتويه القرنين
والجلحا التي لا قرن لها العضبا المكسوره القرن وهي عباره عن سلامه قرونها واستوائها
لتكون اجرح للمبطوح قوله فالخيل ثلثه فان قلت الجوابان السابقان مطابقان للسوالين
لان الاسوله عن حقوق الله تعالى في الاجناس ووجوب الزكوه فيها فان المطابقه
في السوال الثالث قلت هو وارد على الاسلوب الحكيم وفي التوجيه وجهان احدهما على مذهب
الشافعي رضي الله عنه اى دع السوال عن الوجوب اذ ليس فيه حق واجب ولكن سل عن
اقتنايها عما يرجع الى صاحبها من المضره والمنفعه وثانيهما على مذهب ابي حنيفه رضي الله
عنه اى لا تسال عما وجب فيها من الحقوق وحده بل سل عنه وعما يتصل بها من المنفعه
والمضره الى صاحبها فان قلت كيف استدل على الوجوب بالحديث قلت بعطف الرقاب على
الظهور لان المراد بالرقاب ذواتها اذ ليس في الرقاب منفعه عايده الى الغير كالظهور
وبمفهوم الجواب الاتي من قوله صلى الله عليه وسلم ما انزل على في الحمر شي واجاب القاضي
عنه بان معنى قوله لم ينس حق الله في رقابها اداء زكوه تجارتها واقول وجه هذه الكنايه
ان الرقاب ربما يكنى بها عن الانقياد والمملوكيه وما يناق للتجاره تقادها بما يستدل على
رقابها للجلب ويضره قوله لم ينس فانه لا يستعمل في الوجوب كقوله تعالى ولا تنس نصيبك
من الدنيا واما الجواب عن السوال الاخير فان الفا في قوله فالحمر جات عقيب المذكورات
كانه قيل عرفنا الوجوب في النقدين والانعام والذب في الخيل فما حكم الحمير وفي قوله
فالخيل ثلثه جمع وتفريق وتقسيم اما الجمع فقوله ثلثه واما التفريق فمن قوله هي لرجل وزر

الى آخره قوله في مرج هو الارض الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيه الدواب اى تسرح
واستنان الفرس عدوه لمرحه ونشاطه شوطا او شوطين ولا راكب عليه الطول بالكسر هو
الحبل الطويل يشد احد طرفيه في وتد او غيره والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه
ويرعى ولا يذهب لوجهه قوله ربطها في سبيل الله لم يرد به الجهاد لما يلزم التكرار ويعضده
رواية غيره ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك
الرجل ستر قوله تغنيا اى استغناء به وتعففا عن السؤال وهو ان يطلب نتاجها الغنى
والعفة او يتردد عليها لمتاجره ومزارعه فيكون سترا له يحجبه عن الفاقة النواء المعاداة
يقال ناوات الرجل مناواة ونواء اذا عاديته كانه ناء اليك ونؤت اليه من النوء النهوض
كان كل واحد من المتعاديين ينهض الى صاحبه بالعداوة اقول وفي قوله كتب له عدد
ارواثها وابوالها حسنات مبالغة في اعتداد الثواب لانه اذا اعتبر ما يستقذره النفوس
وتنفر عنه الطباع فكيف بغيرها وكذا اذا احتسب ما لا نية له فيه وقد ورد وانما لكل
امرئ ما نوى من شربها فما بال ما اذا قصد الاحتساب فيه قوله الفاذة الجامعة هي
الفاذة المنفردة في معناها والواحدة فذ وسميت جامعة لاشتمال اسم الخير على جميع انواع
الطاعات فرائضها ونوافلها واسم الشر على ما يقابلها من الكفر والمعاصي الثالث
ابو هريرة رضي الله عنه قوله شجاعا اقرع الشجاع الحية الذكر وقيل الحية مطلقا وهو
بضم الشين وكسرها وهو نصب مجرى المفعول الثاني اى صور ماله شجاعا او ضمن
مثل معنى التصيير اى صير ماله على صورة الشجاع والاقرع الذي لا شعر على راسه يريد حية
قد تمعط جلد راسه لكثرة سمه وطول عمره قوله الزبيبتان هما النكتتان السوداوان فوق
عينيه وهو اوحش ما يكون من الحيات واخبثها وقيل هما الزبدتان تكونان في الشدقين
اذا غضب يطوقه اى يجعل طوقا في عنقه فهو تشبيه لذكر المشبه والمشبه به كانه قيل
يجعل كالطوق في عنقه واللهزمة اللحي وما يتصل به من الحنك وفسرها في الحديث بالشدق
وهو قريب منه وقولها انا مالك انا كنزك اخبار لمزيد الغصة والهم لانه شر اتاه من حيث
كان يرجو خيرا وفيه نوع تهكم الرابع والخامس جرير قوله فليصدر عنكم ذكر المسبب
واراد السبب لانه امر للعامل وفي الحقيقة امر للمزكي اى تلقوا العامل بالترحيب
وادوا زكوة اموالكم تامة فهذا سبب لصدوره عنهم راضيا وانما عدل الى هذه الصيغة
مبالغة في استرضاء المصدق وان ظلم كما سيجي في الفصل الثاني في حديث جرير ايضا
ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم السادس عبد الله قوله صل على آل فلان اى اعطف عليهم
بالدعاء لهم وترحم قيل لفظ الصلوة لا يجوز ان يدعى به لغير النبي صلى الله عليه وسلم كما
لا يجوز ان يدعوا به للغير سوى النبي صلى الله عليه وسلم لكن يجوز ان يدعى بمعناه

فيقول

فيقول العامل عند اخذ الصدقة آجرك الله فيما اعطيت وجعله طهورا وبارك لك
فيما ابقيت ليكون جبرانا لما عسى ان يضطرب ويقلق من اخراج شقيق روحه
فيطمئن به قال الله تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم والحديث السابق كان
توصية للمزكي في تحري رضا الساعي وهذا الحديث على العكس السابع ابو هريرة
قوله ما ينقم تو نقمت على الرجل انقم بالكسر فانا ناقم اذا عتبت عليه قال بعض اصحاب
الغريب معنى الحديث ما حمله على منع الزكوة الا ان اغناه الله ورسوله وهو تعريض بكفران
النعمة وتقريع بسوء المقابلة قال تعالى وما نقموا منهم الا ان يؤمنوا اى ما كرهوا
منهم وانما اسند رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغناء الى نفسه ايضا لانه صلى الله عليه
وسلم كان هو السبب لدخوله في الاسلام والاستحقاق من الغنائم بما اباح الله تعالى
لامته منها ببركته قوله قد احتبسها في سبيل الله معناه انه احتبسها في سبيل الله وقصد
باعدادها الجهاد دون التجارة فلا زكوة وانتم تظلمونه بان تعدونها من عداد
عروض التجارة فتطلبون الزكوة منها وهو متطوع باحتباس الادراع والاعتد في سبيل
الله فكيف يمنع الزكوة التي هي من فرائض الله المؤكدة فلعلكم تظلمونه فتطلبون منه
اكثر مما هو عليه فيمتنع عن الاجابة والاعتد جمع قلة للعتاد وهو ما اعده الرجل من
السلاح والدواب وآلة الحرب ويجمع على اعتدة ايضا قوله فهي علي ومثلها معها اوله
بانه صلى الله عليه وسلم استسلف منه عامين العام الذي شكا فيه العامل والعام الذي
بعده فهي صدقة السنة الذاهبة ومثلها صدقة السنة القابلة وقيل استمهل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بذلك واخر زكوة ذلك العام القابل وتكفل بصدقة العامين
جميعا ويعضده ما في جامع الاصول انه صلى الله عليه وسلم اوجبه عليه وضمنه اياها
ولم يقبضها وكانت دينا على العباس لانه راى به حاجة قوله صنو ابيه اى مثله يقال
لنخيل خرجت من اصل واحد صنوان واحدها صنو اقول هذا ما عليه كلام الشارحين
والذي يقتضيه علم المعاني والبيان هو ان الفقرات الثلث مخرجة على خلاف مقتضى
الظاهر اما الاولى ففيها اظهار غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على المزكي والاخير
ان فيهما اظهار غضبه على المصدق للمزكي اما بيان الاولى فان قوله ما ينقم ابن جميل الى
آخره من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح اى لا ينكر نعمة من نعم الاسلام شيء من الاشياء
الا ان اغناه الله ورسوله بعد فقره فهذا موجب للشكر فعكس وجعلها موجبة للكفر
فيستحق كل الذم وفي ضده قول ابن الرقيات شعر ما نقموا من بني امية الا انهم
يحلمون ان غضبوا ن واما بيان الثانية فان قوله فانكم تظلمون خالدا من باب وضع المظهر
موضع المضمر اشعارا بالعلية فان خالدا هنا تضمن معنى الشجاعة تضمن حاتم الجود

كانه قيل تتهمون شجاعا باسلا والحال انه حبس ومنع ان يستعمل ادراعه واعتده الا في سبيل
الله فمثله لا يتهم بمنع الزكوة فان الشجاعة والبخل لا يجتمعان في نفس حر واما الثالثه فان
قولها علي ومثلها يدل على الغضب يعني انا اتكفل عنه ما عليه مع الزياده ولذلك اتبعه
بقوله يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني اما تنبهت انه عمي وابي فكيف تتهمه بما
ينافي حاله لعل له عذرا وانت تلوم وقوله وقد احتبسها في سبيل الله دل بكنايته وعبارة
النص على انه دايم المجاهده في سبيل الله ولعمري ان امره وشانه كان مستمرا عليها فان
نبي الله صلى الله عليه وسلم لم يزل في حيوته بعثه لا كشف كل غماء وكذا حاله في زمن
العمرين ودل بصراحه لفظ الاحتباس على سبيل اشاره النص المسمى بالادماج على انه وقفها
في سبيل الله قيل وفيه دليل على وجوب الزكوة في اموال التجاره والا لما اعتذر النبي صلى الله
عليه وسلم عند مطالبه زكوة مال التجاره عن خالد بهذا القول وقيل وفيه ايضا دليل
على جواز احتباس آلات الحرب ويدخل فيها الخيل والابل لانها كلها عتاد للتجاره وكذا
الثياب والبسط وعلى جواز وقف المنقولات الثامن ابو حميد قوله ابن اللتبيه مح اللتبيه
بضم اللام واسكان التاء ومنهم من فتحها قالوا وهو خطا والاصوب باسكانها نسبه
لبني لتب قبيله معروفه واسم ابن اللتبيه هذا عبد الله وقال ابن الاثير في الجامع بضم
اللام وفتح التاء قوله هلا جلس في بيت امه او ابيه فيه تعيير له وتحقير لشانه خط فيه
دليل على ان كل امر يتذرع فيه الى محظور فهو محظور ويدخل في ذلك القرض يجر
المنفعه والدار المرهونه يسكنها المرتهن بلا كراء والدابه المرهونه يركبها ويرتفق بها
من غير عوض وكل دخيل في العقود ينظر هل يكون حكمه عند الانفراد كحكمه عند الاقتران
ام لا هكذا في شرح السنه وعليه مذهب الامام مالك رضي الله عنه وفرع على هذا الاصل
في الموطا امثله منها ان الرجل يعطي صاحبه الذهب الجيد ويجعل معه رديا وياخذ منه
ذهبا متوسطا مثلا بمثل فقال هذا لا يصلح لانه اخذ فضل جيده من الردي ولولاه
لم يبايعه وهذا ملخص كلامه اقول فيحمل على هذا ما استقر في عهدنا وافتي به من بيع
شي حقير بثمن ثمين مع استقراض يرفع ربحه الى ذلك الثمن ومن رهن دار بمبلغ كثير
مع اجاره بشي قليل وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنور المعجزه ان بعض امته
يرتكبون هذا المحظور حيث قال اللهم هل بلغت مرتين وسيجي الكلام فيه في باب الربوا
قوله له رغاء نه الرغاء صوت الابل وقد رغا يرغو رغاء والخوار صوت البقر ويقال
يعرت المعز تيعر بالكسر يعارا بالضم اي صاح والعفر بياض ليس بالناصع ولكن كلون
عفر الارض وهو وجهها مظ المعنى من سرق شيئا في الدنيا من مال الزكوة او غيرها
يجي يوم القيمه وهو حامل لما سرق ان كان حيوانا له صوت رفيع ليعلم اهل العرصات

حال

حاله ليكون فضيحته اشهر اقول ذهب لما ان قوله له رغاء جزاء للشرط وهي جمله اسميه
يجب فيها الفاء وقد يحذف وانشد الدار الحديثي شعر بني ثعل لا تنكعوا العنز شربها بني
ثعل من ينكع العنز ظالم ه اي فهو ظالم النكع المنع والشرب الحظ من الماء التاسع عدي
بن عميره عميره بفتح العين قوله مخيطا المخيط بكسر الميم وسكون الخاء الابره والفاء في
فما فوقه للتعقيب على التوالي وما فوقه يحتمل ان يكون المراد به الاعلى والادون كما
في قوله تعالى ما بعوضه فما فوقها وايراد هذا الحديث في باب الزكوة على سبيل الاستطراد
وذلك لانه لما ذكر حديث ابن اللتبيه وذكر انكار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله وكان عاما في امر الزكوة والعام وغيرها
استتبعه حديث عدي تقريرا وتاكيدا الفصل الثاني الاول ابن عباس رضي
الله عنهما قوله كبر قض اي شق وعظم لانهم حسبوا انها تمنع جمع المال وضبطه راسا
وان كل من اثل مالا لاجل ام قل فان الوعيد لاحق به فاشار النبي صلى الله عليه وسلم الى
ان المراد بالكنز في الآيه منع الزكوه وحبسها على المستحق لا الجمع وضبط المال مطلقا قوله
الا ليطيب ما بقي هو من قوله تعالى خذ من اموالهم صدقه تطهرهم وتزكيهم بها ومعنى التطيب
ان اداء الزكوه اما ان يحل ما بقي من ماله المخلوط بحق الفقراء واما ان يزكيه من تبعه ما لحق
به من اثم منع حق الله تعالى وقوله وانما فرض المواريث وذكر كلمه لتكون لمن بعدكم هذه
الزياده ليست في المصابيح وهي مثبته في سنن ابي داود معطوفه على قوله ان الله لم يفرض
كانه قيل ان الله لم يفرض الزكوه الا لكذا ولم يفرض المواريث الا لتكون لمن بعدكم المعنى لو
كان مطلق الجمع وضبطه محظورا لما افترض الله تعالى الزكوه ولا الميراث وقوله وذكر
كلمه من كلام الراوي اي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمه في هذا المقام لم اضبطها
قوله فكبر عمر قض اي استبشارا لدفع الحرج وكشف الحال ورفع الاشكال اقول في تخصيص
لفظ التكبير في هذا المقام دون سائر الاذكار دلاله على فخامه الامر فكما كبر عمر
وعظم نزول قوله والذين يكنزون الذهب الايه كذلك كبر عند ورود قوله صلى الله عليه
وسلم ان الله لم يفرض الزكوه الا لما اخر استبشارا قوله بخير ما يكنز المرء المراه الصالحه
مبتدا والجمله الشرطيه خبره ويجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف والجمله الشرطيه بيان قض
انه صلى الله عليه وسلم لما بين لهم انهم لا حرج عليهم في جمع المال وكنزه ما داموا يودون
الزكوه وراى استبشارهم به رغبهم عنه الى ما هو خير وابقى وهي المراه الصالحه الجميله
فان الذهب لا ينفعك الا بعد الذهاب عنك وهي ما دامت معك تكون رفيقك تنظر
اليها فتسرك وتقضي عند الحاجه اليها وطرك وتشاورها فيما يعن لك فتحفظ سرك وتستمد
منها في حوائجك فتطيع امرك واذا غبت عنها تحامي مالك وتراعي عيالك ولو لم يكن

لها الا انها تحفظ بذرك وتربى زرعك فيحصل لك نبتها ولذا يكون لك وزيرا في حيوتك
وخليفة بعد وفاتك لكان لها بذلك فضلا كثيرا اقول هذا كلام حسن لكن في قوله
رغبهم عنه الا ما هو خير بحث لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رغبهم عن اقتناء
المال راسا بل ارشدهم الى ما هو خير منه في النفع واصلح لحالهم وهذه الزيادة من باب
الاسلوب الحكيم وتلقي المخاطب بغير ما يترقب فان عمر رضي الله عنه ترقب في امر المال
ما يزيل الحرج عن اقتنائه فتلقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حصل برضاه وزاد عليه
ما توخاه وقريب منه قوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين
الاية واما وجه المناسبة بين المال والمراة فهو تصور الانتفاع من كل منهما وانهما نوعا
هذا الجنس ولذلك استثنى الله تعالى من اتى الله بقلب سليم من قوله يوم لا ينفع مال ولا بنون
وقوله اذا غاب عنها حفظته مقابل لقوله اذا نظر اليها سرته وقوله اذا امرها اطاعته
فانهما دالان على حسن خلقها وخلقها عند الحضور الثاني جابر بن عتيك قوله ركب يريد عمال
الزكوة والركيب تصغير ركب وهو اسم جمع فلذا صغر على لفظه والا لا ينبغي ان يقال ويكون
شف جعلهم مبغضين لما في نفوس ارباب الاموال من حبها وكراهة فراقها مظ معناه
قد يكون بعض العاملين سيء الخلق ~~في نفوس ارباب الاموال من حبها~~ متكبرا فاصبروا على
سوء خلقهم اقول والاول اوجه لقوله صلى الله عليه وسلم سياتي ركب لان فيه اشعارا بانهم
عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونص شكوى القوم عنهم في الحديث الذي يليه وهو
قولهم ان ناسا من المصدقين ياتونا فيظلمونا ولا ارتياب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يستعمل ظالما فالمعنى انه سياتيكم عمالي يطلبون منكم زكوة اموالكم والنفس مجبولة على حب
المال فيبغضونهم ويزعمون انهم ظالمون وليسوا بذلك فقوله فان عدلوا وان ظلموا مبني
على هذا الزعم ولو كانوا ظالمين في الحقيقة كيف يامرهم بالدعاء لهم بقوله وليدعوا لكم
وعلى هذا قوله في الحديث الاتي ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم ولان لفظة ان الشرطية هنا تدل
على الفرض والتقدير لا على الحقيقة ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان
استعمل عليكم عبد حبشي واما المظهر لما عمم الحكم في جميع الازمنة قال كيفما ياخذون الزكوة
لا تمنعوهم وان ظلموكم لان مخالفتهم مخالفة السلطان لانهم مامورون من جهته ومخالفة
السلطان تؤدي الى الفتنة وثورانها وفيه بحث لان العلة لو كانت هي المخالفة لجاز الكتمان
لكنه لم يجز لقوله في الحديث الاتي افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون قال لا الثالث
الخامس رافع بن خديج قوله حتى يرجع اذا جعل غاية للمشبه لم يفد فائدة ما اذا جعل غاية
للمشبه به لان وجه التشبيه هو سعي الساعي والغازي في تحصيل بيت المال للمسلمين وفيه
ان الساعي كالغازي الغانم وليس كالغازي الشهيد السادس عمرو بن شعيب قوله لا جلب

ولا جنب نه الجلب يكون في شيئين احدهما في الزكوة وهو ان يقدم المصدق على اهل الزكوة
فينزل موضعا ثم يرسل من يجلب اليه الاموال من اماكنها لياخذ صدقتها فنهى عن ذلك
وامران يوخذ صدقاتهم على مياههم واماكنهم الثاني يكون في السباق وهو ان يتبع رجل
فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثا على الجري فنهى عن ذلك الجنب بالتحريك في السباق
ان يجنب فرسا الى فرسه الذي يسابق عليه فاذا فتر المركوب يتحول الى المجنوب وفي الزكوة
ان ينزل العامل باقصى مواضع اصحاب الصدقة يامر بالاموال ان تجنب اليه اي تحضر فنهوا
عن ذلك وقيل هو ان يجنب رب المال بماله اي يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل
الى الابعاد في اتباعه وطلبه اقول كلا اللفظين مشتركان في معنى السباق والزكوة
والقرينة الموضحة لارادة الثاني قوله ولا يؤخذ صدقاتهم الا في دورهم على سبيل الحصر لانه كني
به عنهما فان اخذ الصدقة في دورهم لازم لعدم بعد الساعي عنها فيجلب اليه ولعدم بعد
المزكي فانه اذا ابعد عنها لم يوجد فيها السابع ابن عمر رضي الله عنه قوله وذكر جماعة
كلام الراوي الترمذي اي سمى الترمذي جماعة باسمائهم انهم وقفوا هذا الحديث على ابن عمر
اي لم يرفع ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم كما في المتن بل وقفه وقال من استفاد مالا
الحديث الثامن والتاسع عمرو بن شعيب قوله فليتجر فيه والاصل فليتجر به كقولك كتبت
بالقلم لانه عدة للتجارة فجعله ظرفا للتجارة ومستقرها كقوله تعالى واصلح لي في ذريتي
اي اوقع الصلاح فيهم وفائدة جعل المال مقرا للتجارة ان لا ينفق من اصل المال بل يخرج
النفقة من الربح واليه ينظر قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الى قوله وارزقوهم
فيها قوله حتى تاكله الصدقة اي ينقصه وتفنيه لان الاكل سبب للافناء واسناد
حت جعل الصدقة مشابهة للطاعم ونسب اليها من لوازم المشبه به وهو الاكل
مبالغة في كمال الافناء قوله المثنى بن الصباح ضعيف تو لان في روايته تدليسا وتعمية
وابهاما وذلك انه يحتمل ان يروي هو عن شعيب وشعيب عن ابيه وهو عن عبد الله جد
شعيب وهو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان عمرا يرويه عن جد شعيب وهو
عن جده فلا يكون متصلا

الفصل الثالث

الاول ابو هريرة قوله كفر من كفر
يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم منعوا الزكوة فاراد ابو بكر ان
يقاتلهم فاعترض عمر رضي الله عنه بقوله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله جعلهم كفارا اما لانهم انكروا
وجوب الزكوة واتوا بشبهة في المنع فيكون تغليظا وعمر رضي الله عنه اجراه على ظاهره وانكر
على ابي بكر قوله وحسابه على الله يعني من قال لا اله الا الله واظهر الاسلام نترك مقاتلته
ولا نفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله تعالى وحسابه عليه قوله وان الزكوة

حق المال هذا الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا
بحقه على غير الزكوة والا لم يستقم استشهاد عمر رضي الله عنه بالحديث على منع المقاتلة ولا رد
لابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكوة حق المال او يقال ان عمر ظن ان المقاتلة مع القوم
انما كانت لكفرهم لا للمنع فاستشهد بالحديث واجابه ابو بكر باني ما اقاتلهم لكفرهم بل لمنعهم الزكوة
ويعضد هذا الوجه قوله كفر من كفر العناق الانثى من ولد المعز دون سنة الجذع وفي رواية
عقالا ذكرا وفيه وجوها اصحها واقواها قول صاحب التحرير انه ورد مبالغة لان الكلام
خرج مخرج التضييق والتشديد فيقتضي قلة وحقارة قوله ما هو الا رايت المستثنى منه غير
مذكور اي ليس الامر شيئا من الاشياء الا علمي بان ابا بكر محق ونحوه قوله تعالى وما هي الا
حيوتنا الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده الثاني ابو هريرة قوله حتى يلقمه اصابعه ذكر
فيما تقدم في حديث ابي هريرة ان الشجاع ياخذ بلهزمتيه اي بشدقيه وخص هنا بالقام
الاصابع لعل السر فيه ان المانع يكسب المال بيديه ويفتح بشدقيه فخصا بالذكر او ان
البخيل قد يوصف بقبض اليد قالوا يد فلان مقبوضة واصابعه مكفوفة كما ان الجواد يوصف
ببسطها قال الشاعر شعر تعود بسط الكف حتى لو انه ؛ ثناها لقبض لم تطعه انامله ٥
الثالث والرابع عائشة رضي الله عنها قوله الا اهلكته يحتمل محقته واستاصلته لان
الزكوة كانت حصنا او اخرجته من كونه منتفعا به لان الحرام غير منتفع به شرعا واليه اشار
بقوله فيهلك الحرام الحلال قوله تفسيره ان الرجل الى آخره مقول قول احمد رضي الله عنه
فان قلت هذا ظاهر في معنى المخالطة فانها معنى وبناء تستدعي شيئين متمايزين يختلط
احدهما بالآخر فاين هذا المعنى في قول من فسرها باهلاك الحرام والحلال قلت لما جعل
الزكوة متعلقة بعين المال لا بالذمة جعل قدر الزكوة المخرج من النصاب معينا ومشخصا
فيستقيم الخلط بما بقي من النصاب

باب ما يجب فيه الزكوة

الفصل الاول الاول ابو سعيد رضي الله عنه قوله خمسة اوسق نه الوسق بالفتح
اصله الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته وقيل الوسق ستون صاعا وكل صاع اربعة
امداد وكل مد رطل وثلث بالبغدادي نه الاواقي جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء
والجمع يشدد ويخفف مثل اثفية واثافي وربما يجي في الحديث وقية وليست بالعالية وهمزتها
زائدة وكانت الاوقية قديما عبارة عن اربعين درهما وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل
وهو جزء من اثني عشر جزءا ويختلف باختلاف البلاد فا الاوقية اربعون درهما وهي افعولة
من وقيت لان المال مخزون مصون او لانه يقي البؤس والضر نه الذود من الابل ما بين
الثنتين الى التسع وقيل ما بين الثلث الى العشر واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها وقال
ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور والحديث عام فيهما لان من ملك خمسة من الابل

وجبت عليه فيها الزكوة ذكورا كانت او اناثا قيل انما اضاف الخمس الى الذود وهو مفرد لفظا
ان تضاف الى الجمع لان فيه معنى الجمعية وقيل روي خمس منونا فيكون ذود بدلا منه ومن
الابل صفة موكدة لذود بخلاف من الورق ومن التمر فانهما مميزان مظ في الحديث
دليل على ان النصاب في النبات والتمر والزبيب خمسة اوسق ولم يبلغ منها هذا المقدار
لا يجب فيه الزكوة عند الشافعي واما عند ابي حنيفة فيجب الزكوة في القليل والكثير من الحبوب
والتمر والزبيب وغيرهما من النبات اقول خصت هذه الاشياء الثلثة بالذكر لان الاول
والثالث باعتبار بلاد العرب والثاني عام مظ هذا على مذهب الشافعي ومالك واما عند
ابي حنيفة فيجب الزكوة في الخيل اذا كان اناثا في كل فرس دينار وان شاء قومها مالكها
واخرج من كل مائتي درهم خمسة دراهم الثاني والثالث انس رضي الله عنه قوله فرض
اي بين وفصل قوله على وجهها حال من المفعول الثاني في سيلها اي كائنة على الوجه
المشروع من غير تعد بدليل قوله من سئل فوقها فلم يعط فان قلت دل هذا على ان المصدق
اذا اراد ان يظلم المزكي فله ان يأباه ولا يتحرى رضاه ودل حديث جرير وهو قوله ارضوا
مصدقيكم وان ظلمتم على خلاف ذلك قلت قد مر ان اولئك المصدقين من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا ظالمين وكان نسبة الظلم اليهم على زعم المزكي او جريان
الحكم على سبيل المبالغة وهذا عام فلا منافاة بينهما قوله في اربع الى آخر الحديث استيناف
بيان لقوله هذه فريضة الصدقة كانه اشار بهذه الى ما في الذهن ثم اتى به بيانا له قوله
من الغنم من كل خمس شاة من الاولى ظرف مستقر لانه بيان لشاة توكيدا كما في
قوله في خمس ذود من الابل والثانية لغو ابتدائية متصلة بالفعل المحذوف اي ليعط في
اربع وعشرين شاة كائنة من الغنم لاجل كل خمس من الابل حش وفيه دليل على اباحة الدفع
عنها له اذا طولب بغير حقه وفيه دليل ايضا على جواز اخراج صدقة الاموال الظاهرة
بنفسه دون الامام وفيه دليل على ان الامام والحاكم اذا ظهر فسقهما بطل حكمهما قوله
ففيها بنت مخاض انثى قيل التي تمت لها سنة سميت بذلك لان امها تكون حاملا والمخاض
الحوامل من النوق لا واحد لها من لفظها ويقال لواحدتها خلفة وانما اضيفت الى المخاض
والواحدة لا تكون بنت نوق لان امها تكون في نوق حوامل وصف حملها معهن وهي تتبعهن
ووصفها بالانثى تاكيدا كما قال تعالى نفخة واحدة او لان لا يتوهم ان البنت ههنا
والابن في ابن لبون كالبنت في بنت طبق والابن في ابن آوى يشترك فيهما الذكر
والانثى قوله ففيها حقة طروقة الجمل نه هي من الابل ما دخل في السنة الرابعة سمي بذلك
لانه استحق الركوب والتحميل ويجمع على حقاق وحقائق قوله طروقة الجمل اي يعلو الفحل مثلها
في سنها وهي فعولة بمعنى مفعولة اي مركوبة للفحل قيل فيه دليل على انه لا شيء في الاوقاص وهي

مائتين فرضيتين قوله ففيها جذعة تو يقال للابل في السنة الخامسة اجذع وجذع وهو اسم
له في زمن ليس بسن بنت ولا يسقط والانثى جذعة قوله فاذا زادت على عشرين ومايه
فض فيه دليل على استقرار الحساب بعد ما جاوز العدد المذكور وهو مذهب اكثر اهل
العلم وقال النخعي والثوري وابو حنيفه رضي الله عنهم يستانف الحساب بايجاب الشياة
ثم بنت مخاض ثم بنت لبون على الترتيب السابق واحتجوا بما روي عن عاصم بن ضمرة عن
علي رضي الله عنه في حديث الصدقه فاذا زادت الابل على عشرين ومايه ترد الفرائض الى
اولها وبما روي انه صلى الله عليه وسلم كتب كتابا لعمرو بن حزم في الصدقات والديات وغيرها
وذكر فيه ان الابل اذا زادت على عشرين ومايه استونفت الفريضه ولا يعادل لان
حديث انس رضي الله عنه فانه متفق على صحته الى اخر ما ذكرناه في شرحه قوله الا ان يشاء
ربها للصاحبها ان يتبرع ويتطوع مبالغه في نفي الوجوب كما سبق في باب الايمان في
حديث الاعرابي في قوله الا ان تطوع قوله فانها تقبل منه الحقه الى آخره فا فيه دليل على
جواز النزول والصعود من السن الواجب عند فقده الى سن آخر يليه وعلى ان كل جبر
كل مرتبه شاتان او عشرون وعلى ان المعطي مخير ~~عند فقدها~~ بين الدراهم والشاتين
وقوله ومن بلغت عنده صدقه الحقه وليس عنده الا بنت لبون الى آخره فيه دليل على ان الخيرة
في الصعود والنزول من السن الواجب للمالك وفي قوله وعنده ابن لبون فانه يقبل منه
وليس معه شي دليل على ان فضيله الانوثه تجبر بفضل السن ولا احتياج الى جبران
قوله ويعطي معها عشرين درهما اي عشرين درهما كاملة مع بنت المخاض فلما قدم صار حالا
قوله وفي صدقه الغنم في سائمتها حس فيه دليل على ان الزكوة انما تجب في الغنم اذا كانت
سائمه فاما المعلوفه فلا زكوة فيها وكذلك لا تجب الزكوة في عوامل البقر والابل عند عامه
اهل العلم وان كانت سائمه واوجب مالك في عوامل البقر ونواضح الابل اقول طريق
الاستدلال ان يقال في سائمتها بدل من الغنم باعاده الجار وقد تقرر ان المبدل في حكم المنحى
فلا يجب في مطلق الغنم شي فهو اقوى من انه لو قيل ابتداء في سائمه الغنم او في الغنم السائمه
لان دلالة البدل على المقصود بالمنطوق ودلالة غيره عليه بالمفهوم ودليل الخطاب
ولذلك لا يساعد عليه الخصم وفي تكرار الجار اشارة الى ان للسوم في هذا الجنس مدخلا
قويا واصلا يقاس عليه بخلاف جنسي الابل والبقر قوله فاذا زادت على ثلثمايه حس
معناه ان يزيد مايه اخرى فتصير اربعمايه فتجب اربع شياه وهو قول عامه اهل العلم وقال
الحسن بن صالح اذا زادت على ثلثمايه واحده ففيها اربع شياه قوله هرمه ولا ذات عوار
نه العوار بالفتح العيب وقد يضم وفي شرح السنه النقص والعيب قوله ولا تيس حس
اراد به فحل الغنم معناه اذا كانت ماشيته كلها او بعضها اناثا لا يوخذ منه الذكر انما يوخذ

الانثى

انما يوخذ الانثى الا في موضعين وردت بهما السنه احدهما اخذ التبيع من ثلثين من البقر
والآخر اخذ ابن اللبون من خمس وعشرين من الابل بدل بنت المخاض عند عدمها
واما اذا كانت ماشيته كلها ذكورا فيوخذ الذكر قض لان الواجب هي الانثى او لانه
مرغوب عنه لنتنه وفساد لحمه او لانه ربما يقصد المالك منه الفحوله فيتضرر باخراجه
قوله الا ما شاء المصدق روى ابو عبيد المصدق بفتح الدال وجمهور المحدثين بكسرها
فعلى الاول يراد به المعطي ويكون الاستثناء مختصا بقوله ولا تيس لان رب المال ليس
له ان يخرج في صدقه ذات عوار والتيس وان كان غير مرغوب فيه لنتنه فانه ربما
زاد على خيار الغنم في القيمه لطلب الفحوله وعلى الثاني معناه الا ما شاء المصدق منها ويراه
انفع للمستحقين فانه وكيلهم فله ان ياخذ ما شاء ويحتمل تخصيص ذلك بما اذا كانت
المواشي كلها معيبه اقول هذا اذا كان الاستثناء متصلا ويحتمل ان يكون منقطعا
المعنى لا يخرج المزكي الناقص والمعيب لكن يخرج ما شاء المصدق من السليم والكامل قوله
ولا يجمع بين متفرق حس هذا نهي من جهه صاحب الشرع للساعي ورب المال جميعا نهى
رب المال عن الجمع والتفريق قصدا الى تقليل الصدقه ونهى الساعي عنهما قصدا الى تكثير الصدقه
اقول وهذا سياتي في صور اربع اشار اليه القاضي بقوله الظاهر انه نهي للمالك عن
الجمع والتفريق قصد السقوط الزكوه وتقليلها كما اذا ملك اربعين شاه فخلط باربعين
لغيره ليعود واجبه من شاه الى نصفها او كان له عشرون شاه مخلوطة بمثله حتى لا يكون
نصابا فيتعلق به وهو قول اكثر اهل العلم وقيل نهي الساعي ان يفرق المواشي على المالك
لتزيد الواجب كما اذا كان له مايه وعشرون شاة وواحدها شاه ففرقها المصدق فجعلها
اربعين اربعين ليكون فيها ثلث شياه وان يجمع بين متفرق ليجب فيه الزكوه او يزيد كما اذا
كان لرجلين اربعون شاه متفرقه فجمعها ليجب فيها الزكوه او كان لكل واحد منهما مايه
وعشرون فجمع بينهما ليصير الواجب ثلث شياه وهو قول من لم يعتبر الخلطه ولم يجعل
لها تاثيرا كالثوري وابو حنيفه رضي الله عنهما وحينئذ هذا التاويل يفسر قوله خشيه
الصدقه لا اضمار مثل ان يقل الصدقه وظاهر قوله عقيب ذلك وما كان من خليطين
فانهما يتراجعان بينهما بالسويه يعضد الوجه الاول اقول قوله خشيه الصدقه مفعول
له قد تنازع فيه قوله لا يجمع ولا يفرق فاذا نسب الى الساعي وجب ان يقال خشيه
ان تقل فاذا نسب الى المالك وجب ان يقال خشيه ان يكثر قوله فان لم تكن الا
تسعين ومايه حس هذا يوهم انها اذا زادت على ذلك شيئا قبل ان تتم مائتين كانت
فيها الصدقه وليس الامر كذلك وانما ذكر تسعين لانه اخر فصل من فصول المايه
والحساب اذا جاوز المايه كان تركيبه بالفصول كالعشرات والمئات والالوف فذكر

التسعين ليدل على ان لا صدقه فيما نقص عن كمال المائتين بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقه اقول اراد ان دلالة هذا الحديث على اقل ما نقص من النصاب انما يتم بحديث ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقه وسمي هذا في الاصول بالنص المقيد بمقارنته نص آخر وبنضمه للحديث الاتي عن علي رضي الله عنه وليس في تسعين ومايه شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسه دراهم ونحوه قوله تعالى وحمله وفصاله ثلثون شهرا فانه يدل على ان اقل الحمل سته اشهر لكن اذا ضم معه قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين او يقال الحصر بالنفي والاثبات يستعمل في رد منكر مصر فلا بد ان يتصور منكر لهذا الحكم فيرد به الى الصواب وهذا لا ينافي الزياده على العدد المنصوص كما في قولك ما زيد الا كاتب لمن ينكر كتابته قال الحصر لا ينافي ثبوت صفه اخرى سوى الكتابه له **قوله** وفي الرقه الرقه الدراهم المضروبه والهاء فيها عوض من الواو المحذوفه كما في عده واصلها الورق وتجمع على رقين مثل شين وعزين **الرابع** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** او كان عثريا **نه** هو من النخل الذي يشرب بعروقه من ماء المطر يجتمع في حفيره وقيل هو العذي اقول ذهب التوربشتي الى الثاني حيث قال العثري بالتحريك العذي وهو الزرع الذي لا يسقيه الا ماء المطر والزمخشري الى الاول وقال سمي به لانه لا يحتاج في سقيه الى عمل يدا اليه او غيرها وهو من عثر على الشيء عثورا وعثرا لانه يهجم على الماء بلا عمل من صاحبه كانه نسب الى العثر وحركت عينه كما قيل في الحمص والرمل حمصي ورملي وقال القاضي المعنى الاول يعني ما عليه قول الزمخشري اليق بالحديث لئلا يلزم التكرار وعطف الشيء على نفسه **نه** النواضح الابل التي يستقى عليها والواحد ناضح **الخامس** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** العجماء جرحها جبار **فض** العجماء البهيمه وهي في الاصل تانيث اعجم وهو الذي لا يقدر على الكلام سميت بذلك لانها لا تتكلم والجبار الهدر والمراد ان البهيمه اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها قائد ولا سائق وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد فهو ضامن لان الاتلاف حصل بتقصيره وكذا ان كان ليلا لان المالك قصر في ربطه اذ العاده ان تربط الدواب ليلا وتسرح نهارا والبير جبار والمعدن جبار معناه ان من استاجر حافرا ليحفر له بيرا او شيئا من المعدن فانهار عليها البير او المعدن لا ضمان عليه وكذا ان وقع فيها انسان وهلك ان لم يكن الحفر عدوانا وان كان ففيه خلاف وفي الركاز الخمس يريد به المعدن عند اهل العراق من اصحاب ابي حنيفه لما روي انه صلى الله عليه وسلم سيل عنه فقال الذهب والفضه الذي خلقه الله في الارض يوم خلقه ودفن اهل الجاهليه عند اهل الحجاز وهو الموافق لاستعمال العرب والمناسب لوجوب الخمس فيه واشتقاقه من الركز مصدر ركزت الرمح ويقال اركز الرجل اذا وجد ركازا اقول ولناصر القول الاول

ان نقول ان حديث الدفن في هذا المقام دخيل لانه لما ذكر حكم المعدن في الهدر استتبعه حكما اخر له وهو وجوب الزكوه فيما حصل منه استطرادا ولا بد من تقدير مضاف ليصح حمل المبتدا على الخبر اي فعل العجماء هدر باطل لا يعتبر في الضمان وسقوط البير والمعدن كذلك اي سقوط البير على الشخص او سقوط الشخص في البير هدر **الفصل الثاني الاول** عائشه رضي الله عنها **قوله** قد عفوت سقط نسخ ذنب من امساك المال عن الانفاق وقوله فهاتوا صدقه الرقه قوله وقوله فهاتوا مودون بالتخفيف يعني ان الاصل فيما يملكه الانسان من الاموال ان يزكى وقد عفوت عن الاكثر فهاتوا هذا النزر القليل وذكر الخيل والرقيق ليس للاختصاص بل للاستيعاب كما في قوله تعالى لهم رزقهم فيها بكره وعشيا **قوله** من كل اربعين درهما درهم معناه من كان له مال فليزك على هذا النسق وقوله وليس في تسعين ومايه الى آخره بيان للنصاب وروايه الحرث الاعور ليست في المصابيح وذواها ابو داود وليس في روايه الترمذي والى داود فما زاد فعلى حساب ذلك **قوله** حتى تتم مائتي درهم الفاعل ضمير الرقه ومائتي حال اي بالغه مائتين كقوله تعالى فتم ميقات ربه اربعين ليله **قوله** وفي الغنم في كل اربعين شاه شاه مبتدا وفي الغنم خبره وفي كل اربعين باعاده الجار بدل من في الغنم وليس شاه هنا تمييزا مثله في قوله في كل اربعين درهما درهم لان درهما بيان مقدار الواحد من اربعين ولا يعلم هذا من الرقه فيكون شاه هنا مزيدا للتوضيح **نه** التبيع ولد البقر اول سنه والمسن الذي طلع سنها في السنه الثالثه قال الازهري البقر والشاه تقع عليهما اسم المسن **مظ** العوامل جمع عامله وهي ما يعمل من الابل والبقر من الحرث والسقي لا زكوه عند الايمه الثلثه ومالك يوجب فيه الزكوه **الثاني والثالث** انس رضي الله عنه **قوله** المعتدي في الصدقه الاعتداء مجاوزه الحد **حس** معنى الحديث ان على المعتدي في الصدقه من الاثم ما على المانع ولا تحل على رب المال كتمان المال فان اعتدى عليه الساعي اقول يريد ان المشبه به في الحديث ليس بمطلق بل مقيد بقيد الاستمرار في المنع فاذا فقد القيد فقد التشبيه **الرابع والخامس** موسى بن طلحه **قوله** عندنا كتاب معاذ بن جبل هذا من باب الوجاده لان من نقل من كتاب الغير من غير اجازه ولا سماع ولا قراءه سمي وجاده بالدال **قوله** انما امره ان ياخذ فان قلت معنى الحديث ان الزكوه منحصره في هذه الاربعه وليس كذلك واجاب المظهر بانه انما امره ان ياخذ الزكوه من هذه لانه لم يكن ثمه غير هذه الاربعه اقول هذا ان صح بالنقل فلا كلام وان فرض ان ثمه شيئا غير هذه الاربعه مما يجب فيه الزكوه فمعناه انما امره ان ياخذ الصدقه من المعشرات من هذه الاجناس وغلب الحنطه والشعير على غيرهما من الحبوب لكثرتهما في الوجود واصالتهما في القوت واختلف فيما نبت في الارض مما

مما تزرعه الناس وتغرسه فعند ابي حنيفه تجب الزكوة في الكل سوآء كان قوتا او غير قوت
فذكر التمر والزبيب عنده للتغليب ايضا قوله مرسل موسى بن طلحه تابعي هو ابو عيسى
موسى بن طلحه بن عبد الله التيمي القرشي سمع اباه وجماعه من الصحابه وعلى هذا التقدير ينبغي
ان يقال عن موسى بن طلحه عن النبي صلى الله عليه وسلم لان المرسل هو الذي يرويه
التابعي ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى هذا قوله وعندنا كتاب معاذ بن
جبل يكون معترضا ولا معنى له وان اتصل قوله عن النبي بقوله كتاب معاذ فيكون حالا
من ضمير كتاب في الخبر اي صادرا عن النبي فحينئذ لا يكون مرسلا بل يكون وجاده كما سبق
اللهم الا بالتاويل السادس عتاب قوله انما تخرص مظ يعني اذا ظهر في العنب والتمر
حلاوه يقدر الخارز ان هذا العنب اذا صار زبيبا كم يكون ثم ينظر ان بلغ نصابا يجب والا
فلا السابع سهل قوله اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فخذوا جواب للشرط ودعوا عطف
عليه اي عينوا مقدار الزكوة فخذوا الثلثين منه واتركوا الثلث لرب المال حتى يتصدق
به وفي المصابيح حذف فخذوا وجعل فدعوا جوابا العدم اللبس قض الخطاب مع المصدقين
امرهم ان يتركوا للمالك ثلث ما خرصوا عليه او ربعه توسعه عليه حتى يتصدق به على
جيرانه ومن يمر عليه ويطلب منه فلا يحتاج ان يغرم ذلك من ماله وهو قول قديم للشافعي
وعامه علمآء الحديث واما اصحاب الراي فلا عبره بالخرص عندهم لافضايه الى الربوا وزعموا
ان الاحاديث الوارده فيه انما كانت قبل ورود النهي عن الربوا فلما حرمت نسخ ذلك
ويرده حديث عتاب لانه اسلم ايام الفتح والربوا كانت محرمه قبيله ثم ان قلنا بوجوب
الزكوة في الذمة فلا ربوا في الخرص وان قلنا بوجوبها في عين المال وان المستحق شريك فيه
والخرص تضمين وكان الساعي افرض نصيبه من المالك ليودي التمر بدله فهو مستثنى للحاجه
كالعرايا الثامن عايشه رضي الله عنها قوله الى يهود اي الى يهود خيبر وفي روايه اخرى
لابي داود قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابن رواحه فيخرص النخل حين
تطيب الثمار قبل ان يوكل منه ثم يخير يهود ان ياخذوه بذلك الخرص او يدفعوه اليه به
لكي تحصى الزكوة قبل ان توكل الثمار وتفرق وهذا زكوة اموال المسلمين الذين تركوها
في ايدي اليهود يعملون فيها قوله حين يطيب اي حين يظهر في الثمار الحلاوه التاسع ابن
عمر رضي الله عنهما قوله في العسل الازق افعل جمع وله ازق وقد تمسك بظاهره من اوجب
الزكوة في العسل قوله في اسناده مقال اي موضع قول للمحدثين يعني تكلموا فيه وطعنوا
ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في باب زكوة العسل ما يعول عليه هذا معنى قوله كثير
شي العاشر والحادي عشر زينب قوله ولو من حليكن شف ظاهر الحديث دليل على
وجوب الزكوة في الحلي وان كان مباحا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فاديا زكوته

وهو احد قولي الشافعي والجديد انه لا يجب في الحلي المباح زكوة وتاويل الحديث على
هذا ان المراد من الزكوة الاعاره ولعله كان كثيرا بالاسراف او لعله كان متخذا
من ذهب او فضه وقد بقيت فيه زكوة اقول ويمكن ان يراد بالصدقه التطوع يدل
عليه حديث العيد فانهن حينيذ لم يخرجن ربع العشر من حليهن بل كن يرمين ما كان
عليهن من الحلي في حجر بلال ولئن سلم فلو هنا للمبالغه اي تصدقن من كل ما يجب فيه
الصدقه حتى مما لا يجب فيه من الحلي ومن ثم علله بقوله فانكن اكثر اهل النار واما
حديث عمرو بن شعيب ان امراتين الى آخره فضعفه الترمذي كما في متن المشكوة
وايضا فيه تدليس وتوريه على ما سبق قوله نحو هذا اسم الاشاره وضع موضع الضمير
الراجع الى الحديث واريد به معناه قوله وفي ايديهما سواران وكان من الظاهر ان
يقال اسوره لجمع اليد المعنى ان في يد كل منهما سوارين والضمير في قوله فاديا زكوته
يعني اسم الاشاره كما في قوله تعالى لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك وانشد الزمخشري
لروبه شعر فيه سواد وبياض وبلق ٭ كانه في الجلد توليع البهق ٭ الثاني عشر
ام سلمه قوله اوضاحا هو جمع وضح وهي نوع من الحلي يعمل من الفضه سميت بها
لبياضها مظ قولها اكنز هو يعني استعمال الحلي كنز من الكنوز التي بشر الله صاحبها بالنار في
قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضه الآيه اقول وكان من الظاهر ان يجاب
بنعم او لا فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حبها الكنز اي الكنز المعروف هو ما جمع من النقدين
حتى بلغ نصابا ولم يودي زكوته فانظري ان كان كذلك فهو كنز وان تزينت بها
كما شرعه الله تعالى واباح للنسآء فليس به الثالث عشر سمره قوله تعد للبيع اي تهيي
للتجاره وفيه ان ما نوى القنيه لا زكوة فيه الرابع عشر ربيعه قوله اقطع الاقطاع ما
يجعله الامام لبعض الاجناد والمرتزقه من قطعه ارض ليرتزق من ريعها نه والاقطاع
يكون تمليكا وغير تمليك وفي حديث ابيض انه استقطعه الملح الذي بمارب اي سأله
ان يجعله اقطاعا يتملكه ويستبد به وينفرد قوله القبليه مح المحفوظ عند اصحاب
الحديث بفتح القاف والبآء والفرع موضع باعالي المدينه واسع وفيه المساجد للنبي صلى
الله عليه وسلم وبه قرى كثيره وهو بين الحرمين وقيل القبليه منسوبه الى ناحية من ساحل
البحر بينها وبين المدينه خمسه ايام قوله لا يوخذ منها الا الزكوة مظ يعني الزكوة ربع العشر
كزكوة النقدين وهو مذهب مالك واحد قولي الشافعي واما ابو حنيفه وقول
للشافعي فوجوب الخمس في المعدن والقول الثالث للشافعي ان وجد بتعب ومونه
يجب فيه ربع العشر والا فالخمس الفصل الثالث الاول والثاني طاوس رضي
الله عنه قوله الوقص ما لم يبلغ الفريضه مذاهبهم لان ما لم يبلغ الفريضه اعم من ان

يكون اتناآ او ما بين الفريضتين نه الوقص بالتحريك ما بين الفريضتين كان زياده على الخمس من
الابل الى التسع وعلى العشر الى اربعه عشر والجمع اوقاص وقيل ما وجب الغنم فيه من فرايض
الابل ما بين الخمس الى العشرين ومنهم من جعل الاوقاص في البقر خاصه والاشناق في الابل
اقول مراد الامام من الوقص هنا الاول لقوله التي يوقص في الصدقه لان ما بين الفريضتين
لم يوت ولم يصدق فان يقال فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامرني فيه بشي وذهب
الى المعنى اللغوي لا الاصطلاحي وهو الكسر باب صدقه الفطر
الفصل الاول الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله على العبد قض جعل وجوب زكوة
الفطر على السيد كالوجوب على العبد مجازا اذ ليس هو اهلا لان يكلف الواجبات الماليه
ويويد ذلك عطف الصغير عليه حس فيه دليل على ان صدقه الفطر فريضه وهو قول
عامه اهل العلم وذهب اصحاب ابي حنيفه الى انها واجبه ليست بفريضه والواجب عندهم
احط رتبه من الفريضه وعلى ان ملك النصاب ليس بشرط لوجوبها بل هي واجبه على الفقير
والغني وقال الشافعي رضي الله عنه اذا فضل عن قوته وقوت عياله ليوم العيد وليلته
قدر صدقه الفطر ويجب على المولى ان يوديها عن عبيده واما به المسلمين مشاهدهم وغايبهم
سوآ كان للخدمه او للتجاره فعليه في رقيق التجاره صدقه الفطر وزكوه التجاره وعلى
انها لا تجب على المسلم فطره عبده الكافر لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث من المسلمين
ولانها طهره المسلم كزكوه المال اقول من المسلمين حال من العبد وما عطف عليه وتنزيلها
على المعاني المذكوره على ما اقتضيه علم البيان ان المذكورات جاءت مزدوجه على التضاد
للاستيعاب لا للتخصيص لئلا يلزم التداخل فيكون المعنى فرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم على جميع الناس من المسلمين وكونها على من وجبت وفيمن وجبت يعلم بنصوص اخر
ويمكن ان يقال ان على بمعنى عن وضمن فرض معنى صدر اي اصدر صدقه الفطر فرضا
عن العبد والحر صاعا وينصره هذا حديث عبد الله بن ثعلبه في الفصل الثالث فوضع على
موضع عن لمزيد الاستعلاء والله اعلم قوله ان يودي قبل خروج الناس هذا امر استحباب
لجواز التاخير عند الجمهور واختلفوا في جواز التاخير عن اليوم الثاني ابو سعيد رضي الله
عنه قوله من طعام يريد به البر لقوله من شعير تو وزعم بعضهم ان الطعام عندهم
اسم خاص بالبر وهو على ما كانوا يقتاتونه في الحضر والبدو فلولا انه اراد بالطعام
الحنطه لذكرها عند التفصيل كذكره سايرا ما اقتاتوه مظ ان كان غالب قوتهم اقطا
فهل يجوز ان يودي منه الفطره ففيه خلاف ظاهر الحديث على جوازه الفصل
الثاني الاول ابن عباس رضي الله عنه قوله او نصف صاع من قمح القمح الحنطه هذا عند
ابي حنيفه وعند مالك والشافعي واحمد لا تجزي الا صاع سوآ كان من الحنطه او غيرها

والصاع

والصاع عندهم خمسه ارطال وثلث رطل وعند ابي حنيفه اربعه امنآ الثاني ابن
عباس رضي الله عنهما قوله طهره الصيام خط ذهب من راي اسقاطها عن الاطفال
الى هذا لانهم اذا كانوا لا يلزمهم الصيام فلا يلزمهم طهره الصيام واما اكثر اهل العلم
فقد اوجبوا على الاطفال ايجابها على البالغين اقول لعلهم نظروا الى ان علة الايجاب
مركبه من الطهره والطعمه فغلبوا الطعمه رعايه لجانب المساكين الرفث الكلام الذي
يجري بين الرجل والمراه تحت اللحاف ثم كثر حتى استعمل في كل كلام قبيح الفصل
الثالث الاول عمرو بن شعيب قوله في فجاج مكه طرف بعث كقوله تعالى بعث في
الاميين رسولا الفجاج جمع فج وهو الطريق الواسع وقوله مدان خبر مبتدا محذوف
والجمله بيان لصدقه او خبر بعد خبر وقوله او صاع او هذه للشك لتردد الراوي
واو في قوله او سوآ للتنويع الثاني عبد الله بن ثعلبه قوله صاع مبتدا ومن بر صفه
صاع عن كل اثنين خبره اي صاع من بر من كل اثنين وهو مذهب ابي حنيفه رضي
الله عنه قوله اما غنيكم تفصيل لعله وجوب صدقه الفطر والتزكيه اما التطهير او التنميه
فالمناسب لحال الغني التطهير من الامساك ولحال الفقير التنميه فيما القاه من القوت
هذا على ان يكون الفقير من يملك قوته باب من لا يحل له الصدقه
الفصل الاول الاول انس رضي الله عنه قوله لولا اني اخاف حط
الصدقه حرام على النبي صلى الله عليه وسلم سوآ كانت تطوعا او فرضا واما بنو هاشم
وبنو المطلب فيحرم عليهم الواجب دون التطوع وفي الحديث دليل على جواز اكل ما
وجد في الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه مالكه لان النبي صلى الله عليه وسلم
انما امتنع من اكلها خشيه كونها من الصدقه واقول فيه تنبيه للمومن ان يجتنب عما
فيه تردد واشتباه لئلا يقع في الحرام الثاني ابو هريره قوله كخ كخ مح هو بفتح الكاف
وكسرها وتسكين الخا وهي كلمه يزجر بها الصبيان عن المستقذرات يقال كخ اي
اترك وارم وهي معربه وقد اشار البخاري الى هذا في ترجمه باب من تكلم بالفارسيه
وفي الحديث ان الصبيان يوقون ما يوقاه الكبار ويمنعون من تعاطيه فهذا واجب
على الولي الثالث عبد المطلب بن ربيعه قوله انما هي اوساخ الناس وقع في حيز
خبر ان وهي مكسوره كما وقع ان المكسوره في قوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
انا لا نضيع ذهب ابو البقآ الى ان جاءت مقحمه موكده للاولى والتقدير ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات لا نضيع وذهب صاحب الكشاف الى ان الخبر اولئك وانا لا
نضيع اجر من احسن عملا معترض وكذلك ما نحن فيه فان الخبر ان لا تحل لمحمد وانما هي
اوساخ الناس معترضه او ان مقحمه للتاكيد وحمل اوساخ على ضمير الصدقات وارد على

الشبه كقولك زيدًا اسدٌ وفيه من المبالغه ما لا يخفى وقد اجتمع في هذا التركيب مبالغات
شتى لا سيما جعل المشبه به اوساخ الناس للتهجين والتقبيح تنفيرًا واستقذارًا وجل حضرة
الرساله ومنبع الطهاره ان ينسب الى ذلك وكذلك جرد عن نفسه الطاهره من يسمى
محمدًا كانه غيره وهو هو فان الطيبات للطيبين فان قلت فكيف اباحها لبعض امته فان
من كمال ايمان المرء ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه قلت ما اباحها لهم عزيمه بل اضطرارًا
وكم احاديث تراها ناهيه على السؤال فعلى الحازم ان يراها كالميته فمن اضطر غير باغ
ولا عاد فلا اثم عليه وفي اتيان لا المؤكده للنفي وتكرير اللام في لآل اشعار باستقلال
كل هذا الحكم الرابع ابو هريره رضي الله عنه قوله ضرب بيده اي مد يده اليه من غير كلام
عنه تشبيها للمد بالذهاب سريعا في الارض فعداه بالباء كما يقال ذهب به بخلافه اذا كان
صدقه فانه كان صلى الله عليه وسلم يتحاماه ويمتنع منه قض وذلك لان الصدقه منحه
لثواب الآخره والهديه تمليك الغير شيئا تقربا اليه واكراما له ففي الصدقه نوع ترحم وذل
للاخذ فلذلك حرمت الصدقه عليه صلى الله عليه وسلم دون الهديه وقيل لان الهديه يثاب
عليها في الدنيا فيزول المنه والصدقه يراد بها ثواب الآخره فيبقى المنه عليه ولا ينبغي لنبي ان
يمن عليه احد غير الله الخامس والسادس عائشه رضي الله عنها قوله كان في بريره ثلث
سنن جعلتها مكانًا ومقرًا للمسائل ثلثًا لانها وجدت بسببها قوله البرمه نه هي القدر
مطلقًا وجمعها برام وهي في الاصل المتخذه من الحجر المعروف بالحجاز واليمن قوله الم ار الهمزه
فيه للتقرير والتعجب اي كيف تقدمون لي هذا الادم وهذه البرمه تفور باللحم ويجوز ان
يكون انكارًا قوله هو لها صدقه ولنا هديه قال المالكي يجوز في صدقه الرفع على انه خبر
هو ولها صفه قدمت فصارت حالًا كقوله شعر والصالحات عليها مغلقًا باب ۝
فلو قصد بقا الوصفيه لقيل والصالحات عليها باب مغلق وكذا الحديث لو قصدت
فيه الوصفيه لقيل هو صدقه لها ويجوز النصب فيها على الحال ويجعل الخبر لها قض
اذا تصدق على المحتاج بشي ملكه وصار له كسائر ما يملكه فله ان يهدي به غيره كما له
ان يهدي سائر امواله بلا فرق السابع ابو هريره قوله لو كراع نه الكراع اسم موضع
بين مكه والمدينه وفي الحديث حتى بلغ كراع الغميم والغميم بالفتح واد في الحجاز والكراع
جانب مستطيل من الحره تشبيها بالكراع وهو ما دون الركبه من الساق مظ يعني لو دعاني
احد الى ضيافه كراع غنم لاجبته هذا اظهار للتواضع وتحريض عليه واقول يحتمل ان يراد
بالكراع الموضع فيكون مبالغه لاجابه الدعوه الثامن ابو هريره قوله ليس المسكين مظ
يعني ليس المسكين من يتردد على الابواب وياخذ لقمه فان من فعل هذا ليس بمسكين لانه يقدر
على تحصيل قوته وليس المراد من هذا ان من فعل هذا لا يستحق الزكوه ولكن المراد ذم من

فعل

فعله اذا لم يكن مضطرًا واظهار فضل مسكين لم يسأل الناس على من سألهم اقول فعلى
هذا لا وجه لايراد هذا الحديث في باب من لا تحل له الصدقه لانه حينئذ نفي حقيقه شيء
لم يوجد فيه ما هو لاجله واثبات ما يخالفها نحو هذا ليس بانسان بل هو حيوان لم يوجد
فيه الانسانيه فيقوى به مذهب ابي حنيفه لان المسكين عنده من لا شي له وجوابه عندنا
المسكين من لا كفايه له وهو اعم من ان لا يكون عنده شي او يكون عنده شي ولكن لا
يكفي وما نحن فيه من القسم الاول والبناء الخطابي بقوله في الحديث دليل على ان المسكين
في الظاهر عندهم والمتعارف لديهم هو السائل الطواف وانما نفى صلى الله عليه وسلم
المسكنه عنه لانه ياتيه الكفايه وقد تاتيه الزياده عليها فتزول حاجته ويسقط اسم
المسكنه وانما تدوم الحاجه والمسكنه فيمن لا يسال ويعطف عليه فيعطى ويؤيد هذا التاويل
ايقاع الخبر موصولًا وجعل يرده حالًا من الضمير في يطوف فيفيد الانحصار ورد من
زعم خلاف ذلك اي ليس المسكين المتعارف شرعًا من هو متعارف عندكم لانه ذو كفايه
تاتيه الزياده عليها الفصل الثاني الاول ابو رافع قوله ان مولى القوم من
انفسهم مظ يعني انت عتقينا فكما لا تحل الزكوه لنا فكذلك لا تحل لمن اعتقناه هذا ظاهر
الحديث ولكن قال الخطابي فاما موالي بني هاشم فانه لا حظ لهم في سهم ذي القربى فلا
يجوز ان يحرم الصدقه ويشبه ان يكون انما نهاه عن ذلك تنزيهًا له وقال موالي القوم من
انفسهم على سبيل التشبيه في الاستنان بهم والاقتدا بسيرتهم في اجتناب مال الصدقه
التي هي اوساخ الناس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفي مؤنته فنهاه عن اخذ
الزكوه الثاني عبد الله بن عمرو قوله ولا لذي مره سوي نه المره القوه والشده والسوي
صحيح الاعضاء وفي الغريبين اي ذي عقل وشده حس اصل المره من قولهم امررت الحبل
اذا احكمت فتله واختلفوا في القوي القادر على الكسب هل يحل له الصدقه ام لا فذهب
الاكثرون الى انه لا يحل وهو قول الشافعي وقال اصحاب ابي حنيفه يحل له اذا لم يملك
مائتي درهم اقول وفي ظاهر تفسير صاحب الغريبين اي ذي عقل وشده اشاره الى ان
مجموع قوله ذي مره سوي كنايه عن كونه كسوبًا فان من كان ظاهر القوه غير انه
اخرق لا كسب له فتحل له الزكوه وفيه ان من له رجاحه في العقل ومتانه في الجسم لا يرضى
بهذه الذله والصغار لنفسه ولا ينبغي له ذلك فانه مناف لحال المؤمن المكرم الثالث
عبيد الله قوله ان شئتما اعطيتكما فان قلت كيف يصح ام هذا جوابًا فان ظاهر الجواب
ان يقول لا اعطيكما لانكما جلدان قويان ولا حظ لقوي مكتسب قلت فيه جوابان احدهما
لا اعطيكما لان الصدقه ذل وهوان فان رضيتما بذلك اعطيتكما وثانيهما انها حرام
على الجلد فان شئتما تناول الحرام اعطيتكما قاله تغليظًا الرابع عطاء قوله او لغارم مظ

هو الذي استدان دينا ليصلح به بين طايفتين وقع بينهما التشاجر في دم او دين فيستدين رجل يودي الدين او الديه ويصلح بينهما فيجوز له اخذ الزكوة ليودي ذلك الدين والديه وان كان غنيا قال الامام في التفسير الكبير الغرم في اللغه لزوم ما يشق وسمي الدين غرما لكونه شاقا ولازما فالدين ان حصل بسبب معصيته لا يدخل في الايه لانه اعانه على المعصيه والا فهو قسمان قسم حصل بسبب الضروريات كالنفقه وقسم حصل بسبب حالات واصلاح ذات بين والقسمان داخلان في الايه **قوله** اشتراها بماله فان قلت ما فايده قيد الاشترا بالمال وكذا قوله جار مسكين لها آخر زياده في الكلام وكان يكفي ان يقال اشتراه او اهدي اليه قلت اما الاول فتنبيه على ان ما يعطيه للاصناف يصير ملكا لهم وما لا من الاموال فيجوز ابداله بمثله من المال واما الثاني فان الغالب في الهدايا التواد والتحابب والمرء انما يهدي ليستكثر ويتعطف عليه وهو احوج الجار **الخامس** زياد بن الحارث **قوله** حكم فيها هو فقوله هو تاكيد اذ ليس هنا صفه جرت على غير من هي له وحتى بمعنى الى ان **قوله** فجزاها ثمانيه **خط** فيه دليل على انه لا يجوز جمع الصدقه كلها في صنف واحد وان الواجب تفريقها على اهل السهمان بحصصهم ولو كان معنى الايه بيان المحل دون بيان الحصص لم يكن للتجزيه معنى يدل على صحه ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اعطيتك حقك قال الامام في التفسير الكبير في قوله تعالى انما الصدقات للفقرا الايه لا دلاله فيها على قول الشافعي رضي الله عنه في انها لا بد في صرفها الى الاصناف لانه اعلام للايمه بجعل جمله الصدقات لهولا الاصناف فاما ان صدقه زيد بعينها توجب توزيعها على الاصناف كلها فلا كما ان قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه الايه توجب تقسيم الخمس على الطوايف من غير التوزيع بالاتفاق يعني لم يقل احد ان كل شي يغنم بعينه يجب تفريق ذلك الشي على الطوايف كلها وايضا ان الحكم الثابت في مجموع لا يوجب ثبوته في كل جز من اجزايه قال محيي السنه في معالم التنزيل واختلف الفقها في كيفيه قسم الصدقات فذهب جماعه الى انه لا يجوز صرف كلها الى بعضهم مع وجود ساير الاصناف وهو قول عكرمه وبه قال الشافعي رضي الله عنه وقال يجب ان يقسم زكوه كل صنف من ماله على الموجود من الاصناف قسمه على السوا ثم حصه كل صنف لا يجوز ان يصرف الى اقل من ثلثه منهم ان وجد ثلثه وذهب جماعه الى انه لو صرف الكل الى صنف واحد من هذه الاصناف او الى شخص واحد منهم جاز وانما سمى الله تعالى الاصناف الثمانيه اعلاما منه ان الصدقه لا تخرج من هذه الاصناف لا ايجابا لقسمها بينهم جميعا يدل عليه ايراد الايه باداه الحصر اي انما الصدقات لهولا الاصناف لا لغيرهم وهو قول عمر وابن عباس رضي الله عنهم وبه قال سعيد بن جبير وعطا واليه ذهب سفيان الثوري واصحاب ابي حنيفه

دباكر

وقال احمد يجوز ان يضعها في صنف واحد وتفريقها اولى وقال مالك يتحرى موضع الحاجه منهم ويقدم الاولى فالاولى وان راى الحاجه في الفقرا في عام اكثر قدمهم وان راى في عام في صنف اخر حولها اليهم وكل من دفع اليه صدقته لا يزيد على قدر الاستحقاق وقال القاضي قول الايمه الثلثه جواز الصرف الى صنف واحد واختار بعض اصحابنا **قوله** فان كنت من تلك الاجزا اعطيتك ما احسن هذا الجواب وما الطفه وما انصفه اذ لو قال ما اعطيك فانك لن تستحقها ولا انت اهل لها لاشماز ونفر ولكن بعثه على التفكر فان يوازن حاله على حكم الله فيقف على انه لا يستحقها ففيه ايجاز من وجه واطناب من وجه فليتامل ٥ **الفصل الثالث** زيد بن اسلم **قوله** على ما اي مكان فيه ما لقوم **قوله** فاستقاه هذا غايه الورع والتنزه عن الشبهه **باب من لا يحل له المسله ومن تحل له** **الفصل الاول** قبيصه **قوله** تحملت حماله اي تكفلت دينا **مح** الحماله بفتح الحا المال الذي يتحمله الانسان اي يستدينه ويدفعه في اصلاح ذات البين وانما تحل له المسله ويعطى من الزكوة بشرط ان يستدين لغير معصيه **قوله** حتى يصيبها الضمير ليس براجع الى المسله ولا الى الحماله نفسها بل الى معناهما اي يصيب ما حصل له من المسله او ما ادى من الحماله وهي الصدقه **قوله** جايحه **نه** الجايحه الافه التي تهلك الثمار والاموال وتستاصلها وكل مصيبه عظيمه وفتنه مبيره جايحه اسم فاعل من جاحته تجوحه اذا استاصلته **قوله** قواما اي ما يقوم بحاجته الضروريه **مح** القوام والسداد بكسر القاف والسين وهما بمعنى ههنا وهو ما يغني من الشي وما يسد به الحاجه وكل شي سددت به شيا فهو سداد بكسر السين اقول بالغ في الكف عن المسله حتى شبه السايل بالمضطر الذي يحل له اكل الميته الا ان يشد رمقه والمغ منه قوله حتى يقوم ثلثه من ذوي الحجى حيث وضع يقوم موضع يقول لان قوله لقد اصابت فلانا فاقه مقول للقول فلا يناسب ان يقال يقوم لقد اصابت فلانا فاقه لكن للاهتمام الشان وضع يقوم بدل يقول جاعلا المقول حالا اي يقوم ثلثه قايلين هذا القول ولمزيد الاهتمام ابرزه في معرض القسم وقيدهم بذوي العقول حتى لا يشهدوا عن تخمين وجعلهم من قومه لانهم اعلم بحاله وقال الشارحون هذا ليس من باب الشهاده ولا يريد به التنصيص على ان الفاقه لا تثبت الا بثلثه شهود اذ لم نسمع ان احدا من الايمه قال به ولم يجد لهذا العدد من الرجال مدخلا في شي من الشهادات بل لعله ذكره على وجه الاستحباب وطريقه الاحتياط ليكون ادل على براه السايل عن التهمه وادعى للناس الى سد حاجته **مح** حتى يقوم هكذا في جميع نسخ مسلم وهو الصحيح قال الصغاني كذا وقع في كتاب مسلم والصواب يقول باللام وكذا اخرجه ابو داود اقول قد سبق ان يقوم ابلغ والمقام له

ادعي وحذف القول في الكلام الفصيح شايع قال تعالى وعرضوا على ربك صفا لقد جيتمونا
اي قلنا لقد جيتمونا **قوله** سحتًا السحت هو الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركه
اي يذهبها ويقال مال فلان سحت اي لا شي على من استهلكه ودمه سحت اي لا شي على
من سفكه واستقاقه من السحت وهو الاهلاك والاستيصال اقول قوله يا كلها صاحبها
سحتا صفه لسحت والضمير الراجع الى الموصوف موٴنث على تاويل الصدقه وفايده الصفه
ان اكل السحت لا تجد للسحت الذي ياكله شبهة تجعلها مباحا على نفسه بل ياكلها
من جهه السحت كما في قوله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق اي يقتلونهم على اعتقاد ان
قتلهم مباح وليس حق لهم عليهم والتعريف في المسله اما للعهد فيكون الكلام في الزكوة
واما للجنس فيشمل التطوع والفرض وقرينه الاولى التفصيل لان تحمل الحماله لا يكون الا
للغارم واصابه الجايحه للثمار انما يتصور في المساكين واصابه الفاقه للفقير فان قلت
ما وجه تخصيص من اصابته الجايحه بالمساكين ومن اصابته الفاقه بالفقير وقد عقب
كل بقوله حتى يصيب قواما من عيش قلنا الفرق ظاهر فان من اصابته الافه السماويه واستاصلت
ثمار قد سقى له الارض والزرع فيعطي ما يقوم به من العيش ولا يوم ببيع ما بقي وانفاقه على
نفسه ولا نعني بالمسكين الا هذا ومن ثم لم يطلب البينه في اصابه الجايحه لظهورها كما تطلب
في اصابه الفاقه وتبين من هذا الفرق بين الفقير والمسكين فلما خصصنا المسله بالزكوة
المفروضه علم ان حكم التطوع غير هذا فان قلت فلم خص هولا بالذكر دون سايرهم
قلت لاندراج البقيه فيهم فان الغارم والغازي والعامل والموٴلفه قلوبهم يجمعهم معنى
السعي في مصالح المسلمين وان الرقاب وابن السبيل من جنس الفقير والمسكين **مظ** من لم يقدر
على كسب لزمانه ونحوها جاز له السوال بقدر قوت يومه ومن قدر على الكسب وتركه
لاشتغاله بتعلم العلم يجوز له الزكوة والصدقه ومن تركه للتطوع من الصلوة والصيام
ونحوهما فلا يجوز الزكوة ويكره له صدقه التطوع واما من تخلى في نحو رباط واشتغل بالطاعه
والرياضه وتصفيه الباطن فيستحب لواحد منهم ان يسال صدقه التطوع وكسرات الخبز
واللباس لهم وينبغي للسايل ان ينوي الكفاف لهم لا لنفسه ان لم يكن منهم لكن لا يكره
ان ياكل معهم وان يترك الالحاح بل يقول من يعطي سيا لرضى الله تعالى ولا يواجه
احدا بعينه فان اعطي دعا وان لم يعط لم يسخط ومن لم يفهم بهذه الشرايط كان اثمه
اكثر من اجره ولا يجوز للسايل ان ياخذ لهم الزكوة لاقتدارهم على الكسب **الثاني** ابو هريره
قوله اموالهم بدل اشتمال من الناس وقوله تكثرا مفعول له وقد تقرر عند العلما ان البدل
هو المقصود بالذات وان الكلام سيق لاجله فيكون القصد من سوال هذا السايل نفس المال
والاكثار منه لا دفع الحاجه فيكون مثل هذا المال كنزا يترتب عليه قوله فانما يسال

جمرا ونحوه قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضه الى قوله يوم يحمى عليها في نار
سمي المكنز جمرا لانه مسبب عنه كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما
ياكلون في بطونهم نارا **قوله** فليستقل او ليستكثر اي فليستقل الجمر او ليستكثره فيكون
تهديدا على سبيل التهكم او فليستقل المسله فيكون تهديدا محضا كقوله فمن شاء فليوٴمن ومن
شاء فليكفر **مظ** معنى التكثر الاكثار من قدر قوته وقوله فانما يسال جمرا يعني لا يجوز
له ان ياخذ الزكوة والصدقه اكثر من قوته فان اخذهما يكون ذلك سببا لنار جهنم وقلت
وما ذهب اليه اشمل لانه يتناول الاصناف الثمانيه **الثالث** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله**
مزعه لحم اي قطعة يسيره من اللحم **خط** هذا يحتمل معنيين احدهما انه ياتي يوم القيمه
ساقطا ذليلا لا جاه له ولا قدر من قولهم لفلان وجه في الناس اي قدر ومنزله والثاني
ان يكون وجهه الذي يلقى به الناس عظما لا لحم عليه اما ان يكون لعقوبه نالت موضع
الجنايه واما ان يكون علامة وشعارا يعرف لا لعقوبه مسته وحقق المعنى الاول الشيخ
التوربشتي حيث قال عرفنا الله سبحانه ان الصور في الدار الاخره تختلف باختلاف المعاني
قال الله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فالذي يبذل وجهه لغير الله في الدنيا من غير
باس وضروره بل للتوسع والتكثر يصيبه شين في الوجه باذهاب اللحم عنه ليظهر للناس
عنه صورة المعنى الذي خفي عليهم منه واقول يمكن ان يحقق المعنى الثاني فان كثرة اللحم
في الوجه ونتوه يدل على صفاقه الوجه ووقاحته وهو امارة الالحاح فيعاقب بنزعه عنه
الرابع معويه **قوله** لا تلحفوا اي لا تبالغوا فيها يقال الحف في المسله يلحف الحافا اذا الح
فيها ولزمها **قوله** فيبارك له **شف** بالنصب بعد الفا على معنى الجمعيه اي لا يجمع اعطايي
احدا شيا وانا كاره في ذلك الاعطاء وتبارك الله في ذلك الذي اعطيته اياه ونظيره
قوله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم ثلثه من الولد فيلج النار بالنصب واقول الحديث
نظير قوله تعالى ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم
في وجه الاعراب لا في المعنى لان معناه الطرد المسبب عن الحساب منفي عنك فكيف
تطردهم فالمنفي الفعل المعلل وفي الحديث المعلل هو المنفي اي عدم السوال الملح المخرج
سبب للبركه فيفهم منه ان السوال الملح سبب لعدم البركه ولو روي بالرفع لم يفتقر الى
هذا التكليف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك لقوله تعالى ولا يوٴذن
لهم فيعتذرون **مح** اتفق العلماء على النهي عن السوال من غير ضروره واختلف اصحابنا
في مسله القادر على الكسب على وجهين اصحهما انها حرام لظاهر الاحاديث والثاني حلال
مع الكراهه بثلثه شروط ان لا يذل نفسه ولا يلح في السوال ولا يوٴذي المسوٴل فان فقد
احد هذه الشروط فحرام بالاتفاق **الخامس** الزبير رضي الله عنه **قوله** فيكف الله بها وجهه

مظ يعني فيمنع الله وجهه على ان يريق ماء وجهه بالسوال السادس حكيم بن حزام قوله ان
هذا المال خضر حلو مح شبه المال في الرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس عليه بالفاكهه
الخضرآء الحلوة فان الاخضر مرغوب فيه من حيث النظر والحلو من حيث الذوق فاذا
اجتمعا زاد في الرغبه وفيه اشارة الا عدم بقآيه ووخامه عاقبته قال القاضي عياض في سخاوة
النفس احتمالان اظهرهما انه عايد على الاخذ ومعناه من اخذه بغير سوال ولا اشراف وطمع
بورك له فيه والثاني انه عايد الا الدافع ومعناه من اخذه ممن يدفعه منشرحا بدفعه اليه
طيب النفس لا بسوال اضطره اليه او نحوه مما لا يطيب معه نفس الدافع واقول لما وصف
المال بما يميل اليه النفس الانسانيه بجبلتها رتب عليها بالفآء امرين احدهما تركها مع ما هي
مجبوله عليها من الحرص والشره والميل الا الشهوات واليه اشار بقوله ومن اخذه باشراف
نفس وثانيهما كفها عن الرغبه فيها الا ما عند الله من الثواب واليه اشار بقوله سخاوة نفس
فكنى في الحديث بالسخاوة عن كف النفس من الحرص والشره كما كنى في الايه بوقي النفس من
الشح والحرص المجبوله عليه عن السخآء لان من توقي من الشح يكون سخيا مفلحا في الدارين
ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون قوله كان كالذي ياكل خط يريد ان سبيله
سبيل من ياكل من ذي سقم وافه فيزداد سقما ولا يجد شبعا فينجع فيه الطعام قوله واليد
العليا سبق البحث فيه مستوفى في الحديث الذي يليه قوله لا ارزا بعدك احدا نه اي لا
انقص بعدك مال احد بالسوال عنه والاخذ منه من الرزء وهو النقصان يقال ما رزانه
ماله اي ما نقصته ويمكن ان يكون معناه بعد سوالك هذا ويمكن ان يكون بمعنى غيرك اقول
اعلم ان تنزيل الرزء بمعنى النقصان على اليد العليا كما فسره صلى الله عليه وسلم تارة باليد المنفقه
واخرى بالمتعففه في الحديث الذي يليه هو ان يقال لما سمع ان اليد العليا اي اليد المنفقه
التي نقص ما فيها من المال خير بسبب تجريدها من اليد الآخذه بسلب ما سلب عنها صفة التجريد
قال مقسما بالله لا انقص مال احد حتى يسلب عني صفة التجريد او سمع ان اليد المتعففه عن السوال
بسبب استغنايها عزيزه عند الناس قال يحسبهم الجاهل اغنيآء من التعفف وان اليد السايله
بخلافها اذ ليله قال لا انقص من مال حتى يحصل لي صفة المذله والهوان السابع ابن عمر رضي
الله عنهما قوله والتعفف تعفف بمعنى استعفف كتجمل بمعنى استجمل نه الاستعفاف طلب العفاف
والتعفف وهو الكف عن الحرام والسوال من الناس وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهه عن
الشي قوله اليد العليا هي المنفقه والسفله هي السايله مح هكذا وقع في صحيح البخاري ومسلم
وكذا ذكره ابو داود عن اكثر الرواه وفي اخرى له عن ابن عمر العليا المتعففه من العفه ورجح
الخطابي هذه الروايه قال لان السياق في ذكر المسله والتعفف عنها قال النواوي وقلت
الصحيح الروايه الاولى ويحتمل صحة الروايتين فالمنفقه اعلى من الاخذه والمتعففه اعلى

من

من السايله وفي هذا الحديث دليل لمذهب الجمهور ان اليد العليا هي المنفقه والمراد بالعلو
علو الفضل والمجد ونيل الثواب واقول تحرير ترجيح الخطابي روايه اليد العليا هي المتعففه ان
يقال ان قوله وهو يذكر الصدقه والتعفف عن المسله كلام مجمل في معنى العفه عن السوال
وقوله اليد العليا خير من اليد السفلى بيان له وايضا مبهم فينبغي ان يفسر بالعفه ليناسب
المجمل وتفسيره باليد المنفقه غير مناسب للمجمل وتحقيق الجواب هذا انما يتم اذا اقتصر
على قوله اليد العليا هي المنفقه ولم يعقبه بقوله واليد السفلى هي السايله لدلالتهما على علو المنفقه
وسفالة السايله ورذالتها وهي مما يستنكف منها ويتعفف عن الاتصاف بها فظهر من
هذا ان روايه الشيخين ارجح من احدى روايتي ابي داود نقلا ودرايه لانها حينيذ من
باب الكنايه وهي ابلغ من التصريح فيكون ارجح الثامن ابو سعيد رضي الله عنه قوله ما يكون
عندي ما موصوله متضمنه معنى الشرط فلذا صح دخول الفآء في خبره فيه من المبالغه ما
انتهى غايتها لانه رتب عدم الادخار على جمع المال اذ لا يصدر مثل هذا الا عن منبال ان
يحي لا يخاف الفقر قوله يعفه الله يريد ان من طلب من نفسه العفه عن السوال ولم يظهر
الاستغنآء يعفه الله اي يصيره عفيفا ومن ترقى من هذه المرتبه الا ما هو اعلى من اظهار
الاستغنآء من الخلق لكن ان اعطي شيا لم يرده يملا الله قلبه غنى ومن فاز بالقدح المعلى
وتصبر وان اعطي لم يقبل فهو هو مح خبر مرفوع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح وتقديره هو
خير كما وقع في روايه البخاري وفي روايه خيرا اقول وقوله عطاء يعني معطى او شيا
وقوله هو خير صفته وكذلك خيرا نصا صفه فالمعنى ان الله تعالى اعطى كل شي
خلقه وما اعطى احدا شيا خيرا من الصبر لانه جامع لمكارم الاخلاق التاسع عمر رضي
الله عنه قوله فتموله مظ اي اقبله وادخله في ملكك وما لك والاشاره بقوله من هذا
المال الا جنس المال او الي ذلك المال والظاهر انه اجره عمل عمله في سعي الصدقه كما
سبق عنه حديث ابن الساعدي في الفصل الثالث من هذا الباب والاشراف على الشي الاطلاع
عليه والتعرض له والمراد وانت غير طامع فيه ولا طالب له قوله وما لا اي وما لا يكون على
هذه الصفه بل يكون نفسك توثره وتميل اليه فلا تتبعه نفسك واتركه فحذف هذه الجمله
لدلاله الحال عليها **الفصل الثاني** الاول سمرة قوله السايل كدوح بالضم
جمع الكدح كضرب وضروب نه الكدوح الخدوش وكل اثر من خدش او عض فهو
كدح ويجوز ان يكون مصدرا سمي به الاثر والكدح في غير هذا السعي والحرص والعمل
مط الكدوح بفتح الكاف مبالغه مثل صبور وهو من الكدح بمعنى الجرح يكدح بها الرجل
اي يريق بالسوال مآء وجهه فكانه جرحه اقول ذهب الا ان حمل الخبر على المبتدا من
باب الاسناد المجازي فان الكادح هو السايل وعلى الضم الحمل من باب التشبيه شبه

هو صح

اثر ذل السوال في وجه السايل باثر الجرح عليه هذا مستقيم وعليه مدار التركيب لكن
المطابقه بين المبتدا والخبر مفقوده للجمع والافراد وانما جمع المسايل ليفيد اختلاف
انواعها ومن ثم استثنى بقوله الا ان يسال الرجل ذا سلطان اي ذا حكم وملك بيده
بيت المال فانه يجوز له ان يسال حقه من بيت المال حط وليس هذا على معنى استباحة
الاموال التي تحويها ايدي بعض السلاطين من غصب اموال المسلمين مح اختلفوا في عطيه
السلطان فحرمها قوم واباحها قوم وكرهها قوم والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يده
حرمت وان لم يغلب الحرام فمباح ان لم يكن في القابض مانع من استحقاق الاخذ
قوله او في الامر لا يجد منه بدا قيل اي من حاله او جايحه او فاقه على ما سبق في حديث قبيصه
الثاني عبد الله قوله خموش او خدوش مظ هذه الالفاظ كلها متقاربه المعنى وشك
الراوي في تلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم باي لفظ من هذه الالفاظ وذهب
التوربشتي والقاضي ان الالفاظ متباينه المعنى واو للتنويع لا للشك والخدش
من الجلد بعود ونحوه والخمش قشره بالاظفار والكدح العض وهي في اصلها مصادر
لكنها لما جعلت اسماء للاثار جوز جمعها ولما كان السايل على ثلثه اصناف مقل ومفرط
ومتوسط ذكر هذه الاثار الثلثه المتفاوته بالشده والضعف اوردها للتقسيم
لا للارتياب قوله خمسون درهما قض الحديث بظاهره يدل على ان من ملك خمسين درهما
او عدلها او مثلها من جنس اخر فهو غني لا يحل له السوال واخذ الصدقه وبه قال
ابن المبارك واحمد واسحق رضي الله عنهم والظاهر ان من وجد قدر ما يغديه ويعشيه
على دايم الاوقات وفي اغلب الاوقات فهو غني كما ذكر في الحديث الذي بعده سواء
حصل له ذلك بكسب يد او تجاره لكن لما كان الغالب عليهم التصرف والتجاره وكان
يكفي هذا القدر ان يكون راس مال يحصل بالتصرف فيه ما يسد الحاجه في غالب الامر
قدره تخمينا في هذا الحديث الثالث ما يقرب منه وقال من سال منكم وله اوقيه او عدلها
والاوقيه يومئذ اربعون درهما فعلى هذا لا ينافي بينهما ولا نسخ وقيل حديث ما يعشيه
منسوخ بحديث الاوقيه وهو بهذا الحديث ثم هو منسوخ بما روي مرسلا انه قال من
سال الناس وله عدل خمس اواق فقد سال الحافا وعليه اصحاب ابي حنيفه رحمهم الله مظ
من كان له قوت غدايه وعشايه لا يجوز له ان يسال في ذلك اليوم صدقه التطوع
واما الزكوه المفروضه فيجوز للمستحق ان يسالها بقدر ما يتم له نفقه سنه لنفسه وعياله
وكسوته لان تفريق الزكوه لا يكون في السنه الا مره الثالث الي الخامس حتى قوله
فقر مدقع نه اي شديد يفضي بصاحبه الي الدقعاء وهي التراب تو اي لا يكون عنده ما
يتقي به التراب قوله او غرم مفظع نه اي شديد شنيع والمراد بهذا الغرم ما استدان

لنفسه ولعياله في مباح تو الوصف الجمر المحمي يحتمل اكل الزكوه بغير استحقاق مبلغا
كما يجعل ما يعنها محمى على جبهته وجنبه وظهره لاعراضه عن حكم الله وعدم تلقيه بالقبول
واتكاله على ماله السادس انس قوله حلس الحلس الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت
القتب القعب قدح من خشب مقعر قوله فانبذ الي اهلك اي ارم اليهم ليشتغلوا به
لتفرغ الي مهمك من الكسب بحيث لا اريك خمسه عشر يوما انه صلى الله عليه وسلم
نهى نفسه عن ان يراه هذه المده والمراد نهي الرجل عن ان يحضر ويترك ما يهمه من
الاكتساب والاحتطاب قوله او لذي دم موجع نه وفا هو ان يتحمل ديه فيسعى فيها
حتى يوديها الى اولياء المقتول فان لم يودها قتلوا المتحمل عنه وهو اخوه او حميمه
فوجعه قتله فان قلت كيف طريقته عند علماء البيان قلت الدم كنايه تلويحيه عن القاتل
لان من قوله لا تصلح المسله الا لذي دم علم ان هناك غرامه شرعا ودل ذلك على انها
وارده على قاتل متحمل عليه الغرامه ثم وصفه بالموجع كنايه اخرى رمزيه عن كون



القاتل اخاه اما من جهه القرابه او الدين كقوله تعالى فمن عفي له من اخيه شيء لان
وجع القلب مستلزم لقتل الشقيق السابع ابن مسعود قوله من انزلها بالله قال في
اساس البلاغه نزل بالمكان ونزل من علو ومن المجاز نزل به مكروه وانزلت حاجتي على
كريم اقول ففي الكلام استعاره تمثيليه لان الفاقه معنى وقد نسب الى الانزال
والانزال يستدعي جسما ومكانا شبه حال الفاقه واستكفاءه منها من الله تعالى بالتوكل
عليه والوثوق به بحال من اضطره المكروه الى نزول مكان يلتجي اليه ثم استعمل في
جانب المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الانزال بالمكان ليكون قرينه مانعه
عن اراده الحقيقه وفي معناه قوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره وبلوغ امره اما بموت عاجل او غنى عاجل تو المغنى او شك الله له بالغنى اي اسرع
غناه الغناء بفتح الغين الكفايه من قولهم لا يغني غناء بالمد والهمز ومن رواه بكسر
الغين مقصورا على معنى اليسار فقد حرف المعنى لانه قال ياتيه الكفايه عما هو فيه اما بموت
عاجل او غنى عاجل اقول كذا في اكثر نسخ المصابيح وجامع الاصول وفي سنن
ابي داود والترمذي او غنى اجل وهو اصح درايه كقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم
الله من فضله والله اعلم الفصل الثالث الاول ابن الفراسي قوله اسال اي
اسال قوله وان كنت عطف على محذوف اي لا تسال الناس وتوكل على الله تعالى
على كل حال وان كان لا بد لك من سوال فسال الصلحاء وجزاء كان محذوف ولا بد
معترضه موكده بين الشرط والجزاء وفي وضع الصالحين موضع الكرماء اشاره الى
حل ما يعطونه وصون عرض السايل صونا ما لان الصالح لا يعطي الا من الحلال ولا يكون

الاكرئيا لا يهتك العرض الثاني ابن الساعدي قوله بعمالة هي بضم العين مال يعطي العامل
على عمله وعملني بالتشديد اي اعطاني اجر عملي وفي هذا الحديث جواز اخذ العوض على
اعمال المسلمين سوآء كانت لدين او لدنيا كالقضا والحسبه وغيرهما واختلف العلمآء فيمن
جاءه مال هل يجب قبوله او يندب على ثلثه مذاهب الصحيح الذي عليه الجمهور انه مستحب
اذا كان حلالا الثالث علي رضي الله عنه قوله أفي هذا اليوم ادخل همزة الانكار
على ظرف الزمان واتبعه ظرف المكان وقدمهما على عاملهما لمزيد الانكار المعنى ان
السؤال من غير الله منكر لا سيما في يوم الحج الاكبر وفي مكان يجتمع فيه وفد الله وزوار
بيته ونحوه قوله تعالى ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن حطاهم موقع الاستهزآء حيث
جعل المستهزا به يلي حرف الانكار ويلحق به سؤال المساجد لان المساجد لم تبن الا
للعباده قوله مخفقة بالدره الحمق الضرب بالشي العريض الرابع عمر رضي الله عنه قوله
تعلمن ايها الناس اي لتعلمن كقوله محمد تفد وفيه سد ودان ايراد اللام في امر المخاطب
المبني للفاعل وحذفها مع الفعل ويحتمل ان يقال انها جواب قسم واللام المقدره هي
المفتوحه اي والله ليعلمن يعني اذا رجعتم الي انفسكم وتاملتم حق التامل وجدتم الامر
على ما اقول وايها الناس نداء عام متناول لجميع الافراد وقريب هذا الندآء من قولهم انا افعل
كذا ايها العصابه من حيث الاختصاص والاقرب الى الذوق ان لا يعم هذا الندآء
وان لا يحمل اللام للاستغراق بل يصرف الخطاب الي الانسان الكامل الحقيقي وعلى
هذا يكون حمل قوله لتعلمن على جواب القسم ظاهرا قوله وان الاياس غنى فان صاحب
المغرب الاياس يعني الناس والواو في قوله وان المرء اذا ييس الى آخره داخله من المفسر
والمفسر كقولك اعجبني زيد وكرمه قوله الطمع فقر تشبيه بحذف الاداه والمعنى الجامع كما
ان الفقير لم يزل عنه الاحتياج كذلك الطامع الحريص لا يشبع وكذا الغنى من اكتفى
بما عنده عن الناس كذلك الايس القانع الخامس ثوبان قوله من يكفل لي اي من يضمن
لي من الكفاله وفي الضمان وقوله ان لا يسال ان مصدريه والفعل معها مفعول يكفل
اي من يلتزم لي على نفسه عدم السؤال وفيه دلاله على شده الاهتمام بشان الكف عن
السؤال حس عن معمر عن عايشه انها كانت تقول تعاهدوا ثوبان فانه لا يسال احدا
شيا قال وكانت تسقط منه العصا او السوط فما يسال احدا ان يناوله حتى ينزل فياخذه
السادس ابو ذر رضي الله عنه قوله وهو يشترط علي بالتشديد وان في قوله ان لا تسال
مفسره داخله على النهي لما في يشترط من معنى القول ويجوز ان يكون مصدريه باب
الانفاق وكراهيه الامساك الفصل الاول الاول ابو هريره قوله
لسرني جواب لو الامتناعيه فيفيد انه لم يسره المذكور بعده لما انه لم يكن عنده مثل احد

ذهبا وفيه مبالغه وذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يسره كثره ما ينفعه دينا ودنيا
فكيف بما لا منفعه فيه وفي التقييد بقوله ثلث ليال تتميم ومبالغه في سرعه الانفاق
فلا يكون الا في قوله لا يمر زايده كما في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد على ما ذهب اليه
المالكي في الشواهد والتوضيح قوله الا شي ارصده اي اعده واحفظه استثناه من قوله
شي وجاز لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص ووجه رفعه ان المستثنى
منه في سياق النفي لما مر ان جواب لو هنا في تقدير النفي كما في قوله تعالى ويابى الله الا ان
يتم نوره على انه يجوز ان يحمل على النفي الصريح في ان لا يمر وعلى حمل الا على الصفه الثاني
ابو هريره قوله ما من يوم ما بمعنى ليس ويوم اسمه ومن زايده ويصبح العباد صفه يوم
والا ملكان مستثنى من متعلق محذوف هو خبر ما المعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف
ينزل فيه احد الا ملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكين
بينزلان ونظيره في مجي الموصوف مع الصفه بعد الا في الاستثناء المفرغ قولك ما اخترت
الا رفيقا منكم التقديرما اخترت منكم احدا الا رفيقا وهو من امثله كتاب المفتاح
قوله خلفا نه اي عوضا يقال خلف الله لك خلفا بخير واخلف عليك خيرا اي ابدلك
بما ذهب منك وعوضك عنه واعط الثاني مشاكلا للاول الثالث اسماء قوله
ولا تحصي نه الاحصآء الاحاطه بالشي حصرا وتعدادا والمراد به ههنا عد الشي للتبقيه
وادخاره للاعتداد به وترك الانفاق منه في سبيل الله وقوله فيحصي الله عليك يحتمل
لوجهين احدهما انه يحبس عنك ماده الرزق ويقلله بقطع البركه حتى يصير كالشي
المعدود والاخر انه يحاسبك عليه في الاخره قوله ولا توعي الايعآء حفظ الامتعه
بالوعاء وجعلها فيه والمراد به ان لا تمنع فضل الزاد عمن افتقر اليه فيوعي الله عنك
اي يمنع عنك فضله ويسد عليك باب المزيد اقول ويمكن ان ينزل هاتان القرينتان
اعني لا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك على نيتك القرينتين اعني
اللهم اعط منفقا خلفا وممسكا تلفا ويقال انه لم يعلم من قوله اعط منفقا خلفا
كميه الانفاق فبين بقوله لا تحصي ان المراد منه الكثره دون القله لان القليل يحصى
ويعد ولا كذلك الكثير ومن قوله ولا توعي فيوعي الله عليك معنى كيفيه الايعآء
فيهما فبين بقوله اعط ممسكا تلفا لان الايعآء من العبد الامساك ومن الله التلف
اما بالحادثه او الوارثه ففيه المشاكله من قوله فيحصي الله عليك فيوعي الله عليك لان
الاصل ان يقال فيوعي الله عليك كما مر فلما بين لها حاله الاعسار والانفاق فيها اتبعها
حاله الاعسار اي لا تتركي الانفاق حالتئذ ما استطعت والرضخ العطيه القليله
الرابع ابو هريره قوله انفق عبد نفق الشي مضى ونفد ونفقت الدابه نفوقا اذا ماتت

ونفقت الدراهم اذا فنيت اقول فقوله انفق عليك مشاكلة لان انفاق الله تعالى لا ينقص
من خزانته شيا قال يد الله ملاى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار واليه لمح قوله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق الخامس ابو امامه قوله ان تبذل الفضل مبتدا وخبر خير
اي بذل الزياده على قدر الحاجه خير لك وامساكه شر لك وان حفظت من مالك قدر
حاجتك لا لوم عليك وان حفظت ما فضل على قدر حاجتك فانت بخيل والبخيل ملوم
قوله وابدا بمن تعول نه يقال عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت
وكسوه وغيرهما فان قلت قوله ابدا بمن تعول ان تعلق بقدر حاجة العيال وكفافهم لا يستقيم
لان البدء يقتضي الترتيب والانتهاء الى غير العيال وكذا ان تعلق بالفضل عن كفافهم
لما يلزم منه ان ما فضل عنهم ينفق عليهم قلت الوجه ان يفسر الفضل بما يزيد على ما يحصل
منه الكفاف محمد سدا بالاسراف لا هم ويويد هذا التاويل حديث ابي هريره خير
الصدقه ما كان من ظهر غنى وابدا بمن تعول وعلى هذا يحمل قوله ولا تلام على كفاف
اي لا تذم ان حفظت راس مال ينفق من ربحه وكانه صلى الله عليه وسلم رخص هذا القدر
من المال لمن لا قوة له في التوكل التام وانما سمي كفافا لانك تكف به وجهك عن الناس
قاله في الفايق وقيل الكفاف ما لا يفضل عن الشي ويكون بقدر الحاجة اليه السادس
ابو هريره قوله جنتان نه اي وقايتان ويروى بالباء الموحده تثنية جبة اللباس وكذا
في شرح السنه روي همام جنتان بالنون في هذا الموضع بلا شك ولا خلاف اقول
وهو انسب لان الدرع لا يسمى جبه بالباء بل بالنون وانشد الاعشى شعر كنت المقدم
غير لابس جنة بالسيف تضرب معلما ابطالها خط وحقيقه المعنى ان الجواد اذا
هم بالنفقة اتسع لذلك صدره وطاوعته يداه فامتدتا بالعطاء والبذل والبخيل يضيق
صدره وتنقبض يده على الانفاق في المعروف اقول يجوز ومن هذا ظهر ان جعل بمعنى
طفق ودل على خبره قوله كلما اي جعل السخي يتسع صدره كلما اراد التصدق وجعل البخيل
يضيق صدره كلما اراد التصدق واوقع المتصدق مقابلا للبخيل والمقابل الحقيقي السخي
ايذانا بان السخاوه هي ما امر به الشرع وندب اليه من الانفاق الا ما يتعاناه المبذرون
وخص المشبه بهما بلبس الجنتين من الحديد اعلاما بان القبض والشح من جبلة الانسان
وخلقته ومن ثم اضاف الشح اليه في قوله تعالى ومن يوق شح نفسه وان السخاوه من عطا
الله وتوفيقه يمنحها من يشا من عباده المفلحين وخص اليد بالذكر لان السخي والبخيل
يوصفان ببسط اليد وقبضها فاذا اريد المبالغه في البخل قيل يده مغلوله الى عنقه وثديه
وتراقيه وانما عدل عن الغل الى الدراع لتصوير معنى الانبساط والتقلص والاسلوب من
التشبيه المفرق شبه السخي الموفق اذا قصد التصدق تسهل عليه وطاوعه قلبه ثم عليه

الدرع ويده تحت الدرع فاراد ان يخرجها منها او ينزعها يسهل عليه والبخيل على عكسه والله اعلم
السابع جابر قوله اتقوا الظلم مح عن القاضي عياض هو على ظاهره فيكون ظلمات على
صاحبه لا يهتدي يوم القيمه بسبب ظلمه في الدنيا كما ان المومن يسعى بنور هو مسبب عن
ايمانه في الدنيا قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم ويحتمل ان الظلمات
هنا الشدايد وبه فسر قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدايدهما واقول
افراد المبتدا وجمع الخبر دلالة على اراده الجنس واختلاف انواع الظلم الذي هو سبب لانواع
الشدايد في القيامه من الوقوف في العرصات والحساب والمرور على الصراط وانواع
العقاب في النار ثم عطف الشح الذي هو نوع من انواع الظلم على الظلم ليشعر بان الشح
اعظم انواعه لانه من نتيجه حب الدنيا وشهواتها ومن ثم علله بقوله فان الشح اهلك
من كان قبلكم ثم علله بقوله حملهم على ان سفكوا الدماء على سبيل الاستيناف فان استحلال
المحارم جامع لجميع انواع الظلم من الكفر والمعاصي وعطفه على سفك الدماء من عطف
العام على الخاص عكس الاول انما كان الشح سبب سفك الدماء واستحلال المحارم لان
في بذل الاموال ومواساة الاخوان التحاب والتواصل وفي الامساك والشح التهاجر
والتقاطع وذلك يودي الى التشاجر والتغاور من سفك الدماء واستباحة المحارم فظهر
منها ان السياق وارد في الشح وذكر الظلم توطيه وتمهيد لذكره فكان ايراد هذا
الحديث في هذا الباب احرى واولى من ذكره في باب الظلم الثامن حارثه قوله ياتي
عليكم زمان الخطاب لجنس الامه والمراد بعضهم كما في قوله تعالى ويقول الانسان اذا ما
مت لسوف اخرج حيا الكشاف لما كانت هذه المقاله موجوده فيمن هو من جنسهم صح اسنا ده
الى جميعهم كما يقولون بنو فلان قتلوا فلانا وانما القاتل رجل منهم ولعل ذلك الزمان
زمن ظهور اشراط الساعه كما ورد في الصحيح لا تقوم الساعه حتى يكثر المال فيفيض
حتى يخرج الرجل زكوة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه التاسع ابو هريره قوله وانت صحيح
شحيح اي تصدق في حال صحتك واختصاص المال بك وشح نفسك بان تقول لا
تتلف مالك كيلا تصير فقيرا فان الصدقه في هذه الحاله اشد مراغمة للنفس ولان
كناية عن الموصى له وقوله ولا تمهل عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف
اي افضل الصدقه ان تصدق حال حيوتك وصحتك مع احتياجك اليه واختصاصك
به لا في حال سقمك وسياق موتك لان المال حينيذ خرج منك وتعلق بغيرك ويشهد
لهذا التاويل حديث ابي سعيد في الفصل الثاني من هذا الباب لان يتصدق المرء في
حيوته بدرهم خير له من ان يتصدق بمايه عند موته العاشر ابو ذر قوله هم الاخسرون
هم ضمير مبهم يفسره ما بعده من الخبر كقولك هي العرب تقول ما تشاء والاخسرون فيه

فيه نوع ابهام فمن يقوله هو الاكثرون وبحو في الابهام والتبيين اللهم الا ان يحمل على
التغليط قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحيوة الدنيا وهم
عن الاخرة هم غافلون واستثنى منه من يستفرغ جهده في الانفاق ويبذل طاقته قوله
قال هكذي نه العرب يجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام فتقول
قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى وقال بالماء على يده اي قلب وقال بثوبه اي رفعه
كل ذلك على المجاز والاتساع وقال في الحديث بمعنى اشار وهكذا نصبه مصدر محذوف اي
اشار بيده اشارة مثل هذه الاشارة وقوله من بين يديه بيان للاشارة والاظهر ان يتعلق
بالفعل المجي وعن يمينه وانها للمجاورة والبعد وخص عن باليمين والشمال لان الغالب
في الاعطاء صدوره عن اليدين وقوله وقليل ما هم ما زايده موكده للقلة وهم مبتدا
وقليل خبره مقدم عليه قدم اختصاصا وان الكثر الاكثر من المكثرين ليسوا على هذه
الصفة الفصل الثاني الاول ابو هريرة قوله السخي قريب من الله التعريف في
السخي والبخيل للعهد الذهني وهو ما عرف شرعا ان السخي من هو والبخيل من هو وذلك
ان من ادى زكوة ماله فقد امتثل امر الله وعظمه واظهر الشفقة على خلق الله وواساهم
بماله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا يكون منزله الا الجنة ومن لم يودها فامره
على عكس ذلك ولذلك كان العابد البخيل احط مرتبة من الجاهل السخي وكان يقتضي
التطابق بين القرينتين ان يقال والجاهل سخي احب الى الله من عالم بخيل وغير عابد سخي
احب الى الله من عابد بخيل فخولف ليفيد ان الجاهل غير العابد السخي احب الى الله من
العالم العابد البخيل فيا لها من حسنة غطت على عيبين عظيمين ويا لها من سيئة عفت
حسنتين خطيرتين الثاني ابو سعيد قوله عند موته اي عند احتضاره الموت اوقع هذه
الحيوة مقابلا لقوله في حيوته اشارة الى ان الحيوة الحقيقية التي يعتد فيها بالتصدق هي
ان يكون المرء صحيحا شحيحا يخشى الفقر الحديث كما مر وقوله بماله يريد بها الكثرة كما يراد
بدرهم القلة ويشهد له ما جاء في بعض النسخ بماله بدل ماله اي بجميع ماله الثالث ابو الدرداء
قوله كالذي يهدي اذا شبع شبه ترك تاخير الصدقة عن اوانه ثم تداركه في غير اوانه بمن
تفرد بالاكل واستاثر لنفسه ثم اذا شبع يوثر على غيره وانما يحمد اذا كان عن ايثار كما
قال تعالى ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وما احسن موقع يهدي في هذا
المقام ودلالتها على الاستهزاء والسخرية بالمهدي الرابع ابو سعيد قوله خصلتان لا
يجتمعان مبتدا موصوف والخبر محذوف اي فيما احدثكم به خصلتان لا يجتمعان كقوله تعالى
سورة انزلناها اي فيما اوحينا اليك والبخل وسوء الخلق خبر مبتدا محذوف والجملة مبينة
ويجوز ان يكون خبرا والبخل وسوء الخلق مبتدا تو المراد من ذلك اجتماع الخصلتين فيه

مع بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه فاما من فيه بعض هذا او بعض
ذلك او ينفك عنه في بعض الاوقات فانه بمعزل عن ذلك واقول ويمكن ان يحمل سوء
الخلق على ما خالف الايمان فان الخلق الحسن هو ما يتسل به العبد اوامر الشرع ويجتنب
عن نواهيه لا ما يتعارف بين الناس لما ورد عن عائشة رضي الله عنها وكان خلقه القران
وافراد البخل من سوء الخلق وهو بعضه وجعله معطوفا عليه يدل على انه اسوءها واشنعها
لان البخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس الحديث ويؤيد هذا التاويل حديث
ابي هريرة لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا رواه النسائي الخامس ابو بكر قوله خب
نه الخب بالفتح الخداع وهو الجربز الذي يسعى بين الناس بالفساد وقد يكسر خاؤه واما
المصدر فبالكسر فقط المنان يتناول على وجهين احدهما من المنة التي هي الاعتداد بالصنيعة
وهي ان وقعت في الصدقة ابطلت الاجر وان كانت في المعروف كدرت الصنيعة وثانيهما
من المن وهو القطع والنقص يريد النقص من الحق والخيانة والقطع من التوادد والمحبة
مظ اي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يجعل طاهرا منها اما بالتوبة في الدنيا او بان
يعفو الله عنه او بان يعذبه ثم يدخله الجنة تو اي لا يدخل الجنة مع الداخلين في الرعيل
الاول من غير ما باس بل يصاب منه بالعذاب هذا هو السبيل في تاويل مثال هذه
الاحاديث لتوافي اصول الدين وقد هلك في التمسك بظواهر امثال هذه النصوص الجم
الغفير من المبتدعة ومن عرف وجوه القول واساليب البيان من كلام العرب هان
عليه التخلص بعون الله عن تلك الشبه اقول ويؤيد التاويل بالعفو قوله تعالى ونزعنا ما في
صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين فانه وارد على سبيل الامتنان عليهم ولذلك
جمع ضمير الواحد المعظم ليدل على فخامة شان النزع يعني مثل هذا النزع يختص بنا ولا
يصدر الا عنا السادس ابو هريرة قوله شح هالع تو الشح بخل مع حرص فهو ابلغ في المنع
من البخل فالبخل يستعمل في الضنة بالمال والشح في سائر ما يمنع النفس عن الاسترسال
فيه من بذل مال او معروف او طاعة الهلع افحش الجزع وهلع بالكسر فهو هلع وهلوع
ومعناه انه يجزع في شحه اشد الجزع على استخراج الحق منه وقوله شح هالع اي ذو هلع
كما يقال يوم عاصف وليل نايم ويحتمل ايضا ان يقول هالع لمكان خالع للازدواج واقول
يحتمل ان يحمل على الاسناد المجازي فيسند الى الشح ما هو مسند الى صاحبه مبالغة وعلى
الاستعارة المكنية بان يشبه الشح بانسان ثم يوصف بما يلازم الانسان من الهلع
والهلع ما فسره الله تعالى سئل احمد بن يحيى عن الهلوع فما زاد على ما فسره الله تعالى
من قوله اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قوله او جبن خالع نه اي شديد
كانه يخلع فواده من شدة خوفه وهو مجاز عن الخلع والمراد به ما يعرض من انواع الافكار

وضعف القلب عند الخوف اقول الفرق بين وصف الشح بالهلع والجبن بالخلع هو ان الهلع
في الحقيقه لصاحب الشح فاسند اليه مجازا فهما حقيقتان لكن الاسناد مجازي وليس كذلك
الخلع اذ ليس مختصا بصاحب الجبن حتى يسند اليه مجازا بل هو وصف للجبن لكن على المجاز حيث
اطلق واريد به الشده والى هذا المعنى ينظر قول الشيخ التوربشتي ويحتمل ان يقول هالع
لمكان خالع للازدواج اي المشاكله تو وانما قال شر ما في الرجل ولم يقل في الانسان
لاحد الوجهين اما لان الشح والجبن مما يحمد عليه المراة ويذم به الرجل او لان الخصلتين
تقعان موقع الذم من الرجال فوق ما تقعان من النساء

الفصل الثالث

الاول عايشه رضي الله عنها قوله اينا اسرع بك لحوقا اي تدركك بالموت من بعض
الازواج ومنه حديث فاطمه رضي الله عنها انك اول اهلي لحوقا بي فضحكت قوله فاخذوا
قصبة والظاهر فاخذن وانما عدل الى ضمير المذكر تعظيما لشانهن كقوله تعالى وكانت
من القانتين وقول الشاعر شعر وان شيت حرمت النساء سواكم قوله فعلمنا
بعد يعني فهمنا من قول اطولكن يدا ايتا الظاهر فاخذنا لذلك قصبة نذرع بها يدا يدا
لننظر اينا اطول يدا فلما فطنا بحبها الصدقه وعلمنا انه صلى الله عليه وسلم لم يرد باليد
العضو وبالطول طولها بل اراد العطاء وكثرته اجريناه على الصدقه فاليد هنا استعارة
للصدقه والطول ترشيح لها لانه ملايم للمستعار منه ولو قيل اكثركن لكان تجريدا لها
قوله انهن في موضع نصب اما حالا او مفعول له اي كانت تتطاولن ايديهن ناظرات او
لنظرن انهن اطول يدا قوله فكانت اطولنا يدا زينب فان قلت لم قدم اطولنا وجعله
اسما واخر زينب وجعلها خبرا وعكس في روايه البخاري وجعل سوده اسما واطولهن
خبرا قلت لاختلاف الحالتين ولذلك ذكر في احدى الروايتين سوده واخراهما
زينب فقدم الطول هنا لما كان الاهتمام بشانه في المباراه التي يلوح من قوله يتطاولن
ومثل هذا التقديم قوله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين الكشاف فان قلت
كيف جعل خير من استاجرت اسما والقوي الامين خبرا قلت هو مثل قوله شعر
الا ان خير الناس حيا وهالكا اسير ثقيف عندهم في السلاسل في ان العنايه هي
سبب التقديم وقد صدقت حتى جعل لها ما هو احق بان يكون خبرا اسما وعلم من هذا
ان في روايه البخاري الحاضرات من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعضهن لان سوده
توفيت قبل عايشه وبعد عمر رضي الله عنهن في سنه اربع وخمسين من الهجره وعايشه
في سنه سبع او ثمان وخمسين من الهجره وان ما رواه مسلم كانت من الحاضرات كلهن
لان زينب بنت جحش توفيت قبل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في سنه عشرين وقيل
احدى وعشرين قوله لانها كانت تحتمل تعليلا كالبيان لقوله يتطاولن لانه يحتمل ان يكون

التطاول هنا حسيا بان تقول واحده كل واحده منهن انا اطول منك يدا او معنويا
بان تقول كل واحده انا اكرم منك عطاء فبين بالتعليل ان كان معنويا الثاني ابو هريره
قوله تصدق الليله على سارق اخبار في معنى التعجب او الانكار وقوله اللهم لك الحمد
على سارق اي على تصدقي على سارق اما وارد شكرا او تعجبا اما الاول فان يجري
الحمد على الشكر وذلك لانه لما جزم على ان يتصدق على مستحق ليس بعده بد لا له
التنكير في صدقه وابرز كلامه في معرض القسميه تاكيدا وقطعا للقول به فلما جوزي
بوضعه على يد سارق حمد الله بانه لم يقدر ان يتصدق على من هو اسوء حالا من السارق
واما الثاني فان يجري الحمد على غير الشكر وان يعظم الله عند رويه العجب كما يقال سبحان
الله عند مشاهده ما يتعجب منه وللتعظيم قرن به لفظه اللهم فكما تعجبوا من فعله وقالوا
تصدق الليله على سارق تعجب من فعل نفسه وقال الحمد لله على سارق اي انصدقت
على سارق ولذلك سلى بقوله اما صدقتك على سارق فلعله يستعف عن سرقته قوله
فاتى اي فاري في المنام قوله فيعتبر غب اصل العبر تجاوز من حال الى حال والاعتبار
والعبره بالحاله التي يتوصل بها من معرفه المشاهد الى ما ليس بمشاهد يريد ان
الغني اذا نظر لما تصدقه اقتدى به وتجاوز عما كان فيه من صفه البخل الى صفه السماحه
الثالث ابو هريره قوله حديقه وهي البستان الذي يدور عليه الحايط والحره الارض
ذات الحجاره السود والشرجه باسكان الراء مسيل للماء الى السهل من الارض المسحاه
المجرفه من الحديد قوله فلان الاسم الذي سمع فلان ليس مقولا لصاحب الحديقه لانه
صرح باسمه لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنى عن اسمه بفلان ثم فسره بقوله
الاسم الذي سمع والقايل في قوله اسق حديقه فلان لاسمك هو ذلك السامع ولا بد
من اضمار القول التقدير قال الهاتف اسق حديقه زيد مثلا وقلت انا فلان لاجل
اسمك اي بدله قوله اردفيها ثلثه اي ارد في الحديقه الاصل الذي زرعته فيها ليكون
قنيه للبذر بعد تصدق الثلث واكل الثلث الاخر الرابع ابو هريره قوله فاراد الله ان
يبتليهم من جوز دخول الفاء في خبر ان فلا اشكال في انه خبر ان ومن لم يجوزه يقدر
الخبر اي ان فيما اقص عليكم قصه ثلثه تفرقا الفاء لتعقيب المفسر المجمل كما في قوله
تعالى فان فاؤا فان الله غفور رحيم ولو رفع ابرص وما عطف عليه لتعين الخبريه
وقوله ويذهب عني عطف على قوله لون حسن على تقدير ان كقوله احضر الوغى قوله
قذرني اي كرهني يقال قذرت الشي اقذره اذا كرهته واجتنبته قوله فذهب عنه
قذره واعطي لونا حسنا قدم هنا ذهاب القذر على اعطاء الحسن على الترتيب في
الوجود لان اعطاء الحسن مسبوق بذهاب القذر وقدم الحسن ثم على ذهاب القذر

لان الحسن هو المقصود بالذات والاهم بالطلب ولانه اذا جاء الحسن ذهب القذر لا
محاله بخلافه اذا ذهب القذر فقد يتخلف عنه الحسن فلذا عقب الذهاب بالحسن في
الثاني قوله شك اسحق وهو اسحق بن عبد الله احد رواه هذا الحديث وقوله الا ان الابرص
استثنا من قوله شك اي شك اسحق في ذلك لكن لم يشك في ان الابرص او الاقرع
انفرد كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ثم بني على هذا الاحتمال قوله فاعطى ناقة
اي الابرص العشرا بالضم وفتح الشين والمد التي اتى على حملها عشرة اشهر ثم اتسع
فيه فقيل لكل حامل عشرا قوله شاة والدا وهي التي قد عرف منها كثرة الولد وقوله فانتج
هذان هكذا هو الروايه وهي قليلة الاستعمال والمشهور نتج ومعناه تولي الولاده وهي
النتج والانتاج ومعنى ولدها بتشديد اللام انتج والناتج للابل كالقابله للنسا قوله هذان
اي الابرص والاقرع وهذا اي الاعمى قوله في صورته اي الملك جا في صورته التي
جا الابرص اول مره قوله انقطعت بي الحبال البا للتعديه الحبال جمع الحبل وهو العهد
والامان والوسيله وكلما ترجو امنه خيرا او فرحا او تستدفع به ضررا والحبل هنا السبب
فكانه قال انقطعت بي الاسباب والبلاغ الكفايه قال الله تعالى ان في هذا لبلاغا
لقوم عابدين والبا في بالله متصل ببلاغ اي ليس لي ما ابلغ به غرضي الا بالله وثم في
قوله ثم بك للمرتبه في التنزل لا للترقي وهذا وامثاله من الملائكه معاريض في الكلام
لا اخبار كما في قول ابرهيم هذا ربي واني سقيم وهي اختي وقول الملائكه لداود ان
هذا اخي له تسع وتسعون نعجه والبا في قوله بالذي للقسم والاستعطاف اي اسالك
بحق الذي او متوسلا بالذي وتعيرا مفعول اسالك قوله كابرا عن كابر يقال هو
كبر قومه اكبرهم في السن والرياسه او في النسب وورثوا المجد كابرا عن كابر
قوله ان كنت كاذبا هذا الشرط ليس على حقيقته لان الملك لم يشك في كذبه بل هو مثل
قول العامل اذا تسوف في عمالته ان كنت عملت فاعطني حقي فعلى هذا تصيير على
ما كان عليه مقطوع حصوله وتوكد قوله وسخط على صاحبيك قوله واتى الاقرع في
صورته لم يذكر هنا الهيئه اختصارا او سقط من الراوي قوله لا اجهدك اليوم اي
لا استفرغ طاقتي بمنع شي اخذته لله هذا على عكس ما قال الابرص والاقرع الحقوق كثيره
اي الموانع في الاعطا كثيره فلا ياتى لي ان اعطيك شيا الخامس ام بجيد اسمها بريد
بن السكن قوله محرقا تتميم لاراده المبالغه في طلفه كقولها شعر كانه علم في راسه نار
السادس مولى لعثمان قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جمله معترضه بين المعطوف
والمعطوف عليه اي من عادته ان يحبه اللحم والخادم وهو احد الخدم ويقع على الذكر
والانثى لاجرايه مجرى الاسما غير الماخوذه من الافعال كحايض وطالق ويدل على

انها

انها انثى قوله ضعيفه المروه حجر ابيض براق وقيل هي التي يقدح منها النار السابع ابن
عباس رضي الله عنهما قوله بالله البا يحتمل ان يكون كالبا في كتبت بالقلم اي يسال
بواسطه ذكر اسم الله او للقسم والاستعطاف يعني يقول السايل اعطوني شيا
بحق الله وهذا مشكل اللهم الا ان تتهم السايل بعدم الاستحقاق الثامن ابوذر
قوله فضرب كعبا فان قلت لم ضربه وقد قدر ما ترك من المال نقول ان كان تصل
فيه حق الله وقد ورد ما ادي زكوته فليس بكنز قلت انما ضربه لانه نفى الباس على
سبيل الاستغراق حيث جعله مدخولا للا التي لنفي الجنس وكم من باس واقله انه يدخل
الجنه بعد فقرا المهاجرين بزمان طويل ويوقف للحساب وما اشبهه وقوله وتستقبل
مني تتميم لاراده المبالغه في عدم المحبه قوله اذر مفعول احب على حذف ان ورفع الفعل
كقوله احضر الوغى التاسع عقبه قوله كرهت ان يحبسني اي يلهيني عن الله ويحبسني عن
مقام الزلفى كما قال في حديث انبجانيه ابي جهم العاشر عايشه رضي الله عنها قوله
ما فعلت الستة يجوز ان يروي بالنصب والرفع والرفع افصح كما جا ما فعل ابواي وما
فعل النغير ولا بد من محذوف اي ما فعلت بهذا القسمه ام لا فاجابت لا ثم اعتذرت
مقسمه بالله وفي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنانير في كفه ووضع المظهر
موضع المضمر وتخصيص ذكر نبي الله ثم الاشاره بقوله هذه تصوير لتلك الحاله الشنيعه
واستهجان بها وايذان بان حال النبوه منافيه لان يلقى الله ومعه هذا الدني الحقير
فالظن مضاف الى الفاعل وقوله لو لقي الله عز وجل حال من الفاعل الحادي عشر
ابو هريره رضي الله عنه قوله بخارا في نار جهنم اي اثرا يصل اليك فهو كنايه عن قربه منها
كما ان قوله تعالى لا يسمعون حسيسها كنايه عن بعدها وقوله انفق بلال جمله مستانفه
مرتبه على الاولى فوض الترتب الى الذهن اي اذا كان الامر على ما ذكر فانفق يا
بلال والذي تقتضيه مراعاه السجع ان يوقف على اقلالا وان كتب بالالف او نعيرا الى
بلالا لترد وجا كما في قولك اتيتك بالغدايا والعشايا وقوله ارجعن مازورات غير
ماجورات وما احسن موقع ذي العرش في هذا المقام اي اتخشى ان يضيع مثلك من
هو مدبر الامر من السما الى الارض كلا الثاني عشر ابو هريره قوله سخي في الجنه اي كالشجره
في الجنه والتنكير للتعظيم شبه السخا بالشجره في عظمها وانها ذات اغصان وشعب
كثيره ثم حذفنا اداه التشبيه وجعلت نفس الشجره ثم زيد في المبالغه ففرع على السخا
المشبه ما يفرع على المشبه به من التمسك والاخذ بالغصن منها حتى يوديه الى
منبتها واصلها ويحتمل ان يكون من باب الادعا لقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا
بنون الا من اتى الله بقلب سليم في وجه جعل بالادعا جنس الشجره الدنيويه نوعين

متعارفا وغير متعارف وهي شجرة السخاء الثابت اصلها في الجنه وفرعها في الدنيا فمن
اخذ بغصن منها فلا محاله ان يوصله الي ما هو منه وحكم شجرة الشح على عكس ذلك والى هذا
المعنى يلمح قوله السخي قريب من الجنه بعيد عن النار بعيد عن الجنه والبخيل قريب من النار
الثالث عشر علي رضي الله عنه قوله فان البلا لا يتخطاها تعليل للامر بالمبادره وهو تمثيل
جعلت الصدقه والبلا كفرسي رهان فايهما سبق لم يلحقه الاخر ولم يتخطه والتخطي
تفعل من الخطو

باب فضل الصدقه

غب الصدقه ما يخرجه
الانسان من ماله على وجه القربه كالزكوه لكن الصدقه في الاصل يقال للمتطوع به والزكوه
للواجب وقيل تسمى الواجب صدقه اذا تحرى صاحبه الصدق في فعله

الفصل الاول

الاول ابو هريره قوله لعدل تمره خط يريد قيمه تمره يقال هذا عدل هذا بفتح
العين اي مثله في القيمه وعدله بكسرها اي مثله في المنظر وقال الفرا العدل بالفتح
ما عادل الشي من غير جنسه وبالكسر المثل من عين جنسه تو المراد من التقبل باليمين
حسن القبول من الله ووقوع الصدقه منه موقع الرضى الفلو بتشديد الواو المهر انما
ضرب المثل به لان الصدقه نتاج عمله ولان صاحبه لا يزال يتعاهده ويتولى تربيته ثم
ان النتاج احوج ما يكون الى التربيه فطيما واذا احسن القيام به واصلحه انتهى الى
حد الكمال وكذلك عمل ابن ادم لا سيما الصدقه التي يحاذبها الشح ويتشبث بها الهوى
ويقتفيها الريا فلا تكاد تخلص لله الا موسومه بنقايص لا يجبرها الا نظر الرحمن
فاذا تصدق العبد من كسب طيب مستعد للقبول فتح دونها باب الرحمه فلا يزال نظر الله
اليها يكسبها نعت الكمال ويوفيها حصة الثواب حتى ينتهي بالتضعيف الى نصاب تقع
المناسبه بينه وبين ما قدم من العمل ووقوع المناسبه بين التمر والجبل اقول قوله من كسب
طيب صفه مميزه لعدل تمره ليمتاز الكسب الخبيث الحرام وقوله ولا يقبل الله الا الطيب
جمله معترضه وارده على سبيل الحصر بين الشرط والجزا تاكيدا ومقررا للمطلوب
من النفقه ولما قيد الكسب بالطيب اتبعه اليمين لمناسبه بينهما في الشرف ومن ثم كانت
يد اليمنى للطهور وضرب المثل بالفلو الذي هو من كرايم النتاج وانه يفتلى اي يفطم
وانه اقبل للتربيه من ساير النتاج لان الكسب الطيب من افضل اكتساب الانسان
وانه اقبل للمزيد والمضاعفه والخبيث الذي هو الحرام على عكسه قال الله تعالى يمحق الله
الربوا ويربي الصدقات والله اعلم الثاني ابو هريره قوله ما نقصت صدقه من مال
من هذه يحتمل ان يكون زايده اي ما نقصت صدقه مالا ويحتمل ان يكون صله
نقصت والمفعول الاول محذوف اي ما نقصت شيا من مال مح ذكر فيه وجهان
احدهما ان يبارك فيه ويدفع عنه المفسدات فيجبر نقص الصوره بالبركه الخفيه وهذا

مدرك

مدرك بالحس والعاده والثاني انه وان نقص صورة كان في الثواب المرتب على نقصه
زياده الي اضعاف كثيره وكذا في قوله وما زاد الله عبدا بعفو وجهان احدهما انه على
ظاهره وانه من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب وزاد عزه وكرامته والثاني
ان يراد ثوابه في الاخره وعزه هناك وكذا في قوله وما تواضع احد لله الا رفعه الله وجهان
احدهما يرفعه في الدنيا ويثبت له في القلوب بتواضعه منزله ويرفعه الله عند الناس ويجل
مكانه والثاني المراد ثوابه في الاخره ورفعها فيها بتواضعه في الدنيا قال العلما وهذه
الاوجه في الالفاظ الثلثه موجوده في العاده معروفه وقد يكون المراد الوجهين معا
في جميعها في الدنيا والاخره اقول من جبلة الانسان الشح بالمال ومتابعه السبعيه من ايثار
الغضب والانتقام والاسترسال في الكبر الذي هو من نتايج الشيطنه فاراد الله ان
يقلعها من سنخها فحث اولا على الصدقه ليتحلى بالسخا والكرم وثانيا على العفو ليتعزز
بعز الحلم والوقار وثالثا على التواضع لترفع درجاته في الدارين الثالث ابو هريره قوله
من انفق زوجين تو فسر بدرهمين او دينارين او مدين من طعام وبما يضاهي تلك الاشيا
ويحتمل ان يراد به تكرار الانفاق مره بعد اخرى اي يتعود ذلك وياخذه دابا نحو قوله
تعالى فارجع البصر كرتين وفي الغريبين عن ابي داود من انفق من ماله زوجين في سبيل
الله ابتدرته حجبة الجنه قيل وما زوجان قال فرسان او عبدان او بعيران من ابله اقول
هذا هو الوجه اذا حملت التثنيه على التكرير لان القصد من الانفاق التبت من الانفس
بانفاق كرايم الاموال والمواظبه عليه كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء
مرضات الله وتثبيتا من انفسهم اي ليثبتوا منها ببذل المال الذي هو شقيق الروح وبذله
اشق شي على النفس من ساير العبادات الشاقه قوله في سبيل الله مح قال القاضي عياض
قيل هو على العموم في جميع وجوه الخير وقيل هو مخصوص بالجهاد والاول اصح واظهر قوله
ما على من دعي مط ما نفي ومن في من ضروره زايده اي ليس ضروره على من دعي
من تلك الابواب اذ لو دعي من باب واحد يحصل مراده وهو دخول الجنه ومع انه
لا ضروره عليه في ان يدعى من جميع الابواب وذكر الشيخ التوربشتي هذا الوجه
وقال في روايه قال ابو بكر يا رسول الله ذلك الذي لا توى عليه اي لا ضياع عليه
ولا خساره مح لا توى بفتح المثناه فوق مقصورا اي لا هلاك اقول هذه الروايه يستدعي
ان يأول قوله من ضروره لا ضرر والمقام ايضا يقتضيه لان قوله وللجنه ابواب وارد
على سبيل الاستطراد لقوله دعي من ابواب الجنه فخص كل باب لمن اكثر نوعا من
العباده فلما سمع الصديق رضي الله عنه رغب في ان يدعى من كل الابواب وقال
ليس على من دعي من تلك الابواب ضرر وتوى بل له تكرمه واعزاز فهل احد منا

يخص تلك الكلمة فاجيبغ الى آخره وقرب منه ما روي ان ابا الدردآء كان يغرس
غرسًا وهو شيخ فقيل له فاجاب وما علي ان يكون لي اجرها وياكل منها غيري
هكذا ينبغي ان يأول لان سوال ابي بكر رضي الله عنه فهل يدعى احد من تلك الابواب بعدما
سمع قوله من انفق زوجين دعي من ابواب الجنة لا يستقيم الا بهذا التاويل لان
ابا بكر رضي الله عنه علم من ذلك ان احدًا قد يدعى من جميع الابواب ولما كان
السوال عن الاختصاص طابقه الجواب بقوله ارجوا ان تكون منهم فان قلت لم خص
كل باب باسم العبادة المختصة به وكني عن الصيام بالريان قلت بما يدلي الى الصوم
الى النسبة الى الله في قوله الصوم لي وعلله بقوله يترك طعامه وشرابه وخص
الشراب بالذكر لكونه اهم جيد وفيه اشارة الى قوله تعالى وسقاهم ربهم شرابا
وقال الحرفي ان كان الريان اسما للباب فلا كلام فيه والا فهو من الرواء الذي
يروي تقال روي يروي فهو ريان والمعنى ان الصايم بتعطيشه نفسه في الدنيا يدخل
من باب الريان ليامن من العطش **الرابع** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** قال ابو بكر
انا **تو** ذهبت طايفة من اهل العلم وفرقة من الصوفية الى كراهة اخبار الرجل عن
نفسه بقوله انا حتى قال بعض الصوفية كلمة انا لم تزل مشومة على اصحابها واشار بهذا
القايل الى ان ابليس انما لعن لقوله انا وليس الامر على ما قدر بل الذي نقض عليه امره هو
النظر الى نفسه بالخيرية ونحن لا ننكر اصابة الصوفية في دقايق علومهم واشاراتهم
في التبري عن الدعاوي الوجودية ولكنا نقول ان الذي اشاروا اليه بهذا القول
راجع الى معان تعلقت باحوالهم دون ما فيه من التعلق بالقول كيف وقد ناقض ظاهر
قولهم هذا نصوصًا كثيرة وهم اشد الناس فرارًا عن جميع ما يخالف الكتاب والسنة ولم
يات القوم في الكراهة بمتمسك الا بحديث جابر رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
في دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كانه كرهها
وهو حديث صحيح وقد اورده مولف هذا الكتاب في باب الاستيذان ولو اخذنا بظاهر
الحديث كنا كمن حفظ بابا وضيع ابوابا كثيرة واني يصح القول بظاهر هذا الحديث
وقد وجدنا فيما حكي عن انبيآء الله في كتابه انهم كانوا استعملوها في كلامهم ولا سيما فيما
امر الله به رسوله نحو قوله قل انما انا بشر مثلكم وقوله وانا اول المسلمين وقوله وما
انا من المتكلفين وقوله ولا انا عابد ما عبدتم وقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم
وانا اول من ينشق عنه الارض وانا اول شافع وانا محمد وانا احمد وانا الحاشر وانا الماحي
وانا المقفي الى غير ذلك من الايات والاحاديث وقد تلفظ به السابق بالخيرات صديق
هذه الامة رضي الله عنه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كرة بعد اخرى فلم ينكر

عليه

عليه فلا وجه اذًا للذهاب الى كراهة ذلك ونظرنا الى حديث جابر فوجدناه قد
ذكر الكراهة على سبيل الحسبان ثم انه لم يصرح بالامر المكروه فالوجه ان نقول رأينا
النبي صلى الله عليه وسلم استعمله للخبير عن نفسه فنعرف من الوارد عليه فيرتفع الابهام
فلما قال انا لم يات بجواب يفيده المعرفة بل نفى الابهام على حاله فكره ذلك للمعنى الذي
ذكرناه لا لتلفظه بتلك الكلمة فلو قال انا جابر لم يكن صلى الله عليه وسلم ليكره
قوله او ينكر عليه **واقول** لعل ذلك بتفاوت الاحوال والمقامات فمن كان مترددًا
في الاحوال ومتحولًا في الفنآء والتلوين ينافي حاله ان يقول انا واما اذا ترقى الى مقامات
البقآء بالله وتصاعد الى درجات التمكين فلا يضره ان يقول انا ومقامات الانبيآء
والصديقين مقامات تمكين وتكميل للناقصين والله اعلم **الخامس** ابو هريرة **قوله**
يا نسآء المسلمات **مح** في اعرابه ثلثة اوجه اصحها نصب النسآء وجر المسلمات على الاضافة
وهو من اضافة الموصوف الى صفته والعام الى الخاص كمسجد الجامع وجانب الغربي
ولدار الاخرة نحوه الكوفيون والبصريون يقدرون محذوفًا اي مسجد المكان
الجامع وجانب المكان الغربي ولدار الحيوة الآخرة وتقديرها هنا يا نسآء الطوايف
المسلمات **وقيل** تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هولاء رجال القوم اي ساداتهم
والوجه الثاني رفعهما قال الساجي هكذا يروي اهل بلدنا **الثالث** رفع نسآء وكسر
المسلمات على انه منصوب على الصفة على المحل كما يقال يا زيد العاقل والعاقل **قوله** لا
تحقرن جارة **تو** هذا اختصار لمعرفة المخاطبين بالمراد منه اي لا تحقرن ان تهدي الى
جارتها ولو ان تهدي فرسن شاة **والفرسن** وان كان مما لا ينتفع به استعمل هنا للمبالغة
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدًا ولو كمفحص قطاة ومقدار المفحص لا يمكن
ان يتخذ مسجدًا وانما هو على سبيل المبالغة **اقول** ويمكن ان يقال انه من النهي عن الشيء والامر
بضده وهو كناية عن التحابب والتواد كانه قيل لتحابب جارة جارتها بارسال هدية
ولو كانت حقيرة ويتساوي فيه الفقير والغني **ونحوه** قوله صلى الله عليه وسلم لو اهدي
الي ذراع لقبلت **وخص** النهي بالنسآء لانهن مواد الشنآن والمحبة **الفرسن** عظم قليل
اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة فقال فرسن شاة والذي للشاة
هو الظلف والنون زايدة وقيل اصلية **السادس والسابع** جابر رضي الله عنه **قوله**
كل معروف صدقة **تو** المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه
والاحسان الى الناس وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا راوه
لا ينكرونه ومن **المعروف** النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم وتلقي الناس بوجه
طلق وبشاشة التامن **الثامن** ابو موسى رضي الله عنه **قوله** الملهوف نصب نعت

لذا نه الملهوف واللهفان المكروب التاسع ابوهريره رضي الله عنه قوله سلامي نه
السلامي جمع سلاميه وهي الانمله من انامل الاصابع وقيل واحده وجمعه سوآء ويجمع
على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان وقيل السلامي كل عظم
مجوف من صغار العظام مظ المعنى كل احد بعدد كل مفصل في اعضايه صدقة
شكر الله تعالى بان جعل في عظامه مفاصل تقدر على القبض والبسط فان ذلك
نعمٌ عظيمةٌ اذ لو جعل اعضاوه بغير مفصل كانت كالخشبه واقول لعل تخصيص
السلامي وهي المفاصل من الاصابع بالذكر لما في اعمالها من دقايق الصنايع التي تحير
الاوهام فيها ولذلك قال تعالى بلى قادرين على ان نسوي بنانه اي نجعل اصابع يديه
ورجليه مستويه شيا واحدا كخف البعير وحافر الحمار فلا يمكن ان يعمل بها شيا مما يعمل
باصابعه المفرقه ذات المفاصل من فنون الاعمال دقها وجلها وبهذا السر غلب لصغار
من العظام على الكبار وقوله كل سلامي مبتدا ومن الناس صفته وعليه صدقة الجمله
خبر والراجع الى المبتدا الضمير المجرور في الخبر قال المالكي وحق الراجع الى كل مضاف
الى نكره ان يجي على وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وان كل نفس
لما عليها حافظ وقد يجي على وفق كل كما في الحديث فذكر الضمير موافقة لكل وقوله كل
يوم استيناف فانه لما قيل على كل سلامي صدقة توجه لسايل ان يسال من يقدر على هذا
وباي شي يتصدق قيل كل يوم الى اخره وقوله يعدل اي يصلح بين الخصمين ويدفع ظلم
الظالم مبتدا وصدقة خبره على تاويل ان يعدل فحذف ان وارتفع الفعل كما في قوله
تعالى ومن اياته يريكم البرق وسمع عطف قوله عليه والكلمة الطيبه صدقه وكذا
كل خطوه عطف عليه وكل من هذه الجمل اخبار لقوله كل يوم تطلع فيه الشمس
والرواجع من الاخبار محذوفه اي يعدل فيه مثلا العاشر عايشه رضي الله عنها قوله
والثلثمايه مح اضيف الثلث وهي معرفه الى مايه وهي نكره قيل في العذر انه لا اعتداد
باللام لانها زايده اقول ولو ذهب الى ان التعريف بعد الاضافه كما في الخمسه عشر
بعد التركيب لكان وجها حسنا قوله وقد زحزح نفسه نه اي باعدها عن النار يقال
زحزحه اي نحاه عن مكانه وباعده منه اقول قيد الفعل بالظرف دلالة على ايجاب الشكر
في كل يوم وبالحال اشعارا بان غير الشاكر كاين في النار ومنغمس فيها وبالصدقه
تخلص منها ومضى وما عليه تبعه من ذلك فمثل حال مخلوقه تمثيل لرآه ساحته وفوزه الحادي عشر
ابوذر رضي الله عنه قوله وكل تكبيره صدقة مح روي صدقةٌ بالرفع والنصب اما
الرفع فعلى الاستيناف والنصب عطف على اسم ان فعلى هذا وكل تكبيره مجرور
فيكون من باب العطف على عاملين مختلفين فان الواو نايب مناب ان والباء وقال

القاضي عياض جعل التسبيح والتكبير والتهليل صدقه تشبيها لها بالمال في اثبات
الاجر وسميت بها على سبيل المشاكله وقيل معناه انها صدقه على نفسه قوله وامر
بالمعروف اسقط المضاف هنا اما اعتمادا على السابق ويدل عليه روايه الجر او قطعا
له عن ذلك الحكم وان قليلا من هذا النوع يقوم مقام تلك الامور السابقه فكيف بالكثير
وذهب الشيخ النواوي الى ان التنكير فيه للافراد حيث قال فيه اشاره الى ثبوت حكم
الصدقه في كل فرد من افراد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكره والثواب
في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اكثر منه بالتسبيح والتحميد لانهما فرضا كفايه وتلك
نوافل فكم بين الفرض والنافله وروي امام الحرمين عن بعضهم ان ثواب الفرض يزيد على
ثواب النافله سبعين درجة قوله وفي بضع احدكم نه البضع الجماع والاستبضاع نوع
من نكاح الجاهلية وذلك ان تطلب المراه جماع الرجل لتنال منه الولد فقط اقول
وفي اعادة الظرف دلالة على ان الباء في قوله ان بكل تسبيحه ثابتةٌ وهي بمعنى في
وان نزعت عن بعض النسخ وان هذا النوع من الصدقه اغرب من الكل حيث جعل
قضاء الشهوه بهذا الطريق مكانا للصدقه ومقرها قوله اكان الحمزه همزة الاستفهام
على سبيل التقرير لو وجوابها تاكيدا للاستخبار في قوله ارايتم الثاني عشر
ابوهريره رضي الله عنه قوله اللقحه نه بالكسر والفتح الناقه القريب العهد بالنتاج
والجمع لقح والصفي الناقه الغزيره اللبن والمنحه العطيه وقد تقع على الهبه مطلقا لا قرضا
ولا عاريةً اقول اللقحه مخصوصه بالمدح ومنحه تمييز وتغدو صفه لمنحه اما مميزه لتتميز
عن الهبه المطلقه او صفه مادحه وهي ارجح الوجهين لقوله نعم وقوله باناءٍ اما خبرا و
حال اذا كانت ناقصه اي تغدو وملتبسة بملء اناءٍ قال المالكي وقع في الحديث التمييز بعد
فاعل نعم ظاهرا وهو مما منعه سيبويه ويجيزه اذا وقع مضمرا كقوله تعالى بئس للظالمين
بدلا لان التمييز فايدته رفع الابهام ولا ابهام الا بعد الاضمار واجاز المبرد وقوعه بعد
الفاعل الظاهر وهو الصحيح لان التمييز بعد الفاعل الظاهر انما يكون للتوكيد كالحال
الموكده نحو قوله تعالى ولى مدبرا ويوم ابعث حيا مع ان الاصل فيها ان تبين بها كيفيه
مجهوله فكذا التمييز اصله ان يرفع به ابهام وقد يجا به بعد ارتفاع الابهام قصدا للتوكيد
كقوله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا وكقول ابي طالب شعر
ولقد علمت بان دين محمدٍ من خير اديان البريه دينا الثالث عشر انس رضي الله عنه
قوله ما من مسلم يغرس غرسا مظ باي سبب يوكل مال الرجل يحصل له الثواب اقول
نكر مسلما واوقعه في سياق النفي وزاد من الاستغراقيه وخص الغرس والزرع وعم الحيوان
ليدل على سبيل الكنايه الايمانيه على ان اي مسلم سوآء كان حرا او عبدا مطيعا او عاصيا

يعمل اي عمل من المباح ينتفع بما عمله اي حيوان كان يرجع نفعه اليه ويثاب عليه **حس**
روي ان رجلا مر بابي الدردآء وهو يغرس جوزة فقال اتغرس هذه وانت شيخ كبير تموت
غدا او بعد غد وهذه لا تطعم الا في كذا وكذا عاما فقال وما علي ان يكون لي اجرها
ويأكل منها غيري وذكر ابو الوفآء البغدادي في كتاب المقامات انه مر
انوشروان على شيخ يغرس شجر الزيتون فقال له ليس هذا اوان غرسك الزيتون وهو شجر
بطي الاثمار وانت شيخ هرم فاجاب غرس من قبلنا واكلنا ونغرس ليأكل من بعدنا فقال
انوشروان زه اي احسنت وكان اذا قال زه يعطى من قيلت له اربعة الاف درهم فقال
ايها الملك كيف تتعجب عن غراستي واستبطائي ثمرها فما اسرع ما اثمرت فقال زه فزيد اربعة
الاف اخرى فقال ايها الملك كل شجرة تثمر في العام مرة وقد اثمرت شجرتي في ساعة
مرتين فقال زه فزيد مثلها ومضى انوشروان وقال ان وقفنا عليه لم يكفه ما في خزائننا
قوله الا كانت له صدقة الرواية برفع الصدقة على ان كانت تامة **الرابع عشر** ابو هريرة
رضي الله عنه **قوله** مومسة **نو** هي الفاجرة المجاهرة قيل المومس تحكك الشي بالشي حتى
تجرد ولعلها منه الركي البير الذي لم يطو وجمعه الركايا لهث الكلب يلهث اذا اخرج
لسانه من العطش والتعب **قوله** ذات كبد رطبة **نو** قيل ان الكبد اذا ظميت
ترطبت وكذا اذا القيت على النار وقيل هو من باب وصف الشي باعتبار ما يؤول اليه
فمعناه في كل كبد حري لمن سقاها حتى تصير رطبة اجر والاول اوجه لان الرطبة
قد وردت في الحديث بدل الحارة فيحتمل ان يكون معناها وفي حديث سراقة ومحول
او خاره بدل رطبة واللفظان معا اعني حري ورطبة لم يجمعها رواية اقول التركيب
وارد على سبيل المبالغة وذلك انه لما سمعوا احدوثة سقي المومسة وغفران الله لها تعجبوا
من ذلك فعجبوا من ذلك وقالوا ان لنا اتوابا لاستفهام الموكد للتعجب واكدوا بان
بالغ صلوات الله عليه في الجواب حيث عم اجناس الحيوان كلها وقيد الكبد بالرطبة
ليدل على ان الكبد الحري اولي واحري **مظ** في اطعام كل حيوان وسقيه اجر بشرط
ان لا يكون مامورا بقتله كالحية وغيرها **الخامس عشر** ابن عمر **قوله** في هرة قال
المالكي تضمن في الحديث معنى التعليل وهو مما خفي على اكثر النحويين وفي التنزيل قوله
لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم اقول انهم يقدرون المضاف
اي في شان هرة وامرها والفآء في فلم يكن تفصيل وتفسير للامساك والجوع وفي
فتاكل ناصبة للفعل جوابا للنفي **قوله** خشاش الارض **نو** الخشاش بالكسر الحشرات
وقد تفتح اقول ذكر الارض هنا كذكرها في قوله تعالى وما من دابة في الارض
الا على الله رزقها للاحاطة والشمول **السادس والسابع عشر** ابو هريرة **قوله** على

ظهر طريق اي على ظاهره وقوله وفوقه **شف** يمكن ان يدخل هذا الرجل الجنة بالنية
الصالحة وان لم ينجه ويمكن ان يكون قد نجاه اقول الفآء على الوجه الاول سببية والسبب
مذكور وعلى الثاني فصيحة يدل على محذوف هو سبب لما بعد الفآء والتقدير اقسم بالله ان
ابعد الغصن من طريق المارة فابر قسمه حتى سهل للمارة العبور فقبل منه وادخل الجنة
وقوله لا يوذيهم جملة مستانفة بيان لعلة التنحية وقيل غصن شجرة ولم يقل بغصن ليشعر
بانه لم يكن مقطوعا عنها وقيل لانحين ولم يقل لاقطعن ليوذن بان الشجرة كانت ملكا
للغير او كانت مثمرة ويحتمل ان يكون كل واحد من الحديثين مطلقا من وجه فذكر
الغصن في الاول قيد لذكر الشجرة المطلقة في الثاني وذكر القطع في الثاني فيه لذكر
التنحية في الاول لان التنحية اعم من ان يكون بالقطع او بالابعاد من غير قطع **قوله**
يتقلب في الجنة التقلب التردد مع التنعم والترفه قال الله تعالى لا يغرنك تقلب الذين
كفروا في البلاد **الثامن عشر** ابو برزة **قوله** انتفع به روي مجزوما جوابا للامر ومرفوعا
صفة لشيئا فان قلت كيف خص الجواب بادنى شعب الايمان دون اعلاها واوسطها
قلت ان ابا برزة كان من كبار الصحابة وكان متحليا بالشعب واهمها بالنسبة اليه
هذه ولذكر ادناها ليدل على ارادة الاعلى بالطريق الاولى **الفصل الثاني**
الاول والثاني عبد الله بن سلام **قوله** تبينت اي تكلفت في البيان وتاملت اما بعلامات
مذكورة في الكتب او بالتثبت في النظر والتفرس بامارات لايحة في السيما وبنصره
هذا قوله عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب ولو اريد الاول لقيل عرفت انه النبي
الموعود وانشد ابن رواحة في المعنى **شعر** لو لم يكن فيه ايات مبينة كانت بداهته تنبيك
عن خبره وكان من مقالته ما هو جامع لمكارم الاخلاق من حسن المعاشرة مع
الخلق بافشآء السلام واطعام الطعام وصلة الارحام ومع الحق بالتقرب اليه بالتهجد
قال الله تعالى ما يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت له سمعا
الحديث **الثالث** انس **قوله** منية السوء **نو** المنية بالكسر الحالة التي يكون عليها الانسان
من الموت واراد بها ما لا تحمد عاقبته ولا تؤمن غايلته من الحالات كالفقر المدقع
والوصب الموجع والالم المقلق والاعلال التي تفضي به الى كفران النعمة ونسيان
الذكر والاحوال التي تشغله عما له وعليه ونحوها **مظ** هي ما تعوذ بها رسول الله صلي
الله عليه وسلم في دعائه اللهم اني اعوذ بك من الهدم واعوذ بك من التردي ومن
الغرق والحرق والهرم واعوذ بك من ان يتخبطني الشيطان عند الموت واعوذ بك
من ان اموت في سبيلك مدبرا واعوذ بك من ان اموت لديغا اقول ويجوز ان يحمل
اطفآء الغضب على المنع من انزال المكروه في الدنيا كما ورد لا يرد القضآء الا الصدقة

ومون السوء على سوء الخاتمه ووخامه العاقبه من العذاب في الاخره كما ورد الصدقه
تطفي الخطيه وقد سبق انه من اباب اطلاق السبب على المسبب وقد تقرر ان نفي المكروه
لاثبات ضده ابلغ من العكس وكانه نفي الغضب وميته السوء واراد الحيوه الطيبه في
الدنيا والجزاء الحسن في العقبى وعليه قوله تعالى فلنحيينه حيوه طيبه ولنجزينهم اجرهم
باحسن ما كانوا يعملون **الرابع والخامس** ابوذر **قوله** في ارض الظلال اضاف الارض
الى الضلال مبالغه كانه جعل للضلال ارضا والظلال للضال وزيد لك في هذه القرينه
والتي يليها المزيد الاختصاص بها **مظ** ارض الضلال هي التي لا علامه فيها للطريق فضل
فيها الرجل **قوله** ردي البصر هو من لا يبصر شيئا او يبصر قليلا ووضع البصر موضع القائد
مبالغه في الاعانه كانه يتفجر من كل شي ويعثر من كل نبو فيظلم الى من يبصر
السادس سعد **قوله** الماء انما كان افضل لانه اعم نفعا في الامور الدينيه والدنيويه
ولذلك من الله تعالى بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا لنحيي به بلده ميتا ونسقيه مما
خلقنا انعاما واناسي كثيرا وانما وصف الماء بالطهور ليشير الى ان الغرض الاصلي
في الانزال ازاله الموانع من العباده وباقي الاغراض تابعه لها **السابع** ابو سعيد **قوله**
خضر الجنه من اقامه الصفه مقام الموصوف اي ثيابها الخضر **قوله** الرحيق المختوم **تو**
الرحيق الشراب الخالص الذي لا غش فيه والمختوم الذي يختم اوانيها وهو عباره عن نفاستها
وكرامتها وقيل ان المراد منه ان اخر ما يجدون منه في الطعم رايحه المسك من قولهم
ختمت الكتاب اي انتهيت الى آخره **الثامن** فاطمه بنت قيس **قوله** ان في المال حقا سوى
الزكوه **مظ** حق المال ان لا يحرم السايل وان لا يمنع متاع بيته من استعاره كالقدر
والقصعه وغيرهما ولا يمنع احدا الماء والملح والنار **قوله** تلا ليس البر ان تولوا وجوهكم
قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الاخر والملايكه والكتاب والنبين واتى
المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسايلين وفي الرقاب
واقام الصلوه واتى الزكوه الايه وطريق الاستدلال انه تعالى ذكر ايتاء المال في هذه
الوجوه ثم قفاه بايتاء الزكوه فدل ذلك على ان في المال حقا سوى الزكوه واعلم ان الحق
حقان حق يوجبه الله تعالى على عباده وحق يلزمه العبد على نفسه الزكيه الموقاه عن
الشح الذي جبلت عليه والبه الايثار بقوله على حبه اي حب الله وحب الانبيا واشد **شعر**
تعود بسط الكف حتى لو انه ثناها القبض لم تطعه انامله **ه** وكان من حق الظاهر وعلى
سنن الآيات والاحاديث ان يعطف واقام الصلوه واتى الزكوه على قوله من آمن بالله واليوم
الآخر لكن اقحم قوله واتى المال وقيد بالحب في الله وسلك به مسلك الايمان بالله تثبيتا
من نفسه لتصديق كانه قيل من آمن بالله حقا واقام الصلوه واتى الزكوه **التاسع** بهيسه

بالبآء الموحده من تحت على صيغه التصغير **قوله** ان تفعل الخير ان مصدريه اي فعل
الخير خير لك وتطبيقه على السوال ما الشي الذي لا يحل منعه ان يقال هو فعل الخير الذي
تدعو اليه نفسك الزكيه فانه خير لك لا يحل لك منعه ومنه ما روي انه صلى الله عليه
وسلم سيل عن الحمر اي عن زكوته فقال لم ينزل علي فيها شي الا هذه الايه الجامعه الفاذه
فمن يعمل مثقال ذره خيرا يره فالقرينه الاخيره اعم من الاولين فهي كالتذييل لهما
فتامل ايها الناظر في هذا التاويل وانتظام هذه الاحاديث في سلك هذه المعاني
العاشر جابر **قوله** العافيه **تو** هي كل طالب رزق من انسان او بهيمه او طاير وعافيه
الماء واردته **الحادي عشر** البراء بن عازب **قوله** منحه لبن **نه** منحه اللبن ان يعطيه ناقه او
شاه ينتفع بلبنها ويعيدها وكذلك اذا اعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها ومنه
الحديث المنحه مردوده **قوله** او ورق قال الترمذي في جامعه انما يعني به قرض الدراهم
قوله او هدى زقاقا **نه** هو من هدايه الطريق اي عرفه ضالا او ضريرا ويروى بتشديد
الدال اما للمبالغه من الهدايه او من الهديه اي من تصدق بزقاق من النخل وهو السكه
والصف من اشجاره **الثاني عشر** جابر بن سليم **قوله** يصدر الناس عن رايه **تو** يقال
صدر عن المكان اذا رجع عنه شبه المنصرفين عنه صلى الله عليه وسلم بعد توجههم اليه
لسوال مصالح معادهم ومعاشهم بالوارده اذا صدروا عن المنهل بعد ريهم **قوله** لا
تقل عليك السلام في جامع الاصول هذا توهم ان في تحيه الموتى ان يقال لهم عليكم
السلام كما تفعله العامه وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل على المقبره وقال
السلام عليكم اهل دار قوم مومنين فقدم السلام على ذكر المدعو له مثل تحيه الاحياء
وانما قال له ذلك اشاره منه الى ما جرت به العاده منهم في تحيه الاموات اذا كانوا
يقدمون الدعاء على اسم الميت قال الشاعر **شعر** عليك سلام الله قيس ابن عاصم **ه**
ورحمته ما شاء ان يترحما **ه** وقال الاخر **شعر** عليك سلام من امير وباركت **ه** فالسنه لا
تختلف في تحيه الاحياء والاموات وهو من كلام الخطابي **تو** لم يرد بذلك ان الميت
ينبغي ان يسلم عليه على هذه الصيغه فانه كان يسلم على الموتى فيقول السلام عليكم
دار قوم مومنين وانما اراد بذلك ان قولك هذا مما يحيى به الاموات لا الاحياء لان
الحي شرع له ان يسلم على صاحبه وشرع لصاحبه ان يرد عليه فلا يحسن ان يوضع ما وضع
للجواب موضع التحيه ولا يسكن ذلك في الاموات اذ لا جواب هنالك فاستوت التحيتان
في حقهم ثم ان السلام شرع لمعان احدها المسارعه الى امان المسلم عليه مما يتوهم
من قبل المسلم من مكروه واذا قال عليك السلام لم يحصل له الامن حصوله بتقديم السلام
لاشتباه الحال على المسلم عليه في الدعاء له والدعاء عليه حتى يذكر السلام واذا قدم

السلام بين له الامن في اول الوهله ولا مدخل لشيء مما ذكرنا في تحيه الاموات اقول
نفهم من كلام جامع الاصول ان النهي معلل بفعل الجاهليه فلا تستعمل في الاحيآء ولا
الاموات ثم هذا النهي اما نهي تنزيه او تحريم مح يحتمل ان يكون هذا الحديث وارد في
بيان الاحسن والاكمل ولا يكون المراد ان هذا ليس بسلام والمختار انه يكره الابتدآء بهذه
الصيغه فان ابتدأ اوجب الجواب لانه سلام اقول والوجه في الكراهه ما ذكره الخطابي
وما ذهب اليه التوربشتي ضعيف لان قولك عليك السلام من باب تقديم الخبر على
المبتدا للاختصاص كان المسلم عليه استشعر من المسلم الخوف فتردد من السلامه
والعطب فخص بان ليس عليه الا السلامه **قوله** انا رسول الله الذي ان اصابك ضر
الى آخره فان قلت كيف طابق هذا الجواب سواله انت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت هو من الاسلوب الحكيم اي لا تسال عن كوني رسول الله فان ذلك مقرر ثابت
لا شك فيه ولكن سل عما بعثت اليه من كوني رحمه للعالمين ورسول ارحم الراحمين
ونظيره قول قوم صالح لمومنيهم اتعلمون ان صالحا مرسل من ربه قالوا انا بما ارسل
به مومنون **قوله** انبتها لك اي صيرها ذات نبات اي بدلها خصبا **قوله** بارض قفر
قيل هي الفلاه الخاليه من النبات والشجر والمراد منه المفازه المهلكه يقال عهد اليه اذا
اوصاه **قوله** وان تكلم اخاك مصدر وعامله محذوف تقديره كلم اخاك تكليما فلما حذف
الفعل اضيف المصدر الى الفاعل وهو معطوف على النهي نحو قوله تعالى وبالوالدين
احسانا عطفا على لا تشركوا اي لا تشركوا به شيا فاحسنوا بالوالدين احسانا **قوله** من
المخيله **تو** اختال الرجل فهو ذو خيلاء وذو خال وذو مخيله وذو كبر واضافه عام الى
سنه ليست من اضافه الشيء الى نفسه لان السنه غلبت على القحط حيث لا يكاد يفهم
منها غير القحط ومن ثم نكرت واضيف اليها **الثالث عشر** عائشه رضي الله عنها **قوله**
بقي كلها غير كتفها ولما جعلت المشاهد المحسوس باقيا والغائب فانيا على سبيل
الحصر عكس صلوات الله عليه اي ما تشاهدونه وتحضون به انفسكم خيال لانه في معرض
الفنآء ووشك الزوال وما تؤثرونه عليها وان كان غايبا فهو ثابت عند الله ووعده
الصادق كما قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق **الرابع عشر** ابن عباس رضي الله عنهما
قوله في حفظ من الله لم تقل في حفظ الله ليدل التنكير على نوع تفخيم وشيوع هذا في الدنيا
واما في الآخره فلا حصر ولا عد لثوابه وكلاته ومن ثم ترك ذكره ومنه قوله تعالى حتى
اذا جاوها وفتحت ابوابها لم يذكر الجزآء ليدل على ما لا يدخل تحت الوصف من الكرامه
والنشاط يعني حتى اذا جاوها كان كيت وكيت وفتحت ابوابها **الخامس عشر** ابن مسعود
قوله يرفعه اي يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولو لم يقل هذا لاوهم ان

يكون

يكون الحديث موقوفا على ابن مسعود لقوله بعده قال بلته ولم ينسبه الى النبي صلى الله
عليه وسلم **السادس عشر** ابو ذر **قوله** فسالهم بالله اي مستعطفا بالله قائلا اسالكم
بالله اعطوني كذا **اقول** فتخلف رجل باعيانهم **تو** كذا رواه النسائي في كتابه
والمعنى انه ترك القوم المسوول عنهم خلفه وتقدم فاعطاه والمراد من الاعيان الاشخاص
ويحتمل انه اراد بذلك انه سبقهم بهذا الخير فجعلهم خلفه وقد وجدت الطبراني ذكر
في كتابه الموسوم بمعجم الكبير فتخلف رجل عن اعيانهم وهذا اشبه واسد من طريق
المعنى وان كانت الروايه الاولى اوثق من طريق السند والمعنى انه تاخر عن اصحابه حتى
خلا بالسائل فاعطاه سرا **اقول** ويمكن ان يقال ان متعلق الفعل محذوف والباء حال
اي فتخلف عنهم مستترا بظللهم واشخاصهم بولغ فيه كما بولغ في قوله حتى لا يعلم شماله
ما تنفق يمينه **مظ** وانما احبه الله لانه عظم اسم الله تعالى وتصدق سرا فحصل له فضلان
ولانه خالف اصحابه حيث احتزوا ولم يعظموا اسم الله تعالى ولم يعطوا السائل
شيا **قوله** وقوم عطف على قوله رجل اي قوما على تقدير صاحب قوم فيكون فاعل قام
في قوله قام يتملقني عايدا اليها هذا المقدر **قوله** مما يعدل به **مظ** اي مما يقابل بالنوم يعني
غلب عليهم النوم حتى صار النوم احب اليهم من كل شيء **اقول** ولا ارتياب ان سيرهم
ذلك وادلاجهم كان للفوز بمطلوب خطير فاستاثروا لذلك الرقاد على الهجود
فبلغ الامر الى ان رجحوا جانب النوم على ما استاثروا عليه **قوله** ويتملقني **نه** التملق
تفعل من الملق وهو بالتحريك الزياده في التودد والدعآء والتضرع فوق ما ينبغي **شف**
في نظم هذا الحديث شيء وهو ان اوله يرشد الى انه قول النبي صلى الله عليه وسلم واخره
وهو قوله قام يتملقني يوذن بانه من كلام الله تعالى **اقول** لا شك ان هذا المقام مقام
مناجاه بين العبد ومولاه وفي التملق نوع دلال ومناغاه بين المحب والمحبوب فلا بد ان
يجري بينهما اسرار فحكى الله تعالى لنبيه ما جرى بين الله تعالى وبين عبده ثم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حكى قول الله تعالى وما تلفظ به لا معناه اذ لو اراد المعنى لقال
قام يتملق الله ويتلو آياته وليس هذا من الالتفات في شيء وفي كل واحد من الفقرات
الثلث تتميمات تنتهي اليها المعنى النهايه في بابه ففي اعطآء السائل بعد منع القوم اياه
غايه في الاخلاص والجود وفي قيام الرجل من بين القوم مع محبة النوم غايه في طلب
القرب والزلفى من الله تعالى وفي استقبال الرجل العدو من بين المنهزمين ثم اقدامه
بصدره غايه في الجراه وبذل النفس في سبيل الله تعالى فعلى هذا الفقرات الاتيه فان
الزنا فاحش من كل احد ومن الشيخ افحش وان الخيلاء مذمومه من كل احد
ومن الفقير اذم وان الظلم قبيح ومن الغني اقبح واراد بالظلم المطل ليشهد المثل

السابر مطل الغنى ظلم السابع عشر انس رضى الله عنه قوله فقال بها عليها وقد مر مرارا ان
القول تعبر به عن كل فعل وقرينه اختصاصه اقتضاء المقام فالتقدير القى بالجبال على
الارض كما قال تعالى والقى في الارض رواسى ان تميد بكم فالباء زايدة فى المفعول كما فى قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واختيار القول على الالقاء والارساء لبيان العظمة والكبرياء وان
مثل هذا الامر العظيم يتاتى من عظيم قدرته بمجرد القول وقوله جعلت تميد اى طفقت
تتحرك قوله قال نعم ابن ادم يصدق صدقة تو اعلم ان الصدقة انما كانت اشد واقوى
لان نفس الانسان جبلت على غرايز لا يلينها شى من الاجرام الشديدة فهى اشد من كل
شديد ومن طبعها اثار الشبعة الموجبة للشهوة فاذا سخرها صاحبها واستوفى عليها
بحث رضت باخفاء الصدقة وهى طالبة لشهرتها واظهارها طبعا كان صاحبها
اشد من الريح مظ كون تصدق بنى آدم شرا اشد من الريح اما لعظم ثوابه واما لانه مخالفة
النفس وقهر الشيطان وهذان الوصفان اعظم ايضا من هذه الاشياء واما لانه
يحصل مرضات الله تعالى شف وانما كان التصدق اشد لان صدقة السر يطفى
غضب الرب وغضب الله تعالى لا تقابله شى فى الصعوبة والشدة واقول وبالله التوفيق
ولا مر ما سمى الله سبحانه وتعالى كلام نبيه وحبيبه صلوات الله عليه وسلامه عليه
بالحكمة فى قوله ويعلمهم الكتاب والحكمة وان شئت فتامل فى هذا الكلام الجامع الذي
لا مطمح وراءه فانه صلوات الله عليه ذكر العناصر الاربعة وبين طبايعها ومقتضيات
جبلتها فان الارض طبيعتها الثقل والرسوب وامساك الجبال والارض لئن يعجب وان
تعجبت الملائكة منه لانه من طبيعتها وجبلتها وعلى هذا تاثير النار فى الحديد والحديد
فى الجبال وكذا اطفاء الماء النار وتصرف الريح فى السحاب الحامل للماء وتفريقها فى
الافاق وتموج البحر وهيجانه كلها من طبايعها واما الانسان فمن جبلته القبض والبخل
الذى هو من طبيعة الارض ومن جبلته الاستعلاء والتفوق على الغير وطلب انتشار
الصيت فى الافاق وهما من طبعى النار والريح فاذا راغم طبيعته وخالف جبلته كان
اشد من الجميع ومن ثم فضل على ساير المخلوقات وما يرى فيه من النقايص كالشهوة والحرص
والبخل فهى مواد الكمال ومباديها فان العفة نتيجة الشهوة والسخاء نتيجة البخل لانهما بين
طرفى الافراط والتفريط من التبذير والامساك والحرص نتيجة الترقى الى منتهى بغيته
روى الشيخ المرشد نجم الدين الكبري قدس الله سره فى فواتح الجمال عن الشيخ ابى الحسن
الخرقاني قال صعدت الى العرش فطفته الف طوفة ورايت الملايكة يطوفون مطمئنين
فتعجبوا من سرعة طوافى فقلت ما هذه البرودة فى الطواف فقالوا نحن ملايكة نوار لا نقدر
ان نجاوزه فقالوا وما هذه السرعة فقلت انا آدمي وفى نور ونار وهذه السرعة من نتايج نار

الثوق

الثوق الفصل الثالث الاول ابو ذر قوله وكيف ذلك فان قلت ظاهر
السؤال عن حقيقة الزوجين فيقتضى ان يسال بما قلت بل السؤال عن كيفية الانفاق مما
يتملكه بالعدد المخصوص وبيضم جزاء الشرط لان التقدير صفق بعيرين وقوله كانت
ابلا اسم كان راجع الى كل مال باعتبار الجامد وباعتبار الخبر فان الابل جنس كقولهم من
كانت امك الثانى مرثد بن عبد الله قوله ان ظل المومن هو من التشبيه المقلوب المحذوف
الاداة لان الاصل ان الصدقة كالظل فى انه يحميه عن اذى الحر يوم القيمة نحو قوله
صلى الله عليه وسلم اقرؤا الزهراوين البقرة وآل عمران فانهما ياتيان يوم القيمة كانهما
غمامتان الحديث ثم قلب التشبيه فجعل المشبه مشبها به مبالغة كقوله وبدا الصباح
كان غرته وجه الخليفة حين يمتدح الثالث والرابع ابو امامة قوله الصدقة ماذا
هى الصدقة مبتداء وماذا بمعنى اي شى والجملة الاستفهامية خبر بالتاويل اى الصدقة
اقول فيها ماذا هى فالسؤال عن حقيقة الصدقة لا يطابقه الجواب بقوله اضعاف
اى هى اضعاف لكنه وارد على الاسلوب الحكيم يعنى لا تسال عن حقيقتها فانها معلومة
وسل عن ثوابها ليرغبك فيها ويحرضك عليها قوله اضعاف مضاعفة الضعف من
الاسماء المتضايفة فضعف الشى هو الذى يثنيه والمراد فى الحديث الكثرة والتوسعة
من الثواب الذى يعطى جزاء للعمل وقوله وعند الله المزيد هى الزيادة على الثواب كما قال
تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة ونظيره قوله تعالى وان تك حسنة يضاعفها
ويوت من لدنه اجرا عظيما فقوله من لدنه اى من عنده تفضلا على تفضل ○

باب افضل الصدقة الفصل الاول

ابو هريرة قوله عن ظهر غنى نه اى ما كان عفوا قد فضل عن ظهر غنى والظهر زايد
فى مثل هذا اشباعا للكلام وتمكينا كان صدقته مستندة الى ظهر قوى من المال حس
اى غنى يعتمده ويستظهر به على النوائب التى تنوبه تو هو مثل قولهم هو على ظهر سير
وراكب متن السلامة وممتط غارب العز ونحو ذلك من الالفاظ التى يعبر بها عن
التمكن من الشى والاستواء عليه والتنكير فيه للتفخيم اقول استعير الصدقة للانفاق
حثا عليه ومسارعة فيما يرجى منه جزيل الثواب ومن ثم اتبعه قوله وابدا بمن تعول
قرينة للاستعارة فيشتمل النفقة على العيال وصدق فى الواجب والتطوع وان يكون
ذلك الانفاق من الربح لا من صلب المال كما سبق فعلى هذا كان من الظاهر ان يوتى
بالفاء فعدل الى الواو ومن الجملة الاخبارية الى الانشائية تفويضا للترتب الى الذهن
واهتماما بشان الانفاق وان كلا من ذلك مامور بالبدء والبدء يقتضى
امورا انتهى الى الغاية ويويد تاويل الصدقة بالانفاق سرد الاحاديث بعده فى هذا

المعنى الثاني والثالث ابو هريره قوله دينار مبتدا انفقته صفته وما بعده معطوف
عليه والخبر جمله قوله اعظمها اجرا الذى الى آخره الرابع ثوبان قوله دابته في سبيل
الله الظرف صفه لدابه بتقدير مربوطه او مجاهده في سبيل الله والثاني اولى وكذا القول
في نفقته على اصحابه في سبيل الله السادس زينب قوله فان كان الفاء تفصيل للمقدر
المسئول عنه اي سله هل يجزي عني ان اتصدق عليك وعلى اولادك ام لا فان كان
يجزي عني صرفتها اليكم وان لم يجز صرفتها الى غيركم قوله وكان قد القيت عليه المهابه
كان هي التي تفيد الاستمرار ومن ثم كان اصحابه في مجلسه كانهم على رؤسهم الطير
وذلك عز منه لا كبر وسوء خلق وان تلك العزه البسها الله تعالى اياه صلوات الله
عليه لا من تلقاء نفسه السابع والثامن ظاهران الفصل الثاني الاول ابو
هريره قوله جهد المقل اي مجهود المقل وهو خبر مبتدا محذوف نه هو بالضم والفتح
بالضم الوسع والطاقه وبالفتح المشقه وقيل المبالغه والغايه وقيل هما لغتان المعنى
افضل الصدقه ما احتمله حال القليل المال فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث
وبين قوله خير الصدقه ما كان عن ظهر غنى قلت الفضيله تتفاوت بحسب الاشخاص
وقوه التوكل وضعف اليقين فلما كان ابو هريره رضي الله عنه مقلا متوكلا على
الله ناسب ان يجاب بما تقتضيه حاله وهو صوعه في قوه اليقين بخلاف ما رواه حكيم بن
حزام فانه كان من اشراف قريش ووجوهها في الجاهليه والاسلام الثاني والثالث
ابو هريره رضي الله عنه قوله انت اعلم اي اعلم بحال من يستحق الصدقه فتحر في ذلك
واجتهد وانما وكل اليه هذا القسم وبين السابق ومراتبه لان السائل اراد سؤاله
الصدقه فحمله عليه السلم على الاتفاق جريا على الاسلوب الحكيم وما هو اهم به واولى كقوله
تعالى قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله
بخير الناس تو يحتمل ان يراد بقوله خير الناس من خير الناس اذ قد علمنا ان في القاعدين
من هو خير من هذا وقد يقول القايل خير الاشياء كذا لا يريد تفضيله في نفسه
على جميع الاشياء واقول قسم في هذا الحديث الناس على ثلثه انواع الاول الذي يضرب
في الارض بقصد جهه فخيارهم غالبا من حاله انه اخذ بعنان فرسه في سبيل الله
والثاني من هو ملتزم نحو بيته بنفسه فخيارهم غالبا من حاله ان يعتزل عن الناس
ويشتغل بعباده ربه ويكفي شره عن الخلق والثالث من اقام بين الناس واختلطهم
ويعاشرهم بالمعروف ويعطي من يسال بالله وشرهم على خلاف ذلك الخامس والسادس
ابن عمر رضي الله عنهما قوله استعاذ بالله مظ استعاذ اذا طلب احد من احد ان يدفع عنه
شرا واعاذه اذا دفع عنه الشر الذي يطلب منه دفعه يعني اذا طلب احد منكم ان

تدفعوا

تدفعوا عنه شركم او شر غيركم بالله مثل قولك يا فلان بالله عليك ان تدفع عني شر
فلان وايذاءه واحفظني من شر فلان فاجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله واقول قد جعل
متعلق استعاذ محذوفا وبالله حالا اي من استعاذ بكم متوسلا بالله ومستعطفا بالله
واقول قد جعل متعلق استعاذ محذوفا ويمكن ان يكون بالله صله استعاذ والمعنى من
استعاذ بالله فلا تتعرضوا له بل اعيذوه وادفعوا عنه الشر فوضع اعيذوه موضعه مبالغه
قوله فان لم تجدوا ما تكافئوه سقط النون من غير جازم ولا ناصب اما تخفيفا او سهوا
من الناسخ المعنى من احسن اليكم اي احسان فكافئوه بمثله فان لم تقدروا على
ذلك فبالغوا في الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثليه ووجه المبالغه انه راى
من نفسه تقصيرا في المجازاه فاحالها الى الله تعالى ونعم المجازي هو وقد جاء في حديث
آخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء السابع جابر قوله
لا تسال بوجه الله الا الجنه وجه الله ذاته والوجه يعبر به عن الجمله والذات مظ هذا
يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه لا تسالوا من الناس شيا بوجه الله مثل ان تقولوا لاحد
يا فلان اعطني شيا بوجه الله او بالله فان اسم الله تعالى اعظم من ان ينال به شي من
متاع الدنيا بل سلوا به الجنه والثاني لا تسل الله شيا من متاع بل سلوا الله الجنه ورضاه
فان متاع الدنيا لا قدر له اقول في الوجهين نظر ويمكن ان يجري على المبالغه يعني
لا تسال الناس ناشدا بالله الا الجنه وقد علم ان ليس اليهم ذلك فيفيد المبالغه في
قطع السوال عنهم بالله ونظيره قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما
قد سلف وهذا تاديب للسوال والمكدين وعليهم ان يحترزوا ويجتنبوا هذا الامر
الفظيع الفصل الثالث الاول انس رضي الله عنه قوله بيرحاء نه هذه اللفظه
كثيرا ما تختلف الفاظ المحدثين فيها فيقولون بيرحاء بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء
وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وهي اسم ماء او موضع بالمدينه وفي الفايق انها فيعلاء
من البراح وهي الارض الظاهره قوله لن تنالوا البر اي لن تكونوا ابرارا محسنين وكانه
جعل البر شيا مبتا ولا مبالغه قالت الخنساء شعر وما بلغت كف امرئ متناولا
من المجد الا والذي نال اطول قوله بخ نه فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها منونا
وهي كلمه يقولها المتعجب من الشي وعند المدح والرضى بالشي وقد تكرر للمبالغه يقال
بخ بخ وقوله مال رابح اي ذو ربح كقولك لابن وتامر ويروى بالياء مح اي رايح عليك
نفعه وفيه ان افضل البر ما اولي الاقرباء الثاني انس رضي الله عنه قوله كبدا جايعا
وصف الكبد بصفه صاحبه على الاسناد المجازي وهو من جعل الوصف المناسب علة
للحكم وفايده العموم تناول انواع الحيوان سواء كان مومنا او كافرا ناطقا او غير ناطق

باب الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها قوله اذا انفقت
المراه من طعام بيتها يعني ما اتى به من المطعوم وجعل المراه متصرفه فيه وجعله في يد
خازن فاذا انفقت المراه منه عليه وعلى من يعوله من غير تقصير وتبذير كان لها اجرها
والدليل على ذلك قوله من طعام بيتها فانه اضاف البيت اليها دلاله على ان الطعام هو
ما يتخذ للاكل واما جواز التصدق منه وعدمه فليس في الحديث دلاله عليه صريحا نعم
الحديث الذي يلي هذا الحديث فيه دلاله على الجواز بالتصدق بغير امراه واوله محي السنه
حيث قال العمل على هذا عند عامه اهل العلم ان المراه ليس لها ان تتصدق بشي من
مال الزوج دون اذنه وكذلك الخادم ويا ثمان ان فعلا ذلك وحديث عايشه
خارج على عادة اهل الحجاز انهم يطلقون الامر للاهل والخادم في الانفاق والتصدق
مما يكون في البيت اذا حضرهم السايل او نزل بهم الضيف وحضهم على لزوم تلك
العاده كما قال لاسما لا توعي فيوعى عليك الثاني والثالث ابو موسى قوله احد المتصدقين
هو خبر الخازن وهو نحو قولهم في المبالغه القلم احد اللسانين والخال احد الابوين
مظ شرط في الحديث اربعه اشياء الاذن وعدم نقصان ما امر به وطيب النفس
باعطاء ما امر به فان البخيل كل البخل من بخل بمال الغير وان يعطي من امر بالدفع
اليه لا الى الغير الرابع عايشه رضي الله عنها قوله افلتت مح ضبطنا نفسها بنصب السين
ورفعها فالرفع على انه مفعول ما لم يسم فاعله والنصب على انه مفعول ثان قال القاضي
عياض الاكثر بالنصب فا افلتت اي استلبت نفسها كما يقول اختلسه الشي واستلبه
تعدي الى مفعولين فبني الفعل للمفعول فتحول الضمير مستترا وبقيت النفس منصوبه
على حالها وقال في النهايه ماتت فجاه واخذت نفسها فلته حس في الحديث دليل على
ان الصدقه عن الميت تنفعه وهو قول اهل العلم قالوا ليس يصل الى الميت الا الصدقه
والدعاء تو الرجل هو سعد بن عباده الفصل الثاني الاول والثاني سعد قوله
كل على ابايناتها الكل بالفتح الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال قوله الرطب
تاكلنه تو المراد بالرطب نحو اللبن والفاكهه والبقول والمرق وما يسرع اليه الفساد
من الاطعمه ولا يقوي على الخزن وقيل خص الرطب لان خطبه ايسر والفساد اليه
اسرع فاذا ترك ولم يوكل هلك بخلاف اليابس فوقعت المسامحه في ذلك بترك
الاستيذان وان يجري على العاده المستحسنه وهذا فيما بين الاباء والامهات والابناء
دون الازواج والزوجات فليس لاحدهما ان يفعل شيئا الا باذن صاحبه
الفصل الثالث الاول عمير مولى ابي اللحم بهمزه ممدوده وكسر الباء قيل
لانه كان لا ياكل ما ذبح للاصنام واسم ابي اللحم عبد الله وقيل خلف وقيل الحويرث

الغفاري قوله الاجر بينكما تو لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اطلاق يد العبد في مال
سيده وانما كره صنع مولاه في ضربه العبد على الامر الذي تبين رشده فيه فحث السيد
على اغتنام الاجر ورغبه فيه ولم يران يمهد له فيما كان سبيله العفو والتسامح فان
قيل فهل يجوز ان يسكت النبي صلى الله عليه وسلم في موضع الحاجه الى البيان قلنا قد
تبين ذلك في غير موضع اقول جوابه صلى الله عليه وسلم بقوله الاجر بينكما عن قوله يعطي
بغير ان امره من الاسلوب الحكيم اي لا تضربه لهذه العله بل ايذن له بالاعطاء ليحصل
لكما الاجران المعنى الام بك من الضرب والاذن هو الاذن وهو تعليم وارشاد
لابي اللحم لا تقرير لفعل عمير ونحوه قول الشاعر شعر اتت تشتكي عندي مزاوله القرى
وقد رات الضيفان ينحون منزلي ٥ فقلت كاني ما سمعت كلامها ٥ هم الضيف
جدي في قراهم وعجلي ٥ باب من لا يعود في الصدقه الفصل
الاول الاول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله حملت على فرس تو اي جعلت فرسا
حموله من لم يكن له حموله من المجاهدين واعطيته اياه فاضاعه اي اسا سياسته والقيام
بعلفه وسقيه وارساله للرعي حتى صار كالشي الهالك قوله وان اعطاكه بدرهم
متعلق بقوله لا تشتره ومعناه لا ترغب البته ولا تنظر الى رخصه وصحه بيعه ولكن
الى انه صدقتك وهبتك فقوله ولا تعد في صدقتك معترضه كالتعليل للنهي
ثم صرف له مثلا وشبهه باخس الحيوان في اخس احواله تصويرا للتهجين وتنفيرا منه
وفيه كم من عقد يصح شرعا ولا يصح من جهه الخسه والدناه والخروج عن المكروه
قوله انه كان الضمير المنصوب للبيان والجمله بعده مفسره له مظ جوز احمد ان يصوم
الولي عن الميت ما كان عليه من الصوم ومن قضاء رمضان او نذرا او كفاره
بهذا الحديث ولم يجوزه مالك والشافعي وابو حنيفه رضي الله عنهم كتاب
الصوم قال الراغب الصوم في الاصل الامساك عن الفعل مطعما كان او كلاما
او مشيا ولذلك قيل للفرس الممسك عن السير او عن العلف صايم ومصام الفرس
ومصامته موقفه وفي الشرع امساك المكلف بالنيه من الخيط الابيض الى الخيط الاسود
عن تناول الاطيبين والاستمناء والاستقاء الفصل الاول الاول ابو هريره
قوله فتحت ابواب السماء كنايه عن تنزيل الرحمه وازاله العلق عن مصاعد اعمال العباد
تاره ببذل التوفيق واخرى بحسن القبول وغلق ابواب جهنم عباره عن تنزه انفس الصوام
عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات فان قيل ما منعكم
ان تحملوا على ظاهر المعنى قلنا لانه ذكر على سبيل المن على الصوام واتمام النعمه عليهم
فيما امروا به وندبوا اليه حتى صار الجنان في هذا الشهر كان ابوابها فتحت ونعيمها ابيحت

تو فتح ابواب السماء

والنيران كان ابوابها غلقت وانكالها عطلت واذا ذهبنا فيه الي الظاهر لم يقع المنه
موقعها ويخلو عن الفايده لان الانسان مادام في هذه الدار فانه غير متيسر لدخول احدي
الدارين وقد جوز الشيخ محيي الدين النواوي الوجهين في فتح ابواب السماء وتغليق ابواب جهنم
اعني الحقيقه والمجاز اقول يمكن ان يكون فايده الفتح توقيف الملايكه على استحماد فعل الصايمين
وان ذلك من الله تعالي بمنزله عظيمه وايضا اذا علم المكلف المعتقد ذلك باخبار الصادق
يزيد في نشاطه وتلقاه باريحيته ويشهد حديث عمر في الفصل الثالث ان الجنه تزخرف
لرمضان الحديث **الثاني** سهل **قوله** يسمي الريان قد مضي الكلام فيه في باب فضل الصدقه
في حديث ابي هريره **الثالث** ابو هريره **قوله** ايمانا واحتسابا **مظ** يعني بالايمان الاعتقاد
بحقيه فرضيه صوم هذا الشهر لا الخوف والاستحيا من الناس من غير اعتقاد بتعظيم
هذا الشهر والاحتساب طلب الثواب من الله الكريم وقيام رمضان احيا لياليها او بعضها
من كل ليله بصلوه التراويح وغيرها من الطاعات اقول ذكر الخلال الثلث من الصيام
والقيام والاحيا ورتب على كل واحد امرا واحدا من الغفران اشعارا بانه منتجه الفتوحات
الالهيه ومستتبع العواطف الربانيه قال الله تعالي انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك
الله ما تقدم من ذنبك الايه **قوله** ومن قام ليله القدر في اصل المالكي من يقم قال
وقع الشرط مضارعا والجواب ماضيا لفظا لا معني ونحوه قول عايشه رضي الله عنها
ان ابا بكر رجل اسيف متي يقم مقامك رق والنحويون يستضعفون ذلك ويراه
بعضهم مخصوصا بالضروره والصحيح الحكم بجوازه مطلقا لثبوته في كلام افصح الفصحا
وكثره صدوره عن فحول الشعرا اقول نحوه في التنزيل من يصرف عنه يوميذ
فقد رحمه ومن تدخل النار فقد اخزيته وان يتوبا الي الله فقد صغت قلوبكما قال
ابن الحاجب في الامالي جواب الشرط فقد صغت قلوبكما من حيث الاخبار كقولهم
ان تكرمني اليوم فقد اكرمتك امس فالاكرام المذكور شرط وسبب للاخبار
بالاكرام الواقع من المتكلم لا نفس الاكرام فعلي هذا يحمل الجواب في الايه
اي ان تتوبا الي الله يكن سببا لذكر هذا الخبر وهو فقد صغت وصاحب المفتاح
اول المثال بقوله فان تعتد باكرامك لي الان فاعتد باكرامي اياك امس وتاويل
الحديث من يقم ليله القدر فليحتسب قيامه وليعلم ان الله قد حكم بغفرانه قبل **الرابع**
ابو هريره **قوله** تضاعف الحسنه **قض** لما اراد بقوله كل عمل الحسنات من الاعمال
وضع الحسنه في الخبر موضع الضمير الراجع الى المبتدا والاستثنى عن كلام غير محكي
دل عليه ما قبله والمعني ان الحسنات تضاعف جزاوها من عشر امثالها الى سبعمايه
الا الصوم فان ثوابه لا يقادر قدره ولا يقدر احصاوه الا الله فلذلك يتولي جزاءه

سفته

سفته ولا يكله الي ملايكته والموجب لاختصاص الصوم بهذا الفضل امران احدهما
ان ساير العبادات مما يطلع عليه العباد والصوم سر بينه وبين الله تعالي يفعله خالصا
لوجه الله ويعامله به طالبا لرضاه واليه اشار بقوله فانه لي وثانيهما ان ساير الحسنات
راجعه الى صرف المال واستعمال البدن بما فيه رضاه والصوم يتضمن كسر النفس وتعريض
البدن للنقصان والنحول مع ما فيه من الصبر على مضض الجوع وحرقه العطش فبينه وبينها
امد بعيد واليه اشار بقوله يدع شهوته وطعامه لاجلي اقول بيان الوجه الثاني ان
قوله يدع شهوته وطعامه جمله مستانفه وارده بيانا لموجب الحكم واما قوله والاستثنى
عن كلام غير محكي فيمكن ان يقال عليه انه مستثنى من كل عمل ابن آدم وهو مروي
عن الله تعالي بدليل قال الله تعالي ولما لم يذكر هذا في صدر الكلام اورده في
وسطه بيانا وفايده البيان بعد الابهام تفخيم شان الكلام وانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق
عن الهوي ان هو الا وحي يوحي وكذا اراد بقوله كل عمل ابن آدم الحسنات منه لا السيات
فني في الخبر ان المراد منه الحسنات دلاله على ان المعتد به من الاعمال الحسنات ولو قيل
حسنات ابن آدم تضاعف بعشر امثالها لم يكن بهذه المثابه **قوله** للصايم فرحتان **مظ**
يحتمل الفرحه الاولي امرين فرح نفسه بالاكل والشرب وفرحها بوجدانه التوفيق لاتمام
الصوم والخروج عن العهده والفرحه الثانيه بنيل الجزا عند لقا الله تعالي وهو فرح
لا يكتنه كنهه **قوله** لخلوف فم الصايم **مح** هو بضم الخا تغير رايحه الفم هذا هو الصواب
الذي عليه الجمهور وكثير يروونه بفتحها قال الخطابي وهو خطا **قض** قوله اطيب تفضيل
لما يستكره من الصايم على الطيب ما يستلذ من جنسه وهو المسك ليقاس عليه ما فوقه
من اثار الصوم ونتايجه والرفث الفحش والصخب الصياح والخصومه والصخاب الصياح
مظ الجنه الترس يحتمل ان يراد به ان الصوم يدفع الرجل عن المعاصي لانه يكسر النفس
كما يدفع الجنه السهم فان يراد به ان الصوم يدفع النار عن الصايم كالجنه قيل في قوله اني
امرو صايم يراد به القول باللسان ليندفع عنه خصمه اي اذا كنت صايما لا يجوز لي ان
اخاصمك بالشتم والهذيان وقيل المراد به الكلام النفسي بان يفكر في نفسه انه صايم
لا يجوز له ان يغضب ويهذي ويسب

الفصل الثاني

الاول ابو هريره **قوله**
صفدت الشياطين **نه** اي شدت واوثقت بالاغلال يقال صفدته والصفد والصفاد
الشد والمرده جمع مارد وهو العاتي الشديد روي البيهقي عن الامام احمد عن الحليمي انه قال
تصفد الشياطين في شهر رمضان يحتمل ان يكون المراد به ايامه خاصه واراد الشياطين
التي هي مسترقه السمع الا تراه قال مرده الشياطين لان شهر رمضان كان وقتا لنزول
القرآن الى السما الدنيا وكانت الحراسه قد وقعت بالشهب كما قال تعالي وحفظناها

الآية والصفيد في شهر رمضان مبالغة للحفظ ويحتمل ان يكون المراد به ايامه وبعده والمعنى
ان الشياطين لا يخلصون فيه من افساد الناس ما يخلصون اليه في غيره لاشتغال اكثر
المسلمين بالصيام الذي فيه قمع الشهوات وبقراءة القرآن وسائر العبادات والله اعلم **قوله**
يا باغي الخير اي يا طالب الثواب اقبل هذا اوانك فانك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل وذلك
لشرف الشهر ويا من سرح وسعى في المعاصي تب وارجع الى الله تعالى هذا اوان قبول
التوبة ولله عتقاء من النار لعلك تكون من زمرتهم والاشارة بقوله وذلك اما للبعيد
وهو النداء او القريب وهو ولله عتقاء والاقصار الكف يقال اقصرت عنه اي كففت
الفصل الثالث
الاول ابو هريرة **قوله** من حرم خيرها فقد حرم اتحد الشرط
والجزاء دلالة على فخامة الجزاء اي حرم خيرا كثيرا لا يقادر قدره كقولهم من ادرك
الضمان فقد ادرك والضمان مرعى **الثاني** عبد الله بن عمرو **قوله** يقول الصيام الشفاعة
والقول من الصيام والقرآن اما ان ياول او يجري على ما عليه النص هذا هو المنهج القويم
والصراط المستقيم فان العقول البشرية تتلاشى وتضمحل عن ادراك العوالم الالهية
ولا سبيل لها الا الاذعان له والايمان به ومن تاول ذهب الى انه استعيرت الشفاعة
والقول للصيام والقرآن لاطفاء غضب الله واعطاء الكرامة ورفع الدرجات
والزلفى عند الله والقرآن هنا عبارة عن التهجد والقيام بالليل كما عبر به عن الصلوة
في قوله تعالى وقرآن الفجر واليه الاشارة بقوله ويقول القرآن منعته النوم بالليل
الثالث انس رضي الله عنه **قوله** الا كل محروم اي كل محارف لا حظ له من السعادة
والمراد من قوله من حرمها من حرم لطف الله وتوفيقه ومنع عن الطاعة فيها والقيام
بها **الرابع الى السادس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** تقر بهم اعيننا هو من القر البرد
او من القرار فالاول كناية عن السرور والفرح وحقيقته ابرد الله دمعة عينه لان
دمعة الفرح والسرور باردة والثاني عبارة عن بلوغ الامنية ورضاه بها لان من فاز
ببغيته تقر نفسه ولا تستشرف عينه الى مطلوبه لحصوله **السابع** ابو هريرة **قوله** لامته
هو حكاية معنى ما تلفظ به صلى الله عليه وسلم لا لفظه **قوله** ولكن العامل استدراك
بسؤالهم عن سبب المغفرة كانهم ظنوا ان الليلة الاخيرة وهي ليلة القدر سبب للغفران
فبين صلى الله عليه وسلم ان سببها فراغ العبد من العمل وهو مطرد في كل عمل ٥
باب رؤية الهلال
الفصل الاول
الاول ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** لا تصوموا **قض** هو نهي عن الصوم على قصد انه صوم
رمضان الا بثبت وهو ان يرى هو او من يثق عليه والمنفرد بالرؤية اذا لم يحكم بشهادته
يجب عليه عندنا ان يصوم رمضان ويسر بافطار عيده **قوله** فان غم عليكم اي

غطى الهلال يقال من غممت الشيء اذا غطيته وفيه ضمير الهلال ويجوز ان يسند الى الجار
والمجرور يعني ان كنتم مغموما عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه فاقدروا اي
قدروا عدد الشهر الذي كنتم فيه ثلثين يوما اذ الاصل بقاء الشهر ودوام خفاء الهلال
ما امكن **حس** قال ابن سريج فاقدروا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم وقوله فاكملوا العدة
خطاب للعامة **الثاني** ابو هريرة **قوله** صوموا لرؤيته اللام فيه كما في قوله تعالى اقم الصلوة
لدلوك الشمس اي وقت دلوكها ويبينه حديث ابي البختري في الفصل الثالث مده للرؤية
قال القاضي عياض اطال مدته الى الرؤية وقولك جئته لثلث خلون من شهر كذا
والضمير راجع الى الهلال وان لم يجر له ذكر لدلالة السياق عليه كقوله تعالى ولابويه
لكل واحد منهما السدس اي لابوي الميت **الثالث** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** انا امة امية
انا كناية عن جيل العرب وقوله لا نكتب ولا نحسب بيان لقوله امية وهذا البيان ثم الاشارة
باليد ثم القول باللسان ينبهك على ان الاستقصاء في معرفة الشهر ليس لاجل الكتاب والحساب
كما عليه اهل النجامة **مظ** انما قيل لمن لا يكتب ولا يقرا امي لانه منسوب الى امة العرب
وكانوا لا يكتبون ولا يقرون ويقال انما قيل له امي على معنى انه باق على الحال التي ولدته
امه لم يتعلم قراءة ولا كتابا **قوله** يعني ثلثين هو من كلام الراوي وهو مقابل لقوله
وعقد الابهام في الثالثة يريد انه صلى الله عليه وسلم عقد الابهام في المرة الاولى وارسلها
في المرة الثانية ولما اراد الراوي مزيد التوضيح والبيان قال يعني مرة تسعة وعشرين
ومرة ثلثين تاسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم في الايضاح والتكرير فيه باقصى الامكان
برسول الله صلى الله عليه وسلم **الرابع** ابو بكرة **قوله** شهرا عيد لا ينقصان **تو** قيل فيه وجوه
فمنهم من قال لا ينقصان معا في سنة واحدة حملوه على غالب الامر ومنهم من قال
انه اراد به تفضيل العمل في العشر من ذي الحجة وانه لا ينقص في الاجر والثواب عن شهر
رمضان ومن قائل ثالث انهما لا يكونان ناقصين في الحكم وان وجدنا ناقصين في عدد
الحساب وهذا الوجه اقوم الوجوه واشبهها بالصواب وذكر في النهاية الوجوه
ثم قال يعني لا ينقصان في الحكم وان نقصا في العدد اي انه لا يعرض في قلوبكم شك اذا
صمتم تسعة وعشرين يوما او ان نقع في يوم الحج خطا لم يكن في نسككم نقص واقول
ظاهر سياق الحديث في بيان اختصاص الشهرين بمزية ليست في سائرها وليس المراد ان
ثواب الطاعة في سائرها قد ينقص دونهما فينبغي ان يحمل على الحكم ورفع الجناح والحرج
عما عسى ان يقع فيه خطا في الحكم لاختصاصهما بالعيدين وجواز احتمال الخطاء فيهما
ومن ثم لم يقل شهر رمضان وذي الحجة والله اعلم **الخامس** ابو هريرة **قوله** لا يتقدمن
من **مظ** يكره صوم آخر شعبان يوما او يومين وعلته ان الرجل ينبغي له ان يستريح من

الصوم ليحصل له قوة ونشاط كيلا يثقل عليه دخول رمضان وقيل علتها اختلاط صوم
النفل بالفرض فانه يورث الشك بين الناس فيقولون لعله رأى هلال رمضان حتى يصوم
فيوافقه بعض الناس على ظن انه رأى الهلال هذا النهي في النفل واما القضاء والنذر
ففيه ضرورة لانهما فرض وتاخيره غير مرضي واما الورد فتركه ايضا شديد عند من الفه
واقول ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالصوم وقيده بالرؤيه فهو كالعله للحكم فمن تقدمه
بصوم يوم او يومين فقد حاول الطعن في العله وتقدم بين يدي الله ورسوله في الحكم واليه
الاشاره بقوله من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القسم ومن اتى بالقضاء والورد
امن من ذلك وقد نهى الله تعالى عن التقدم على ما يحكيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
حكمه في قوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله **الفصل الثاني** الاول ابو هريره
قوله اذا انتصف شعبان فلا تصوموا قض المقصود من النهي استجمام من لم يقو على تتابع
الصيام الكثير فاستحب الافطار فيها كما استحب افطار عرفه للحاج ليقوى على الدعاء واما
من تضعف به فلا يتوجه النهي اليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين صوم الشهرين
معا الثاني ابو هريره قوله احصوا اي عدوا والاحصاء ابلغ من العدد في الضبط كما
مر لما فيه من افراغ الجهد في العدّ ومن ثم كنى عنه بالطاقة في قوله استقيموا ولن تحصوا
الثالث والرابع عمار قوله اليوم الذي يشك فيه وانما اتى بالموصول ولم يقل يوم الشك
مبالغه وان صوم يوم يشك فيه ادنى شك سبب لعصيان من كنيته ابو القسم الذي
يقسم بين عباد الله حكم الله بحسب قدرهم واقدارهم فكيف بمن صام يوما الشك
فيه قائم ثابت ونحوه قوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار اي الى
الذين انس منهم ادنى الظلم فكيف بالظالم المستمر عليه الخامس ابن عباس رضي الله عنه
قوله ان تصوموا غدا ان مصدريه والجار محذوف اي اذن فيهم بصوم الغد مظ في
الحديث دليل على ان الرجل اذا لم يعرف منه فسق قبلت شهادته وعلى ان شهاده الواحد
مقبوله في هلال رمضان السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله تراأى مظ التراي ان
يرى بعض القوم بعضا والمراد به ههنا انه اجتمع الناس لطلب الهلال لقوله بعد ذلك
فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رايته **الفصل الثالث** الاول عايشه
رضي الله عنها قوله يتحفظ اي يتكلف في عد ايامه وتحصيها ولا يهملها الثاني ابو البختري
اسمه سعيد بن فيروز قوله مدّه للرويه اي ضرب مدة رمضان زمان رؤيه
الهلال وقوله امده قال القاضي عياض معناه اطال مدته الى الرويه **باب** باب السحور
الفصل الاول الاول انس رضي الله عنه قوله فان في السحور بركة نه السحور بالفتح
اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى

بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه بالفتح الطعام والبركة الاجر والثواب في الفعل
لا في الطعام الثاني والثالث عمرو بن العاص قوله فصل ما بين صيامنا تو فصل
بالصاد المهمله ومن الناس من يقول بالضاد المنقوطه تصحيفا واكله بفتح الهمزة
وهي المره والمعنى ان السحور هو الفارق بين صيامنا وصيام اهل الكتاب لان الله اباح
لنا ما حرم عليهم ومخالفتنا اياهم في ذلك تقع موقع الشكر لتلك النعمة ويدخل في
معناه حديث سهل بن سعد رضي الله عنه يتلو لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر لان الذي م
فيه مخالفه اهل الكتاب وكانوا يوخرون الافطار الى اشتباك النجوم ثم صار في ملتنا
شعارا لاهل البدعة وهذه في الخصله التي لم يرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقول يشابه هذا التاخير تقدم صوم يوم او يومين على صوم رمضان وفيه ان متابعه
الرسول صلى الله عليه وسلم هي الطريق المستقيم من تعرج عنها فقد ارتكب المعوج من
الضلاله ولو في العباده الرابع عمر رضي الله عنه قوله اذا اقبل الليل من ههنا اي
اقبل ظلمة الليل من جانب المشرق وادبر ضوء النهار من جانب المغرب وانما قال وغربت
الشمس مع الاستغناء عنه لبيان كمال الغروب كيلا يظن انه اذا غرب بعض الشمس
جاز الافطار قوله فقد افطر الصايم حس ونه اي صار مفطرا حكما وان لم يفطر
حسا او دخل في وقت الافطار كما يقال امسى واصبح اي دخل في وقت المساء
والصباح قال ابو عبيد فيه رد على المواصلين اي ليس للواصل فضل على الآكل
لان الليل لا يقبل الصوم واقول ويمكن ان يحمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص
على وقوع المامور به اي اذا اقبل الليل فليفطر الصايم وذلك ان الخيريه منوطه
بتعجيل الافطار وكانه قد وقع وحصل وهو يخبر عنه ونحوه قوله تعالى هل ادلكم
على تجاره تنجيكم من عذاب اليم تومنون بالله ورسوله اي امنوا وجاهدوا الخامس ابو هريره
رضي الله عنه قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم قض الوصال
تتابع الصوم من غير افطار بالليل والموجب للنهي عنه ايراث الضعف والسامة والعجز
عن المواظبه على كثير من وظايف الطاعات والقيام بحقوقها وللعلماء اختلاف في
انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول ويريد بقوله ايكم مثلي الفرق بينه وبين غيره لانه
سبحانه وتعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث انه يشغله عن احساس
الجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه عن تحليل يفضي الى كلال القوى وضعف
الاعضاء اقول هذا احد قولي الخطابي والقول الاخر ذكر في شرح السنه هو ان
يحمل على الظاهر بان يرزقه الله تعالى طعاما وشرابا ليالي صيامه فيكون ذلك كرامه
له والقول الاول ارجح لان الاستفهام في قوله ايكم مثلي يفيد التوبيخ المؤذن بالبعد البعيد

وكذلك لفظه مثلي لان معناه من هو على صفتي ومنزلتي وقربي من الله ومن ثم اتبعه
بقوله ابيت ويطعمني حال ان كانت تامه وخبر ان كانت ناقصه **الفصل الثاني**
الاول حفصه **قوله** من لم يجمع الصيام **قض** يقال اجمع على الامر وازمع عليه اذا اضمر
عزمه ومنه قوله تعالى وما كنت لديهم اذ اجمعوا امرهم اي احكموه بالعزيمه فظاهره
انه لا يصح الصوم لمن لم يعزم عليه من الليل قبل طلوع الفجر فرضا كان او نفلا واليه ذهب
ابن عمر وجابر بن زيد ومالك والمزني وداود وذهب الباقون الى صحة النفل بنيه من
النهار وخصصوا هذا الحديث بما روي عن عايشه رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم ياتي فيقول اعندك غدانا فاقول لا فيقول اني صايم وفي روايه اذا اصايم
واذن للاستقبال وهو جواب وجزا واتفقوا على اشتراط النيت في كل فرض لم يتعلق
بزمان بعينه كالقضا والكفاره والنذر المطلق واختلفوا فيما له زمان معين كرمان
صوم رمضان وشرطه الاكثرون فيه اخذا بعموم الحديث غير ان مالكا واسحق واحمد
في احدى الروايتين عنه قالوا لو نوى اول ليله من رمضان صيام جميع الشهر اجزاه لان
صوم الكل كصوم يوم وهو قياس لا يقابل النص **الثاني** ابو هريره **قوله** اذا سمع النداء احدكم
الى آخره شعر دليل الخطاب بانه لم يفطر اذا لم يكن الانا في يده وقد سبق ان تعجيل الافطار
مسنون لكن هذا من مفهوم اللقب فلا يعمل به **خط** هذا بنا على قوله صلى الله عليه وسلم
بلال يوذن بليل فكلوا واشربوا حتى يوذن ابن ام مكتوم او يكون معناه ان يسمع النداء وهو يشك
في الصبح مثل ان تكون السما متغيمه فلا يقع العلم باذانه ان الفجر قد طلع لعلمه ان دلايل الفجر
معدومه للموذن ولو ظهرت للموذن لظهرت له ايضا فاما اذا علم انفجار الصبح فلا حاجه
الى اذان الصارخ لانه مامور بان يمسك من الطعام والشراب اذا تبين له الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر **الثالث** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** احب عبادي الى اعجلهم فطرا
مظ يعني من هو اكثر تعجيلا في الافطار فهو احب الى الله تعالى ولعل سبب محبة الله تعالى اياه
لمتابعه سنه رسوله صلى الله عليه وسلم ولانه اذا افطر قبل الصلوه يمكن من ادا الصلوة
بحضور القلب **تو** اي احب عبادي من خالف اهل البدعه فيما يعتقدون من وجوب التاخير
ويحتمل انه اراد به جمهور هذه الامة الذين يتدينون بشريعه محمد صلى الله عليه وسلم اي
هم احب الي ممن كان قبلهم من الامم والاول اشبه واقول لعل الثاني اوجه وذلك انه صلى
الله عليه وسلم لما اراد ان يحث الناس على تعجيل الفطر وبين مكانته عند الله وصف المخلصين
من عباده بذلك ليكون ذريعة الى المقصود ونحوه قوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله
يسبحون بحمد ربهم ويومنون به وحملة العرش ليسوا ممن لا يومنون لكن ذكر الايمان
لشرفه والترغيب فيه ومن ثم خص المحبه بالذكر لان متابعه الحبيب توجب محبة الله

تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والى هذا ينظر القول الاول للمظهر هذا
اذا اريد الاتصاف بالخير وان اريد التفضله بين هذه الامه وبين اليهود والنصارى كان
الوصف للتمييز ويويده حديث ابي هريره لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لان اليهود
والنصارى يوخرون **الرابع** سلمان بن عامر **قوله** فانه بركه اي فان في الافطار على التمر
ثوابا كثيرا ولارادة الثواب وبركته علل الما بالطهوريه لانه مزيل للمانع من ادا العبادة
ولهذا امتن الله تعالى على عباده بقوله وانزلنا من السما ما طهورا **الخامس والسادس**
زيد بن خالد **قوله** من فطر صايما نظم الصايم في سلك الغازي لانخراطهما في معنى المجاهده
مع اعدا الله وقدم الجهاد الاكبر **السابع** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** ثبت الاجر بعد قوله
ذهب الظما استبشار منهم لان من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب واراد ان
يستلذ بما ادركه مزيد استلذاذ ذكر تلك المشقه ومن ثم حمد اهل السعاده في الجنه
بعدما افلحوا بقوله الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور **الثامن** معاذ
بن زهره **قوله** اللهم لك صمت قدم الجار والمجرور في القرينتين على العامل دلالة على
الاختصاص اظهارا للاخلاص في الافتتاح وابدا لشكر الصنيع المختص به في الاختتام
الفصل الثالث **الاول** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** لان اليهود والنصارى
يوخرون في هذا التعليل دليل على ان قوام الدين الحنيفي على مخالفه الاعدا من اهل الكتابين
وان في موافقتهم ثلما للدين قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
اوليا بعضهم اوليا بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم **الثاني** ابو عطيه رضي الله عنه
قوله رجلان مبتدا ومن اصحاب محمد صفته والخبر جمله قولها احدهما يعجل الافطار **قوله**
هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني تمسك ابن مسعود بالعزيمه في السنه
وابو موسى بالرخصة فيها **الثالث** العرباض بن ساريه **قوله** هلم الى الغدا المبارك **نه**
معناه تعال وفيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والجمع والاثنين والمونث بلفظ
واحد مبني على الفتح وبنو تميم تثني وتجمع وتونث **الرابع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** نعم سحور
المومن التمر وانما مدحه في هذا الوقت لان في نفس السحور بركه وتخصيصه بالتمر بركه على بركه
كما سبق اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركه ليكون المبدو به والمنتهى اليه البركه
باب تنزيه الصوم **الفصل الاول** **الاول** ابو هريره رضي الله
عنه **قوله** قول الزور الزور الكذب والبهتان والعمل به اي العمل بمقتضاه من الفواحش ومما
نهى الله عنه **قض** المقصود من ايجاب الصوم وشرعيته ليس نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه
من كسر الشهوات واطفا نايره الغضب وتطويع النفس الاماره للنفس المطمينه فاذا لم
يحصل له شي من ذلك ولم يكن له من صيامه الا الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصومه

ولا ينظر اليه نظر قبول وقوله فليس لله حاجة مجاز عن عدم الالتفات والقبول والميل اليه نفى
السبب واراد نفي المسبب تو والمعنى ان الله لا يبالي بعمله ذلك لانه امسك عما ابيح له في غير
حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في سائر الاحايين واقول لما دل قوله تعالى الصوم لي
وانا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من سائر العبادات وانه مما يبالي ويحصل به فرع عليه
قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه
حالته عز وجل مع تلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحالة من افتقر الى امر لا غنى له ولا يتقوم
الا به ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من
لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام وفي الحديث دليل على ان الكذب والزور اصل
الفواحش ومعدن المناهي بل قرين الشرك قال تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول
الزور وقد علم ان الشرك مضاد الاخلاص وللصوم مزيد اختصاص بالاخلاص فيرتفع بما
يضاده والله اعلم **الثاني** عايشة رضي الله عنها **قوله** وكان املككم لاربه **نه** اي لحاجته
يعني انه كان غالبا على هواه واكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء يعنون الحاجة وبعضهم
يروونه بكسر الهمزة وسكون الراء وله تاويلان احدهما انه الحاجة يقال فيها الارب والارب
والاربة والماربة والثاني ارادت به والثاني ارادت به العضو وعنت به من الاعضاء
الذكر خاصة كذا ذكر في شرح السنة والفايق **تو** حمل الارب ساكنة الراء على العضو
في هذا الحديث غير سديد لا يغتر به الا جاهل بوجوه حسن الخطاب مايل عن سنن الادب
ونهج الصواب واقول لعل ذلك مستقيم لان الصديقة رضي الله عنها ذكرت انواع الشهوة
مترقية من الادنى الى الاعلى فبدأت بمقدماتها التي هي القبلة ثم ثنت بالمباشرة من نحو
المداعبة والمعانقة وارادت ان تعبر عن المجامعة كنت عنها بالارب واي عبارة احسن
منها **حس** اختلف اهل العلم في جواز القبلة للصايم فرخص عمر بن الخطاب وابو هريرة وعايشة
رضي الله عنهم وقال الشافعي رضي الله عنه لا باس بها اذا لم تحرك القبلة شهوته وقال
ابن عباس رضي الله عنهما يكره ذلك للشبان ويرخص فيه للشيوخ **الثالث** عايشة رضي
الله عنها **قوله** من غير حلم صفة مميزة للجنب **غب** سميت الجنابة جنابة لكونها سببا لتجنب
الصلوة والطواف ونحوهما في حكم الشرع وذلك بانزال الماء او بالتقاء الختانين
حس ظاهر الحديث قول عامة اهل العلم قالوا من اصبح جنبا اغتسل واتم صومه وعن
النخعي انه يجزيه التطوع ويقضي الفريضة اقول ظاهر الحديث موافق لنص الكتاب فالان
باشروهن الى قوله ثم اتموا الصيام الى الليل لان المباشرة اذا كانت مباحة الى انفجار لم ايام
يمكنه الاغتسال الا بعد الصبح **الرابع** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** احتجم وهو محرم **مظ**
يجوز الحجامة للمحرم بالحج والعمرة بشرط ان لا ينتف شعرا وكذلك يجوز للصايم الحجامة من

غير

غير كراهية عند ابي حنيفة ومالك والشافعي رضي الله عنهم وقال الاوزاعي يكره
للصايم الحجامة مخافة الضعف وقال احمد يبطل صوم الحاجم والمحجوم ولا كفارة عليهما
وقال عطاء يبطل صوم المحجوم وعليه الكفارة **الخامس** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** فانما
اطعمه الله وسقاه انما للحصر اي ما اطعمه ولا سقاه احد الا الله فدل على ان هذا النسيان
من الله ومن لطفه في حق عباده تيسيرا عليهم ودفعا للحرج وعلى هذا اقضا الصلوة بعد
النسيان **مظ** الايمة الثلثة يقولون بظاهر الحديث ومالك يقول بالبطلان **شف**
اطلاق هذا الحديث يدل على انه لا يفطر الصوم النسيان وان اكل او شرب كثيرا وفي
الكبر قوله **السادس** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** وانا صايم وفي اكثر نسخ المصابيح
واقعت على امراتي في نهار رمضان **تو** الرجل على ما ضبطناه هو سلمة بن صخر الانصاري
البياضي وقيل سليمان وسلمة اصح فكان قد ظاهر من امراته خشية ان لا يملك نفسه
ثم وقع عليها في رمضان كذا وجدناه في عدة من كتب اصحاب الحديث وعند الفقهاء انه اصابه
في نهار رمضان **قض وحس** رتب الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث بالفاء على
فقد الثاني فدل على عدم التخيير وقال مالك بالتخيير وان المجامع مخير بين الخصال
الثلث **قوله** بعرق **نه** هو زنبيل منسوج من خوص وكل شي مضفور فهو عرق وعرقة
بفتح الراء فيهما **حس** هو مكيل يسع خمسة عشر صاعا وفيه دلالة من حيث الظاهر على ان
اطعام الكفارة مد لكل مسكين لا يجوز اقل منه ولا يجب اكثر لان كل صاع اربعة امداد
وفيه دليل على ان العبرة في الكفارات بحالة الاداء وهو قول اكثر العلماء وهو اظهر
قولي الشافعي لان الرجل حالة ارتكاب المحظور لم يكن له شي فلما تصدق عليه امره بان يكفر
فلما ذكر حاجته اخرها عليه الى الوجد هذا التاويل احسن من قول الزهري هذا
كان خاصا بذلك الرجل ومن قول قوم انه منسوخ اذ لا دليل لهما **الفصل الثاني**
الاول والثاني والثالث ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** من ذرعه القي **نه** اي سبقه
وغلبه في الخروج **حس** العمل عند اهل العلم على هذا وقالوا من استقاء عمدا فعليه القضاء
ومن ذرعه القي فلا قضاء عليه ولم يختلفوا في هذا وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما
دخل وليس مما خرج **قوله** ولا اراه محفوظا الضمير راجع الى الحديث وهو عبارة عن كونه
منكرا **الرابع** معدان بن طلحة رضي الله عنه **قوله** قاء فافطر لعل الراوي راى هذه الصورة
ولم يدر انه صلى الله عليه وسلم استقاء وانما اولنا هذا الحديث لما مر من ذرعه القي فليس
عليه قضاء او كان متطوعا **قوله** وضوءه **مظ** يعني سكبت الماء على يده حتى غسل يده وفمه
هذا تاويله عند الشافعي لان القي لا يبطل الوضوء عنده وقال ابو حنيفة يبطل القي الوضوء
الخامس عامر بن ربيعة **قوله** يتسوك ثاني مفعولي رايت لانه خبر في الحقيقة وما موصوفة

ولا احصى صفتها وهي ظرف ليتسوك اي رايت النبي صلى الله عليه وسلم متسوكا مده لا اقدر
على عدها **مظ** لا يكره السواك للصايم في جميع النهار بل هو سنه عند اكثر العلماء وبه قال
ابو حنيفه ومالك لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال لان خلوف الصايم اثر العبادة
والخلوف يظهر عند خلو المعده من الطعام وخلو المعده يكون عند الزوال غالبا وازاله اثر
العباده مكروهه وبه قال الشافعي واحمد **السادس** انس رضي الله عنه **قوله** افاكتحل وانا صايم
مظ الاكتحال للصايم غير مكروه وان ظهر طعمه في الحلق عند الايمه الثلثه وكرهه
احمد **السابع والثامن** شداد بن اوس **قوله** افطر الحاجم والمحجوم **قض** ذهب الى ظاهر
الحديث جمع من الايمه وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم ومنهم احمد واسحق وقال قوم منهم مسروق
والحسن وابن سيرين يكره الحجامه للصايم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد
وانهما نقصا اجر صيامهما وابطاله بارتكاب هذا المكروه وقال الاكثرون لا باس بها اذ صح
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صايم واليه ذهب
مالك والشافعي واصحاب ابي حنيفه رضي الله عنهم وقالوا معنى قوله افطر تعرض للافطار
كما يقال لهلك فلان اذا تعرض للهلاك كما هو مشروح في المتن **التاسع** ابو هريره رضي الله عنه
قوله لم يقض عنه صوم الدهر **مظ** يعني لم يجد فضيله الصوم المفروض بصوم النافله وليس
معناه لو صام الدهر بنيه قضاء رمضان لا يسقط عنه قضا ذلك اليوم بل يجزيه قضاء يوم بدلا
من يوم واقول هو من باب التشديد والمبالغه وكذلك اكده بقوله وان صامه اي وان
صامه حق الصيام ولم يقصر فيه وبذل جهده وطاقته كما في قوله تعالى واتقوا الله حق تقاته
وزيد في المبالغه حيث اسند القضاء الى الصوم اسنادا مجازيا واضاف الصوم الى الدهر
اجراء للظرف مجرى المفعول به اذ الاصل لم يقض في الدهر كله اذا صامه **العاشر** ابو هريره
قوله كم من صايم ليس له الا الظما **مظ** يعني كل صوم لا يكون خالصا لله تعالى ولا مجتنبا عن قول الزور
والكذب والبهتان والغيبه ونحوها من المناهي يحصل له الجوع والعطش ولا يحصل له الثواب
وكذا الحكم للقايم بالليل اقول ونحوها الصلوة في الدار المغصوبه واداها بغير جماعة من
غير عذر فانها تسقط القضاء ولا يترتب عليها الثواب **الفصل الثالث** **الاول الى
الرابع** عطاء **قوله** لا يزدرد ريقه زرد اللقمه يزرد بلعها والازدراد الابتلاع **قوله** في ترجمه
باب اي في تسميه كما يقال باب الصلوة باب الصوم **باب صوم المسافر**

الفصل الاول **الاول** عايشه رضي الله عنها **قوله** ان شيت فصم **حس** هذا
التخيير قول عامه اهل العلم الا ابن عمر فانه قال ان صام في السفر قضى في الحضر والا
ابن عباس فانه قال لا يجوز الصوم في السفر والى هذا ذهب داود بن علي من المتاخرين
ثم اختلفوا في الافضل منهما فقال طايفه الفطر افضل يروى ذلك عن ابن عمر وذهب جماعه

الى ان الصوم افضل لتبريه الذمه وهو قول مالك والثوري والشافعي واصحاب ابي
حنيفه رحمهم الله وقالت طايفه افضل الامرين ايسرهما عليه لقوله تعالى يريد الله بكم اليسر
فاما الذي يجهده الصوم في السفر ولا يطيقه فالاولى له ان يفطر لقوله صلى الله عليه وسلم
حين راى زحاما ورجلا قد ظلل عليه ليس من البر الصيام في السفر قال الشافعي رضي الله
عنه قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر وقوله صلى الله عليه وسلم اولئك
العصاه فمن بلغ انهم قد صاموا ان هذا فمن لم يقبل قلبه رخصه الله تعالى فاما من
راى الفطر مباحا وقوي على الصوم فصام فهو احب الي **الثاني والثالث** جابر **قوله**
قد ظلل عليه كانه عن بلوغ الجهد والطاقه في تاثير العطش وحراره الصوم **قوله** ليس
من البر **خط** هذا كلام خرج على سبب فهو مقصور على من كان في مثل حاله كانه قال
ليس من البر ان يصوم المسافر اذا كان الصوم يوديه الى مثل هذه الحال بدليل صيام
النبي صلى الله عليه وسلم في سفره عام الفتح وخبر حمزه الاسلمي وتخييره اياه بين الصوم
والافطار ولو لم يكن الصوم برا لم يخيره فيه **الرابع** انس رضي الله عنه **قوله** ذهب المفطرون
بالاجر فيه من المبالغه ما فيه اي انهم مضوا واستصحبوا معهم الاجر ولم يتركوا لغيرهم
شيا منه كما في قوله تعالى ذهب الله بنورهم الكشاف يقال ذهب به اذا استصحبه
ومضى معه وهو مذهب المبرد وقد تكلم فيه الادباء واحتجوا عن ذلك ثم الذوق السليم
والطبع المستقيم يحكم به في هذا المقام ولا يابا الا من له جمود **الخامس** ابن عباس رضي الله
عنه **قوله** فرفعه الى يده حال اي رفع الماء منتهيا الى اقصى حد يده او تضمين اي
انهى الرفع الى اقصى غايتها ليراه الناس **حس** فيه دليل على ان من اصبح صايما في رمضان
في السفر جاز له ان يفطر ولا فرق عند عامه اهل العلم بين من نشا السفر في شهر رمضان
وبين من يدخل عليه شهر رمضان وهو مسافر وقال عبيده السلماني اذا انشا السفر في شهر
رمضان لا يجوز له الافطار لظاهر قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وهذا الحديث
حجه على القايل ومعنى الايه شهد الشهر كله فاما من شهد بعضه فلم يشهد الشهر ٥
الفصل الثاني **الاول** انس رضي الله عنه **قوله** وا الصوم عن المسافر فان قلت اذا
كان الصوم عطفا على شطر الصلوة وقد قيد الفعل بقوله عن المسافر فما فايده اعادته في
المعطوف قلت ليس هذا العطف للانسحاب بل هو عطف على سبيل التقدير ليصح عطف
عن المرضع على عن المسافر لان المرضع والحبلى لم يضع عنها شطر الصلوة كانه قيل وضع
عن المسافر شطر الصلوة ووضع الصوم عن المسافر والمرضع والحبلى ولو لم يعد قوله
عن المسافر لم يستقم ولم يعلم حكم وضع الصوم عن المسافر **خط** قد يجمع نظم الكلام اشيا
ذات عدد منسوقه في الذكر متفرقه في الحكم وذلك ان الشطر الموضوع من



الصلوة تسقط لا الى قضآء والصوم تسقط في السفر ثم يلزمه القضآء اذا قام والحامل والمرضع
تفطران ابقآء على الولد ثم تقضيان وتطعمان من اجل ان افطارهما كان من اجل غير انفسهما
الثاني المحبق بالحآء المهمله وبكسر البآء الموحده وفتحها وبالتشديد قوله من كان له حموله
تو وقص الحموله بفتح الحآء كل ما يحمل عليه من ابل وحمار وغيرهما وفعول يدخله الهآء اذا
كان بمعنى مفعول واوي لازم ومتعدي على لفظ واحد وان كان الاكثر في المتعدي بالمد
وفي الحديث يجوز الوجهان المعنى توي صاحبها او بصاحبها يعني من كانت له حموله تاوي به
الى حال شبع ورفاهيه ولم يلحقه في سفره وعنآء ولا مشقه فليصم رمضان والامر فيه
محمول على الندب والحث على الاولى والافضل للنصوص الداله على جواز الافطار في السفر
مطلقا مظ الحموله بفتح الحآء المركب يعني من كان راكبا وسفره قصير بحيث يبلغ الى المنزل
في يوم فليصم رمضان والمراد بقوله تاوي الى شبع الوصول الى المنزل يعني اذا كانت
المسافه اقل من سته عشر فرسخا لا يجوز الافطار وقال ابو داود يجوز الافطار في السفر
اي قدر كان اقول لا شك لان الحديث فيه كنايه واطلاق اللازم على الملزوم ومن
حقها الدلاله على المكني عنه بحيث لا يخفى على السامع عند اطلاق اللازم وهذا على الوجه
الاخير غير مستقيم والوجه هو الاول لانه من الكنايات المستحسنه عبر عن رفاهيه الحال
وعدم المشقه بهذه الالفاظ البليغه خص لفظ الحموله ليدل على قوة الظهر وسهوله السير
ووصفها بالايوآء لصاحبها الى الشبع فدل على بلوغ المنزل بحيث يتمكن من تهيئه طعام
يكفيه ومسكن يبيت فيه ولله دره من كلام فصيح حاو لنوعي الايجاز والاطناب
الفصل الثالث الاول جابر قوله كراع الغميم نه هو اسم موضع بين مكه والمدينه
والكراع جانب مستطيل من الحره تشبيها بالكراع وهو ما دون الركبه من الساق والغميم
بالفتح واد بالحجاز قوله اولئك العصاة نه اولئك العصاه مرتين وهذا محمول على من تضرر بالصوم
وانهم امروا بالفطر امرا جازما لمصلحه بيان جوازه فخالفوا واقول التعريف في الخبر للجنس اي
اولئك الكاملون في العصيان والمتجاورون حده لانه صلعم انما بالغ في الافطار حتى رفع قدح
المآء بحيث يراه كل الناس ثم شرب لكي يتبعوه ويقبلوا رخصه الله فمن ابى فقد بالغ في العصيان
الثاني عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه قوله كالمفطر في الحضر شبه الصايم في السفر بالمفطر
في الحضر في كونهما متساويين في الابآء عن الرخصة في السفر وعن العزيمه في الحضر الثالث
حمزه بن عمرو قوله هي رخصه الضمير راجع الى معنى السوال اي هل علي اثم ان افطر فانثه
باعتبار الخبر كما في قوله من كانت امك ويحتمل ان السايل قد سمع ان الافطار في السفر عصيان
كما في حديث جابر اولئك العصاه فيسال هل علي جناح ان اصوم لاني قوي عليه فقال لا لان
الافطار رخصة فلفظ الحسن يقوي الوجه الاول فان العصيان انما هو في رد الرخصه لا في اتيانها

باب

باب القضا الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها قوله
كان يكون على الصوم اسم كان الصوم والخبر علي اي كان الصوم واجبا علي وقوله يكون
زايده كما في قولهم ان من افضلهم كان زايدا قوله الشغل من النبي او بالنبي مح هكذا هو في
النسخ الشغل بالالف واللام مرفوع اي يمنعني الشغل بالنبي صلى الله عليه وسلم وتعني بالشغل
انها كانت مهياه نفسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم مترصده لاستمتاعه في جميع اوقاتها
ان اراد ذلك شف معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم اكثر شعبان على ما روي
انه كان يصوم شعبان الا قليلا فلا يشتغل النبي صلى الله عليه وسلم فتفرغ عايشه في شعبان
القضآء ما عليها من رمضان مظ اذا جآء شعبان قضت ما عليها من الصيام وان فات
عنها خدمة النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يجوز تاخير القضآء عن شعبان فان تاخر وقضى
بعد رمضان آخر فعليه مع القضآء عن كل يوم مد من الطعام عند الشافعي ومالك
واحمد وقال ابو حنيفه لا فديه عليه الثاني ابو هريره قوله لا يحل للمراه ان تصوم مظ
المراد بهذا الصوم النافله كيلا يفوت عن الزوج استمتاعها ولا تاذن اجنبيا في
دخول بيتها الا باذن الزوج الثالث معاذه قوله قالت كان يصيبنا ذلك شف
الاولى جعل اسم كان ضمير الشان اي كان الشان يصيبنا ذلك اقول والجواب من
الاسلوب الحكيم اي دعي السوال عن العلة الى ما هو اهم لك من متابعة النص والانقياد
للشارع اما العله فهي الضرر اللاحق بها في الصلوة لان الحيض اذا امتد الى خمسه عشر
مثلا في كل شهر تتضرر في قضايها بخلاف الصوم الرابع عايشه رضي الله عنها قوله
صام عنه وليه قال ابو داود هذا في النذر وقال اذا مرض الرجل في رمضان ثم مات
اطعم عنه ولم يكن عليه قضآء وان نذر قضى عنه حس هذا قول ابن عباس وقيل قول احمد
واسحق مح من فاته شي من رمضان قبل امكان القضاء فلا تدارك له ولا اثم ولو مات
بعد تمكن لم يصم عنه وليه في الجديد بل يخرج من تركته لكل يوم مد من طعام وكذا النذر
والكفاره وقال القديم هنا اظهر والولي كل قريب على المختار ولو صام اجنبي باذن
الولي صح لا مستقلا في الاصح ذكره في اعجاز المحرر الفصل الثالث مالك قوله
ولا يصلي احد عن احد حس وبه قال الشافعي واصحاب ابي حنيفه وذهب قوم الى انه يصوم
عنه وليه وبه قال احمد قال الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا كل واحد يوما جاز وقال
واتفق اهل العلم على ان من مات وعليه صلوة فلا كفارة لها وهو قول الشافعي
رضي الله عنه وقال اصحاب ابي حنيفه رحمهم الله انه يطعم وقال قوم يصلى عنه ٥
باب صيام التطوع الفصل الاول الاول عايشه رضي الله عنها
قوله حتى يقول نو الروايه بالنون وقد وجدت في بعض النسخ بالتآء على الخطاب كانها

قالت حتى نقول ايها السامع لو ابصرته والرواية ايضا نصب يقول وهو الاكثر في كلامهم ومنهم من رفع المستقبل في مثل هذا الموضع **قوله** اكثر ثاني مفعولي رايت والضمير في منه راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان متعلق بصياما المعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان وفي غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه في شعبان اكثر من صيامه فيما سواه **قوله** كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا **ح** الثاني تفسير للاول وبيان قولها كله اي غالبه وقيل كان يصومه في وقت ويصوم بعضه في سنة اخرى وقيل كان يصوم تارة من اوله وتارة من اخره وتارة بينهما اقول لفظة كله تاكيد لارادة الشمول ورفع التجوز من احتمال البعض فتفسيره بالبعض مناف له ولو جعل كان الثاني وما يتعلق به استينافا ليكون بيانا للحالتين حالة الاتمام وحالة غيره لكان احسن واغرب فلو عطف بالواو لم يحمل الا على هذا التاويل **الثاني** عبد الله بن شقيق **قوله** ولا افطره كله حتى يصوم منه حتى الاولى بمعنى كي كقولك سرت حتى ادخل البلد بنصب اذا كان دخولك مترقيا لما يوجد كانك قلت سرت كي ادخلها او كان منقضيا الا انه في حكم المستقبل من حيث انه في وقت وجود السير المفعول من اجله كان مترقبا وتحريره ان حتى الاولى غاية عدم العلم باستمرار الافطار المستعقب للصوم والثانية غاية لعدم علمه بالحالتين من الصيام والافطار والاستمرار هو مستفاد من النفي الداخل على الماضي والحديث وارد على هذا لانه صلى الله عليه وسلم حين عزم ان لا يصوم الشهر كله كان مترقبا ان يصوم بعضه وحتى الثانية غاية لما تقدم من الجمل كلها ومضى لسبيله كناية عن الموت واللام في لسبيله مثلها في قولك لقيته لثلث بقين من الشهر يريد مستقبلا لثلث وفائدة الكناية انه صلى الله عليه وسلم لم يكن لبثه في الدنيا الا لاداء الرسالة التي امر بتبليغها فلما ادى ما عليه تركها ومضى الى ماواه ومستقره **الثالث** عمران بن حصين **قوله** انه سأله الضمير الاول لرسول الله والثاني لعمران **نه** **وح** سرار الشهر بالفتح والكسر وكذا سرره وهو اخر ليلة يستتر الهلال بنور الشمس قالوا كان هذا الرجل قد اوجب صوم يومين على نفسه بنذر فلما فاته قال له اذا افطرت من رمضان فصم يومين وقيل لعل ذلك عادة له قد اعتادها فبين له بهذا القول ان صومه غير داخل في جملة القسم المنهي عنه بقوله لا تقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين **الرابع** ابو هريرة **قوله** شهر الله المحرم اي صيام شهر الله المحرم يريد به عاشوراء اضاف الشهر الى الله تعالى تعظيما وعطف المحرم عليه بيانا تفخيما له وفي قوله افضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل للعلماء مقال ولعمري ان صلوة التهجد لو لم يكن فيها فضل سوى قوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وقوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من

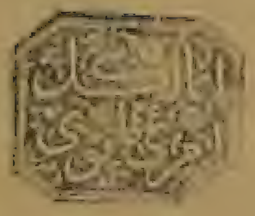
قرة اعين وغيرهما من الايات لكفاه تقدما ومزية ويشرح ماذكره شارح مسلم قال في الحديث حجة لابي اسحق المروزي من اصحابنا ومن وافقه ان صلوة الليل افضل من السنن الرواتب وقال اكثر اصحابنا الرواتب افضل لانها تشبه الفرايض والاول اقوى واوفق لنص الحديث والله اعلم **الخامس** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** فضله على غيره في بعض نسخ المصابيح فضله بسكون الضاد ونصب اللام ويؤيده رواية شرح السنة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم يوم يبتغي فضله الا صيام رمضان وهذا اليوم عاشوراء **مظ** فضله بدل من قوله صيام يوم والتقدير يتحرى فضل صيام يوم على غيره والتحري طلب الصواب والمبالغة في طلب شيء يعني ما رايته بالغ في تفضيل يوم الا على يوم الا عاشوراء ورمضان وذلك لان رمضان فريضة وعاشوراء كانت فريضة ثم نسخت واقول على هذا المبدل هنا ليس في حكم المنحى لاستدعاء الضمير ما يرجع اليه نحو قولك زيد رايت غلامه رجلا صالحا وفي اكثر النسخ فضله بتشديد الضاد قيل هو بدل من يتحرى والحمل على الصفة اولى لان قوله هذا اليوم مستثنى ولا بد من مستثنى منه وليس ههنا الا قوله يوم وهو نكرة في سياق النفي يفيد العموم فالمعنى ما رايته صلى الله عليه وسلم يتحري في صيام يوم من الايام صفته انه مفضل على غيره الا صيام هذا اليوم فانه كان يتحرى في تفضيل صيامه ما لم يتحر في تفضيل غيره ونحوه في اعتبار المستثنى منه قوله ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة وقوله هذا الشهر عطف على قوله هذا اليوم ولا يستقيم الا بالتاويل اما ان يقدر في المستثنى منه وصيام شهر فضله على غيره وهو من اللف التقديري واما ان يعتبر في الشهر ايامه يوما فيوما موصوفا بهذا الوصف **تو** عاشوراء اليوم العاشر من المحرم قيل ليس فاعولا بالمد في كلامهم غيره وقد يلحق به تاسوعاء وذهب بعضهم انه اخذ من العشر الذي هو من اظماء الابل ولهذا زعموا انه اليوم التاسع والعشر ما بين الوردين وذلك ثمانية ايام وانما جعل التاسع لانها اذا وردت الماء لم يرد ثمانية ايام فوردت التاسع فذلك لعشر ووردت تسعا اذا وردت اليوم الثامن وفلان يحم ربعا اذا حم اليوم الثالث وعاشوراء من باب الصفة التي لم يرد لها فعل والتقدير يوم مدته عاشوراء او صفته عاشوراء **السادس** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع **مظ** لم يعش رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القابلة بل توفي في الثاني عشر من ربيع الاول فصار اليوم التاسع من المحرم صومه سنة وان لم يصمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه عزم على صومه **تو** قيل اريد بذلك ان يضم اليه يوما اخر ليكون هديه مخالفا لهدي اهل الكتاب هذا هو الوجه لانه وقع موقع الجواب لقولهم انه يوم تعظمه اليهود **حس** اختلف اهل العلم في يوم عاشوراء فقال بعضهم هو اليوم التاسع وروي

العاشر وقال بعضهم هو اليوم

ذلك عن ابن عباس واستحب جماعة من العلماء ان يصوم اليوم التاسع والعاشر وخالفوا
اليهود واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه **السابع** ام فضل بنت الحارث وهي امراة العباس
قوله ان ناسا تماروا الى آخره **مظ** صوم يوم عرفه سنه لغير الحاج واما الحاج فقال الشافعي
ومالك ليس بسنه لهم كيلا يضعفوا عن الدعاء بعرفه وقال اسحق بن راهويه انه
سنه لهم وقال احمد ان نضعفوا اصاموا **الثامن** عايشه رضي الله عنها **قوله** ما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم صايما في العشر **مظ** اي في عشر ذي الحجه اعلم ان صوم تسعه ايام
من اول ذي الحجه سنه لقوله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها
من عشر ذي الحجه يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنه وقيام كل ليله منها بقيام
ليله القدر وقولها ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صايما في العشر قط لا ينفي كونها
سنه لانه صلى الله عليه وسلم ربما صامها ولم تعرف عايشه واذا تعارض النفي والاثبات
فالاثبات اولى بالقبول **التاسع** ابو قتاده **قوله** فقال كيف تصوم **حس** يشبه ان يكون
الذي سال عنه من صوم الدهر وهو ان يسرد صيام ايام السنه كلها لا يفطر فيها الا الايام
المنهي عنها **مح** قال العلماء سبب غضبه صلعم انه كره مسالته لانه خشي من جوابه مفسده
وهي انه ربما اعتقد السايل وجوبه او استقله او اقتصر عليه والنبي صلى الله عليه وسلم
انما لم يبالغ في الصوم ويقتصر على ما كان عليه من صوم ايام قلايل لتشغله بمصالح المسلمين
وحقوقهم وحقوق ازواجه واضيافه ولئلا يقتدي به كل احد فيودي الى الضرر في
حق بعضهم وكان حق السايل ان يقول كم اصوم او كيف اصوم فخص السوال بنفسه
ليجيبه بما تقتضيه حاله كما اجاب غيره بمقتضى احوالهم **قوله** لا صام ولا افطر **حس** معناه الدعاء
عليه زجرا له ويجوز ان يكون اخبارا **مظ** يعني هذا الشخص كانه لم يفطر لانه لم ياكل
شيا ولم يصم لانه لم يكن بامر الشارع قال الشافعي ومالك هذا في حق من صام جميع
ايام السنه حتى يوم العيد وايام التشريق لان صومها محرم واما من لم يصمها فلا باس عليه
في صوم غيرها لان ابا طلحه الانصاري وحمزه بن عمرو الاسلمي كانا يصومان الدهر
غير هذه الايام ولم ينكر عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم او علة النهي ان يصير الرجل
بصوم الدهر كله ضعيفا عاجزا عن الجهاد وقضاء الحقوق **قوله** وددت اني طوقت
ذلك اي لم يشغلني الحقوق عن ذلك حتى اصوم لا انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يطيقه
لانه صلى الله عليه وسلم كان يطيقه واكثر منه وكان يواصل ويقول اني لست كاحدكم
اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني ويقول اني لست كاحدكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني
قوله فهذا صيام الدهر ادخل الفاء في الخبر لتضمن الابتداء معنى الشرط وذلك ان
ثلث مبتدا ومن كل شهر صفته اي صوم ثلثه ايام يصومها الرجل من كل شهر

صيام الدهر كله انما طرح التاء باعتبار الليالي الكشاف في قوله اربعه اشهر وعشرا
قيل عشرا ذهابا الى الليالي والايام داخله معها ولا تراهم يستعملون التذكير فيه
ذاهبين الى الايام يقول صمت عشرا ولو ذكرت خرجت من كلامهم **قوله** احتسب على
الله **نه** الاحتساب في الاعمال الصالحات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله باستعمال انواع
البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب المرجو فيها واقول كان الاصل
ان يقال ارجو من الله ان يكفر فوضع موضعه احتسب وعداه بعلى الذي للوجوب على سبيل
الوعد مبالغه لحصول الثواب **مح** قالوا والمراد بالذنوب الصغاير وان لم يكن الصغاير
رجي التخفيف من الكباير فان لم يكن رفعت الدرجات **مظ** قيل في تكفير ذنوب السنه
التي بعدها هو انه تعالى يحفظه عن ان يذنب فيها وقيل يعطي من الرحمه والثواب ما
يكون كفاره السنه الآتيه ان اتفق فيها ذنب **العاشر** ابو قتاده رضي الله عنه **قوله**
فيه ولدت وفيه انزل علي اي فيه وجود نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فاي يوم
افضل واولى للصيام منه فاقتصر على العله اي سلوا عن فضيلته لانه مقال لصيامه
فهو من الاسلوب الحكيم **الحادي عشر والثاني عشر** ابو ايوب رضي الله عنه **قوله** انه حدثه
الضمير الاول لابي ايوب والثاني يجوز ان يكون للراوي وان يكون للحديث اي حدث حديثا
ثم بينه بقوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث على سبيل البدل **قوله** كان كصيام
الدهر لان الحسنه بعشر امثالها فاخرجه مخرج التشبيه للمبالغه والحث على صيام الست
حس قد استحب قوم صيام سته ايام من شوال والاختيار ان يصوم من اول الشهر متتابعه
وان صامها متفرقه جاز وحكي مالك الكراهه في صيامها عن اهل العلم **مح** قال مالك في
الموطا ما رايت احدا من اهل العلم يصومها قالوا يكره لئلا يظن وجوبه **الثالث والرابع**
عشر ابو سعيد **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث مروي من حيث المعنى
والذي يتلوه مروي من حيث اللفظ وما نص عليه ولعل العدول عن قوله نهى عن صوم
العيدين الى ذكر الفطر والنحر للاشعار بان علة الحرمة هي الوصف بكونه يوم فطر ويوم نحر والصوم
ينافيهما **حس** اتفق اهل العلم على ان صوم يوم العيد لا يجوز ولا نذر صومه لا ينعقد عند
اكثر العلماء وقال اصحاب ابي حنيفه ينعقد وعليه صوم يوم آخر **الخامس عشر**
نبيشه **قوله** ايام التشريق **نه** ايام التشريق هي ثلثه ايام تلي عيد النحر سميت بذلك من
تشريق اللحم وهو تقديده وبسطه في الشمس ليجف لان لحوم الاضاحي كانت تشرق فيها
بمنى وقيل سميت به لان الهدي والضحايا لا تنحر حتى تشرق الشمس اي تطلع **شف** انما عقب
الاكل والشرب بذكر الله لئلا يستغرق العبد في حظوظ نفسه وينسى في هذه الايام حق الله
تعالى اقول هو من باب التتميم صيانه فانه صلى الله عليه وسلم لما اعاد في الخبر ذكر

الايام واضاف الاكل والشرب اليها اوهم انها لا تصلح الا للدعة والاكل والشرب لان
الناس اضياف الله في هذه الايام فتدارك بقوله وذكر الله لئلا يستغرق اوقاتهم
باللذات النفسانية فينسوا نصيبهم من الروحانية نظيره في التتميم للصيانة قول الشاعر
شعر فسقى ديارك غير مفسدها صوت السحاب وديمة تهمي حس اتفق اهل العلم
على ان صيام ايام التشريق لا يجوز لغير المتمتع واختلفوا في المتمتع اذا لم يجد الهدي السادس
ابو هريرة قوله ولا تخصوا يوم الجمعة يوم نصب مفعول به كقوله ويوم شهدناه والاختصاص
لازم ومتعد وفي الحديث متعد قال المالكي المشهور في اختص ان يكون موافقا لخص
في التعدي الى مفعول ولذلك جاء قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وقول عمر بن عبد العزيز
ولم يختص قوما وقد يكون اختص مطاوع خص فلا يتعدى كقولك خصصتك بالشيء
فاختصصت به قوله الا ان يكون في صوم يصومه التقدير الا ان يكون يوم الجمعة واقعا
في يوم صوم يصومه مظ قيل علة النهي ترك موافقة اليهود في يوم واحد من بين
ايام الاسبوع يعني عظمت اليهود السبت فلا تعظموا الجمعة خاصة بصيام وقيام واقول
لو كانت العلة مخالفة اليهود لكان الصوم اولى لانهم يستريحون فيه ويتنعمون بالاكل
والشرب ومصداقه حديث ام سلمة في الفصل الثالث من هذا الباب ولكن العلة
ورود النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليس ليوم آخر فان الله تعالى قد استأثر الجمعة
بفضائل لم يستأثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه للصلوة فرضا على العباد في البلاد
فلم يران يخصه بشيء من الاعمال سوى ما خصه به ثم خص بعض الايام بعمل دون ما خص
به غيره ليختص كل منها بنوع من العمل ليظهر فضيلته كل بما يختص به وقال الشيخ محيي
الدين النواوي في هذا الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة لصلوة من بين الليالي
وهذا متفق على كراهته واحتج به العلماء على كراهة هذه الصلوة المبتدعة التي تسمى
الرغائب قاتل الله واضعها فانها بدعة منكرة من البدع التي هي ضلالة وقد صنف جماعة
من الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى ذكره في شرح
صحيح مسلم السابع عشر ابو سعيد قوله من صام يوما الى آخره مظ يعني من جمع بين تحمل
مشقة الصوم ومشقة الغزو يكون له هذا التشريف واما لو كان في السفر فان لم يلحقه
ضعف يمنعه عن الجهاد فالصوم افضل شف ويحتمل ان يكون معناه من صام يوما لله
ولوجهه نه الخريف الزمان المعروف ما بين الصيف والشتاء ويراد به السنة لان الخريف
لا يكون في السنة الا مرة واحدة فاذا انقضى الخريف انقضى السنة اقول انما خص بالذكر
دون سائر الفصول لانه زمان بلوغ الثمار وحصاد الزرع وحصول سعة العيش
الثامن عشر عبد الله بن عمرو قوله بلى جواب عما يلزم من قوله الم اخبر لانه صلى الله عليه



وسلم انما اخبر عما فعله من الصيام والقيام كانه قيل الم يصم النهار او لم يقم بالليل فقال
بلى قوله وان لزورك نه الزور الزائر وهو في الاصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم
ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون الزور جمع زائر كراكب وركب قوله لا صام من صام
الدهر مح يحتمل ان يكون خبرا لا دعاء ومعنى لا صام انه لا يجد من مشقته ما يجدها
غيره قض فكانه لم يصم لانه اذا اعتاد ذلك لم يجد منه رياضة وكلفة يتعلق
بها مزيد ثواب اقول هذا التاويل يخالف سياق الحديث لان السياق في رفع التشديد
ووضع الاصر الا ترى كيف نهاه اولا عن صوم الدهر كله ثم حثه على صوم داود
بقوله صم افضل الصوم صوم داود والاولى ان يجرى لا صام على الاخبار انه ما
امتثل امر الشارع ولا افطر لانه لم يطعم شيئا كما سبق في حديث قتادة الفصل
الثاني الاول الى الرابع عبد الله بن مسعود قوله وقلما كان يفطر يوم الجمعة مظ
تاويله انه كان يصومه منضما الى ما قبله او الى ما بعده او انه مختص برسول الله صلى الله عليه
وسلم كالوصال قض يحتمل ان يكون المراد منه انه صلى الله عليه وسلم يمسك قبل الصلوة
ولا يتغدى الا بعد اداء الجمعة كما روى عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه الخامس
عائشة رضي الله عنها قوله السبت والاحد والاثنين مظ اراد صلى الله عليه وسلم ان
بين سنة صوم جميع ايام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر
الثلثاء والاربعاء والخميس وانما لم يصم جميع هذه الستة متوالية كيلا يشق على الامة
الاقتداء ولم يكن في هذا الحديث ذكر يوم الجمعة وقد ذكر في حديث آخر قبل هذا
السادس ام سلمة رضي الله عنها قوله اولها الاثنين والخميس شف القياس من جهة العربية
الاتيان بالالف مرفوعا على انه خبر للمبتدا الذي هو اولها لكن يمكن ان يقال جعل اللفظ
المبني علما لذلك اليوم فاعرب بالحركة لا بالحرف او يقال تقديره اولها يوم الاثنين
فحذف المضاف وابقي المضاف اليه على حاله واقول يمكن ان يقال اولها منصوب وكذا
الاثنين بفعل مضمر اي اجعل اولها الاثنين او الخميس وعليه ظاهر كلام الشيخ التوربشتي
حيث قال صوابه اولها الاثنين والخميس والمعنى انها تجعل اول الايام الثلثة الاثنين او الخميس
وذلك لان الشهر اما ان يكون افتتاحه من الاسبوع في القسم الذي بعد الخميس فيفتتح
صومها في شهرها ذلك بالاثنين واما ان يكون بالقسم الذي بعد الاثنين فيفتتح في
شهرها ذلك الخميس وكذلك وجدت الحديث فيما رويته من كتاب الطبراني
السابع مسلم قوله فاذا انت قد صمت هذا لفظ الترمذي وابي داود والفاء جزاء شرط
محذوف اي انك ان فعلت ما قلت لك فانت قد صمت الدهر كله واذن جواب
جيء به تاكيدا للربط الثامن والتاسع عبد الله بن بسر قوله لا تصوموا يوم السبت

قالوا المراد بالنهي افراد السبت بالصوم لا الصوم مطلقا لما سبق من حديث ابي هريره
في الجمعه والداعي اليه مخالفه اليهود وفي معنى المستثنى ما وافق سنه موكده كما اذا كان
السبت يوم عرفه او عاشورا للاحاديث الصحاح التي وردت فيها وقوله فيما افترض عليكم
يتناول المكتوبه والمنذور وقضا الفايت الواجب وصوم الكفاره واتفق الجمهور على ان
هذا النهي والنهي عن افراد الجمعه نهي تنزيه وكراهه لا تحرم **قوله** الا لحا عنبه **تو** اللحا
ممدود وهو قشر الشجر والعنبه هي الحبه من العنب وبناها من نوادر الابنيه واريد بالعنبه
هنا الحبله والقضابه منها على الاتساع **العاشر** ابو امامه **قوله** خندقا وهو استعاره تمثيله
عن الحاجز المانع شبه الصوم بالحصن وجعل له خندقا حاجزا بينه وبين النار التي شبهت بالعدو
ثم شبه الخندق في بعد غوره بما بين السما والارض **الحادي عشر** عامر **قوله** الغنيمه البارده
فا الغنيمه البارده هي التي تجي عفوا من غير ان تصطلي دونها بنار الحرب ويباشر حر
القتال وقيل هي الهنيه الطيبه ماخوذه من العيش البارد والاصل في وقوع البرد عباره
عن الطيب والهنا ان الهوا والما لما كان طيبهما ببردهما خصوصا في بلاد تهامه والحجاز
قيل هوا بارد وما بارد على سبيل الاستطابه ثم كثر حتى قيل عيش بارد وغنيمه بارده وبرد
امرنا ثم كلامه والتركيب من قلب التشبيه لان الاصل الصوم في الشتا كالغنيمه
البارده كقول الشاعر **شعر** لعاب الافاعي القاتلات لعابه ه اي لعاب القلم وفيه من
المبالغه ان الاصل في التشبيه ان يلحق الناقص بالكامل كما يقال زيد كالاسد فاذا عكس
وقيل الاسد كزيد يجعل الاصل كالفرع والفرع كالاصل يبلغ التشبيه الى الدرجه القصوى
في المبالغه والمعنى ان الصايم يحوز الاجر من ان يمسه حر العطش او يصيبه اذى الجوع من
طول اليوم **الفصل الثالث** **الاول** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** فصامه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيه اشكالان احدهما انهم يورخون المشهور على غير ما يورخه العرب
والاخران مخالفتهم والتحري عن اجتناب ما يرومونه من تعظيم الايام بالصوم مطلوب
فكيف بالحديث والجواب عن الاول انه لا يبعد ان يتفق عاشورا ذلك العام اليوم الذي
انجاهم الله من فرعون وعن الثاني ان المخالفه التي امرنا بها هي فيما اخطاوا فيه مكان
التعظيم من اختيارهم يوم السبت كما قال تعالى انما جعل السبت على الذين اختلفوا
فيه وقال صلى الله عليه وسلم ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم يعني الجمعه فاختلفوا فيه
الحديث **الثاني** ام سلمه **قوله** يوما عيد للمشركين سمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك
هو عابد الصنم اما لان النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله واما انه سمى
كل من يخالف دين الاسلام مشركا على التغليب **الثالث** جابر رضي الله عنه **قوله**
ويتعاهدنا عنده اي يحفظنا ويراعي حالنا ويتحول لنا المواعظه **الرابع والخامس** ابن عباس

رضي الله عنهما **قوله** ايام البيض اي ايام الليالي البيض **نه** كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامرنا ان نصوم ايام البيض هذا على حذف المضاف اليه يريد ايام الليالي البيض
وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر سميت لياليها بيضا لان القمر يطلع فيها من اولها
الى اخرها واكثر ما يجي الروايه الايام البيض والصواب ان يقال ايام البيض بالاضافه
لان البيض من صفه الليالي **السادس** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** لكل شي زكوه
اي صدقه وصدقه الجسد ما يحصله من النار بجنه الصوم **السابع** ابو هريره رضي الله
عنه **قوله** الا ذا هاجرين اي قاطعين وذا زايده وفي معناه قوله صلى الله عليه وسلم يفتح
ابواب الجنه يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيا الا رجل كانت بينه
وبين اخيه شحنا فقال انظروا هذين حتى يصطلحا وفي حديث آخر اتركوا هذين حتى يفيا
ولا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله اتركوا وانظروا ودعهما كانه تعالى لما غفر الناس
سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب دعهما واتركوا وانظروا هذين حتى يصطلحا
الثامن ابو هريره رضي الله عنه **قوله** كبعد غراب طاير طاير صفه غراب وهو فرخ حال
من الضمير في طاير وحتى مات غايه الطيران وهرما حال من فاعل مات مقابل لقوله
وهو فرخ وقيل يضرب الغراب مثلا في طول العمر شبه بعد الصايم عن جهنم ببعد
مسافه غراب طاير من اول عمره الى اخره هذا الحث العرف والا لا مناسبه بين العدد
باب **الفصل الاول** **الاول** عايشه رضي الله عنها **قوله** حيس
نه هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق والفتيت
قض وفي الحديث دليل على ان الشروع في النفل لا يمنع من الخروج عنه كما قال الصايم
المتطوع امير نفسه واليه ذهب اكثر العلما وقال اصحاب ابي حنيفه يجب اتمامه ويلزمه
القضا ان افطر وقال مالك رضي الله عنه يقضي حيث لا عذر له واحتجوا بحديث عايشه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالقضا والحديث مرسل لا يقاوم الصحيح على انه
محمول على انه صلى الله عليه وسلم امر بالقضا استحبابا اذ الاصل لما لم يجب فالبدل
بعدم الوجوب اولى **مظ** في الحديث دليل على جواز نيه صوم النافله في اثنا النهار **قوله**
ارنيه وفي نسخه ادنيه واخرى قربيه وارنيه كنايه عنهما لان ما يكون قريبا يكون
مريا **الثاني والثالث** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** فليصل اي ليصل ركعتين في ناحيه
البيت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ام سليم وقيل فليدع لصاحب البيت
بالمغفره **مظ** الضابط عند الشافعي رضي الله عنه ان الضيف ينظر فان كان المضيف
يتاذى بترك الافطار فالافضل الافطار والا فلا **الفصل الثاني** **الاول** ام هاني
رضي الله عنها **قوله** ام هاني عن يمينه يجوز ان يكون عطفا على التقدير اي وجات ام هاني

وجلست ويجوز ان يكون حالا اي جآت فاطمه وجلست عن يساره والحال ام هاني عن
يمينه وعلي التقديرين الكلام يجري علي خلاف مقتضي الظاهر لان الظاهر ان يقول
وجلست عن يمينه او انا جالسه فاما ان يحمل علي التجريد كانها تحكي عن نفسها بذلك او ان
الراوي وضع كلامه مكان كلامها **قوله** الصايم المتطوع امير نفسه يفهم ان الصايم غير المتطوع
لا تخيير له لانه مامون مجبور عليه **الثاني والثالث** عايشه رضي الله عنها **قوله** اقضيا
يوما آخر مكانه **خط** هذا القضآء علي سبيل التخيير والاستحباب لان قضآء التي يكون
حكمه حكم الاصل فكما ان في الاصل كان الرجل مخيرا فكذلك في قضايه **الفصل**
الثالث بريده **قوله** الغدآء منصوب بفعل مضمر اي احضر الغدآء وهلم اليه او ائت
والغدآء الطعام بعينه والظاهر ان يقال رزق بلال في الجنه فقال فضل رزقه اشعارا
بان رزقه الذي هو بدل هذا الرزق زياده على هذا وهذا القول من رسول الله صلى الله عليه
وسلم اولا لبس للجواب **بـاب ليلة القدر مح** قال العلمآء سميت ليله
القدر لما يكتب فيها الملايكه من الاقدار والارزاق والاجال التي تكون في تلك السنه لقوله
تعالي فيها يفرق كل امر حكيم وقوله تعالي تنزل الملايكه والروح فيها باذن ربهم من كل
امر سلام ومعناه نظهر للملايكه ما سيكون فيها ويامرهم بفعل ما هو من وظيفتهم وكل
ذلك مما سبق علم الله تعالي وتقديره له وقيل سميت بها لعظم قدرها وشرفها واجمع من
يعتد به علي وجودها ودوامها الي آخر الدهر للاحاديث الصحيحه المشهوره قال القاضي
عياض واختلفوا في محلها فقال جماعه هي منتقله يكون في سنه في ليله وفي سنه اخري
في ليله اخري وهذا الجمع بين الاحاديث المختلفه اوقاتها وهو قول مالك والثوري
واحمد واسحق وابي ثور وغيرهم قالوا انما تنتقل في العشر الاواخر من رمضان وقيل
انها معينه لا تنتقل ابدا وعلي هذا قيل هي في السنه كلها وهو قول ابن مسعود وابي حنيفه
وقيل هي في شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر وجماعه من اصحابه وقيل يختص باوساط
العشر **تو** انما جآء القدر بتسكين الدال وان كان الشايع في القدر الذي هو قرينة القضآء فتح
الدال ليعلم انه لم يرد به ذلك فان القضآء سبق الزمان وانما اريد به تفصيل ما قد جرى
به القضآء وتبيينه وتحديده في المده التي بعدها الي مثلها من القابل ليحصل ما يلقى اليهم
فيها مقدارا بمقدار **الفصل الاول** عايشه رضي الله عنها **قوله** تحروا **انه** اي
تعمدوا اطلبها فيها والتحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم علي تخصيص الشي بالفعل والقول
الثاني ابن عمر رضي الله عنه **قوله** اروا اصله اريوا من الرويا اي خيل لهم في المنام **قوله**
تواطت **مح** هكذا هو في النسخ بطآء ثم تآء وهو مهموز وكان ينبغي ان يكتب بالالف بين الطآء
والتآء ولا بد من قرآته مهموزا قال الله تعالي ليواطئوا عده ما حرم الله **تو** المواطاه الموافقه

واصله ان يطا الرجل برجله موطي صاحبه وقد قراه بعضهم بالهمزه وهو الاصل والسبع
الاواخر يحتمل ان يراد بها السبع التي تلي اخر الشهر وان يراد بها السبع بعد العشرين
وحمله علي هذا امثل لتناوله احدي وعشرين وثلثا وعشرين وقوله فليتحرها في السبع الاواخر
لانا في قوله فالتمسوها في العشر الاواخر لانه صلى الله عليه وسلم لم يحدث لميقاتها تحروها
فذهب كل واحد من الصحابه بما سمعه اوراه هو وقال الشافعي والذي عندي والله اعلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيب علي نحو ما يسال عنه يقال له يلتمسها في ليله كذا فيقول
التمسوها في ليله كذا فعلي هذا نوع اختيار كل فريق من اهل العلم والذاهبون الي سبع
وعشرين هم الاكثرون ويحتمل ان فريقا منهم علم بالتوقيف ولم يوذن له في الكشف عنه لما
كان في حكمة الله تعالي البالغه في تعميتها علي العموم لئلا يتكلوا وليزداد واجدا واجتهادا
في طلبها ولهذا السراري رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انسي **الثالث** ابن عباس رضي الله
عنه **قوله** التمسوها الضمير المنصوب مبهم يفسره قوله ليله القدر كقوله تعالي فسويهن
سبع سموات وليس في نسخ المصابيح هذا الضمير وقوله في تاسعه تبقى الي آخره بدل من
قوله في العشر الاواخر وتبقي صفه لما قبله من العدد **الرابع** ابو سعيد **قوله** قبه تركيه **مح** اي
قبه صغيره من لبود **قوله** اني اعتكف العشر الاول والظاهر ان يقال اعتكفت وهو علي
حكايه الحال الماضيه تصويرا لها وانه صلى الله عليه وسلم ما قصر في تحريها والتماسها وانما
امر بالاعتكاف لمن كان معه في العشر الاول والاوسط لئلا يضيع سعيهم في الاعتكاف
والتحري والامر بالاعتكاف للدوام والثبات فيه **مح** في بعض النسخ لمسلم فليلبث من اللبوث
وفي بعضها فليلبث من اللبث وفي اكثرها فليبت في معتكفه من المبيت وكله صحيح **نه**
العريش والعرش كل ما يستظل به وركف المسجد اي قطر مآء المطر من سقفه **قوله** فبصرت
عيناي هو مثل قولك اخذت بيدي ونظرت بعيني وانما يقال في امر يعز الوصول اليه
اظهارا للتعجب من حصول تلك الحاله الغريبه ومن ثم اوقع رسول الله صلى الله عليه وسلم
مفعولا وعلي جبهته حالا منه وكان من الظاهر ان يقال رايت علي جبهه رسول الله صلى
الله عليه وسلم اثر المآء والطين فان قلت لم خولف بين الاوصاف فوصف العشر الاول
والاوسط بالمفرد والاخر بالجمع قلت تصور في كل ليل من الليالي العشر الاخير ليله القدر
فجمع ولا كذلك في العشرين **مح** ثم اعتكف في العشر الاوسط كذا في جميع نسخ مسلم والمشهور
في الاستعمال تانيث العشر وتذكيره ايضا لغه صحيحه باعتبار الايام وباعتبار الوقت
والزمان ويكفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم
حس وفيه دليل علي وجوب السجود علي الجبهه ولولا ذلك لصانها عن الطين وفيه
ان ما راه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قد يكون تاويله ان يري مثله في اليقظه **ع**

قال البخاري كان الحميدي يحتج بهذا الحديث على ان السنه للمصلي ان لا يمسح جبهته في
الصلوة وكذا قال العلما هذا محمول على انه كان شيا يسيرا لا يمنع مباشره بشره الجبهه
للارض فانه لو كان كثيرا لم يصح صلوته قوله في حديث عبد الله بن انيس ولو قال في روايته
لكان اولى لانه ليس بحديث آخر بل روايه اخرى فيه والاختلاف في زياده ليله واختلاف
العدد بانه ثلث وعشرون او احدى وعشرون الخامس زر بن حبيش قوله سالت ابي بن
كعب فقلت اي اردت ان اساله فقلت كقوله تعالى واذا قرات القران فاستعذ قوله ثم حلف
لا يستثني قيل هو قول الرجل ان شا الله يقال حلف فلان يمينا ليس فيها ثنى ولا ثنو ولا ثنية ولا
استثنا كلها واحد واصلها من الثني وهو الكف والرد وذلك ان الحالف اذا قال والله
لا افعل كذا الا ان يشا الله غيره فقد رد انعقاد ذلك اليمين فان قلت فقد جزم ابي على
اختصاصها بليله مخصوصه وحمل كلام ابن مسعود على العموم مع اراده الخصوص فهل هو
اخبار عن الشي على خلاف ما هو به فان بين العموم والخصوص تنافيا قلت لا اذ ذهب الى
التعريض كما قال ابرهيم عليه السلم في ساره اختي تعريضا بانها اخته في الدين قوله لا شعاع
لها مح الشعاع هو ما يرى من ضو الشمس عند ذرورها من الجبال والقضبان مقبله اليك
اذا نظرت اليها قيل معنى لا شعاع لها ان الملايكه لكثره اختلافها في ليلتها ونزولها الى الارض
وصعودها تستر باجنحتها واجسامها اللطيفه ضو الشمس السادس والسابع عايشه رضى
الله عنها قوله شد ميزره مح قيل معنى شد الميزر الاجتهاد في العبادات زياده على عادته صلى
الله عليه وسلم في غيره ومعناه التشمر في العباده يقال شددت في هذا الامر ميزري اي
شمرت له وتفرغت وقيل هو كنايه عن اعتزال النسا وترك النكاح ودواعيه واسبابه
نه او هو كنايه عن التشمر للعباده والاعتزال عن النسا معا اقول قد تقرر عند علما البيان
الكنايه لا تنافي اراده الحقيقه كما اذا قلت فلان طويل النجاد واردت طول نجاده مع طول
قامته كذلك صلى الله عليه وسلم لا يستبعد ان يكون قد شد ميزره ظاهرا وتفرغ للعباده
واشتغل بها عن غيرها واليه يرمز قول الشاعر شعر دببت للمجد والساعون قد بلغوا
جهد النفوس والقوا دونه الازرا قوله احيى ليله مح اي استغرقه بالسهر في الصلوة وغيرها
واما قول اصحابنا يكره قيام الليل كله فمعناه الدوام عليه ولم يقولوا بكراهه ليله او ليلتين
والعشر واتفقوا على استحباب احيا ليلتي العيد وغير ذلك واقول في احيا الليل وجهان
احدهما راجع الى نفس العابد فان العابد اذا اشتغل بالعباده عن النوم الذي هو بمنزله
الموت فكانما احيا نفسه كما قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها
وثانيهما انه راجع الى نفس الليل فان ليله لما صار بمنزله نهاره في القيام فيه كانه احياه
وزينه بالطاعه والعباده ومنه قوله تعالى انظر الى اثار رحمه الله كيف يحيي الارض بعد

موتها فمن اجتهد فيه واحياه كله وفر نصيبه منها ومن قام في بعضه اخذ نصيبه بقدر ما قام
فيها واليه لمح سعيد بن المسيب بقوله من شهد العشا ليله القدر فقد اخذ بحظه منها الفصل
الثاني الاول عايشه رضي الله عنها قوله اي ليله مبتدا وليله القدر خبره والجمله سدت
سد المفعولين لعلمت تعليقا وما اقول فيها جواب الشرط وكان الواجب ان يوتى بالفا للاستفهام
ولعله سقط من الناسخ وفيه دليل على ان طلب العفو راس كل خير وفتح باب كل فلاح ونجاه
لانه يستعد به للزلفى لدى الجناب الاقدس الثاني ابو بكره قوله واخر ليله يحتمل التسع او السبع
رجحنا الاول الاول بقرينه الاوتار الثالث ابن عمر رضي الله عنهما قوله هي في كل رمضان
يحتمل وجهين احدهما انها واقعه في كل رمضان من الاعوام فيختص به فلا يتعدى الى ساير
الشهور وثانيهما انها واقعه في كل ايام رمضان فلا يختص بالبعض الذي هو العشر الاخير لان
البعض في مقابله الكل فلا ينافي وقوعها في ساير الشهور اللهم الا ان يخص بدليل خارجي ويتفرع
على الوجه الثاني ما اذا علق الطلاق بدخول ليله القدر في الليله الثانيه من شهر رمضان
فما دونها الى السلخ فلا يقع الطلاق الا في السنه القابله في ذلك الوقت الذي علق الطلاق
فيه بخلاف غيره الليله الاولى فان الطلاق يقع في السلخ الرابع عبد الله بن انيس قوله انزلها
الى هذا المسجد اي انزل فيها قاصدا الى هذا المسجد او منتهيا اليه قوله فلا يخرج منه لحاجه كذا
في سنن ابي داود وجامع الاصول وفي شرح السنه والمصابيح فلم يخرج الا في حاجه والتنكير
في حاجه للتنويع فعلى الاول معناه لا يخرج لحاجه منافيه للاعتكاف كما سيجي في باب الاعتكاف
في حديث عايشه وعلى الثاني فلا يخرج الا في حاجه يضطر اليه المعتكف الفصل الثالث
الاول عباده قوله فتلاحى رجلان نه نهيت عن ملاحاه الرجال اي مقاولتهم ومخاصمتهم
ولاحيته ملاحاه اذا نازعته قوله فرفعت قيل رفعت معرفه ليله القدر لتلاحي الناس
اقول لعل مقدر المضاف ذهب الى ان رفع ليله القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا
حصلت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها انها شرعت ان تقع فلما تلاحيا
ارتفعت فنزل الشروع منزله الوقوع ومن ثم عقبه بقوله فالتمسوها في التاسعه اي التمسوا
وقوعها لا معرفتها الثاني انس رضي الله عنه قوله في كبكبه نه هي بالضم والفتح الجماعه
المتضامه من الناس وغيرهم قوله باهى بهم نه المباهاه المفاخره وقد باهى به يباهي مباهاه
اقول هذه المباهاه مثل المخاصمه في قوله صلى الله عليه وسلم حكايه عن الله تعالى فيم يختصم
الملا الاعلى قال في الكفارات الى آخره وهي غبطه الملايكه فيما يختص به الانسان
مما ليس لهم فيه حظ وهي ههنا الصوم وقيام الليل واحياوه والذكر فيه وغيرها من
الطاعات والعبادات واليه ينظر قوله صلى الله عليه وسلم يدع شهوته وطعامه من اجلي
ومن ثم فسر يوم العيد بيوم الفطر واضافه اليهم والعج رفع الصوت بالدعا قوله وارتفاع

مكانى كناية عن علو شانه وعظمة سلطانه والا فالله تعالى منزه عن المكان وما ينسب اليه
من العلو والسفل **باب الاعتكاف** مح لغة الحبس والمكث واللزوم
وفى الشرع المكث فى المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة ومذهب الشافعى واصحابه
ان الصوم ليس بشرط لصحة الاعتكاف ويصح الاعتكاف ساعة واحدة وهو يحصل بمكث
يزيد على طمانينة الركوع ولنا وجه انه يصح اعتكاف المار فى المسجد والمشهور الاول فينبغى لكل
جالس فى المسجد لانتظار الصلوة او لشغل آخر من اخروى او دنيوى ان ينوى الاعتكاف فاذا خرج
ثم دخل يجدد النية ولو تكلم بكلام دنيا او عمل صنعة لم يبطل الاعتكاف لان الاعتكاف ليس
الا اللبث فى المسجد مع النية **الفصل الاول** الاول والثانى ابن عباس رضى الله عنهما
قوله اجود الناس بالخير تو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمح بالموجود لكونه مطبوعا
على الجود مستغنيا عن الفانيات الباقيات الصالحات اذا بدا له عرض من اعراض الدنيا لم يعره
مؤخر عينه وان عز وكثر يبذل المعروف قبل ان يسال وكان اذا احسن عاد وان وجد جاد
وان لم يجد وعد ولم يخلف الميعاد وكان يظهر منه آثار ذلك فى رمضان اكثر مما يظهر منه فى
غيره لمعان احدها انه موسم الخيرات وثانيها ان الله تعالى يتفضل على عباده فى ذلك الشهر
ما لا يتفضل عليهم فى غيره وكان صلى الله عليه وسلم يؤثر متابعة سنة الله تعالى فى عباده
وثالثها انه كان يصادف البشرى من الله بملاقاة امين الوحى وتتابع امداد الكرامة عليه
فى سواد الليل وبياض النهار فيجد فى مقام البسط حلاوة الوجد وبشاشة الوجدان فينعم على
عباد الله بما يمكنه مما انعم الله عليه ويحسن اليهم كما احسن الله اليه شكرا لله على ما آتاه
قوله وكان اجود من الريح المرسلة قال يحتمل انه اراد بها التى ارسلت بالبشرى بين يدى
رحمة الله تعالى وذلك لشمول روحها وعموم نفعها قال الله تعالى والمرسلات عرفا واحد
الوجوه فى الآية انه اراد بها الرياح المرسلات للاحسان والمعروف ويكون انتصاب عرفا
بالمفعول له فلهذه المعانى المذكورة فى المرسلة شبه نشر جوده بالخير فى العباد بنشر الريح
القطر فى البلاد وشتان ما بين الاثرين فان احدهما يحيى القلب بعد موته والآخر يحيى الارض
بعد موتها وانما لم نقتصر فى تاويل الخير على ما يبذله من مال ويوصله من احتاج لما عرفنا
من تنوع اغراض المعترين اليه واختلاف حاجات السائلين عنه وكان صلى الله عليه
وسلم يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته ويشفى غلته وذلك المراد من قوله اجود بالخير
من الريح المرسلة مظ ما فى ما يكون مصدرية وهو جمع لان افعل التفضيل انما يضاف
الى الجمع والتقدير وكان اجود اكوانه فى رمضان واقول لا نزاع فى ان ما مصدرية والوقت
مقدر كما فى مقدم الحاج والتقدير كان اجود اوقاته وقت كونه فى رمضان فاسناد الجود
الى اوقاته صلى الله عليه وسلم كاسناد الصوم الى النهار والقيام الى الليل فى قولك نهاره
صايم

صايم وليله قايم وقد من المبالغة ما لا يخفى وقوله كان جبريل الى آخره استيناف وتخصيص
بعد تخصيص على سبيل الترقى فضل اولا جوده مطلقا على جود الناس كلهم ثم فضل
ثانيا جود كونه فى رمضان على جوده فى ساير اوقاته ثم فضل ثالثا جوده فى ليالى رمضان
عند لقاء جبريل على رمضان مطلقا ثم شبهه بالريح ووصفها بالمرسلة ولا ارتياب ان مرسلها
هو الله تعالى وهو من صفات جوده على الخلق طرا وهو الذى ارسل الرياح بشرا بين يدى
رحمته واكرم بجود مشبه بجود الله تعالى فان قلت اى مناسبة لهذا الحديث بباب الاعتكاف
قلت من حيث ايتان افضل ملايكة الى افضل خليقه بافضل كلام من افضل متكلم فى
افضل اوقات فالمناسبة تكون فى افضل بقاع **الثالث** ابو هريرة رضى الله عنه
قوله كان يعرض على النبى صلى الله عليه وسلم مظ يعنى يأتيه جبريل عليه السلم ويقرا النبى
صلى الله عليه وسلم القرآن عليه من اوله الى آخره لتجويد اللفظ وتصحيح اخراج الحروف
من مخارجها وليكون سنة فى حق الامة لتجديد التلامذة على الشيوخ قراءتهم اقول لا يساعد
هذا التاويل تعديه يعرض بعلى لان المعروض عليه هو رسول الله صلى الله عليه وسلم بل
الذى يساعد عليه ما روى فى شرح السنة عن ابى عبد الرحمن السلمى قرا زيد بن ثابت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العام الذى توفاه الله فيه مرتين اللهم الا ان يحمل على
باب القلب كنحو قولهم عرضت الناقة على الحوض اى الحوض على الناقة ويؤيده ما رواه
ايضا ان زيد بن ثابت شهد العرضة الاخيرة التى عرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على جبريل عليه السلم وروى ايضا ان قراءة زيد هى القراءة التى قراها رسول الله صلى الله
عليه وسلم على جبريل عليه السلم مرتين فى العام الذى قبض فيه والله اعلم **الرابع** عايشة
رضى الله عنها **قوله** ادنى الى راسه خط فيه من الفقه ان المعتكف ممنوع من الخروج
الا لغايط او بول وفيه ان ترجيل الشعر اى استعمال المشط فيه مباح للمعتكف وفى معناه
حلق الراس وتقليم الاظفار وتنظيف البدن من الدرن وفيه ان من حلف لا يدخل بيتا
فادخل راسه فيه وساير بدنه خارج لا يحنث وفيه ان بدن الحايض طاهر غير نجس اقول
اضاف الحاجة الى الانسان لينبه على ان الخروج لا يضر بما يضطر اليه الانسان من الاكل
والشرب ودفع الاخبثين واما اذا خرج الى ما له بد منه بطل اعتكافه ان نوى اياما متتابعة
ويلزمه الاستيناف وان لم ينو التتابع لم يستانف وحصل له ثواب الوقت الذى اعتكف فيه
الخامس ابن عمر رضى الله عنهما **قوله** كنت نذرت فى الجاهلية خط فيه من الفقه ان نذر الجاهلية
اذا كان على وفاق حكم الاسلام كان معمولا به ويجب عليه الوفاء به بعد الاسلام وفيه دليل
على ان من حلف فى كفره فاسلم ثم حنث يلزمه الكفارة وهو مذهب الشافعى رضى الله عنه
وكذا للظهار صحيح موجب للكفارة وفى الحديث دليل على ان الصوم ليس بشرط لصحة

الاعتكاف وعلى انه لو نذر ان يعتكف في المسجد الحرام لا يخرج عن النذر بالاعتكاف في موضع
آخر **الفصل الثاني** الاول انس رضي الله عنه **قوله** اعتكف عشرين **خط** في الحديث
من الفقه ان النوافل الموقته تقضى اذا فاتت كما تقضى الفرايض وفيه مستدل لمن جوز
الاعتكاف بغير صوم وهو قول الشافعي رضي الله عنه وذلك لان صومه في شهر رمضان
انما كان للشهر لان الوقت مستحق له لا للاعتكاف الثاني عايشه رضي الله عنها **قوله** صلي
الفجر ثم دخل في معتكفه مح احتج به من يقول يبدا بالاعتكاف من اول النهار وبه قال الاوزاعي
والثوري والليث في احد قوليه وقال مالك وابو حنيفه والشافعي واحمد يدخل فيه قبل
غروب الشمس اذا اراد اعتكاف شهر او عشر وتاولوا الحديث على انه دخل المعتكف وانقطع
فيه وتخلى بنفسه بعد صلوة الصبح لا انه وقت ابتدا الاعتكاف بل كان من قبل المغرب
معتكفا لابثا في المسجد فلما صلى الصبح انفرد تو المراد من المعتكف في هذا الحديث الموضع
الذي كان يخلو فيه بنفسه من المسجد فانه صلى الله عليه وسلم كان ينفرد لنفسه موضعا
يستتر فيه عن اعين الناس وفي معناه ورد الحديث الصحيح اتخذ حجرة من حصير الثالث
عايشه رضي الله عنها **قوله** فيمر كما هو الكاف صفه مصدر محذوف وما موصوله ولفظه هو
مبتدا والخبر محذوف والجمله صله اي يمر مرورا مثل الهيه التي هو عليها فلا يميل الى الجواب
ولا يقف فيكون قوله ولا يعرج بيانا للمجمل لان التعريج الاقامه والميل عن الطريق الى جانب
وقوله يسال عنه بيان لقوله يعود المريض على سبيل الاستيناف **مظ** وفيه ان من خرج لقضاء
حاجه واتفق له عيادة المريض والصلوه على الميت فلم ينحرف عن الطريق ولم يقف فيه وقوفا
اكثر من قدر الصلوة على الميت مثلا لم يبطل اعتكافه ولا يبطل عند الايمه الاربعه وقال
الحسن والنخعي يجوز الخروج للمعتكف لصلوة الجمعه وعياده المريض وصلوة الجنازه الرابع
عايشه رضي الله عنها **قوله** السنه على المعتكف السنه الدين والشرع **خط** ان ارادت عايشه
رضي الله عنها بذلك اضافه هذه الامور الى النبي صلعم قولا او فعلا فهي نصوص لا يجوز خلافها وان
ارادت به الفتيا على ما عقلت من السنه فقد خالفها بعض الصحابه في بعض هذه الامور والصحابه
اذا اختلفت في مسله كان سبيلها النظر على ان ابا داود قد ذكر على اثر هذا الحديث ان عبد
الرحمن بن اسحق لا يقول فيه انها قالت السنه كذا فدل ذلك على احتمال ان يكون ما قالته
فتوى منها وليس برواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يكون ارادت بقولها لا يعود
مريضا اي لا يخرج من معتكفه قاصدا عيادته وانه لا يضيق عليه ان يمر به فيساله غير معرج
كما ذكرته عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي قبل هذا **قولها** ولا يمس المراه **حس** اي
ولا يجامعها ولا خلاف في انه لو جامع بطل اعتكافه اما لو قبل او باشر فيما دون الفرج فقد اختلفوا
فيه فذهب قوم الى انه لا يبطل وان انزل كما لا يفسد به الحج وهو اظهر قولي الشافعي ذكر الامام

الرافعي رحمه الله في الشرح الكبير لو لمس اي المعتكف او قبل بشهوة او باشر فيما دون الفرج
متعمدا فهل يفسد اعتكافه فيه طريقتان اظهرهما ان المسله على قولين احدهما ويروى عن
الاملاء انه يفسده والثاني ويروى عن الام انها لا تفسد لانها مباشره لا تبطل الحج فلا تبطل الاعتكاف
كالقبله بغير شهوه والطريق الثاني القطع بانها لا تفسد حكاه الشيخ ابو محمد والمسعودي
ثم قال الامام لو اختصرت الخلاف في المسله قلت فيها ثلثه اقوال احدها انه لا يفسد الاعتكاف
انزل او لم ينزل والثاني يفسده انزل ام لم ينزل وبه قال مالك والثالث وبه قال ابو حنيفه
والمزني واصحاب احمد ان ما انزل منها افسد الاعتكاف وما لا فلا والمفهوم من كلام
الاصحاب بعد الفحص ان هذا القول ارجح واليه ميل ابي اسحق المروزي وان استبعده
صاحب المهذب ومن تابعه اقول اما الاستدلال ببعض القرآن فان قوله تعالى لا تباشروهن
وانتم عاكفون في المساجد نهي عطف على الامرين قوله فالان باشروهن ولا استراب ان
المراد منه الجماع لما سبق من قوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم ثم قوله علم الله انكم
كنتم تختانون انفسكم فقوله لا تباشروهن رخصه فيها بعد ما كانت منهيه فيجب الحمل على الجماع
فقط لتجاوب النظم فينبغي ان يحمل اظهر قولي الشافعي على هذا **قولها** لا اعتكاف الا بصوم اي لا
اعتكاف كاملا او فاضلا والا فالاعتكاف يصح بدون الصوم كما مر **قولها** ولا اعتكاف الا في
مسجد جامع **حس** فيه دليل على ان الاعتكاف يختص بالجامع وذهب اكثر اهل العلم الى جواز
الاعتكاف في جميع المساجد قال الله تعالى وانتم عاكفون في المساجد ولم يفصل وبه قال
الشافعي وابو حنيفه واصحابه رضي الله عنهم وروي عن علي رضي الله عنه انه قال لا يجوز الا
في مسجد الجامع قال مالك والشافعي اذا كان اعتكافه اكثر من سته ايام يجب ان يعتكف
في المسجد الجامع لانه اذا اعتكف في غيره يجب عليه الخروج لصلوة الجمعه وفيه قطع لاعتكافه
فان كان اقل من ذلك او كان المعتكف ممن لا جمعه عليه اعتكف في اي مسجد شاء
الفصل الثالث الاول ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** اسطوانه التوبه لعل اضافتها
اليها ان بعضا من الصحابه تيب عليه عندها الثاني ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** في المعتكف
اي في حقه والذنوب نصب على نزع الخافض اي يحبس عن الذنوب والتعريف في الحسنات
للعهد اي الحسنات التي يمتنع عنها بالاعتكاف كعيادة المريض وتشييع الجنازه والصلوه
عليها وزياره الاخوان وغيره

كتاب فضايل القرآن

الفضايل جمع فضيله وهي ما يزيد الرجل على غيره واكثر ما يستعمل في الخصايل المحموده كما ان
الفضول اكثر استعماله في المذموم **الفصل الاول** الاول عثمان رضي الله عنه
قوله خيركم من تعلم القرآن **مظ** يعني اذا كان خير الكلام كلام الله فكذلك خير
الناس بعد النبيين من يتعلم القرآن ويعلمه واقول لا بد من تقييده التعلم والتعليم بالاخلاص

ومن اخلصها وتخلق بها دخل فى زمرة النبيين والصديقين وكان مفضلاً على غيره ممن
لم تخلص به **الثاني** عقبه **قوله** بطحان بضم البآء وسكون الطآء اسم واد بالمدينه سمي بذلك
لسعته وانبساطه من البطح وهو البسط والعقيق يريد به العقيق الاصغر واد على بلثه اميال
وقيل على ميلين من المدينه عليه اموال لاهلها وانما خصها بالذكر لانها اقرب المواضع التى
يقام فيها اسواق للابل الى المدينه والكومآء الناقه العظيمه السنام المشرفه وانما ضرب
المثل بها لانها من خيار مال العرب **قوله** فى غير اثم اي فى غير ما يوجب اثما كسرقه
وغصب سمي موجب الاثم اثما مجازاً **قوله** فيعلم **صح** فى جامع الاصول بفتح اليآء وسكون
العين اي فيعلم آيتين او يقرافا ولشك الراوى **قوله** خير له خير له خبر مبتدا محذوف اي
هما خير له **قوله** ومن اعدادهن من الابل **قض** متعلق بمحذوف تقديره واكثر من اربع آيات خير
من اعدادهن من الابل فخمس آيات خير من خمس من الابل وكذلك الست او السبع الى ما
فوق من الاعداد **شف** ويحتمل ان يكون المعنى الاثنان خير من ناقتين ومن اعداد
النوق من الابل اي الايات تفضل على مثل عددها من النوق ومثل عددها من الابل
الثالث ابو هريره رضى الله عنه **قوله** ثلث خلِفات **مح** الخلفات بفتح الخآء المعجمه وكسر اللام
الحوامل من الابل الى ان يمضي عليها نصف امدها ثم عشار والواحده خلفه وعشرآء **اقول**
الفآء فى فثلث آيات جزآء شرط محذوف فالمعنى اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون ما ذكرت لكم
فقد صح ان نفضل عليها ما اذكره لكم من قرآءة ثلث آيات لان هذه من الباقيات الصالحات
وتلك من الزايلات الفانيات **فان قلت** كان من حق الظاهر ان يعرف خلفات وصفا لما
لنعود الى تلك المذكورات **قلت** لا نستبعد ان يخالف بين التنكيرين فان التنكير فى الاولى
للشيوع وبيان الاجناس وفى الثاني للتفخيم والتعظيم ولو ذهب الى التعريف لم يحسن حسنه
الرابع عايشه رضى الله عنها **قوله** الماهر بالقرآن **مح** الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي
لا يتوقف فى القرآءة ولا يشق عليه لجوده حفظه واتقانه والسفره جمع سافر ككاتب وكتبه
وهم الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله وقيل السفره الكتبه والبرره المطيعون
من البر وهو الطاعه **قال** القاضي عياض يحتمل ان يكون مع الملايكه ان له فى الاخره منازل
يكون فيها رفيقا للملايكه السفره لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله ويحتمل ان يراد انه
عامل بعملهم وسالك مسلكهم من كون انهم يحفظونه ويودونه الى المومنين ويكشفون
لهم ما يلتبس عليهم واما الذى يتتعتع فيه اي يتردد فى قرآءته ويتلبد فيها لسانه لضعف
حفظه فله اجران اجر بالقرآءة واجر بالتعب **قال** وليس معناه ان من يتتعتع به اجره اكثر من
اجر الماهر فكيف بذلك وهو مع السفره الكرام البرره ام كيف يلحق به ومن لم يعتن بكتاب
الله تعالى وحفظه واتقانه وكثرة تلاوته ودراسته كاعتنايه حتى مهر فيه **الخامس**

ابن عمر رضى الله عنهما **قوله** لا حسد الا على اثنين قد مضى شرحه مستقصى فى الفصل الاول
من باب العلم فى حديث ابن مسعود **مح** آنآء الليل ساعاته واحدها انا وانا واني وانو اربع لغات
السادس ابو موسى **قوله** مثل الاترجه **مظ** فالمومن الذى يقرا القرآن هكذا من حيث
الايمان فى قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القرآن ويستريح الناس بصوته
ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه كالاترجه يستريح الناس بريحها **تو** الاترجه افضل
ما يوخذ من الثمار فى ساير البلدان واجدى لاسباب كثيره جامعه للصفات المطلوبه منها
والخواص الموجوده فيها فمن ذلك كبر جرمها وحسن منظرها وطيب مطعمها ولين ملمسها
تاخذ الابصار صبغة ولونا فاقع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول يفيد
اكلها بعد الالتذاذ بذواقها طيب نكهه ودباغ معده وقوه هضم اشتركت الحواس الاربع
دون الاخرى بالاحتظا بها البصر والذوق والشم واللمس ثم انها فى اجزايها تنقسم على طبايع فقشرها
حار يابس ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف وفيه من المنافع ما
هو مذكور فى الكتب الطبيه واية ثمره تبلغ هذا المبلغ فى كمال الخلقه وشمول المنفعه ثم انه
صلى الله عليه وسلم ضرب المثل بما تنبته الارض وتخرجه الشجر للمشابهه التى بينها وبين الاعمال
فانها من ثمرات النفوس فخص ما تخرجه الشجر من الاترجه والتمر بالمومن وما تنبته الارض
من الحنظله والريحانه بالمنافق تنبيها على علو شان المومن وارتفاع عمله ودوام ذلك
وتوقيفا على ضعة شان المنافق واحباط عمله وقلة جدواه **واقول** والله الموفق للصواب
اعلم ان هذا التشبيه والتمثيل فى الحقيقه وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف
لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تاثير فى باطن
العبد وظاهره وان العباد متفاوتون فى ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك
التاثير وهو المومن القاري ومنهم من لا نصيب له البته وهو المنافق الحقيقي ومنهم من
تاثر ظاهره دون باطنه وهو المرآيي او بالعكس وهو المومن الذى لم يقراه وابراز هذه
المعاني وتصويرها فى المحسوسات ما هو مذكور فى الحديث ولم نجد ما يوافقها ويلايمها اقرب
ولا احسن ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان
الناس اما مومن او غير مومن والثاني اما منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب
على القرآءة او غير مواظب عليها فعلى هذا قس الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه فى المذكورات
مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح وليس بمفرق كما فى قول امري القيس **شعر**
كان قلوب الطير رطبا ويابسا ❊ لدى وكرها العناب والحشف البالي **ﻫ**
ثم ان اثبات القرآءة فى قوله صلى الله عليه وسلم يقرآ القران على صيغه المضارع ونفيه فى
قوله لا يقرا ليس المراد منها حصولها مره ونفيها بالكليه بل المراد منها الاستمرار والدوام

عليها وان القراءة دابه وعادته اوليس ذلك من جبلته كقولك فلان يقري الضيف ويحمي
الحريم والله اعلم السابع عمر رضي الله عنه قوله ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي من قراه
وعمل بمقتضاه مخلصا كقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ومن قراه
مرآئيا يضعه اسفل السافلين كقوله تعالى والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد
ومكر اولئك هو يبور الثامن ابو سعيد قوله جالت الفرس جال يجول جولة اذا دار قوله
اقرا ابن حضير مح اقرا معناه كان ينبغي ان تستمر على القراءة وتغتنم ما حصل لك من نزول
السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التي هي سبب بقائها اقول يريد ان اقرا لفظه امر طلب
للقراءة في الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة في الزمان الماضي هذا كما اذا حكى
صاحبك عندك ما جرى في الزمان الماضي مما يجب ان يفعله اي هلا ردت كانه صلى الله عليه
وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشان فامره تحريضا عليه وكان هذا من نوادر الخواطر
ووقوع الحافر على الحافر والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة
والنهي عن قطعها قوله في الجواب اشفقت يا رسول الله اي خفت ان دمت عليها ان يطا
الفرس ولدي يحيى التاسع البراء قوله حصان مربوط بشطنين تو الحصان بكسر الحاء الكريم
من فحول الخيل يقال فرس وحصان بين التحصن والتحصين وسمي به لانه ظن بمائه فلم
ينز الا على كريمة ثم كثر ذلك حتى سموا كل ذكر من الخيل حصانا والشطن بفتح الطاء
الحبل وقيل هو الحبل الطويل وانما ذكر الربط بشطنين تنبيها على جموحه واستصعابه قوله
تلك السكينة في الغريبين هي السكون والطمانينة قال بعضهم هي الرحمة وقيل الوقار وما
سكن به الانسان وقوله بالقرآن اي بسببه ولاجله تو واظهار امثال هذه الآيات على العباد
من باب التاييد الالهي يؤيد بها المؤمن فيزداد يقينا ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف بها
العاشر ابو سعيد المعلى قوله اعظم سورة تو السورة كل منزلة من البناء ومنها سورة القرآن
لانها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الاخرى او لانها من سور المدينة تشبيها بها لكونها
محيطة بها احاطة السور بالمدينة وانما قال اعظم سورة اعتبارا بعظم قدرها وتفردها
بالخاصية التي لم يشاركها فيها غيرها من السور ولاشتمالها على فوايد ومعان كثيرة
مع وجازة الفاظها ولذلك سميت ام القرآن لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من
الثناء على الله بما هو اهله من التعبد بالامر والنهي والوعد والوعيد وقد اختلفوا في تفسير
المثاني فمن قايل انه من التثنية ومن قايل انه من الثناء جمع مثناه او مثنية صفة للآية فعلى
الاول معناها انها تثنى على مرور الاوقات تتكرر فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس وقيل لما تثنى
وتتجدد من فوايدها حالا فحالا ولا يبعد ان يحمل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم وما من آية
الا ولها ظهر وبطن وعلى الثاني انها لاشتمالها على ما هو ثناء على الله تعالى فكانها تثني على

الله

الله باسمائه الحسنى وصفاته العلى او لانها ابدا تدعو بوصفها المعجز لاعجاز النظم وغزارة
المعنى الى الثناء عليها ثم على من يتعلمها ويعمل بها فان قيل في الحديث السبع المثاني وفي
الكتاب سبعا من المثاني قلنا لا اختلاف في الصيغتين اذا جعلنا من للبيان فان قيل
كيف صح عطف القرآن على السبع المثاني وعطف الشيء على نفسه مما لا يجوز قلنا ليس بذلك
وانما هو من باب ذكر الشيء بوصفين احدهما معطوف على الآخر والتقدير اتيناك ما يقال
له السبع المثاني والقرآن العظيم اي الجامع لهذين النعتين والسبع بيان لعدد آياتها
واقول لا يبعد ان يكون التعريف في السبع للعهد والمشار اليه ما في القرآن كقوله تعالى
وارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وتنكير سبعا في التنزيل للتعظيم والتفخيم
ويشهد له ما يتبعه من قوله ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم اي ولقد آتيناك
هذا العظيم الشان الذي لا يوازيه شيء فلا تطمح عينك الى هذا الدني الحقير واما عطف
القرآن على السبع المثاني المراد منه الفاتحة فمن باب عطف العام على الخاص تنزيلا
للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات واليه اومى صلوات الله عليه بقوله الا اعلمك
اعظم سورة في القرآن حيث نكر السورة وافردها ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة
في القرآن وجدتها اعظم منها ونظيره في النسق لكن من عطف الخاص على العام قوله تعالى
من كان عدوا لله وملائكته وجبريل وميكائيل قوله قال الحمد لله قض هو خبر مبتدا
محذوف اي هي السورة التي مستهلها الحمد لله تو الحمد اعلى مقامات العبودية والى هذا
المعنى اشار بقوله صلى الله عليه وسلم بيدي لواء الحمد يوم القيمة وانما يؤتى لواء الحمد
لانه احمد الحامدين ولا منزلة فوق ذلك ومن اشتق اسمه وبه فتح كتابه وبه ختم حاله
ووصف مقامه وهو المقام الذي لا يقوم احد غيره حش وفي الحديث دليل على ان اجابة
الرسول صلى الله عليه وسلم لا تبطلها في الصلوة كما انك تخاطبه بقولك السلام عليك
ايها النبي وصلة تبطل الصلوة مع غيره الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله لا
تجعلوا بيوتكم مقابر قض اي كالمقابر خالية عن الذكر والطاعة واجعلوا لها نصيبا
من القراءة والصلوة فان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرا فيه البقرة اي ييئس من
اغواء اهله وتسويلهم لما يرى من جدهم في الدين ورسوخهم في الاسلام قال صلى
الله عليه وسلم من قرا البقرة وآل عمران جد فينا وذلك لما في حفظها والمواظبة على
تلاوتها من الكلفة والمشقة واشتمالها على الحكم وبيان الشرايع والقصص والمواعظ
والوقايع الغريبة والمعجزات العجيبة وذكر خالصة اوليائه والمصطفين من عباده وتفضيح
الشيطان ولعنه وكشف ما يوسل به الى تسويل آدم وذريته اقول قوله ان الشيطان
ينفر استيناف كالتعليل للنهي كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون

فلابد من بيان وجه المناسبة بين التعليل والمعلل وذلك ان معنى التنبيه لا تكونوا
كالموتى في القبور عارين عن القراءة والذكر غير منفرين للشيطان ونحوه في النهي قوله تعالى
ولا تموتن الا وانتم مسلمون نهاهم عن ان يموتوا على غير الاسلام والمراد الامر على ثباتهم في الاسلام
حتى اذا ادركهم الموت كانوا مسلمين فكذا ههنا المراد امرهم على قراءة القرآن والعمل به
والتحري في استنباط معانيه والكشف عن حقايقه بحيث يصير ذا حظ وحظ وافر من
ذلك مراغمة للشيطان وقوله لا تجعلوا بيوتكم مقابر كناية تلويحية عن هذه المعاني حس
في الحديث دليل على انه يجوز ان يقال سورة البقرة وكرهه بعضهم وقال ينبغي ان يقال
السورة التي يذكر فيها البقرة وامثالها الثاني عشر ابو امامة قوله اقرؤوا الزهراوين
الزهراء تانيث الازهر وهو المضي ويقال للنيرين الازهران مثل حراسة السورة اياه
وخلاصة بركتهما عن حر الموقف وكرب القيمة باظلال احد هذه الاشياء الثلثة والغمامة
السحابة والغياية كل شيء اظل الانسان فوق راسه مثل السحابة وغيرها يقال غايا القوم
فوق راس فلان بالسيف كانهم اظلوه به كذا في الغريبين والفرقان القطعتان والفرق
والفرق والفرقة القطعة والصواف الباسطات اجنحتها متصلا بعضها ببعض جمع صافة
حس او في الحديث للتنويع لا لشك الراوي لاتساق الروايات كلها على هذا الوجه قالوا
الاول لمن يقراهما ولا يفهم معناهما والثاني لمن وفق للجمع بين تلاوة اللفظ ودراية
المعنى والثالث لمن ضم اليهما تعليم المستعدين وبيان حقايقهما لهم لا جرم تمثل له يوم القيمة
مساعيه طيورا صواف عرشونه ويحاجون عنه انتهى كلامه واذا تحقق التفاوت
في المشبهات يلزم التفاوت في المشبه بها فالتظليل بالغمامة دون التظليل بالغياية
فان الاول عام في كل احد والثاني يختص بمثل الملوك والثالث مختص بمن دعا بقوله
رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ثم في هذا التشبيه من الغرابة انه شبههما اولا
بالنيرين في الاشراق وسطوع النور وثانيا بالغمامة والغياية وبما يبنى عما يخالف النور
من الظل والسواد كما في الحديث الذي يلي هذا الحديث او ظلتان سوداوان فاذن
بهما ان تينك المظلتين على غير ما عليه المظلة المتعارفة في الدنيا فانها وان كانت لدفع
كرب الحر عن صاحبها ولتكرمته ولكن لم تخل عن نوع كدورة وشائبة نصب وتلك رزقنا
الله منها مبراة عن ذلك لكونهما كالنيرين في النور والاشراق مسلوتي الحزن والكرب
واذن بالتشبيه الثالث انهما مع كونهما مشرقين مسبهتين بمظلة نبي الله ثم بولغ فيه وزيد
تحاجان ليبنه به على ان ذينك الفرقين من الطير على غير ما عليه طير نبي الله من كونهما
حامين صاحبهما عما يسوءه شبههما اولا بالنيرين لينبه على ان مكانهما مما عداهما مكان
القمرين من ساير النجوم فيما ينشعب منهما لذوي الابصار ثم اوقع قوله البقرة وآل عمران

بدلا منهما مبالغة في الكشف والبيان كما تقول هل ادلك على الاكرم الافضل فلان وهو
ابلغ في وصفه بالكرم والفضل من قولك هل ادلك على فلان الاكرم الافضل لانك
تثبت ذكره مجملا اولا ومفصلا ثانيا واوقعت البقرة وآل عمران تفصيحا وايضاحا للزهراوين
فجعلتهما علمين في الاشراق والاضاءة ثم ان هذا البيان اخرج الزهراوين من الاستعارة
الى التشبيه كقوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وهو كونه
تشبيها ابلغ من الاستعارة لادعاء انه مفسر مبين للمبهم قوله اقرؤوا سورة البقرة تخصيص
بعد تخصيص عم اولا بقوله اقرؤوا القرآن وعلق به الشفاعة وخص ثانيا منه الزهراوين
ونيط بهما معنى التخليص من كرب حر القيمة والمحاجة عن اصحابهما وافرد ثالثا البقرة وضم
اليها المعاني الثلثة دلالة على ان لكل منها خاصية لا يقف عليها الا اصحاب الشرع قوله
البطلة نه اي السحرة عبر عن السحرة بالبطلة لان ما ياتونه باطل سماهم باسم فعلهم وانما
لم يقدروا على حفظهما ولم يستطيعوا قراءتهما لزيغهم عن الحق واتباعهم للوساوس
وانهماكهم في الباطل واقول يحتمل ان يراد بالبطلة المواخذون من نحو البيان حيث
تحدى فيها بقوله فاتوا بسورة من مثله فانحموا وعجزوا وهو من قوله صلى الله عليه وسلم
ان من البيان لسحرا وقيل اراد بالبطلة اصحاب البطالة اي لا يستطيع قراءة الفاظها
وتدبر معانيها والعمل باوامرها ونواهيها اصحاب البطالة والكسالة الثالث عشر
النواس قوله يعلمون به مظ هذا اعلام بان من قرا القرآن ولم يعمل به ولم يحرم حرامه
ولا يحلل حلاله ولا يعتقد عظمته لم يكن القرآن شفيعا له يوم القيمة قوله يقدم ثواب
القرآن ثوابهما وقيل يصور القرآن صورة بحيث يجيء يوم القيامة ويراه الناس كما يجعل
الله اعمال العباد خيرها وشرها صورة ووزنا يوضع في الميزان فليقبل المومن هذا وامثاله
ويعتقده بايمانه لانه ليس للعقل الى مثل هذا سبيل وفي تقدم هاتين السورتين على القرآن دليل
على انهما اعظم من غيرهما لانهما اطول والاحكام فيهما اكثر قوله بينهما شرق نه اي ضوء
وهو الشمس والشق ايضا وفي الفائق هو من قولهم شاه شرقاء اي بينهما فرجة وفصل لتمييزهما
بالتسمية تو انما وصفهما بالسواد لكثافتهما وارتكام البعض منهما على بعض وذلك احرى
ما يكون من الظلال في الامر المطلوب عنهما ثم بين صلى الله عليه وسلم بقوله بينهما شرق
انهما مع ارتكامهما وكثافتهما لا يستران الضوء ولا يمحوانه فعلى هذا الاشبه ان لا يراد
بالشرق الشق ولانه استغنى بقوله ظلتان عن بيان البينونة مع شرق بفتح الراء واسكانها
عن الاكثرين والاشهر في الرواية واللغة الاسكان الرابع عشر ابي بن كعب قوله اتدري
اي اية تو اي اسم معرب يستفهم به وهو لازم الاضافة وللسان تلحق به تاء التانيث في
اضافته الى المونث وللسان تتركها وقوله معك وقع موقع البيان لما كان يحفظه من

كتاب الله لان مع كلمه تدل على الصاحبه واما جوابه اولاً بقوله والله ورسوله اعلم وثانياً بما اتي
به فهوان سؤال الرسول صلى الله عليه وسلم عن الصحابي في باب العلم اما ان يكون للحث
على الاستماع لما يريد ان يلقي عليه او للكشف عن مقدار فهمه ومبلغ علمه فلما راعى الادب
بقوله الله ورسوله اعلم ورآه لا يكتفي بذلك واعاد السؤال علم انه يريد بذلك استخراج ما
عنده من مكنون العلم فاجاب عنه اقول يمكن ان يقال انه ما علم اولاً فاحال علمه الى الله
والى رسوله فشرح الله صدره بقذف النور فاعلمه فاجاب بما اجاب الا ترى كيف هناه صلى
الله عليه وسلم بقوله ليهنيك قض انما كان آيه الكرسي اعظم آيه لانها مشتمله على امهات
المسايل الالهيه فانها داله على انه تعالى واحد في الالهيه متصف بالحيوة قايم بنفسه
مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور لا يناسب الاشباح ولا يعتريه
ما يعتري الارواح مالك الملك والملكوت مبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد
الذي لا يشفع عنده الا من اذن له العالم وحده بالاشيآء كلها جليها وخفيها كليتها وجزيها
واسع الملك والقدره ولا يوده شاق ولا يشغله شان متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به
فهم ذكره في تفسيره ومن اراد المزيد عليه فعليه بفتوح الغيب قوله ليهنيك العلم نه يقال
هناني الطعام يهنيني ويهناني وهنات الطعام اي تهنات به وهو كل امر ياتيك من غير
تعب والمعنى ليكن العلم هنيا لك هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه واخبار بانه
عالم واقول ظاهره امر للعلم بان يكون هنيا له ومعناه الدعاء وحقيقته اخبار على سبيل
الكنايه بانه راسخ في العلم ومحيذ فيه لانه طبق المفصل واصاب الحز واما ضربه في صدره
فتنبيه على انشراحه وامتلايه علماً وحكمة وتعديه الضرب بفي وهو متعد كقوله تعالى واصلح
لي في ذريتي اي اوقع الصلاح فيهم واجعلهم مكاناً للصلاح مح فيه منقبة عظيمه لابي
ودليل على كثره علمه وفيه تبجيل للعالم وتكرمه بالتكنيه وجواز مدح الانسان في وجهه
اذا كان فيه مصلحه ولم يخف عليه الاعجاب ونحوه لرسوخه في التقوى وقال القاضي
عياض فيه حجه للقول بجواز تفضيل بعض القرآن على بعض خلافاً لمن منعه وقال تفضيل
البعض على البعض يقتضي نقص المفضول وليس في كلام الله تعالى نقص واجيب بان
اعظم بمعنى عظيم وفضل بمعنى فاضل كقوله تعالى وهو اعلم بكم وهو اهون عليه اي عالم
وهين اذ لا مشارك له تعالى في علمه ولا تفاوت في نسب المقدورات الى قدرته وقال
اسحق بن راهويه وغيره المعنى راجع الى الثواب والاجر اي اعظم ثواباً واجراً وهو المختار
واقول لا ريب ان القرآن من كونه كلام الله تعالى سوآء في الفضل والشرف لكن يتفاوت
بحسب المذكور فان فضل سورة الاخلاص مثلاً على السوره التي يذكر فيها تبت مما لا يخفى على
كل احد مع ان الاسلوب من باب هم كالحلقه المفرغه لا يدرى اين طرفاها وقد مر

بيانه مراراً الخامس عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله زكوة رمضان الاضافه لادنى ملابسه
لانها شرعت لجبر ما عسى ان يقع في صومه تفريط ويجوز ان يكون الاضافه بمعنى من كقولك
خاتم فضه لتتميز عن مطلق الزكوه قوله فجعل يحثو اي فطفق ينثر الطعام في الوعآء او في ذيله
قوله لارفعنك هو من رفع الخصم الى الحاكم اي لاذهبن بك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليحكم عليك بقطع اليد لانك سارق وقوله ولي حاجه شديده بعد قوله اني محتاج اشاره الى
انه في نفسه فقير وقد اضطر الآن الى ما فعل لاجل العيال قوله انك تزعم لا تعود صفه
لثلث مرات على ان كل مرة موصوفه بهذا القول الباطل قوله ينفعك الله مطلق لم يعلم
منه ان النفع ما هو فهو محمول على المقيد في حديث علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قراها يعني آية الكرسي حين ياخذ مضجعه آمنه الله تعالى على داره ودار جاره واهل دويرات
حوله رواه البيهقي في شعب الايمان قوله وهو كذوب تتميم في غايه الحسن فانه صلى الله عليه
وسلم لما قال صدقك واثبت الصدق له اوهم المدح استدركه بصيغه تفيد المبالغه
اي صدقك في هذا القول مع ان عادته الكذب المبالغ في بابه وفي المثل ان الكذوب قد
يصدق وفي عكسه قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله فانه تتميم لقوله تعالى والله يشهد
ان المنافقين لكاذبون بعد قولهم نشهد انك لرسول الله قوله ذاك شيطان وكان من
الظاهر ان يقال شيطاناً بالنصب لان السؤال في قوله من تخاطب عن المفعول فعدل الى الجمله
الاسميه وشخصه باسم الاشاره لمزيد التعيين ودوام الاحتراز عن كيده ومكره فان قلت
لم نكر الشيطان هنا بعد سبق ذكره منكراً في قوله لا يقربك شيطان قلت ليؤذن بان
الثاني غير الاول وان الاول مطلق شايع في جنسه والثاني فرد من افراد ذلك الجنس اي
شيطان من الشياطين فلو عرف لاوهم خلاف المقصود لانه اما ان يشار الى السابق او
الى المعروف المشهور بين الناس وكلاهما غير مراد تو هذا الحديث وما في معناه من باب
التاييد الذي ايد الله به رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخباره عن الغيب وكذا تمكن
ابي هريره من اخذ الشيطان ورده خاسياً والثاني ابلغ في حق من كوشف به من الاول
لان ابا هريره انما كوشف به فنال ما ناله منه ببركه متابعته صلى الله عليه وسلم ولا
خفآء ان اكرام التابع تكرمه للمتبوع اعز واعلى من اكرام المتبوع نفسه ونظيره قول الذي
عنده علم الكتاب بين يدي نبي الله سليمان عليه السلم انا اتيك به قبل ان يرتد اليك طرفك
فانه ما تمكن مما يمكن منه الا ببركه سليمان وفضله ولو اتى به سليمان نفسه لم يكن بهذه
المثابه فعلى هذا اصابه عمر رضي الله عنه في اجتهاده في المسايل الثلث في الحجاب وقتل
الاقارب في وقعه بدر وفي اتخاذ مقام ابرهيم مصلى مظ في الحديث دليل على جواز جمع
جماعه زكوة فطرهم ثم توكيلهم احداً ليفرقها وعلى جواز تعليم العلم ممن يعمل بما يقول

بيانه

بشرط ان يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنًا في الشرع واما اذا لم تعلم حسنه وقبحه فلا يجوز ان
يتعلم الامن هو صاحب ديانة السادس عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله بينما جبريل اي
من اوقات وحالات كان هو عنده اذ سمع نقيضًا اي صوتًا مثل صوت الباب تو النقيض
صوت المحامل والرحال وما اشبه ذلك وحقيقته الانتقاض ليست الصوت وانما هي
انتقاض الشي في نفسه حتى يكون منه الصوت وقوله سمع مسند الى جبريل عليه السلم ويحتمل
الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم على بعدٍ فيه لما يدل عليه نسق الكلام وكذا عن القاضي
قال الضماير الثلثة في سمع ورفع وقال راجعة الى جبريل لانه اكثر اطلاعًا على احوال السماء
واحق بالاخبار عنها واختار المظهر ان يكون الضمير في سمع ورفع راجعًا الى النبي صلى الله عليه
وسلم وفي قال الى جبريل ولعل المختار هذا لان حضور جبريل عند النبي صلى الله عليه وسلم
لاخبار عن امر غريب وقف عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفع راسه ليستعلمه احسن
مما استغرب جبريل ثم اخبر عنه قوله بنورين قض سماهما نورين لان كلًا منهما يكون لصاحبه
نورًا يسعى امامه اولانه يرشده ويهديه بالتامل فيه الى الطريق القويم والمنهج المستقيم قوله لن
تقرا بحرف تو الباء في قوله بحرفٍ زايدة كقولك اخذت بزمام الناقة واخذت زمامها ويجوز
ان تكون للالزاق القراة به واراد بالحرف والله اعلم الطرف منها فان حرف الشي طرفه وكنى
به عن كل جملة مستقلة بنفسها اي اعطيت ما اشتملت عليه تلك الجملة من المسلة كقوله
اهدنا الصراط المستقيم وكقوله غفرانك وكقوله ربنا لا تواخذنا وكقوله ربنا ولا تحمل علينا اصرًا
ونظايره ويكون التاويل فيما شذ من هذا القبيل من حمد وثناء ان تعطى ثوابه واقول يمكن
ان يقال ان قراهنا متضمن معنى تحري واستعان اي من اجتهد في الطلب واستعان بهما
في القراة اعطي ما تحري بهما وقوله الا اعطيته حال والمستثنى منه مقدر اي مستعينًا بها
على قضاء ما يسنح من الحوايج كما يفعله الناس الا اعطي او يقدر صفة اي لن تقرا حرفًا منها
مشتملًا على دعاء وسوال الا اعطيته اما الحمد والثناء والتمجيد فيعطى ثوابها واما الدعاء
والسوال فيسعف بمطلوبه ويستجاب له فيوافق هذا التاويل حديث ابي هريرة رضي الله
عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال وتحرير معنى الدعاء في الفاتحة
هو ان المطلوب فيها الهداية المشتملة على النعمة المطلقة فتناول نعمة الدارين ظاهرها وباطنها
جليلها ودقيقها حتى لا يشذ منها شي وعلى التوقي من غضب الله وسخطه مطلقًا دنيا وعقبى ومن
جميع الاخلاق الذميمة والضلالات المتنوعة وما يعرجه عن الطريق المستقيم وعلى هذا خاتمة
سورة البقرة فان قوله امن الرسول الى قوله قالوا سمعنا اشتمل على معنى التصديق والاعتقاد
ومنه الى قوله ربنا لا تواخذنا على بيان الانقياد بالسمع والطاعة لما امر الله تعالى به ونهى عنه
ومنه الى آخره على الدعاء الجامع لفلاح الدارين والفوز بالحسنيين قض ولعل ابن عباس

رضي

رضي الله عنهما ترك الاسناد لوضوحه ولا يبعد ان يقال قد اتفق له وقت فانكشف له الحال
وتمثل له جبريل والملك النازل كما تمثل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فشاهدهما وسمع مقالتهما
مع الرسول صلى الله عليه وسلم والله اعلم بحقايق ذلك السابع عشر ابو مسعود قوله الايتان
من آخر سورة البقرة مظ الايتان آمن الرسول الى آخر السورة ومعنى كفتاه دفعتا عن
قاريهما شر الانس والجن مح معناه كفتاه عن قراة سورة الكهف وآية الكرسي وهو من كفى
يكفي كفاية اقول ولعل المراد من سورة الكهف ما ورد فيها من حفظ عشر آيات منها ومن
آية الكرسي ما ورد فيها من قوله من قراها حين ياخذ مضجعه آمنه الله على داره الحديث
الثامن عشر ابو الدرداء قوله عصم من الدجال التعريف فيه للعهد وهو الذي يخرج في آخر
الزمان يدعي الالهية اما نفسه او يراد به من شابهه في فعله ويجوز ان يكون للجنس لان
الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس ومنه الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اي
كذابون مموهون مح قيل سبب ذلك لما فيها من العجايب والآيات فمن تدبرها لم يفتتن
بالدجال اقول ويمكن ان يقال ان اوليك الفتية كما عصموا من ذلك الجبار كذلك
يعصم الله القاري من الجبارين اللهم اعصمنا منهم وبدد شملهم التاسع عشر ابو الدرداء
رضي الله عنه قوله قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن مح قال القاضي المازري قيل معناه
ان القرآن على ثلثة انحاءٍ قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله احد متمحضة للصفات
فهي ثلثه وقيل معناه ان ثواب قراتها يضاعف بقدر ثواب قراة ثلث القرآن بغير تضعيف
اقول فعلى هذا لا يلزم من تكريرها على الاول استيعاب القرآن وختمه ويلزم على الثاني
العشرون عايشة رضي الله عنها قوله فيختم بقل هو الله احد اي فيختم قراته بها يعني كان من
عادته ان يقراها بعد الفاتحة قوله ان الله يحبه مح قال المازري محبة الله تعالى لعباده
ارادة ثوابهم وتنعيمهم وقيل نفس الاثابة والتنعيم لا الارادة واما محبة العباد له سبحانه وتعالى
فلا يبعد فيها الميل منهم اليه سبحانه وتعالى وهو مقدس عن الميل وقيل محبتهم له استقامتهم
على طاعته فان الاستقامة ثمرة المحبة وحقيقة المحبة ميلهم اليه لاستحقاقه سبحانه وتعالى
المحبة من جميع وجوهها واقول تحريره ان حقيقة المحبة ميل النفس الى ما يلايمها من اللذات وهي
في حق الله تعالى محال فيحمل اما على ارادة الاثابة او على الاثابة نفسها واما محبة العباد له تعالى
فيحتمل ان يراد بها الميل الى الله سبحانه وصفاته لاستحقاقه سبحانه اياها من جميع وجوهها وصفاته
وان يراد بها نفس الاستقامة على طاعة الله تعالى فرجع حاصل هذا الوجه الى الاول
لان الاستقامة ثمرة المحبة وقل هو الله احد في معنى لا اله الا الله مع تعليله على وجهين
احدها انه وحده هو الصمد المرجوع اليه في حوايج العباد والمخلوقات ولا صمد سواه ولو تصور
سواه صمد لفسد نظام العالم ومن ثم كرر الله واوقع الصمد المعرف خبرًا له وقطعه جملة

مستأنفة على بيان الموجب وثانيهما ان الله هو الاحد الالهيه اذ لو تصور غيره لكان اما ان
يكون فوقه فيها وهو محال واليه الاشاره بقوله لم يولد او دونه فيها فلا يستقيم ايضا واليه
لمح بقوله لم يلد او مساويا وهو قبيح ايضا واليه رمز بقوله ولم يكن له كفوا احد ويجوز ان تكون
الجمل المنفيه تعليلا للجملة الثانيه المثبته كانه لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرازق
المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك اجيب لانه ليس فوقه احد يمنعه من ذلك
ولا مساوي يعاونه فيه ولا دونه يستقل به قال تعالى ما لهم فيهما من شرك وما له منهم
من ظهير والله اعلم **الحادي والعشرون** انس رضي الله عنه **قوله** ان حبك اياها ادخلك
الجنه فان قلت ما التوفيق بين هذا الجواب وبين الجواب في الحديث السابق اخبروه ان الله
تعالى يحبه قلت هذا الجواب ثمرة ذلك الجواب لان الله تعالى اذا احبه ادخله الجنه وهذا
من وجيز الكلام وبليغه فانه اقتصر في الاول على السبب عن المسبب وفي الثاني عكس
الثاني والعشرون عقبه بن عامر **قوله** الم تر هي كلمة تعجب وتعجيب ولذلك بين معنى التعجب
بقوله لم ير مثلهن **مظ** يعني لم يكن ايات سورة كلهن تعويذا للقارئ من شر الاشرار غير
هاتين السورتين واقول ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين الجان وعين
الانسان فلما نزلت المعوذتان اخذ بهما وترك ما سواهما ولما سحر استشفى بهما وانما كان
كذلك لانهما من الجوامع في هذا الباب فتامل في اولاهما كيف خص وصف المستعاذ به برب
الفلق اي بفالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار ونزول الخيرات والبركات
وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدا بالعام من قوله من شر ما خلق اي من شر خلقه وشر ما يفعله
المكلفون من المعاصي ومضاره بعضهم بعضا من ظلم وبغي وقتل وضرب وشتم وغيره وما
يفعله غير المكلفين من الحيوان كالسباع والحشرات من الاكل والنهش واللدغ والعض
وما وضعه الله في غير الحيوان من انواع الضرر كالاحراق في النار والقتل في السم ثم ثنى بالعطف
عليه ما هو شر اخفى من الزمان ما هو نقيض انفلاق الصبح من دخول الظلام واعتكاره
المعني بقوله ومن شر غاسق اذا وقب لان انبثاث الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ومنه
قولهم الليل اخفى للويل وخص ما سكن في الزمان بما غايله خفيه من النفاثات والحاسد
الكشاف وقد خص شرها ولا من كل شر لخفاء امره وانه يلحق الانسان من حيث لا يعلم
كانما يغتال به وقيد الحاسد باذا حسد لان الحاسد اذا اظهر حسده وعمل بمقتضاه من بغي الغوائل
للمحسود كان شر اتم وضرر اكمل ثم تفكر في ثانيتهما كيف وصف المستعاذ به بالرب ثم بالملك
ثم بالاله واضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ منه بالوسواس المعني به الموسوس
من الجنة والناس الكشاف ان الاستعاذه وقعت من شر الموسوس في صدور الناس وكانه
قيل اعوذ من شر الموسوس الى الناس بربهم الذي يملك عليهم امورهم وهو الههم ومعبودهم

كما تستغيث بعض الموالي اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم ووالي امرهم بين بملك
الناس ثم زيد بيانا له باله الناس لانه قد يقال لغيره رب الناس وقد يقال ملك الناس واما
اله الناس فخاص لا شركه فيه فجعل غاية للبيان واقول هذه المبالغه في جانب المستعاذ
به والترقي في الصفات يقتضي المبالغه في المستعاذ منه ولعمري ان هذه الوسوسه اما ان
تكون في صدر المستعيذ وهي راس كل شر ومنشا كل ضلاله وكفر وبدعه او في صدر من
ناويه وتضاده وهي معدن كل مضره ومنبع كل نكال وعقوبه فيدخل فيه نفثه كل
نافث وحسد كل حاسد **مح** وفي الحديث دليل واضح على كون المعوذتين من القرآن ورد
على من نسب الى ابن مسعود خلافه وعلى ان لفظه قل من القرآن ثابته من اول السورتين
بعد البسمله وقد اجمعت الامة على هذا **الثالث والعشرون** عايشه رضي الله عنها **قوله** ثم
نفث فيهما فقرا فيهما **مظ** الفاء للتعقيب وظاهر هذا الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم
نفث في كفيه اولا ثم قرا وهذه لم يقل بها احد وليس فيها فايده ولعل هذا سهو من الكاتب
او من راوي الراوي لان النفث ينبغي ان يكون بعد التلاوه ليوصل بركه القرآن واسم الله
الى بشره القاري او المقروء له ومعنى النفث اخراج الريح من الفم مع شي من الريق اقول
من ذهب الى تخطيه الرواه الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحه رواته وضبطه
واتقانه بما سنح له من الراي الذي هو اوهن من بيت العنكبوت فقد خطا نفسه وخاض فيما لا
يعنيه هلا قاس هذه الفاء على ما في قوله تعالى فاذا قرات القرآن فاستعذ وقوله فتوبوا الى
باريكم فاقتلوا انفسكم على ان التوبة عين القتل ونظايره في كلام الله العزيز غير عزيز المعنى جمع
كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرا فيهما او لعل السر في تقديم النفث على القراءة مخالفه السحره البطله
على ان اسرار الكلام النبوي جلت ان يكون مشرع كل وارد وبعض من لا يد له في علم المعاني
لما اراد التفصي عن الشبهه تشبث بانه جاء في صحيح البخاري بالواو وهي يقتضي الجمعيه لا الترتيب
وهو زور وبهتان حيث لم اجد فيه وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول الا بالفاء **قوله**
يبدا بهما الى آخره بيان للجمله قوله يمسح بهما ما استطاع من جسده او بدل منه كقول الشاعر **مصراع**
اقول له ارحل لا تقيمن عندنا ٥ فان لا تقيمن بدل من ارحل وكقول الآخر **شعر** متى تاتنا تلمم بنا
في ديارنا ٥ تجد حطبا جزلا ونارا تاججا ٥ لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدا يقتضيان
ان يقدر يبدا بهما على راسه وما اقبل من جسده ثم ينتهي الى ما ادبر من جسده **الفصل الثاني**
الاول عبد الرحمن **قوله** ثلثه تحت العرش **قض** تحت العرش عبارة عن اختصاص هذه الاشياء
الثلثه من الله بمكان وقرب منه واعتبار عنده بحيث لا يضيع اجر من حافظ عليها ولا يهمل
مجازاة من ضيعها واعرض عنها كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت عرشه فان التواصل
بهم والاعراض عنهم وشكرهم وشكايتهم يكون لها تاثير عظيم لديه ووجه اختصاص هذه

الثلثه بالذكر ان كل ما يحاوله الانسان اما ان يكون امرا دايرا بينه وبين الله تعالى لا يتعلق بغيره
واما ان يكون دايرا بينه وبين عامة الناس واما ان يكون دايرا بينه وبين اقاربه واهل بيته
والقران وصله بين العبد وبين ربه فمن راعى احكامه واتبع ظواهره وبواطنه فقد ادى حقوق
الربوبيه واتى بما هو وظايف العبوديه والامانه تعم الناس كلهم فان دماهم واموالهم
واعراضهم وساير حقوقهم امانات فيما بينهم فمن قام بحقها فقد اقام العدل وجانب الظلم راسا
ومن واصل الرحم وراقب الاقارب ودفع عنهم المخاوف واحسن اليهم في امري الدنيا والاخره
ما استطاع فقد ادى حقه وخرج عن عهدته ولما كان القرآن منها اعظم قدرا وارفع منارا وكان
العمل به والقيام بحقه يشتمل على القيام بالامرين الآخرين قدم ذكره واخبر عنه بانه يحاج العباد
اي يخاصمهم فيما ضيعوه واعرضوا عن حدوده واحكامه ولم يلتفتوا الي مواعظه وامثاله سواء
ما ظهر منها معناها فاستغنى عن التاويل او خفي واحتاج الي مزيد كلفة في ابراز ما هو المقصود
منه واخر الرحم لانه اخصها وافرده بالذكر وان اشتملت محافظة الامرين الاولين على محافظته
لانه احق حقوق العباد ان يحفظ ولانه اراد ان يبين صلى الله عليه وسلم ان صلة الرحم وقطيعته
بهذه المثابه العظيمه من الوعد والوعيد **شف** والضمير في ينادي عايد الى الرحم ويمكن عوده
الي كل واحد من الامانه والرحم **واقول** ذهب الشيخ التوربشتي وتبعه الاشرف الي ان
قوله يحاج العباد له ظهر وبطن جمله مفصوله معترضه بين المعطوف والمعطوف عليه تنبيه
السامع على جلالة شان القرآن وامتيازه عما سواه **وفيه** بحث لان المعترضه كلام لا محل له من
الاعراب واقع بين اثناء كلام او بين كلامين متصلين معنى موكدا لما اعترض فيه وهذه مرفوعه
المحل خبر للقرآن على نحو والرحم ينادي لا فرق بينهما فيه نعم من حق الظاهر ان يقال ثلثه تحت
العرش يوم القيمه القرآن والامانه والرحم فالقرآن يحاج والامانه كذا والرحم تنادي فاختصر
ولم يذكر للثاني ما هو له من البيان اعتمادا على الاول وعلى الثاني اي الامانه تحاج او تنادي
ثم قوله العباد يحتمل ان يكون مفعولا به ليحاج فيكون المعنى ما ذكره القاضي ثانيا من قوله اي يخاصمهم
فيما ضيعوه واعرضوا عن حدوده وهو من كلام الشيخ التوربشتي وان يكون نصبا على نزع الخافض
اي يحاج عن العباد كما في حديث ابي امامه او فرقان من طير صواف يحاجان عن اصحابهما **وهذا**
التاويل انسب واقرب الي معنى نداء الرحم الا من وصلني وعليه كلام القاضي اولا تحت العرش
عبارة عن اختصاص هذه الثلثه من الله بمكان بحيث لا يضيع اجر من حافظ عليها الي آخره **فالثالث**
اعني والرحم تنادي قرينه لحذف ما للثاني من قوله والامانه تنادي الا من حفظني حفظه الله
ومن ضيعني ضيعه الله وللتاويل معنى الاول بما يناسبه من قوله القرآن ينادي بما لا يضيع اجر من
حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها **ثم** قوله له ظهر وبطن جمله اسميه واقعه حالا من ضمير
القرآن في الخبر بلا واو اي القرآن يحاج العباد مستقصيا فيها نحو كلمته فوه الي في اي مشافها

والمعنى

٢٢٢ والمعنى ما اختاره الشيخ التوربشتي حيث قال ظهره ما استوى المكلفون فيه من الايمان به
والعمل بمقتضاه وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الافهام والعقول
وتباين منازلهم في المعارف والعلوم **وفيه** تنبيه على ان كلا منهم انما يطالب بقدر ما انتهى
اليه من علم الكتاب وفهمه والله اعلم **الثاني** عبد الله بن عمرو **قوله** لصاحب القران **تو** الصحبة
للشي الملازمه له انسانا كان او حيوانا مكانا كان او زمانا ويكون بالبدن وهو الاصل والاكثر
ويكون بالعنايه والهمة وصاحب القرآن هو الملازم له بالهمة والعنايه ويكون ذلك تارة
بالحفظ والتلاوه وتارة بالتدبر له والعمل به وان ذهبنا الي الاول فالمراد من الدرجات بعضها
دون بعض والمنزله التي في الحديث هي ما ينال العبد من الكرامه على حسب منزلته في الحفظ
والتلاوه لا غير وذلك لما عرفنا من اصل الدين ان العامل بكتاب الله المتدبر له افضل من
الحافظ والتالي له اذا لم ينل شاوه في العمل والتدبير وقد كان في الصحابه من هو احفظ
لكتاب الله من ابي بكر الصديق رضي الله عنهم واكثر تلاوة منه وكان هو افضلهم على الاطلاق
لسبقه عليهم في العلم بالله وبكتابه وتدبره له وعمله به وان ذهبنا الى الثاني وهو احق
الوجهين واتمها فالمراد من الدرجات التي يستحقها بالآيات سايرها وحينئذ تقدر التلاوه في
القيامه على مقدار العمل فلا يستطيع احد ان يتلو به الا وقد اقام ما يجب عليه فيها واستكمال ذلك
انما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم ثم للامه بعده على مراتبهم ومنازلهم في الدين كل منهم يقرا على مقدار
ملازمته اياه تدبرا وعملا **خط** قد جاء في الاثر ان عدد آي القرآن على قدر درج الجنة فيقال للقاري
ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرا من آي القرآن فمن استوفى قراة جميع آي القرآن استولى على
اقصى درج الجنه ومن قرا جزءا منها كان رقيه في الدرجه على قدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند
منتهى القراة **اقول** لعل الشيخ التوربشتي عنى برده القول الاول ضعف هذا القول وظاهر كلام
القاضي اختياره والذي يذهب اليه ان سياق هذا الحديث تحريض لصاحب القرآن على التحري
في القراة والامعان في النظر فيه والملازمه له والعمل بمقتضاه وكل هذه الفوايد يعطيها معنى الصاحب
استعارة لان اصل المصاحبة بالبدن وقد علم ان الصاحب من يرافقك بالبدن ويوافقك بما
يهمك ويعاونك فيما ينفعك ويدافع عنك ما يضرك فاذن هو جامع لمعنى القراة والتدبر والعمل
فقوله اقرا وارق امر له في الآخرة بالقراة التي توصله الى مصاعد ودرجات ثم قوله فان منزلتك
تعليل للامر المرتب عليه الترقي يعني قراءتك هذه يا صاحب القرآن ترقيك الي منزلة فمنزلتك على
قدر قراءتك فاذا قطعتها انقطعت واذا وصلتها اتصلت وزادت الى ما لا نهاية له ولان التشبيه
في قوله ورتل كما كنت ترتل في الدنيا يستدعي تشبيه الاتصال بالاتصال وكما ان قراءته في حال
الاختتام استدعت الافتتاح الذي لا انقطاع له على ما ورد في حديث الحال المرتحل كذلك
لا انقطاع لهذه القراة ولا للترقي ولا للمنازل فهو كما قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم

بغير حساب وهذه القراءة لهم كالتسبيح للملايكة لا يشغلهم عن ساير مستلذاتهم بل هو المستلذ الاعظم
ودونه كل مستلذ ترتيل القرآن قراءته على ترسل وتؤدة بتبيين الحروف واشباع الحركات حتى يجي
المتلو منه شبيها بالثغر المرتل وهو المفلج المشبه بنور الاقحوان الثالث ابن عباس رضي الله عنهما قوله
ليس في جوفه شي من القران المراد بالجوف هنا القلب اطلاقا لاسم المحل على الحال قال الله تعالى
ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وفايده ذكره تصحيح التشبيه بالبيت مثل جوف الانسان
الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكر في الاء الله ومحبته وصفاته بالبيت
الخالي عما يعمر من الاثاث والتجمل وما قوامه به الرابع ابو سعيد رضي الله عنه قوله عن ذكري
ومسالتي اي عن الذكر والمسالة اللذين ليسا في القرآن كالدعوات والدليل عليه التذييل بقوله
وفضل كلام الله الى آخره مظ يعني لا يظن القارئ انه اذا لم يطلب الله حوايجه لا يعطيه اكمل
الاعطاء فانه من كان لله كان الله له عن الشيخ العارف ابي عبد الله بن خفيف قدس الله سره شغل
القرآن القيام بموجباته من اقامة فرايضه والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا اطاع الله فقد
ذكره وان قل صلوته وصومه وان عصاه نسيه وان كثر صلوته وصومه الخامس ابن مسعود
رضي الله عنه قوله وميم حرف يعني مسمى ميم وهو مه حرف لما تقرر ان لفظه ميم اسم لهذا المسمى
فحمل الحرف في الحديث على المذكورات مجاز لان المراد منه في مثل ضرب في ضرب الله مثلا كل
واحد من صه وره وبه فعلى هذا ان اريد بالم مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلثين
وان اريد به مفتتح سورة البقرة وشبهها يبلغ العدد تسعين والله اعلم السادس الحارث الاعور
رضي الله عنه قوله مررت في المسجد في المسجد ظرف والممرور به محذوف يدل عليه قوله فاذا الناس
يخوضون غب الخوض هو الشروع في الماء والمرور فيه ويستعار في الامور واكثر ما ورد في
القرآن ورد فيما يذم الشروع فيه نحو قوله تعالى فذرهم في خوضهم يلعبون قوله ما المخرج
منها تو المخرج بفتح الميم موضع الخروج وهو ايضا مصدر تقول خرجت خروجا ومخرجا المعنى ما السبب
الموصل عند وقوع تلك الفتنة الى التفصي عنها والتخلص منها قوله هو الفصل ليس بالهزل هو
من قوله تعالى انه لقول فصل وما هو بالهزل قض هو الفصل اي الفاصل بين الحق والباطل
وصف بالمصدر مبالغة كرجل عدل ليس بالهزل اي جد كله ليس فيه ما يخلو عن ايقان وتحقيق
او يعري عن امر خطير وفايده عظيمة فتساهل فيه وقوله كتاب الله على حذف المضاف اي التمسك
بالكتاب ليطابق السؤال واقول والاحسن ما ذهب اليه الشيخ التوربشتي من تقدير المضاف في
السؤال حيث قال ما السبب الموصل لان كتاب الله مفسر في الحديث بالحبل المتين والسبب في
اصل اللغة هو الحبل فصح حمله عليه وش في قوله من جبار بيانية حال من الضمير المستتر في تركه
قض بين ليدل على ان الحامل له على الترك والاعراض عنه انما هو التجبر والحماقة والجبار لا يطلق
في صفة العبد الا في معرض الذم لا يليق به والقصم كسر الشي وابانته وقصمه الله واضله الله

بحبل الجبر والدعاء حبل الله المتين اي الوصلة التي يوقف عليها فيتمسك بها من اراد الترقي
والعروج الى معارج القدس وجوار الحق وهو الذكر اي المذكور الحكيم اي المحكم الذي لا ياتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه او المشتمل على الحقايق والحكم يعني ذو حكمه لا تزيغ به
الاهواء اي لا تميل عن الحق باتباعه او ما دامت تتبعه ولا تلتبس به الالسنه اي لا يختلط به
غيره بحيث تشتبه الامر ويلتبس الحق بالباطل فانه تعالى يكفيك حفظه قال تعالى انا
نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ولا تشبع منه العلماء اي لا يحيط علمهم بكنهه فيقفوا
عن طلبه وقوف من شبع عن مطعوم فان الناظر فيه لا ينتهي الى حد الا وهو بعد طالب
لحقايقه باحث عن دقايقه ولا يخلق عن كثرة الرد اي لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه
عن كثرة ترداده على السنة التالين وتكراره على اذان المستمعين على خلاف ما هو عليه كلام
المخلوقين مظ في قوله من تركه من جبار اشارة الى ان من ترك العمل باية او بكلمة من القرآن
مما يجب به العمل او ترك قراءتها من التكبر يكون كافرا ومن تركه من العجز والضعف والكسل
مع اعتقاد تعظيمه فلا اثم عليه والكبا في قوله لا تزيغ به سببية اي لا يميل بسببه اهل الاهواء
يعني لا يصير بالقرآن احد مبتدعا وضالا بل يصير مهتديا راشدا ويحتمل ان يكون للتعدية اي لا
يزيغه اهل الاهواء يعني لا يقدر اهل الاهواء على تبديله وتغييره وذلك اشاره الى تحريف
الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين وقيل معنى لا يلتبس به الالسنه لا تتعسر على السنه
اهل اللغات المختلفة بل تتيسر ويسهل عليهم تلاوته واقول همزة الانكار والواو العاطفة
في قوله او قد فعلوا يستدعيان فعلا منكرا معطوفا عليه اي ارتكبوا هذه الشنعاء وخاضوا
في الاباطيل والضمير في قوله انها للقصة وستكون بيان لها وقوله نبا ما قبلكم خص
النبا بالاخبار الماضية والخبر بالاحوال الاتية والحكم بالحال حصرا للازمنة كلها واضاف
كلا من الالفاظ الى ما يناسبه فان النبا فيه معنى الاخبار الذي ينبه السامع على امر خطير
ذهل عنه السامع قال تعالى وجيتك من سبا بنبا يقين فاذن ناسب ان يضاف الى الاخبار
الماضية غب النبا خبر ذو فايده عظيمة يحصل به علم او غلبة ظن ولا يقال للخبر في الاصل
نبا حتى يتضمن هذه الاشيا واما الاحوال الاتية من المغيبات نحو هذا الحديث وامارات
الساعة والاخبار عن الحشر والنشر وغيرها فهي مناسبة للخبر لانه يقال اخبر عن الغيوب
ولا يقول انباء والحال يناسبها الحكم والقضا عرفا والخبر في قوله فهو الفصل فيفيد انه مقصور
على ان يفصل الحق من الباطل فهو جد كله فيكون قوله وليس بالهزل تاكيدا لهذا المعنى
كما ان قوله تعالى لا ريب فيه تاكيد لقوله تعالى ذلك الكتاب فاذا كان شانه ذلك
فمن ارتاب فيه وتركه مستبدا برايه غير منقاد للحق كان معاندا جبارا ومن تركه ولم يستبد
برايه وابتغى الهدى في غيره كان ضالا فاذا يلزم ان يتحد الشرط والجزاء يعني من طلبه

وطلب الهدي في غيره يورطه الله تعالى في ظلال ليس وراءه ضلال كقوله تعالى انك من
تدخل النار فقد اخزيته وقوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز فوزا عظيما
وقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى والضمان مرعى والذكر ان فسر بالمذكور
فالمناسب ان يأول الحكيم بالمحكم اي هذا الكتاب المذكور محكم آياته ورصين الفاظه مصبوب
في قالبي البلاغة والفصاحة اعجز الخلق عن الاتيان بمثله وان فسر بالشرف والكرم فالموافق
ان يأول الحكيم بذي الحكمة لان كون الكلام شريفا انما يكون باعتبار ما تضمن فيه من الحكمة
والنكت والمعاني الدقيقة واللطايف الرشيقة ثم جعله نفس الصراط المستقيم لظهور بياناته
الشافية لطريق الاسلام فكانه نفس الصراط وقوله لا تزيغ به الاهواء تقرير لهذا المعنى وهو من
باب قوله ولا ترى الضب بها ينجحر اي لا زيغ ولا اهواء هناك فلا يحومان حول حماه قال الباء في
به بمعنى في كما في بها للمثال فان قلت كم من زايغ ابتغى ما تشابه منه فضل واضل قلت هذا
الزايغ اتبع هواه في المتشابه لم يقصد به الا فتنة الناس ولو قصد الحق ورد المتشابه الى المحكم
فاضل ولا اضل كما قال تعالى لا ريب فيه وكم من مرتاب ومعناه انه لوضوح بياناته وسطوع
براهينه لا ينبغي ان يحوم الريب حوله والمرتاب لقصور فهمه وقصر باعه يرتاب فلما وصف
معانيه بما وصف من انه لا تشوبه الاهواء والزيغ وصف الفاظه بقوله لا يلتبس به الالسنة
من ان يدخل فيه ما ليس منه او تغير شيء من الفاظه برصانته وقوته وروي ان اعرابيا
سمع قاريا يقرأ فان زللتم من بعد ما جاءتكم البينات فاعلموا ان الله غفور رحيم بدل عزيز حكيم
فانكر وقال ان كان هذا كلام الله فلا يقول كذا الحكيم لا يذكر الغفران عند الزلل لانه
اغراء عليه فكما وصف معانيه بقوله لا تزيغ به الاهواء والفاظه بقوله ولا يلتبس به الالسنة
وصفها بذلك في قوله ولا تشبع منه العلماء ولا يخلق عن كثرة الرد فان الشبع والطعم من
الامور الباطنة والثوب وخلاقته من الظاهرة والتعريف في العلماء للعهد والاشارة الى
قوله تعالى كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون وقوله لا تنقضي عجايبه
كالعطف التفسيري للقرينتين وبيان عدم الشبع في المعنى وعدم الخلاقة في اللفظ لان
معنى العجب هو ما لم يعهد مثله ولم يعرف سببه فيعتد به ويوثق ويشتاق اليه وبه فسر قوله
تعالى انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد وقوله لم تنته الجن اي لم يتوقفوا ولم يمكثوا حتى
قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا على سبيل البداهة واذا اختص بالاستقبال واذا دخل على الماضي
افاد استحضار الحال الماضية في مشاهدة السامع قال تعالى وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في
الارض الكشاف فان قلت كيف قيل اذا ضربوا مع قالوا قلت هو على حكاية الحال الماضية
كقولك حين يضربون في الارض وقوله من قال به صدق فيه وجهان احدهما ان قال متضمن
معنى اخبر والآخر انه مثل قوله سبحان من لبس العز وقال به اي احبه واختصه لنفسه كما

يقال فلان بفلان اي بمحبته واختصاصه يقول له فعلى هذا معنى صدق العمل بمقتضاه والتحري لمرضي
الله حينئذ ينطبق عليه قوله من عمل به اجر وقوله هدي روي مجهولا ولا بد فيه من ضمير
راجع الى من فيصير الهادي مهتديا فمعناه من دعا الناس الى القرآن وفق للهداية ولو روي
معروفا كان المعنى من دعا الناس الى القرآن هداهم الى صراط مستقيم فان قلت قوله وهو
حبل الله المتين تشبيه نحو هو اسد اي كاسد لذكر المشبه والمشبه به ام استعارة قلت لو
اقتصر على وهو حبل كان تشبيها كما في حديث زيد بن ارقم كتاب الله حبل ممدود من السماء
الى الارض فلما اضيف الى الله رجع الى الاستعارة لان نفس القرآن حينئذ ليست مشبهة
بالحبل بل ما يحصل به من النجاة والخلاص من ورطات الكفر والضلالات والبدع
هو المشبه بالحبل وهو غير مذكور فيكون استعارة مصرحة تحقيقية فان المشبه المتروك
امر عقلي صرف ثم ان قوله المتين ان روي مرفوعا صفة للحبل يكون ترشيحا للاستعارة
لانه صفة ملايمة للمشبه به وان روي مجرورا صفة للمضاف اليه يكون كناية ايمانية
لما يلزم من تخصيص وصف الله حينئذ بالمتين دون ساير الاسماء ان شانه حبل الله تعالى
واما قوله وهو الصراط المستقيم اي هو مثل الصراط المستقيم في ان يوصل سالكه الى المقصد
فتشبيه بحذف اداته ووجهه وقوله هو الذكر ليس بتشبيه فضلا عن ان يكون استعارة
لكن وصفه بالحكيم ان اريد به ذو الحكمة فهو حقيقة وان اريد به المحكم والرصين فهو
استعارة وان وصف بصفة متكلمه يكون الاسناد مجازيا نحو قولك نهاره صايم وليله
قايم قوله وفي الحارث مقال اي مكان قول بمعنى طعن فيه قال الشيخ محيي الدين في شرح مسلم
ان الشعبي روي عن الحارث الاعور وشهد انه كاذب السادس معاذ رضي الله عنه
قوله تاجا تخصيص ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على السرير كناية
عنه وانما قيل احسن ولم يقل انور واشرف لان تشبيه التاج مع ما فيه من الجواهر النفيسة
الثمينة بالشمس ليس لمجرد الاشراق والضوء بل مع الرتبة والحسن واضافته تتميم صيانة
من الاحراق وكلال النظر بسبب اشعتها كما ان قوله لو كانت فيكم تتميم للمبالغة فان
الشمس مع ضوئها وحسنها لو كانت في داخل البيت كان آنس واتم واكمل مما كانت خارجة
عنه وحسنه واشراقه فيه وهذا التشبيه مما يزيد حسنا ومبالغة بالشرط قال بديع الزمان
شعر يكاد يحكيك صوب الغيث منسكبا ٭ لو كان طلق المحيا يمطر الذهبا ٥
والدهر لو لم يخن والشمس لو نطقت ٭ والليث لو لم يصد والبحر لو عذبا ٥ قوله فما ظنكم
ما استفهامية موكدة لمعنى استقصار الظان في كنه معرفة ما يعطى للقاري العامل
به من الكرامة والملك الذي ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
والظاهر ان المشار اليه بهذا في قوله بالذي عمل بهذا هو قوله ما فيه في قوله عمل بما فيه

لان المراد فما علمكم بمن قرا وعمل بما فيه

لكن المشار اليه المذكور من قوله قرا وعمل بما فيه السابع عقبه بن عامر قوله لو جعل القرآن في اهاب نه قيل كان ذلك معجزة للقرآن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما تكون الايات في عصر الانبياء وقيل المعنى من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الاخرة فجعل جسم حافظ القرآن كالاهاب له وذكر في شرح السنه بعد القول الثاني هذا كما روي عن ابي امامه احفظوا القرآن فان الله تعالى لا يعذب بالنار قلبا وعى القرآن وزاد على القولين قال احمد بن حنبل معناه لو كان القرآن في اهاب يعني في جلد في قلب رجل لرجي لمن القرآن محفوظا في قلبه ان لا تمسه النار تو وانما ضرب المثل بالاهاب وهو الجلد الذي لم يدبغ لان الفساد اليه اسرع ولفح النار فيه انفذ لبسه وجفافه بخلاف المدبوغ للينه المعنى لو قدر ان يكون القرآن في اهاب ما مسته النار لبركة مجاورته القرآن فكيف بالمومن الذي تولى حفظه والمواظبه عليه والمراد بالنار نار الله الموقده المتميزه بين الحق والباطل وقال القاضي هذا هو الاولى ويحتمل ان يكون جنس النار واقول لعل الجنس اقرب وضرب المثل بالاهاب بالتحقير احرى وروايه مسنه كما في اكثر النسخ اولى من احترق وتحريره ان التمثيل وارد على المبالغه والفرض والتقدير فلو كما في قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا الآيه اي سخي وحق ان القرآن لو كان في مثل هذا الشي الحقير الذي لا يوبه به ويلقى في النار ما مسته فكيف بالمومن الذي اكرم خلق الله وافضلهم وقد وعاه في صدره وتفكر في معانيه وواظب على قرآته وعمل بما فيه بجوارحه كيف تمسه فضلا على ان تحرقه وفي معنى الحقاره المجاوره وصيرورته موقى محترما قول الشاعر شعر
من عاشر الشرفا اشرف قدره ، ومعاشر السفهاء غير مشرف ٥ فانظر الى الجلد الحقير مقبلا
بالثغر لما صار جار المصحف ٥ وبهذا التاويل وقع التناسب بين هذا الحديث وبين السابق وحسن التشبيهان في المبالغه من نيل الكرامه والفوز بها في التوقي عن الخزي والنكال قال تعالى انك من تدخل النار فقد اخزيته فاذا المعنى من قرا وعمل البس والداه تاجا فكيف بالقاري العامل ولو جعل القرآن في اهاب والقي في النار ما مسته النار فكيف بالتالي العامل وثم في قوله ثم القي ليس للتراخي في الزمان بل للتراخي في الرتبه بين الجعل في الاهاب والالقاء في النار وانهما ليبران منافيان لرتبه القرآن فان الثاني اعظم من الاول وهذا يويد ما ذهبنا اليه ان سياق الكلام وارد على التحقير والتعظيم الثامن علي رضي الله عنه قوله فاستظهره نه اي حفظه يقال قرات القرآن عن ظهر قلبي اي قراته من حفظي مظ استظهر اذا حفظ القرآن واستظهر اذا طلب المظاهره وهي المعاونه واستظهر اذا احتاط في الامر وبالغ في حفظه واصلاحه وهذه المعاني الثلثه جايزه في هذا الحديث يعني من حفظ القرآن وطلب القوه والمعاونه في الدين منه واحتاط في حفظ حرمته واتباع اوامره ونواهيه واقول بل المعاني الثلثه كلها واجبه الرعايه في الحديث لشهادة القراين فالاولى جعلت القراه سببا

للاستظهار

للاستظهار فلا تكون القراه كذلك حتى يلازم ويواظب عليها والثانيه جعلت الاستظهار المسبب عن القراه سببا المقتضي للعمل بتحليله وتحريمه ودعوة الناس اليه وذلك من مراتب الانبيا ومن ثم قرن الشفاعه وهي السوال في التجاوز عن الذنوب والجرايم جزا الشرط وفي قوله قد وجبت له النار تتميم ومبالغه لمعنى قبول الشفاعه ورد لمذهب المعتزله في ان الشفاعه في رفعه المنزله لا في وضع الوزر والوجوب ههنا على سبيل المواعده التاسع ابو هريره قوله فقرا ام القرآن فان قلت كيف طابق هذا جوابا عن السوال بقوله كيف تقرا لانه سوال عن حالة القراه لا بعينها قلت يحتمل ان يقدر ام القرآن مرتلا ومرسلا ومجودا ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم سال عن حال ما يقراه في الصلوه اهي سوره جامعة حاويه لمعاني القرآن ام لا فلذلك جا بام القرآن وخصها بالذكر اي هي جامعة لمعاني القرآن واصل لها ومن ثم قرنه بقوله ما انزلت في التوريه الى آخره وابرزه في معرض القسميه العاشر ابو هريره قوله مثل القرآن مبتداء والمضاف محذوف واللام في لمن تعلمه متعلق بالمحذوف والخبر قوله كمثل على تقدير المضاف ايضا اي ضرب المثل لاجل من تعلمه كضرب المثل بالجراب والفاء في فاقروه كثم في قوله استغفروا ربكم ثم توبوا اي تعلموا القران وداوموا على تلاوته والعمل بمقتضاه يدل عليه التعليل بقوله فان مثل القرآن الى آخره وايقاع قوله فرقد اي نام وغفل مقابلا لقوله فقرا وقام به والتشبيهان يحتمل ان يكونا مفرقين شبه قراة القاري وتعليمه الناس واسماعهم قرآته بفتح راس الجراب وشبه استفاده الناس من التعليم واستلذاذهم بسماعه والعمل بمقتضاه باستنشاق الخياشيم عرف المسك واستفاعهم به وشبه الامساك عن القراه والتعليم وبخله عنها بايكاء الجراب وشبه عدم الاستفاده والاستلذاذ بعدم التضوع ويجوز ان يكونا مركبين تمثيلين لجواز انتزاع الوجه عن عدة امور متوهمة وخص الجراب بالذكر هنا دون الاهاب احتراما كما في حديث عقبه لانه من اوعيه المسك نه اوكيت الشي ايكا شددته بالوكا وهو الخيط الذي تشد به الاوعيه الحادي عشر والثاني عشر نعمان بن بشير قوله انزل منه ايتين تو في اكثر نسخ المصابيح بل سايرها الا ما اصلح انزل فيه آيتين والروايه انزل منه اي من جملة الكتاب المذكور آيتين ختم بهما سورة البقره فان قيل كيف الجمع بين قوله انه كتب قبل السموات والارض بالفي عام وبين ما رواه عبد الله بن عمرو كتب الله مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنه فالوجه فيه ان يقول اختلاف الزمانين في اثبات الامرين لا يقتضي التناقض بينهما لان من الجائز ان لا يكون مظهر الكوائن في اللوح دفعة واحده بل يثبتها الله شيئا فشيئا ويكون المراد من الكتاب في هذا الحديث نوعا مكتوبا في اللوح من الانواع المكتوبه فيه فيكون امر المقادير على ما ذكر وامر النوع الذي انزل منه آيتين على ما ذكرنا وفايدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشي بالذكر على

سائر اجناسه وانواعه يدل على فضيلة مختصة به فان قيل اوليس الكتاب الذى كتبه الله فى
المقادير آتيا على ما ذكر من هو كائن الى يوم القيمة من ملك وجن وانس فكيف نتصور معه
سابقة ذكر قلنا انما كان ذلك لبيان علم الله بالمخلوقات التى اراد خلقها ونفوذ قضائه فيها
ولم يكن هنالك ملك ولا جن ولا انس حتى يذكر منهم احد على وجه الشرف والفضل فان
هذا النوع من الذكر انما يوجد مع وجود سامع من الخلق ولم يكن هنالك سامع اقول لعل
الخلاصة ان الكوائن كتبت فى اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والارض بخمسين الف عام ومن
جملتها كتابة القرآن ثم خلق الله خلقا من الملائكة وغيرهم واظهر كتابة القرآن عليهم قبل
ان يخلق السموات والارض بالفى عام وخص من ذلك هاتان الاثنتان واتى بهما مختوما بهما
اولى الزهراوين ونظيرا الكتابة بمعنى الاظهار على الملائكة قراءة طه ويس على الملائكة قبل خلق
السموات بالف عام بنيها على جلالتهما وشرفهما ويجوز ان لا يراد بالزمانين التحديد بل نفس السبق
والمبالغة فيه للشرف والله اعلم بحقيقة الحال والفاء فى قوله فيقربها للتعقيب اى لا يوجد
ولا يحصل قراءتهما فيعقبهما قربان الشيطان فالنفى مسلط على المجموع **الثالث والرابع عشر**
انس رضى الله عنه **قوله** ان لكل شىء قلبا قلب الشىء زبدته وخلاصته **تو** عن ابى عبيدة قوله قلب
القرآن يس اى لبه وذلك لاحتواء تلك السورة مع قصر نظمها وصغر حجمها على الايات الساطعة
والبراهين القاطعة والعلوم المكنونة والمعانى الدقيقة والمعانى الرغيبة والزواجر البالغة
والاشارات الباهرة والشواهد البليغة وغير ذلك مما لو تدبر المؤمن العليم لصدر عنه
بالرى واقول قد فصلنا هذا المجمل فى باب ما يقول عند من حضره الموت وبيناه بما الهمنا به
قوله وهذا حديث غريب **تو** هذا الحديث مخرج فى كتاب ابى عيسى وفى اسناده عن هرون
بن محمد عن مقاتل بن حيان وهرون هذا لا يعرفه اهل الصنعة فى رجال الحديث فهو نكرة
لا يعود يعرف **الخامس عشر** ابو هريرة **قوله** قراءة وقد سبق معنى القراءة فى حديث نعمان بن
بشير واختصاص السورتين بالذكر لتصدرهما بذكر النبى صلى الله عليه وسلم واظهارهما
من عليه وبيان ما ارسل به وانزل عليه **قوله** فلما سمعت الملائكة القرآن اى القراءة ويجوز
ان يكون اسما اى هذا الجنس من القرآن وسماها قرآنا تفخيما لشانهما وطوبى مصدر على
وزن فعلى من الطيب كبشرى وزلفى ومعنى قولهم طوبى لك وطوباك على الاضافة اصبت
خيرا على الدعاء وفى محلها وجهان النصب والرفع كقولك طيبا لك وطيب لك وسلاما
لك وسلام لك **السادس عشر** ابو هريرة **قوله** فى ليلة اى ليلة من الليالى ولو قيل فى الليل
معرفا لاوهم ان هذا الثواب مرتب على القراءة الواقعة فى جنس الليل **السابع عشر والثامن عشر**
لعرباض بن سارية **قوله** كان يقرأ المسبحات هى كل سورة افتتحت بسبحان وسبح ويسبح وسبح
ونظير قوله فيهن آية محلا اخفاء ليلة القدر فى رمضان وساعة الاجابة فى يوم الجمعة محافظة

على الكل ليلا تشذ تلك الاية **التاسع عشر** ابو هريرة **قوله** فى القرآن نصب صفة لاسم ان
وثلثون رفع خبر له وقوله شفعت خبر بعد خبر او استيناف وفى هذا الابهام والتطويل فيه
ثم البيان بقوله وهى تبارك الذى نوع تفخيم وتعظيم لشانها اذ لو قيل ان سورة تبارك شفعت
لم يكن بهذه المنزلة والتنكير فى رجل للافراد شخصا اى شفعت لرجل من الرجال ولو ذهب
ان شفعت بمعنى يشفع كما فى قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة وانا فتحنا لك فتحا لكان اخبارا
عن الغيب وان رجلا ما يقرأها يشفع له فيكون تحريضا لكل احد ان يواظب على قراءتها واثبات
الشفاعة للقرآن اما على الحقيقة فى علم الله او على سبيل الاستعارة **العشرون** ابن عباس
رضى الله عنهما **قوله** ضرب خباءه **نه** هو احد بيوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من شعر
ويكون على عمودين او ثلثة والجمع اخبية قوله وفيه انسان التنكير فيه كما فى رجل فى الحديث
السابق فيحتمل ان يكون هو اياه فحينئذ ان تقدم هذا الحديث على السابق يكون السابق اخبارا على
عن الماضى وان تاخر يكون اخبارا عن الغيب وقوله هى المنجية يحتمل ان تكون مؤكدة كقوله
هى المانعة وان تكون مفسرة ومن ثم عقب بقوله تنجيه من عذاب الله ثم الجملتان مبينتان
لمعنى الشفاعة فى الحديث السابق وتعريف الخبر فيهما لفائدة الحصر اى ان هذه السورة هى المنجية
لا غير او هى كاملة فى الانجاء فعلى هذا التعريف للجنس **الحادى والعشرون** جابر **قوله** كان
لا ينام حتى يقرأ حتى غاية لا ينام ويحتمل ان يكون المعنى اذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقرأ
وان يكون لا ينام مطلقا حتى يقرأ والمعنى لم يكن من عادته النوم قبل القراءة فتقع القراءة
قبل دخول وقت النوم اى وقت كان ولو قيل كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأهما بالليل
لم يفد هذه الفائدة **قوله** فى المصابيح غريب هذا بناء فى قول الترمذى هذا حديث صحيح وقد
سبق بيان ان الصحيح قد يكون غريبا **الثانى والعشرون** ابن عباس وانس رضى الله عنهم **قوله**
اذا زلزلت تعدل نصف القرآن **قض** يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن
بيان المبدأ والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل
نصفه وجاء فى حديث آخر انها ربع القرآن وتقريبه ان يقال القرآن يشتمل على تقرير التوحيد
والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير من
الاربع وقل يا ايها الكافرون محتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد
فيكون كل واحدة منهما كانها ربع القرآن وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتى فان قلت
هلا حملوا المعادلة على التسوية فى الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك
لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتى
رحمه الله من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان بيان ذلك
على الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول صلوات الله عليه فانه هو الذى ينتهى اليه فى معرفة

حقايق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذي نحن بصدده وبحوم حوله على
مقدار فهمنا وان سلم من الخلل والزلل يتعدي عن ضرب من الاحتمال الثالث والعشرون
معقل بن يسار قوله فقرا ملك ايات هذه الفاء مقابله لما في قوله تعالى واذا قرات القران
فاستعذ لان الايه توجب تقدم القراه على الاستعاذه ظاهرا والحديث بخلافه فاقتضى ذلك ان
يقال واذا اردت القراه فاستعذ ولا يحسن هذا التاويل في الحديث والايات الثلث من قوله
هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهاده الرابع والعشرون انس رضي الله عنه
قوله الا ان يكون عليه دين جعل الدين من جنس الذنوب تهويلا له ثم استثني منها الخامس والعشرون
انس رضي الله عنه قوله فنام الفاء للتعقيب وجزاء الشرط الشرط مع جزايه في قوله اذا كان
يوم القيمه ولم يعمل الشرط الثاني في جزايه اعني يقول لان الشرط ماض فلم يعمل فيه اذا فلا يعمل
في الجزا كما في قول الشاعر شعر اذا اتاه خليل يوم مساله يقول لا غايب مالي ولا حرم
قوله على يمينك حال من فاعل ادخل فطابق هذا قوله فنام على يمينه مظ يعني اذا اطعت
رسولي واضطجعت على يمينك في فراشك وقرات السورة التي فيها صفاتي فانت النوم من
اصحاب اليمين فاذهب من جانب يمينك الى الجنه السادس الى الثامن والعشرين عقبه قوله
بين الجحفه والابوا الجحفه مهل اهل الشام والابوا قريه من اعمال الفرع من المدينه
بينها وبين الجحفه ثلثون او عشرون ميلا سميت بذلك لتبوا السيول بها التاسع والعشرون
عبد الله بن خبيب قوله والمعوذتين نصب عطفا على قول هو الله احد على تقدير اقرا او القول
في قول النبي قل وفي قول الصحابي ما اقول على تاويل القراه ومن هذا يعرف ان قل هو الله
احد علم لهذه السوره وكذا المعوذتين للسورتين الاخرتين قوله يكفيك من كل شي اي
تدفع عنك كل سو ويحتمل ان يكون معناه تغنيك عما سواها وتقصر المعني الثاني الحديث الثلثون عقبه قوله لن تقرا شيا ابلغ بيان لتقييد السوال المطلق اي اقرا سورة هود وسورة
يوسف لدفع السو عني فقال لن تقرا شيا ابلغ لدفع السو من هاتين السورتين ويويده قوله
في حديث عقبه ايضا تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما

الفصل الثالث الاول

ابو هريره قوله اعربوا القران نه يقال اعرب عنه لسانه وعرب اذا ابان ما في ضميره وانما
سمي الاعراب اعرابا لتبيينه وايضاحه المعني بينوا ما في القران من غرايب اللغه وبدايع الاعراب
وقوله واتبعوا غرايبه لم يرد به غرايب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره بقوله وغرايبه
فرايضه وحدوده وهي تحتمل وجهين احدهما فرايض المواريث وحدود الاحكام وثانيهما ان
يراد بالفرايض ما يجب على المكلف اتباعه وبالحدود ما يطلع به على الاسرار الخفيه والرموز
الدقيقه وهذا التاويل قريب من معنى ما ورد انزل القران على سبعة احرف لكل آيه منها
ظهر وبطن ولكل حد مطلع فقوله اعربوا اشاره الى ما ظهر منه وفرايضه وحدوده الى ما

بطن منه ولما كان الغرض الاصلي هذا الثاني قال واتبعوا اي شمروا عن ساق الجد في تفتيش
ما يعنيكم وجدوا في تنقير ما يهمكم من الاسرار ولا تتوانوا فيه الثاني عايشه رضي الله عنها
قوله والصوم جنه ذكر خاصيه المفضول وترك خواص الفاضل تنبيها على انها تناهت
عن الوصف فان قلت دل هذا الحديث على ان الصوم دون الصلوة والصدقه ودل قوله
صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنه بعشر امثالها الى سبعمايه ضعف الا الصوم
الحديث على ان الصوم افضل قلت اذا نظر الى نفس العباده كانت الصلوة افضل من الصدقه
وهي من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الاحاديث النبويه جاريه على تقديم الاصل فاذا
نظر الى كل منها وما يدلي اليه من الخاصيه التي لم يشاركه فيها كان افضل الثالث عثمان غيره
بن عبد الله قوله الف درجه خبر لقوله قراه الرجل على تقدير المضاف اي ذات الف درجه
ليصح الحمل كما في قوله تعالى هم درجات عند الله اي ذووا درجات وانما فضلت القراه
في المصحف لحظ النظر في المصحف وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه
وقوله الى الفي درجه حال اي ينتهي الى الفي درجه الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله كما
يصدا الحديد صدا الحديد وسخه شبه القلوب الطاهره من اوضار الذنوب بالمراة المجلوه
وما يكتسبها من الاثام بالصدا في تكدير الصفاء قال الله تعالى كلا بل ران على قلوبهم
ما كانوا يكسبون اما جلاؤه بذكر الموت فان ذكر هادم اللذات التي حملت التحضض
على ارتكاب الفواحش والمعاصي وتصفيتها بتلاوه القران لان القلب الخالي عن القراه كالبيت
الضيق الخرب المظلم ونور القران يشرحه ويوسعه وينوره قال الله تعالى فمن يرد الله ان
يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا الخامس ايفع
بن عبد ايفع بفتح الهمزه وسكون الياء تحتها نقطتان وفتح الفاء قوله تحب ان تصيبك اي فايدتها
يدل على هذا التقدير قوله لم تترك خيرا من خير الدنيا والاخره الا اشتملت عليه اما خير
الاخره فان قوله امن الرسول الى قوله لا نفرق بين احد من رسله اشاره الى الايمان والتصديق
وقوله سمعنا واطعنا الى الاسلام والانقياد والاعمال الظاهره وقوله واليك المصير اشاره
الى الجزاء العمل في الاخره وقوله لا يكلف الله نفسا الى قوله فانصرنا على القوم الكافرين اشاره
الى المنافع الدنيويه السادس عبد الملك بن عمير قوله مرسلا لان عبد الملك كان من مشاهير
التابعين وثقاتهم وكان على قضاء الكوفه بعد الشعبي قوله شفاء من كل داء يشتمل على
داء الجهل والكفر والمعاصي والامراض الظاهره ولعمري انها كذلك لمن تفكر فيها
وتامل وجرب السابع الى التاسع جبير بن نفير قوله فانها صلوة ضمير المونث راجع الى معنى
الجماعه من الحروف في قوله بايتين وعلى هذا قوله فتعلموهن نحو قوله تعالى وان طايفتان
من المومنين اقتتلوا والصلوة لا تحمل على الاركان المخصوصه لانها غيرها ولا على الدعاء

لئلا يلزم التكرار بل على الاستغفار لقوله غفرانك وقوله واغفر لنا فانهم حملوا صلوة الملائكه في قوله تعالى ان الله وملئكته يصلون على النبي على الاستغفار واما كونها قربانا فاما الى الله تعالى وهو الاشارة اليه بقوله واليك المصير واما الى الرسول صلى الله عليه وسلم وعطف قوله والمؤمنون على الرسول ثم جمعه في قوله كل آمن بالله اي كل من الرسول والمومنين آمن بالله وملائكته والتنوين في كل عوض من الرسول والمومنين العاشر والحادي عشر ابو سعيد رضي الله عنه قوله اضاء له يجوز ان يكون لازما وقوله ما بين الجمعتين ظرف فيكون اشراق ضوء النور فيما بين الجمعتين بمنزلة اشراق النور نفسه مبالغه ويجوز ان يكون متعديا والظرف مفعول به وعلى الوجهين فسر قوله تعالى فلما اضاءت ما حوله الثاني عشر خالد بن معدان قوله قال اقرءوا اشعر بان الحديث موقوف عليه فقوله اقرءوا يحتمل ان يكون من كلام الرسول وقوله فانه بلغني ان رجلا كان يقرءها اخبار منه صلى الله عليه وسلم كما اخبر في قوله ان سورة في القرآن ثلثون ايه شفعت لرجل وان يكون من كلام الراوي وقوله ما يقرأ شيئا غيرها معناه انه لم يجعل لنفسه وردا غيرها وقوله اكتبوا له بكل خطيئة حسنه نحو قوله تعالى اولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وقوله ان كنت من كتابك الى آخره بيان للمجادله وهو كما يقول الاب لابنه الذي لم يراع حقه ان كنت لك ابا فراع حقي وان لم اكن لك ابا فكيف تراعي حقي وهذه المجادله ونشر الجناح على قارئها كالمحاجه والتظليل المذكور في الزهراوين كانهما طيران صواف تحاجان عن اصحابهما وهي من الكنايه الزبديه التي مآل معناها ان قراءة هذه السورة وبركتها تنجي صاحبها من كرب القيامة والقبر والى هذا المعنى اشار في صدر الحديث اقرءوا المنجيه الثالث والرابع عشر معقل بن يسار قوله فاقرءوها عند موتاكم الفا جواب شرط محذوف اي اذا كان قراءة يس بالاخلاص تمحوا الذنوب السالفه فاقرءوا على من شارف الموت حتى يسمعها ويجريها على قلبه فيغفر له ما اسلفه الخامس عشر عبد الله بن مسعود قوله ان لكل شيء سناما اي رفعة وعلوا استعير من سنام الجمل ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلا ومنه سميت البقره سنام القرآن ولباب كل شيء خلاصته وزبدته ماخوذ من الزبد السادس عشر علي رضي الله عنه قوله لكل شيء عروس نه اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامرأته عند بنائها ويقال للرجل عروس كما يقال للمراة وهو اسم لهما عند دخول احدهما بالآخر كل شيء هنا مثل ما في قوله تعالى حكاية عن سليمان واوتينا من كل شيء اي من كل ما يليق وما يصح ان ينسب الينا من النبوة والعلم والملك وفي حق بلقيس واوتيت من كل شيء اي من كل ما يستقيم ان ينسب اليها والمعنى ان كل شيء يستقيم ان يضاف اليه العروس والعروس يحتمل هنا وجهين احدهما الزينه كما اريد بقوله لكل شيء قلب ولب ومنه قوله تعالى حتى اذا اخذت الارض زخرفها وازينت شبهها بالعروس اذا تزينت بالحلي والثياب الفاخره وثانيهما الزلفى الى المحبوب

والوصول الى المطلوب وذلك انه كلما كرر قوله فباي آلاء ربكما تكذبان كانه يجلو نعمة من نعمه السابغه على الثقلين ويزينها ويمن عليهم بها السابع والثامن والتاسع عشر عبد الله بن عمرو قوله من ذوات الراء من السور التي صدرت بهذه الفواتح قوله فاقرأ اذا زلزلت اجابه عن سؤاله يدل على انها من الجوامع التي حوت معاني جمة وما ذلك الا قوله فمن يعمل مثقال ذرة الى آخرها على ما ورد انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الحمر قال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامعه الفاذه فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وبيان ذلك انها وردت لبيان الاستقصاء في عرض الاعمال والجزاء عليها كقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمه فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا حاسبين ولعل طلب الرجل القراءة بقوله اقرئني كان طلبا لما يحصل به الفلاح اذا عمل به وقام عليه ويكون موجزا جامعا ومن ثم قال لا ازيد عليه ابدا فلما اطبق المفصل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح الرويجل على تصغير التعظيم لبعد غوره وقوة ادراكه ويشهد هذا التاويل ما روى الامام احمد عن صعصعة بن معويه عم الفرزدق انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ الآيه فقال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غيرها والرويجل تصغير شاذ لان القياس رجيل العشرون والحادي والعشرون سعيد بن المسيب قوله اذا لنكثرن اذا جواب وجزاء وفيه معنى التعجب اي اذا كان جزاء قراءة عشر ايات قصرا فلا حد له حينئذ ولذلك اجاب بقوله الله اوسع من ذلك اي قدرة الله او رحمته وفضله اوسع فلا تعجب الثاني والعشرون الحسن قوله لم تحاجه القرآن فيه ان قراءته لازمه لكل انسان وواجبه عليه فاذا لم يقرأ يخاصمه الله تعالى ويغلبه بالحجه فاسناد المحاجه الى القرآن مجاز قوله قنوت ليله اي قيامها قوله وله قنطار اي له ثواب بعدد القنطار او بوزنه نه في الحديث ان القنطار الف ومائتا اوقيه الاوقيه خير مما بين السماء والارض ٥

باب الفصل الاول

الاول ابو موسى قوله تعاهدوا القرآن تعاهدوا الشيء وتعهده محافظته وتجديد العهد به اي واظبوا على تلاوته وداوموا على تكراره ودرسه كيلا ينسى قوله اشد تفصيا التفصي من الشيء التخلص منه يقول تفصيت من الديون اذا خرجت منها سبه القرآن وكونه محفوظا على ظهر القلب بالابل الابده النافره وقد عقل عليها وشد بذراعيها بالحبل المتين وذلك ان القرآن ليس من كلام البشر بل هو كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبه قريبه لانه حادث وهو قديم والله سبحانه بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغي له ان يتعاهده بالحفظ والمواظبه عليه ما امكنه قوله في عقلها تو هي جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا وهي ان تثني وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا في وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال ويجوز تخفيف الحرف الوسط في الجمع مثل كتب وكتب

والروايه فيه من غير تخفيف الثاني ابن مسعود رضي الله عنه قوله بئس ما لاحدهم ما نكرة موصوفه
وان تقول مخصوص بالذم كقوله تعالى بئس ما اشتروا به انفسهم ان يكفروا اي بئس شيا كائنا
للرجل قوله نسيت آية كيت وكيت وذلك ان هذا القول يدل على انه لم يتعاهد القرآن
ولم يلازم عليه وقوله بل نسي اشاره الى عدم تقصيره في المحافظه لكن الله تعالى نساه لمصالح
قال ما ننسخ من آيه او ننسها نات بخير منها خط قوله بل نسي يحتمل ان يكون ذلك خلصا في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون معنى قوله نسي اي نسخت تلاوته نهاهم عن هذا القول
لئلا يتوهم الضياع على محكم القرآن فاعلمهم بان ذلك من قبل الله لما رأى فيه من الحكمه يعني
نسخ التلاوه قوله واستذكروا القرآن للمبالغه اي اطلبوا من انفسكم المذاكره به والمحافظه
على قرآته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم ان يقول اي لا تقصروا في معاهده
القرآن واستذكروه وقوله بل نسي اضراب عن القول بنسبه النسيان الى النفس المسبب
عن عدم التعاهد الى القول بالانساء الذي هو محض فعل الله من غير تقصير منه اي لا تقولوا ذلك
القول بل قولوا ما قيل في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كما يشهد له ما روي عن عايشه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ بالليل فقال يرحمه الله قد اذكرني كذا وكذا
آيه كنت انسيتها قال ابو عبيد اما الحريص على حفظ القرآن الدايب في تلاوته لكن النسيان
يغلبه فلا يدخل في هذا الحكم بدليل هذا الحديث وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان على ذنب او
سو تعهد بالقرآن اقول هو من قوله تعالى اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى الثالث
والرابع جندب قوله ما ائتلفت عليه قلوبكم يعني اقرأوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعه
فاذا حصل لكم ملاله وتفرق القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقرأه احد من غير حضور
القلب يقال قام بالامر اذا جد فيه ودام عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوز عنه الخامس
قتاده قوله كانت مدا تو اي ذات مد وفي كتاب البخاري كان يمد مدا وفي روايه
كان مدا اي كان يمد مدا وفي المصابيح كانت مدا ولم يطلع عليه روايه وفي اكثر النسخ قيد مدا
على زنه فعلا والظاهر انه قول على التخمين مظ يعني كانت قرآته مدا اي قرآته كثيره المد
وهي ثابته اذ وحروف المد ثلثه الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزه يمد ذلك
الحرف وفي قدره اختلفوا وبعضهم يمد بقدر الف وبعضهم بقدر الفين الى خمس الفات ويعني بقدر
الالف قدر مد صوتك اذا املت باء او تاء وان كان بعدها تشديد يمد بقدر اربع الفات بالاتفاق
مثل دابه وان كان بعدها ساكن يمد بقدر الفين بالاتفاق نحو صاد ويعلمون ونستعين
عند الوقف واذا كان بعد حروف المد غير ما ذكر لم يمد حرف المد الا بقدر خروجها من الفم
نحو اياك وكذا يعلمون ونستعين عند الوصل وما نحن فيه من هذا القبيل قد بسم الله الرحمن
الرحيم لم يكن الا بقدر خروج حرف المد من الفم الا الرحيم عند الوقف فيمد بقدر الفين السادس

ابو هريره قوله ما اذن الله لشيء نه اي ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن اي يتلوه
ويجهر به حس يقال اذنت لشيء اذن اذنا بفتح الذال والالف اذا استمعت له اقول والمراد
بشيء المسموع لقوله تعالى واستمع لما يوحى اليك واذا قرئ القرآن فاستمعوا له فلا بد من
تقدير مضاف عند قوله لنبي اي لصوت نبي والنبي جنس شايع في كل نبي فالمراد بالقرآن القراءه
مح قالوا لا يجوز ان يحمل الاستماع على الاصغاء فانه يستحيل على الله تعالى بل هو كنايه عن تقريبه
واجزال ثوابه لان سماع الله لا يختلف قوله يتغنى بالقرآن مح معناه عند الشافعي واصحابه
واكثر العلماء يحسن الصوت به وعند سفيان بن عيينه يستغني به اي عن الناس وقيل
عن غيره من الاحاديث والكتب قال القاضي عياض يقال تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت
وقال الشافعي وموافقوه معناه تحزين القراءه وترقيقها واستدلوا بالحديث الآخر زينوا القرآن
باصواتكم قال الازهري معنى يتغنى به يجهر به وانكر ابو جعفر الطبري تفسير من قال يستغني
به وخطاه من حيث اللغه والمعنى والصحيح انه من تحسين الصوت ويؤيده الروايه الاخرى
يتغنى بالقرآن يجهر به اقول يريد ان قوله يجهر به مبينه لقوله يتغنى بالقرآن فلن يكون
البيان على خلاف المبين كذلك يتغنى بالقرآن في الروايه الاولى بيان لقوله ما اذن لنبي
اي لصوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على ان الاستماع ينبو عن الاستغناء وبعض
الحديث الآتي ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به حس في الحديث دليل على ان
المسموع من قراءه القاري هو القرآن وليس بحكايه القرآن قال الشافعي رضي الله عنه
لو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء لكان يتغانى وتحسين الصوت هو يتغنى قال
ولا باس في القراءه بالالحان وتحسين الصوت باي وجه كان مح يستحب تحسين الصوت بالقراءه
وتزيينها بالالحان ما لم يخرج عن حد القراءه بالتمطيط فان افرط حتى زاد حرفا او اخفى
حرفا فهو حرام ذكره في الاذكار السابع والثامن ابو هريره قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن
يتغنى ههنا يحتمل ان يكون بمعنى الاستغناء وان تكون بمعنى التغني لما لم يكن بيانا للسابق
ومبينا للاحق كما في الحديث السابق وحسن هنا ايضا ليه كما في قوله صلى الله عليه وسلم
ما انا من دد ولا الدد مني اي ما انا متصل باللهو ولا اللهو متصل بي والشيخ التوربشتي
رجح جانب معنى الاستغناء وقال المعنى ليس من اهل سنتنا وممن يتبعنا في امرنا وهو وعيد
ولا خلاف بين الامه ان قاري القرآن مثاب على قرآته ماجور من غير تحسين صوته فكيف
يجعل مستحقا للوعيد وهو مثاب ماجور واقول يمكن ان يحمل على معنى التغني اي ليس منا معشر
الانبياء ممن يحسن صوته بالقراءه ويستمع الله منه بل يكون من جمله من هو نازل عن مرتبتهم
فيثاب على قرآته كساير المسلمين لا على تحسين صوته كالانبياء ومن تابعهم فيه التاسع عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قوله فكيف اذا جينا الآيه مظ يعني فكيف حال الناس في يوم يحضر

امه كل نبي وتكون بينهم شهيدا بما فعلوا من قبولهم النبي او ردهم اياه وكذلك نفعل بك يا محمد
وبامتك اقول بنا في هذا القول قوله تعالى لتكونوا شهدآء على الناس ويكون الرسول عليكم
شهيدا اي حفيظا عليكم ومزكيا لكم فالشهاده لهم لا عليهم فكيف يفسر هذا بما ينافيه بل المعنى
بهولاء اشخاص معينون من الكفره الكشاف المعنى كيف يصنع هولاء الكفره من اليهود وغيرهم
اذا جينا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم واما بكاوه صلى الله عليه وسلم
فلفرط رافته ومزيد شفقته حيث عز عليهم عنتهم فعزي عليهم وبكا لقد جاكم رسول من انفسكم
عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم مح في الحديث فوايد منها استحباب استماع القراءه والاصغاء لها
والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب القراءه من الغير ليستمع له وهو ابلغ في التفهم والتدبر
من قراته بنفسه وفيه تواضع لاهل العلم والفضل ورفع من منزلتهم قوله تذرفان نه يقال
ذرفت العين تذرف اذا جري دمعها العاشر انس رضي الله عنه قوله الله سماني اي الله بتخفيف
الهمزتين وحذف الاولي والله بالمد بغير حذف والهمزة للتعجب اما هضما لنفسه اي اني له هذه
المنزله او استلذاذا لذلك قال بلي سم اي خطرت ببالك وقد ذكرت عنده تقرير للتعجب
بعد تقرير وقد ذكرني وعنده هنا كنايه عن الذات وعظمته كقوله تعالى ومن خاف مقام ربه
اي عظمته وجلالته مح في الحديث فوايد جمه منها استحباب القراءه على الحذاق واهل العلم به
والفضل وان القاري افضل من المقرو عليه ومنها المنقبة الشريفه لابي ولا نعلم ان احدا
شاركه فيها ومنها منقبة اخري له بذكر الله تعالى اياه ونصه عليه ومنها البكا للسرور والفرح
بما يبشر الانسان به وبما يعطاه من معالى الامور واما تخصيص قراءه لم يكن فلانها وجيزه
جامعه لقواعد كثيره من اصول الدين ومهمات في الوعد والوعيد والاخلاص وتطهير القلوب
وكان الوقت يقتضي الاختصار خط وجه قراءة الرسول على ابي ليحفظها ابي منه وكان
ابي مقدما على قراء الصحابه وقد قال صلى الله عليه وسلم اقراكم ابي تو انما خص به ابي لما
قيض له من الامانه في هذا الشان فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقرا عليه لياخذ عنه
رسم التلاوه كما اخذه نبي الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلم ثم ياخذه على هذا النمط
الاخر عن الاول والخلف عن السلف وقد اخذ عن ابي رضي الله عنه بشر كثير من التابعين
وهلم جرا الحادي عشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله ان يسافر بالقرآن الباء في القرآن زايدة والقرآن
اقيم مقام الفاعل وليست كما في قوله لا تسافروا بالقرآن فانها حال كما في قولك دخلت
عليه بثياب السفر وعلل النهي بالخوف على اصابه العدو اياه فيحقره ويستخف به وذلك خلاف
ما هو من شانه من التعظيم فالقرآن يراد به المصحف شف كان جميع القرآن محفوظا عند
جميع الصحابه فلو مشي من عنده بعض القرآن به الى ارض العدو ومات لضاع ذلك القدر
الذي كان عنده اقول ذهب في هذا الى الكتابه لان المصحف لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه

وسلم

كان م

٢٤١

وسلم فيقول لم لا يجوز ان يراد بالقرآن بعض ما نسخ وكتب في عهده صلى الله عليه وسلم او يكون
اخبارا عن الغيب حس حمل المصحف الى دار الكفر مكروه كما جاء في الحديث ولو كتب
اليهم كتابا فيه ايه من القرآن لا باس به كتب النبي صلى الله عليه الى هرقل يا اهل الكتاب تعالوا
الايه ويكره نقش الجدر والخشب والثياب بالقرآن وذكر الله تعالى ورخص قوم في حرق ما
يجتمع عنده من الرسايل وسيل مالك عن تفضيض المصاحف فاخرج مصحفا وقال حدثني
ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان وفضضوا المصاحف على هذا ونحوه ٥

الفصل الثاني الاول ابو سعيد رضي الله عنه قوله اذ جاء رسول الله الخ المفاجاه قوله
يعني كنا غافلين عن مجيه فنظرنا فاذا هو قايم فوق روسنا نستمع لكتاب الله اي نصغي اليه
قوله فقال الحمد لله الذي جعل من امتي لما راي صلى الله عليه وسلم من حالهم وفقرهم وعريهم
ثم تلاوتهم كتاب الله واصغايهم اليه بشر اثرهم شكر صنيعتهم وذكر ما قال الله تعالى في حقهم
وما امره ان يصبر معهم في قوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداه والعشي يريدون
وجهه وحمد على ذلك نزلت الايه في فقراء المهاجرين حين قال الكفار قريش لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اطردها ولاء الفقراء من عندك حتى نجالسك ونومن بك فما لما
قالوا فنزلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداه والعشي وهذه الايه قوله ليعدل بنفسه تو
اي ليجعل نفسه عديلا ممن جلس اليهم ويسوي بينه وبين اوليك الزمره في المجلس رغبة فيما
كانوا فيه وتواضعا لربه سبحانه وتعالى قوله ثم قال بيده هكذا يعني لما جلس بينهم لم يكن وجوه
القوم بارزه له ثم اشار بيده لما ان يجلسوا حلقة لتظهر وجوههم له ويراهم كلهم امتثالا لقوله
تعالى ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحيوه الدنيا وان كان كنايه عن الازدراء بهم وان
تنبو اعين رثاثه زيهم طموحا الى زي الاغنياء وحسن شارتهم لكن لا ينافي ارادة الحقيقه
وان ينظر اليهم بعينه جمعا بين مدلول المفهوم والمنطوق تو الصعلوك الذي لا مال له وصعاليك
العرب ذوبانها وصعاليك المهاجرين فقراوهم قوله بنصف يوم مظ وذلك لان الاغنياء
وقفوا في العرصات للحساب وسيلوا من اين حصلوا المال وفي اي شي صرفوه ولم يكن
للفقراء مال حتى يوقفوا وعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفقراء الصابرين والصالحين
منهم وبالاغنياء الشاكرين المودين حقوق اموالهم الثاني البراء قوله زينوا القرآن باصواتكم
قض قيل انه من المقلوب ويدل عليه انه روي ايضا عن البراء عكس ذلك ونظيره في كلام
العرب قولهم عرضت الناقه على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقه وقولهم اذا طلعت
الشعري واستوي العود على الحرباء فان الحرباء يستوي على العود ويجوز ان يجري على
ظاهره فيقال المراد تزيينه بالترسل والجهر به وتحسين الصوت فانه اذا سمع من صيت
حسن الصوت يقرا بصوت طيب ولحن حزين يكون اوقع في القلب واشد تاثيرا وارق

لسامعه وسماه تزيينا لانه تزيين اللفظ والمعنى تو هذا اذا لم يخرجه التغني عن التجويد ولم
يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب فيه
كراهة واما الذي احدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقى فياخذون في كلام الله
ماخذهم في النشيد والغزل فانه من اشبه البدع واسوأ الاحداث فيوجب على السامع النكير
وعلى التالي التعزير مح في الروضة اما تحسين الصوت بقراءة القرآن فمسنون واما القراءة بالالحان
فقال الشافعي في المختصر لا باس بها وفي رواية انه مكروه وقال جمهور الاصحاب ليست على
قولين بل المكروه ان يفرط في المد وفي اشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة الف ومن الضمة
واو ومن الكسرة ياء او يدغم في غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة
قال الشيخ محيي الدين الصحيح انه اذا افرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح به صاحب الحاوي
فقال هو حرام تفسق به القارئ ويأثم المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم وهذا مراد
الشافعي بالكراهة الثالث سعد قوله اجذم نه اي مقطوع اليد من الجذم وهو القطع وفي
الغريبين احتج ابو عبيد في هذا القول بقول علي رضي الله عنه من نكث بيعته لقي الله تعالى
وهو اجذم ليس له يد وقال القتيبي الاجذم ههنا الذي ذهبت اعضاؤه كلها وليست يد الناسي
للقرآن اولى بالعقوبة من ساير اعضائه يقال رجل اجذم اذا تهافتت اعضاؤه من الجذام
قال ابن الانباري القول ما قال ابو عبيد فان العقاب لو كان لا يقع الا بالجارحة التي باشرت
المعصية لما عوقب الزاني بالنار في الاخرة وبالرجم والجلد في الدنيا وقيل معناه انه اجذم
الحجة لا لسان له يتكلم ولا حجة في يده واليد يراد به الحجة الا ترى ان الصحيح اليد يقول لصاحبه
قطعت يدي اي اذهبت حجتي وقال الخطابي معناه ما ذكره ابن الاعرابي اي خالي اليد
عن الخير وكنى باليد عما تحويه اليد واقول ويطابقه قوله تعالى ومن اعرض عن ذكري
فان له معيشة ضنكا الى قوله وكذلك اليوم تنسى الرابع عبد الله قوله لم يفقه اي لم يفهم
ظاهر معاني القرآن في اقل من هذه المدة واما اذا اعمل الفكر واراد التدبر فيه فلم يف
عمره في اسرار اقل آية بل كلمة منه ويفهم من هذا نفي الفهم لا نفي الثواب ثم يتفاوت هذا
بتفاوت الاشخاص وافهامهم مح قد كانت للسلف رضي الله عنهم عادات مختلفة في القدر
الذي يختمون فيه فمنهم من يختم في كل شهرين ختمة وآخرون في شهر وفي عشر وفي اسبوع
الى اربع وكثيرون في ثلث وكثيرون في يوم وليلة وختم جماعة في يوم وليلة وجماعات ثلث
ختمات في يوم وليلة وختم ثماني ختمات اربعا بالنهار واربعا بالليل السيد الجليل ابن الكاتب
الصوفي رحمه الله واما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون كثرة فمنهم عثمان وتميم الداري
وسعيد بن جبير رضي الله عنهم والمختار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمن كان يظهر
له بدقيق الفكر اللطايف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرأ ومن اشتغل

بنشر العلم او فصل الحكومات من مهمات المسلمين فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخلو
بما هو مترصد له ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما امكنه من غير خروج الى حد الملال او الهذرمة
هذا كله في الاذكار الخامس عقبة قوله الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة شبه القرآن
جهرا وسرا بالصدقة جهرا وسرا ووجه الشبه ما ذكره الشيخ محيي الدين النواوي حيث قال
جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة وآثار بفضيلة الاسرار قال العلماء والجمع بينهما ان الاسرار
ابعد من الرياء فهو افضل في حق من يخاف ذلك فان لم يخف فالجهر افضل بشرط ان لا يؤذي
غيره من مصل او نايم او غيرهما ودليل فضيلة الجهر ان العمل فيه اكثر لانه يتعدى نفعه
الى غيره ولانه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه الى الفكر ويصرف سمعه اليه ولانه يطرد النوم
ويزيد في النشاط ويوقظ غيره من نايم وغافل وينشطه فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر
افضل السادس صهيب قوله ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ومن استحل ما حرم الله تعالى
في القرآن فقد كفر مطلقا فخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته السابع يعلى قوله فاذا هي
تنعت اي تصف ويحتمل وجهين احدهما ان تقول كانت قراءته كيت وكيت وثانيهما ان تقرأ مرتلة
مبينة كقراءة النبي صلى الله عليه وسلم نحو قولهم وجهها يصف الجمال ومنه قوله تعالى وتصف
السنتهم الكذب الثامن ام سلمة قوله يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف بيان لقوله يقطع
قراءته تو هذه الرواية ليست بسديدة في الالسنة ولا بمرضية في اللهجة العربية بل هي صيغة
لا يكاد يرتضيها اهل البلاغة واصحاب اللسان فان الوقف الحسن ما اتفق عند الفصل
والوقف التام من اول الفاتحة عند قوله مالك يوم الدين وكان صلى الله عليه وسلم افصح الناس
لهجة واتمهم بلاغة وقد استدرك الراوي ذلك بقوله والاول اصح والمظهر اختار هذا القول
على ما ذكره اولا انما كان صلى الله عليه وسلم يقف على الآية ليبين للمستمعين رؤوس الآي ولو
لم يكن لهذه العلة لما وقف على رب العالمين ولا على الرحمن الرحيم لان الوقف عليهما قطع للصفة
عن الموصوف وهذا غير صواب قال صاحب الكواشي كفى الوقف على الرحمن الرحيم فلولا ان
النبي صلى الله عليه وسلم وقفه لان بعده ما فيه معنى القوة والجبروت وفيهما بعد عن الرحمة
اقول اراد معنى مالك يوم الدين يلتقي معنى قوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار واعلم ان
قوله رب العالمين يشير الى انه تعالى مالك لذوي العلم من الملائكة والثقلين يدبر امورهم
ومصالحهم في الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير الى انه متصرف فيهم في الآخرة يثيبهم
ويعاقبهم على اعمالهم وقوله الرحمن الرحيم متوسط بينهما ولذلك قيل رحمن الدنيا ورحيم الآخرة
فكما جاز ذلك الوقف يجوز هذا والنقل اولى ان يتبع واما قول الراوي والاول اصح فلا يوجب
ان يضرب عن الثاني صفحا وقد قال تعالى كتاب فصلت آياته الكشاف فصله سورا
وسورا آيات الفصل الثالث الاول جابر رضي الله عنه قوله وفينا الاعرابي

والعجمي يحتمل وجهين احدهما ان كلهم منحصرون في صنفين وثانيهما ان فينا معشر العرب
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيما بيننا تلك الطايفتان وهذا الوجه اظهر لانه فرق بين
الاعرابي والعربي نه تمثل في خطبته مهاجر ليس باعرابي جعل المهاجر ضد الاعرابي والاعراب
ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم
لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه سوآء اقام بالبادية او المدن قوله فكل
حسن اي فكل قرآة مما يقرا احدكم من العرب والاعراب والعجم حسن اذا آثر ثواب الاجلة
على العاجلة ولا عليكم ان لا تقيموا السنتكم اقامة السهم قبل ان يراش وسيجي اقوام يقيمونه الى
آخره وفيه رفع الحرج وبناء الامر على المساهلة في الظاهر وتحري الحسبة والاخلاص في العمل
والتفكر في معاني القرآن والغوص في عجايب امره ذكر الشيخ ابو حامد في الاحيآء ان اكثر
الناس منعوا في فهم معاني القرآن لاسباب وحجب اسدلها الشيطان على قلوبهم فعميت عليهم
عجايب اسرار القرآن منها ان يكون الهم منصرفا الى تحقيق الحروف باخراجها عن مخارجها
وهذا يتولى حفظه شيطان وكل بالقرآء ليصرفهم عن معاني كلام الله فلا يزال يحملهم
على ترديد الحروف ويخيل اليهم انه لم يخرج الحرف من مخرجه فهذا يكون تامله مقصورا على
مخارج الحروف فانى يكشف له المعاني واعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعا لمثل
هذا التلبيس الثاني حذيفة قوله بلحون العرب قال صاحب جامع الاصول اللحون والالحان
جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين قرآة القرآن او الشعر او الغنآء ويشبه ان
يكون هذا الذي يفعله قرآء زماننا بين يدي الوعاظ وفي المجالس من اللحون الاعجمية التي يقرون
بها مما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يرجعون الترجيع في القرآة ترديد الحروف
كقرآة النصارى الحناجر جمع الحنجرة وهي راس الغلصمة حيث تراه ناتيا من خارج الحلق والتجاوز
يحتمل الصعود والحدود والمعنى على الصعود لا يرفعها الله ولا يقبلها وكانها لم تتجاوز حلوقهم
وعلى الحدور ان قرآتهم لا يصل آخرها الى قلوبهم فلا يتفكرون فيه ولا يعملون بمقتضاه فلا يثابون
على قرآته ولا يحصل لهم غير بلوغ الصوت الى الحناجر ويؤيد المعنى الثاني قوله مفتونة
قلوبهم اي مبتلى بحب الدنيا وتحسين الناس لهم وهي صفة اخرى بعد صفة لقوم الثالث
البرآء قوله حسنوا القرآن باصواتكم معناه ما سبق من ان المراد بالتزيين الترتيل والجهر به
وتحسين الصوت وهذا الحديث لا يحتمل القلب كما احتمله الحديث السابق لتعليله بقوله فان
الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا الرابع طاوس قوله اريت انه يخشى الله اي من حسبته وظننته
انه يخشى الله ويظهر امارات الخشية منه ويتاثر به قلبك ولا يكون القاري حينيذ الا عالما
بزواجر القرآن وقوارعه ومواعيده فيخشى عذاب الله ويرجو رحمته فكان الجواب من الاسلوب
الحكيم حيث اشتغل في الجواب عن الصوت الحسن بما يظهر الخشية في القاري والمستمع

الخامس

الخامس عبيدة قوله لا توسدوا القرآن يحتمل وجهين احدهما ان يكون كناية رمزية عن
التكاسل اي لا تجعلوه وسادة لكم تنامون عليه بل قوموا به واتلوه آنآء الليل واطراف النهار
هذا معنى قوله واتلوه حق تلاوته وثانيهما ان يكون كناية تلويحية عن التغافل فان من جعل
القرآن وسادة يلزم منه النوم فيلزم منه الغفلة يعني لا تغفلوا عن تدبر معانيه وكشف اسراره
ولا تتوانوا في العمل بمقتضاه والاخلاص فيه وهذا معنى قوله واتلوه حق تلاوته وقول الله تعالى
ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلوة وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة
لن تبور جامع للمعنيين فان قوله اقاموا وانفقوا ماضيان عطفا على يتلون وهو مضارع
دلالة على الدوام والاستمرار في التلاوة المثمر لتجدد العمل المرجو منه التجارة المرجية قوله
وافشوه اي سمعوا الناس قرآته وعلموهم واكثروا من كتابته وفسره ودرسه وقوله تغنوه يحتمل
الاستغنآء والتغني بالجهر به والترتيل ولا تعجلوا اي لا تستعجلوا الحظوظ الدنيوية به فان
ثوابه في الاخرة مما لا يقادر قدره ولا يكتنه كنهه ومن ثم اعاد الثواب منكرا مفخما باب

الفصل الاول

الاول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله فكدت ان اعجل عليه
اي ان اخاصمه واظهر بوادر غضبي عليه قوله لببته بالتشديد نه يقال لببت الرجل ولببته
اذا جعلت في عنقه ثوبا وجررته به مح في هذا بيان ما كانوا عليه من الاعتنآء بالقرآن
والذب عنه والمحافظة على لفظه كما سمعوه من غير عدول الى ما تجوزه العربية وقال
العلمآء سبب انزاله على سبعة احرف التخفيف والتسهيل ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
هون على امتي كما صرح به في آخر الحديث فاقروا ما تيسر منه واختلفوا في المراد بسبعة احرف
واصحها واقربها الى معنى الحديث قول من قال هي كيفية النطق بكلماته من ادغام واظهار
وتفخيم وترقيق وامالة ومد وهمز وتليين لان العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه
فيسر الله تعالى عليهم ليقرا كل بما يوافق لغته ويسهل على لسانه قال ابو الفتوح العجلي في تفسيره
فان قيل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انزل القرآن على سبعة احرف
فكيف وجه الزيادة على السبع فالجواب ان الايمة قالوا في معنى الخبر ان الاختلاف في
القرآات وان كثرت وتعددت يجمعه سبعة اوجه لانه لا يزيد القرآن على سبع فاحد الوجوه
السبعة ان يكون تغيير الكلمة في نفسها كقوله تعالى ننشرها وننشزها وبالزيادة والنقصان
كقوله تعالى قالوا اتخذ الله وقالوا اتخذ الله بزيادة الواو ونقصها والوجوه الستة الباقية
تكون بان تثبت الكلمة جنسها وتغير من قبل لواحقها كالجمع والتوحيد في قوله كطي السجل للكتاب
والكتب والثاني كالتذكير والتانيث في قوله ليحصنكم من باسكم ولنحصنكم والثالث
الاختلاف التصريفي كقوله ولا كذابا بالتخفيف والتثقيل ومن يقنط ومن يقنط بفتح ولا كذابا
النون وكسرها والرابع الاختلاف الاعرابي كقوله تعالى ذو العرش المجيد برفع الدال وجرها

والخامس اختلاف الادوات كقوله ولكن الشياطين بتشديد النون وتخفيفها والسادس اختلاف
اللغات كالتفخيم والامالة الثاني ابن مسعود رضي الله عنه قوله كلاكما محسن فان قلت كيف
يستقيم هذا القول مع اظهار الكراهة قلت معنى الاحسان راجع الي ذلك الرجل لقرآته
والي ابن مسعود لسماعه من رسول الله صلعم ثم تحريه في الاحتياط والكراهة راجعة الى جدالة
مع ذلك الرجل كما فعل عمر بهشام لان ذلك مسبوق بالاختلاف وكان الواجب عليه
ان يقرر على قرآته ثم يسال عن وجهها مظ الاختلاف في القرآن غير جايز لان كل لفظ منه
اذا جاز قرآته على وجهين او اكثر فلو انكر احد واحدا من ذينك الوجهين او الوجوه فقد
انكر القرآن ولا يجوز في القرآن بالراي لان القرآن سنة متبعة بل عليهما ان يسالا عن ذلك
ممن هو اعلم الثالث ابي بن كعب قوله ودخل آخر عطف على مقدر اي فعلت ان هذا دخل
في المسجد فقرا قراءة انكرتها ودخل آخر قوله فسقط في نفسي من التكذيب ولا اذ كنت مظ يعني
وقع في خاطري من تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في تحسينه لشانهما تكذيبا اكثر من تكذيبي
اياه قبل الاسلام مح معناه وسوس لي الشيطان تكذيبا اشد مما كنت عليه في الجاهلية لانه كان
في الجاهلية غافلا او متشككا تو انما استعظم الحالة التي ابتلي بها فوق ما استعظم حالته
الاولى لان الشك الذي تداخله في امر الدين ورد على مورد اليقين والمعرفة بعد النكر اطم
واعظم وقيل فاعل سقط محذوف اي فوقع في نفسي من التكذيب ما لم اقدر على وصفه ولم
اعهد مثله ولا اذ كنت في الجاهلية اقول قد احسن هذا القايل واصاب في هذا التقدير
ويتهدله قوله فلما راي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني اي من التكذيب فمن على
هذا بيانيه والواو في ولا اذ كنت يستدعي معطوفا عليه ولا الموكدة توجبان يكون
المعطوف عليه منفيا وهو هذا المحذوف وهذا اسد في العربية من جعل ولا اذ كنت صفة
لمصدر محذوف كما سبق لان واو العطف مانعة ولو ذهب الى الحال لجاز على التعسف وفي
استعمال السقوط والقذف في المعاني وانهما مستعملان في الاجسام اشعار بشدة الخطب
وفخامة الامر فاستعاره سقط لخطر في الحدث كاستعارة القذف للانالة والدمغ للمحق
في قوله تعالى بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه قوله ففضت عرقا مظ عرقا وفرقا منصوبان
على التمييز والظاهر ان يكون فرقا مفعولا له او حالا لانه لا يجوز ان يقال نظر فرقي كان
اي من افاضل الصحابة ومن الموقنين وكان طريان ذلك التكذيب بسبب الاختلاف نزغة
من الشيطان فلما اصاب بركة يده وضربه صلى الله عليه وسلم على صدره ذهب تلك الهاجسة
الى الخارج مع العرق فرجع الشك المسبوق بعلم اليقين الى عين اليقين فنظر الى الله خوفا
وخجلا مما غشيه من الشيطان قوله ان هون على امتي ان يجوز ان تكون مفسرة لما في رددت
من معنى القول ويجوز ان تكون مصدرية وان كان مدخولها امرا وجوز صاحب الكشاف

نقلا عن سيبويه والرد ههنا ليس ضد القبول وانما هو رجع ورد للجواب ولذلك سمي اجابه الله
تعالى ايضا ردا فان قلت قوله فرد الي الثانية يستدعي الردة الاولى وليس في الكلام ما يشعر
به قلت قوله ارسل الي يقتضي ردا اما مشاكلة او يكون مسبوقا بطلب من الرسول كيفية القراءة
قوله تسالنيها صفة موكدة لمسلة كقوله تعالى ولا طاير يطير اي مسلة ينبغي لك ان تسالها
وانك لا تخيب فيها قوله واخرت الثالثة قيل لما انقسم من يحتاج الى مغفرته تعالى من امة
محمد صلى الله عليه وسلم الى مفرط ومفرط استغفر صلى الله عليه وسلم للمقتصد المفرط في الطاعة
واخرى للظالم المفرط في المعصية واخر الثالثة لاحتياج جميع الاولين والآخرين يومئذ
اليها واقول جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسايل الثلث مقصورة على واحدة لكن
جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا ومرة في الآخرة يوما تقول الانبيا كلهم
نفسي نفسي وهو يقول امتي فقوله يرغب لي الخلق صفة ليوم اي اخرت قولي اللهم
اغفر لامتي لاجل يوم هذا وصفه وسر هذا الباب ما رواه ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته فاني اختبات
دعوتي شفاعة لامتي الى يوم القيمة انظر الى هذه الرافة والمرحمة والحدب لامته صلى الله
عليه وسلم وقته انه صلعم طلب من الله تعالى لامته السهولة واليسر في القراءة ثلث مرات
فاسعفه الله تعالى وانجح مطلوبه ولم يكتف بذلك بل امر ان يزيد على المسلة ما يسهل
عليهم من الآخرة ليجمع لهم التيسير والتسهيل في الدارين فالله اراف بهم وارحم لهم
الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله فلم ازل استزيده مح اي لم ازل اطلب منه ان يطلب
من الله الزيادة في الاحرف للتوسعة والتخفيف ويسال جبريل ربه تعالى فيزيده قوله
انما هي في الامر يكون واحدا معناه ان ذلك الاختلاف يرجع الى معنى واحد وان اختلف
اللفظ من هيئة الي سبعة انحاء واما اذا اختلف اللفظ بحيث الاختلاف في الاداء الى
ان يصير المنفي مثبتا والمثبت منفيا والحرام حلالا والحلال حراما مثلا فلا يجوز ذلك لقوله
تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا **الفصل الثاني**
الاول ابي قوله قال يا محمد ان القرآن انزل على سبعة احرف يعني ذكرت ان امتك
اميون عاجزون غير قادرين على ان يتفقوا على قراءة واحدة فالله تعالى يسهل عليهم وييسر لهم
فانزل القرآن على سبع لغات فيقرا كل ما يسهل عليه قوله وليس منها الا شاف كاف
اي ليس حرف من تلك الاحرف في اداء المقصود من فهم المعنى الا شاف للعليل
ومن اظهار البلاغة والفصاحة الا كاف للاعجاز حس يريد والله اعلم ان كل حرف
من هذه الاحرف السبعة شاف لصدور المومنين لاتفاقها في المعنى وكونها من عند الله
تعالى وهو كاف في الحجة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم لاعجاز نظمه وعجز الخلق



عن الاتيان بمثله الثاني عمران بن حصين قوله على قاص اي يقص الاخبار ويبكي فاسترجع
عمران وقال انا لله وانا اليه راجعون لما ابتلى بهذه المعصيه ولانها من امارات القيمه
قوله فيسال الله به يحتمل وجهين احدهما انه كلما قرا آية رحمة ذكر فيها الجنه سال من الله
وايه عذاب فيها ذكر النار يتعوذ منها الى غير ذلك وثانيهما ان يدعوا بعد الفراغ من القراءه
بالادعيه الماثورة م يستحب الدعا بعد قراة القرآن استحبابا متاكدا تاكيدا شديدا فينبغي
ان يلح في الدعا وان يدعو بالامور المهمه والكلمات الجامعه وان يكون معظم ذلك بل
كله في الامور الآخره وامور المسلمين وصلاح سلطانهم وساير ولاة امورهم وفي توفيقهم
للطاعات وعصمتهم من المخالفات وتعاونهم على البر والتقوى وقيامهم بالحق واجتماعهم
عليه وظهورهم على اعدا الدين الفصل الثالث الاول بريده قوله يتاكل به الناس
يتاكل بمعنى يستاكل لقوله تعالى فمن تعجل في يومين اي استعجل والكبا في به للاله كما في قوله
كتبت بالقلم اي من يجعل القرآن ذريعه ووسيله الى حطام الدنيا جا يوم القيمه في اسوء
حاله وافتح صوره حيث عكس وجعل اشرف الاشيا واعزها وصله الى اذل الاشيا واحطها
وهو ابلغ مما روي عنه صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسال الناس حتى ياتي يوم القيمه
ليس في وجهه مزعه لحم لانه اخبر عن وجهه انه عظم صرف ثم اكده بقوله وليس عليه
لحم ومنه قول الشيخ الشاطبي شعر بحدهم نقادهم كل بارع وليس على قرآنه متاكلا ٥
سمعت شيخي عبد الرحمن الافضل رحمه الله يقول من استجر الجيفه بعض الملاهي والمعارف
اهون ممن استجرها بالمصحف وفي الاحيا من طلب بالعلم المال كان كمن مسح اسفل مداسه
ونعله بمحاسنه لينظفه الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله حتى ينزل عليه بسم الله هذا الحديث
وما سيرد في اخر الباب دليلان ظاهران على ان البسمله آيه من كل سوره انزلت مكرره
للفصل الثالث علقمه قوله فقال احسنت اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي احسنت
وفي ظاهر قوله تكذب بالكتاب ان من انكر شيا من القراءه المشهوره فقد كذب بالكتاب
والمكذب كافر لكن قالوا ليس بكافر لان انكار القراآت انكار في ادا الكلمه لا في جوهرها
ولذلك اجري عليه حد الشارب لاحد المرتد فنسبه التكذيب اليه تغليظ الرابع زيد بن ثابت
قوله مقتل اهل اليمامة مقتل ظرف زمان اي ايام قتل اهل اليمامه واليمامه بلاد الجو وكان
بها امراه يقال لها زرقا يضرب بها المثل في قوة البصر فقال ابصر من زرقا اليمامه ثم ان
ابا بكر بعث خالد بن الوليد مع جيش من المسلمين فاقتتل المسلمون وبنو حنيفه قتالا ما راى المسلمون
قبله مثلها وقتل من المسلمين الف ومايتان وجرح من بقي وكان عده من قتل من القرا
يومئذ سبعمايه ثم ان برا بن مالك ثار فحمل على اصحاب مسيلمه فانكشفوا وتبعهم المسلمون وقتلوا
مسيلمه واصحابه قوله قد استحر ثم اي كثر واشتد وهو استفعل من الحر الشده قوله اني اخشى

٢٢٤ ان استحر القتل بالقراء ان استحر مفعول اخشى والفا في فذهب للتعقيب ويجوز ان يكون
مفعول اخشى محذوفا وان بالكسر والجمله الشرطيه بيان للمحذوف والخشيه انما تكون مما
لم يوجد من المكروه فعلى هذا المراد من استحر الزياده على ما كان قوله هذا والله خير رد
لقوله كيف تفعل شيا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعار بان من البدع ما هو
حسن وخير قوله انك رجل شاب وفي التقييد بالشاب اشاره الى حده نظره وبعده عن
النسيان وضبطه واتقانه وبلا نتهمك الى عدم ضعفه ونسيانه وكذبه وانه صدوق
وذلك صريح بكمال ورعه وتمام معرفته وغزاره علومه وشده تحقيقه وتفقده في هذا الشان
وتمكنه منه قوله اجمعه من العسب حال من فاعل تتبعت او من مفعوله العسب جمع عسيب
وهو سعف النخل واللخاف جمع لخفه وهي الحجاره البيض الرقاق والمراد بصدور الرجال
الذين جمعوا القرآن وحفظوه في صدورهم كملا في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كابي
ابن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابي زيد وفي روايه ابي الدردا بدل ابي فيكون
ما في العسب واللخاف وغيرهما تقريرا على تقرير فان قلت كيف التوفيق بين قولك هذا
وبين قوله لم اجدها مع احد غير ابي خزيمه قلت الحفاظ حفظوها ثم نسوها فلما سمعوها
استذكروا كما قال زيد فقدت آيه من الاحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرا بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمه بن ثابت وقال السخاوي
في شرح الرائيه فان قيل فما قصد عثمان بارساله الى حفصه واحضار الصحف وقد كان
زيد ومن اضيف اليه حفظه في زعمكم قلت الغرض بذلك سد باب المقاله وان يزعم زاعم
ان في المصحف قرانا لم يكتب ولئلا يري انسان فيما كتبوه شيا مما لم يقرا به فيكون فالصحف
شاهده بصحة جميع ما كتبوه الخامس انس رضي الله عنه قوله اذا اختلفتم الى قوله فاكتبوه بلسان
قريش فان قلت كيف الجمع بين هذا وبين قوله انزل القرآن على سبعه احرف اي لغات قلت
الكتابه والثبت في الصحف بلغه قريش لا يقدح في القراءه بتلك اللغات وقوله انما نزل
بلسانهم يريد به ان اول ما نزل بلغه قريش وهي الاصل ثم خفف ورخص ان يقرا بسائر
اللغات قوله ان يحرق بالحا المهمله وفي كتاب شرح السنه بالخا المعجمه وحققه بما في
شرح السنه عن الوليد بن مسلم سالت مالكا عن تفضيض المصاحف فاخرج الينا مصحفا
فقال حدثني ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه وانهم فضضوا
المصاحف على هذا ونحوه حس في الحديث البيان الواضح ان الصحابه رضي الله عنهم جمعوا
بين الدفتين القرآن الذي انزل الله سبحانه وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم من
غير ان زادوا فيه او نقصوا منه شيا او اخروا او وضعوا له ترتيبا لم ياخذوه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى عليه وسلم يلقن اصحابه ويعلمهم

اثبتنا في [illegible] جمعهم [illegible] من رسول الله صلعم من غير ان قدموا شيئا

ما نزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا توقيف جبريل صلوات
الله عليه اياه على ذلك واعلامه عند نزول كل آيه ان هذه الآيه تكتب عقيب آيه كذا
في السوره التي يذكر فيها كذا روي معنى هذا عن عثمان رضي الله عنه السادس ابن
عباس رضي الله عنهما قوله وهي من المثاني اي من السبع المثاني وهي السبع الطول ولا
براه وهي من المايين اي هي مايه وبلثون ايه فقرنتم بينهما ولم تفصلوا ابا لبسمله وتوجيه
السوال ان الانفال ليست من السبع الطول لقصرها عن المايين لانها سبع وسبعون آيه
وليست غيرها لعدم الفصل بينها وبين براه فاجاب عثمان رضي الله عنه بما يشاكل
ما وجه فعلم من جوابه ان الانفال والبراه نزلتا منزله سوره واحده وكملت السبع الطول
بها والله اعلم **كتاب الدعوات** غب الدعاء كالنداء وقد يستعمل
كل واحد منهما موضع الاخر قال تعالى كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء وتستعمل
استعمال التسميه نحو دعوت ابني زيدا اي سميته قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول
بينكم كدعاء بعضكم بعضا اي لا تقولوا يا محمد تعظيما له وتوقيرا مح دلت الاحاديث
الصحيحه على استحباب الدعاء والاستعاذه وعليه اجمع العلماء واهل الفتاوي في الامصار
في كل الاعصار وذهب طايفه من الزهاد واهل المعارف الى ان ترك الدعاء افضل
استسلاما للقضاء وقال اخرون منهم ان دعا للمسلمين فحسن فان خص نفسه فلا ومنهم
من قال ان وجد في نفسه باعثا للدعاء استحب والا فلا ودليل الفقهاء ظواهر القرآن
والسنه في الامر بالدعاء والاخبار عن الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين **الفصل الاول**
الاول ابو هريره قوله اختبات دعوتي اي ادخرتها وجعلتها خبيه لتفني الاختباء الاخفاء
والستر قوله نايله اي واصله يقال نال ينال اذا اصاب فهو نايل شف من مات في
محل النصب على انه مفعول لنايله وقوله لا يشرك بالله نصب على الحال من فاعل مات
اي شفاعتي نايله من مات من امتي غير مشرك بالله شيا مظ اعلم ان جميع دعوات الانبياء
مستجابه والمراد بهذا الحديث ان كل نبي دعا على امته بالاهلاك كنوح وصالح وشعيب
وموسى وغيرهم واما نبينا صلى الله عليه وسلم فلم يدع على اعدايه بالاهلاك فاعطي قبول
الشفاعه يوم القيمه عوضا عما لم يدع على امته وصبر على اذاهم وتعني بالامه هنا امه
الدعوه لا امه الاجابه فان احاد الانبياء لم يدع على من اجابه من امته بل دعا على من
كفر به اقول هذا مشكل لانه صلى الله عليه وسلم دعا على احياء من العرب بقوله اللهم
العن فلانا وفلانا ودعا على رعل وذكوان وعصيه ودعا على مضر وقال اللهم اشدد
وطاتك على مضر واجعلها سنين كسنين يوسف فالتاويل المستقيم ان معنى قوله لكل نبي
دعوه مستجابه بان الله تعالى جعل لكل نبي دعوه واحده مستجابه في حق امته فكل من

الانبياء نالوها في الدنيا باهلاك قومه وانا ما نلتها في الدنيا حيث دعوت على بعض امتي فقيل
لي ليس لك من الامر شي او يتوب عليهم فبقيت تلك الدعوه المستجابه مدخره في الآخره واما
دعاوه على مضر فليس للاهلاك بل للارتداع ليتوبوا الى الله تعالى فانظر ايها المتامل كرم هذا
الداعي ثم تحقق قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمه للعالمين واما قوله ان جميع دعوات
الانبياء مستجابه فيقف عليه عند قوله صلى الله عليه وسلم سالت الله ثلثا فاعطاني اثنتين
ومنعني واحده وهي ان لا يذيق بعض امته باس بعض والله اعلم الثاني ابو هريره قوله اتخذت
عندك عهدا قض لما كان كل واحد من العهد والوعد متضمنا معنى الآخر عبر عن الوعد بالعهد
تاكيدا او اشعارا بانه من المواعيد التي لا يتطرق اليها الخلف ولا ينبغي ان يتطرق اليها
كالمواثيق ولذلك استعمل فيه الحلف وقال لن تخلفنيه للمبالغه وزيادة التاكيد تو العهد
هنا الامان المعنى اسالك امانا لن تجعله خلاف ما ارقبه وارجيه وانما وضع الاتخاذ
موضع السوال تحقيقا للرجاء بانه حاصل اذا كان موعودا باجابة الدعوه ولهذا قال
لن تخلفنيه احل العهد المسوول محل الشي الموعود ثم اشار الى ان وعد الله لا ياتي فيه الخلف
فان الالوهيه تنافيه غب العهد حفظ الشي ومراعاته حالا بعد حال وسمي الموثق الذي
يلزم مراعاته عهدا والاتخاذ افتعال من الاخذ وقد يتعدى الى المفعولين ويجري مجرى الجعل
واقول اصل الكلام اني طلبت منك حاجه تسعفني اياها ولا تخيبني فيها فوضع العهد
الموثق موضع الحاجه مبالغه في كونها مقضيه ان العهد كان مسوولا ووضع لن تخلفنيه موضع
لا تخيبني فيها نظرا الى ان الالوهيه منافيه لخلف الوعد وان العهد انما يقع بين الاثنين فيوجب
على كل واحد من المتعاهدين مراعاته بالحفظ والاستيناف فوضع لن تخلفنيه موضع لن
تنقضه مبالغه كما مر قض قوله فانما انا بشر تمهيد لمعذرته فيما يند عنه صلى الله عليه وسلم
لان من لوازم البشريه الغضب المودي الى ذلك وقوله فاي المومنين الى اخره بيان وتفصيل
لما كان يلتمسه فقابل انواع المغاظه والايذاء بما يقابلها من انواع التعطف والالطاف
وعد الاقسام الاول متناسقه من غير عاطف وذكر ما يقابلها بالواو ولما كان المطلوب
معارضه كل واحده من تلك بهذه الامور واقول لعل قوله شتمته لعنته جلدته تفصيل لقوله
آذيته ومن ثم افرد الضمير في اجعلها وانها ردا الى الاذيه وترك العاطف لتعداد هذه
الخصال كقولك واحد اثنان ثلثه واتيانه في قوله صلوه وزكوه وقربه ليجمعها بازاء كل
واحده من تلك الخلال على سبيل الاستقلال وليس من باب اللف والنشر تو والصلوه
وضعت ههنا موضع الترحم والرافه والزكوه يراد بها الطهاره من الذنوب والنماء والبركه
في الافعال وهذه هي الرافه التي اكرم الله بها وجهه حتى حظي بها المثنى فما ظنك بالمحسن
قال الله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم الى قوله بالمومنين رووف رحيم وقال تعالى وما

ارسلناك الا رحمة للعالمين **الثالث والرابع** ابو هريرة **قوله** وليعزم مسئلته **نه** اي يجدّ
فيها ويقطعها **مظ** نهى عن قول ان شئت في الدعاء لانه شك في القبول بل ليعزم مسألته
وليكن مستيقنا في قبول الدعاء فان الله تعالى كريم لا بخل عنده وقدير لا يعجز عن شيء ولا
يكرهه احد ولا يحكم عليه فلا يجوز ان يقال اغفر لي ان شئت والضمير في اعطاه يرجع الى
شيء يعني لا يعظم عليه اعطاء بل جميع الموجودات في امره يسير اقول قوله ان شئت في
الحديث ليس بمعنى واحد لان تعليل قوله ليعزم بما بعده يوجب الفرق فقوله ان الله يفعل
ما يشاء ولا مكره له يقتضي ان يأول قوله اغفر لي ان شئت بانه لا مشية لاحد غيرك ليطابق
التعليل ويأول الثاني بانه لا كراهة لك فيما تعطي لان العظيم والحقير عندك سيان
الخامس ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** ما لم يدع ما ظرف ليستجاب بمعنى المدة وكان من حق
الظاهر ان يجاء بالعاطف في قوله ما لم يستعجل فتركه على تقدير عامل آخر استقلالا لكل
من القيدين اي يستجاب ما لم يدع يستجاب ما لم يستعجل فترك العاطف استينافا كانه
لما سمع المخاطب قوله يستجاب ما لم يدع باثم سأل هل الاستجابة مقصورة على هذا القيد ام
لا فاجيب لا بل يستجاب ما لم يستعجل **قوله** قد دعوت وقد دعوت التكرار للاستمرار اي دعوت
دعوة مرارا كثيرة وقوله فلم ار يستجاب اي فلم اعلم مفعول اول له محذوف ويستجاب مفعول
ثان فيكل جاز ذلك لانها من دواخل المبتدأ والخبر كما جاز حذف المبتدأ جاز ما اقيم مقامه
كذا ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل
احياء اي بل هم احياء **قوله** فيستحسر اي يمل **نه** هو استفعال من حسر اذا اعيى وتعب **مظ**
من كان له ملالة من الدعاء لا يقبل دعاؤه لان الدعاء عبادة حصلت الاجابة او لم تحصل
فلا ينبغي للمؤمن ان يمل من العبادة وتأخير الاجابة اما لانه لم يأت وقتها فان لكل شيء وقتا
واما لانه لم يقدر في الازل قبول دعائه في الدنيا ليعطى عوضه في الآخرة واما ان يؤخر
القبول ليلح ويبالغ فيها فان الله تعالى يحب الالحاح في الدعاء **السادس** ابو الدرداء رضي الله
عنه **قوله** بظهر الغيب الظهر مقحم وموضعه نصب على الحال من المضاف اليه لان الدعوة
مصدر اضيف الى الفاعل ويجوز ان يكون ظرفا للمصدر وقوله مستجابة خبرها وقوله عند
راسه ملك جملة مستانفة مبينة للاستجابة والكاف في بمثل زائدة في المبتدأ كما في قولك
بحسبك درهم **مح** معناه دعوة المسلم في غيبة المدعو له في السر مستجابة لانها ابلغ في الاخلاص
وقوله ولك بمثل بكسر الميم رواية مشهورة وعن القاضي عياض بفتح الميم والثاء وزيادة
الباء والهاء بمثله اي عديله سواء وكان بعض السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه
المسلم بتلك الدعوة لانها تستجاب ويحصل له مثلها **السابع** جابر رضي الله عنه **قوله** لا
توافقوا نهي للداعي وعلة للنهي اي لا تدعوا على انفسكم وعلى اولادكم كي لا توافقوا ساعة

الاجابة فتندموا **قوله** فيستجيب نصب على انه جواب النهي من قبيل لا تدن من الاسد يأكلك
على مذهب الكسائي ويحتمل ان يكون مرفوعا اي فهو يستجيب **الفصل الثاني**
الاول والثاني النعمان بن بشير رضي الله عنه **قوله** الدعاء هو العبادة اتى بضمير الفصل والخبر
المعروف باللام ليدل على الحصر وان العبادة ليست غير الدعاء **قض** لما حكم بان الدعاء هو العبادة
الحقيقية التي تستاهل ان تسمى عبادة من حيث انه يدل على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله تعالى
معرض عما سواه لا يرجو ولا يخاف الا منه استدل عليه بالآية فانها تدل على انه امر مامور به اذا اتى
به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب
وما كان كذلك كان اتم العبادات واكملها ويقرب منه الرواية الاخرى فان مخ الشيء خالصه
غب العبودية اظهار التذلل والعبادة ابلغ منها لانها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية
الافضال واقول يمكن ان تحمل العبادة على المعنى اللغوي اي الدعاء ليس الا اظهار غاية
التذلل والافتقار والاستكانة قال الله تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني
الحميد الجملتان واردتان على الحصر وما شرعت العبادات الا للخضوع واظهار الافتقار اليه
وينصر هذا التاويل ما بعد الآية المتلوة ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم
داخرين حيث عبر عن عدم الافتقار والتذلل بالاستكبار ووضع عبادتي موضع دعائي وجعل
جزاء ذلك الاستكبار الصغار والهوان **الثالث** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** ليس شيء اكرم
على الله من الدعاء اكرم نصب خبر ليس فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقاكم قلت كل شيء يشرف في بابه فانه يوصف بالكرم قال الله تعالى وانبتنا
فيها من كل زوج كريم وانما كان اكرم الناس اتقاهم لان الكرم من الافعال المحمودة واكرمها
ما يقصد به اشرف الوجوه واشرف الوجوه ما يقصد به وجه الله فمن قصد ذلك بمحاسن افعاله
فهو التقي فاذا اكرم الناس اتقاهم وعلى هذا حكم الدعاء لانه مخ العبادة كما مر **الرابع** سلمان
الفارسي **قوله** لا يرد القضاء الا الدعاء **تو** القضاء الامر المقدر في تاويل الحديث وجهان
احدهما ان يراد بالقضاء مخافة العبد من نزول المكروه وتوقاه فاذا وفق للدعاء دفع الله عنه
فيكون تسميته بالقضاء على المجاز ويزيد توضيحه ما سئل صلى الله عليه وسلم ارايت رقى
نسترقيها الى قوله قال هي من قدر الله فقد امر الله تعالى بالدعاء والتداوي مع علم الخلق
بان المقدور كائن لان حقيقة المقدور وجودا او عدما مخفية عنهم وثانيهما ان يراد به
الحقيقة فيكون معنى رد الدعاء القضاء تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء النازل
كانه لم ينزل به ويؤيده الحديث الثاني ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل اما نفعه مما نزل عليه
فصبره عليه وتحمله له ورضاه به حتى لا يكون في نزوله متمنيا خلاف ما كان واما نفعه مما لم
ينزل فهو ان يصرفه عنه او يمده قبل النزول بتاييد من عنده حتى يخف معه اعباء ذلك اذا

نزل به قال ابو حامد الغزالي رحمه الله فان قيل فما فايدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان
من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان الترس سبب
لدفع السلاح والماء سبب لخروج النبات من الارض فكما ان الترس يدفع السهم فيتدافعان كذلك
الدعاء والبلاء وليس من شرط الاعتراف بالقضاء ان لا يحمل السلاح وقد قال تعالى وليأخذوا حذرهم
واسلحتهم فقدر الله تعالى الامر وقدر سببه وفي الدعاء من الفوايد ما ذكرنا من حضور القلب والافتقار
وهما نهاية العبادة والمعرفة قوله ولا يزيد في العمر الا البر شف قيل معناه اذا بر فلا يضيع عمره
فكانه زاد وقيل يزاد في العمر حقيقة قال الله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في
كتاب وقال يمحوا الله ما يشاء ويثبت وذكر في الكشاف انه لا يطول عمر انسان ولا ينقص الا في
كتاب وصورته ان يكتب في اللوح ان حج فلان او غزا فعمره اربعون سنة وان حج وغزا فعمره
ستون سنة فاذا جمع بينهما فبلغ الستين فقد عمر واذا افرد احدهما فلم يتجاوز به الاربعين فقد
نقص من عمره الذي هو الغاية وهو الستون وذكر نحوه في معالم التنزيل ثم قال فقيل للقايل
ان الله يقول فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فقال هذا اذا حضر الاجل
فاما ما قبل ذلك فيجوز ان يزاد وينقص وقرا ان ذلك على الله يسير مح اذا علم الله تعالى ان
زيدا يموت سنة خمسماية استحال ان يموت قبلها او بعدها فاستحال ان تكون الاجال التي عليها
علم الله ان يزيد او ينقص فتعين تاويلها لزيادة انها بالنسبة الى ملك الموت او غيره ممن وكل
بقبض الارواح وامره بالقبض بعد اجال محدودة فانه تعالى بعد ان يامره بذلك او يثبت
في اللوح المحفوظ ينقص منه او يزيد على ما سبق به علمه في كل شيء وهو معنى قوله تعالى يمحوا الله
ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وعلى ما ذكر يحمل قوله ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده فالاشارة
بالاجل الاول الى ما في اللوح المحفوظ وما عند ملك الموت واعوانه وبالاجل الثاني الى قوله
وعنده ام الكتاب وقوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون الخامس ابن عمر
رضي الله عنهما قوله فعليكم عباد الله بالدعاء الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا رزق بالدعاء والصبر
والتحمل على القضاء النازل ويرد به القضاء غير النازل فالزموا عباد الله الدعاء واظبوا
عليه وحض عباد الله بالذكر تحريضا على الدعاء واشارة الى ان الدعاء هو العبادة السادس جابر
رضي الله عنه قوله مثله الضمير راجع الى ما سأله فان قلت كيف مثل جلب النفع بدفع الضر وما وجه
التشبيه قلت الوجه ما هو السايل مفتقر اليه وما ليس مستغنى عنه السابع ابو مسعود قوله وافضل
العبادة انتظار الفرج مظ يعني اذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك
افضل العبادات لان الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله وانما استتبع انتظار الفرج قوله يحب
ان يسال لان المراد بقوله سلوا الله من فضله ادعوا الله لاذهاب البلاء والحزن وانتظروا الفرج
ولا تستعجلوا في طلب اجابة الدعاء اقول الفضل الزيادة وكل عطية لا تلزم من يعطي يقال له

فضل لجوز قوله تعالى واسألوا الله من فضله وذلك فضل الله يوتيه من يشاء والمعنى ان عطاء الله
تعالى ليس بسبب استحقاق العبد بل هو اكرام وافضال من غير سابقة فلا يمنعكم شيء من السوال ثم
علل ذلك بقوله فان الله يحب ان يسال اي من فضله لان خزاينه ملاى لا يغيضها نفقة سحاء
الليل والنهار فلما حث على السوال هذا الحث البليغ وعلم ان بعضهم يمتنع من الدعاء لاستبطاء
الاجابة فيستحسر عند ذلك ويدعه قال افضل العبادة انتظار الفرج اي افضل الدعاء ان يستبطئ
بالاجابة فينتظر الداعي الفرج والاجابة فيزيد في خضوعه وخشوعه وعبادته التي يحبها الله تعالى
وهو المراد من قوله فان الله يحب ان يسال والله اعلم اللهم عجل فرجنا وفرج المسلمين اجمعين
امين برحمتك يا ارحم الراحمين الثامن ابو هريرة رضي الله عنه قوله من لم يسال الله يغضب
عليه وذلك لان الله تعالى يحب ان يسال من فضله على ما مر فمن لم يسال الله يبغضه والمبغوض
مغضوب عليه لا محالة مح اعلم ان المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدثين وجماهير العلماء
من الطوايف كلها سلفا وخلفا ان الدعاء مستحب بدليل الكتاب والسنة التاسع عمر
رضي الله عنهما قوله يعني احب اليه تقييد للمطلق فهو نصب معنى وفي الحقيقة صفة لشيئا
واصل الكلام ما يسال الله شيئا احب اليه من العافية فاقحم المفسر لفظه ان يسال تقريرا
للسوال واعتناء به وانما كان العافية احب لانها لفظة جامعة لانواع خير الدارين من الصحة
في الدنيا والسلامة فيها وفي الاخرة نه العافية ان يسلم من الاسقام والبلايا وهي الصحة ضد المرض
ونظيرها الثاغية والراغية بمعنى الثغاء والرغاء العاشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله
من سره ان يستجيب الله من شيمة المومن الشاكر الحازم ان يريش السهم قبل الرمي ويلتجي الى
الله قبل الاضطرار اليه بخلاف الكافر الغني كما قال تعالى واذا مس الانسان ضر دعا
ربه منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعوا اليه من قبل وجعل لله اندادا الاية
الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله موقنون بالاجابة تو فيه وجهان احدهما ان يقال
كونوا اوان الدعاء على حالة تستحقون منها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر
وغير ذلك من مراعاة اركان الدعاء وادابه حتى تكون الاجابة على قلبه اغلب من الرد
وثانيهما ان يقال ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي اذا لم يكن متحققا في الرجاء
لم يكن رجاوه صادقا واذا لم يكن الرجاء صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعي مخلصا
فان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقق الاصل مظ المعنى ليكن
الداعي ربه على يقين بانه تعالى يجيبه لان رد الدعاء اما لعجز في اجابته او لعدم كرم في
المدعو او لعدم علم المدعو بدعاء الداعي وهذه الاشياء منفية عن الله تعالى وانه جل جلاله
عالم كريم قادر لا مانع له من الاجابة فاذا كان الامر كذلك فليكن الداعي موقنا بالاجابة
واقول قيد الامر بالدعاء باليقين والمراد بالنهي عن التعرض لما هو مناف للايقان من الغفلة

واللهو بضدهما من احضار القلب والجد في الطلب بالعزم في المسئله فاذا حصلا حصل اليقين ونبه صلى الله عليه وسلم على هذا التنبيه بقوله واعلموا ونظيره في الكنايه قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون نهاهم عن الموت على حالة غير الاسلام وليس ذلك بمقدورهم لكنه امر على الثبات على حالة الاسلام بحيث اذا ادركهم الموت ادركهم على تلك الحالة ثم اعلم ان التيقظ والجد في الدعاء من اعظم آدابه واوثق عراه مح ومن اداب الدعاء حضور القلب وهو المقصد الاولى منه وقال ابو حامد في الاحياء اداب الدعاء عشر ترصد الازمان الشريفه كيوم عرفه واغتنام الاحوال الشريفه كحالة السجود واستقبال القبله ورفع اليدين وخفض الصوت بين المخافته والجهر وان لا يتكلف السجع وان يتضرع ويتخشع وان يجزم بالطلب ويوقن بالاجابه وان يلح في الدعاء ولا يستبطي وان يفتتح الدعاء بذكر الله تعالى ويرد المظالم وزاد الشيخ محي الدين على هذا بان قال وان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الحمد لله تعالى واقول وان يختم الدعاء بالطابع اي بامين وان لا يخص نفسه بالدعاء بل يعم ليدرج دعاه وطلبه في تضاعيف دعاء الموحدين ويخلط حاجته بحاجتهم ولعلها تقبل ببركتهم ويجاب والى هذا يلوح قول القاري والمصلي اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم واصل ذلك كله وراسه اتقاء الشبهات فضلا عن الحرام الثاني عشر مالك قوله ببطون اكفكم الشاء للآله ويجوز ان تكون للمصاحبه مظ عادة من طلب شيا من غيره ان يمد كفه اليه فالداعي يبسط كفه الى الله تعالى متواضعا متخشعا ولا يرفع ظهر كفه لانه اشارة الى الدفع لكن من اراد دفع بلاء فليرفع ظهر كفه واقول ولعل الظاهر ان من يطلب شيا من غيره يمد يديه اليه ليضع السايل فيها ومن جمع اليدين يوذن بكثرة العطيه لتمتليا منها واليه نظر الحديث التالي يستحيي ان يردهما صفرا ومن جعل بطن الكفين الى اسفل كانه اشار الى عكس ذلك وخلوهما عن الخير ويؤيده مسح الوجه بهما تفاؤلا باصابه ما طلبه وتبركا باتصاله الى الوجه الذي هو اولى الاعضاء واولاها فمنه يسري الى ساير الاعضاء واما حديث الاستسقاء وانه صلى الله عليه وسلم استسقى واشار بظهر كفيه الى السماء فمعناه انه رفعهما رفعا تاما حتى ظهر بياض ابطيه وصارت كفاه محاذيتين لراسه ملتمسا ان يعم برحمته من راسه الى قدميه وذلك لشدة مساس الحاجه الى الغيث وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته هذا وقد تقرر ان شرعيه الدعاء انما كانت لاظهار الافتقار والضراعه بين يدي الجبار وكان الثناء على الله تعالى بمحامده والاعتراف بالذله والمسكنه والمقصود مما يتبعه ابتهالا قوليا ومد اليد على سبيل الضراعه ابتهالا فعليا لانه يصير بذلك كالسايل المتكفف لا يملا كفه بما يسد حاجته ولما كانت هذه الصورة صورة ضراعته واظهار فاقته استحب مد اليد فكلما كانت الحاجه امس كان مد اليد اشد كالحريص على الشي يتوقع تناوله وذلك في الاستسقاء لامتناس الحاجه الى الغيث عند الجدب وحبس المطر هذا مختصر كلام

التوربشتي وقع على سبيل توارد الخاطر وقع الحافر على الحافر الثالث عشر سلمان رضي الله عنه قوله يستحيي من عبده الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وهو على الله تعالى محال فيحمل على التمثيل مثل تركه تعالى تخييب العبد وانه لا يرد يديه صفرا من عطايه لكرمه بترك من ترك رد المحتاج اليه حياء منه في الكشاف فقوله يستحيي الى آخره جمله مستانفه باعادة صفه من استونف عنه الحديث يعني حياوه وكرمه يمنعه من ان يخيب عبده السايل قوله صفرا اي خاليه يقال صفر الشي بالكسر اي خلا والمصدر الصفر بالتحريك ويستوي فيه المذكر والموث والتثنيه والجمع الرابع والخامس عشر عايشه رضي الله عنها قوله الجوامع من الدعاء نه هي التي تجمع الاغراض الصالحه والمقاصد الصحيحه وتجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسئله مظ هي ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا جمع فيه خير الدنيا والآخره نحو قوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنه وفي الآخره حسنه قوله ويدع ما سوى ذلك وذلك اشاره الى معنى ما يراد به من الجوامع فيختلف معنى سوى ذلك بحسب اختلاف تفسير الجوامع انعكاسا السادس والسابع عشر عمر رضي الله عنه قوله اشركنا يا اخي في دعايك قض في هذا الالتماس اظهار الخضوع والمسكنه في مقام العبوديه وتحضيض للامه على الرغبه في دعاء الصالحين وتفخيم شان عمر واشاده بذكره وارشاد الى ما يحمي دعاءه من الرد ويوجب اجابته وتعليم للامه بان لا يخصوا انفسهم بالدعاء ويشاركوا فيه اقاربهم واحباهم لا سيما في مظان الاجابه واتى اخي بالتصغير تلطفا وتعطفا كالتصغير في يا بني وقوله فقال كلمة يحتمل ان يكون المراد بها ما سبق وان يكون غيره ولم يصرح به تورقيا عن تفاخر ونحوه والباء في بها بدليه اي لو كانت الدنيا لي بدل تلك الكلمة لما سرني لعلمي بان تلك الكلمه خير لي من الدنيا اقول الفاء في قوله فقال عاطفه على قال اشركنا اما لتعقيب القول او لتعقيب المفسر بالمفسر وكلمة نكره نصب بقال على معنى تكلم فالفاء على الاول تقتضي ان يكون القول الثاني غير الاول وعلى الثاني هو الاول بيانا وتفسيرا وانما نكرها تفخيما لشانها وعلى كلام التقدير ان الكلمه يراد بها الجملة من الكلام كقوله تعالى فجعلها كلمة باقيه وكقولك كلمة الحويدره تريد قصيدته والظاهر ان المراد بالكلمه ما سبق واي فضيله لعمر رضي الله عنه ارفع واسنى من قوله اشركنا حيث وصاه بالشركه في الدعاء ومن اشرك غيره مع نفسه جعله مصاحبا وقرينا له ثم ترقى من كونه قرينا له الى كونه قرينا له وبمنزله الاخ ثم ترقى بالتصغير الى ان ذلك الاخ ليس كساير الاخوه بل كاخ شفيق متعطف ثم توكيد الوصيه بقوله لا تنسنا اظهار لغايه الاهتمام بما وصاه وانه مستقل به ولا يصدر ذلك الا عن مثله وان دعاه مستجاب البته فينبغي ان يشركه فيه والله اعلم الثامن عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله ثلثه لا ترد دعوتهم الصايم الصايم بدل من دعوتهم على حذف المضاف اي دعوة الصايم ودعوة الامام بدليل عطف ودعوة المظلوم عليه ويرفعها حال من ضمير الدعوة

كذا قيل والاولى ان يكون خبرا لقوله ودعوة المظلوم وقطع هذا القسم عن اخويه لشده الاعتناء
بشانه وينصرها الوجه عطف قوله ويقول الرب وعزتي لانصرنك على قوله ونفح لان هذا لا
يستقيم على الوجه الاول قض استانف بهذه الجملة الكلام لفخامة شان دعاء المظلوم واختصاصه
بمزيد قبول ورفعها فوق الغمام وفتح له ابواب السماء لها مجاز عن اثارة الآثار العلويه وجمع الاسباب
السماويه على انتصاره بالانتقام من الظالم وانزال البأس عليه وقوله ولو بعد حين يدل على انه
سبحانه وتعالى يمهل الظالم ولا يهمله قال وربك الغفور ذو الرحمة لو يواخذهم بما كسبوا لعجل
لهم العذاب بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا التاسع عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله ثلث
دعوات مستجابات وانما قال في الحديث السابق ثلثة وفي هذا ثلث دعوات لان الكلام على
الاول في شان الداعي وتحريه في طريق الاستجابة وما هي منوطة به من الصوم والعدل بخلاف
الوالد والمسافر اذ ليس عليهما الاجتهاد في العمل وقال هناك لا ترد دعوتهم وهنا مستجابات
وقيدها بقوله لا شك فيهن ليتفقا في التقرير لان لا ترد كناية عن الاستجابة وقد تقرر عند
علماء البيان ان الكناية ابلغ من التصريح فجبر التصريح بقوله لا شك فيهن وقوله في دعوة الوالد
مطلق يحتمل للولد او عليه ليسعى في مراضيه حتى يدعو له ويجتنب عما يسخطه لئلا يدعو عليه
وانما لم يذكر الوالدة على ان حقوقها اكثر فيكون دعاؤها اقرب الى الاجابة لما علم ذلك
بطريق الاولويه يدل عليه قوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن
وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك حسنا وقع حملته امه الى قوله في عامين اعتراضا بين
المفسر اعني ان اشكر لي والمفسر اي وصينا وفائدة الاعتراض التوكيد في التوصيه في حقهما
خصوصا في حق الوالدة لما تكابد من مشاق الحمل والرضاع الفصل الثالث الاول
انس رضي الله عنه قوله حتى يسال شسع نعله نه الشسع احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين
الاصبعين ويدخل طرفه في النقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير
الذي يدخل فيه الشسع وقد ذكرنا في فتوح الغيب ان الرحمن ابلغ من الرحيم لانه دل على
جلائل النعم والرحيم على دقائقها فيكون من باب التتميم لا الترقي ولو لمح فيه هذا المعنى لكان من
باب الترقي لان طلب احقر الاشياء من اعظم العظماء ابلغ في الطلب من طلب الشيء العظيم منه
ومن ثم قال ليسال وكرره لانه يدل على ان لا منع هناك ولا رد للسائل عما طلب وفيه ان
العبد لا ملجا ولا يظهر الافتقار الا الى الله تعالى ولا يستعين الا به ولا يتوكل الا عليه الثاني
والثالث سهل قوله كان يجعل اصبعيه دل هذا الحديث على القصد في رفع اليدين والسابق
على الزيادة على القصد الرابع السائب قوله فرفع عطف على الشرط وجوابه مسح وفائدته دلالة
المفهوم يعني اذا دعا ولم يرفع يديه ولم يمسح وجهه الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله
المسالة ان ترفع المسالة مصدر بمعنى السوال والمضاف محذوف ليصح الحمل اي ادب السوال

وطريقه رفع اليدين وآداب الاستغفار الاشارة بالسبابة سبا للنفس الامارة والشيطان
والتعوذ منهما الى الله تعالى ولعل المراد من الابتهال دفع ما يتصور من مقابلة العذاب
ويجعل يديه كالترس ليستره عن المكروه مظ العادة فمن طلب شيئا ان يبسط الكف الى المدعو
متواضعا متخاشعا ومن اراد كف مكروه ان يرفع ظهر كفه اشارة الى الدفع السادس ابن
عمر رضي الله عنهما قوله يعني الى الصدر تفسير لما فعله ابن عمر من رفع اليدين الى الصدر يعني
ان رفعكم ايديكم الى فوق الصدر بدعة وما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على رفع اليدين الى
الصدر انكر عليهم غالب احوالهم في الدعاء والسوال وعدم تمييزهم بين الحالات من الرفع الى
الصدر لامر وفوقه الى المنكبين لاخر وما فوقهما لغيره ذلك السابع ابي رضي الله عنه قوله
فدعا له عطف على الشرط وجزاؤه بدا فدل بالمفهوم على انه اذا لم يحصل الشرط المقيد لم يوجد
الجزاء لان الدعاء بعد الذكر يدل على سابقه فيهتم بدعائه فيبدا بنفسه ليكون اقرب الى الاجابة
ووسيلة الى الفوز الثامن ابو سعيد قوله قال الله اكثر اي اكثر اجابة من دعائكم المعنى
ان اجابة الله تعالى في بابها اكثر وابلغ من دعائكم في بابه وهو قريب من قولهم العسل احلى
من الخل والصيف احر من الشتاء وانما جيء اكثر بالثاء المثلثة مشاكلة لقوله نكثر التاسع
ابن عباس رضي الله عنهما قوله حتى ينتصر حتى في القرائن الاربع بمعنى الى قولك سرت حتى
تغيب الشمس لان ما بعدها غير داخل فيما قبلها فدعوة المظلوم مستجابة الى ان ينتصر اي
ينتقم من ظالمه اما باللسان او باليد ودعوة الحاج حتى يفرغ من اعماله ويصدر الى اهله
ودعوة المجاهد حتى يقعد ما استتب به مجاهدته يعني حتى يفرغ منها فان قلت هذا توهم
ان دعاءها ولاء الاربع لا يستجاب بعد ذلك فما دعاء الغائب الى ان يحضر قلت نعم لكن
الاسباب مختلفه فيكون سبب الاجابة حينئذ امرا آخر غير المذكور وانما كان دعاء الغائب
اسرع اجابة لانها اقرب الى الاخلاص وانه تعالى يعينه في دعائه كما ورد ان الله تعالى في
عون العبد ما دام العبد في عون اخيه المسلم ومن ثم صرح بذكر الاخ في الحديث ٥

باب ذكر الله عز وجل والتقرب اليه

الفصل الاول الاول ابو هريرة وابو سعيد رضي الله عنهما قوله لا يقعد قوم يذكرون
سبق شرحه في كتاب العلم الثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله جمدان نه هو بضم الجيم
وسكون الميم وفي آخره نون جبل على ليلة من المدينة قوله سبق المفردون وفي رواية طوبى
للمفردين قيل وما المفردون قال الذين اهتزوا في ذكر الله تعالى يقال فرد برايه وافرد
وفرد واستفرد بمعنى انفرد به وقيل فرد الرجل اذا تفقه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الامر
والنهي تو قض المفرد من فرد اذا اعتزل الناس وتخلى للعبادة وكانه فرد نفسه بالتبتل
الى الله تعالى ولذلك فسر بقوله الذاكرون الله اي سبقوا بنيل الزلفى والعروج الى الدرجات

العلي وانما قالوا ما المفردون ولم يقولوا من هم لانهم ارادوا تفسير اللفظ وبيان ما هو المراد
منه لا تعيين المتصفين به وتعريف اشخاصهم فعدل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجواب عن
بيان اللفظ لا حقيقته مما تقتضيه توفيقًا للسايل بالبيان المعنوي على المعنى اللغوي ايجازًا
فاكتفى فيه بالاشارة المعنوية الى ما استبهم عليهم من الكناية اللفظية اقول وما توفيقي الا
بالله ولعلهم كانوا قافلين من غزو او سفر قاصدين المدينة وقربوا منها واشتاقوا الى الاوطان
فتفرد منهم جماعة مبتدرين سابقين وبقي بعضهم غير باشطين فقال صلى الله عليه وسلم لهولاء
المتخلفين سيروا وقد قرب الدار وهذا جمدان وسبقكم المفردون واما جواب رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن قولهم ما المفردون بقوله الذاكرون الله كثيرًا فمن الاسلوب الحكيم الوارد على
سبيل الاستطراد اي دعوا شوالكم هذا لانه ظاهر مكشوف واسلوا عن السابقين الى الخيرات
المسلمين الى الله تعالى بمداومة الذكر المفردين الله بالذكر عمن سواه هذا واما المطابقة بين
بين السوال والجواب لفظًا فهي حاصله لان ما كما يسال بها عن حقيقة الشي يسال بها عن وصفه
ايضًا نحو سوال فرعون وما رب العالمين وجوابه عليه السلم رب السموات والارض في وجه
كانهم سالوا ما صفتها ولذا المفردين فاجيبوا صفتهم انهم يذكرون الله كثيرًا **قوله** والذاكرات
ح اي الذاكراته فحذف الهاء كما حذف في التنزيل لانها راس آية ولانه مفعول وحذفه شايع
الثالث ابو موسى **قوله** مثل الذي يذكر ربه **سه** الذاكر بالحي الذي تزين ظاهره بنور الحيوة
واشراقها فيه بالتصرف التام فيما يريد وباطنه منور بنور العلم والفهم والادراك كذلك
الذاكر مزين ظاهره بنور العمل والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه مستقر في حظيرة
القدس وسره في مخدع الوصل وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطله باطنه **الرابع** ابو هريرة
رضي الله عنه **قوله** ظن عبدي بي **نو** الظن لما كان واسطه بين اليقين والشك استعمل تارة
بمعنى اليقين وذلك اذا ظهرت اماراته وبمعنى الشك اذا ضعفت اماراته في المعنى الاول
ورد قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم اي يوقنون وعلى الثاني قوله وظنوا انهم الينا لا
يرجعون اي توهموا **قض** الظن في الحديث يصح اجراوه على ظاهره ويكون المعنى انا عند ظن
عبدي بي اي اعامله على حسب ظنه وافعل به ما يتوقعه مني والمراد الحث على تغليب
الرجاء على الخوف وحسن الظن بالله كما قال صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن
الظن بالله ويجوز ان يفسر بالعلم والمعنى انا عند يقينه بي وعلمه بان مصيره الي وحسابه
علي وان ما قضيت له من خير او شر فلا مرد له لا معطي لما منعت ولا مانع لما اعطيت اي
اذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في الايمان والوثوق بالله تعالى قرب منه ورفع دونه
الحجاب بحيث اذا دعاه اجاب واذا سال له استجاب كما روي في حديث ابي هريرة رضي
الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال عن الله تعالى علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ

به غفرت له **قوله** وانا معه اذا ذكرني اي بالتوفيق والمعونة او اسمع ما يقوله فان ذكرني
في نفسه اي سرًا وخفية اخلاصًا وتجنبًا عن الرياء ذكرته في نفسي اي اسر بثوابه على منوال عمله
واتولى بنفسي اثابته لا اكله لاحد من خلقي **وقوله** في ملاء خير منه اي في ملاء من الملايكه
المقربين وارواح المرسلين والمراد منه مجازاة العبد باحسن مما فعله وافضل مما جاء به واقول
وانما قيده بقوله وارواح المرسلين لئلا يستدل بهذا الحديث ان الملايكه افضل من البشر على ان
المراد من الملاء الملايكه فحسب واعلم ان الفاء في قوله فان ذكرني في نفسه الى آخره تفصيل
للسابق فينبغي للحاذق الماهر ان يجعل السابق مجملا للتفصيل ومتضمنا معناه على سبيل
الابهام فمعنى المفصل انه تعالى عالم بسر العبد وعلانيته واخلاصه في العمل وريايه فيه وانه
مجازيه على اعماله بافضل واكمل مما عمله واذا تقرر هذا ينبغي ان يحمل الظن على الاعتقاد الجازم
بانه تعالى كريم جواد يجازي العبد بافضل واحسن مما عمل وانه معه رقيب عليه حافظ لما
اسره وما اعلنه لا يخفى عليه شي في الارض ولا في السماء وهو السميع البصير **وقوله** ذكرته
في نفسي جاء على سبيل المشاكلة لان المراد من قوله في نفسه قلبه وسره ولانه جعل النفس
ظرفا للذكر تعالى الله ان يتصف بها **الخامس** ابو ذر رضي الله عنه **قوله** تقربت منه **مح** هذا
الحديث من احاديث الصفات ويستحيل ارادة ظاهره ومعناه من تقرب الي بطاعتي تقربت
اليه برحمتي والتوفيق في الاعانة وان زاد زدت وان اتاني يمشي وتسرع في طاعتي اتيته هرولة
اي صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم احوجه الى المشي الكثير في الوصول الى المقصود والمراد
ان جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه **نو** الهرولة ضرب من التسرع في السير وهو فوق المشي
دون العدو وهذه امثال لتقرب بها المعنى المراد منها الى افهام السامعين والمراد منها ان الله
تعالى يكافي العبد ويجازيه في معاملاته التي يقع بها التقرب الى الله تعالى اضعاف ما يتقرب
العبد به الى الله وسمى الثواب تقربا مشاكلة وتحسينا ولانه من اجله وبسببه كقوله تعالى وجزاء
سيئة سيئة مثلها وقيل تقرب الباري سبحانه اليه بالهداية وشرح صدره لما تقرب به وكان المعنى
اذا قصد ذلك وعمله اعنته عليه وسهلته له والقراب ما يقارب ملاها **شف** قل ما يوجد
في الاحاديث حديث ارجى من هذا فانه صلى الله عليه وسلم رتب قوله لقيته بمثلها مغفرة
على عدم الاشتراك بالله فقط ولم يذكر الاعمال الصالحه **مظ** لا يجوز لاحد ان يغتر بهذا الحديث
ويقول اذا كان كذلك فاكثر الخطيه حتى يكثر الله مغفرته وانما قال ذلك كيلا ييأس المذنبون
من رحمته ولا شك ان لله مغفرة وعقوبة ومغفرته اكثر ولكن لا يعلم احد انه من المغفورين
او من المعاقبين فاذن ينبغي للمرء ان يكون بين الخوف والرجاء واقول هذا الحديث عام خص
بحسب الاحوال والاوقات فان جانب الخوف في ابتداء الاحوال ينبغي ان يكون راجحا على الرجاء
وفي اواخرها يكون مرجوحا او مطلق محمول على المقيد بالمشيه كما في قوله تعالى ويغفر ما دون

ذلك لمن يشاء او بالعمل الصالح مع الايمان كما في قوله تعالى الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا
فاوليك يبدل الله سياتهم حسنات فدل اوليك على ان ما بعدها جدير بمن ذكر قبلها بسبب
ما اختص به من الصفات والمذكور في الآية التايب الذي آمن بالله وعمل عملا صالحا والتمثيل
مركب من عدة امور متوهمة مثلت صورة تقرب العبد الى الله تعالى بالطاعة والاخلاص فيها مع
معاونة الله تعالى بتيسير الطاعة وتسهيل السلوك اليه بصورة تقرب من يعني بحاله من الخواص
الى بعض العظماء فانه يستقبله ويخطو خطوات نحوه تقليلا للمسافة اكراما له وهذا المعنى تقرب
من الوجه الثاني الذي ذكره الشيخ التوربشتي ويكشف عن هذا المعاني في الحديث الذي يليه
كشفا يحقق به مغزى الكلام فان قلت ما معنى التعريف في الحسنة والسيئة ولم خصت
القرينة الثانية اعني من جاء بالسيئة بلفظ الجزاء ولم وضعت سيئة موضع الضمير الراجع الى
المذكور في الشرط ونكرت ولم قيل في القرينة الاولى وازيد بالواو وفي الثانية او اغفر وما وجه
النظم بين قوله من تقرب الى آخر الحديث وبين الكلام السابق قلت وبالله التوفيق اما التعريف
فيهما فللعهد الذهني كقولك دخلت السوق في بلد كذا اي سوقا من الاسواق وما يعرف كل احد
ان السوق ما هو فالمعنى حسنة اية كانت واية سيئة كانت واما اختصاص ذكر الجزاء بالثانية
فلان ما يقابل العمل الصالح من الثواب كله افضال واكرام من الله تعالى وما يقابل السيئة هو
عدل وقصاص فلا يكون مقصودا بالذات كالثواب فخص بالجزاء واما اعادة السيئة نكرة فلتنصيص
معنى الوحدة المبهم في السيئة والمعرفة المطلقة وتقريرها واما معنى واو العطف في وازيد فلمطلق
الجمع ان اريد بالزيادة الرؤية كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وان اريد بها الاضعاف
كما في قوله تعالى كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة الآية والواو بمعنى او التنويعية
كما هي في قوله او اغفر في الحديث واما وجه النظم فان تركيب الحديث من باب اللف والنشر لان
قوله من تقرب مني الى قوله هرولة مناسب للقرينة الاولى وقوله ومن لقيني الى آخر الحديث مناسب
للقرينة الثانية ونعني بقولنا ان من تقرب مناسب للقرينة الاولى ان القرب الى الله تعالى انما يحصل
بواسطة الطاعة المقارنة بالاخلاص وقمع هوى النفس الامارة بالسوء والفناء عن الاوصاف
البشرية المانعة عن الوصول الى حظيرة القدس فكلما زاد الاخلاص في الطاعة والتوغل فيه
وبعد عن هوى النفس وشهواتها ولذاتها ازداد قربا الى الله تعالى ومراتب القرب لا تحصى فذكر منها
في الحديث ثلثا تقريبا وقوله امثالها من اقامة صفة الجنس المميز مقام الموصوف اي عشر حسنات
امثالها وقوله شبرا او ذراعا او باعا في الشرط والجزاء منصوبان على الظرفية اي من تقرب الي
مقدار شبر وقوله يمشي وهرولة حالان وقوله خطيئة ومغفرة تمييزان وهرولة يجوز ان يكون
مفعولا مطلقا لانه نوع من الاتيان نحو رجعت القهقرى لكن الحمل على الحال اولى لان قرينته
يمشي حال لا محالة تو الحديث على الوجه الذي ورد في المصابيح من رواية ابي ذر من تقرب مني شبرا

تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا هكذا مخرج في كتاب ابن ماجه وفي
كتاب مسلم تقربت اليه ذراعا ولما ذكر الحديث في قسم الصحاح لم يكن له ان ياتي فيه بما لا يوجد في
الكتابين كتاب البخاري وكتاب مسلم وذلك من التجوز الذي لا يتدين به المحدثون اقول هذا الحديث
من افراد مسلم ذكره الحميدي في كتابه كما في المصابيح والمشكاة وكذا في نسخة معتمدة لمسلم
وعلى هذا شرحه الشيخ محيي الدين النواوي ولعل الشيخ وجد نسخة على ما نقله فاخذ يطعن على
مؤلف المصابيح ولا ينفعه ذلك السادس ابو هريرة رضي الله عنه قوله من عادى لي وليا نه الولي
هو الناصر وقيل المتولي للامور شف الولي له معنيان احدهما انه فعيل بمعنى مفعول وهو من
يتولى الله تعالى امره فلا يكله الى نفسه لحظة قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين والثاني انه
فعيل بمعنى فاعل مبالغة وهو الذي يتولى عبادة الله تعالى وطاعته وكلا الوصفين شرط في ولاية
الولي فيجب قيامه بحقوق الله تعالى على الاستقصاء والاستيفاء ليدوم حفظ الله تعالى وتوليه
امره اياه في السراء والضراء وآذنته اعلمته اي فقد اعلمت معادي ولي بمحاربتي معه من اجل
ولي وفي قوله ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه ارشاد الى ان باب محبة الله تعالى
للعبد هو التقرب الى الله تعالى بالنوافل الزايدة على الفرايض فلا يزال العبد يتقرب الى الله تعالى
بانواع الطاعات ويترقى من مقام الى آخر باصناف الرياضات حتى يحبه الله فيستغرق بملاحظة
جناب قدسه بحيث ما لاحظ شيا الا راى الله تعالى فيه وهو آخر درجات السالكين واول درجات
الواصلين قوله فكنت سمعه حس سيل ابو عثمان الحيري عن معنى هذا الخبر فقال كنت اسرع
الى قضاء حوايجه من سمعه في الاسماع وبصره في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي خط هذا
امثال ضربها والمعنى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضاء يعني يسر عليه فيها
سبيل ما يحبه ونعصمه عن مواقعة ما يكره من اصغاء الى اللهو بسمعه ونظر الى ما نهي عنه
ببصره وبطش بما لا يحل بيده وسعي في الباطل برجله وقد يكون معناه سرعة اجابة الدعاء والانجاح
في الطلب وذلك ان مساعي الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربع تو معنى قوله كنت سمعه
الى تمام الفصل اجعل سلطان حبي غالبا عليه حتى يسلب عنه الاهتمام بشيء غير ما يقربه الي
فيصير متخلعا عن الشهوات ذاهلا عن الحظوظ واللذات متيما لقلب وانما توجه لقي الله تعالى
براي منه ومستمع لا يطور حالته الغفلة ولا يحول دون شهوده الحجبة ولا يعتري ذكره النسيان
ولا يخطر بباله الاحداث والاعيان ياخذ بمجامع قلبه حب الله فلا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحبه
ويكون الله سبحانه في ذلك له يدا ومويدا وعونا ووكيلا يحمي سمعه وبصره ويده ورجله عما لا يرضاه
وحقيقة هذا القول ارتهان كلية العبد بمراضي الله تعالى وحسن رعاية الله له وذلك على
سبيل الاتساع فانهم اذا ارادوا اختصاص الشيء بنوع منه والاهتمام به والعناية والاستغراق
فيه والفناء والوله اليه والنزوع له سلكوا هذا الطريق قال شعر جنوني فيك لا يخفى وناري فيك لا تخبو

فات السمع والناظر والمهجه والقلب ولسلفنا من مشايخ الصوفيه في هذا الباب فتوحات
غيبيه واشارات ذوقيه يهتز منها العظام البالية غير انها لا تصلح الا لمن سلك سبيلهم وتعلم
مشربهم واما غيرهم فلا يومن عليه عند سماعها من الاغاليط التي تهوي لصاحبها للامهوا الحلول
والاتحاد تعالى الله الملك الحق عن صفات المخلوقين ونعوت المربوبين وحسب ذوي الالباب
من شواهد هذا الباب ان الله تبارك وتعالى لما اراد ان يقرر في قلوب السامعين عنه الواقفين
معه ان عقد الميثاق مع الرسول صلى الله عليه وسلم كعقده مع اضاف المبايعه معه الى نفسه
باكد الالفاظ واخص المعاني فقال ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم **قوله**
وانا اكره مساءته هذا اخر الحديث في كتاب البخاري والحميدي وجامع الاصول وشرح السنه وليس
فيها فاذا احببته كما في بعض نسخ المصابيح ولا زيادة لفظه قبض عند قوله عن قبض نفس المومن ولا
قوله ولا بد له منه في آخر الحديث والمذكورات وردت في حديث روي انس نحوه في شرح السنه
قوله وما ترددت عن شي **قبض** التردد تعارض الراس وترادف الخاطرين وهو وان كان محالا
في حقه تعالى الا انه اسند اليه باعتبار غايته ومنتهاه الذي هو التوقف والتاني في الامر كذلك
ساير ما يسند الى الله تعالى من صفات المخلوقين كالغضب والحياء والمكر فالمعنى ما اخرت
وما توقفت توقف المتردد في امر انا فاعله الا في قبض نفس عبدي المومن اتوقف فيه حتى يسهل
عليه ويميل قلبه اليه شوقا الى ان ينخرط في سلك المقربين ويتبوا في اعلى عليين واقول تفسير الولي
على ما نقلنا يستلزم المحبة وان يكون الولي محبوبا ولذا المحبة الاشارة بقوله حتى احببته والى معنى
تولي الامور لمح قوله فكنت سمعه الذي يسمع به الى آخر الفصل وقوله احب الي مما افترضت عليه
يقتضي ان تكون وسايل التقرب كثيرة واحبها الى الله تعالى اداء الفرايض فيندرج فيها النوافل
وقوله وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل الى آخره بيان ان حكم بعض المفضل عليه الذي هو النافلة
بهذه المثابة فما الظن بالمفضل الذي هو الفرايض فالتقرب المذكور في هذا الحديث وما رتب عليه
من قوله فكنت سمعه الى آخره تفسير للمبهم وتفصيل للمجمل في الحديث السابق قال فيه من تقرب
الي شبرا ولم يبين المتقرب به وفسرها باداء الفرايض والنوافل وقال هناك تقرب اليه ذراعا
ولم يبين بماذا اتقرب فبين هنا بقوله فكنت سمعه دلالة على التاييد والتوفيق وتسهيل سلوك
الطريق المستقيم واليه يلمح ترتب قوله اهدنا الصراط المستقيم الى آخره على قوله اياك نعبد واياك
نستعين فلما بني افتتاح الكلام على ذكر الولاية والمحبة تكرما وتفضلا ونبه انه تعالى لا يحوج وليه
الى الانتقام من يعاديه بل هو بذاته ينتصر منه ويتولى حربه وانه سبحانه سلفا في التقرب منه بما
تقربه عينه وينشرح صدره بقوله فكنت سمعه ونصره الى آخره ختمه بالتاخر عما يسوء المحب ويكرهه
تلطفا وتعطفا وقوله وما ترددت في شي انا فاعله مرتب عليه قوله هو يكره الموت وانا اكره
مساءته من باب التمثيل شبه صورة توقف الله تعالى وتاخيره العبد عما يسوءه من الموت الذي

هو في الظاهر مضر وينبو عنه بشرية العبد وفي ضمنه المنافع والوصول الى غاية المطالب حتى
تزول تلك الكراهة بلطايف يحدثها الله تعالى ويظهرها عليه فيشتاق اليه بما تحقق عنده
من البشرى برضوان الله تعالى وكرامته بصورة اب مشفق بولده متعطف له يريد ايصاله الى
ما يتم به كمال نفسه من العلم والادب ولا يتم ذلك الا بنصب التكرار وتعب السهر والولد يكرهه
وهو لا يريد مساءته ولا ان يترك ما هو صلاحه فيه فيتوخى لطايف الحيل حتى يميل اليه قلب
الولد وينزع اليه ثم ادخل صورة المشبه في جنس المشبه به مبالغة ثم استعمل في المشبه اللفظ
الذي كان مستعملا في المشبه به من التردد وهذا التاويل موافق للحديث المتفق على صحته
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه والموت قبل لقاء الله فقالت
عايشه انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته
فليس شي احب اليه مما امامه فهذان الحديثان توامان يبلغا غايتهما في دقة المعنى ورقة الالفاظ
والله يقول الحق ويهدي السبيل **السابع** ابو هريره رضي الله عنه **قوله** اهل الذكر المراد بالذكر
التسبيح والتكبير والتحميد والتمجيد ولم يذكر التهليل لدلالة التمجيد عليه ويصرح رواية مسلم
التهليل بدل التمجيد **قوله** هلموا انه معناه تعالوا وفيه لغتان اهل الحجاز يطلقونه على الواحد
والجمع والاثنين والمونث بلفظ واحد مبني على الفتح وبنو تميم تثني وتجمع وتونث **قوله** فيحفونهم
باجنحتهم **نه** اي يطوفون بهم ويدورون حولهم **مظ** الباء للتعديه يعني يديرون اجنحتهم حول
الذاكرين اقول الظاهر ان الباء للاستعانه كما في قولك كتبت بالقلم لان حفهم الذي ينتهي
الى السماء انما يستقيم بواسطة الاجنحة كما في العرف **قوله** وهو اعلم بهم حال والاحسن ان تكون
معترضة او تتميما صيانة عن التوهم وفايدة السوال مع العلم بالمسول التعريض بالملايكه وبقولهم
في بني آدم اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني
اعلم ما لا تعلمون وفي قوله هل راوني ولو راوا جنتي ولو راوا ناري تقريع للملايكه وتنبيه
على ان تسبيح بني آدم وتقديسهم اعلى واشرف من تقديسهم لحصول هذا في عالم الغيب مع وجود
الموانع والصوارف وحصول ذلك في عالم الشهادة من غير صارف وقد ورد افضل العبادة
احمزها **قوله** عبد خطاء بدل من فلان وفي الروايه الاولى فلان ليس منهم حال من المستتر في الخبر
يعني فيهم **قوله** هم القوم لا يشقى بهم جليسهم يعني ان مجالستهم موثرة في الجليس فاذا لم يكن للجليس
نصيب مما اصابهم كان محروما فيشقى فاذن لا يستقيم وصف القوم بهذه الصفة ولو قيل هم
قوم يسعد بهم جليسهم لم يكن بهذه الحيثيه واما على روايه مسلم فتعريف الخبر يدل على الكمال
اي هم القوم كل القوم الكاملون فيما هم فيه من السعاده فيكون قوله لا يشقى بهم جليسهم
استينافا لبيان الموجب ويجوز ان يكون صفه لان المعرف بلام الجنس كالنكرة **قوله** فضلا باسكان
الضاد جمع فاضل صفه بعد صفه للملايكه كنزل ونازل **قوله** فاذا تفرقوا عرجوا الضمير في

فعلا الشرط للقوم وفي الجزآء للملايكه فكما كان اجتماع القوم سببا لنزول الملايكه وحفهم كان
تفرقهم سببا لعروجهم وقربهم الي الله تعالى ومكانتهم مع الله تعالى **قوله** وكيف لو راوا جنتي
جواب لو ما دل عليه كيف لانه سوال عن الحال لو راوا جنتي ما يكون حالهم في الذكر فان قلت
ما الفرق بين مجي جواب الملايكه في روايه البخاري لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا وبين
عدم ذكر الجواب في روايه مسلم قلت كيف في روايه البخاري لمجرد السوال عن الحال وفي روايه
مسلم للتعجيب والتعجب مثلا **قوله** انما مر فان قلت انما مر مشكل لان انما يوجب حصر ما بعده في
اخر الكلام كما تقول انما يجي زيد او انما زيد يجي ولم يصح هنا غير كلمه واحده وكذلك قوله وله
غفرت تقتضي تقدم الظرف على عامله اختصاص الغفران بالمار دون غيره وليس كذلك قلت
في التركيب الاول تقدم وتاخير اي انما فلان مر اي ما فعل فلان الا المرور والجلوس عقيبه يعني
ما ذكر الله تعالى فان قلت لم لم يجعل الضمير في مر بارزا ليكون الحصر فيه قلت لو اريد هذا
لوجب الابراز ولئن سلم لادي الي خلاف المقصود وان المرور منحصر في فلان ولا يتعدي الي
غيره وهو خلف وفي التركيب الثاني الواو للعطف وهو يقتضي معطوفا عليه اي قد غفرت
لهم وله ثم اتبع غفرت تاكيدا وتقريرا نحوه قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون
ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب الكشاف احد المفعولين الذين يفرحون
والثاني بمفازه وقوله فلا تحسبنهم تاكيدا اي لا تحسبنهم فائزين **الثامن** حنظله **قوله** كيف
انت يا حنظله كيف سوال عن الحال اي امستقيم على الطريق ام لا فاجاب نافق حنظله وفيه
تجريد لان اصل الكلام نافقت وجرد من نفسه شخصا آخر مثله فهو يخبر عنه لما راي من نفسه
ما لا يرضي لمخالفه السر العلن والحضور الغيبه وقوله سبحان الله كلمه تعجب وما استفهاميه
فقوله ما تقول هو المتعجب منه **قوله** راي عين فا منصوب باضمار نري ومثله حمد الله **قوله** عافسنا
فا المعافسه المعالجه والممارسه والصنعه الصناعه والحرفه ويقال للرجل ما صنعتك نه
صنعه الرجل ما يكون معاشه به كالتجارة والزراعه وغير ذلك **قوله** نسينا كثيرا اي نسيا
اكثر مما ذكرتنا به او نسينا نسيانا كثيرا كانا ما سمعنا منك شيئا قط هذا مناسب لقوله
راي عين اذا اريد به المصدر في اراده المبالغه منها **قوله** وفي الذكر عطف على خبر كان الذي
هو عندي **قوله** على فرشكم وطرقكم يريد به الديمومه في جميع الحالات **شف** اي في حال فراغكم
وشغلكم وفي زماني ايامكم ولياليكم اقول لو لامتناع الشي لامتناع غيره فيقتضي المداومه
على حاله حاصله عند الحضور على الذكر بانتفاء مصافحة الملايكه عيانا على الدوام فقوله ولكن
يا حنظله ساعه وساعه استدراك عن هذا التعلق وتقرير على الحالة التي كان عليها حنظله
وانكر عليها وثنى ثم ناداه باسمه تنبيها على انه كان ثابتا على الطريق المستقيم وما نافق قط **قوله**
ثلث مرات اي قال يكونون ساعة في الحضور وفي الذكر وساعة في المعافسه ثلث مرات

تاكيدا

٢٥٧

تاكيدا التاثير القول حتى يزيل عنهم ما اتهم به نفسه **تو** ساعة وساعة يحتمل للترخيص وهو الظاهر
ويحتمل للحث على التحفظ به لئلا تسام النفس عن العبادة **مظ** معنى الحديث لو كنتم في غيبتي مثل
ما كنتم في حضوري من صفاء القلب والخوف من الله تعالى ولو دمتم على الذكر لزارتكم
الملايكه وصافحتكم عيانا ولا بد من هذا القيد لان الملايكه يصافحون اهل الذكر غير عيان

الفصل الثاني

الاول ابو الدرداء رضي الله عنه **قوله** وخير لكم من انفاق الذهب
مجرور عطف على خير اعمالكم من حيث المعنى لان المعنى الا انبيكم بما هو خير لكم من بذل اموالكم
ونفوسكم **قال** الشيخ ابن عبد السلام في كتاب القواعد هذا الحديث مما يدل على ان الثواب لا
يترتب على قدر النصب في جميع العبادات بل قد ياجره الله تعالى على قليل الاعمال اكثر مما ياجر
على كثيرها فاذن الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف **شف** لعل الخيريه والارفعيه
في الذكر لاجل ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضه ومن ملاقات العدو والمقابله
معهم انما هي وسايل ووسايط يتقرب العباد بها الي الله والذكر انما هو المقصود الاسني والمطلوب
الاعلى وناهيك عن فضيله الذكر قوله تعالى فاذكروني اذكركم وقوله انا جليس من ذكرني
وانا معه اذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي الحديث **اقول** ولا ارتياب ان افضل الذكر
قول لا اله الا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب الذي يدور عليها رحى الاسلام وهي القاعده
التي بني عليها اركان الدين وهي الشعبه التي هي اعلى شعب الايمان بل هو الكل وليس غيره
قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد اي الوحي مقصور على استيثار الله تعالى بالوحدانيه لان
المقصود الاعظم من الوحي وهو التوحيد سائر التكاليف متفرع عليه وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين ولا مر ما تجد العارفين وارباب القلوب يستاثرونها على ساير الاذكار
لما راوا فيها خواص ليس الطريق الي معرفتها الا الوجدان والذوق رزقنا الله واياكم **الثاني** عبد الله
قوله طوبى قال الشارحون لما كان السوال عما هو غيب لا يعلمه الا الله تعالى عدل عن الجواب
الي كلام مبتدا يشعر بامارات تدل على المسول عنه وهو طول العمر مع الحسن العمل فانه يدل
على سعادة الدارين والفوز بالحسنيين **واقول** طوبى كلمه انشاء لانها دعاء معناها اصاب
خيرا من طال عمره وحسن عمله وكان من الظاهر ان يجاب بقوله من طال فالجواب من الاسلوب
الحكيم اي غير خاف ان خير الناس من طال عمره وحسن عمله بل الذي يهمك ان تدعو له فيصيب
من بركته وانما كان خير الناس من طال عمره وحسن عمله لان مثل الانسان في دار الدنيا مع
عمله الصالح كمثل تاجر سافر من مقره الي فرضه ليتجر فيها ويربح فيرجع الي وطنه سالما غانما
فيصيب خيرا فرأس مال الانسان عمره ونقده انفاسه ومزاوله جوارحه وربحه الاعمال الصالحة
فكلما زاد من رأس المال زاد الربح ومقره ومستقره الدار الآخره فمتى استقر فيها وجد ثواب ما
ربح وفي ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلوة وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون

تجارة لن تبور ليوفيهم اجورهم ويزيدهم من فضله ومن لم تنبه لذلك واضاع راس ماله فلم يوفق
للعمل اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين قوله ولسانك
رطب رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما ان يبسه عبارة عن ضده ثم ان جريان اللسان
حينئذ عبارة عن مداومته الذكر قبل ذلك فكانه قيل خير الاعمال مداومة الذكر فهو من اسلوب
قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون الثالث انس رضي الله عنه قوله اذا مررتم برياض الجنة
هذا الحديث مطلق من وجهين ان تلك الحلق في اي مكان هي وان ذلك الذكر ما هو فيحمل على
المقيد في باب المساجد ان المكان هو المسجد وان الذكر هو قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر وقد مر تحقيقه هناك قوله حلق الذكر الحلق بكسر الحاء وفتح اللام هي جمع حلقة مثل
قصع وقصعة وهي جماعة من الناس يستديرون كحلقة الباب وغيره وقال الجوهري جمع الحلقة
حلق بفتح الحاء على غير قياس وحكى ابن عمرو ان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح ح
اعلم انه كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق اهله وقد تظاهرت الادلة على ذلك والذكر
قد يكون بالقلب وقد يكون باللسان والافضل منهما ما كان بالقلب واللسان جميعا فان
اقتصر على احدهما فالقلب افضل وينبغي ان لا يترك الذكر باللسان مع القلب بالاخلاص خوفا من
ان يظن به الرياء وقد نقل عن الفضيل رحمه الله عليه ترك العمل لاجل الناس رياء وقال ولو فتح
الانسان عليه باب ملاحظة الناس والاحتراز عن طرق ظنونهم الباطلة لانسد عليه اكثر ابواب
الخير وضيع على نفسه شيئا عظيما من مهمات الدين وليس هذا من وظيفة العارفين وان يكون على
اكمل الصفات بان يكون جالسا مستقبل القبلة متخشعا مع سكينة ووقار مطرقا راسه وان
يكون الموضع خاليا نظيفا فانه اعظم في احترام الذكر والمذكور وينبغي ان يداوم على الذكر الا زمان
قضاء الحاجة والجماع وسماع الخطبة في الجمعة وغيرها في القيام للصلوة وفي حالة النعاس ولا
يكره في الطريق ولا في الحمام وينبغي ان يحضر قلبه لانه هو المقصود في الذكر فيتحرى في تحصيله ويتدبر
ما يذكر والمذهب الصحيح ان اولى الاذكار قول لا اله الا الله واقوال السلف فائحة الخلف في هذا
مشهورة واذا اعترضت للذاكر احوال يستحب له قطع الذكر ثم الاعادة بعد زوالها منها رد تسليم الداخل
عليه وتشميت العاطس وجواب المؤذن في الاذان والاقامة ودفع المنكر والارشاد الى المعروف
عند روسهما واجابة المسترشد وما اشبه ذلك كله في الاذكار الرابع الى السادس ابو هريرة
رضي الله عنه قوله كانت عليه من الله ترة تو قيل اي حسرة والموتور الذي قتل له قتيل ولم يدرك
بدمه وكذلك وتر حقه اي نقصه وكلا الامرين معقب للحسرة اقول قوله من قعد مقعدا
الحديث كانت في الموضعين روت على التانيث في ابي داود وجامع الاصول وفي الحديثين اللذين
يليانه على التذكير فيهما فعلى رواية التانيث في كانت ودفع ترة ينبغي ان يأول مرجع الضمير
من كانت مؤنثا اي القعدة والاضطجاعة فيكون ترة مبتدأ والجار والمجرور خبره والجملة

خبر كان واما على رواية التذكير ونصب ترة كما هو في المصابيح فظاهر الجار والمجرور متعلق بترة
ويؤيد هذه الرواية الاحاديث الاتية بعد وذكر المكانين هنا لاستيعاب الامكنة كذكر الزمانين
بكرة وعشيا لاستيعاب الازمنة يعني من فتر ساعة من الازمنة في مكان من الامكنة كان
عليه حسرة وندامة لانه ضيع راس ماله وفوت ربحه كما مر قبل هذا واية حسرة اعظم من هذا
قوله الا قاموا استثناء مفرغ التقدير ما يقومون قياما الا هذا القيام وضمن قاموا معنى التجاوز
فعدي بعن والمثل يراد به الكلام الذي يجري بين الناس في المجالس من الامور الدنيوية والهفوات
والسقطات فاذا لم يجبر بذكر اسم الله تعالى يكون كجيفة تعافها الناس وخص الحمار بالذكر
ليشعر ببلادة اهل المجلس ويشهد هذا التاويل حديث ابي هريرة من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه
فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
الا غفر له ما كان في مجلسه وقوله وان شاء عذبهم من باب التشديد والتغليظ ويحتمل ان يصدر
من اهل المجلس ما يوجب العقوبة من حصائد السنتهم والصلوات على الرسول في هذا الحديث
تلميح الى معنى قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول
لوجدوا الله توابا رحيما السابع ام حبيبة قوله عليه لا له مظ قد يكون بعض الكلام لا عليه
ولا له لان الكلام اما خير او شر او مباح ففي الخير اجر وفي الشر اثم وفي المباح عفو لا اثم
فيه ولا اجر والمراد بذكر الله هنا ما فيه رضى الله من الكلام كالتلاوة والصلوة على النبي
صلى الله عليه وسلم والتسبيح والتهليل والدعاء للمؤمن وما اشبه ذلك اقول قوله الا امر بمعروف
استثناء من قوله كل كلام ابن ادم فلا يخرج المباح من جملة ما عليه واقله ان يحاسب عليه
قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ويورث قساوة القلب كما يشير اليه الحديث
الاتي وقول الشارح وفي المباح عفو دليل على انه ما عليه لان العفو يقتضي الجريمة فعفي عنها
تفضلا والحاصل ان قوله كل كلام ابن آدم عليه لا له دل على ان جميع ما ينطق به الانسان مضر
عليه ولذلك ورد من صمت نجا ثم خص هذا العام مرة بما لا بد للانسان من الامور الدينية
كذكر الله وما والاه واخرى بالامور الدنيوية ولما نظام امر المكلف عليه من المباحات تفضلا
من الله تعالى وعفوا منه والله اعلم الثامن ابن عمر رضي الله عنهما قوله قسوة القلب اي سبب
لقسوة القلب مظ وهي عبارة عن عدم قبول ذكر الله والخوف والرجاء وغير ذلك من
الخصال الحميدة وعدم هذه الخلال يبعد الناس من الله تعالى ولا بد في الكلام من التقدير بان
يقال ان ابعد قلوب الناس من الله تعالى القلب القاسي او ان ابعد الناس من الله من له القلب
القاسي اقول ويمكن ان يعبر بالقلب عن الشخص لانه به كما قيل المرء باصغريه اي بقلبه ولسانه
او تقدر ذو القلب فلا يحتاج اذن الى حذف الموصول مع بعض الصلة التاسع ثوبان قوله
لو علمنا اي المال خير فنتخذه لو للتمني ولذلك نصب فنتخذه واي رفع بالابتداء والخير خبره

والجملة سادة مسد المفعولين لعلمنا تعليقًا والضمير في افضله راجع الى المال على تاويل النفع
اي لو علمنا افضل الاشيا انفعا فنقتنيه ولهذا السر استثنى الله تعالى من اتى الله بقلب سليم
من قوله ما لك ولا بنون والقلب اذا اسلم من افاته شكر الله تعالى فسري ذلك الى لسانه فحمد الله
واثنى عليه ولا يحصل ذلك الا بفراغ القلب ومعاونة رفيق في طاعة الله الفصل
الثالث الاول ابو سعيد قوله الله ما اجلسكم هو بالنصب اي انقسمون بالله فحذف الجار
واوصل الفعل ثم حذف الفعل وقولهم الله ما اجلسنا غيره تقديره اي او نعم نقسم بالله ما
اجلسنا غيره فوقع الهمزة موضعها مشاكلة وتقديرا لذلك وقوله وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى اخره متصل بقوله اني لم استحلفكم اتصال الاستدراك بالمستدرك بدل عليه
قوله ولكن اتاني جبريل وقوله وما كان احد بمنزلتي الى اخره اعتراض وقع تاكيدا
بين الاستدراك والمستدرك واذن به انه لم ينسه فان قلت ما معنى الاستدراك وانه لم
يستحلفه تهمة وانما استحلفه لما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سمع وكلا رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جبريل عليه السلم قلت الجملة القسمية انما وضعت لدفع التهمة ورفع
الانكار البليغ فاوجب ان تضمن التاكيد البليغ وربما تستعمل فيما لا يكون فيه تهمة ولا انكار
بل يجا بها لمجرد التاكيد تقريرا له في النفوس وتثبيتا لها كما تقول لمن بعثته الى مهم وقد جاك
والله لقد حييتني اي نعم ما فعلت تحسينا له على فعله وعلى هذا احل الله اقسام الله تعالى واكثر
اقسام الرسول صلى الله عليه وسلم مع المومنين وهو من هذا القبيل الثاني عبد الله قوله ان
شرائع الاسلام نه الشريعة مورد الابل على الما الجاري وفي الشريعة ما شرع الله لعباده من
الدين اي سنه لهم وافترضه عليهم والتنكير في بشي للتقليل المتضمن لمعنى التعظيم كقوله تعالى
ورضوان من الله اكبر معناه اخبرني بعمل يسير مستجلب لثواب كثير فالازم عليه واعتصم به
ولم يرد بقوله كثرت على انه يترك ذلك راسا ويشتغل بغيره فحسب وانما اراد انه بعد ادا
ما افترض عليه يتشبث بما يستغنى به عن ساير ما لم يفترض عليه وعدى كثرت بعلى تضمينا
لمعنى غلبتها اياه وعجزه عنها الثالث ابو سعيد قوله ومن الغازي فيه معنى التعجب وهو عطف
على مقدر لان تقدير السوال اي العباد افضل من غيره وتقرير الجواب الذاكرون الله افضل
من غيرهم ومن الغازي عطف على هذا وقوله في الكفار من باب قوله يجرح في عراقيبها
نصلي حيث جعل المفعول به مفعولا فيه مبالغة اي يوجد فيهم الضرب ويجعلهم مكانا للضرب
بالسيف قوله فان الذاكر لله افضل تكرير للتاكيد والتقرير وقوله درجة يحتمل الوحدة والنوع
اي درجة عظيمة الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله جاثم نه اصل الجثوم في الطير والارانب
وما اشبههما مما يجثم بالارض اي يلزمها ويلتصق بها وهو بمنزلة البروك للابل خنس انقبض
وتاخر وهو من قوله تعالى من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس ومعنى

بعينه

العلق

العلق قد سبق الخامس مالك قوله ذاكر الله في الغافلين من باب الترديد يذكر ليناط
به كل مرة ما لم ينط به اولا قوله كالمقاتل خلف الفارين شبه الذاكر الذي يذكر الله
بين جماعة لم يذكروا بالمجاهد الذي يقاتل الكفار بعد فرار اصحابه منهم فالذاكر قاهر لجند
الشيطان وهازم له والغافل مقهور ومنهزم منه ثم شبهه بالغصن الاخضر الذي يعد للاثمار
والغافل باليابس الذي تهيا للاحراق ثم شبهه ثالثا بالمصباح في مجرد كونه مضيا في نفسه
والغافل في مجرد الظلمة كما في قول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع
شبه النجوم بالسنن في مجرد الاشراق والبدع بالليل في مجرد الظلمة السادس والسابع
ابو هريرة رضي الله عنه قوله انا مع عبدي قيل اي بالرحمة والاعانة والتوفيق اقول معنى
المعية كناية عن القربة والشرف لما ورد انا جليس من ذكرني كما يقال فلان جليس
السلطان اي مقرب مشرف عنده والحديث ابلغ حيث لم يقل هو جليسي وقوله وتحركت بي
اي يذكرني فيه من المبالغة ما ليس في قوله اذا ذكرني باللسان هذا اذا كان الواو للحال
واما اذا كان للعطف فيحتمل الجمع بين الذكر باللسان وبالقلب وهذا الثاني اولى لان
الموثر النافع هو الذكر باللسان مع حضور القلب واما الذكر باللسان والقلب لاه فهو قليل
الجدوى الثامن ابن عمر رضي الله عنهما قوله لكل شي صقالة كل شي عام خص بقرينة الفعل
اي لكل شي مما يصدا حقيقة ومجازا فان صدا القلوب الرين في قوله تعالى كلا بل
ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون بمتابعة الهوى المعني بها في قوله تعالى افرايت من
اتخذ الهه هواه فكلمة لا اله تجليها والا الله تحليها وباقي الحديث مضى شرحه في الفصل الثاني
في حديث ابي الدردا

كتاب اسماء الله تعالى عز وجل

قض اسماء الله ما يصح ان يطلق عليه سبحانه وتعالى بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة
من صفاته السلبية كالقدوس والاول او الحقيقية كالعليم والقادر او الاضافية
كالحميد والملك او باعتبار فعل من افعاله كالخالق والرازق وقالت المعتزلة الاسم هو التسمية
دون المسمى قال الشيخ ابو حامد الغزالي رحمه الله الاسم هو اللفظ الدال على المعنى بالوضع لغة
والمسمى هو المعنى الموضوع له الاسم والتسمية وضع اللفظ له او اطلاقه عليه وقال مشايخنا رحمهم
الله التسمية هو اللفظ الدال على المسمى والاسم هو المعنى المسمى به كما ان الوصف هو لفظ الواصف
والصفة مدلوله وهو المعنى القايم بالموصوف وقد يطلق ويراد به اللفظ كما يطلق الصفة
ويراد به الوصف اطلاقا للاسم المدلول على الدال وعليه اصطلحت النحاة غب الفرق بين
الاسم والمسمى انما يظهر من قولك رايت زيدا فان المراد بالاسم المسمى لان المرئي ليس زايا
ويا ودالا واذا قلت سميته زيدا فالمراد غير المسمى لان معناه سميته بما تركب من هذه
الحروف وقولك زيد حسن لفظ مشترك ان تعني به هذا اللفظ حسن وان تعني به المسمى

حسن وما تصور من قال لو كان الاسم هو المسمى لكان من قال نارًا احترق فمه فهو بعيد
لان العاقل لا يقول ان زيدًا الذي هو زاي ويا ودال هو الشخص **الفصل الاول**
الاول ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** ان لله تسعة وتسعين اسمًا سيرد الكلام فيها مستوعبًا بعد
في الفصل الثاني **الفصل الثاني** ابو هريرة **قوله** ان لله تسعة وتسعين اسمًا روى
الشيخ محيي الدين النواوي عن الامام ابي القسم القشيري في الحديث دليل على ان الاسم هو المسمى
اذ لو كان غيره لكانت الاسما لغيره لخص هذا المعنى القاضي واجاب عنه حيث قال فان قيل
اذا كان الاسم عين المسمى لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسمًا الحكم بتعدد الاله فالجواب
من وجهين الاول ان المراد من الاسم ههنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما
النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى والثاني
ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله سبحانه وتعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية
او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة
في ذلك **خط** فيه دليل على ان اشهر اسماء الله تعالى لاضافة هذه الاسماء اليه وقد روي ان
الله هو اسمه الاعظم وقال المالكي النحوي وليكون الله اسم علم وليس بصفة قيل في كل اسم من
اسمائه تعالى سواه اسم من اسماء الله تعالى وهو من قول الطبري على ما رواه الشيخ محيي الدين
لان الله ينسب كل اسم له ويقال الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسماء الكريم الله وجاء في الرواية
الصحاح مائة الا واحدة انث واحدة ذهابًا الى معنى التسمية او الصفة او الكلمة فان قلت
ما فائدة هذا التاكيد قلت ما ذكره الشيخ التوربشتي ان معرفة اسماء الله تعالى وصفاته توقيفية
تعلم من طريق الوحي والسنة ولم يكن لنا ان نتصرف فيها بما يهتدي اليه مبلغ علمنا ومنتهى
عقولنا وقد منعنا عن اطلاق ما لم يرد به التوقيف من ذلك وان جوزه العقل وحكم به
القياس كان الخطب في ذلك غير هين والمخطي فيه غير معذور والنقصان عنه كالزيادة
فيه غير مرضي وكان الاحتمال في رسم الخط واقعًا باشتباه تسعة وتسعين في زلة الكاتب وهفوة
القلم لسبعة وتسعين او سبعة وسبعين او تسعة وسبعين فينشا الاختلاف في المسموع من المسطور
فاكده بحسمًا لمادة الخلاف وارشادًا الى الاحتياط في هذا الباب وقال محيي السنة في معالم
التنزيل الالحاد في اسمائه تسميته بما لا ينطق به كتاب ولا سنة وقال ابو القسم القشيري في مفاتح
الحجج اسماء الله توخذ توقيفًا ويراعى فيها الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد في هذه الاصول
وجب اطلاقه في وصفه تعالى وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه وان صح معناه قال
الراغب ذهبت المعتزلة الى انه يصح ان نطلق على الله عز وجل كل اسم يصح معناه فيه ولا فهام الصحيحة
البشرية لها سعة ومجال في اختيار الصفات قال وما ذهب اليه اهل الحديث هو الصحيح ولو ترك
الانسان وعقله لما جسر ان يطلق عليه غاية هذه الاسماء التي ورد الشرع بها اذ كان اكثرها

على حسب تعارفنا تقتضي اعراضًا اما كمية نحو العظيم والكبير واما كيفية نحو الحي والقادر او زمانًا
نحو القديم والباقي او مكانًا نحو العلي والمتعالي او انفعالًا نحو الرحيم والودود وهذه معان
لا تصح عليه سبحانه على حسب ما هو متعارف بيننا وان كان لها معان معقولة عند اهل الحقائق
من اجلها صح اطلاقها عليه عز وجل وقال الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعوه بما لم يصف به نفسه
فيقول يا رحيم لا يا رفيق ويقول يا قوي لا يا جليد وقال الامام فخر الدين الرازي قال اصحابنا
ليس كل ما صح معناه جاز اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشياء كلها ولا يجوز
ان يقال يا خالق الذب والقردة وورد علم آدم الاسماء كلها وعلمك ما لم تكن تعلم وعلمناه
من لدنا علمًا ولا يجوز يا معلم ولا يجوز عندي يا محب وقد ورد يحبهم ويحبونه فان قلت
ما ورد في شرح السنة عن الحاصية قال انه راى الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعني اعالجه فاني طبيب فقال انت رفيق والله الطبيب هل هو اذن منه صلى الله عليه وسلم
في تسمية الله تعالى بالطبيب قلت لا لوقوعه مقابلًا لقوله فاني طبيب مشاكلة وطباقًا الجواب
على السؤال لقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك **قوله** من احصاها فيه وجوه
احدها **ح** معنى احصاها حفظها هكذا فسره البخاري والاكثرون ويؤيده انه ورد في رواية
في الصحيح من حفظها دخل الجنة اقول اراد بالحفظ القراءة بظهر القلب فيكون كناية لان
الحفظ يستلزم التكرار فالمراد بالاحصاء تكرار مجموعها وثانيها ان يكون بمعنى الضبط والتفقد
والرعاية فيرجع الى معنى ما ذكره الشارحون من الحد عليه حصرًا او تعدادًا او علمًا وايمانًا فدعى الله
بها استحق بذلك دخول الجنة وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقًا وثالثها ان يكون بمعنى الاطاقة
اي اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما يتضمنه
من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها ورابعها ان يكون بمعنى العلم اي عقلها واحاط
بمعانيها ويكون من قولهم فلان ذو حصاة اي ذو عقل ولب وخامسها ان يكون مستعارًا
للعلم من الاحصاء الذي هو عد الشي لكونه موجبًا للعلم به واقول لما اكد الاعداد دفعًا
للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد الله تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها
وذروا الذين يلحدون في اسمائه الى اعظم الخطب في الاحصاء بان لا يتجاوز المسموع والاعداد
المذكورة وان لا يلحد منها الى الباطل بل يستقيم فيها ويعمل بمقتضاها وقد علم من قوله استقيموا ولن
تحصوا ان الاستقامة امر شاق فقوله احصى كلمة جامعة لا تحصى فايدتها اضرب لمعنى التجنب
عن الزيادة والنقصان في عدد مثل تلك الاسماء مثلًا وهو ان الطبيب الحاذق اذا وصف
لدا مخصوص معجونًا مركبًا من ادوية معدودة باوزان معينة فاذا تصرف فيها بالزيادة
والنقصان في العدد والوزن على ما وصفه لم تفد فايدة ما اذا لم يتصرف فيها وهكذا
قيل اذا اوصى الوالد لولده باني خبات لك كنزًا ومن موضع كذا اليه كذا خطوات فان

تعدي خطوة جاوز عنه وان نقص خطوة لم يصل اليه لان المراتب للاعداد خواص في الشرع
على سبيل التعبد كاعداد الركعات ونصب الزكوات ومقادير الحدود والكفارات لا يعقل
معناها وان كانت لا تخلوا عن حكمة بالغة وجاء ايضا في رواية الصحاح الوتر **قو** الفرد الله سبحانه
هو الوتر لانه واحد لا شريك له بل هو الوتر من حيث ما له الوحدة من كل وجه وقوله يحب الوتر اي
يثيب على العمل الذي اتى به وترا ويقبل من عامله لما فيه من التنبيه على معاني الفردانية قلبا
ولسانا وايمانا واخلاصا ثم انه ادعى الى معاني التوحيد **قوله** هو الله الذي هو مبتدا الله خبره
الذي لا اله الا هو صفته والرحمن الى آخره خبر بعد خبر والجملة مستانفة اما بيان لكمية تلك
الاعداد انما هي في قوله ان لله تسعة وتسعين اسما وذكر الضمير نظرا الى الخبر واما بيان
لكيفية الاحصاء في قوله من احصاها دخل الجنة وانه كيف يحصى فالضمير راجع الى المسمى الدال
عليه قوله الله كانه لما قيل ولله الاسماء الحسنى سئل وما تلك الاسماء فاجيب هو الله او لما قيل
من احصاها دخل الجنة سئل كيف احصيها فاجيب قل هو الله فعلى هذا الضمير ضمير الشان
والله مبتدا وقوله الذي لا اله الا هو خبره والجملة خبر الاول ويجوز ان يكون الرحمن خبره والموصول
مع الصلة صفة الله فان قلت الاحصاء تقتضي ان تلقيها اغفالا من سمة الاعراب فتقول الله الرحمن
الرحيم موقوفة كما يلقي على الحاسب اجناسا مختلفة ليرفع حسابها فتقول دار غلام جارية ولو اعربت
ركبت شططا قلت انما عدل عن التعداد تفخيما لشانها وادخالا للروعة في قلب السامع فيحصل
منه التعداد ضمنا كما قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم صف لنا ربك الذي تدعونا اليه
فنزلت قل هو الله احد يعني الذي سالتموني وصفه هو الله قال الشيخ ابو القسم القشيري في التحبير
في شرح اسماء الله الحسنى هو للاشارة وهو عند هذه الطايفة اخبار عن نهاية التحقيق فاذا قلت
هو لا يسبق الى قلوبهم غير الحق فيكتفون عن كل بيان يتلوه لاستهلاكهم في حقايق القرب
واستيلاء ذكر الحق على اسرارهم وامحائهم عن شواهدهم فضلا عن احساسهم بمن سواه اقول فيكون
هو اذن هنا بمنزلة اسم الاشارة في قول الشاعر **شعر** كانه في الجسم توليع البهق **ه** كانه قيل ما ذلك
المسمى هو الذي له هذه الاسماء المعدودة وكان هذا الوجه اولى الوجوه وعلى التقديرين المراد
بقوله لله المسمى لا الاسم فان قلت قد سبق ان الله اسم علم والبواقي صفات فكيف سميت بالاسم
وجعلت اخبارا للاصفات قلت لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها لانه اذا دعي بها
قيل يا الله يا رحمن يا رحيم والرحمن صفة اقيمت مقام ذات له الرحمة فلا يكون حينئذ صفة كما تقول
شجاع باسل فتصفه بالبسالة علينا ويلزم ذات له الشجاعة وهو باسل **الله قض** قيل اصله لاها
بالسريانية فعرب وقيل عربي وضع لذاته سبحانه كالعلم له لانه يوصف ولا يوصف به ولانه
ولا بد له من اسم يجري عليه صفاته ولا يصلح له غيره فتعين ان يكون هو اسمه ولانه لو كان
وصفا لم يكن قولنا لا اله الا الله توحيدا مثل لا اله الا الرحيم فانه لا يمنع الشركة والحق انه وصف

في اصله لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غير حقيقي غير معقول للبشر فلا
يمكنه وضع اللفظ له ولا الاشارة اليه باطلاق اللفظ عليه اقول وفيه نظر لان الواضع ان كان
الله تعالى فظاهر وان كان غيره فيكفي في الوضع تعقله بوجه ما ثم قال لكنه لما غلب عليه
بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم اجري مجراه في اجراء الاوصاف عليه وامتناع الوصف
به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه ومعناه المستحق للعبادة واصله اله الالهة والوهة بمعنى
عبد عبادة وعبودة او من اله اذا تحير لان العقول تتحير في معرفته واعلم ان احصاء العوام
له اجراؤه على اللسان والذكر به على الخشية والتعظيم واحصاء الخواص ان يتاملوا معناه ويعلموا
ان هذا الاسم لا يستحق ولا يتاهل لان يطلق الا على من كان موجودا فايض الجود جامعا
لصفات الالهية منعوتا بنعوت الربوبية واحصاء الاخص له ان يستغرق قلبه بالله فلا يلتفت
الى احد سواه ولا يرجو ولا يخاف فيما ياتي ويذر الا اياه لانه هو الحق الثابت وما عداه باطل
قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه وقال الشبلي رحمه الله ما قال احد الله سوى الله فان من
قاله قاله بحظ واني تدرك الحقايق بالحظوظ قال الشيخ ابو القسم قال بعضهم كل اسم من اسمائه
يصلح للتخلق به الا هذا الاسم فانه للتعلق دون التخلق وقال في اسم المؤمن اعلم ان الموافقة
في الاسماء لا تقتضي المشابهة في الذوات فيصح ان يكون الحق سبحانه وتعالى مؤمنا والعبد مؤمنا
ولا تقتضي مشابهة العبد الرب الا ترى ان الكلامين يشتركان في الاسم ولا يشتبهان وقال ابو
حامد رحمه الله ان هذا الاسم اعظم الاسماء لانه دال على الذات الجامعة لصفات الالهية كلها
حتى لا يشذ منها شيء وساير الاسماء لا يدل آحادها الا على آحاد الصفات من علم او قدرة او
غيرهما **قوله** الذي لا اله الا هو قال الشيخ ابو القسم هذا القول وان كان ابتداؤه النفي فالمراد
به غاية الاثبات ونهاية التحقيق فان قول القايل لا اخ سواك ولا معين لي غيرك اكد من
قولهم انت اخي وانت معيني قالوا في هذه الكلمة انها نفي ما يستحيل كونه واثبات ما يستحيل
فقده اي ان كون الشريك له سبحانه وتعالى محال وتقدير العدم لوجوده مستحيل قال الشيخ
ابو علي الدقاق اذا قال العبد لا اله صفى قلبه وحضر سره فيكون ورود قوله الا الله على قلب
منقى وسر مصفى اقول كذا قيل في قوله تعالى فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما الاستثناء
في التاكيد لاثبات العدد بمنزلة المؤكدات في الشمول نحو كل واجمع وفي خبر لا في هذه الكلمة
مذهبان حجازي وتميمي وقد حققنا القول فيه في شرح التبيان **قض** لهذه الكلمة فوايد جمة
تفيد الحصر دون احصائها ولها خمس مراتب الاولى ان يتكلم بها المنافق مجردا عن تصديق
قلب وهي وان لم تنفعه في الآخرة ولكن لا تدعه محروما عن بركتها من حقن دمه وحرز ماله
واهله ولعله تحظيه من مال الغنيمة وربما تفضي به الى الاخلاص والثانية ان ينضم اليها
عقد قلب على سبيل التقليد وفي صحته خلاف والثالثة ان يكون صدورها عن اعتقاد مستفاد

من الامارات والاكثر على اعتبارها والرابعه ان تكون معربه عن عقد جازم مستفاد من حجج
قاطعه وهي مقبوله بالاتفاق مخلصه عن العذاب موصله الى الثواب والخامسه ان يكون المتكلم
بها مكاشفا بمفهومها كانه يعاينه ببصيرته ويشاهده بقلبه وهذه هي المرتبه العليا والنهايه القصوى
قال الشيخ ابو القاسم قال اهل الاشارة اذا كان مخلصا في مقالته كان داخلا في الجنه في حالته
قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان قيل جنه معجله وهي حلاوه الطاعات ولذه المناجاة
والاستيناس بقبول المكاشفات وجنه موجله وهي قبول المثوبات وعلو الدرجات الرحمن الرحيم
اسمان بنيا للمبالغه من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والرحمه في اللغه رقه قلب
وانعطاف تقتضي التفضل والاحسان على من رق له واسماء الله تعالى وصفاته انما توخذ باعتبار
الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات فرحمه الله على العباد اما اراده الانعام
عليهم ودفع الضر عنهم فيكون الاسمان من صفات الذات او نفس الانعام والدفع فيعودان الى
صفات الافعال والرحمن ابلغ من الرحيم لزيادة بنايه وحظ العارف منهما ان يتوجه بكليته الى
جناب قدسه ويتوكل عليه ويلتجي فيما يعن له اليه ويشغل سره بذكره والاستمداد به عن غيره
لما فهم منهما انه المنعم الحقيقي المولي للنعم كلها عاجلها واجلها ويرحم عباد الله فيعاون المظلوم
ويصرف الظالم عن ظلمه بالطريق الاحسن وينبه الغافل وينظر الى العاصي بعين الرحمه دون
الازراء ويجتهد في ازاله المنكر وازاحته على احسن ما يستطيعه ويسعى في سد خله المحتاجين بقدر
وسعه وطاقته وعن عبد الله بن المبارك الرحمن هو الذي اذا سيل اعطى والرحيم هو الذي اذا لم
يسال غضب وفي الحديث من لم يسال الله يغضب عليه قال بعض المفسرين انما تلى الرحمن الله لانه
كالعلم اذ كان لا يوصف به غير الله فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون
عظيمه فالبدايه بما يدل على عظمها اولى وهذا المعنى قريب مما في الكشاف لما قال الرحمن فتناول
جلايل النعم وعظايمها واصولها اردفه الرحيم كالتتمه والرديف ليتناول ما دق منها ولطف
واقول قد تقرر في موضعه ان هذا الاسلوب من باب التتميم وموقع الملك في الحديث كموقع مالك
يوم الدين في التنزيل على سبيل التكميل لانه تعالى لما ذكر ما دل على النعم والالطاف اردفه بما
يدل على الغلبه والقوه وانه الملك الحقيقي وان لا مالك سواه اذ القدرة الكامله ليست الا له
ثم انه لما وصفه بما قد يوصف به المخلوق وكان مظنه للتشبيه فاراد ان ينزهه عن ذلك فاتبعه
بقوله القدوس وهلم جرا في تتابع سائر الاسماء في التناسب فليتامل والله الموفق الملك معناه
ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن القدرة على التصرف كان من صفات الذات كالقادر واذا
كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالخلق والابداع والاماته والاحياء كان من اسماء الافعال
كالخالق وعن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما
سواه اما بواسطه او بغير واسطه فهو بتقدير منفرد وبتدبير متوحد ليس لامره مرد ولا لحكمه

رد واما العبد فانه محتاج في الوجود الى الغير والاحتياج ينافي الملك فلا يمكن ان يكون
له ملك مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول ويدبر امورهم فلذلك يقال
له ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء وهو ابلغ من المالك باعتبار الزنه لان فعل في النعوت
موضوع للثبات بخلاف الفاعل ولذلك اطلق الملك على الله وحده ولم يطلق المالك الا مضافا
الا ما يفيد باضافه معنى الملك وباعتبار المعنى لان كل ملك مالك ولا ينعكس ووظيفه
العارف من هذا الاسم ان يعلم انه هو المستغني على الاطلاق عن كل شي وما عداه مفتقر
اليه في وجوده وبقايه مسخر لحكمه وقضايه فيستغني عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا
اياه ويتخلق به بالاستغناء عن الغير والاستبداد بالتصرف في مملكته الخاصه التي هي قلبه
وقالبه والتسلط على جنوده ورعاياه من القوى والجوارح واستعمالها فيما فيه خير الدارين
وصلاح المنزلين قال الشيخ ابو القاسم الملك عند اهل التحقيق هو القدره على الابداع والانشاء
فعلى هذا فلا مالك على الحقيقه الا الله والعبد اذا وصف بالملك فلفظ الملك في حقه مجاز
وان كان احكام الملك في مسايل الشرع في حقه حقيقه فان لفظه الاستنجاء في الاستطابه
توسع ثم لا يمنع ان تكون احكام الاستنجاء في الشريعه على الحقيقه قيل الملك عبارة عن جواز
التصرف في الاعيان ان لم يكن مانع هذا في حق الخلق متفاوت ولكن بالنسبه الى الحق
واحد لان القدرة الحقيقيه بالتصرف في الاعيان بالايجاد عن العدم وبالاعدام عن الوجود
بلا مانع لله تعالى وحده قال تعالى لله ملك السموات والارض وقال وان لنا للاخرة والاولى
ذكر بلام التمليك وقدم الجار والمجرور فنفى الملك في الدارين الا له وقال تعالى مالك الملك
فالملك مملوك للمالك فاذن لا ملك ولا مالك الا هو فكل ملك في الدنيا ملكه عاريه من
الله تعالى وكل مستعار مردود واليه الاشارة بقوله في المحشر لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار ومن ثمه سمى نفسه ملك يوم الدين لان العاريه من الملك والمالك عادت وردت
الى مالكها ومعيرها ولما كان ملك الملوك في الحقيقه هو الله تعالى وحده كان ابغض التسميه
وافحشها عنده ان يسمي الرجل نفسه ملك الاملاك قال اذا تحقق العبد ان الملك لله وتنكب
عن وصف الدعوى وتبرا من الحول والقوى سلم الامر لمالكه فلا يقول لي ولا لهذا قال
بعض المشايخ التوحيد اسقاط اليااات يريد الاضافه الى النفس وقيل لبعضهم الك رب
فقال انا عبد وليس لي نمله فمن انا حتى اقول لي واذا ثبت انه مالك الملك على الاطلاق
يملك من عباده من سبقت له عنايته وحفت له في عموم الاحوال رعايته فيملكه هواه ويعتقه
عن اسر نفسه ومناه ويحرره عن رق البشريه ويخلصه عن رعونه الانسانيه وفي معناه قيل
من ملك نفسه فهو حر والعبد من يملكه هواه وحكي ان بعض الامراء قال لبعض الصالحين
سلني حاجتك قال اولي تقول ولي عبدان سيداك قال ومن هما قال الشهوه والغضب

غلبتهما وغلباك وملكتهما وملكاك واذا ثبت ان لا ملك ولا مالك الا هو فلا يعتمد الا عليه
ولا يثق الا به وان يكون بما في حكم الله تعالى اوثق منه بما في يده ولا يهتم ولا يحزن على المفقود
ولا يفرح بالموجود حكى الشقيق البلخي انه قال كان ابتدآء توبتي اني رايت غلامًا في سنة قحط
يمرح في زهو والناس بعلوهم الكآبة من مقاساة الجدوبة فقلت له ما هذا المرح اما ترى ما فيه
الناس من المحن فقال وما لي والحزن ولسيدي قرية مملوكة يدخل منها ما احتاج اليه فقلت في
نفسي ان كان هذا العبد المخلوق لا يستوحش من السنة والقحط لان لسيده قرية مملوكة فكيف
يصح لي ان استوحش وسيدي مالك الملوك فانتبهت وتبت **القدوس** فعول من القدس
وهو الطهارة والنزاهة ومعناه المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث بل المبرا عما يدركه
حس او يتصوره خيال او يسبق اليه وهم او يحيط به عقل وهو من اسمآء التنزيه وحظ العارف
منه ان يحقق انه لا يحق الوصول الا بعد العروج من عالم الشهادة الى عالم الغيب وتنزيه السر
عن المتخيلات والمحسوسات والتطواف حول العلوم الالهية والامور الازلية المتعالية عن
تعلقات الحس والخيال وتطهير القصد عن ان يحوم حول الحظوظ الحيوانية واللذايذ الجسمانية
فيقبل بكليته على الله تعالى شوقًا الى لقائه مقصورًا همه على معارفه ومطالعة جماله حتى يصل
الى جناب العز وينزل بحبوحة القدس قال الشيخ ابو القسم من عرف انه القدوس يسمو همته
الى ان يطهره الحق من عيوبه وآفاته وتقدسه عن دنس آثامه في جميع حالاته فيحتال في تصفية
وقته عن الكدورات ويرجع الى الله تعالى بحسن استعانته في جميع الاوقات فان من طهر
الله سبحانه وتعالى لسانه عن الغيبة طهر الله قلبه عن الغيبة ومن طهر الله قلبه عن الغيبة طهر
الله طرفه عن نظر الريبة ومن طهر الله طرفه عن نظر الريبة طهر الله سره عن الحجبة من القربة
القربة حكي عن ابرهيم ابن ادهم انه مر بسكران مطروح على قارعة الطريق وقد تقيا فنظر اليه
وقال باي لسان اصابته هذه الآفة وقد ذكر الله به وغسل فمه فلما ان افاق السكران
اخبر بما فعله فخجل وتاب وحسن توبته فراى ابرهيم في المنام كان قايلًا يقول له غسلت لاجلنا
فمه غسلنا لاجلك قلبه **السلام** مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة
اي الذي سلم ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر فان ما نراه
من الشرور فهي مقضية لا لانها كذلك بل لما يتضمنه من الخير الغالب الذي يودي تركه
الى شر عظيم فالمقضي والمفعول بالذات هو الخير والشر داخل تحت القضاء وعلى هذا يكون
من اسمآء التنزيه والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على برآءة الشي من نقص تقتضيه
ذاته ويقوم به فان القدوس طهارة الشي في نفسه وكذلك جاء الفعل منه على فعل بالضم
والسلام يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة او صدور فعل ويقرب منه ما قيل
القدوس فيما لم يزل والسلام فيما لا يزال وقيل معناه مالك تسليم العباد من المخاوف

والمهالك

والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المومنين في
الجنان كما قال تعالى سلام قولًا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة
العارف ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة
وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الآثام ويكون سلمًا لاهل الاسلام ساعيًا في
ذب المضار ودفع المعاطب عنهم ومسلمًا على كل من يراه عرفه او لم يعرفه وعن بعض الصالحين
السليم من العباد من سلم عن المخالفات سرًا وعلنًا وبري من العيوب ظاهرًا او باطنًا قال
الشيخ ابو القاسم ومن آداب من تحقق بهذا الاسم ان يعود الى مولاه بقلب سليم والقلب
السليم هو الخالص من الغل والحقد والحسد فلا يضمر للمسلمين الا كل خير ونصح فيحسن
الظن بكافتهم ويسي الظن بنفسه فاذا راى من هو اكبر منه سنًا قال هو خير مني لانه اكثر
طاعةً واذا راى من هو دونه في السن قال انه خير مني لانه اقل مني معصيةً وقال المشايخ
اذا ظهر لك من اخيك عيب فاطلب له سبعين بابًا من العذر فان اتضح لك عذره
والا عد على نفسك باللوم وقل بيس الرجل انت حيث لم تقبل سبعين عذرًا من اخيك
المومن المومن في الاصل الذي يجعل غيره آمنًا ويقال للمصدق من حيث انه جعل المصدق
آمنًا من التكذيب والمخالفة واطلاقه على الله تعالى باعتبار كل واحد من المعنيين صحيح
فانه تعالى المصدق بان صدق رسله بقوله الصدق فيكون مرجعه الى الكلام او بخلق
المعجزات واظهارها عليهم فيكون من اسمآء الافعال وقيل معناه انه الذي آمن البرية بخلق
اسباب الامان وسد ابواب المخاوف او افادة آلات يدفع بها المضار فتكون ايضًا من اسمآء
الافعال وقيل معناه انه يومن عباده الابرار يوم العرض من الفزع الاكبر اما بقول الا
تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون او بخلق الامن والطمانينة فيهم فيرجع الى
الكلام او الخلق ووظيفة العارف منه ان يصدق الحق ويسعى في تقريره ويكف نفسه
عن الاضرار والحيف ويكون بحيث يامن الناس بوايقه ويعتضدون به في دفع المخاوف
ودفع المفاسد في امور الدين والدنيا قال الشيخ ابو القاسم اذا كان احد معاني اسمه انه يومن
عباده ويجيرهم فاعلم ان اجارته وايمانه للعبد على قسمين موجل ومعجل فالموجل في القيامة
والجنة قال تعالى اولئك لهم الامن والمعجل على اقسام لكل على حسب ما يليق برتبته فمنهم
من يومنه من خواطر الشيطان الذي يقدح في الايمان بما نظهر في قلوبهم من اوضح البرهان
ويلوح لاسرارهم من لايح البيان حتى اذا عارضهم نوازع الشكوك او ناظرهم من هو في حكم المخالف
في العقد عبروا في وجه شبهتهم ودمروا بالحجج على اصحاب البدعة والناس في اسر التهمة
والكرب والغمة وامتداد الظلمة وهم في برد اليقين وروح الحق المبين وفي معناه انشد **شعر**
ليلي من وجهك شمس الضحى ۝ وانما الظلمة في الجو ۝ والناس في الظلمة من ليلهم ۝ ونحن من وجهك في الضوء

وكان الشيخ ابو علي الدقاق كثيرا ما ينشد شعر ان شمس النهار تغرب بالليل ❊ وشمس القلوب
ليس تغيب ۞ وانشد بعضهم شعر هي الشمس الا ان للشمس غيبة ❊ وهذا الذي نعنيه ليس يغيب ۞
ومنهم من يومنه من هواجس النفوس ودواعي الزلات حتى لا تدعوه نفسه الى ارتكاب محظور
حكي عن ابي يزيد انه قال كنت هممت ان ادعو الله سبحانه وتعالى ليكفيني شهوات النفس قلت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسال ذلك فتركت الدعا فمن بركات اتباع هذه السنه
كفاني الله سبحانه شهوات نفسي حتى لا اميز بين امراة وجدار ومنهم من يومنه خوف الفقر
ورعب الضر حتى يكون فارغ القلب ساكن النفس واثق بموعود ربه كما شق ارباب الغفلة بمعلوم
النفس فخوف الفقر قرينه الكفر وحسن الثقه بالرب نتيجه الايمان سال رجل ابا يزيد عن
سبب معيشته وكان قد صلى خلفه فقال اصبر حتى اقضي الصلوة التي صليتها خلفك حيث
شككت في ارزاق المخلوقين المهيمن الرقيب المبالغ في المراقبه والحفظ من قولهم هيمن
الطير اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له هكذا قاله الخليل وسيأتي معنى الرقيب فان قيل كيف
تجعله مرادفا للرقيب والمستفاد من احد المترادفين عين المستفاد من الاخر فلا يكون في
احصا الثاني فايده لان فضيله هذه الاسامي لما تحتها من المعاني فاذا دل عليه بلفظ لم
يكن للدلاله عليه بلفظ اخر مزيد فضل قلت لا اجعله مرادفا اذ في المهيمن من المبالغه
باعتبار الاشتقاق والزنه ما ليس في الرقيب فهما كالغافر والغفور والرحمن والرحيم وقيل
معناه الشاهد اي العالم الذي لا يعزب عنه مثقال ذره فيرجع الى العلم او الذي يشهد على
كل نفس بما كسبت فيرجع الى القول وقيل اصله مويمن فقلبت الهمزه ها كما قلبت في هرقت
وهرحت وهياك ومعناه الامين الصادق وعده وقيل هو القايم على خلقه باعمالهم وارزاقهم
واجالهم فيرجع الى القدرة قال الشيخ ابو حامد المهيمن اسم لمن استجمع ثلث صفات العلم بحال
الشي والقدرة التامه على مراعاه مصالحه والقيام عليها وهو كالشرح والتفصيل للقول
الاول فان المراقبه والمبالغه في الحفظ انما تتم بهذه الثلثه وان صح وضعه لهذا كان من
الاسما المركبه من صفات المعنى والفعل وحظ العارف منه ان يراقب قلبه ويقوم احواله
ويحفظ القوي والجوارح عن الاشتغال بما يشغل قلبه عن جناب القدس ويحول بينه
وبين الحق قال الشيخ ابو القسم من تحقق بهذه الاسم يكون محتشما من رويته مستحييا من
محل اطلاعه وهذا المعنى يسمى مراقبه في لسان اهل المعاملة قال ابو محمد الحريري
من لم يحكم بينه وبين الله التقوى والمراقبه لم يصل الى الكشف والمشاهده حكى الشيخ
ابو علي ان وزيرا بين يدي الامير نظر الى بعض غلمانه بموخر عينه فلمح الامير ففطن الوزير
انه توهم فيه الريبه فجعل يري من نفسه الحول كلما يدخل على الامير حتى ظن انه حدث
فيه الحول وحكي ان ابرهيم بن ادهم كان يصلي قاعدا فجلس ومد رجليه فهتف به

هاتف اهكذا تجالس الملوك وكان الحريري لا يمد رجليه في الخلوه فقيل وليس يراك احد
فقال حفظ الادب مع الله احق وفي معناه انشد شعر كان رقيبا منك يرعى خواطري ❊
واخر يرعى ناظري ولساني ۞ فما رمقت عيناي بعدك منظرا ❊ يسوك الا قلت قد رمقاني ۞
وما بدرت من في بعدك لفظة ❊ لغيرك الا قلت قد سمعاني ۞ وما خطرت في السر مني خطرة ❊
لغيرك الا عرجا بعناني ۞ وما الزهد اسلى عنهم غير انني ❊ وجدتك مشهودا بكل مكاني ۞
واخوان صدق قد سيمت حديثهم ❊ وامسكت عنهم ناظري ولساني ۞ العزيز الغالب من
قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القدرة المتعاليه عن المعارضه فمعناه مركب من وصف
حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز اذا قوى واشتد ومنه
قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسماء التنزيه وقيل هو الذي يتعذر
الاحاطة بوصفه ويعسر الوصول اليه مع ان تشتد اليه وحظ العارف منه ان يعز نفسه
فلا يمتهنها بالمطامع الدنيه ولا يدنسها بالسوال عن الناس والافتقار اليهم ويجعلها
بحيث يشتد اليها احتياج العباد في الارفاق والارشاد قال الشيخ ابو القسم العزيز على طريقه
اهل الاشارة هو الذي لا يدخر خدمه من خدمه شيا ولا يوثر من عرفه هواه على رضاه
ويقضي حقوقه فرضا ولا يري لنفسه عليه حقا وانشد شعر ويكرمها جاراتها فيزرنها ❊
وتقعد عن اتيانهن فتعزز ۞ والعزيز من العباد من يمنع فيشكر ويبلى فلا يشكو من يعرفه
يتلذذ بحكمه الهوان ويستحلي منه الحرمان دون الاحسان ۞ وانشد واهنتني فاهنت نفسي
صاغرا ❊ ما من يهون عليك ممن اكرم ۞ اشبهت اعدائي فصرت احبهم ❊ اذ كان حظي منك حظي منهم ۞
قيل انما يعرف الله تعالى عزيزا من اعز امره وطاعته فاما من استهان باوامره فمن المحال
ان يكون متحققا بعزته وقيل لبعضهم ما علامة انك تعرفه فقال لا اهم لمخالفته الا نادى في
من قلبي منادي استحي منه وقيل العزيز من ظلت العقول في بحار عظمته وحارت الالباب
دون ادراك نعته وكلت الالسن عن استيفا مدح جلاله ووصف جماله وانشد شعر
وكل من اغرق في مدحه ❊ اصبح منسوبا الى العي ۞ قال سيد الاولين والاخرين صلوات الله
عليه بعد ما بالغ في ثنايه تعالى لا احصي ثنا عليك انت كما اثنيت على نفسك ومن اداب
من عرف انه العزيز لا يعتقد لمخلوق اجلالا ولهذا قالوا المعرفه تحقير الاقدار سوى قدره
ومحو الاذكار سوى ذكره واذا عرف انه المعز لم يطلب العز الا منه ولا يكون
العز الا في طاعته تعالى حكي عن بعضهم انه قال رايت رجلا في الطواف وبين يديه شرطيان
يطردان الناس ثم بعد ذلك رايته يتكفف على الجسر فسالته عن ذلك فقال اني تكبرت
في موضع يتواضع فيه الناس فوضعني الله تعالى في موضع يترفع الناس قال الشيخ ابو حامد
في معنى قوله تعالى ولله العزة ولرسوله وللمومنين العزيز من العباد من يحتاج اليه خلق

الله عز وجل في اهم امورهم وهو الحيوة الاخروية والسعادة الابدية وذلك مما نقل لا
محالة وجوده ونصعب ادراكه وهذه رتبة الانبياء صلوات الله عليهم ويشاركهم في العز
من تفرد بالقرب من درجتهم في عصره كالخلفاء وورثتهم من العلماء وعز كل واحد
منهم بقدر علو رتبته عن تهوله النيل والمشاركة وبقدر عنايته وارشاده للخلق **الجبار**
بناء مبالغة من الجبر وهي في الاصل اصلاح الشيء بضرب من القهر ثم يطلق تارة في الاصلاح
المجرد نحو قول علي رضي الله عنه يا جابر كل كسير ومسهل كل عسير وتارة في القهر المجرد
نحو ما ورد لا جبر ولا تفويض ثم تجوز عنه لمجرد العلو لان القهر مسبب عنه فيقال نخلة
جبارة للباسقة التي لا ينالها الايدي ولذلك قيل الجبار هو المصلح لامور العباد والمتكفل
لمصالحهم فهو اذن من اسماء الافعال وقيل معناه حامل العباد على ما يشاء لا انفكاك
لهم عما شاء من الاخلاق والاعمال والارزاق والاجال فمرجعه ايضا الى الفعل وقيل
معناه المتعالي عن ان يناله كيد الكائدين ويؤثر فيه قصد القاصدين فيكون مرجعه
الى التقديس والتنزيه وحظ العارف من هذا الاسم ان يقبل على النفس فيجبر نقايصها
باستكمال الفضايل ويحملها على ملازمة التقوى والمواظبة على الطاعة ويكسر فيها الهوى
والشهوات بانواع الرياضات ويترفع عما سوى الحق غير ملتفت الى الخلق فيتحلى بتحلي
السكينة والوقار بحيث لا يزلزله تعاور الحوادث ولا يؤثر فيه النوازل بل يقوى على التاثير
في الانفس والافاق بالارشاد والاصلاح قال الشيخ ابو القاسم الاسم اذا احتمل معاني مما
يصح في وصفه تعالى فمن دعاه بهذا الاسم فقد اثنى عليه بتلك المعاني فهو الجبار على معنى
انه عزيز متكبر محسن الى العباد لا يجري في سلطانه شيء بخلاف مراده ومن اداب من عرف
انه لا يناله الايدي لعلو قدره ان يتحقق بانه لا سبيل اليه ولا بد منه فلا نصيب للعبد منه الا
لطفه واحسانه اليوم عرفانه وغدا غفرانه وانشد **شعر** فلا بذل الا ما تزود ناظري
ولا وصل الا بالخيال الذي يسري وقلن لنا نحن الاهلة انما تضيء لمن يسري بليل ولا تقري
واذا علم انه يجبر الخلق على مراده وعلم انه لا يجري في سلطانه ما يأباه ويكرهه ترك ما
يهواه وانقاد لما يحكم به مولاه فيستريح عن كد الفكر وتعب التدبير وفي بعض الكتب
عبدي تريد واريد ولا يكون الا ما اريد فان رضيت بما اريد كفيتك ما تريد وان لم ترض
بما اريد اتعبتك فيما تريد ثم لا يكون الا ما اريد قال ابو حامد الجبار من العباد من ارتفع عن
الاتباع ونال درجة الاستتباع وتفرد بعلو رتبته بحيث يجبر الخلق بهيئته وصورته على
الاقتداء به ومتابعته في سمته وسيرته فيفيد الخلق ولا يستفيد ويؤثر ولا يتأثر وانما
حظي بهذا الوصف سيد البشر صلوات الله عليه حيث قال لو كان موسى حيا لما وسعه
الا اتباعي وانا سيد ولد ادم ولا فخر **المتكبر** هو الذي يرى غيره حقيرا بالاضافة الى

ذاته فينظر الى غيره نظر المالك الى عبده وهو على الاطلاق لا يتصور الا لله تعالى فانه
المتفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة الى كل شيء من كل وجه ولذلك لا يطلق على غيره
الا في معرض الذم فان قيل هذا اللفظ من باب التفعل ووضعه للتكلف في اظهار ما
لا يكون فينبغي ان لا يطلق على الله تعالى قلت لما تضمن التكلف بالفعل مبالغة فيه اطلق
اللفظ واريد به مجرد المبالغة ونظير ذلك فيه شايع في كلامهم مع ان التفعل جاء
لغير التكلف كثيرا كالتنعم والتقمص قال الشيخ ابو القاسم من عرف علوه تعالى وكبرياءه
لازم طريق التواضع وسلك سبيل التذلل وقد قيل هتك ستره من جاوز قدره وقد
قيل الفقير في خلقه احسن منه في جديد غيره ولا شيء احسن على الخدم من التواضع
بحضرة السادة وانشد **شعر** ويظهر في الهوى عز الموالي فيلزمني له ذل العبيد
وسئل يحيى بن معاذ عن المحبة فقال هو ما لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء وقيل كل
من اخلص في وده وصدق في حبه كان استلذاذه بمنعه اكثر من استلذاذه بعطاياه
وحظ العارف منه ان يتكبر عن الركون الى الشهوات والسكون الى الدنيا وزخارفها
فان البهايم تشاركه فيها بل عن كل ما يشغل سره عن الحق ويستحقر كل شيء سوى الوصول
الى جناب القدس من مستلذات الدنيا والاخرة **الخالق البارئ المصور** قيل انها الفاظ
مترادفة وهو وهم فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويستعمل بمعنى الابداع
وهو ايجاد الشيء من غير اصل لقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله
تعالى خلق الانسان من نطفة وقوله وخلق الجان من مارج من نار والبارئ
ماخوذ من البرء واصله خلوص الشيء عن غيره اما على سبيل التقصي منه وعليه قولهم
برئ فلان من مرضه والمديون من دينه واستبرات الجارية رحمها واما على سبيل الانشاء
منه برأ الله النسمة وهو البارئ لها وقيل البارئ هو الذي خلق الخلق بريا من التفاوت
والتنافر المخلين بالنظام الكامل فهو ايضا ماخوذ من معنى التقصي والمصور مبدع صور
المخترعات ومزينها ومرتبها فالله سبحانه خالق كل شيء بمعنى انه مقدره او موجده من
اصل ومن غير اصل وبارئه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت
واختلال ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وثلثتها من اسماء الافعال
اللهم الا اذا فسر الخالق بالمقدر فيكون من صفات المعاني لان مرجع التقدير الى الارادة
وان فسر الخالق بالمقدر فوجه الترتيب ظاهر لانه يكون التقدير اولا ثم الاحداث على
الوجه المقدر ثانيا ثم التسوية والتصوير ثالثا وان فسر بالموجد فالاسمان الاخران
كالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار سواء كان الموجد مادة او صورة
ذاتا او صفة وحظ العارف منها ان لا يرى شيئا ولا يتصور امرا الا ويتامل فيما فيه

من باهر القدرة وعجايب الصنع فيترقى من المخلوق الى الخالق وينتقل من ملاحظة المصنوع
الا ملاحظة الصانع حتى يصير بحيث كلما نظر الى شي وجد الله عنده قال الشيخ ابو القسم واذا
عرف العبد انه لم يكن شيا ولا عينا فخوله الله شيا وجعله عينا فبالحري ان لا يعجب
بحاله ولا يدل بافعاله وقد اشكل عليه حكم ماله وكيف لا يتواضع من يعلم انه في الابتدا
نطفه وفي الانتها جيفه وفي الحال صريع جوعه واسير شبعه وحمال وحشه كنيف
في قميص ان امسك عن الكلام ساعة تغير عليه خلوفه وان عرق في سعيه سطع نغير
المستطاب صنان ابطه ورايحة رجله اذا شاهد نقص نفسه عرف جلال ربه وقال
بعضهم لما قال وفي الارض ايات للموقنين وفي انفسكم افلا تبصرون نبههم على حسن الخلق
بادلهم على صفة الارض وذلك انه يلقى عليها كل وحشه فيخرج منها كل زهر وخضر
وهكذا المومن ينبغي ان يكون متسترا غير مترسخ محتملا للجفا غير منتقم لا يقابل
الجفا الا بمقابل الجافي بالاحتمال وجميل الاغضا والافعال يحكى ان بعضهم كان يشي
القول في واحد والرجل يسمع ويسكت فضاق صدر هذا الرجل فقال اياك اعني فقال
الرجل وعنك احلم **الغفار** في الاصل بمعنى الستار من الغفر وهو ستر الشي بما يصونه
ومنه المغفر ومعناه انه يستر القبايح والذنوب باسبال الستر عليها في الدنيا وترك
المواخذه بالعفو عنها في العقبى ويصون العبد من اوزارها وهو من اسما الافعال
وقد جا التوقيف في التنزيل بالغفار والغفور والغافر والفرق بينها ان الغافر يدل
على اتصافه بالمغفرة مطلقا والغفار والغفور يدلان عليه مع المبالغه والغفار ابلغ
لما فيه من زياده البنا ولعل المبالغه في الغفور باعتبار الكيفيه وفي الغفار باعتبار
الكميه وهو قياس المشدد للمبالغه من المنعوت والافعال وقال بعض الصالحين انه غافر
لانه يزيل معصيتك من ديوانك وغفور لانه ينسي الملايكه افعالك وغفار لانه ينسيك
ذنبك حتى كانك لم تفعله وقال آخر انه غافر لمن له علم اليقين وغفور لمن له عين اليقين
وغفار لمن له حق اليقين وحظ العارف منه ان يستر من اخيه ما يجب ان يستر منه فلا يفشي
منه الا احسن ما فيه ويتجاوز عما يندر عنه ويكافي المسي اليه بالصفح والانعام عليه قال الشيخ
ابو القسم في قوله تعالى ومن يعمل سوا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما يقتضي
التراخي كانه قال من زجي عمره في الزلات وافني حياته في المخالفات وابلى شبابه في البطالة
ثم ندم قبل الممات وجد من الله العفو عن السيات ومن يعمل سوا اخبار عن الفعل ويستغفر الله
اخبار عن القول كانه قيل الذين زلاتهم حالة وتوبتهم قالة ولقد سهل عليكم الامر من رضي عنك
بقالة وقد علمت ما عملت والاستغفار يستدعي مجرد الغفران فقوبل بقوله يجد الله انظر
الا حال المذنب كيف طلب المغفره فوجد الله تعالى والله اعلم **القهار** هو الذي لا موجود

٢٦٤

الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضايه عاجز في قبضته ومرجعه الى القدرة فيكون من
صفات المعنى وقيل هو الذي اذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالاهلاك ونحوه فهو اذن من
اسما الافعال وعن بعض السالكين القهار الذي طاحت عند صولته صولة المخلوقين وبادت
عند سطوته قوى الخلايق اجمعين قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار فاين الجبابرة
الاكاسرة عند ظهور هذا الخطاب واين الانبيا والمرسلون والملايكه في هذا العتاب واين
اهل الضلال والالحاد والتوحيد والرشاد واين ادم وذريته وابليس وشيعته فكانهم بادوا
وانقرضوا زهقت النفوس وتلفت الارواح وتبددت الاجسام والاشباح وتفرقت الاوصال
وبقي الموجود الذي لم يزل ولا يزال وحظ العارف منه ان يسعى في تطويع النفس الامارة للنفس
المطمينه قهرا وكسر شهواتها فانها اعدى عدوه قال الشيخ ابو القسم من علم انه القهار خشي بغتات
مكره وخاف فجاة قهره فيكون وجلا بقلبه منفردا عن قومه ورهطه مستديما لكربه
مفارقا لخلطايه وصحبه كما قيل **شعر** فريد من الخلان في كل بلدة اذا عظم المطلوب
قل المساعد **ن** واعلم ان الله تعالى قهر نفوس العابدين بخوف عقوبته وقلوب العارفين
بسطوة قربته وارواح الواجدين بكشف حقيقته فالعابد بلا نفس لاستيلا سلطان افعاله
عليه والعارف بلا قلب لاستيلا سلطان افعاله عليه والواجد بلا روح لاستيلا كشف جماله
وجلاله عليه فمتى اراد العابد خروجه عن قيد مجاهدته قهرته سطوات العقاب فردته
الا بذل المهجه ومتى اراد العارف خروجه عن مطالبات القربه قهرته بوادة الهيبه فردته
الا توديع المهجه فشتان من عبد هو مقهور افعاله ومن عبد هو مقهور جماله وجلاله **الوهاب**
كثير النعم دايم العطا والهبه الحقيقيه هي العطيه الخاليه عن الاعواض والاغراض فان المعطي
لغرض مستعيض وليس بواهب وهو من اسما الافعال وحظ العارف منه ان لا يستنجح ولا
يتوقع الا من الله بل ان يبذل جميع ما يملكه حتى الروح خالصا لوجه الله لا يريد به جزا ولا
شكورا قال الشيخ ابو القسم من تحقق بانه الوهاب لم يخش الفقر ومقاساة الضر ورجع اليه في
كل وقت بحسن القصد وحكي ان الشبلي سال بعض اصحاب ابي علي الثقفي فقال اي اسم
من اسمايه يجري على لسان ابي علي اكثر فقال الرجل اسمه الوهاب فقال الشبلي لذلك
اكثر ماله **الرزاق** خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكل ما
ينتفع به منتفع فهو رزقه سوا كان مباحا او محظورا وقالت المعتزله الرزق هو المملك
وفساد ظاهر طردا وعكسا اما الاول فلان كل ما سوى الله تعالى ملكه وليس رزقا له والمراد
من هذا الاشكال زاد بعضهم وقال رزق كل مرزوق ما ينتفع به من ملكه واما الثاني
فلان ما يدر على البهايم رزقها لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وليس
ملكا لها والرزق نوعان محسوس ومعقول فلذلك قال بعض المحققين الرزاق من رزق

الاشباح فوايد لطفه وللارواح عوايد كشفه وقال آخر الرزاق من غذى نفوس الابنا بتوفيقه
وجلى قلوب الاخيار بتصديقه وحظ العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا
الله تعالى فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل
يده خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس في وصول الارزاق الروحانيه والجسمانيه
اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعاء الخير وغير ذلك لينال حظا وافرا من هذه
الصفه قال الشيخ ابو القاسم من عرف ان الله تعالى هو الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب
اليه بدوام التوكل عليه قيل لبعضهم من اين تاكل فلان قال مذ عرفت خالقه ما شككت
في رازقه وقيل اراد حاتم الاصم ان يسافر فقال لامراته كم تحتاجين من النفقه فقالت بقدر
ما تحيا من الحيوة فقال حاتم وما تدرين كم تعيشين فقالت كله الى من يعلم فلما سافر قيل
لها ان حاتما تركك بلا نفقه فقالت انه كان اكالا للرزق ولم يكن رازقا ومن الناس من
تسمو همتهم فلا يطلبون منه الحوايج الخسيسه يحكى عن الشبلي انه ارسل اليه غني ان ابعث
الينا شيا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب اليه الشبلي الدنيا حقير وانت
حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي غير مولاي واعلم انه يرزق
الارواح والسراير كما يرزق الاشباح والظواهر وارزاق القلوب الكشوفات والمعاني كما ان
ارزاق النفوس الغذاء والاحاظي وقيل لعارف ايش القوت فقال ذكر الحي الذي لا يموت
وانشد شعر اذا اكلت قوت النفس ثم هجرتها فلم يلبث النفس التي انت قوتها وقال بعضهم دخلت
على داود الطائي فرايته منبسطا وكنت اذا دخلت عليه اراه منقبضا فسالته عن ذلك
فقال سقاني البارحه وقت السحر شراب انسه فاردت ان اجعل اليوم عيدا وانشد شعر
فاسكر القوم دور كاس وكان سكري من المدير وقال غيره شعر فمن ذا الملني ان
اهز معاطفي وقد وصلت ليلي وقد وعدت هند ٥ الفتاح الحاكم بين الخلايق من الفتح
بمعنى الحكم قال الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا اي احكم وذلك لان الحكم فتح الامر المغلق
بين الخصمين والله سبحانه بين الحق واوضحه وميز الباطل وادحضه بانزال الكتب ونصب
الحجج ومرجعه اما الى القول القديم او الافعال المنتصفه للمظلومين عن الظلمه وقيل هو الذي
يفتح خزاين الرحمه على اصناف البريه قال الله تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها
وقيل معناه مبدع الفتح والنصر وعن بعض الصالحين الفتاح الذي لا يغلق وجوه النعمه
بالعصيان ولا يترك ايصال الرحمه اليهم باللسان وعن اخر منهم الفتاح الذي فتح قلوب المومنين
بمعرفته وفتح على العاصين ابواب مغفرته وقيل الفتاح الذي فتح على النفوس باب توفيقه وعلى
الاسرار باب حقيقته وحظ العارف منه ان يسعى في الفصل بين الناس وانتصار المظلومين
ويهتم بتيسير ما يعسر على الخلق من الامور الدينيه والدنيويه حتى يكون له حظ من هذا الاسم

قال الشيخ ابو القسم من علم انه الفتاح للابواب المبشر للاسباب الكافي للمطلوب المصلح للامور
فانه لا يعلق بغيره قلبه ولا يشتغل بدونه فكره يعيش معه بحسن الانتظار لا يزداد بلاء
الا ويزداد بربه ثقه ورجاء واعلم انه يفتح للنفوس بركات التوفيق وللقلوب زوايد التحقيق
فبتوفيقه تتزين النفوس بالمجاهدات وبتحقيقه تتزين القلوب بالمشاهدات ومن اداب
من علم انه الفتاح ان يكون حسن الانتظار لنيل كرمه لوجود لطفه سبحانه دايم الترقب
لحصول فضله يستديم التطلع لنيل كرمه تاركا للاستعجال عليه ساكنا تحت جريان الحكم
عالما بانه لا يقدم ما حكم بتاخيره ولا يوخر ما حكم بتقديمه ويحكى ان موذنا لعلي رضي الله عنه
قال لجاريه له تمر عليه اني احبك فسكت يوما الى علي فقال قولي له وانا ايضا احبك فايش
بعد هذا فقالت الجاريه له فقال اذن تصبري حتى يحكم الله بيننا فذكرت ذلك لعلي فدعا بالموذن
فساله عن القصه فاخبره بالصدق فقال علي خذ بيدها فهي لك فقد حكم الله بينكما العليم
العليم بناء مبالغه من العلم والله سبحانه حقيق بالمبالغه في وصفه وعلمه تعالى شامل لجميع
المعلومات محيط بها سابق على وجودها لا يخفى عليه خافيه ولا يعزب عنه قاصيه ولا دانيه
ولا يشغله علم عن علم كما لا يشغله شان عن شان وهو من صفات الذات وحظ العارف منه
ان يكون مشغوفا بتحصيل العلوم الدينيه لا سيما المعارف الالهيه التي هي باحثه عن ذاته
وصفاته فانها اشرف العلوم واقرب الوسايل الى الله تعالى مراقبا لاحواله محتاطا في مصادره
وموارده لعلمه بانه تعالى عالم بضماير مطلع على سرايره وعن بعض الصالحين من عرف
انه عليم بحالته صبر على بليته وشكر على عطيته واعتذر عن قبح خطيته قال الشيخ ابو القسم
من اداب من علم ان الله تعالى عالم الخفيات خبير بما في الضماير والسراير من الخطرات
لا يخفى عليه شي من الحوادث في عموم الحالات فالحري ان يستحي من مواضع اطلاعه
ويرعوي عن الاغترار بجميل ستره وفي بعض الكتب ان لم تعلموا اني اراكم فالخلل في
ايمانكم وان علمتم اني اراكم فلم جعلتموني اهون الناظرين اليكم فمن شان من حققه ان
يكون مكتفيا بعلمه عند جريان حكمه ساكنا عن تدبيره وتقديره فارغا عن اختياره
واحتياله قيل لبعض الموفقين ايطلب العبد الرزق فقال ان علم اين هو فليطلب وقيل
ايسال الله فقال ان علم انه نسيه فليذكره القابض الباسط مضيق الرزق على من اراده
وموسعه لمن يشاء وقيل هو الذي يقبض الارواح عن الاشباح عند الممات وينشر الارواح
في الاجساد عند الحيوه وقيل قبض القلوب وبسطها تارة بالضلاله والهدى واخرى بالخشيه
والرجاء ولذلك قيل القابض الذي يكاشفك بجلاله فيفنيك ويكاشفك بجماله فيبقيك
وكلاهما من صفات الافعال وانما يحسن اطلاقهما معا ليدل على كمال القدره والحكمه وحظ
العارف منهما ان يراقب الحالين فيرى القبض عدلا من الله فيصبر عليه والبسط فضلا

فضلاً منه فيشكر وان يكون ذا قبض وبسط ضناً على الاسرار الالهيه على غير اهلها وافاضةً
لها على من هو اهلها قال الشيخ ابو القسم القبض والبسط نعتان يتعاقبان على قلوب اهل
العرفان فاذا غلب الخوف انقبض واذا غلب الرجا انبسط وحكي عن الجنيد انه قال الخوف
يقبضني والرجا يبسطني والحق يجمعني والحقيقه تفرقني وهو في ذلك كله موحشي غير مونسي
بحضوري اذوق طعم وجودي فليته غيبني او امالني مني فاذا كاشف الحق عند وصف
جلاله قبضه واذا كاشفه بنعت جماله بسطه والقبض يوجب ايحاشه والبسط يوجب ايناسه
وحكي عن الشبلي انه قال من عرف الله حمل السموات والارضين على شعرة من جفن عينه ومن
عرف الله لو تعلق به جناح بعوضه لضج بحمل منه هذا على حالتي القبض والبسط وقال بعضهم
انه اذا انقبض قبض حتى لا طاقه واذا انبسط بسط حتى لا افاقه وسعي للعبدان تحت الضجر وقت
قبضه ويجتنب ترك الادب في حال بسطه ومن هذا خشي الاكابر والسادة. الخافض الرافع
هو الذي يخفض القسط ويرفعه او يخفض الكفار بالخزي والصغار ويرفع المومنين بالنصر
والاعزاز او يخفض اعداه بالابعاد ويرفع اولياه بالتقريب والاسعاد ويخفض اهل الشقاء
بالطبع والاضلال ويرفع ذوي السعاده بالتوفيق والارشاد وكلاهما صفات من الافعال
وحظ العبد منهما ان يخفض الباطل ويرفع الحق ويعادي اعدا الله فيخفضهم ويتولى اولياه
فيرفعهم قال الشيخ ابو القسم ليس المرفوع قدراً والمعلي شاناً وامراً والمستحق محلاً وفخراً من
رفع الطين على الطين وتكبر على المساكين وتجبر على اشكاله بكثرة ماله واستقامة احواله وانما
المشرف شاناً والمعلي رتبه ومكاناً من رفعه الله شرفه وايده لتصديقه وهداه الى طريقه
صفا مع الله قلبه وحل له وجهه وصدق الى الله شوقه وحنينه وروي في الخبر كم من
اشعث اغبر ذي طمرين لا يوبه له لو اقسم على الله لابره وقيل ان رجلا راي واقفاً في الهوا
فقيل له بم بلغت هذه المنزله فقال انا رجل جعلت هواي تحت قدمي فسخر الله لي الهواء
المعز المذل الاعزاز جعل الشي ذا كمال يصير بسببه مرغوباً قليل المنازل والاذلال جعله
ذا نقيصه بسببها يرغب عنه ويسقط عن درجه الاعتبار وكلا المعنيين يعرض للانسان
وغيره والذي يعرض للانسان منه ما يتعلق بالبدن كالقوة والجمال ورفعه الجاه وكثرة
المال وشرف النسب والتظاهر بالاتباع والانصار ونقايضها ومنه ما يتعلق بالنفوس
كالتخلص عن ذل الحاجه واتباع الشهوة وتطويع النفس الامارة للنفس المطمينه والارشاد
الى معرفه الحق لذاته والخير لاجل العمل به وما يقابل ذلك وقال بعض الصالحين المعز
الذي اعز اولياه بعصمته ثم غفر لهم برحمته ثم نقلهم الى دار كرامته ثم اكرمهم برويته ومشاهدته
والمذل الذي اذل اعداه بحرمان معرفته وركوب مخالفته ثم نقلهم الى دار عقوبته واهانهم
بطرده ومفارقته وحظ العبد من ذلك ان يعز الحق واهله ويذل الباطل وحزبه

وان يسال الله تعالى التوفيق لما يسعد به اعزازه ويجتهد فيه ويستعيذ به من موجبات الاذلال
ويتوقى عن مظانه قال الشيخ ابو القسم الحق يعز الزاهدين بعزوب نفوسهم عن الدنيا ويعز
العابدين بسلامة نفوسهم عن الرغبات والمنى ويعز اصحاب العبادات بسلامتهم عن اتباع
الهوى ويعز المريدين بزهادتهم عن صحبه الورى وانقطاعهم الى باب المولى ويعز العارفين
بتاهيلهم لمقامات النجوى ويعز المحبين بالكشف واللقاء والغنى عن كل ما هو غير وسوى
ويعز الموحدين بشهودهم جلاله من له البقاء والبهاء قال المشايخ ما اعز الله عبداً بمثل ما يرشده
الى ذل نفسه وما اذل الله عبداً بمثل ما يرده الى توهم عزه وقيل في معنى قوله تعالى يعز
من يشا ويذل من يشا الذل ان يكون في اسر نفسه وعطا شهواته ويحرز نفسه وافاته
يصبح محجوباً ويمسي محروماً لا بالطاعات له توفيق ولا بالقلب تصديق ولا في الحال تحقيق
نعوذ بالله من شر الاقدار وسو الاختيار وبالله التوفيق السميع البصير هما من اوصاف
الذات والسمع ادراك المسموعات حال حدوثها والبصر ادراك المبصرات حال وجودها
وقيل انهما في حقه صفتان ينكشف بهما المسموعات والمبصرات انكشافاً تاماً ولا يلزم
من افتقار هذين النوعين من الادراك فينا الى الة افتقارهما اليها بالنسبه الى الله تعالى
لان صفات الله تعالى مخالفه لصفات المخلوقين بالذات وان كانت تشاركها فانما تشاركها
بالعوارض وفي بعض اللوازم الا ترى صفاتنا اعراض عارضه معرضه للافه والنقصان
وصفاته تعالى مقدسه عن ذلك وحظ العبد منهما ان يتحقق انه بمسمع من الله ومراى
منه فلا يستهين باطلاع الله عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله
قال الشيخ ابو القسم من عرف من عباده انه السميع البصير فمن ادابه دوام المراقبه ومطالبه
النفس بدقيق المحاسبه وقيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك ومن الطاف
الله تعالى لعباده الذين يحفظون له سمعهم وبصرهم ان يكفيهم مونه انفسهم ويتولاهم في
احوالهم فيكون اسماعهم مصونه عن سماع كل لغو وابصارهم محفوظه عن شهود كل
لهو وغير واليه الاشاره بقوله كنت له سمعاً وبصراً فبي يسمع وبي يبصر الحديث وهذا هو
محل الحفظ ووصف التخصيص في العنايه وروي عن سهل بن عبد الله انه قال منذ كذا
سنه انا اخاطب الحق تعالى والناس يتوهمون اني اكلمهم وفي معناه انشد
وظنوني اخاطبهم قديماً وانت بما اخاطبهم مرادي ٥ وهذا هو صفه الجمع الذي اشار اليه
القوم ان لا يكون العبد لنفسه بنفسه بل يكون لربه بربه واعلم انه اذا علم ان مولاه يسمع
ما يقول ويرى ما يعمل به من الاحوال فانه فانه يكفي بسمعه وبصره عن استقامه وانتصاره
فان نصره الحق اتم له من نصرته لنفسه قال الله تعالى لنبيه صلوات الله عليه ولقد نعلم
انك يضيق صدرك بما يقولون ثم انظر بما ذا سلاه وكيف خفف عليه بحمل اثقال بلواهم

بما يشغله به عنهم وامره به حيث قال فسبح بحمد ربك اي فاتصف انت بمدحنا وثنائنا اذا انا ذيت بسماع السوء منهم فاستروح بروح ثنائك علينا قال الشيخ ابو حامد من اخفى عن غير الله ما لا يخفيه عن الله فقد استهان بنظر الله والمراقبه احدي مراتب الايمان بهذه الصفه فمن قارف معصيةً وهو يعلم ان الله تعالى يراه فما اجراه وما اجبره ومن ظن ان الله تعالى لا يراه فما اكفره وما اكفره
الحكم الحاكم الذى لا مرد لقضايه ولا معقب لحكمه ومرجع الحكم اما الى القول الفاصل بين الحق والباطل والبر والفاجر والمبين لكل نفس جزا ما عملت من خير او شر واما الى الفعل الدال على ذلك لنصب الدلايل والامارات الداله عليه واما الى المميز بين الشقي والسعيد بالاثابة والعقاب وقيل اصله المنع ومنه سميت حكمة اللجام حكمة فانها تمنع الجماح والعلوم حكما لانها تردع صاحبها عن شيم الجهال وحظ العبد منه ان يستسلم لحكمه وينقاد لامره فان لم يرض بقضائه اختيارًا امضى فيه اجبارًا ومن رضي به طوعًا لعلمه بان له في كل شي لطفًا مخفيًا عاش راضيًا مرضيًا قال الشيخ ابو القسم واعلم انه تعالى حكم في الازل لعباده بما شآء فمن شقي وسعيد وقريب وبعيد فمن حكم له بالسعاده لا يشقى ابدًا ومن حكم له بالشقاوة لا يسعد ابدًا كذا قالوا من اقصته السوابق لم تدنه الوسايل وقالوا من قعد به جده لم ينهض به جده واعلم ان الناس على اربعة اقسام اصحاب السوابق فيكون فكرتهم ابدًا فيما سبق لهم من الله تعالى في الازل يعلمون ان الحكم الازلي لا يتغير باكتساب العبد واصحاب العواقب يتفكرون فيما يختم به امرهم فان الامور بخواتيمها والعاقبه مستوره ولهذا قيل لا يغرنك صفاء الاوقات فان تحتها غوامض الافات فكم من مريد لاحت عليه انوار الارادة وظهرت عليه اثار السعاده وانتشر صيته في الافاق وعقد عليه الخناصر وظنوا انه من جملة اوليايه واهل صفايه بدل بالوحشه صفاوه وبالغيبه ضياؤه وفي معناه انشد احسنت ظنك بالايام اذ حسنت ۞ ولم تخف سوء ما ياتي به القدر ۞ وسالمتك الليالي فاغتررت بها ۞ وعند صفو الليالي يحدث الكدر ۞ واصحاب الوقت وهم لا يشتغلون بالتفكر في السوابق والعواقب بل بمراعاة الوقت واداء ما كلفوا من احكامه وقيل العارف ابن وقته واصحاب الشهود هم الذين غلب عليهم ذكر الحق فهم ماخوذون بشهود الحق عن مراعاة الاوقات لا يتفرغون لمراعاة وقت وزمان ولا يطلعون لشهود حين واوان ويحكى عن الجنيد انه قال قلت للسري كيف اصبحت فانشا يقول ما في النهار ولا في الليل من فرج ۞ فلا ابالي اطال الليل ام قصرا ۞ ثم قال ليس عند ربكم صباح ولا مسآء اشار بهذا الى انه غير متطلع للاوقات بل هو مستو في شهود الوقت عن الحالات والتاثرات
العدل العدل في الاصل مصدر عدلت الشي اعدله اذا قومته ثم قيل للتسويه والانصاف لما فيه من اقامة الامر والحفظ عن طرفي الافراط والتفريط ومعناه البالغ في العدل وهو الذى لا يفعل الا ما له فعله مصدر نعت به للمبالغه وهو من صفات الافعال ووظيفه

الدامغ ج

العارف ان لا يعترض على الله تعالى في تدبيره وحكمه بل يرى الكل منه حقًا وعدلًا ويستعمل كل ما منح به من الامور الداخله فيه والخارجه عنه فيما ينبغي ان يستعمل فيه شرعًا وعقلًا ويجتنب في مجامع اموره طرفي الافراط والتفريط فيتوقى في الافعال الشهويه عن الفجور والخمود وفي الافعال الغضبيه عن التهور والجبن وفي الاراء والتدابير عن الجربزه والبلاهه ويلازم اوساطها التي هي العفه والشجاعه والحكمه المعبر عن مجموعها بالعداله ليندرج تحت المخاطبين بقوله تعالى وكذلك جعلناكم امةً وسطا لتكونوا شهدآء على الناس قال ابو القسم حقيقه العدل ان يكون فعله حسنا صوابا وانما يكون حسنا صوابًا اذا كان لفاعله ان يفعل فهو عادل وانما له عدل وله ان يفعل بحق ملكه ما يريد في خلقه وحكي ان رجلًا جاء الى سمنون وقال له ما معنى قوله تعالى ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين فانشد سمنون ويقبح من سواك الفعل عندي ۞ وتفعله فيحسن منك ذاكا ۞ فانكر عليه السايل فقال لم اجبك بالمت لقصور في الجواب ولكن اردت ان ابين لك ان في اقل قليل ادل دليل على ما سالت فالجواب ان تخليته اياهم مع مكرهم مكره بهم فمن علم انه العدل لم يستقبح منه موجودًا ولم يستثقل منه حكمًا بل استقبل حكمه بالرضا والصبر وصحب بلاياه بغير شكوي لم يضق لتحمل بلاياه قلبًا ووسع لمقاساه مجاه تقديره ذرعًا
اللطيف قيل معناه الملطف كالجميل فانه بمعنى المجمل فيكون من اسمآء الافعال وقيل معناه العليم بخفيات الامور ودقايقها وما لطف منها وحظ العبد منه ان يلطف بعباده ويرفق بهم في الدعآء الى الله تعالى والارشاد الى طريقه الحق وتيقن انه تعالى عالم بمكنونات الضماير علمه بجليات الظواهر فلا يضمر ما لا يحسن اظهاره قال الشيخ ابو القاسم اللطيف العليم بدقايق الامور ومشكلاتها وهذا في وصفه واجب واللطيف المحسن الموصل للمنافع برفق وهذا في نفسه مستحق وهو من صفات فعله وقوله تعالى الله لطيف بعباده يحتمل المعنيين جميعًا ان يكون عالمًا بهم وبمواضع حوايجهم يرزق من يشآء ما يشآء كما يشآء ولطيف بهم يحسن اليهم ويتفضل عليهم ويرفق بهم قيل ان من لطفه تعالى بعباده انه اعطاهم فوق الكفايه وكلفهم دون الطاقه ومن لطفه بعباده توفيق الطاعات وتسهيل العبادات وتيسير الموافقات اذ لولا ذلك للمخالفات مرتكبًا وفي الزلات منهمكًا ثم من لطفه بعباده حفظ التوحيد في القلوب وصيانه العقايد عن الارتياب وسلامه القلوب عن الاضطراب وان بقاء المعرفه بين وحشة الزله اعجب من اخراج اللبن من بين الفرث والدم ولكن جرت سنته بحفظ كل لطيفه بين كثيفه بل اجري سنته باخفاء الودايع في مواضع مجهوله وقيل اللطيف في الاصل ضد الكثيف ومن خواصه ان لا يحس به فاطلاقه على الله تعالى باعتبار انه متعال من ان يحس به فيكون من الصفات التنزيهيه وعليه قوله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وفيه لف ونشر يعني انه اللطيف

لا تحيط بكنهه الابصار وهو اللطيف ادراكه للمدركات يحيط تلك الجواهر اللطيفه التى لا
يدركها يدرك علما الخبير العليم بواطن الاشيآء من الخبرة وهى العلم بالخفايا الباطنة
وقيل هو التمكن من الاخبار عما علمه وحظ العبد منه ان لا يغافل عن بواطن احواله ويشتغل
باصلاحها وتلافى ما يحدث فيها من القبائح وعن بعض الصالحين من عرف انه خبير كان بزمام
التقوى مشدودًا وعن طريق المنى مصدودًا والله الموفق قال الشيخ ابو القاسم اذا علم العبد
انه تعالى مطلع على سره عليم بامره يكتفى من سواله برفع همته واحضار الحاجة بقلبه من غير ان
ينطق لسانه وحكى ان رجلا جآء الى ابى يزيد وقال ايها الشيخ ان الناس قد احتاجوا الى المطر
فادع الله يرزقهم ذلك فقال ابو يزيد يا غلام اصلح الميزاب فلم يفرغ الغلام من اصلاح الميزاب
حتى جآء المطر ولم يتكلم بشئ الحليم هو الذى لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة
والمسارعة الى الانتقام وحاصله راجع الى التنزيه عن العجلة وحظ العبد منه ان يتخلق به ويحمل
نفسه على كظم الغيظ واطفآء نائرة الغضب بالحلم قال الشيخ ابو القسم وانما يلذ حكمه لرجآء
عفوه لانه اذا ستر فى الحال بفضله فالمامول منه ان يغفر فى المال بلطفه وروى ان بعضهم
راى فى المنام بعد وفاته فقيل له ما فعل الله بك قال اعطانى صحيفتى فمررت بزلة استحييت
ان اقراها فقلت الهى لا تفضحنى قال حسن فعلتها ولم تستحى ما فضحتك فافضحك وانت
تستحى قال الامام فخر الدين ليس الوصف بالحلم انه لا يحمله غيظ على استعجال العقوبة على الاطلاق
فان الذى لا يعجل الانتقام اذا كان على عزمه سمى حقودًا ولم يسم حليمًا بل الحليم هو الذى لم يقصد
الانتقام على الجرم واعرض عن اظهاره والعفو هو الذى اعرض عنه بعد اظهاره قال القاضى
الفرق بين الحقود والحليم ان الحقود يوخر الانتقام انتهازًا للفرصة والحليم يوخره انتظارًا
للتوبة العظيم اصله من عظم الشئ اذا كبر عظمه ثم استعير لكل جسم كبير المقدار كبرا يملا العين
كالجمل والفيل او كبرا منع احاطة البصر بجميع اقطاره كالارض والسمآء ثم لكل شئ كبير القدر
على الرتبة على هذا القياس والعظيم المطلق البالغ الى اقصى مراتب العظمة هو الذى لا يتصوره
عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة وهو الله تعالى فيرجع حاصل الاسم الى التنزيه والتعالى عن احاطة
العقول بكنه ذاته وحظ العبد منه ان يستحقر نفسه ويذللها للاقبال على الله تعالى بالانقياد
لاوامره ونواهيه والاجتهاد فى اقتناص مراضيه قال الشيخ ابو القسم يجب ان يحمل العظيم فى
صفة الله تعالى على استحقاق علو الوصف من استحقاق القدم ووجود الوحدانية والانفراد
بالقدرة على الايجاد وشمول العلم بجميع المعلومات ونفوذ الارادة فى المتناولات وادراك
السمع والبصر لجميع المسموعات والمرئيات وتنزه ذاته عن قبول الحدثان فسبحانه من عظيم لا يضاده
عن ولا يلاصقه الى ولا يحده كيف ولا يقابله لم ولا يستخبر عن ذاته باين ولا يخبر عن نفسه
بما ومن عرف ان مقدوراته لا نهاية لها علم انه لو اراد ان يخلق فى لحظة عشرين الف الف عالم

لم يكن الا كما اذا اراد خلق بعوضة بلا تفاوت بينهما اذ ليس خلق بقه باهون عليه من خلق الف
الف عالم واعلم ان همة العارف اعظم المخلوقات لانه تضيع وتلاشى فيها جملة المقدورات فضلًا
عن المخلوقات سبحانه ما اعظم شانه الغفور كثير المغفرة وهى صيانة العبد عما استحقه من
العقاب بالتجاوز عن ذنوبه من الغفر وهو الباس الشئ بما يصونه عن الدنس ولعل الغفار ابلغ
منه لزيادة بنايه وقيل الفرق بينه وبين الغفار ان المبالغة فيه من جهة الكيفية وفى الغفار
باعتبار الكمية ولعل ايراد كل من ابنية المبالغة من الرحمة والمغفرة فى الاسمآء التسعة والتسعين
لتاكيد امرهما والدلالة على انه تعالى عظيم الرحمة عميمها كثير المغفرة كبيرها والاشعار بان
رحمته اغلب من غضبه وعفوه اكبر من عقابه الشكور هو الذى يعطى الثواب الجزيل على العمل
القليل فيرجع الى الفعل وقيل هو المثنى على العباد المطيعين فيرجع الى القول وقيل معناه
المجازى عباده عن شكرهم فيكون الاسم من قبيل الازدواج كما سمى جزاء السيئة سيئة وحظ
العبد منه ان يعرف نعم الله تعالى ويقوم بمواجب شكره ويواظب على وظائفه ويكون شاكرًا
للناس معروفهم فان من لم يشكر الناس لم يشكر الله قال الشيخ ابو القاسم حقيقة الشكر
الثنآء على المحسن بذكر احسانه ثم العبد يثنى على الرب بذكر احسانه الذى هو نعمته والرب
يثنى على عبده بان يمدحه ويذكر احسانه وطاعاته وقد قيل ان الشكور فى وصفه بمعنى انه
يعطى الثواب الكثير على اليسير من الطاعة حكى ان رجلا راى فى المنام فقيل له ما فعل الله بك
فقال حاسبنى فخف كفة حسناتى فوقعت فيها صرة فثقلت فقلت ما هذا قال كف تراب
القيت فى قبر مسلم قال الله تعالى وقليل من عبادى الشكور وقال بعضهم قليل من عبادى
من يشهد النعمة منى لان حقيقة الشكر الغيبة عن شهود النعمة بشهود المنعم وقيل هم الاكثرون
وان قلوا ومواضع الاثر حيث حلوا العلى فعيل من العلو ومعناه البالغ فى علو الرتبة
الى حيث لا رتبة الا وهى منحطة عنه وهو من الاسمآء الاضافية قال بعض الصالحين العلى
الذى علا عن الدرك ذاته وكبر عن التصور صفاته وقال آخر هو الذى تاهت الالباب فى جلاله
وعجزت العقول عن وصف كماله وحظ العبد منه ان يبذل نفسه فى طاعة الله ويبذل جهده
فى العلم والعمل حتى يفوق جنس الانس فى الكمالات النفسانية والمراتب العلمية والعملية قال
الشيخ ابو القسم ومن علو كبريائه انه لا يصير بتكثير العباد له كثيرًا ولا باجلالهم له جليلا بل من
وفقه لاجلاله فبتوفيقه اجله ومن ايده لتكبيره وتعظيمه فقد رفع محله لا لحقه نقص
بتجرد لك توحيد عباده فهو العزيز الذى لا تاخذه سنة ولا نوم ولا يتوجه عليه شبه ولا
لوم ومن حق من عرف عظمته ان لا يذل لخلقه ويتواضع لهم فان من تذلل لله فى نفسه رفع
الله قدره على ابنآء جنسه وقيل المومن له العز لا الكبر وله التواضع لا المذلة الكبير
نقيض الصغير وهما فى الاصل يستعملان للاجسام باعتبار مقاديرها ثم لعالى الرتبة

ودايها قال الله تعالى حكايه عن فرعون انه لكبيركم الذى علمكم السحر والله سبحانه وتعالى
كبير بالمعنى الثاني اما باعتبار انه اكمل الموجودات واشرفها من حيث انه قديم ازلي غني على الاطلاق
وما سواه حادث بالذات نازل في حضيض الحاجة والافتقار واما باعتبار انه كبير عن مشاهده
الحواس وادراك العقول وعلى الوجهين فهو من اسماء التنزيه وحظ العبد منه ان يجتهد في تكميل
نفسه علما وعملا بحيث يتعدي كماله الى غيره ويقتدى بآثاره ويقتبس من انواره قال عيسى عليه السلم
من علم وعمل فذاك يدعى عظيما في ملكوت السماء الحفيظ الحفظ صون الشي عن الزوال والاختلال
اما في الذهن وبازايه النسيان واما في الخارج وبازايه التضييع والحفيظ يصح اطلاقه على الله تعالى
بكل واحد من الاعتبارين فان الاشياء كلها محفوظه في علمه تعالى لا يمكن زوالها عنه بسهو
ونسيان وانه تعالى يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال ما شاء ويصون المتضادات
متعاديات بعضها عن بعض فيحفظها في المركبات محميه عن افناء بعضها بعضا فلا يطفى الماء
النار ولا يحلل النار الماء ويحفظ على العباد اعمالهم ويحصي عليهم افعالهم واقوالهم وحظ العبد
منه ان يحفظ سره عن اتباع الشبهات والبدع وجوارحه عن انقياد الشهوات والغضب ويختار
قصد الامور ويحفظ نفسه عن الميل الى طرفي الافراط والتفريط والعارف خصوصا ان يحفظ
باطنه عن ملاحظة الاغيار وظاهره عن موافقة الفجار قال الشيخ ابو القسم ومن حفظه تعالى
لاوليايه صيانة عقودهم في التوحيد عن اكتفايهم بالتقليد وتحقيق العرفان في اسرارهم بجميل
التاييد وليس كل الحفظ ان يحفظ عبدا من البلاء عن البلاء وانما الحفظ ان يحفظ قلبا على
خلوص المعرفه من الاهواء حتى لا يزل عن الطريقه المثلى ولا يحيد الى البدع والهوى وقيل من
حفظ لله جوارحه حفظ الله عليه قلبه لا بل من حفظ لله حقه حفظ الله عليه حظه وحكى
ان بعض الصالحين وقع بصره يوما على محظور فقال الهى انما اريد بصري لاجلك فاذا صار
سببا لمخالفه امرك فاسلبنيه فعمي وكان يصلي بالليل فاحتاج الى الطهاره ولم يمكن منها فقال
الهى انما قلت خذ بصري لاجلك فالليل احتاج لاجلك فعاد اليه بصره المقيت خالق الاقوات
البدنيه والروحانيه وموصلها الى الاشباح والارواح وفي الحديث كفى بالمرء اثما ان يضيع من
يقيت فهو من صفات الافعال وقيل هو المقتدر بلغه قريش قال الشاعر شعر وذي ضغن
كففت النفس عنه وكنت على اساته مقيتا وقيل الشاهد والمطلع على الشي من اقات الشي اذا
شهد عليه فهو على الوجهين من صفات الذات وحظ العبد منه ان يصير ناقها هاديا يطعم
الجايع ويرشد الغافل قال الشيخ ابو القسم واذا اختلفت الاقوات فمن عباده من يجعل قوت
نفسه توفيق العبادات وقوت قلبه تحقيق المعارف والمكاشفات وقوت روحه ادامه المشاهدات
والمؤانسات خص كلا بما يليق به على ما سبق به الاختيار وحق فيه القول واذا اشتغل عبد
بطاعة الله اقام لاجله من يقوم بشغله واذا رجع الى متابعة شهوته وتحصيل امنيته وكله

الى حوله وقوته ورفع عنه ظل عنايته الحسيب الكافي في الامور قال الله تعالى ومن يتوكل
على الله فهو حسبه من احسبني اذا كفاني فعيل بمعنى مفعل كاليم والحسيب المطلق هو الله تعالى
اذ لا يمكن ان يحصل الكفايه في جميع ما يحتاج اليه الشي في وجوده وبقايه وكماله البدني
والروحاني باحد سواه وقيل المحاسب يحاسب الخلايق يوم القيمه فعيل بمعنى مفاعل كالجليس
والنديم فمرجعه بالمعنى الاول الى الفعل وبالمعنى الثاني اليه ان جعل المحاسبه عباره عن
المكافاه والى القول ان اريد بها السوال والمعاتبه وتعداد ما عملوا من الحسنات والسيات
وكانه جمع بين المعنيين من قال الحسيب من يعد عليك انفاسك ويصرف بفضله عنك باسك
وقيل الشريف والحسب والشرف وحظ العبد منه ان يتسبب لكفايه حاجات المحتاجين
وسد خلتهم ويحاسب نفسه قبل ان يحاسب ويشرف نفسه بالمعرفه والطاعة قال الشيخ
ابو القسم كفاه الله للعبدان يكفيه جميع احواله واشغاله واجل الكفايات ان لا يعطيه ارادة
الشي فان سلامته عن اراده الاشيا حتى لا يريد شيا اتم من قضاء الحاجة وتحقيق المامول
ومن علم ان الله تعالى كافيه لا يستوحش من اعراض الخلق ثقة بان الذى قسم له لا يفوته
وان اعرضوا والذى لم يقسم لا يصل اليه وان اقبلوا عليه وقيل في معناه ان كان الله معك
فمن تخاف وان كان الله عليك فمن ترجو ثم ان العبد اذا اكتفى بحسن توليته تعالى لاحواله
فعن قريب يرضيه بما يختار له مولاه فعند ذلك يوثر العدم على الوجود والفقر على الغنى
واستروح الى عدم الاسباب وقيل ان فتحا الموصلي رجع ليله الى بيته فلم يجد عشاء ولا سراجا
ولا حطبا فاخذ يحمد الله تعالى ويتضرع اليه ويقول الهى لاى سبب وباي وسيله واستحقاق
عاملتني بما تعامل به اولياءك الجليل المنعوت بنعوت الجلال وهي من الصفات التنزيهية
كالقدوس والغنى قال الامام الرازي الفرق بينه وبين الكبير والعظيم ان الكبير اسم
الكامل في الذات والجليل اسم الكامل في الصفات والعظيم اسم الكامل فيهما وحظ العبد
منه ان ينزه نفسه عن العقايد الزايغه والخيالات الفارغه والاخلاق الذميمه والافعال
الدنيه قال الشيخ ابو القسم ان الله تعالى جعل تقلب قلوب العابدين بين شهود ثوابه وافضاله
وشهود عذابه وانكاله فاذا فكروا في افضاله ازدادت رغبتهم واذا فكروا في عذابه وانكاله
ازدادت رهبتهم وانه جعل تنزه اسرار العارفين في شهود جلاله وجماله اذا كوشفوا بنعت الجلال
فاحوالهم طمس في طمس واذا كوشفوا بوصف الجمال فاحوالهم انس في انس فكشف الجلال
يوجب محوا وغيبه وكشف الجمال يوجب صحوا وقربه فالعارفون كاشفهم بجلاله فغابوا
والمحبون كاشفهم بجماله فطابوا والحقايق اذا اصطلمت القلوب لا تبقى ولا تذر والمعاني
اذا استولت على الاسرار فلا عين ولا اثر وان للعلوم على القلوب مطالبات وللحقايق
سلطان يغلب على اقسام الترتيب فالحال يؤذن حتى ليس الا قرب والحقايق تبرز نعت

الصمديه حتى لا قرب واتشد شعر باي نواحي الارض ابغي وصالكم * وانتم ملوك ما لمقصدكم نحو
الكريم المفضل الذى يعطى من غير مسله ولا وسيله وقيل المتجاوز الذى لا يستقصى فى العتاب
وقيل المقدس عن النقايص والعيوب من قولهم كرايم الاموال لنفايسها ومنه سمى شجر العنب
كرما لانه طيب الثمر قريب المتناول سهل القطاف عار عن الشوك بخلاف النخل وحظ العبد
منه ان يتخلق به فيعطى من غير موعده ويعفو عن مقدوره ويتجنب عن الاخلاق الرديه والافعال
الموذيه قال الشيخ ابو القسم قيل الكريم هو الذى اذا اذنبت اعتذر عنك واذا هجرت وصلك
واذا اوفى من السفر زارك واذا افتقر احسن اليك يبقيه ماله وقيل الكريم الذى يرى لمن
تقبل عطاء منه على نفسه وقيل الكريم هو الذى اذا رفعت اليه حاجة عاتب نفسه كيف لم
يبادر الى قضايها قبل ان يسال وانشد فى المعنى الاول شعر اذا شيت ان تدعى كريما مكرما *
حليما ظريفا ماجدا فطنا حرا * اذا ما بدا من صاحب لك زله * فكن انت محتالا لزلته عذرا *
الرقيب الحفيظ الذى يراقب الاشياء ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة فى الارض ولا فى
السماء وحظ العبد منه ان يراقب احوال نفسه وياخذ حذره من ان ينتهز الشيطان منه فرصة
فيهلكه على غفله فيلاحظ مكامنه ومنافذه ويسد عليه طرقه ومجاريه قال ابو القسم المراقبه
عند هذه الطايفه هى ان يصير الغالب على العبد ذكره بقلبه ويعلم ان الله تعالى مطلع عليه
فيرجع اليه فى كل حال ويخاف سطوات عقوبته فى كل نفس ويهابه فى كل وقت فصاحب
المراقبه يدع من المخالفات استحيا منه وهيبة له اكثر مما يترك من يدع من المعاصى لخوف
عقوبته وان من راعى قلبه عد مع الله انفاسه فلا يضيع مع الله نفسا ولا يخلو عن طاعة لحظه
كيف وقد علم ان الله يحاسبه على ما قل وجل وحكى عن بعضهم انه راي فى المنام فقيل له ما
فعل الله بك فقال غفر لي واحسن الى الا انه حاسبني حتى طالبني بيوم كنت صايما فلما كان
وقت الافطار اخذت حنطه من حانوت صديق لي فكسرتها فذكرت انها ليست لي فالقيتها
على حنطته فاخذ من حسناتي مقدار ارش كسرها ومن تحقق ذلك لم يرخ فى البطالات عمره
ولم يمحق فى الغفلات وقته المجيب هو الذى يجيب دعوة الداع اذا دعاه او يسعف السايل
الى ما التمسه واستدعاه وحظ العبد منه ان يجيب ربه اولا فيما امره ونهاه ويتلقى عباده
بلطف الجواب واسعاف السوال قال الشيخ ابو القسم فى الخبر ان الله يستحيي ان يرد عبده
صفرا وانه تعالى اذا علم من اخطر من اوليايه حاجتهم ببالهم يحقق لهم مرادهم قبل ان يذكروا
بلسانهم وربما تضيق عليهم الحال حتى اذا ايسوا وظنوا انه لا يجيبهم يتداركهم بحسن اجاده
وجميل امداده الواسع مشتق من السعه وهى يستعمل حقيقه باعتبار المكان وهى لا يمكن
اطلاقها على الله تعالى بهذا المعنى ومجازا فى العلم والانعام والمكنه والغنى قال تعالى وسعت
كل شى رحمه وعلما وقال لينفق ذو سعه من سعته وكذلك فسر الواسع بالعالم المحيط

علمه بجميع المعلومات كليها وجزييها موجودها ومعدومها وبالجواد الذى عمت نعمه وشملت
رحمته كل بر وفاجر ومومن وكافر وبالغنى التام الغنى المتمكن مما يشاء وعن بعض العارفين
الواسع الذي لا نهايه لبرهانه ولا غايه لسلطانه ولا حد لاحسانه وحظ العبد منه ان يسعى
فى سعه معارفه واخلاقه ويكون جوادا بالطبع غنى النفس لا يضيق قلبه بفقد الفايت
ولا يهتم بتحصيل المارب قال الشيخ ابو القسم من الواجب على العبد ان يعلم انه ليس كل
انعامه استظام اسباب الدنيا والتمكن من تحصيل المنى والوصول الى الهوى بل الطاف
الله الى ما روي عنهم للدنيا اكثر واحسانه اليهم اوفر وان قرب العبد من الرب تعالى على حسب
تباعده من الدنيا وفى بعض الكتب ان اهون ما اصنع بالعالم اذا مال الى الدنيا ان اسلبه
حلاوه مناجاتى الحكيم ذو الحكمه وهى عبارة عن كمال العلم واحسان العمل والاتقان فيه
وقد يستعمل بمعنى العليم والمحكم وقيل هو مبالغه الحاكم فعلى الاول مركب من صفتين احديهما
من صفات الذات والاخرى من صفات الافعال وعلى الثانى يرجع الى القول وعن بعضهم
الحكيم هو الذى يكون مصيبا فى التقدير ومحسنا فى التدبير وحظ العبد من هذا الاسم ان
يجتهد فى تكميل القوه النظريه بتحصيل المعارف الالهيه واستكمال القوه العمليه بتصفيه
النفس عن الرذايل والميل الى الدنيا والرغبه فى زخارفها والاشتغال بما يوجب الزلفى
من الله تعالى حتى يندرج تحت من فى قوله تعالى ومن يوت الحكمه فقد اوتى خيرا كثيرا
قال الشيخ ابو القسم من حكمه على عباده وتخصيصه قوما بحكم السعاده من غير استحقاق
وسبب ولا جهد وطلب ولا زياده ادب ولا شرف نسب بل بتعلق العلم القدم باسعاده
وسبق الحكم الازلي بامجاده وخص قوما بطرده وابعاده ووضع قدره ووضع قدره بين
عباده من غير جرم سلف ولا ذنب اقترف بل حقت الكلمه عليه بشقاوته ونفذت المشيه
بجحد قلبه وقساوته فالذى كان شقيا فى حكمه ابرزه فى نطاق اوليايه ثم حطه ابلغ حط وقال
فمثله كمثل الكلب والذي كان سعيدا فى حكمه خلقه فى صوره الكلب ثم حشره فى جمله اوليايه
وذكره فى زمره اصفيايه فقال رابعهم كلبهم وقال وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد الودود
مبالغه الوداد ومعناه الذى يحب الخير لجميع الخلايق ويحسن اليهم فى الاحوال كلها وقيل
المحب لاوليايه وحاصله يرجع الى اراده مخصوصه وحظ العبد منه ان يريد للخلق ما يريد
لنفسه ويحسن اليهم حسب قدرته ووسعه ويحب الصالحين من عباده قال الشيخ ابو القسم
قيل انه فعول بمعنى الفاعل كما يقال رجل قتول اذا اكثر القتل وقيل انه بمعنى المفعول
كقوله ناقه حلوب بمعنى محلوبه فمعنى الودود فى وصفه انه يود المومنين ويودونه قال تعالى
يحبهم ويحبونه ومعنى المحبه فى صفه الحق لعباده يكون بمعنى رحمته عليهم وارادته الجميل لهم
ومدحه لهم وبمعنى انعامه عليهم واحسانه اليهم ومحبه العبد لله تعالى تكون بمعنى طاعته له

وموافقته لامره ويكون بمعنى تعظيمه له وهيبته عنه وقد تكلموا في اشتقاق المحبه على وجوه
احدها انها من حبب الاسنان وهو صفاوها ونضارتها فمحبه العبد صفاء وقته وصفاء
احواله وذلك لتنزهه عن الغفلات وتباعده عن العلات وتنقيه عن اوضار المخالفات
وتوقته عن ادناس الزلات وثانيها انه من قولهم احب البعير اذا استناخ فلا يبرح فالمحب
ابدا يكون محبوبه بنفسه وبدنه فان لم يمكنه فبقلبه وروحه والمحب يصل سيره بسراه ويدع هواه
في رضاه وانشد احبكم ما دمت حيا وان امت * يحبك عظم في التراب رميم ٥ يهجر فيابى
الا الوصال ويقابل بالصدود والرد والاهانه والطرد والتنفير ولا يزداد بالظاهر الا
جهدا على جهد وبالباطن الا وجدا على وجد يوثر الذل على العز والبعد على القرب وانشد
رايتك يدنيني اليك تباعدي * فباعدت نفسي لابتغاء التقرب ٥ وثالثها ان من الحب
وهو القرط سمي حبا لقلقه واضطرابه كما ان القرط لا يستقر بل يضطرب دايما كذلك
المحب عدم القرار فقيد الاصطبار لا يمكن انينه ولا يهدا حنينه نهاره ليل وليله ويل ويومه
مفقود وفي قلبه وقود ورابعها انه من الحبه وهي بزور تنبت في الصحرا فالمحبه شجرة
تغرس في الفواد وتسقى بما الوفاء اصلها ثابت في الثرى وفرعها ثابت في الهوا وثمراتها
لطايف الانس يوتى اكلها دايما احلى من عدله ومنعه اشهى من بذله ورده احظى من قبوله
لا يودي قتيله ولا يبالي الا بغتا لتحمل سبيله المجيد مبالغه الماجد من المجد وهو سعة
الكرم من قولهم مجدت الماشيه اذا صادفت روضه انفا وامجدها الراعي ومنه قولهم
في كل شجر نار واستمجد المرخ والعفار والمرخ والعفار شجرتان اذا دلك احدهما بالاخرى
اصطلم النار منها واستمجد اي استكثر وحظ العبد منه ان يعامل الناس بالكرم وحسن
الخلق ليكون ماجدا فيما بينهم قال الشيخ ابو القاسم المجيد في وصفه تعالى قيل بمعنى العظيم
الرفيع القدر فهو فعيل بمعنى مفعل وقيل معناه الجميل العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل مبالغه
وكل وصف من اوصافه يحتمل معنيين فمن اثنى عليه بذلك الوصف فقد اتى بالمعنيين
وكل من قال له مجيد فقد وصفه بانه عظيم رفيع القدر وانه محسن جزيل البر ومن اعظم ما نعم
الله على عباده حفظه عليهم توحيدهم ودينهم حتى لا يزولوا ولا يزيغوا اذ لولا لطفه واحسانه
لضلوا وارتدوا ومن وجوه احسانه اليهم الذي يخفى على اكثر الخلق حفظه عليهم قلوبهم
وتصفيته لهم اوقاتهم فان النعمة العظمى نعم القلوب كما ان المحنه الكبرى محن القلوب
وحكي عن بعضهم قال رايت رجلا بالبيت وهو يقول واوحشتاه بعد الانس واذلاه بعد العز
وافقراه بعد الغنى قال فقلت اذهب لك مال ام اصابتك مصيبه قال لا ولكن كان لي قلب
ففقدته الباعث الباعث يبعث ما في القبور ويحيي الاموات يوم النشور وقيل هو باعث
الرسل الى الامم وقيل هو باعث الهمم الى الترقي في ساحات التوحيد والتنقي من صفات العبيد

وهو في الجمله من صفات الافعال وحظ العبد منه ان يومن اولا بمعنيه يكون مقبلا بشراشره
على استصلاح المعاد والاستعداد ليوم التناد منقادا بطبعه للرسل كما هدى بهم من
السبل ويحيي النفوس الجاهله بالتعليم والتذكير فيبدا بنفسه ثم من هو اقرب منه بمنزله وادنى رتبه
ويكون معنى الباعث في وصفه انه يبعث الخواطر الخفيه في الاسرار فمن دواع تبعثها الى الحساب
ومن دواع تبعثها الى السيات ومن موفق للاستحقاق وطلب ومن مخذول لا عله وسبب
الشهيد من الشهود وهو الحضور ومعناه العليم بظاهر الاشياء وما يمكن مشاهدتها كما ان
الخبير هو العليم بباطن الاشيا وما لم يمكن الاحساس بها وقيل مبالغه الشاهد والمعنى
انه تعالى يشهد على الخلق يوم القيمه وهو على الوجهين من صفات المعاني لان مرجعه
اما الى العلم او الى الكلام وحظ العبد منه ان يسعى في التزكيه والتصفيه حتى يصير من
اهل الشهود وينخرط في سلك المخاطبين بقوله تعالى وكذلك جعلناكم امه وسطا لتكونوا
شهدا على الناس قال الشيخ ابو القسم اشاره الى اهل المعرفه لم يطلبوا مع الله مونسا سواه
ولا احدا يسكون من بديه غيره بل رضوا به شهيدا باحوالهم عليما بامورهم وكيف لا وهو يعلم
السر واخفى ويسمع النجوى ويكشف البلوى ويجزل الحسنى ويصرف الردي وانشد شعر
انتم سروري وانتم مشتكي حزني * وانتم في سواد الليل سماري ٥ فان تكلمت لم الفظ بغيركم *
وان سكت فانتم عقد اضماري ٥ الحق الثابت وبازايه الباطل الذي هو المعدوم والثابت
مطلقا هو الله سبحانه وساير الموجودات من حيث انها ممكنه لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت
لها من قبل انفسها واياه عنى الشاعر بقوله شعر الا كل شي ما خلا الله باطل * وهو بهذا المعنى
من صفات الذات وقيل معناه المحق المظهر للحق او الموجد للشي حسب ما تقتضيه الحكمه
فيكون من صفات الافعال وحظ العبد منه ان يرى الله تعالى حقا وما سواه باطلا في ذاته
حقا بايجاده واختراعه وان له حكمه ولطفا في كل ما يوجده وان خفي علينا كنهه قال الشيخ
ابو القسم الحق والحقيقه من صفات الخلق في اصطلاح هذه الطايفه يعنون بالحق ما يعود
الى العقايد واوصاف القلوب في المعارف وبالحقيقه المعاملات والمنازلات وماخذ هذا
الاصطلاح خبر حارثه حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم لكل حق حقيقه فما حقيقه ايمانك
قال اسهرت ليلي واظمات نهاري فاشار بالحقيقه الى المعاملات من سهر الليل وظما النهار
الوكيل القايم بامور العباده وتحصيل ما يحتاجون اليه وقيل الموكول اليه تدبير البريه وهذا
الاسم ينبي عن امرين احدهما عجز الخلق عن القيام بمجامع امورهم كما ينبغي اذ الغالب ان العاقل
لا يكل امره الى غيره الا اذا تعذر او تعسر عليه وثانيهما انه تعالى عالم بحالهم قادر على
ما يحتاجون اليه رحيم بهم فان من لم يستجمع هذه الصفات لا يحسن توكيله وحظ العبد
منه ان يكل اليه ويتوكل عليه ويستكفي بالاستعانه به عن الاستمداد بغيره ويقوم بامور

الناس ويسعى في انجاح مآربهم وتحصيل مطالبهم قال الشيخ ابو القسم اذا تولى الله تعالى امر
عبد بحميل الكفايه كفاه كل شغل واغناه عن كل غير ومثل فلا يستكثر العبد حوايجه
لانه يعلم ان كافيه مولاه ولهذا قيل من علامات التوحيد كثرة العيال على بساط التوكل
ومن عرف انه وكيل وصدق عليه تعويله فبالحري ان يكون وكيله تعالى على نفسه في استيفا
حقوقه ولوازمه واقتضآء اوامره وفرايضه فيكون خصمه تعالى على نفسه ليلا ونهارا ولا يفتر
لحظه ولا يجوز التقصير منه وانشد شعر على رقيب منك حال بمهجتي اذا رمت تسهيلا على يصعبا ه
القوي المتين القوة تطلق على معاني مرتبه اقصاها القدرة التامة البالغه الى الكمال
والله تعالى قوي بهذا المعنى والمتانه شدة الشي واستحكامه وهي في الاصل مصدر متن
اذا قوي ظهره ومرجعها الى الوصف بكمال القدرة اوشدتها وحظ العبد منه ان يقوي
نفسه بحيث تغلب اولا على هواه فيؤثر فيه ولا يتاثر عنه ثم الى ما عداه فلا يلتفت الى ما سوى
الله ولا ينفعل عنه قال الشيخ ابو القاسم اعلم انه تعالى على ما يشآء قدير لا يخرج عن قدرته مقدور
كما لا ينفك من حكمه مفطور وهو تعالى في امضايه غير مستظهر بجند ومدد ولا يستعين
بجيش وعضد ان اراد هلاك عبد اهلكه بيده حتى يخرج على نفسه فيتلف نفسه اما خنقا
او غرقا سمعت الشيخ ابا علي الدقاق يقول خف ممن لا يحتاج الى عون عليك بل لو شآء ان لا فك
اخرجك عن نفسك حتى يكون هلاكك على يدك وانشد شعر الى حتفي مشى قدمي ه
اري قدمي اراق دمي ه ومن علم ان مولاه قدير على ما يريد تقطع رجاه عن الاغيار وتفرد بمن
لم يزل ولا يزال الولي المحب الناصر وقيل معناه متولي امور الخلايق وحظ العبد منه
ان يحب الله ويحب اوليآيه ويجتهد في نصره ونصر اوليآيه وقهر اعدايه ويسعى في ترويح جوانح
الناس ونظم مصالحهم حتى يتشرف بهذا الاسم قال الشيخ ابو القسم ومن امارات ولاية العبد
ان يديم توفيقه حتى لو اراد سوآ او قصد محظورا عصمه عن ارتكابه ولو جنح الى التقصير في طاعاته
ابى الا توفيقا له وتاييدا وهذا من امارات السعاده وعكس هذا من امارات الشقاوة ومن
امارات ولايته ان يرزقه مودة في قلوب اوليايه فان الله ينظر الى قلوب اوليايه في كل وقت
فاذا راي في قلوبهم لعبد محلا نظر اليه باللطف واذا راي همة ولي من اوليايه بشان عبد
او سمع دعآ في شان شخص لا يلي الا الفضل والاحسان اليه بذلك اجري سنته الكريمه وسمعت
الشيخ ابا علي الدقاق يقول لو ان وليا من اوليآء الله مر ببلدة لنال بركات مروره اهل تلك
البلده حتى يغفر الله لهم كلهم قال الله تعالى ولم يكن له ولي من الذل فاولياوه يكونون في العز
في دنياهم وعقباهم واخرام واولاهم جعلنا الله منهم بفضله ورحمته الحميد المحمود المستحق
للثنآء فانه الموصوف بكل كمال والمولي لكل نوال وان من شي الا يسبح بحمده بلسان الحال
فهو الحمد المطلق والحمد اعم من الشكر من حيث انه يطلق بمعنى الثنآء على الجميل من الصفات

والافعال يقال حمدت فلانا على علمه وكرمه والشكر مخصوص بالنعم وان كان الشكر اعم منه من
حيث انه يكون باللسان والقلب والجوارح والحمد لا يكون الا باللسان وحظ العبد منه ان
يسعى لينخرط في سلك المقربين الذين يحمدون الله لذاته لا لغيره وان يستضي بانعكاس نور
هذا الاسم اذا سعى قدر ما يقدر في تنقيح عقايده وتهذيب اخلاقه وتحسين اعماله ثم انه بعد
لم يخل عن مذمه خلقته او منقصة خلقته لا يستطيع التفصي عنه قال الشيخ ابو القاسم حمد
العبد لله تعالى الذى هو شكره ينبغي ان يكون على شهود المنعم لان حقيقة الشكر الغيبه
بشهود المنعم عن شهود النعمة وقيل ان داود عليه السلم قال في مناجاته الهي كيف اشكر لك
وشكري لك نعمة منك علي فاوحي اليه الآن قد شكرتني وكم من عبد يتوهم انه في نعمه
يجب عليها شكرها وهو في الحقيقه في محنه يجب عليه الصبر عنها فان حقيقه النعمه ما توصلك
الى المنعم لا ما يشغلك عنه فاذن النعم ما كان دينيا فان كان مع النعم الدنيه راحات
معجله فهو الكمال فان وجد التوفيق للشكر فذاك والا انقلبت النعمه محنه المحصي العالم
الذى يحصي معلومات ويحيط بها احاطة العباد بما يعده وقيل القادر الذى لا يشذ عنه شي
من المقدورات وقد سبق الكلام في شرح الاحصآء في اول الباب والعبد وان امكنه احصآء
بعض المعلومات والوصول الى بعض ما يقدر عليه لكنه يعجز عن احصآء اكثرها فينبغي ان يحصي
ما قدر عليه من اعمال نفسه قبل ان يحصي وسلا في مقابح اعماله قبل ان يجازي قال الشيخ
ابو القسم ومن اداب ما علم انه المحصي ان يتكلف عد الآيه لديه وان علم انه لا يحصيها قال الله تعالى
وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها الترجي وقته تذكر انعامه وشكر اقسامه مستوجب المزيد من
عوايد احسانه وراي بعضهم يعد تسبيحاته فقيل له اتعد عليه قال لا ولكن اعد له فيجب ان يراعي
ايامه ويعد اثامه فيشكر جميل ما يوليه ربه ويعتذر من قبيح ما تاتيه نفسه ويذكر الايام الماضيه
والتاسف على ما سلف من الاوقات الصافيه صفة الاكثرين من هذه الطايفه اذ قل كثير
منهم الا ولهم من هذه القصه حصه وها هو سيد هذه الطايفه ابو القسم جنيد يقول لا ازال
احن الى بدو ارادتي وحده سمعي وزكوني لا هوا الطمعا في الوصال وها انا في اوقات
الفتن ابكي على الايام الماضيه وانشد شعر منازل كنت تهواها وتالفها ه ايام انت على الايام
منصور ه قال الله تعالى وذكرهم بايام الله واعجبا للقلوب التي منيت بالبعاد بعد الوصلة
واطلقها سبحانه الغيبه بعد انس القربه كيف لا تقطع اسفا ولا تتفتت حسرة ولهفا لان هذا
العظيم من المحنه شديد الوقعه المبدي المعيد قال الشيخ ابو القاسم المبدي المظهر للشي
من العدم الى الوجود وهو بمعنى الخالق المنشي والاعادة خلق الشي بعد ما عدم والله تعالى
قادر على اعادة المحدثات اذا عدمت جواهرها واعراضها خلافا لمن قال الاعادة خلق مثله
لا اعادة عينه وذلك اذا كان مقدورا قبل ان خلقه فاذا عدم وجوده اعاد الى ما كان

قبله عليه وبجوزان تكون الاعادة جمع الاجزآء المتفرقه من المكلفين فاذا بعث الخلق وحشرهم
فقد اعادهم وحظ العبد منه ان يسعى في ابدآء الخيرات وتاسيس الحسنات واعادة ما انقطع عنها
واضمحل حتى يصير ذا حظ من آثار هذين الاسمين العظيمين ومن معنى هذا الاسم اعادة الله تعالى
لعوايده وفوآيده والطافه واحسانه واسعافه وقد اجرى الله تعالى سنته بان ينعم على
عباده عوذا على بدء وان الكريم من يربي صنايعه وانشدوا شعر بدات باحسان وثنيت بالرضى
وثلثت بالنعمى وربعت بالفضل **المحيي المميت** الاحيآء خلق الحيوة في الجسم والاماته ازالتها
عنه فان قيل الموت عدم الحيوة والعدم لا يكون بالفاعل قلت العدم الاصلي كذلك فاما العدم
المتجدد فهو بالفاعل ولكن الفاعل لا يفعل العدم وانما يفعل ما يستلزمه قال الله تعالى وكنتم امواتا
فاحياكم ثم يميتكم اسند الموت الثاني الى افعاله دون الموت الاول المراد به العدم الاصلي قال بعض
الصالحين المحيي من احيى قلوب العارفين بانوار معرفته وارواحهم بلطف مشاهدته والمميت
من امات القلوب بالغفلة والنفوس باستيلآء الزله والعقول بالشهوه وحظ العبد ان يسعى
روحه بالمعارف الالهيه والاستعداد لقبول الواردات الغيبيه واماته القوه الغضبيه والشهوة
في نفسه قال الشيخ ابو القسم من اقبل عليه الحق احياه ومن اعرض عنه اماته وافناه ومن قربه
احياه ومن عنه اماته وافناه وانشد شعر اموت اذا ذكرتك ثم احيى فكم احيى عليك وكم اموت
الحي ذو الحيوة الفعال الدراك واختلف في معنى الحيوة فذهب اكثر اصحابنا والمعتزله الى انه صفه
حقيقيه قايمه بذاته لاجلها صح لذاته ان يعلم ويقدر وذهب اخرون الى ان معناها انه لا يمتنع
منه ان يعلم ويقدر هذا في حقه واما في حقنا فعباره عن اعتدال المزاج المخصوص حس الحيوان
وقيل هو القوه التابعه له المعدة لقبول الحس والحركه الاراديه وحظ العبد منه ان يصير
حيا بالله حتى لا يموت كما قال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيآء عند ربهم
قال الشيخ ابو القاسم اذا علم العبد انه تعالى حي وعالم وانه حي لا يموت وقديم وقايم لا يجوز عليه
العدم صح توكله عليه ولهذا قال تعالى وتوكل على الحي الذي لا يموت اي ان من اعتمد على
مخلوق واتكل عليه ليوم حاجته احتمل وفاته وقت حاجته اليه فيضيع رجآوه واملة لديه **القيوم**
فيقول للمبالغه كالديور والديوم ومعناه القايم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم
لا يصح الا لله تعالى فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شي به اذ لا يتصور
للاشيآء وجود ودوام الا بوجوده وللعبد فيه مدخل استغنايه عما سوى الله وامداده للناس
وكان مفهومه مركب من نعوت الجلال وصفات الافعال قال الشيخ ابو القسم من عرف
انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال وعاش براحة التفويض
فلم يضن بكريمه ولم يجعل في قلبه للدنيا كثير قيمه **الواجد** هو الذي يجد كل ما يطلبه ويريده
ولا يعوزه شي من ذلك وقيل الغني ماخوذ من الوجد قال الله تعالى اسكنوهن من حيث

سكنتم من وجدكم وحظ العبد انه اذا عرف ان الله غني فمن اماراته ان يستغني به ويلتجي اليه
قال الشيخ ابو القاسم والوجد عند القوم ما يصادف كونه من الاحوال من غير تكلف ولا تطلب
قال الثوري الوجد لهيب ينشا في الاسرار ويسنح عن الشوق فتضطرب الجوارح طربا او حزنا عند
ذلك الوارد وقيل الوجد وجود نسيم كقوله سبحانه وتعالى اني لاجد ريح يوسف وقيل الوجد
نيران الانس تثيرها رياح القدس **الماجد** بمعنى المجيد الا ان في المجيد مبالغه ليست في الماجد
وقد سبق الكلام فيه **الواحد الاحد** الاحد ليس في جامع الترمذي والدعوات للبيهقي وشرح
السنه لكن ثبت في جامع الاصول الواحد والاحد ماخوذان من الوحده فان اصل احد وحد
بفتحتين فابدلت الواو همزه والفرق بينهما من حيث اللفظ وجوه الاول ان احد لا يستعمل
في الاثبات على غير الله فيقال الله احد ولا يقال زيد احد فكانه بنى لنفي ما يذكر معه من العدد
الثاني ان نفيه يعم ونفي الواحد قد لا يعم ولذلك صح ان يقال ليس في الدار واحد بل فيها
اثنان ولا يصح ذلك في احد فلذلك قال تعالى لستن كاحد من النسآء ولم يقل لستن
كواحد الثالث ان الواحد يفتتح به العدد ولا كذلك الاحد الرابع ان الواحد يلحقه التآء
بخلاف الاحد ومن حيث المعنى ايضا وجوه الاول ان احدا من حيث البنآء ابلغ من واحد
كانه من الصفات المشبهه التي تبنى لمعنى الثبات وتشهد له الفروق اللفظيه المذكوره الثاني
ان الوحده تطلق ويراد بها عدم التجزي وتطلق ويراد بها عدم المثل والنظير كوحدة
الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى الاول والاحد تغلب استعماله في الثاني ولذلك لا يجمع قال
الازهري سيل احمد بن يحيى عن الاحاد انه جمع احد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد
ان يقال جمع واحد كالاشهاد في جمع شاهد ولا يفتتح به العدد واليه اشار من قال الواحد
للوصل والاحد للفصل فمن الواحد وصل الى عباده ما وصل من النعم ومن الاحد فصل
منهم ما فصل من النقم الثالث ما ذكره بعض المتكلمين في صفاته تعالى خاصه وهو ان الواحد
باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العبد ان يغوص لجة التوحيد ويستغرق فيه
حتى لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ ابو بكر بن فورك الواحد في وصفه
تعالى له ثلث معاني حقيقه احدها انه لا قسم لذاته وانه غير متبعض ولا متجز والثاني انه
لا شبيه له والعرب تقول فلان واحد في عصره اي لا شبيه له شعر يا واحد العرب الذي ما
في الانام له نظير لو كان مثلك آخر ما كان في الدنيا فقير والثالث انه واحد على معنى انه
لا شريك له في افعاله يقال فلان متوحد في هذا الامر اي ليس يشركه فيه احد قال الشيخ
ابو القسم والاولون قالوا هذه المعاني الثلثه مستحقه لله تعالى ولكن لفظ التوحيد فيه
حقيقه في نفي القسم مجاز في الثاني والتوحيد الحكم بان الواحد واحد ويكون ذلك الحكم
بالقول وبالعلم وقد يكون بالاشاره اذا عقد على اصبع واحد والتوحيد ثلثه توحيد الحق

تعالى لنفسه وهو علمه بانه واحد واخباره عنه بانه واحد وتوحيد العبد للحق بهذا المعنى
وتوحيد الحق للعبد وهو اعطاوه التوحيد له وتوفيقه لذلك قال الشبلي التوحيد للحق والخلق
طفيل وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وقيل التوحيد اسقاط اليائات اي لا تقول
في ولا مني ولا لي وقيل التوحيد فناء الاسم لظهور الاسم وقيل ستور الخلق لظهور الحق **الصمد**
السيد سمي بذلك لانه يصمد اليه في الحوايج ويقصد اليه في الرغايب من صمدت الامر اذا قصدته
وقيل انه المنزه عن ان يكون بصدد الحاجة او في معرض الآفة ماخوذ من الصمد بمعنى الصمد
وهو الصلب الذي لا جوف له ومن كان يقصده الناس فيما يعن لهم من مهام دينهم ودنياهم
فله حظ من هذا الوصف او من رسخ في التوحيد وصار متصلبا في الدين لا يتزلزل بتقادم
الشبهات وتعاقب البليات فقد حظي منه قال الشيخ ابو القسم الصمد قيل معناه الباقي الذي لا
يزول وقيل الدايم ومن حق من عرفه بهذا الوصف ان يعرف نفسه بالفناء والزوال ووشك
الارتحال ويلاحظ الكون بعين الفناء فيزهد في حطامها ولا يرغب في حلالها فضلا عن حرامها
وقيل هو الذي لا يطعم ولكن يطعم فمن عرفه به توجه رعايته عند ما ربه اليه ويصدق توكله
في جميع حالاته عليه فلا يتهمه في رزقه كما انه لم يستعن باحد في خلقه كذلك لا يشاركه في رزقه
وقضا حوايجه غيره واذا عرف انه الذي يصمد اليه في الحوايج شكا اليه حاجته وفاقته ورفع
اليه وعلق لحيل تضرعه ويقرب بصنوف توسله وعن بعضهم انه زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الهي ان غفرت لي سررت نبيك هذا وان رددتني اشمت عدوك الشيطان وانا لا اتوقع منك
ان تؤثر شماتة عدوك على سرور وليك **القادر المقتدر** معناهما ذو القدرة الا ان المقتدر ابلغ
لما في البناء من معنى التكليف والاكتساب فان ذلك وان امتنع في حقه تعالى حقيقته لكنه يفيد
المعنى مبالغة ونظيره سافرت وعادرت لواحد ومن حقهما ان لا يوصف بها مطلقا غير الله فانه
القادر بالذات والمقتدر على جميع الكاينات وما عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشياء وفي
بعض الاحوال فحقيق به ان لا يقال له انه قادر الا مقيدا او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القسم
ومن عرف انه قادر على الكمال خشي سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته واهل لطايف رحمته
وزوايد نعمته عند سواله وحاجته لا بوسيلة طاعته ولكن بابتداء كرمه ومنه وكذلك من عرف
ان مولاه قدير ترك الانتقام ثقة بان صنع الحق له وانتصاره له اتم من انتقامه لنفسه ولهذا قيل
احذروا من لا ناصر له غير الله قال الله تعالى ان بطش ربك لشديد **المقدم المؤخر** هو الذي يقدم
الاشياء بعضها على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب على مسبباتها او بالشرف والقربة كتقديم
الانبياء والصالحين من عباده على من عداهم او بالمكان كتقديم الاجسام العلوية والصاعدات منها
على الهابطات او بالزمان كتقديم الاطوار والقرون بعضها على بعض وعن بعض العارفين المقدم
من قدم الابرار بفنون المبار والمؤخر من اخر الفجار وشغلهم بالاغيار وحظ العبد منه ان

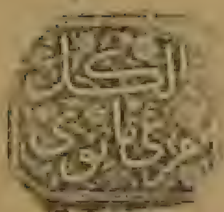
يهتم بامره فيقدم الاهم فالاهم كما ورد كن في الدنيا كانك تعيش ابدا وفي الاخرة كانك تموت غدا
فانه يستدعي تقديم الاخرة والاستعجال فيها وتاخير امور الدنيا والتاني فيها فان من وجد في الامر
مهلة اخره وتساهل فيه ومن ضاق عليه وقت فعل قدمه وسارع اليه قال الشيخ ابو القسم
اولياء الله مختلفون فمنهم من يقدم بجهده وعبادته ويتكلف ان لا يتخلف عن اشكاله في موافقته
وانشد **شعر** السباق السباق قولا وفعلا حذر النفس حسرة المسبوق ومنهم من لم يروا
لانفسهم استحقاق التقدم وكانت همتهم السلامة فحسب وقال ابو سعيد الخراز لو خيرت بين
القرب والبعد آثرت البعد على القرب وانشد **شعر** وما رمت الدخول عليه حتى حللت
محلة العبد الذليل واغضيت الجفون على قذاها وصنت النفس عن قال وقيل ومنه ما
روى ابن عبد البر في الاستيعاب حضر الناس باب عمر رضي الله عنه وفيهم سهيل بن عمرو وابو
سفيان واولئك الشيوخ من قريش فخرج اذنه فجعل ياذن لاهل بدر كصهيب وبلال فقال
ابو سفيان ما رايت كاليوم قط انه ليوذن لهولاء العبيد ونحن جلوس لا يلتفت الينا فقال
سهيل ايها القوم اني ارى موخر مقدم والله الذي في وجوهكم فان كنتم غضابا فاغضبوا على
انفسكم دعي القوم ودعيتم فاسرعوا وابطاتم اما والله لما سبقوكم من الفضل اشد عليكم فوتا
من بابكم هذا الذي تنافسون عليه ثم نفض ثوبه وقام ولحق بالشام قاصدا الغزو فقال الحسن
ويا له من رجل ما كان اعقله وصدق والله لا يجعل الله عبدا اسرع اليه كعبد ابطا منه والله اعلم
الاول الاخر الظاهر الباطن الاول السابق على الاشياء كلها فانه موجدها ومبدعها الاخر
الباقي وحده بعد ان يفنى الخلق كله او الذي هو منتهى السلوك فانه منه بدا واليه يعود الظاهر
الجلي وجوده باياته الباهرة في ارضه وسمايه والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر الخلق بحجب
كبريايه واليه اشار من قال الاول قبل كل شيء والاخر بعد كل شيء والظاهر بالقدرة والباطن
عن الفكر وقيل الاول بلا مطلع والاخر بلا منقطع والظاهر بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب قال
الشيخ ابو حامد اعلم انه تعالى انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره
هو حجاب نوره كل ما جاوز حده انعكس على ضده وحظ العبد ان يهتم بامره فيتدبر اوله ويدبر
آخره ويصلح باطنه وظاهره قال الشيخ ابو القسم اشار بهذه الاسماء الى صفات افعاله فهو
الاول باحسانه والاخر بغفرانه والظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل هو الاول بحسن
تعريفه اذ لولا فضله بما بالك من احسانه لما عرفته وانشد **شعر** سقيا لعهدك الذي
لولم يكن ما كان قلبي للصبابة معهدا وهو الاخر باكمال اللطف كما كان اولا بابتداء العرف
وهو الظاهر لما يفيض عليك من الانعام والباطن بما يدفع عنك من فنون البلاء وصنوف
اللاواء وقيل الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه ويقال
الاول بوده لك بداءة اذ لولا انه بداك لسابق وده ما اخلصت له في عقده وعهده آثرك

في سابق القدم وحكم لك عنده بصدق القدم ورباك بفنون النعم وعصمك عن سجود الصنم
واختارك على جميع الامم ورداك برداء الايمان وكفاك بعميم الاحسان ورقاك الى
درجة الرضوان وحرسك من الشرك والبدع والقى في قلبك حسن الرجاء والطمع فان لم
يلبسك صدار العرفان والورع فلم يوئسك عن لطفه بنهايه الفزع وان الذى هداك في الابتداء
هو الذى يكفيك في الانتهاء يقال ان العبد يتهل الى الله تعالى في الاعتذار والحق تعالى
يقول عبدي لو لم اقبل عذرك لما وفقتك للعذر ومن من افكر في صنوف الضلال وكثره
طرق المحال وشده مغاليط الناس في البدع والاهواء وما تشعب لكل قوم من مختلفي النحل
والاراء ثم افكر في ضعفه ونقصان عقله وكثره تحيره في الامور وشده جهله وتناقض تدبيره
في احواله وشده حاجته الى الاستعانه باشكاله في اعماله ثم راى خالص يقينه وقوه استبصاره
في دينه ونقاء توحيده عن غبار الشرك وصفاء عرفانه عن ريح الشك علم ان ذلك ليس
من مناقبه ولا بجهده وكده ووسعه وجده بل بفضل ربه وسابق طوله الولي هو الذى تولى
الامور وملك الجمهور المتعالي هو البالغ في العلاء والمرتفع عن النقايص البر المحسن وهو
البر في الحقيقه اذ ما من بر واحسان الا وهو موليه قال الشيخ ابو القسم من كان الله تعالى
بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون اللطايف انسه وطيب فواده وحصل مراده
ووفر في طريقه اجتهاده جعل القوي زاده وجعل قصده سداده ومبتغاه وساده واغناه عن
اشكاله بافضاله وحماه عن مخالفته بيمن اقباله فهو ملك لا يستظهر بجيش وعدد غني لا يتمول
بمال وعدد ومن اداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لاسيما بابويه التواب
الذى رجع بالانعام على كل مذنب حل عقد اصراره ورجع الى التزام الطاعه بقبول توبته
من التوب وهو الرجوع وقيل هو الذي يسر للمذنبين اسباب التوبه ويوفقهم لها ويسوق اليهم
ما ينبههم عن رقدة الغفله ويطلعهم على وخامة عواقب الزله فسمي المسبب للشي باسم المباشر له
كما اسند اليه فعله في قولهم بنى الامير المدينه وحظ العبد منه ان يكون واثقا بقبول التوبه
غير ايس عن الرحمه بكثره ما اقترفه من الذنوب صفاحا عن الجرم قابلا لمعاذيرهم حتى يفوز بنصيب
كامل من هذا الوصف ويصير متخلقا بهذا الخلق كل التخلق قال الشيخ ابو القاسم قيل توبه الله
تعالى على العبد توفيقه للتوبه لانه ما لم يتب على العبد لا يتوب فاذن ابتداء التوبه واصلها من
الله وكذلك تمامها على الله تعالى ونظامها بالله نظامها في الحال وتمامها في المال ولولا ان
الله تعالى يتوب على العبد متى كان للعبد توبه قال الله تعالى ثم تاب عليهم ليتوبوا ومن الكرم
ان يتوب على ذنبك فيك وانشد شعر اذا مرضنا اتينا كم نعودكم وتذنبون فناتيكم ونعتذر
المنتقم هو المعاقب للعصاة على مكروهات الافعال والانتقام افتعال من نقم الشي اذا كرهه غاية
الاكراه وهو لا يحمد من العبد الا اذا كان انتقامه من اعداء الله واحق اعدائه بالانتقام نفسه فينتقم

منها مهما قارفت معصيه او تركت طاعه بان يكلفها خلاف ما حملته عليه العفو هو الذى يمحو
السيات ويتجاوز عن المعاصي وهو ابلغ من الغفور لان الغفران ينبي عن الستر والعفو ينبي
عن المحو واصل العفو القصد لتناول الشي سمي به المحو لانه قصد لازاله المحو وحظ العبد منه
ظاهر قال الشيخ ابو القسم من عرف انه تعالى عفو طلب عفوه ومن طلب عفوه تجاوز عن خلقه
فان الله تعالى بذلك ادبهم واليه ندبهم فقال عز من قايل وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان
يغفر الله لكم وان الكريم اذا عفا حفظ قلب المسي عن الاستيحاش بتذكير سو فعله بل يزيل
عنه تلك الخجله بما يسبل عليه من ثوب العفو ويفيض عليه من ذيول الصفح وعفو الله تعالى
عن العباد ليس مما يستقصي بالعبادات كنه معانيه وروي ان بعضهم قال في اخر مجلس له اللهم
اغفر لاقسانا قلبا واجمدنا عينا واقربنا بالمعصيه عهدا وكان حاضر المجلس مخنثا فقال اعد هذا
الدعاء فاني اقساكم قلبا واجمدكم عينا واقربكم بالمعاصي عهدا قال فرايت في الليله الثانيه في المنام
رب العزة يقول سرني حث اوقعت الصلح بيني وبين عبدي وقد غفرت لك ولاهل مجلسك
الرووف ذو الرافه وهي شده الرحمه فهو ابلغ من الرحيم بمرتبه ومن الراحم بمرتبتين وقيل
الفرق بين الرافه والرحمه ان الرافه احسان مبداوه شفقه المحسن والرحمه احسان مبداه فاقه
المحسن اليه قال الشيخ ابو القاسم ومن رحمته بعباده ان يصونهم عن موجبات عقوبته فان
عصمته عن الزله ابلغ في باب الرحمه من غفران المعصيه ومن رحمته بعبده ان يصونه عن
ملاحظة الاغيار والاعتلال ورفع الحوايج الى الامثال والاشكال بصدق الرجوع الى الملك
الجبار وبحسن الاستغناء به في جميع الاحوال وقال رجل لاخر الك حاجه فقال لا حاجه لي
الى من لم يعرف حاجتي وان الله تعالى ربما يدلي العبد من المحبة ثم يجري عليه بعد ياسه بفتح باب
الرحمه قال تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته واذا كان الحسنى
بعد الياس كان اوجب للسرور والاستيناس وعن بعضهم انه كان في جيرانه انسان شرير
فمات فرفعت جنازته قال فتنحيت من الطريق لئلا احتاج الى الصلوة عليه فراي في المنام
على حاله حسنه فقال له الراي ما فعل الله بك فقال غفر لي وقال قل لفلان لو انتم تملكون
خزاين رحمة ربي اذا لامسكتم خشيه الانفاق مالك الملك هو الذى تنفذ مشيته
في ملكه تجري الامور فيه على ما يشاء لا مرد لقضايه ولا معقب لحكمه ذو الجلال والاكرام
هو الذى لا شرف ولا كمال الا وهو له ولا كرامه ولا مكرمه الا وهي منه قال الشيخ ابو القسم
جلاله وكبرياوه وعلوه وبهاوه كونه بالوصف الذى يحق له العز والاكرام قريب من معنى الانعام
الا انه اخص لانه ينعم على من لا يقال اكرمه ولكن لا يكوم الا من يقال انعم عليه ومن عرف
جلاله تذلل وتواضع له ومن عرف اكرامه لا يشكر غيره فاذا كان الحق ينعم والعبد يشكر
غيره وهو يرزق والعبد يخدم غيره وهو يعطي والعبد يسال غيره فقد اخطا طريق الرشد

وسلك سوا الطريق **المقسط** الذى ينصف للمظلومين ويدرا باس الظلمة عن المستضعفين
يقال قسط اذا جاز واقسط اذا عدل وازال الجور وحظ العبد منه ان يجتنب الظلم راسا اولا على
نفسه ثم على غيره ويسعى لوجه الله فى اماطته حسب منيته وطاقته حتى يكون من المسلمين بطاعته
ومن المستوجبين لجنته **الجامع** هو المؤلف بين اشتات الحقايق المختلفة والمتضاده متجاوزه ومتمرحه
فى الانفس والافاق ويجمع للحشر الاجزاء المتفرقه المتبدده ويعيد من تاليفها الابدان كما كان ثم
يجمع بينها وبين ارواحها المفارقه فيحييها ثم يجمعهم للجزاء فى موقف الحساب فمن جمع بين العلم والعمل
ووافق الكمالات النفسانيه بالاداب الجسمانيه فله حظ من ذلك قال الشيخ ابو القسم وقد يجمع
الله اليوم قلوب اوليايه الى شهود تقديره حتى تخلص من اسباب التفرقه فيطيب عيشه اذ لا راحة
للمومن دون لقاء الله فلا يرى الوسايط ولا ينظر الى الحادثات الا بعين التقدير ان كان نعمه علم ان
الله هو المعطى لها وان كان شده علم ان الله هو الكاشف لها او مريحها وانشد **شعر** فلا البس
النعمى وغيرك ملبسى ولا اقبل الدنيا وغيرك واهبي **الغنى** هو الذى يستغنى عن كل شى لا يحتاج
اليه فى ذاته ولا فى شى من صفاته لانه الواجب من جميع جهاته **المغنى** هو الذى وفر على كل
شى ما يحتاج اليه حسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته فاغناه من فضله والعبد اذا قطع
الطمع عما فى ايدى الناس واعرض عن السوال عنهم والتوقع منهم راسا بحيث لم يبق له حاجه
الا الى الله وسعى فى سد خلة المحتاجين فاز بحظ او فر من هذين الاسمين مع انهما على الاطلاق
لا يصدقان الا على الله تعالى قال الشيخ ابو القسم ان الله تعالى يغنى عباده بعضهم عن بعض على
الحقيقه لان الحوايج لا تكون الا الى الله فمن اشار الى الله تعالى ثم رجع عند حوايجه الى غير الله ابتلاه
الله تعالى بالحاجه الى الخلق ثم تنزع الرحمه من قلوبهم ومن شهد محل افتقاره الى الله تعالى
فرجع اليه بحسن العرفان اغناه من حيث لا يحتسب واعطاه من حيث لا يرتقب واغناء الله العباد
على قسمين منهم من يغنيه بتنميه امواله ومنهم من يغنيه بتصفيه احواله وهذا هو الغنى الحقيقى
المانع هو الذى يدفع اسباب الهلاك والنقصان فى الابدان والاديان ولما كان المنع من مقدمات
الحفظ اعنى منع ما يفضى الى الفساد ويودى الى الهلاك صار كونه مانعا من مقدمات كونه
حفيظا قال الشيخ ابو القسم المانع فى وصفه تعالى يكون بمعنى منع البلاء عن اوليايه ويكون بمعنى
منع العطاء عمن يشاء من اوليايه واعدايه وقد يمنع المنى والشهوات من نفوس العوام ويمنع الارادات
والاختيارات عن قلوب الخواص ويمنع الشبه من القلوب والبدع من العقايد والمخالفات
فى الاوقات والزلل من النفوس وهو من اجل النعم التى يخص بها عباده المقربين ويكرم
بها اولياءه المنتخبين جعلنا الله من جملتهم وحشرنا فى زمرتهم **مصراع** ويرحم الله عبدا قال امينا
الضار النافع اعلم ان مجموع الوصفين كوصف واحد وهو الوصف بالقدره التامه الشامله
فهو الذى يصدر عنه النفع والضر فلا خير ولا شر ولا نفع ولا ضر الا وهو صادر عنه منسوب اليه

اما بوسط او بغير وسط قال الشيخ ابو القسم وفى معنى الوصفين اشاره الى التوحيد وهو انه لا يحدث
شى فى ملكه الا بايجاده وحكمه وقضايه وارادته ومشيته فمن استسلم لحكمه عاش فى راحة ومن
آثر اختياره وقع فى كل آفه وقد ورد انا الله لا اله الا انا من استسلم لقضايى وصبر على
بلايى وشكر نعمايى كان عبدى حقا ومن لم يستسلم لقضايى ولم يصبر على بلايى ولم يشكر
نعمايى فليطلب ربا سوايى واذا عرف العبد ذلك فوض الامور اليه وعاش فى راحة من
الخلق والخلق فى راحة منه فيبذل النصح من نفسه ولم يستشعر الغش والخيانه لغيره وورد اطلبوا
الفضل عند الرحماء من عبادى تعيشوا فى اكنافهم فانى جعلت فيهم رحمتى ولا تطلبوها
من القاسيه قلوبهم فان فيهم غضبى وان رحمة الحق تعالى انما هى من رحمة بعضهم لبعض **النور**
هو الظاهر بنفسه المظهر لغيره ولا شك فى ان الوجود اذا قوبل بالعدم كان الظهور للوجود
والخفاء للعدم ولما كان البارى تعالى موجودا بذاته مبرا عن ظلمة العدم وامكان طروه وكان
وجود ساير الاشياء فايضا عن وجوده صح اطلاق لفظ النور عليه وحظ العبد ان يضى قلبه
بنور معرفته فان انشراح القلب واضاءته بالمعرفه كما قال تعالى ومن لم يجعل الله له نورا فما له من
نور قال الشيخ ابو القسم الله نور السموات والارض ينور الافاق بالنجوم والانوار والقلوب بفنون
الدلايل وصنوف الحجج والملاطفات والابدان باثار الطاعات لان العبادات زينة النفوس
والاشباح والمعارف زينة القلوب والارواح والتاييد بالموافقات نور الظواهر والتوحيد
بالمواصلات نور السراير وان الله تعالى يزيد قلب العبد نورا على نور يهدى الله لنوره من يشاء
وقد يهدى القلوب الى محاسن الاخلاق ليوثر الحق ويصطفيه ويترك الباطل ويدع ما يستدعيه
الهادى هو الذى اعطى كل شى خلقه ثم هدى والذى هدى خاصة عباده الى معرفة
ذاته فاطلعوا بها على معرفة مصنوعاته وهدى عامة خلقه الى مخلوقاته حتى استشهدوا بها
على معرفة ذاته وصفاته والمحظوظ من هذا الاسم من الناس من ارشد الخلق الى الحق القويم
وهداهم الى الصراط المستقيم وهم الانبياء ثم العلماء الوارثون لهم قال الشيخ ابو القسم يهديهم
ربهم يكرم قوما بما يلهمهم من جميل الاخلاق ويصرف قلوبهم الى ابتغاء ما فيه رضاه ويهديهم
الى استصغار قدر الدنيا واستحقار كوايبها حتى لا تسترقهم ذل الاطماع ولا تستعبدهم اخطار
المستحقرات فلا يتدنسون بالركون الى كل خسيسه ولا يسلسون تعاطى كل نفيسه ويوثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصه والهدايه الى حسن الخلق بانى الهدايه الى اعتقاد الحق لان
الدين شيان صدق مع الحق وخلق مع الخلق **البديع** المبدع وهو الذى لم يسبق اليه وقيل
هو الذى لم يعهد مثله والله سبحانه وتعالى هو البديع مطلقا بالمعنيين اما الاول فظاهر
واما الثانى فلانه لا مثل له فى ذاته ولا نظير له فى صفاته وافعاله ومرجعه بالمعنى الاول الى
صفات الافعال وبالمعنى الثانى الى صفات التنزيه وحظ العبد منه ان يتامل عجايب صنعه



ليري غرايب حكمته وليحقق كمال قدرته وانه هو المبدع وحده وكل من ابدع شيا خلاف ما ابدعه
فهو مبتدع فلا تتبعه قال الشيخ ابو القسم ومن اداب من عرف هذا الاسم لله ان يجتنب البدعه ويلازم
السنه والبدعه ما ليس لها اصل في الكتاب والسنه واجماع الامه قال تعالى فليحذر الذين يخالفون
عن امره وقال وان تطيعوه تهتدوا وقال ابو عثمان الحيري من امر السنه على نفسه قولا وفعلا
نطق بالحكمه ومن امر الهوى على نفسه قولا وفعلا نطق بالبدعه وقال سهل بن عبد الله التستري
اصول مذهبنا ثلثه الاقتدا بالنبي صلى الله عليه وسلم في الاخلاق والافعال والاكل من الحلال
وصدق المقال واخلاص النيه في جميع الاعمال وقال ايضا من داهن مبتدعا سلبه الله حلاوه
السنن ومن ضحك الى مبتدع نزع الله نور الايمان من قلبه وسمعت الشيخ ابا علي الدقاق يقول
من استهان بادب من آداب الاسلام عوقب بحرمان السنه ومن ترك سنه عوقب بحرمان الفريضه
ومن استهان بالفرايض قيض الله مبتدعا يذكر عنده باطلا فيوقع في قلبه شبهه وفقنا الله
لمتابعه السنه وعصمنا من اتباع البدعه **الباقي** الدايم الوجود الذي لا يقبل الفنا قال الشيخ
ابو القسم حقيقه الباقي من له البقا ولا يجوز ان يكون الباقي باقيا ببقا في عين ومما يجب ان
يشتد به العنايه ان يحقق العبد ان المخلوق لا يجوز ان يكون متصفا بصفات ذات الحق تعالى
فلا يجوز ان يكون العبد عالما بعلم الحق ولا قادرا بقدرته ولا سميعا بسمعه ولا بصيرا ببصره ولا
باقيا ببقايه لان الصفه القديمه لا يجوز قيامها بالذات الحادثه كما لا يجوز قيام الصفه الحادثه
بالذات القديمه وحفظ هذا الباب اصل التوحيد وان كثيرا ممن لا تحصيل له ولا تحقيق زعموا ان
العبد يصير باقيا ببقا الحق سميعا بسمعه بصيرا ببصره وهذا خروج عن الدين وانسلاخ عن الاسلام
بالكليه وربما تعلقوا في نصره هذه المقاله الشنيعه بما روي في الخبر فاذا احببته كنت له سمعا
وبصرا فبي يسمع وبي يبصر ولا احتجاج لهم في ظاهره اذ ليس فيه انه يسمع بسمعي ويبصر ببصري بل
قال بي يسمع قال النصراباذي الله تعالى باق ببقايه والعبد باق بابقايه ولقد حقق رحمه الله
وحصل واخذ عن نكته المسله وفصل **الوارث** الباقي بعد فنا الموجودات فيرجع اليه الاملاك
بعد فنا الملاك وهذا بالنظر العامي واما بالنظر الحقيقي فهو المالك على الاطلاق من ازل الازال
الى ابد الاباد لم يتبدل ملكه ولا يزال كما قيل الوارث الذي لا يرث بلا تورث احد الباقي الذي
ليس لملكه امد **الرشيد** الذي تنساق تدابيره الى غاياتها على سنن السداد من غير استشاره وارشاد
وقيل هو المرشد فعيل بمعنى مفعل كالاليم والوجيع والرشيد من العباد من هدي الى التدابير
الصايبه فيما يعن له من مقاصد الدين والدنيا فيتبع مقتضى العقل والشرع ويجتنب الهوى والطبع
لتصير اراوه مصونه عن الخطا والزلل وافعاله مامونه عن الفساد والخطل قال الشيخ ابو القسم
ارشاد الله لعبده هدايته لقلبه الى معرفته هذا هو الارشاد الاكبر الذي خص به اولياه من المومنين
ثم انه تعالى ارشد نفوس الزاهدين الى طريق طاعته وقلوب العارفين الى سبيل معرفته وارواح

الواحدين الى حقيقه محبته واسرار الموحدين الى تطلع قربته وامارة من يرشده الحق لاصلاح نفسه
ان يلهمه حسن التوكل عليه وتفويض اموره بالكليه اليه واستخارته اياه في كل خطب واستخارته
به في كل شغل فان رجع بعدما ارشده الله الى ذلك عاتبه الله بما يعلم انه كان منه سوء ادب
حتى يعود الى سكونه وترك اختياره واحتياله وحكي ان ابرهيم بن ادهم جاع يوما فاخرج شيا كان
معه وامر ان يرهن ويوتى بشي ياكله فخرج الرجل فاستقبله انسان بين يديه بغله موقر طالبا
ابرهيم بن ادهم قال الرجل فقلت له ما تريد منه فقال انا غلام ابيه وهذه الاشيا له فدللته عليه
فدخل المسجد وقال انا غلام ابيك ومعي اربعون الف دينار ميراثا لك من ابيك فقال ان
كنت صادقا فانت حر لوجه الله والذي معك كله وهبته منك انصرف عني فلما خرج قال
يا رب كلمتك في رغيف فصببت على الدنيا صبا فوحقك لين امتني لم اتعرض بعده لطلب شي
الصبور هو الذي لا يستعجل في قوله مواخذه العصاه ومعاقبه المذنبين وقيل هو الذي لا
تحمله العجله على المسارعه الى الفعل قبل اوانه وهو اعم من الاول والفرق بينه وبين الحليم
ان الصبور يشعر بانه يعاقب بالاخره بخلاف الحليم واصل الصبر حبس النفس عن المراد فاستعير
لمطلق التاني في الفعل والعبد اذا حبس نفسه عما يدعوا اليه القوى وصبر على مضض الطاعات
وترك الشهوات حتى يترقى الى جناب القدس ومحل الكرامه والانس فاز بالحظ الاوفى
من هذا الاسم قال الشيخ ابو القاسم رتبه العباد في الصبر على اقسام اولها التصبر وهو تكلف
الصبر ومقاساه الشده فيه وبعد ذلك الصبر وهو سهوله تحمل على ما يستقبله من فنون القضا
وصنوف البلا وبعد ذلك الاصطبار وهو النهايه في الباب ويكون ذلك بان يالف الضر فلا
يجد مشقه بل يجد روحا وراحه قال **شعر** تعودت مس الضر حتى الفته * واسلمني حسن العزا الى الصبر *
وقيل من شرط الصبر ان لا يتنفس بخلاف الاذن بعد جريان حكمه وقيل حقيقه الصبر تجرع
البلا من غير تعبس وقيل ينبغي ان يكون الصابر في حكمه كالميت بين يدي الغاسل يقلبه كيف
يشا هذا وان المحققين من العلما والراسخين منهم قد صنفوا فيها مصنفات جمه ذات ذيول
واطراف لخصها القاضي تلخيصا غريبا وكان اجمع للمقصود واشمل في المغزى فاثرنا ايراده من
غير تغيير واضفنا اليه من كلام الشيخ ابو القسم القشيري مما لم يورده اختصارا المعنى دعا
اليه فان قلت قد سبق عن الشيخ التوربشتي ان فايده التاكيد بقوله مايه الا واحده لقوله تسعه
وتسعين ان لا يزاد فيها ولا ينقص وانا نجد في كتاب الله وفي سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسما سوى ما في الحديث ومما دل عليه الكتاب الرب * الاكرم * الاعلى * احكم الحاكمين * ارحم الراحمين *
احسن الخالقين * الحافظ * الخلاق * ذو الفضل * ذو الطول * ذو القوه * ذو المعارج * ذو العرش *
رفيع الدرجات * الشاكر * الستار * العادل * العالم * العلام * غافر الذنب * الغالب * القاهر * الفاطر *
الفالق * الفعال لما يريد * قابل التوب * القدير * فاني قريب * القاهر * الكفيل * الكافي * المنير * المحيط

المليك المولي مخرج الحي النصير ومما وردت به السنه المقيت والقريب بدل الرقيب والمبين بدل المتين كذا ذكره النواوي في الاذكار وورد في السنه الحنان المنان وتجد مثالا لذلك في احاديث وروي هذا الحديث الامام احمد بن يزيد بن ماجه كما روي البخاري ومسلم وعدا الاسماء كما عدها الترمذي الا ان فيها زوايد وتبديلا واختلافا فاردت ان اذكر تلك الروايه لتحيط بها ايضا وهي هذه موافقه الواحد الصمد الاول الاخر الظاهر الباطن الخالق الباري المصور الملك الحق السلام المومن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم اللطيف الخبير السميع البصير العليم العظيم البار المتعالي الجليل الجميل الحي القيوم القادر القاهر العالي الحكيم القريب المجيب الغني الوهاب الودود الشكور الماجد الواجد الوالي الراشد الحليم الكريم التواب الرب المجيد الولي الشهيد المبين البرهان الروف المبدي المعيد الباعث الوارث القوي الشديد الضار النافع الباقي الوافي الخافض الرافع القابض الباسط المعز المذل المقسط الرازق ذو القوه المتين القايم الدايم الحافظ الوكيل الناظر السامع المعطي المانع المحيي المميت الجامع الهادي الكافي الابد العالم الصادق النور المنير التام القديم الوتر الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قلت قد اوقع صلى الله عليه وسلم دخول الجنه جزاء للشرط اي الاحصاء ثم اتبعه الاسماء وهو لا يدل على ان الاسماء لا تزيد على ما ذكر لغير هذه الخاصيه وتحريره ان من احصى هذه الاسماء المحصورة دخل الجنه ومن زاد عليها في غير هذا النص زاد ثوابه وارتفعت درجاته في الجنه وما قيل في الجواب انه صلى الله عليه وسلم لم يرد بقوله ان لله تسعه وتسعين اسما الحصر ونفي ما يزيد عليها بل اراد تخصيصها بالذكر لكونها اشهر لفظا واظهر معنى لا تم جوابا ولا يدفع التناقض والله اعلم **الثاني الي الرابع** بريده **قوله** دعا الله باسمه الاعظم **مظ** قيل الاعظم ههنا بمعنى العظيم وليس افعل التفضيل لان جميع اسمايه عظيم وليس بعضها اعظم من بعض وقيل بل هو للتفضيل لان كل اسم فيه اكثر تعظيما لله فهو اعظم فالرحمن اعظم من الرحيم والله اعظم من الرب فانه لا شريك في تسميته به لا بالاضافه ولا بدونها واما الرب فيضاف الي المخلوقات كما يقال رب الدار وفي كتاب شرح السنه في هذا الحديث دلاله على ان لله تعالى اسما اعظم اذا دعي به اجاب وان ذلك هو المذكور فيها وهو حجه على من قال ليس الاسم الاعظم اسما معينا بل كل اسم ذكر باخلاص تام مع الاعراض عما سوي الله هو الاسم الاعظم لان شرف الاسم شرف المسمى لا بواسطه الحروف المخصوصه واقول ولناصر هذا الوجه ان يقول سترد بعد احاديث مختلفه فيها اسامي لم يذكر في هذا الحديث وقيل في كل منها انه الاسم الاعظم فصح قول من قال ان افعل ليس للتفضيل بل هو لمطلق الزياده نعم قد ذكر في كل منه لفظ الله تعالى فاذا استدل بذلك على انه الاسم الاعظم استقام وصح فان قلت ما الفرق من قوله

اذا سيل به اعطي وبين قوله اذا دعي به اجاب قلت الثاني ابلغ فان اجابه الدعاء تدل على شرف الداعي ووجاهته عند المجيب فيضمن ايضا قضاء حاجته بخلاف السوال فانه قد يكون مذموما ولذلك ذم السايل في كثير من الاحاديث ومدح المتعفف عنه على ان في الحديث دلاله على فضل الدعاء على السوال **الفصل الثالث** **الاول** بريده **قوله** اتقول هذا مراءا اي اعتقد او الحكم وفي روايه شرح السنه اتراه مراييا وانما اجاب بقوله بل مومن منيب لان المرائي حينيذ اكثرهم منافقون وفي الاعراب ابكاد على السوال وقوله وابو موسى يقرا حال من فاعل قال وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم والتقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال ان ابا موسى يقرا ويويد هذا التاويل روايه شرح السنه بعد هذا فعلم من ذلك ان الرجل في صدر الحديث هو ابو موسى وفي روايه شرح السنه قال بل هو مومن منيب عبد الله بن قيس اي ابو موسى **قوله** احدا صمدا منصوبان على الاختصاص لقوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الي قوله قايما بالقسط وفي شرح السنه مرفوعان صفتان لله وفي الحديث دليل على من راي او سمع في حق اخيه المومن ما يسره من امور الدين يجب عليه اعلامه ليودي حق الاخوه **باب ثواب التسبيح** والتكبير **الفصل الاول** **الاول** سمره **قوله** افضل الكلام اربع **مح** هذا محمول على كلام البشر والا فالقران افضل من التسبيح والتهليل المطلق واما الماثور في وقت او حال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل **قض** الظاهر ان المراد من الكلام كلام البشر فان الثلث الاول وان وجدت في القران لكن الرابعه لم توجد فيه ولا يفضل ما ليس فيه على ما هو فيه ولانه روي انه صلى الله عليه وسلم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والموجب لفضلها اشتمالها على جمله انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الالهيه اجمالا وهذا النظم وان لم يتوقف عليه المعنى المقصود لاستقلال كل واحد من الجمل الاربع ولذلك جاء في روايه لا يضرك بايهن بدات لكنه حقيق بان يراعي لان الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه اولا بنعوت الجلال التي هي تنزيه ذاته عما يوجب حاجه او نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتيه التي بها يستحق الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهيه سواه فينكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شي هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون اقول قوله لا يضرك بعد ايراد الكلمات على النسق والترتيب يشعر بان العزيمه ان يراعي الترتيب والعدول عنه رخصه ورفع للجناح روي عن مالك بن انس ان الباقيات الصالحات هي هذه الكلمات ولعله صلوات الله عليه خصها بالباقيات الصالحات لكونها جامعات للمعارف الالهيه فالتسبيح تقديس لذاته عما لا يليق بجلاله وتنزيه لصفاته من النقايص والتحميد مبني على معنى الفضل والافضال

من الصفات الذاتيه والاضافيه والتهليل توحيد للذات ونفي الضد والند وتنبيه على التبري
عن الحول والقوة الابه واختتامها بالتكبير اعتراف بالقصور في الافعال والاقوال قال لا احصي
ثنآء عليك انت كما اثنيت على نفسك وفي هذا التدرج لمعه من معنى العروج للسالك العارف
وتسميتها بالباقيات الصالحات لما انه تعالى قابلها بالفانيات الزايلات اعني واضرب لهم مثل
الحيوة الدنيا كما انزلناه من السمآء الايه وخص منها ما هو العمده فيها ويحصل منه تزين المجالس
والتفاخر في المحافل من المال والبنين وجعلها خيرا منها ثوابا وخير مؤمل حس يحتج بهذا الحديث
من يذهب الي من حلف ان لا يتكلم اليوم فسبح او كبر او هلل او ذكر الله انه يحنث لان الكل كلام
وهو قول بعض اهل العلم وذهب قوم الي انه لا يحنث الا ان يريده بنيته الثالث ابو هريره
قوله في يوم يوم مطلق لم يعلم في اي وقت من اوقاته ولا يتقيد شي منها قوله مثل زبد البحر هذا
وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثره عرفا مح ظاهر الاطلاق يشعر بانه
يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مايه مره في يومها سوآء قاله متواليه او متفرقه في مجالس
او بعضها اول النهار وبعضها آخره ولكن الافضل ان ياتي بها متواليه في اول النهار الرابع ابو هريره
قوله او زاد عليه مح فيه دليل على انه لو قال هذا التهليل اكثر من مايه مره في اليوم كان له هذا
الاجر المذكور والزياده عليه وليس هذا من التحديد الذي نهي عن اعتدآيها والمجاوزه عن اعدادها
وان زيادتها لا فضل فيها او يبطلها كالزيادة في عدد الطهارة وعدد ركعات الصلوة ويحتمل ان
يكون المراد بالزيادة ما اتي من اعمال الخير لا من نفس التسبيح اقول والاستثنآء في قوله الا احد
منقطع فالتقدير لم يات احد بافضل مما جآء به لكن رجل قال مثل ما قاله فانه ياتي بمساوله ولا يستقيم
ان يكون متصلا الا على التاويل نحو قول الشاعر شعر وبلده ليس بها انيس ٭ الا اليعافير والا العيس
الخامس ابو هريره قوله كلمتان خفيفتان الخفه مستعاره للسهوله شبه سهوله جريان الكلمتين
على اللسان بما خف على الحامل من بعض الامتعه فلا تتعبه كالشي الثقيل فذكر المشبه به واراد
المشبه واما الثقل فعلى الحقيقه عند علمآء اهل السنه اذ الاعمال تتجسم حينيذ والخفة والسهوله
من الامور النسبيه فيهما مختصران من قوله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فتدبر وفيه
حث على المواظبه عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض بان ساير التكاليف صعبه شاقه على النفس
ثقيله وهذه خفيفه سهله عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا تتركوها
اذن روي في الاثار انه سيل عيسى عليه السلم ما بال الحسنه تثقل والسيه تخف فقال لان
الحسنه حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فلذلك ثقلت عليكم فلا يحملنكم ثقلها على تركها فان
بذلك ثقلت الموازين يوم القيمه والسيات حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم
فلا يحملنكم على فعلها خفتها فان بذلك خفت الموازين يوم القيمه السادس سعد قوله وفي كتابه
الي اخر الفصل مذكور في شرح صحيح مسلم اقول يختلف معنى الواو واو واذا اريد به احد الامرين واذا

اريد به التنويع فهما شيان في القصد السابع ابو ذر رضي الله عنه قوله اصطفى للملايكته لمح به الي
قوله تعالي ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ويمكن ان نجعل هذه الكلمه مختصر من قوله سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لما سبق ان سبحان الله تنزيه لذاته عما لا يليق بجلاله وتقديس
لصفاته من النقايص فيندرج فيه معنى قول لا اله الا الله وقوله وبحمده صريح في معنى والحمد لله
لان الاضافه فيه بمعنى اللام في الحمد ومستلزم لمعنى والله اكبر لانه اذا كان كل الفضل والافضال
لله ومن الله وليس من غيره فلا يكون احد اكبر منه فان قلت يلزم من هذا ان يكون
التسبيح افضل من التهليل قلت لا يلزم ذلك اذ التهليل نص في التوحيد والتسبيح متضمن له
ولان نفي الالهيه في قوله لا اله نفي لمضمونها من الخالقيه والرازقيه وكونه مثيبا ومعاقبا من
الغير وقوله الا الله اثبات له ويلزم من ذلك نفي ما يضاد الالهيه ويخالفها من النقايص فمنطوق
سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تقديس فاذا اجتمعا
خلافي اسلوب الطرد والعكس والله يقول الحق وهو يهدي السبيل الثامن جويريه وهي زوجه
النبي صلى الله عليه وسلم واسم ابيها الحارث بن ضرار قوله في مسجدها اي موضع سجودها للصلوه
بعد ان اضحى اي دخل في الضحى واربع كلمات نصب على المصدر اي تكلمت بعد مفارقتك اربع
كلمات قوله لو وزنت بما قلت لوزنتهن تو اي ساوتهن اي لو قوبلت بما قلت لساوتهن ويحتمل ان يراد الرجحان
اي رجحت عليهن في الوزن كما تقول حاجته فحجته اي غلبته في الحجه اعاد الضمير الي ما تقتضيه
المعنى لا الي لفظة ما في قوله ما قلت وفيه تنبيه على انها كلمات كثيره واليوم في قوله منذ اليوم
مجرور وهو الاختيار شف وقوله عدد خلقه وكذلك ما بعده نصب على المصدر اي سبحته
تسبيحا يساوي خلقه عند التعداد وزنة عرشه ومداد كلماته في المقدار ويوجب رضا نفسه
او يكون ما يرتضيه لنفسه مظ عدد خلقه منصوب على المصدر اي اعد تسبيحه وتحميده بعدد
خلقه وبمقدار ما يرضاه خالصا وبثقل عرشه ومقداره وبمقدار كلماته تو زنة عرشه ما يوازنه
في القدر والرزانه يقال هو زنة الجبل اي حذآءه في الثقل والرزانه المداد مصدر يقول مددت
الشي امده مددا ومدا وقيل يحتمل ان يكون جمع مد بالضم اي مكيال فانه يجمع على مداد وكلمات
الله علمه وقيل كلامه وقيل يراد به القرآن وذكر العدد على المجاز مبالغه في الكثره لانها
لا تعد ولا تحصر مح فيه ترق اقول قوله اربع كلمات يقتضي تقدير الناصب في كل من المنصوبات
اذ الكلمات خمس كانه قيل سبحان الله وبحمده عدد خلقه وسبحان الله وبحمده رضا نفسه وهلم
جرا فان قلت كيف صرح في القرينه الاولي بالعدد وفي الثالثه بالزنه وعزل الثانيه والرابعه
عنهما قلت ليوذن بانهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقه
ولا مجازا فيحصل الترقي حينيذ من عدد الخلق الي رضى الله ومن زنة العرش الي مداد الكلمات
التاسع ابو هريره قوله محيت عنه مايه سيئه مح جعل في هذا الحديث التهليل ماحيا للسيات

مقدارًا معلومًا وفي حديث التسبيح ماحيًا لها مقدار زبد البحر فيلزم ان يكون التسبيح افضل وقد
قال في حديث التهليل ولم يات احد بافضل مما جآء به اجاب القاضي عياض ان التهليل المذكور
في هذا الحديث افضل لان جزآوه مشتمل على محو السيآت وعلى عتق عشر رقاب وعلى اثبات
مايه حسنه والحرز من الشيطان العاشر ابو موسى قوله اربعوا على انفسكم اي ارفقوا بها يقال
اربع على نفسك اي انتظر وقيل المعنى امسكوا عن الجهر وقفوا عنه من اربع الرجل بالمكان اذا
وقف عن السير واقام قوله انكم تدعون سميعًا بصيرًا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وقوله وهو
معكم لقوله ولا غايبًا فان قلت فما فايده الزيادة في قوله بصيرًا قلت السميع البصير اشد ادراكًا
واكمل احساسًا من الضرير والاعمى قوله والذي يدعونه اقرب تمثيل لمعنى قرب القرب والمبالغة
فيه فيكون ترقيًا من قوله وهو معكم قوله لا حول ولا قوة الا بالله ذكر في اعرابه وجوه خمسه في كتب
النحو تو الاصل في الحول تغيير الشيء وانفصاله عن غيره فيفسر بالحيله وهي ما يتوصل به الى حاله ما
خفيه وقيل الحيله هي الحول قلبت واوه يآء لانكسار ما قبلها والمعنى لا يوصل الى تدبير امر وتغيير
حال الا بمشيتك ومعونتك وقيل الحول الحركه يقال حال الشخص اذا تحرك والمعنى لا حركه ولا استطاعه
الا بمشيه الله ومعنى قوله كنز من كنوز الله انه يعد لقايله ويذخر له من الثواب ما ينفع له في الجنه موقع
الكنز في الدنيا لان من شان الكانزين ان يستعدوا به ويستظهروا بوجدان ذلك عند الحاجة قوله
كنز من كنوز الجنه قد سبق مثل هذا التركيب انه ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحولقه والمشبه
به وهو الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنه بل هو من ادخال الشيء في جنس
وجعله احد انواعه على التغليب ونحوه قوله تعالى لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم فالكنز
اذن نوعان المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ وغير المتعارف وهو هذه
الكلمات الجامعة المكتنزه بالمعاني الالهيه كما انها محتويه على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيله والحركه
والاستطاعه عما من شانه ذلك واثبت لله على سبيل الحصر وبايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج
شيء من ملكه وملكوته ومن الدلاله على انها داله على التوحيد الخفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي موسى الا ادلك على كنز من الكنوز مع انه كان يذكرها في نفسه والدلاله انما تستقيم على ما لم
يكن عليه وهو انه لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز ولانه لم يقل ما ذكرته كنز من الكنوز
بل صرح بها وقال لا حول ولا قوة تنبيهًا له على هذا السر

الفصل الثاني

الاول والثاني الزبير رضي الله عنه قوله صباح نكره وقعت في سياق النفي وضمت اليها من الاستغراقيه لافادة
الشمول ثم جي بقوله يصيح صفه موكدة لمزيد الشمول والاحاطه كقوله تعالى وما من دابه في الارض
ولا طاير يطير بجناحيه الايه قوله سبحوا الملك القدوس مظ اي قولوا سبحان الملك القدوس
او في معناه من قوله سبوح قدوس رب الملايكه والروح اقول كانه قيل نزهوا عن النقايص
من هو منزه عنها الثالث جابر رضي الله عنه قوله افضل الذكر لا اله الا الله قال بعض المحققين

انما جعل التهليل افضل الذكر لان لها تاثيرًا في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمه التي هي
معبودات في باطن الذاكر قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه فيفيد نفي عموم الالهيه بقوله
لا اله الا الله ويثبت الواحد بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قالبه فيتمكن
فيه ويستولي على جوارحه ويجد حلاوه هذا من ذاق واطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز
ولعله جعل افضل الدعا من حيث انه سوال لطيف يدق مسلكه ومن ذلك قول اميه بن
ابي الصلت حين خرج الى بعض الملوك بطلب نايله شعر اذا اثنى عليك المرء يومًا كفاه من
تعرضه الثنآء اقول يمكن ان يكون قوله الحمد لله من باب التلميح والاشارة الى قوله اهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين انعمت عليهم واي دعآء افضل واكمل واجمع من ذلك ونظيره قوله تعالى
ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض واتينا داود زبورًا الكشاف قوله واتينا داود زبورًا دلاله
على وجه تفضيل محمد صلوات الله عليه وهو انه خاتم الانبيآء وان امته خير الامم لان ذلك مكتوب
في الزبور قال تعالى ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون
ونظاير هذا كثيره في التبيان مظ انما كان التهليل افضل الذكر لانه لا يصح الايمان الا به
وانما جعل الحمد لله افضل الدعا لان الدعآء عبارة عن ذكر الله وان تطلب منه حاجته والحمد
لله يشملهما فان من حمد الله انما يحمده على نعمته والحمد على النعمه طلب مزيد قال تعالى لئن شكرتم
لازيدنكم الرابع عمرو قوله الحمد راس الشكر الكشاف الحمد الثنآء على الجميل من نعمه وغيرها
تقول حمدته على انعامه وعلى شجاعته واما الشكر فعلى النعمة خاصه وهو بالقلب واللسان
والجوارح والحمد باللسان وحده فهو احدى شعب الشكر وانما جعل راسًا لان ذكر النعمه
باللسان والثنآء على موليها اشيع لها وادل على مكانها من الاعتقاد واداب الجوارح لخفآء
عمل القلب وما في عمل الجوارح من الاحتمال بخلاف عمل اللسان وهو النطق الذي يفصح عن كل
خفي ويجلي عن كل مشتبه واقول ولذلك صرح نبي الله داود وسليمان القول بالتحميد وقصرا
عليه وكنيا عن اعمال الجوارح والقلب بالواو العاطفه في قوله تعالى ولقد آتينا داود
وسليمان علمًا وقالا الحمد لله اذ التقدير اتينا داود وسليمان علمًا فعملا به وعلماه وعرفا حق النعمه
وقالا الحمد لله ونحن لما ذهبنا الى ان الحمد لله افضل الدعآء في الحديث السابق تلميحًا الى ما في
الفاتحه فنقول انما كان راس الشكر لانه حكم رتب عليه الاوصاف الآتيه اشعارًا بالعليه
فيجعل اللام فيه للاستغراق ليدل على ان كل ثنآء وشكر صدر عن المخلوقات من الملايكه والثقلين
وغيرهم من ابتدآء خلقهم الى الابد لله تعالى لانه ربهم ومولي نعمهم جلايلها ودقايقها وظاهرها
وباطنها ومالك امورهم في العاقبه فاي حمد افضل واعلى واسنى منه فطابق معنى الحمد معنى الدعآء
في قوله اهدنا الصراط المستقيم يعني حمدناك بما هو راس الشكر فاولنا ما هو افضل وهي الهدايه
الى الصراط المستقيم قوله ما شكر الله عبد لم يحمده قض ولما جعل الحمد راس الشكر واصله والعمده

فيدحي انعكس عليه لم يعتد بغيره من الشعب عند فقده وكان التارك له كالمعرض عن الشكر
راسًا الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله في السرآء والضرآء هو عبارة عن جميع احوال الانسان
فالسرآء من المسرة والضرآء من المضرة والمقابلة بينهما من حيث المعنى اذ المقابلة الحقيقية للسرور
والحزن وللضر النفع فقوبل بينهما لمزيد التعميم والاحاطة وهو اسلوب غريب في البديع السادس
ابو سعيد رضي الله عنه قوله اذكرك به خبر مبتدا محذوف استينافا اي انا اذكرك ولا جزم جوابا
للامر لعطف قوله او ادعوك به وجوز الجزم وعطف او ادعوك بالجزم على سؤال قوله مصراع
ولسنا بالجبال ولا الحديدا قوله قال يا موسى قل لا اله الا الله فان قلت طلب موسى ما به يفوق
على غيره من الذاكر او الدعاء فما مطابقة الجواب للسؤال قلت كانه تعالى قال طلبت شيئًا محالًا
اذ لا ذكر ولا دعاء افضل من هذا اذ المطلوب من الذكر والدعاء الثواب ولا ثواب اعظم من
ثوابها وفي اخراج ذاته تعالى من بين عمارها اشعار بان لا غاية لثواب هذه الكلمة اذ المعنى ان
ثواب هذه الكلمة او مدلولها لو وزنت بالسموات والملائكة القاطنين فيها والموكلين بحفظها
والارضين السبع لترجحت والزبدة والخلاصة انه لو وزنت بجميع الكاينات لرجحت ولا رادة
الاستيعاب وان المعنى به ما سوى الله استثناه بقوله وعامرهن غيري وهذا الذي اردناه بالمحال
قوله وعامرهن العمارة نقيض الخراب يقال عمر ارضه يعمرها عمارة والعمر اسم للمدة التي فيها عمارة
البدن بالحيوة والعمرة الزيارة التي فيها عمارة الود وقوله انما يعمر مساجد الله اما من العمارة التي
هي حفظ البناء او من العمرة التي هي الزيارة او من قولهم عمرت بمكان كذا اي اقمت به قض
عامر الشي حافظه ومدبره وممسكه عن الخلل والاخلال ولذلك سمي الساكن والمقيم في البلد عامرة
وسمي زوار البيت عمارًا وفي الحديث على المعنى الاعم الذي هو الاصل والحقيقة ليصح استثناه تعالى
عنه فانه الذي يمسك السموات والارض ان تزولا بالحقيقة اقول لو حمل على جميع مفهومات
العمارة من الاصلاح والمرمة والحفظ والامساك والزيارة والاقامة وغير ذلك لم يستبعد فيكون
من باب قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي او يكون غيري صفة لعامرهن وهذا اولى بسياق
الحديث وارادة المبالغة منه مظ غيري مشكل على تاويل العامر بالساكن فان الله ليس بساكن
فيها فمعنى العامر المصلح فانه تعالى مصلح للسموات والارض ومن فيهن والملائكة في السموات مصلحوها
بالسكون واهل الارض مصلحوها كذلك فاذن صح الاستثناء ويحتمل ان يكون التقدير وما فيهن
غير كلامي وذكري وحذف المضاف السابع ابو سعيد رضي الله عنه قوله صدقه ربه اي قرره بان
قال ما قال وهو ابلغ من ان لو قال صدقت نحو قوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا اي حقق
في اليقظة ما راه صلى الله عليه وسلم في النوم وقوله والذي جاء بالصدق وصدق به فقوله لا اله
الا انا بيان لقوله صدقه لانه هو التصديق بعينه قوله لم تطعمه النار استعار الطعم للاحراق
مبالغة كان الانسان طعامها تتغذى وتتقوى به نحو قوله تعالى وقودها الناس والحجارة

اي الناس كالوقود والحطب الذي يشتعل به النار الثامن سعد رضي الله عنه قوله او افضل
مظ شك الراوي اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر عليك او قال افضل اقول ويمكن
ان يكون او بمعنى بل وانما كان افضل لانه اعتراف بالقصور وانه لا يقدر ان يحصي ثناءه وتسبيحه
على العد والعد بالنواه اقدام على انه قادر على الاحصاء كما قال لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت
على نفسك قوله عدد ما خلق في السماء في ما وجهان احدهما انه عام في الاجناس كلها سواء
كانت ذوات العلم ام لا وثانيهما جعل ذوا العلم بمنزلة غيره على تاويل المعدود قوله ما هو خالق
اي ما هو خالقه اجمل بعد التفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء
الخلق الى الابد الكشاف قوله وجاعل الليل سكنا ما هو بمعنى المضي وانما هو دال على جعل مستمر
في الازمنة المختلفة كما يقول الله قادر عالم فلا تقصد زمانا دون زمان قوله مثل ذلك مثل
منصوب نصب عدد في القراين السابقة على المصدر التاسع عمرو بن شعيب قوله من ولد اسمعيل
تتميم ومبالغة في معنى العتق لان فك الرقاب اعظم مطلوب وكونه من عنصر اسمعيل الذي
هو اشرف الخلق نسبا اعظم وامثل العاشر عبد الله بن عمرو قوله التسبيح نصف الميزان والحمد
لله يملاه قال التوربشتي فيه وجهان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ ولا اله الا الله ليس لها حجاب حتى تخلص اليه
نصف الميزان فيملآن الميزان معًا وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية والغرض
الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول
والتحميد يتضمن القسم الثاني وثانيهما ان يراد بيان تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب
التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملاه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من
كان مبرأ عن النقايص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين
واعلى القسمين والى الوجه الاول الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان والى الثاني بقوله صلى الله عليه وسلم بيدي لواء الحمد يوم القيمة اقول يؤيد
معنى الترجيح الترقي في قوله ولا اله الا الله ليس لها حجاب لان هذه الكلمة اشتملت على التنزيه
والتحميد لله تعالى كما مر وعلى نفي ذلك عما سواه صريحا ومن ثم جعله من جنس آخر لان الاولين
داخلان في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز
ولا مانع الحادي عشر ابو هريرة قوله حتى يفضي الى العرش اي تنتهي اليه واصله من الفضاء
غب الفضاء المكان الواسع ومنه افضى بيده وافضى الى امراته قال تعالى وقد افضى بعضكم
الى بعض مظ الحديث المتقدم يدل على انه تجاوز من العرش حتى انتهى الى الله تعالى والمراد
بهذا وامثاله سرعة القبول وكثرة الثواب فقد سرعة القبول وكمال الثواب باجتناب
الكباير لاجل الثواب فان الثواب يحصل للقايل سواء اجتنب الكباير او لم يجتنب ولكن ثواب
من يجتنب الكباير اكمل من لم يجتنب فان السيئة لا تحبط الحسنة بل تذهب الحسنة السيئة

قال تعالى ان الحسنات تذهبن السيآت الثاني عشر ابن مسعود رضي الله عنه قوله وانها قيعان
تو القيعان جمع القاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغراس ايضا
وقت الغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب المعنى اعلمهم ان هذه الكلمات
تورث قائلها الجنة وتفيد مخارفها وان الساعي في اكتسابها لا تضيع سعيه لانها المغرس الذي لا
تلف ما استودع فيه اقول هذا اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار
والقصور ويدل قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين على انها
غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة
داير على معنى الستر وانها مخلوقة معدة للمتقين والجواب انها كانت قيعانا ثم ان الله تعالى اوجد
بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب
عمله ثم ان الله تعالى لما يسّر لما خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك
الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب مثاله في الشاهد الوالد اذا الف كتابا جامعا
للآداب فقال هذا لولدي اذا تعلم ونشا اديبا فاذا حصل له ولد بعد برهة على ما اراد منه
فقال انت صاحب هذا الكتاب وانت الذي حصلته وجمعت ما فيه لانك انت الغرض فيه ولما
كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب الثالث عشر يسيرة
قوله والتهليل تو العرب اذا كثر استعمالهم الكلمتين ضموا بعض حروف احدهما الى بعض حروف الاخرى
مثل الحولقة والبسملة فالتهليل ماخوذ من لا اله الا الله يقال هيلل الرجل وهلل اذا قالها
احب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحصن تلك الكلمات بانامله ليحط عنها بذلك ما اجترحنه
من الاوزار فانهن مسئولات مستنطقات فيشهدن على انفسهن عما اكتسبها قال تعالى وما كنتم
تستترون ان تشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم مظ فيه تحريض على استعمال جميع الاعضاء
في الخيرات قوله فتنسين الرحمة تو النسيان ترك ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة ضبط
او قصد اي استحفظن ذكر الرحمة وامرتن بشانها فاذا غفلتن ضيعتن ما استودعتن مظ المعنى
لا تتركن الذكر فانكن لو تركتن الذكر لحرمتن ثواب الذكر فان الله تعالى قال فاذكروني اذكركم
واقول قوله ولا تغفلن نهي للامرين اي لا تغفلن عما ذكرت لكن من اللزوم على الذكر والمحافظة عليه
والعقد بالاصابع توثيقا وقوله فتنسين جواب له اي انكن لو تغفلن عما ذكرت لكن لتركن سدى
عن رحمة الله هذا من باب قوله تعالى لا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اي لا يكن منكن الغفلة
فيكون من الله ترك الرحمة فعبر بالنسيان عن الترك كما في قوله تعالى وكذلك اليوم تنسى ك
الفصل الثالث الاول سعد رضي الله عنه قوله الله اكبر كبيرا مح هو منصوب بفعل مضمر
اي كبرت كبيرا ويجوز ان يكون حالا موكدة كقولك زيد ابوك عطوفا قوله العزيز الحكيم هذه
التتمة للحولقة لم ترد في اكثر الروايات الا عن الامام احمد بن حنبل فانه اردفها بقوله العلي

العظيم

العظيم الثاني انس رضي الله عنه قوله تساقط بضم التاء وقوله كما يتساقط ان جعل صفة مصدر
محذوف لم يتسق المطابقة بين المصدرين ولو جعل حالا من الذنوب استقام ويكون تقديره
ساقط الذنوب منها ساقطها بتساقط الورق الثالث مكحول قوله قال مكحول فمن قال لا
حول ولا قوة الا بالله الى آخره موقوف عليه الرابع والخامس ابو هريرة قوله من تحت العرش
صفة كلمة ويجوز ان تكون من ابتدائية اي ناشئة من تحت العرش وبيانية اي كائنة من تحت
العرش ومستقرة فيه واما من الثانية فليست الا بيانية فاذا ذهب الى ان الجنة تحت العرش
والعرش سقفها جاز ان تكون من كنز الجنة بدلا من تحت العرش وقدم ان لا حول دل على
نفي التدبير للكائنات واثباته لله عز وجل هذا معنى قوله اسلم عبدي واستسلم اي فوض امور
الكائنات الى الله وانقاد هو بنفسه لله تعالى مخلصا له الدين والعرش منصة التدابير
قال الله تعالى ثم استوى على العرش يدبر الامر فقوله يقول الله تعالى جزاء شرط محذوف اي
اذا قال العبد هذه الكلمة يقول الله السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله سبحان الله هي صلوة
الخلايق هي ضمير فصل وعماد وعلى التقديرين الحصر لازم والخلايق جمع محلى بلام الاستغراق
فلا يخرج ذرة من ذرات الكائنات الا هي مسبحة لله خاضعة لامره منقادة لطاعته قال
وان من شيء الا يسبح بحمده فالتسبيح اما بالمقال او بالحال حيث يدل على الصانع وعلى قدرته
وحكمته وحيث ينزه الله مما لا يجوز عليه من الشركاء وغيرها فالمراد بالصلوة كونها منقادة
لله تعالى مسخرة لما يراد منهم وهي كالسجود في قوله يتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمايل سجدا لله
وهم داخرون الكشاف اي يرجع الظلال من جانب الى جانب منقادة لله غير ممتنعة عليه
فيما سخرها له وهي داخرة صاغرة لافعاله تعالى قوله والله اكبر بملا ما بين السماء والارض اشاره
الى ان هذه الخاتمة كالمجمل للتفصيل وقد سبق انه كاعتراف العبد بالقصور من اجراء تلك
الاوصاف على موصوفها

باب الاستغفار والتوبة

الاستغفار استفعال من الغفران واصله من الغفر وهو الباس الشيء بما يصونه عن الدنس
ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فانه اغفر للوسخ الغفران والمغفرة من الله هو ان يصون
العبد من ان يمسه العذاب والتوبة ترك الذنب على احمد الوجوه وهو ابلغ ضروب الاعتذار
فان الاعتذار على ثلثة اوجه اما ان يقول المعتذر لم افعل او يقول فعلت لاجل كذا
او فعلت واسات ولقد اقلعت ولا رابع لذلك وهذا الاخير هو التوبة ثم التوبة في الشرع
ترك الذنب لقبحه والندم على ما فرط منه والعزيمة على ترك المعاودة وتدارك ما امكنه
ان يتدارك من الاعمال بالاعمال بالاعادة فمتى اجتمع هذه الاربع فقد كمل شرايط التوبة وتاب
الى الله هذا كلام الراغب وزاد الشيخ محيي الدين النووي وقال فان كان الذنب يتعلق
بني آدم فلها شرط آخر وهو رد الظلامة الى صاحبها او تحصيل البراءة منه والتوبة اهم

قواعد الاسلام وهو اول مقامات سالكي الاخرة وانشد بعضهم في مناجاته شعر لو لم ترد نيل ما ارجو
واطلبه من جود كفك ما علمتني الطلبا ن يريد قوله تعالى واستغفروا ربكم انه كان غفارا ان
الفصل الاول الاول والثاني الاغر قوله انه ليغان على قلبي اسم ان ضمير الشان والجمله
بعده خبر له ومفسره فا ليغان اي ليطبق اطباق الغين وهو الغيم يقال غينت السماء تغان والفعل مسندا
على الظرف وموضعه رفع بالفاعليه مح ذكروا في الغين وجوه احدها قال القاضي عياض المراد
به فترات وغفلات عن الذكر الذي شانه الدوام عليه فاذا فتر عنه او غفل عنه عد ذلك ذنبا
واستغفر منه وثانيها هو همه بسبب امته وما اطلع عليه من احوالهم بعده ويستغفر لهم وثالثها قيل
سببه استغاله بالنظر في مصالح امته وامورهم ومحاربة العدو ومداراتهم وتاليف المولفه ونحوه
ذلك من معاشرة الازواج والاكل والشرب والنوم وذلك مما يحجبه ويحجزه عن عظيم مقامه
فيراه ذنبا بالنسبه الى ذلك المقام العلي وهو حضوره في حظيرة القدس ومشاهدته ومراقبته
وفراغه مع الله مما سواه فيستغفر لذلك ورابعها قيل يحتمل ان الغين هو السكينه التي تغشى قلبه
لقوله تعالى فانزل الله سكينته على رسوله فالاستغفار لاظهار العبوديه والافتقار والشكر لما اولاه
وخامسها قيل يحتمل ان الغين هو حاله خشيه واعظام فالاستغفار شكرها قال المحاسبي خوف
المقربين خوف اجلال واعظام وسادسها هو شي يعتري القلوب مما تحدث به النفس نحل ذلك
في شرح مسلم نو سيل الاصمعي عن هذا الحديث فقال عن قلب من تروي هذا فقال عن قلب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو كان عن قلب غيره لكنت افسره لك ولله دره في انتهاجه
منهج الادب واجلال القلب الذي جعله الله موقع وحيه ومنزل تنزيله وبعد فان قلبه مشرب سد
عن اهل اللسان موارده وفتح لاهل السلوك مسالكه واحق من تعرب او تعبر عنه مشايخ الصوفيه
الذين نازل الحق اسرارهم ووضع الذكر اوزارهم ومن كلمات شيخنا شيخ الاسلام ابي حفص السهروردي
قدس سره لا ينبغي ان يعتقدان الغين نقص في حاله صلوات الله عليه بل هو كمال او تتمه كمال وهذا
السر دقيق لا ينكشف الا بمثال وهو ان الجفن المسبل على حدقة البصر وان كانت صورته صورة
نقصان من حيث هو اسبال وتغطيه على ما من شانه ان يكون باديا مكشوفا فان المقصود من
خلق العين ادراك المدركات الحسيه وذلك لا ياتي الا بانبعاث الاشعة الحسيه من داخل العين
واتصالها بالمرئيات على مذهب قوم وبانطباع صور المدركات في الكرة الجليديه على مذهب آخرين
فكيف ما قدر لا يتم المقصود الا بانكشاف العين وعراها عما يمنع من انبعاث الاشعه عنها ولكن
لما كان الهواء المحيط بالابدان الحيوانيه فلما يخلو من الاغبرة الثايرة حركة الرياح فلو كانت الحدقه
دايمة الانكشاف لاستضرت بملاقاتها وتراكمها عليها فاسبلت تغطية الجفون عليها وقايه لها ومصقله
لها لتصل الحدقه باسبال الاهداب ورفعها لخفة حركة العين فدوم جلاوها وعند نظرها
فالجفن وان كان نقصا ظاهرا فهو كمال حقيقه فهكذا لم تزل بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متعرضه

لان تصدا بالاغبرة الثايرة من انفاس الاغيار فلا جرم دعت الحاجه الى اسبال جفن من الغين
على حدقه بصيرته سترا لها ووقاية وصقالا عن تلك الاغبرة الثاره برؤيه الاغيار وانفاسها
فصح ان الغين وان كانت صورته نقصا فمعناه كمال وصقال حقيقه ثم قال رضي الله عنه وايضا
ان روح النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل في الترقي الى مقامات القرب مستتبعه للقلب في رقيها
الى مركزها ولو قال الى محيطها لكان ابلغ لفظا ومعنى على ما لا يخفى وهكذا القلب كان يستتبع
نفسه الزكيه ولا خفا ان حركة الروح والقلب اسرع واتم من نهضة النفس وحركتها فكان
خطى النفس يقصر عن مدى الروح والقلب في العروج والولوج في حرم القرب ولحوقها بهما فاقتضت
العواطف الربانيه على الضعفاء من الامه ابطاء الحركه القلب بالقاء الغين عليه لئلا يسرع القلب
ويترح في معارج الروح ومدارجها فينقطع علاقة النفس عنه لقوة الانجذاب فيبقى العباد مهملين
محرومين عن الاستنارة بانوار النبوة والاستضاءة بمشكوة مصباح الشريعة حيث كان نبي صلى الله
عليه وسلم ابطاء القلب بالغين الملقى عليه وقصور النفس عن شأو ترقي الروح الى الرفيق الا
على كان يفزع الى الاستغفار اذ لم يف قواها في سرعة اللحوق بها وهذا من اعز مقول في هذا
المعنى واحسن مشروح فيه والله اعلم الثالث والرابع ابو ذر رضي الله عنه قوله يا عبادي قض
الخطاب مع الثقلين خاصه لاختصاص التكليف وتعاقب التقوى والفجور بهم ولذلك فصل
المخاطبين بالانس والجن ويحتمل ان يكون عاما شاملا لذوي العلم كلهم من الملايكه والثقلين ويكون
ذكر الملايكه مطويا مدرجا في قوله وجنكم لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب نحوهم
لا يتوقف على صدور الفجور منهم ولا على امكانه لانه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير واقول
يمكن ان يكون الخطاب عاما ولا يدخل الملايكه في الجن لان الاضافه في جنكم يقتضي المغايره
فلا يكون تفصيلا بل اخراجا للثقلين اللذين يصح اتصاف كل منهما بالتقوى والفجور قوله حرمت
الظلم على نفسي نه اي تقدست عنه وتعاليت فهو في حقي كالشي المحرم على الناس اقول يريد انه
استعاره مصرحه تبعيه شبه تنزهه تعالى عن الظلم الذي هو وضع الشي في غير موضعه باحتراز
المكلف عما نهي عنه شرعا في الامتناع منه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان مستعملا في جانب
المشبه به مبالغه وتشديدا ويحتمل ان يكون مشاكله لقوله بعده وجعلته بينكم محرما نحو قول
الشاعر شعر من مبلغ افناء يعرب كلها اني بنيت الجار قبل المنزل ه قوله يا عبادي كلكم ضال
لما كان الخطاب بعد يا عبادي معنيا به منبها بشانه كرره تنبيها على فخامته ونسبة الضلال
الى الكل بحسب مراتبهم غب الضلال العدول عن الطريق المستقيم ويضاده الهدايه ويقال
الضلال لكل عدول عن المنهج عمدا كان او سهوا يسيرا كان او كثيرا فان الطريق المستقيم الذي
هو المرضي يصعب جدا قيل كوننا مصيبين من وجه وكوننا ضالين من وجوه كثيره فان الاستقامه
والصواب يجري مجرى المقرطس من المرمي وما عداه من الجوانب كلها ضلال واليه اشار صلى



الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا فاذا كان الامر على ما جرى صح ان يستعمل لفظ الضلال
فمن يكون على خطاء ما ولذلك نسب الضلال الى الانبياء والى الكفار وان كان من الضالين
بون بعيد قال في حق النبي صلى الله عليه وسلم ووجدك ضالا فهدى اي غير مهتد لما سبق
اليك من النبوة وقال موسى عليه السلم فعلتها اذن وانا من الضالين نبها على ان ذلك منه
سهو ولما فرغ من الامتنان بامور الدين شرع في الامتنان بامور الدنيا وذكر منها ما هو اصل فيها
وتكمل لنا فيها من الشبع واللبس اذ لا يستغنى عنها ومن ثم وصف الجنة بقوله ان لك ان لا تجوع
فيها ولا تعري فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته اذ ليس احد من
الناس محروما عنهما قلت الاطعام والكسوة لما كانا معبرين عن النفع التام والبسط في الرزق
وعدمهما عن التقتير والضيق كما قال تعالى الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر سهل التقصي عن
الجواب فظهر من هذا ان ليس المراد من اثبات الجوع والعري في المستثنى منه نفي الشبع والكسوة
بالكلية وليس في المستثنى اثبات الشبع والكسوة مطلقا بل المراد بسطهما وتكثيرهما يوضحه الحديث
الرابع عشر الفصل الثاني انه وضع قوله وكلكم فقراء الا من اغنيت في موضعه **قوله** انكم لن تبلغوا من ح
ضري فتضروني نصب حذف منه نون الاعراب جوابا عن النفي اي لن تبلغوا النجوكم
الى مضرتي ولا مستقيم ولا يصح منكم ان تضروني او تنفعوني حتى انضرر منكم او انتفع بكم لانكم
لو اجتمعتم على عبادتي اتقى ما يكن ما نفعتموني ولا زدتم في ملكي شيا ولو اجتمعتم كلكم على عصياني
ما ضررتموني ولا نقصتم من ملكي شيا فالقرينتان الاخيرتان كالنشر للاولين **قوله** كانوا على
اتقى قلب رجل واحد **قض** اي على تقوى اتقى قلب رجل او على اتقى احوال قلب رجل واحد اقول
لابد من هذا التقدير ليستقيم ان يقع اتقى خبرا لكان ثم انه لم يرد ان كلهم بمنزلة رجل واحد
هو اتقى من الناس بل كل واحد من الجمع بمنزلته لان هذا ابلغ كقولك ركبوا فرسهم وعليه قوله
تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم في وجه ثم اضافة افعل الى نكرة مفردة تدل على انك لو
تقصيت قلب رجل رجل من كل الخلايق لم تجد اتقى قلبا من هذا الرجل **قوله** ما نقص ذلك
من ملكي شيا شيا يجوز ان يكون مفعولا به ان قلنا ان نقص متعد ومفعولا مطلقا ان قلنا
انه لازم اي نقص نقصانا قليلا والتنكير فيه للتحقير بقرينة قوله في الحديث الاتي جناح بعوضة
قوله في صعيد واحد الصعيد وجه الارض **قض** قيد السؤال بالاجتماع في مقام واحد لان تزاحم
السؤال وازدحامهم مما يدهش المسؤول ويبهته ويعسر عليه انجاح مآربهم والاسعاف الى مطالبهم
والمخيط بكسر الميم وسكون الخاء الابرة وغمسها في البحر وان لم يخل عن نقص ما لكنه لما لم يظهر
ما ينقصه للحس ولم يعتد به العقل وكان اقرب المحسوسات نظيرا ومثالا لاشبه به صرف
ملتمسات السائلين مما عنده فانه لا يغيضه مثل ذلك ولا اقل منه **قوله** انما هي اعمالكم **قض**
اي هي جزاء اعمالكم فاحفظها عليكم ثم اوديها اليكم تاما وافيا ان خيرا فخير وان شرا فشر **مظ**

اعمالكم تفسير لضمير المونث في قوله انما هي يعني انا نحصي اعمالكم اي نعد ونكتب اعمالكم من الخير
والشر توفية لجزاء عمل احدكم على التمام اقول يمكن ان يرجع الضمير الى ما يفهم من قوله اتقى
قلب رجل وافجر قلب رجل وهي الاعمال الصالحات والطالحات ويشهد له لفظة انما فانها تستدعي
الحصر اي ليس نفعها وضرها راجعا الي بل احصيها لكم لاجازيكم بها فمن وجد خيرا فليشكر الله
لانه تعالى هو هادي الضلال وموفقهم للخيرات ومن وجد شرا فليلم نفسه لانه باق على
ضلاله الذي اشار اليه بقوله كلكم ضال **الخامس** ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** اله توبة **مظ** اي
هل يقبل توبته بعد هذه الجريمة العظيمة في الحديث اشكال لانا ان قلنا لا فقد خالفنا
نصوصا وان قلنا نعم فقد خالفنا ايضا اصل الشرع فان حقوق بني آدم لا تسقط بالتوبة بل توبتها
اداؤها الى مستحقها او الاستحلال منها فالجواب ان الله تعالى اذا رضي منه وقبل توبته يرضي
خصمه **قوله** فادركه الموت اي اماراته وسكراته فالفاء عطف على محذوف اي قيل له ايت
قرية كذا فقصدها وسار نحوها وقرب من وسط الطريق فادركه **قوله** فناء **نه** اي نهض
ويحتمل ان يكون بمعنى نأى اي بعد يقال ناء ونأى بمعنى **قوله** فاوحى الله الى هذه ان تقربي
ان مفسرة لان اوحى فيه معنى القول وهذه اشارة الى القرية التي توجه اليها اي تقربي من
الميت وقوله هذه ثانيا اشارة الى القرية التي هاجر منها وقيل هي اشارة الى الملايكة المتخاصمين
وفيه بعد اذ لو اريد هذا القبيل ابعدا عنه وقيسا **مظ** فيه تحريض للمذنبين على التوبة ومنع لهم
عن الياس من رحمه الله تعالى اذ لا منجا ولا ملجا ولا مجير للمذنبين سواه **السادس** ابو هريرة رضي
الله عنه **قوله** لو لم تذنبوا لذهب الله بكم **تو** لم يرد هذا الحديث مورد تسلية المنهمكين في الذنوب
وقلة احتفال منهم بمواقعة الذنوب على ما يتوهم اهل الغرة فان الانبياء صلوات الله عليهم انما بعثوا
ليردعوا الناس عن غشيان الذنوب بل ورد مورد البيان لعفو الله عن المذنبين وحسن التجاوز
عنهم ليعظموا الرغبة في التوبة والاستغفار والمعنى المراد من الحديث هو ان الله تعالى كما احب
ان يحسن الى المحسن احب ان يتجاوز عن المسيء وقد دل على ذلك غير واحد من اسمائه الغفار
الحليم التواب العفو لم يكن ليجعل العباد بيانا واحدا كالملايكة مجبولين على التنزه من الذنوب
بل يخلق فيهم من يكون بطبعه ميالا الى الهوى مفتتنا بما يقتضيه ثم يكلفه التوقي عنه ويحذره
عن مداناته ويعرفه التوبة بعد الابتلاء فان وفى فاجره على الله وان اخطا الطريق فالتوبة
بين يديه فاراد النبي صلى الله عليه وسلم انكم لو كنتم مجبولين على ما جبلت عليه الملايكة لجاء الله
بقوم يتاتى منهم الذنب فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعي
مغفورا كما ان الرزاق يستدعي مرزوقا اقول تصدير الحديث بالقسم رد لمن ينكر صدور
الذنب عن العباد ويعده نقصا فيهم مطلقا وان الله تعالى لم يرد من العباد صدوره كالمعتزلة
ومن سلك مسلكهم فنظروا الى ظاهره وانه مفسدة صرفة ولم يقفوا على سر انه مستجلب

للتوبه والاستغفار الذى هو موقع محبه الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وان الله يبسط
يده بالليل ليتوب مسئ النهار ولله اشد فرحا بتوبه عبده الحديث ولعل السر فى هذا اظهار صفه
الكرم والحلم والغفران ولو لم يوجد لانثلم طرف من صفات الالوهيه والانسان انما هو خليفه
الله فى ارضه تتجلى له بصفات الجلال والاكرام والقهر واللطف والملايكه لما نظروا الى الجلال
والقهر قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء والله تعالى حين نظر الى صفه الاكرام
واللطف قال انى اعلم ما لا تعلمون والى هذا المعنى يلمح قوله صلى الله عليه وسلم لذهب الله بكم ولو
يكشف بقوله لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون والله اعلم **السابع** ابو موسى **قوله** ان الله يبسط يده
تو بسط اليد عباره عن التوسع فى الجود والتنزه عن المنع عند اقتضاء الحكمه ومنه الباسط وفى
الحديث تنبيه على سعه رحمه الله وكرمه وتجاوزه عن الذنوب **مح** بسط اليد عباره عن قبول التوبه
قال المازري وذلك ان العرب اذا رضى احدهم الشى بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه
اقول لعله تمثيل شبه حالة اراده الله تعالى التوبه من العبد وانها مما هو مطلوبه بحيث ان ينالها
بحاله من ضاع ما هو معيشته به ولا غنى له عنه فيفقده ويمد يده ليامن وجدضالته طالبا منه متضرعا
لديه ثم استعمل فى جانب المستعار له ما كان مستعملا فى جانب المستعار منه من بسط اليد ويشهد
له الحديث العاشر من هذا الفصل وما جاء فى روايه اخرى ان الله وضع يده لمسئ الليل **نه** المعنى
يكفها لاجله سيقاضى منه التوبه ليقبلها منه **الثامن** عايشه رضى الله عنها **قوله** تاب الله عليه اي
قبل توبته وتحقيقه ان الله تعالى يرجع منعطفا عليه برحمته وقبول توبته فيكون تاب الله عليه
كنايه عن قبول التوبه لان قبول التوبه مستلزم لتعطف الله تعالى وترحمه عليه **التاسع** ابو هريره
رضى الله عنه **قوله** قبل ان تطلع الشمس من مغربها **مح** هذا حد لقبول التوبه وهو معنى قوله تعالى
يوم ياتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل وللتوبه حد آخر وهو ان يتوب
قبل ان يغرغر وان يرى باس الله لقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا لان الاعتبار انما
هو للايمان بالغيب **العاشر** انس رضى الله عنه **قوله** لله اشد فرحا **خط** معناه ارضى بالتوبه واقبل
لها والفرح المتعارف فى نعوت بنى ادم غير جايز على الله تعالى انما معناه الرضا وكذا الضحك
والاستبشار والمتقدمون من اهل الحديث فهموا منها ما وقع الترغيب من الاعمال والاخبار عن
فضل الله عز وجل واثبتوا هذه الصفات لله تعالى ولم يشتغلوا بتفسيرها مع اعتقادهم ان الله سبحانه
وتعالى منزه عن صفات المخلوقين ليس كمثله شى وهو السميع البصير **اقول** هذا هو المذهب المختار
وقلما يزيغ عنه قدم الراسخ ومن اشتغل بالتفسير والتاويل فله طريقان احدهما ان التشبيه
مركب عقلى من غير نظر الى مفردات التركيب بل يوخذ الزبده والخلاصه من المجموع وهى غايه
الرضا ونهايته وانما ابرز ذلك فى صورة التشبيه تقريرا لمعنى الرضا فى نفس السامع وتصويرا لمعناه
وثانيهما تمثيل وهو ان يتوهم للمشبه الحالات التى للمشبه به وينتزع له منها ما يناسبه حالة حالة

بحيث لم يختل منها شى فانك اذا امعنت النظر فى التمثيل السابق فى حديث بسط اليد خيل لك
هذا الفضل وانكشف لك الحال **الحادي عشر** ابو هريره رضى الله عنه **قوله** اعلم عبدى يجوز
ان يكون استخبارا عن الملايكه وهو اعلم بهم للمباهاة وان يكون استفهاما للتقرير والتعجب والتفاتا
عدل من الخطاب وقوله اعلمت عبدى الى الغيبه شكرا لصنيعه الى غيره واحمادا له على فعله
قوله فليفعل ما شاء كلام يستعمل تارة فى معرض السخط والتكبير وطورا فى صورة التلطف
والحفاوه وليس المراد منه فى كلتا الصورتين الحث على الفعل او الترخيص فيه وعلى السخط
والتكبر ورد قوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير وعلى الحفاوه والتلطف ورد هذا
الحديث وذلك مثل قولك لمن تودده وترى منه الجفاء اصنع ما شئت فلست بتارك لك
وقوله صلى الله عليه وسلم فى حق حاطب بن ابى بلتعة لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا
ما شئتم فقد غفرت لكم **قوله** فقال خيرا ان اذ كان اسمها نكرة موصوفه بفعل فالفاء فى فاعفر
سببيه جعل اعترافه بالذنب سببا للمغفره حيث اوجب الله تعالى المغفره للتايبين المعترفين
بالسيآت على سبيل الوعد **الثاني عشر** جندب رضى الله عنه **قوله** من ذا الذى يتالى على الانكار وارد م
والتهديد وكان من الظاهر ان يقال انت الذي تتالى على يدل عليه الالتفات فى قوله احبطت
عملك فعدل منه شاكيا صنيعه لغيره معرضا عنه على عكس الحديث السابق **نه** من يتالى على
الله اي من حكم على الله وحلف كما يقول والله لا يدخلن الله فلانا النار وفلانا الجنه ومنه الحديث
من يتالى على الله يكذبه **مظ** لا يجوز لاحد ان يجزم بالغفران او بالعقاب لان احدا لا يعلم مشيئة
الله وارادته فى عباده بل ترجو للمطيع وتخاف للعاصي وانما تجزم القول فى حق من جاء فيه نص
كالعشرة المبشرة **قوله** احبطت عملك ان قلنا قوله هذا كفر فهو ظاهر وان قلنا انه معصيه فمذهب
المعتزله على هذا واما على مذهب اهل السنه فمحمول على التغليظ وقد تاوله المظهر بان قال ابطلت
قسمك وجعلت حلفك كذبا **قوله** او كما قال اي قال لما ذكرته او قال لما يشبهه **مح** ينبغي لمن
روى حديثا بالمعنى ان يقول عقيبه او كما قال او نحو هذا او ما اشبهه روي هذا عن عبد الله بن
مسعود وابي الدرداء وانس وغيرهم **الثالث عشر** شداد **قوله** سيد الاستغفار السيد هنا
مستعار من الرئيس المقدم الذى يصمد اليه فى الحوايج ويرجع اليه فى الامور لهذا الدعاء الذي
هو جامع لمعانى التوبه كلها وقد سبق ان التوبه غايه الاعتذار وقوله انا عبدك يجوز ان تكون
موكده وان تكون مقدره اي انا عابد لك كقوله تعالى وبشرناه باسحق نبيا وينصره عطف
قوله وانا على عهدك ووعدك **حس** يريد انا على ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك
واخلاص الطاعة لك وقد يكون معناه انى مقيم على ما عاهدت الى من امرك ومتمسك
ومنتجز وعدك فى المثوبه والاجر عليه واشتراط الاستطاعة فى ذلك معناه الاعتراف بالعجز
والقصور عن كنه الواجب من حقه عز وجل **اقول** ويجوز ان يراد بالعهد والوعد ما فى

قوله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا
بلى شهدنا **قوله** ابوء لك **قوله** اي التزم وارجع واقر واصل البوء اللزوم ومنه الحديث فقد باء
احدهما اي التزمه ورجع به اقول اعترف اولا بانه تعالى انعم عليه ولم يقيده ليشمل كل الانعام
ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها وعده ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس
الفصل الثاني **الاول** انس رضي الله عنه **قوله** ما دعوتني اي ما دمت تدعوني وترجو
مغفرتي ولا تقنط من رحمتي فاني اغفر لك ولا تتعاظم على مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة
وفي عدم المبالاة معنى قوله لا يسأل عما يفعل **قوله** عنان السماء **تو** العنان السحاب واضافته على
هذا المعنى الى السماء غير فصيح واري الصواب اعنان السماء وهي صفائحها وما اعترض من اقطارها
كانها جمع عنن فلعل الميم سقطت عن بعض الرواة او ورد العنان بمعنى العنن اقول يمكن ان
يجعل من باب قوله تعالى فخر عليهم السقف من فوقهم تصويرا لارتفاع شان السحاب وانها بلغت
مبلغ السماء وان يجعل من قوله او كصيب من السماء فان فايدة ذكر السماء والصيب لا يكون الا منها
انه جيء بها معرفة فنفى ان يتصوب من سماء اي من افق واحد من بين سائر الافاق لان كل افق
من افاقها سماء **و** قراب الارض ملاؤها ومثله طباقها وطلاعها **قوله** خطايا نسيئ من الاضافة
نحو قولك ملاء الاناء عسلا **قوله** ثم لقيتني لا تشرك ثم هنا للتراخي في الاخبار فان عدم الشرك منه
مطلوب اولى ولذلك اعاد لقيتني وعلقه به والا لكان يكفي ان يقال لو لقيتني بقراب الارض
خطايا لا تشرك بي **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** من علم اني ذو قدرة **مظ** فيه ان اعتراف
العبد بانه تعالى قادر على معرفة الذنوب سبب للغفران وهو نظير قوله انا عند ظن عبدي بي
اقول ان قوله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب تعريض بالوعيدية وبمن قال ان الله لا يغفر
الذنوب بغير توبة ويشهد للتعريض قوله ولا ابالي اي لا احتفل بما يقوله المعتزلة القائلون بالحسن
والقبح العقليين **حس** روي ان حماد بن سلمة عاد سفيان الثوري فقال له سفيان يا ابا سلمة اترى
الله يغفر لمثلي قال حماد والله لو خيرت بين محاسبة الله تعالى اياي وبين محاسبة ابوي لاخترت
محاسبة الله على محاسبة ابوي لان الله ارحم بي من ابوي **الثالث** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله**
جعل الله له من كل ضيق مخرجا مقتبس من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا لان من
ادام الاستغفار واقام بحقه كان متقيا وناظرا الى قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم
انه كان غفارا يرسل السماء الآية روي عن الحسن ان رجلا شكا اليه الجدب فقال استغفر
الله وشكا اليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع ارضه فامرهم كلهم بالاستغفار فقيل
له شكوا اليك انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الآية **الرابع** ابو بكر رضي الله عنه **قوله** ما اصر
قال الشيخ ابن عبد السلم في كتاب القواعد وقد جعل الاصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة قال
صلى الله عليه وسلم لا صغيرة مع اصرار فما حد الاصرار هل يثبت بمرة او بمرتين او باكثر قلنا اذا

تكررت

تكررت من الصغيرة تكرارا يشعر بقلة مبالاته بذنبه اشعار ارتكاب الكبيرة ردت شهادته
وروايته بذلك وكذلك اذا اجتمعت صغاير مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به
اصغر الكباير اقول الاصرار ههنا مطلق اي من اصر على الذنب سواء كان صغيرة او كبيرة
ولان الاستغفار يرفع الذنوب كلها حتى الشرك **الخامس** انس رضي الله عنه **قوله** خطاء **نه** يقال
رجل خطاء اذا كان ملازما للخطايا غير تارك لها وهو من ابنية المبالغة اقول ان اريد
بلفظ الكل الكل من حيث هو كل كان تغليبا لان فيهم الانبياء وليسوا مبالغين في الخطاء وان
اريد به الاستغراق وان كل واحد واحد خطاء فلا يستقيم الا على التوزيع كما يقول هو ظلام
لعبيده اي يظلم كل واحد واحد فهو ظالم بالنسبة الى كل احد وظلام بالنسبة الى المجموع
واذا قلت هو ظلام لعبده كان مبالغا في الظلم **مظ** فيه تعميم جميع بني آدم حتى الانبياء لكنهم
خص واستثنوا لكونهم معصومين واختلفوا في انهم معصومون عن الصغاير والكباير ام عن
الكباير فمن قال هم غير معصومين عن الصغاير استدلوا بعصيان آدم وكذبات ابرهيم عليه السلم
ومن قال هم معصومون عن الصغاير ايضا حملوا زلات الانبياء على النسيان والخطاء وهذا
هو الاولى لما فيه من تعظيم الانبياء وقد امرنا بتعظيمهم اقول اخراج الانبياء من هذا
الحديث بالنظر الى الانبياء المبالغة واثبات الخطاء لهم بالنظر الى التوزيع **السادس** ابو هريرة
رضي الله عنه **قوله** الران **نه** اصل الرين الطبع والتغطية والران والرين سواء كالذام
والذيم والعاب والعيب **قض** المعنى بالقصد الاول في التكليف بالاعمال الظاهرة والامر
بمحاسنها والنهي عن مقابحها هو ما تكتسب النفس منها من الاخلاق الفاضلة والهيات الذميمة
فمن اذنب ذنبا اثر ذلك في نفسه واورث لها كدورة ما فان تحقق قبحه وتاب عنه زال الاثر
وصارت النفس مصقولة صافية وان انهمك فيه واصر عليه زاد الاثر وفشا في النفس واستعلى
عليها وصار من اهل الطبع **و** قوله فذلكم الران اي فذلك الاثر المستقبح ما اخبر الله تعالى
وعبر عنه بقوله ران على قلوبهم اي غلب واستولى على قلوبهم ما كانوا يكسبون من الذنوب
وادخل حرف التعريف على الفعل لما قصد به حكاية اللفظ فاجراه مجرى الاسم وشبه تاثر
النفس باقتراف الذنوب بالنكتة السوداء من حيث انهما يضادان الجلاء والصفاء **و** انث
الضمير الذي في كانت الراجع الى ما دل عليه اذنب لتانيثها على تاويل الخطيئة ثم كلامه
وروي نكتة بالرفع على ان كانت تامة فلا بد من الراجع اي حدث نكتة منه اي من الذنب
مظ هذه الاية نازلة في حق الكفار ولكن ذكرها في الحديث تخويف للمومنين لكي يحترزوا
عن كثرة الذنوب لان المومن لا يكفر بكثرة الذنوب لكن يصير قلبه مسودا بها فيشبه الكافر
في اسوداد القلب **السابع** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** ما لم يغرغر **نه** الغرغرة ان يجعل المشروب
في الفم ويردد الى اصل الحلق ولا يبلغ فالمعنى ما لم يبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة

التي الذي يتغرغر به المريض قض اعلم ان توبة العبد المذنب مقبولة ما لم يحضره الموت فاذا حضره
لم ينفعه كما قال تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال
اني تبت الآن وذلك لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنب المتوب عنه وعدم المعاودة
عليه وذلك انما يتحقق مع تمكن التايب منه وبقاء اوان الاختيار مظ قال ابن عباس رضي الله
عنهما يقبل التوبة ما لم يعاين الرجل ملك الموت معناه ما لم يتيقن الموت لا انه يرى ملك الموت
بعينه لان كثيرا من الناس لم يره وفيه نظر لقوله تعالى قل يتوفيكم ملك الموت الذي وكل
بكم وقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا وهذا القايل من اين علم ان المحتضر
لم ير ملك الموت مظ هذا الخلاف في التوبة من الذنوب اما لو استحل من مظلمة صح تحليله
وكذا لو اوصى بشيء او نصب وليا على اطفاله او على خير صحت وصيته الثامن ابو سعيد
رضي الله عنه قوله وعزتك يا رب الحديث فان قلت كيف المطابقة بين هذا الحديث وبين قوله
تعالى لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين قال فالحق والحق اقول لاملان جهنم منك
وممن تبعك منهم اجمعين فان الآية دلت على ان المخلصين هم الناجون فحسب والحديث دال
على ان غير المخلصين ايضا ناجون قلت قيد قوله تعالى ممن تبعك اخرج العاصين المستغفرين
منهم لان المعنى ممن تبعك واستمر على المتابعة ولم يرجع الى الله ولم يستغفر قوله وارتفاع
مكاني عبارة عن علو شانه من غير ذهاب الى المكان كقولهم المجلس العالي التاسع صفوان
قوله ان الله تعالى جعل بالمغرب بابا قض المعنى ان باب التوبة مفتوح على الناس وهم في فسحة وسعة
عنها ما لم تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت انسد عليهم فلم يقبل منهم ايمان ولا توبة لانهم
اذا عاينوا ذلك واضطروا الى الايمان والتوبة فلا ينفعهم ذلك كما لا ينفع المحتضر ولعله لما رأى
ان سد الباب انما هو من قبل المغرب جعل فتح الباب ايضا من ذلك الجانب وقوله مسيرة سبعين
عاما مبالغة في التوسعة او تقدير لعرض الباب بمقدار ما يسده من جرم الشمس الطالع من المغرب
قوله لا ينفع نفسا ايمانها تمسكت المعتزلة بها على ان الايمان المجرد لا ينفع شيئا الكشاف لم تكن
امنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى ان
اشراط الساعة اذا جاءت وهي آيات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف عندها فلم ينفع الايمان
حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها من قبل ظهور الآيات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في
ايمانها فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا آمنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امنت
في وقتها ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله تعالى الذين امنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينين لا
ينبغي ان ينفك احدهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد والا فالشقوة والهلاك الجواب
انه ان حمل على ما قال لم يفد قوله في ايمانها لما يلزم من العطف على امنت حصول الكسب في الايمان
فالوجه ان يحمل على اللف التقديري بان يقال لا ينفع نفس ايمانها حينئذ او كسبها في ايمانها خيرا

حينئذ لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا من قبل ولا ايجاز من حلية التنزيل العاشر
معوية قوله لا تنقطع الهجرة لم يرد بها الهجرة من مكة الى المدينة لانها انقطعت ولا الهجرة من الذنوب
والخطايا كما ورد المهاجر من هاجر الذنوب والخطايا كما ورد المهاجر من هاجر الذنوب والخطايا
لانها عين التوبة فيلزم التكرار فيجب ان يحمل على الهجرة من مقام لا يمكن فيه من الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واقامة حدود الله قال تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الحادي عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله يقول مذنب مظ اي يقول الاخر انا مذنب ويحتمل ان يكون معناه
ويقول النبي صلى الله عليه وسلم الاخر مذنب اقول ويمكن ان يقال ان المعنى والاخر منهمك في
الذنب ليطابق قوله مجتهد في العبادة لان القول كثيرا ما يعبر به عن الافعال المختلفة بحسب
المقام والتنكير في قوله ملكا اما للافراد شخصا اي ملكا من اعوان ملك الموت او للتعظيم
والتفخيم اي ملك عظيم الشان وهو ملك الموت كقوله تعالى انا ارسلنا الى فرعون رسولا قوله
اذهبوا به الى النار مظ الضمير في اذهبوا لم يذكر لما يرجع اليه ذكر لانه لا التباس في ان المراد
منه الملايكة وادخاله النار لمجازاته على قسمه بان الله تعالى لا يغفر المذنب لان هذا حكم على الله
تعالى وجعل الناس آيسا من رحمته وحكم بكون الله غير غفور رحيم قال ابو هريرة فو الذي
نفسي بيده لتكلم بكلمة اوبقت دنياه وآخرته الثاني عشر اسماء رضي الله عنها قوله يا عبادي
في هذه الآية مبالغات شتى والتفسير مشحونة بها الثالث عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله الا
اللمم نه اللمم ما قل وصغر ومنه قولهم الم بالمكان اذا قل فيه لبثه ويقال زيارته لمام اي قليلة
ومنه قول القايل شعر لقاء اخلاء الصفاء لمام ه والى هذا المعنى اشار ابن عباس بما نقله عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في تفسير قوله تعالى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم من
قوله ان تغفر اللهم الشعر والاستثناء فيها منقطع ويجوز ان يكون قوله الا اللمم صفة اي كبائر
الاثم والفواحش غير اللمم وقد تنوعت اقاويل اهل التفسير فيه فمن قايل هو النظرة والغمزة
والقبلة ومن قايل الخطرة من الذنب ومن قايل كل ذنب لم يذكر الله فيه حدا ولا عذابا ولا
خفاء في ان المراد منه صغاير الذنوب اقول وجه مطابقة الآية وتفسيرها للبيت هو ان يقال
ان الشرط والجزاء في البيت متحدان فيدل على كمال الغفران ونهايته ومجيئهما مضارعين للدلالة على
الاستمرار وان هذا من شانه تعالى وكذا الاعتراض باللهم يدل على فخامة الشان اي من
شانك اللهم ان تغفر غفرانا كثيرا للذنوب العظيمة واما الجرايم الصغار فلا تنسب اليك لان
احدا لا يخلو عنها وانها مكفرة باجتناب الكباير فان قلت فعلى هذا كان الواجب ان يجاء باذا
المقتضية للقطع لان اقتضاءها الشك قلت ان ههنا معنى التعليل كما في قوله تعالى للنبي واصحابه
ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين اي لاجل انكم مؤمنون لا تهنوا ولا تحزنوا
وقولك للسلطان ان كنت سلطانا فاعط الجزيل من النوال قض البيت لامية بن الصلت

انشده لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له ينفي انشآ الشعر لا انشاده لانه رد لقولهم هو شاعر **الرابع عشر** ابو ذر رضي الله عنه **قوله** يقول الله تعالى كلكم ضال الحديث سبق شرحه مستوفي في الفصل الاول وسنذكر ابحاثا مخصوصه بهذا الحديث منها قوله كلكم مذنب الا من عافيت اي من شان بني آدم وجبلتهم ان يذنب الا من عصمه من الانبياء والصديقين فوضع عافيت موضع عصمت يشعر بان الذنب مرض ذاتي وصحته عصمة الله تعالى منه وقوله فمن علم مرتب على حاصل المعنى المذكور اي فمن لم اعصمه فاذنب وعلم اني ذو قدرة على المغفرة غفرت له **قوله** ورطبكم ويابسكم **مظ** اي اهل البحر والبر ويحتمل ان يراد بالرطب النبات والشجر وباليابس الحجر والمدر يعني لو صار كل ما في الارض من النبات والشجر والحجر والمدر انسانا كان كيت وكيت **اقول** الرطب واليابس عبارتان عن الاستيعاب التام كما في قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين والاضافة الى ضمير المخاطبين يقتضي ان يكون الاستيعاب في نوع الانسان فيكون تاكيدا للشمول بعد تاكيد وتقريرا بعد تقرير قوله الا كما لو ان احدكم هذا التمثيل يوهم النقصان في المثل ايضا **قلت** هو من باب الفرض والتنزل اي لو فرض النقص في ملك الله تعالى لكان مقداره مقدار الممثل به نحو قوله تعالى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي وقد حققنا القول فيه في شرح الكشاف **قوله** ذلك باني جواد ماجد فيه ترق لان الماجد ابلغ من الجواد فان معناه السعة في الكرم والجلالة وموقع ذلك هاهنا كموقع اولئك على هدى من ربهم من الكلام السابق يعني اني جدير بان امتدح بالجواد والماجد لاني هاد لكل ضال ومغن لكل فقير وعاف لكل مذنب وغافر لكل مستغفر وان طاعتكم ومعصيتكم لا تزيد ولا تنقص من ملكي شيئا وان خزاين رحمتي لا ينفدها اسعاف حاجاتكم **قوله** عطاي كلام الى آخره واستيناف على بيان الموجب لقوله افعل ما اريد **تو** المعنى الخلق يعتريهم العجز اذا ارادوا الانعام ويعتورهم العوز اذا ارادوا الاعطا لانهم يفتقرون فيه الى مادة فينقطع بهم انقطاع المادة وانا الغني القادر الذي لا افتقر الى المواد ولا ينقص ما عندي بالعطا واني اردت ايجاد شي لم يتاخر كونه عن الامر **قوله** كن فيكون **الكشاف** كن من كان التامة اي احدث فيحدث وهذا تمثيل ومعناه ان ما قضاه من الامور واراد كونه فانما تكون ويدخل تحت الوجود من غير امتناع ولا توقف كالمامور المطيع الذي يومر فيمتثل ولا يتوقف ولا يمتنع ولا يكون منه الاباء **الخامس عشر** انس رضي الله عنه **قوله** اهل التقوى اهل الرجل من يجمعه واياهم نسب او دين او ما يجري مجراهما من صناعة وبيت وبلد وصنعة ولما قيل لمن يجمعهم دين هم اهل في دين كذا نفاه عن ابن نوح عليه السلام بقوله انه ليس من اهلك ثم تجوز واستعمل في معنى الخليق والجدير فقيل فلان اهل لكذا اي خليق به وهو المعنى بقوله هو اهل التقوى **والواو** في قوله تعالى واهل المغفرة عاطفة بمنزلة الفاء السببية اخبر الله تعالى انه اهل التقوى اي حقيق بان يتقى منه واخبر بانه حقيق بان يغفر لمن اتقاه ففوض الترتيب الى ذهن السامع

ولعل الفاء في قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله فانا اهل ان اغفر له تفسير لهذه الواو **السادس عشر** ابن عمر رضي الله عنه **قوله** ان كنا **ان** هي المخففة من الثقيلة واللام هي الفارقة وفيه معنى التاكيد وان العد واقع البتة والمعدود قوله يقول على تاويل ان يقول كما في قوله احضر الوغي المعنى كنا نكثر ان نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله رب اغفر لي ما به مع **السابع عشر** بلال **قوله** الحي القيوم يجوز فيهما النصب صفة لله او مدحا والرفع بدلا من الضمير او خبر مبتدا محذوف على المدح **قوله** من الزحف **الزحف** الجيش الدهم الذي يرى فيه لكثرته كانه يزحف اي يدب دبيبا من زحف الصبي اذا دب على استه قليلا قليلا **اقول** وفي تخصيص ذكر الفرار عن الزحف ادماج لمعنى ان هذا الذنب من اعظم الكباير لان سياق الكلام وارد في الاستغفار وعبارته في المبالغة عن حط الذنوب عنه فيلزم باشارته ان هذا الذنب اعظم الذنوب **مظ** اراد بقوله فر من الزحف انه فر من حرب الكفار حيث لا يجوز له الفرار وذلك بان لا يكون عدد الكفار على مثلي عدد جيش المسلمين **الفصل الثالث الاول** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** ان الله عز وجل ليرفع الحديث دل الحديث السابق على ان الاستغفار يحط من الذنوب اعظمها وهذا يدل على انه يرفع درجة غير المستغفر لي اما لو بلغها بعمله فما ظنك بالعامل المستغفر ولو لم يكن في النكاح فضيلة غير هذا لكفى به فضلا **فان قلت** كيف طابق البا في قوله باستغفار اللام في قوله لي والظاهر ان يقال لاستغفار **قلت** ليس بذلك بل التقدير كيف حصل لك باستغفار ولدك **الثاني والثالث** عبد الله **قوله** لمن وجد في صحيفته **فان قلت** لم يقل طوبى لمن استغفر كثيرا وما فايدة العدول **قلت** هو كناية عنه فيدل على ان حصول ذلك جزما وعلى الاخلاص لانه اذا لم يكن مخلصا فيه كان هباء منثورا فلم يجد في صحيفته الا ما يكون حجة عليه ووبالا له **قوله** في عمل يوم وليلة هو ترجمة كتاب صنف في الاعمال اليومية والليلية **الرابع** عايشة رضي الله عنها **قوله** اذا احسنوا استبشروا اي اذا اتوا بعمل حسن قرنوه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقوا الجنة ويستبشروا بها كما قال وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون فهو كناية تلويحية وقوله واذا اساوا استغفروا عبارة عن ان لا يبتليه بالاستدراج وان يرى عمله حسنا فيهلك كما قال تعالى افمن زين له سو عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء **الخامس** الحرث **قوله** يرى ذنوبه **المفعول الثاني** محذوف اي كالجبال بدليل قوله كذباب ويجوز ان يكون كانه مفعولا ثانيا والتشبيه تمثيل شبه حالة ذنوبه وانها مهلكة له بحالته اذا كان تحت جبل على منوال قوله **شعر** وما الناس الا كالديار واهلها بها يوم حلوها وغدوا بلاقع **ه** لم يشبه الناس بالديار وانما شبه وجودهم في الدنيا وسرعة زوالهم بحلول اهل الديار ووشك نهوضهم عنها وتركها خلاء خاوية **دل** التمثيل الاول على غاية الخوف والاحتراز من الذنوب والثاني على نهاية

قلة المبالاة والاحتفال بها فان قلت ما التوفيق بين هذا القول وقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم لله افرح قلت لما بلغ في احتراز المومن وخوفه من الذنوب وصونه تلك الصورة
القطيعة الهايلة تصور انه طلب ملجا وكهفا يلوذ اليه من ذلك الهول فقيل له ليس ذلك
الملجا والمفزع الا الى الله لانه افرح الى اهله وذكر الفاجر وارد على سبيل الاستطراد كما في
قوله تعالى ومن كل تاكلون لحما طريا بعد قوله وما يستوي البحران هذا عذب فرات سايغ
شرابه لان البحرين مثل للمومن والكافر قوله لله افرح الحديث قد مر شرحه في الفصل الاول
ونذكر بعض ما يختص به ههنا قوله دوية هي بتشديد الواو والياء جميعا وذكر مسلم في رواية
اخرى داوية بزيادة الف وهي بتشديد الياء ايضا وهي الارض القفر والمفازة الخالية فالدوية
منسوبة الى الدو واما الداوية فبابدال احدى الواوين الفا كالطائي منسوبا الى الطي او
والمهلكة بفتح الميم وفتح اللام وكسرها موضع خوف الهلاك قوله او ما شاء الله ان كان الترديد
من الراوي كان التقدير قال رسول الله ذلك او قال ما شاء الله وان كان من قول الرسول
صلى الله عليه وسلم يكون او للتنويع وكان التقدير اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله من
العذاب والبلاء غير الحر والعطش قوله فالله اشد فرحا الفاء هي التي تعقب المجمل بالمفصل
تاكيدا وتقريرا له ليلا يزداد فيه ولا ينفصل السادس علي رضي الله عنه قوله المفتن نه وفي
الحديث المومن خلق مفتنا اي ممتحنا يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب يقال
فتنته فتنا وفتونا اذا امتحنته وقد كثر استعمالها فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى
استعمل بمعنى الاثم والكفر السابع ثوبان قوله بهذه الآية اي بدلها وهي ارجى آية في القرآن
وذلك ان وحشيا قاتل حمزة عرض عليه آيات نحو هذا فما اطمان ولا آمن الا بها والواو في
قوله الا ومن اشرك مانعة من عمل الا على الاستثناء وموجبة لحملها على حرف التنبيه فقول القايل
فمن اشرك معناه هل خص هذا العام بمن اشرك اي المشرك داخل فيه ام خارج فاجابه صلى الله عليه
وسلم بانه داخل فيه ويمكن ان ينزل السوال على قوله يا عبادي يعني المشرك داخل في هذا المفهوم
وينادي بيا عبادي فقيل نعم او على الذين اسرفوا اي هل تصح ان يقال اسرفوا على انفسهم فقيل نعم او
على لا تقنطوا فينهون عن القنوط فقيل نعم او على قوله ان الله يغفر الذنوب جميعا فقيل نعم وفي قوله فسكت
ثم قال يحتمل وجهين اما انه صلى الله عليه وسلم علم بوحي نزل عليه فاجاب او تفكر واجتهد فاجاب
الثامن والتاسع ابوذر رضي الله عنه قوله لا يعدل به يحتمل معنيين احدهما لا يوازي ولا يساوي انه
بالله شيئا وثانيهما انه لا يتجاوزه الى غيره فعلى هذا استثناء نصب على نزع الخافض العاشر عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قوله كمن لا ذنب له هذا من باب الحاق الناقص بالكامل مبالغة كما تقول
زيد كالاسد والا اني يكون المشرك التائب معاذا بالنبي المعصوم باب
الفصل الاول الاول ابوهريرة رضي الله عنه قوله لما قضى الله الخلق قض القضا فصل

الامر سواء كان بقول او فعل والمراد به ههنا الخلق كما في قوله تعالى فقضاهن اي لما خلق الله
الخلق حكم حكما جازما ووعد وعدا لازما لا خلف فيه بان رحمتي سبقت غضبي شبه حكمه الحازم
الذي لا يعتريه نسخ ولا يتطرق اليه نقض بحكم الحاكم اذا قضى امرا واراد احكامه عقد عليه سجلا
وحفظ عنده لتكون ذلك حجة باقية محفوظة عن التبديل والتحريف وقوله فوق العرش تنبيه
على تعظيم الامر وجلالة القدر فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم
فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب
والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك وقضية هذا العالم وهو عالم العدل واليه
اشار بقوله بالعدل قامت السموات والارض اثابة المطيع وعقاب العاصي حسب ما تقتضيه من
خير وشر وذلك يستدعي غلبة الغضب على الرحمة لكثرة موجبه ومقتضيه كما قال تعالى ولو يواخذ
الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة فكون سعة الرحمة وشمولها على البرية وقبول انابة
التايب والعفو عن المستغل بذنبه المنهمك فيه كما قال تعالى ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم
امرا خارجا عنه مترقيا منه الى عالم الفضل الذي هو فوق العرش وفي امثال هذا الحديث
اسرار افشاوها بدعة فكن من الواصلين الى العين دون السامعين للخبر فان قلت ما المناسبة
بين قضاء الخلق وسبق الرحمة على الغضب قلت لم يكن قضا الخلق الا للعبادة قضاء لشكر
تلك النعمة قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فمن الخلق من اقام بالشكر على قدر
استطاعته لا بموجبه لان احدا لم يقدر على ان يشكر حق شكره ومنهم من قصر فيه فسبقت
رحمة الله تعالى في حق الشاكر مان وفي جزاءه وزاد عليه بسعة رحمته ما لا يدخل تحت الحصر وفي
حق المقصر اذا تاب ورجع ان يغفره ويتجاوز ويبدلها حسنات ولم يغضب عليه نحو قوله تعالى
كتب على نفسه الرحمة ثم تعليله بقوله انه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعده الاية وعلى هذا
قضى بمعنى فصل اي فصل امر الخلق فمن منعم عليهم بالرحمة ومغضوب عليهم بالسخط ومعنى سبقت
رحمتي تمثيل لكثرتها وغلبتها على الغضب بفرسي رهان تسابقتا فسبقت احدهما الاخرى وهذا
التوجيه انسب بالباب الثاني ابوهريرة رضي الله عنه قوله ان لله مائة رحمة الحديث تو رحمة الله
تعالى غير متناهية فلا يعتورها التجزية والتقسيم وانما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يضرب
للامة مثلا فيعرفوا به التناسب الذي بين الجزئين ويجعل لهم مثالا فيفهموا به التفاوت الذي
بين القسطين قسط اهل الايمان منها في الاخرة وقسط كافة المربوبين في الاولى فجعل مقدار
حظ الفئتين من الرحمة في الدارين على الاقسام المذكورة تنبيها على المستعجم وتوفيقا على المستبهم
ولم يرد به تحديدا قد جل عن الحد او تعديدا ما تجاوز العد قوله واخر الله عطف على انزل منها
رحمة واظهر المسكن بيانا لشده العناية برحمة الله الاخروية الثالث ابوهريرة رضي الله عنه
قوله لو يعلم المومن سياق الحديث في بيان صفتي القهر والرحمة لله تعالى فكما ان صفات الله

تعالى غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها احد كذلك عقوبته ورحمته فلو فرض ان المؤمن وقف
على كنه صفة القهارية اظهر منها ما يقنط من ذلك الخلق طرا فلا يطمع بجنته احد هذا معنى
وضع احد موضع ضمير المؤمن ويجوز ان يراد بالمؤمن الجنس على سبيل الاستغراق فالتقدير احد منهم
ويجوز ان يكون المعنى على وجه آخر وهو ان المؤمن قد اختص بان يطمع في الجنة فاذا انتفى الطمع
منه فقد انتفى عن الكل وكذلك الكافر مختص بالقنوط فاذا انتفى عنه فقد انتفى عن الكل مظ ورد
الحديث في بيان كثرة عقوبته ورحمته كيلا يغتر مؤمن برحمته فيامن عذابه ولا ييأس كافر من
رحمته الرابع ابن مسعود رضي الله عنه قوله من شراك نعله تو الشراك احد سيور النعل التي
تكون على وجهها اقول ضرب القرب مثلا بالشراك لان سبب حصول الثواب والعقاب انما هو
سعي العبد ويجري السعي بالاقدام وكل من عمل خيرا استحق الجنة بوعده ومن عمل شرا استحق
النار مثل الجنة في كونها اقرب من شراك النعل الخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله لم يعمل
خيرا قط صفة رجل والمقول قوله اذا مات الى آخره وقد نازع فيه قال واوصى في الروايتين قوله
اسرف مح اي بالغ وعلا في المعاصي والسرف مجاوزة الحد في الشيء قوله ثم اذروا نه يقال ذرته الريح
واذرته تذروه وتذريه اذا اطارته ومنه تذرية الطعام قوله اذا مات فحرقوه لو حكى ما تلفظ به الرجل
لكان ينبغي ان يقال اذا مت فحرقوني ثم اذروا نصفي ولو نقل معنى ما تلفظ به لينبغي ان يقال اذا
مات فليحرقه قومه ثم ليذروا فعدل عن ضمير المتكلم الى الغائب تحاشيا عن وصمة نسبة التحريق
ويوهم الشك في قدرة الله تعالى الى نفسه قوله فوالله لئن قدر الله اللام موطئة للقسم وقوله ليعذبه
جواب القسم سدت مسد جواب الشرط مح اختلفوا في تاويله على وجوه اولها قيل لا يصح حمله على
انه اراد نفي قدرة الله تعالى فان الشك فيها كفر وقد قال في آخر الحديث انه انما فعل هذا من خشية
الله تعالى وغفر له والكافر لا يخشاه ولا يغفر له فله تاويلان احدهما لئن قدر على العذاب اي قضاه
يقال منه قدر بالتخفيف والتشديد بمعنى واحد والثاني ان قدر بمعنى ضيق قال تعالى فقدر عليه
رزقه وقال تعالى فظن ان لن نقدر عليه وثانيها قيل هو على ظاهره ولكن قاله وهو غير ضابط
لكلامه ولا قاصد حقيقة معناه بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف والجزع ولم يتدبر
ما قاله كالغافل والناسي فلا يؤاخذ فيما قال ونحوه قول من قال حين وجد راحلته فرحا انت
عبدي وانا ربك ولم يكفر بذلك وقد جاء في هذا الحديث من غير رواية مسلم فلعلي اضل الله اي
اغيب عنه وهذا يدل على ان قوله لئن قدر على محمول على ظاهره وثالثها قيل هذا من جملة كلام
العرب وبديع استعمالها يسمونه مزج الشك باليقين كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في
ضلال مبين صورته صورة الشك والمراد به اليقين ورابعها قيل انه جهل صفة من صفات
الله تعالى وقد اختلفوا في تكفير جاهل صفة من صفات الله تعالى قال القاضي عياض وممن
كفره بن جرير الطبري وقال به ابو الحسن الاشعري اولا وقال آخرون لا يكفر به بخلاف جحدها

واليه رجع ابو الحسن وعليه استقر مذهبه قال لانه لم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع بصوابه
ويراه دينا شرعا وانما يكفر من اعتقد ان مقالته حق وقالوا لو سئل الناس عن الصفات لوجد
العارف بها قليلا وخامسها قيل هذا الرجل كان في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد ولا تكليف
قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وسادسها
قيل انما اوصى بذلك تحقيرا لنفسه وعقوبة لها بعصيانها واسرافها رجاء ان يرحمه الله تعالى
قض يحتمل ان يكون قوله لئن قدر الله عليه من قول الرسول صلوات الله عليه فيكون معناه انه
تعالى لو وجده على ما كان عليه ولم يفعل به ما فعل فترحم عليه بسببه ورفع عنه اعباء دينه
لعذبه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين او لو ضيق عليه وناقشه في الحساب لعذبه اشد العذاب
ويحتمل ان يكون من تتمة كلام الموصي على غير لفظه اقول وفي صحيح مسلم على ما رواه الشيخ
محيي الدين وبنى عليه الشرح لفظه على فلا يكون محتملا للوجه الاول وعلى ما هو في اكثر النسخ
وهو لفظه عليه اما الراوي حكى معنى لفظه لا ما تلفظه او قاله الرجل دهشا والشيخ التوربشتي
استشهد للوجه الثالث وهو مزج الشك باليقين بقوله تعالى فان كنت في شك مما انزلنا اليك
فاسئل الذين يقرؤن الكتاب وسماه تجاهل العارف وتحريره ان الله تعالى اراد ان يحقق ما انزل
عليه من امر اهل الكتاب وتقرر عنده وعلم انه صلى الله عليه وسلم لم يشك فيه قطعا وانما قاله
تهييجا والهابا له ليحصل له مزيد ثبات ورسوخ قدم فيه كذلك هذا الرجل علم ان الله تعالى
قادر ان ينشره ويبعثه ويعذبه بعد ذلك ويؤيده ما ورد في رواية اخرى وان الله يقدر على
ان يعذبني فاراد ان يحرض القوم على انفاذ وصيته فاخرج الكلام في معرض التشكك لهم
ليلا يتهاونوا في وصيته فيقوموا بها حق القيام واما تنزيله على ما استشهد به الشيخ محيي الدين بقوله وانا
او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فهو ان هذا من الكلام المنصف وارخاء العنان فان قوله
صلى الله عليه وسلم وارد على التنزيل وحث الخصم على الفكر لينظر على حال نفسه من الزيغ والضلال
وحاله صلوات الله عليه من الهدى والصلاح فيقف على ما هو عليه وما عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيدع عن الحق ولا يغضب وكذلك هذا الرجل اوصى اهله فيما اوصى ثم عقبه بهذا
الكلام فتفكروا في ذلك وما كان عليه من الفساد وعرفوا ان ما قاله حق فينفذوا وصيته
ويبذلوا جهدهم فيها ونصرا الوجه الرابع وهو ان الجاهل بصفة من صفات الله تعالى لا
يكفر قول الحواريين لعيسى عليه السلم وهو خلصاؤه هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة
من السماء السادس عمر بن الخطاب رض قوله سبى نه السبي النهب واخذ الناس عبيدا واماء
والسبية المرأة المنهوبة فعيلة بمعنى مفعولة وجمعها السبايا قوله قد تحلب تو اي سال وفي حديث
ابن عمر رضي الله عنهما رأيت عمر يتحلب فوه اي يتهيا رضابه للسيلان ويسعى اي يعدو وروى
في كتاب مسلم سغى اي طالبة لابنها وفي كتاب البخاري تسعى وليس بشيء مح قال القاضي

الصواب ما فى روايه البخاري يسعى بالشين من السعي اقول قوله وفى كتاب البخاري يسقي كما في
نسخ المصابيح ان كان ردا للرواية فلا كلام فيه وان كان الرد من حيث الدرايه فغير مستقيم
لان يسقي اذا جعل حالا مقدره من ضمير المراه بمعنى قد تحلب ثديها مقدرة السقي ففاجات صبيا
من الصبيان فاىُّ بعدٍ فيه قوله وهي تقدر الواو للحال وصاحبها مقدر اي لا تكون طارحة حال
قدرتها على ان لا يطرح وفايدة الحال ان هذه المراه ما استطاعت ان تحفظ الولد ولا اضطرت
الى طرحه بذلت جهدها فيه والله تعالى منزه عن الاضطرار فلا يطرح عنده فى النار البته
السابع ابو هريره رضى الله عنه قوله ولا انت يا رسول الله عدل عن مقتضى الظاهر وهو ولا
اياك اشتغالا عن الجمله الفعليه الى الجمله الاسميه فيكون التقدير ولا انت ممن ينجيه عمله استبعادا
عن هذه النسبه اليه صلوات الله عليه واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا انا فليكون مطابقا
لقولهم ولا انت قوله الا ان تغمدني الله الاستثنا منقطع نه يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ من
غمد السيف وهو غلافه يقال غمدت السيف واغمدته والغدو سير اول النهار نقيض الرواح
يقال غدا يغدو اغدوا قوله فسددوا تو سدد الرجل اذا صار ذا سداد وسدد في رميته
اذا بالغ فى تصويبها واصابتها وقاربوا الابل اي جمعها حتى لا تند والمقاربه ايضا القصد
فى الامور التى لا غلو فيها ولا تقصير والدلجه سير الليل وقوله وشي من الدلجه مجرور بالعطف
على قوله بالغدوة والروحة مظ تقديره ولكن فى مشيكم شي من الدلجه شف وارتفع
شي على الابتداء وخبره محذوف اي شي من الدلجة اعملوا فيه على تقدير مطلوب فيه عملكم
قوله والقصد القصد نه اي عليكم بالقصد من الامور فى القول والفعل وهو الوسط بين الطرفين
من الافراط والتفريط قض النجاه من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته والعمل غير
موثر فيهما على سبيل الايجاب بل غايته انه يعد العامل لان يتفضل عليه ويتقرب اليه الرحمة
ومعنى قوله الا ان يتغمدني الله برحمته يحفظني بها كما يحفظ السيف فى غمده ويجعل رحمته
محيطه بي احاطة الغلاف بما يحفظ فيه وقوله فسددوا بالغوا فى التصويب واقربوا الى الله
بكثرة القربات والمواظبه على الطاعات واعبدوا الله طرفي النهار وزلفا من الليل
شبه العبادة فى هذه الاوقات من حيث انها توجه الى مقصد وسعي للوصول اليه بالسلوك
والسير وقطع المسافه فى هذه الاوقات ومعنى قاربوا اقتصدوا فى الامور واجتنبوا طرفي
الافراط والتفريط فلا ترهبوا فتسام نفوسكم وتختل معاشكم ولا تنهمكوا فى امر الدنيا فتعرضوا
عن الطاعة راسا تو ليس المراد بهذا الحديث نفي العمل وتوهين امره وتوقيف العباد على ان
العمل انما تم بفضل الله ورحمته لئلا يتكلوا اغترارا بها فان الانسان ذو السهو والنسيان
وعرضة للافات فلما يخلص له عمل من شايبه رياء او فساد نيه ثم ان سلم له العمل عن ذلك فلا
يسلم الا برحمة من الله ثم ان ارجى عمل من اعماله لا يفي بشكر ادنى نعمة من نعم الله تعالى فانى له

ان

٢٨٩ ان ينتظر بعمل لم يهتد اليه الا برحمة من الله وفضل منه شف لما بنى النبي صلى الله عليه وسلم
اول الكلام على ان العمل لا ينجي ولا يوجب الخلاص لئلا يتكلوا على اعمالهم عقبه بما اراد التعقيب
بالحث على الاعمال والامر بالمواظبه على وظايف الطاعات والاقتصاد فى الامور لئلا يتوهموا
ان العمل ملغى وجوده وعدمه سواء بل العمل ادعى الى الخلاص واقرب الى النجاه وقال فسددوا
وقاربوا اقول الفاء فى قوله فسددوا جزاء شرط محذوف يدل عليه الكلام السابق فقوله لن
ينجي احدا منكم اي من بنى آدم يقتضي رد المخاطبين فيما اعتقدوه من النجاه فى العمل فيجب
الاتكال عليه والاستقصاء فيه والمواظبه عليه ليلا ونهارا فرد هم صلوات الله عليه وسلم
بقوله لن ينجي احدا منكم واجاب عن سؤالهم بما اجاب وقد علم من شرعه صلوات الله عليه
ان الاعمال غير مرفوعه ايضا فعقبه بقوله فسددوا وانما قلنا ان لن يقتضي رد المخاطبين
فيما اعتقدوه لان لن فى تاكيد النفي مقابله للسين فى الاثبات الكشاف لا ولن اختان فى
نفي المستقبل الا ان فى لن تاكيدا وتشديدا تقول لصاحبك لا اقيم غدا فان انكر عليك
قلت لن اقيم غدا كما يفعل فى انا مقيم واني مقيم الثامن والتاسع ابو سعيد رضى الله عنه قوله
زلفها نه زلفها اي قدمها واسلفها والاصل فيه القرب والتقدم قوله القصاص تو القصاص
هنا المجازاه واتباع كل عمل بمثله واخذ من القصص الذى هو تتبع الاثر وهو رجوع الرجل من
حيث جاء وجاء قوله الحسنه بعشر امثالها الى سبعمايه ضعف والسيئه بمثلها مجي التفسير
للقصاص اقول الفاء فى قوله فحسن وقع موقع ثم فى قوله قل امنت بالله ثم استقم اي اسلم واستقام
على الاسلام بان ادي حقه واخلص فى عمله ولم يرغ روغان الثعلب ومضاف اليه بعد ما يعلم
من المجموع اي كان بعد حكم محو السيئات وتكفيرها بالاسلام والاخلاص فيه القصاص اي
المجازاه بمثله فيكون قوله السيئه بمثلها هو المراد بالقصاص لان التثليه معنين فيه فان السيئه
هي التى نقيض الحسنه فيكون قوله الحسنه بعشر امثالها مستطردا او كالتوطيه لذكر السيئه
وهذا التاويل انسب لان القصاص فى الشرع مجازاه بمثل ما فعله من الجرح والقتل فيوجد
الجاني فى سبيل الذى جاء منه من غير زياده فيجرح مثل جرحه ويقتل كقتله صاحبه والمراد بالضعف
فى قوله سبعمايه ضعف المثل وعليه قوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين المغرب قال ابو
عبيده معناه جعل الواحد ثلثه اي يعذب ثلثه اعذبة وانكر الازهري وقال هذا الذى يستعمله
الناس فى كلامهم وانما الذى قال الحذاق انها تعذب مثلي عذاب غيرها لان الضعف فى كلام
العرب المثل العاشر ابن عباس رضى الله عنهما قوله فمن هم الفاء فيه تفصيليه لان قوله كتب
الحسنات والسيئات مجمل لم يفهم منه كيفيه الكتابه ففصله بقوله فمن هم الى آخره وانما جوزي
من هم بسيئه ولم يعملها بحسنه كامله لانه خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى وحسنه كامله
مفعول بان تكتبها بمعنى صيرها مح ذكر فى الاربعين فانظر يا اخي وفقني الله واياك الى عظم لطفه

وتامل هذه الالفاظ وقوله عنده اشارة الى الاعتنآ بها وقوله كاملة للتوكيد وشدة الاعتنآ في
السيئة التي هم بها ثم تركها كتبها الله حسنة كاملة فاكدها الله بكاملة وان عملها كتبها سيئة واحدة
فاكد تقليلها بواحدة ولم يوكدها بكاملة ولله الحمد والمنة سبحانه لانحصي ثنآء عليه وبالله
التوفيق **الفصل الثاني** **الاول** عقبة بن عامر رضي الله عنه **قوله** ان مثل الذي الحديث
مظ يعني عمل السيات يضيق صدر عامله ورزقه ويحير في امره فلا تتيسر له اموره ويبغضه عند
الناس فاذا عمل الحسنات تزيل السيات فاذا زالت انشرح صدره وتوسع رزقه وتيسر له اموره وصار
محبوبا في قلوب الناس وخنقته اي عصر حلقه وترقونه من ضيق تلك الدرع ومعنى قوله حتى تخرج
الى الارض انحلت وانفكت حتى سقط تلك الدرع ويخرج صاحبها من ضيقها فقوله تخرج الى الارض
كناية عن سقوطها **الثاني** ابو الدردآء رضي الله عنه **قوله** مقام ربه موقفه الذي يقف فيه العباد
للحساب يوم القيمة قال تعالى يوم تقوم الناس لرب العالمين ويجوز ان يراد به ان الله قايم عليه
اي حافظ مهيمن من قوله افمن هو قآيم على كل نفس بما كسبت فهو يراقب ذلك ولا يجترئ على معصيته
ومعنى التثنية في جنتان ان له جنة لفعل الطاعات وجنة لترك المعاصي او جنة يثاب بها واخرى
يتفضل بها عليه على وجه التفضل **الثالث** عامر **قوله** غيضة شجر الغيض هي الشجر الملتف واضافها الى
الشجر اما لمزيد البيان او يراد بالشجر المرعى كما جآء في الحديث وتاي بي الشجر اي تعدني المرعى في
الشجر والفرخ ولد الطير وجمع القلة افراخ والكثرة فراخ وجمع بينهما في الحديث اما اتساعا واستعمالا
لكل من الجمعين مكان الاخر لاشتراكهما في الجمعية كقوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن
ثلثة قروء واما اشعارا بان تلك القلة كانت خارجة عن العادة وبالغة الى حد الكثرة وتشهد له
الضماير المتعاقبة في اخذتهن فوضعتهن فجاءت امهن وامهن معهن مبتداء وخبر والواو للحال
ومن في من حيث اخذتهن اما ابتدائية اي حيث جعل ابتدآء وضعهن مكانا اخذتهن منه بان لايضعهن
مكانا آخر او زايدة على مذهب الاخفش والا لزوم من استثنآء مفرغ لما في ابت من معنى النفي والرحم
بالضم مصدر كالرحمة ويجوز تحريكه مثل عسر وعسر **الفصل الثالث** **الاول** عبد الله **قوله** نحن
المسلمون كان من الظاهر ان يقال في الجواب نحن مضريون او قرشيون او طاسون فعدلوا من
الظاهر وعرفوا الخبر حصرا اي نحن قوم لانتجاوز الاسلام توهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ظن انهم غير مسلمين وحصب بالحآء المهملة والصاد المعجمة اي توقد الجوهري الحصب في لغة اهل
اليمن الحطب فيه كل ما هيجت به النار واوقدتها به والوهج بالتحريك حر النار وبالسكون مصدر **قوله**
الا المارد **غب** المارد والمريد من شياطين الجن والانس المتعري من الخيرات من قولهم شجر امرد
اذا تعرى من الورق وتعقب المارد بالمتمرد وتكريره للمبالغة وبلوغه غاية المرودة وقوله والى
ان يقول عطف تفسيري على قوله الا المارد المتمرد والكلام في هذا الحديث وامثاله سبق مستوفى
في باب الايمان **الثاني** ثوبان **قوله** يلتمس اي يطلب والتمس ادراك بظاهر البشرة كالمس ويعبر به

عن الطلب والمراد به ههنا التقرب الى الله تعالى باصناف الطاعات وقوله بذلك حتى لايزال
اي ملتبسا بالالتماس **قوله** ثم يهبط له اي الرحمة لاجله الى الارض يعني محبة الله اياه ثم يضع له القبول
فيها فمعنى هذا الحديث ومعنى الحديث المشهور في المحبة متقاربان **الثالث** اسامة رضي الله عنه
قوله فمنهم ظالم لنفسه الفآء التفصيلية فصلت قوله تعالى الذين اصطفينا من عبادنا بالاصناف
الثلثة على سبيل الحصر فالظالم لنفسه هو المجرم المرجى لامر الله والمقتصد هو الذي خلط عملا
صالحا وآخر سيئا والسابق من السابقين المقربين وقوله كلهم في الجنة ايذان بان قوله جنات
عدن يدخلونها استيناف على تقدير سوال سايل ما لها ولآء المصطفين الحائزين للفضل الكبير من
الثواب فاجيب جنات عدن يدخلونها ويطابق هذا التفسير قولهم ان ربنا لغفور شكور اي كثير
الغفران للظالم لنفسه وكثير الشكر اي الاثابة للسابق وليس بدا من الفضل الكبير المعني
به السبق بالخيرات كما زعم صاحب الكشاف واخرج الظالم والمقتصد من هذا العام ومن الفضل
الكبير والجنات وقد استقصينا القول فيه في فتوح الغيب **باب ما يقول
عند الصباح والمسا والمنام** **الفصل الاول** **الاول** عبد الله **قوله** والحمد لله **مظ**
عطف على امسينا وامسى الملك وامسى اذا دخل في المسآء وامسى اذا صار يعني دخلنا في المسآء
وصرنا نحن وجميع الملك وجميع الحمد لله اقول الظاهر انه عطف على قوله الملك لله ويدل عليه
قوله بعد وله الملك وله الحمد وقوله وامسى الملك لله حال من امسينا اذا قلنا انه فعل تام ومعطوف
على امسينا اذا قلنا انه ناقص والخبر محذوف لدلالة الثاني عليه او خبر والواو فيه كما في قول
الحماسي فامسى وهو عريان قال ابو البقآء امسى ههنا ناقصة والجملة بعدها خبر فان قلت
خبر كان مثل خبر المبتداء وخبر المبتداء لايجوز ان يدخل عليه الواو وقيل الواو انما دخلت في خبر
كان لان اسم كان شبه الفاعل وخبرها يشبه الحال وقوله ولا اله الا الله عطف على الحمد لله
على تاويل وامسى الفردانية والوحدانية مختصين بالله فان قلت ما معنى امسى الملك لله والملك له
ابدا وكذلك الحمد قلت هو بيان حال القايل اي عرفنا ان الملك والحمد لله لالغيره فالتجا
اليه واستعنا به وخصصناه بالعبادة والثنآء عليه والشكر له ثم طلب استمداد ذلك بدخوله
في الليل واستعاذ مما يبغضه مما كان فيه في اليوم قايلا اسالك من خير هذه الليلة الى آخره
قوله من خير هذه الليلة اي من خير ما ينشا منها وخير ما فيها اي خير ما سكن فيها قال الله تعالى
وله ما سكن في الليل والنهار **قوله** من الكسل **تو** الكسل التثاقل عما لاينبغي التثاقل عنه
ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة والهرم كبر السن الذي يودي
الى تهاوت الاعضآء وتساقط القوى وانما استعاذ منه لكونه من الادوآء التي لادوآء لها
والمراد بسوء الكبر ما يورثه كبر السن من ذهاب العقل والتخابط في الرأي وغير ذلك مما يسوء
به الحال اقول يمكن ان يراد بالفقرات كلها معنى الترقي استعاذ اولا من الكسل اي اعوذ ان اتثاقل

فى الطاعة مع استطاعتى ثم من الهرم الذى فيه سقوط بعض الاستطاعة فيقوم ببعض وظايف
العبادات ثم من سوء الكبر الذى يصير كالحلس الملقى على الارض لا يصدر منه شى من الخيرات
فيطابق هذا تفسيرنا قوله امسينا وامسى الملك لله **قوله** وسوء الكبر **نه** الكبر يروى بسكون البآء
وفتحها بمعنى البطر والفتح بمعنى الهرم **خط** والفتح اصح اقول والدرايه ايضا تساعد الروايه لان
الجمع بين البطر والهرم بالعطف كالجمع بين الضب والنون والتنكير فى عذاب للتهويل والتفخيم
قوله ذلك المشار ما سبق بابدال امسينا وامسى باصبحنا واصبح **الثانى** حذيفه رضى الله عنه **قوله**
من الليل صله لاخذ على طريق الاستعارة فان لكل احد حظا منه وهو السكون والنوم فيه
فكانه ياخذ منه حظه ونصيبه قال الله تعالى جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه والمضجع على هذا
يكون مصدرا **قوله** احيانا بعدما اماتنا **نه** سمى النوم موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا
وتشبيها وقيل الموت فى كلام العرب يطلق على السكون يقال ماتت الريح اذا سكنت ويستعمل
فى زوال القوة العاقلة وهى الجهالة كقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه وقوله تعالى انك لا
تسمع الموتى وقد يستعار الموت للاحوال الشاقة كالفقر والذل والسوال والهرم والمعصية
وغير ذلك اقول ولا ارتياب ان انتفاع الانسان بالحيوة انما هو بتحرى رضى الله وتوخى طاعته
والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع ولم ياخذ نصيب حيوته فكان كالميت
وكان قوله الحمد لله شكرا لنيل هذه النعمة وزوال ذلك المانع وهذا التاويل موافق للحديث
السابق واللاحق من قوله امسينا وامسى الملك لله ومن قوله وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ
به عبادك الصالحين وينتظم معه قوله واليه النشور اى واليه المرجع فى نيل الثواب مما نكتسبه
فى حيوتنا هذه **الثالث** ابو هريره رضى الله عنه **قوله** بداخلة ازاره **قض** هى الحاشية التى تلى
الجسد وتماسه وانما امر بالنفض بها لان المتحول الى فراشه يحل بيمينه خارجة الازار وتبقى الداخلة
معلقة فينفض بها **قوله** ما خلفه **فا** ما مبتدا ويدرى معلق عنه لتضمنه معنى الاستفهام **مظ** خلفه
اى قام مقامه بعده على الفراش يعنى لا يدرى ما وقع فى فراشه بعدما خرج هو منه من تراب او قذاه
او هوام **قوله** ان امسكت نفسى هو من قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى
منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى جمع التفسير فى حكم التوفى ثم
فرق بين جهتى التوفى بالحكم بالامساك وهو قبض الروح والارسال وهو رد الحيوة اى الله يتوفى
الانفس النفس التى تقبض والنفس التى لم تقبض فيمسك الاولى ويرسل الاخرى **قوله** بما تحفظ
به الباء مثلها فى كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لان الله تعالى انما يحفظ
عباده الصالحين من المعاصى ومن ان لا يهنوا فى طاعته وعبادته بتوفيقه ولطفه **قوله** بصنفة
ثوبه **فا** هى حاشية الازار التى تلى جسده **الرابع** البرآء **قوله** اسلمت نفسى اليك فى هذا النظم غرايب
وعجايب لا يعرفها الا الثقات من اهل البيان فقوله اسلمت نفسى اشارة الى ان جوارحه منقادة

فى اوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهى الى ان ذاته وحقيقته مخلصة له بريئة من النفاق وقوله ٢٩١
فوضت الى ان اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره وقوله الجات ظهرى
اليك بعد قوله وفوضت امرى الى انه بعد تفويض اموره التى هو مفتقر اليها وبها معاشه وعليها
مدار امره يلتجا اليه مما يضره ويوذيه من الاسباب الداخلة والخارجة ثم قوله رغبة ورهبة منصوبان
على المفعول له على طريقة اللف والنشر اى فوضت امورى اليك رغبة والجات ظهرى من
المكاره والشدايد اليك رهبة منك لانه لا ملجا ولا منجا منك الا اليك فملجا مهموز ومنجى
مقصور همز للازدواج وقوله امنت بكتابك تخصيص بعد تعميم فى قوله اسلمت نفسى اليك ووجهت
وجهى اليك ثم قوله ونبيك الذى ارسلت تخصيص من التخصيص فعلى هذا قوله رغبة ورهبة
اليك من باب قوله متقلدا سيفا ورمحا ومعنى قوله تحت ليلته انه لم يتجاوز عنه الى النهار لان
الليل ينسلخ منه النهار فهو تحته او يكون المعنى ان مت تحت نازلة تنزل عليك فى ليلتك وكذا
معنى من فى الروايه الاخرى مت من ليلتك اى من اجل ما حدث فى ليلتك وقوله مات
على الفطرة اى مات على الدين القويم ملة ابرهيم فانه عليه السلم اسلم واستسلم وقال اسلمت لرب
العالمين وجاء بقلب سليم **قوله** ونبيك الذى ارسلت **تو** فى بعض طرق هذا الحديث عن البرآء
قال قلت وبرسولك الذى ارسلت قال ونبيك فيكمل انما رد عليه قوله لان البيان صار
مكررا من غير افادة زيادة فى المعنى وذلك مما ياباه البليغ ثم لانه كان نبيا قبل ان
كان رسولا ولانه اخبار ان ينثنى عليه بالجمع بين الاسمين وبعد نعمة الله فى الحالين تعظيما لما
عظم موقعه عنده من منة الله عليه واحسانه اليه **نه** النبى فعيل بمعنى فاعل للمبالغة من
النبأ الخبر لانه انبأ عن الله تعالى اى اخبر ويجوز فيه تحقيق الهمز وتخفيفه وقيل ان النبى
صلى الله عليه وسلم مشتق من النباوة وهى الشى المرتفع ورد النبى صلى الله عليه وسلم على البرآء
حين قال وبرسولك الذى ارسلت بما رد عليه لتختلف اللفظان ويجمع الثناء بين معنى الارتفاع
والارسال ويكون تعديدا للنعمة فى الحالين وتعظيما للمنة على الوجهين **قوله** اذا رجل يا فلان
وهو اسيد بن حضير وقوله اذا اويت الى فراشك فتوضأ مثل قوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة
فاغسلوا اى اذا اردت ان تجعل فراشك مكان نومك فتوضأ **الخامس** انس رضى الله عنه
قوله فكم ممن لا كافى **مظ** الكافى والموى هو الله تعالى يكفى شر بعض الخلق عن بعض ويهيئ
لهم الماوى والمسكن فالحمد لله الذى جعلنا منهم فكم من خلق لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم
وشرهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم ماوى بل تركهم يهيمون فى البوادى اقول كم يقتضى الكثرة
ولا ترى ممن حاله هذا الا قليلا نادرا على انه افتتح بقوله اطعمنا وسقانا ويمكن ان ينزل هذا
على معنى قوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين امنوا وان الكافرين لا مولى لهم فالمعنى انا نحمد
الله تعالى على ان عرفنا نعمته ووفقنا لادآء شكرها فكم من منعم عليه لم يعرفها فكفرها وكذلك

اسعولي الخلق كلهم يعني انه ربهم وما لكهم لكنه ناصر للمومنين ومحب لهم فالفآء في فكم لتعليل الحمد
مح قيل معني آوانا اي هنا رحما فقوله كم ممن لا مودي له اي لا راحم ولا عاطف عليه السادس
علي رضي الله عنه قوله تشكو يجوز ان يكون مفعولا اي انت ارادة ان تشكو فحذف ان ويجوز ان
يكون حالا مقدرة اي مقدره الشكوي وقوله فلم يصادفه عطف علي قوله اتت النبي اي سنه حتي
يصح هذا العطف وقوله من الرحي اي من اثر ادارة الرحي قوله وبلغها حال من الضمير في
اتت نه الرقيق المملوك فعيل بمعني مفعول وقد يطلق علي الجماعة كالرفيق يقول ارق العبد
وارقه واسترقه قوله قال من كلام الراوي وهو علي رضي الله عنه وذهبنا اي طمعا ونقوم حتي
وقوله علي مكانكما اي دوما واثبتا علي ما انتما عليه وفي الحديث دلالة علي مكان ام المومنين
عائشه رضي الله عنها من الرسول صلوات الله عليه ومحبته اياها حتي خصتها فاطمه رضي الله عنها
بالسفارة بينها وبين ابيها دون سائر الازواج وفيه انه صلي الله عليه وسلم اظهر غاية التعطف والشفقه
علي ابنته وصهره ونهاية الاتحاد برفع الحشمة والحجاب حيث لم يزعجهما عن مكانهما وتركهما
علي ما هما عليه من الاضطجاع بل ادخل رجله بينهما ومكث حتي وجدا برد قدمه علي بطنهما ثم علمها
ما هو الاهم لحالهما من التسبيح والتحميد والتكبير من طلبها الرقيق وهو من باب تلقي المخاطب
بغير ما يتطلب ايذانا بان الاهم من المطلوب هو التزود للمعاد والتجافي عن دار الغرور والصبر
علي مشاقها ومتاعبها السابع ابو هريره رضي الله عنه قوله خادما نه الخادم واحد الخدم ويقع
علي الذكر والانثي لاجرايه مجري الاسمآء غير الماخوذه من الافعال كحائض وعانق الفصل
الثاني الاول ابو هريره رضي الله عنه قوله بك اصبحنا البآء متعلق بمحذوف وهو خبر اصبح
ولا بد من تقدير مضاف اي اصبحنا ملتبسين بنعمتك او بحياطتك وكلاتك او بذكرك واسمك
وقوله بك نحيي وبك نموت حكاية عن الحال الآتيه يعني يستمر حالنا علي هذا في جميع الاوقات
وسائر الاحوال ومثله حديث حذيفه رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم اللهم باسمك
اموت واحيي اي لا انفك عنه ولا اهجره مح باسمك احيي وبك اموت معناه انت تحييني وانت
تميتني فالاسم هنا المسمي الثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله ومليكه فعيل بمعني فاعل للمبالغه
كالقدير بمعني القادر قوله وشركه نه روي بكسر الشين وسكون الرآء وهو ما يدعو اليه من
الاشراك بالله عز وجل ويوسوس وبفتح السين والرآء اي ما يفتتن به الناس من حبائله والشرك
حبالة الصائد الواحد شركه اقول فالاضافه علي الثاني محضه وعلي الاول اضافة المصدر الي
فاعله الثالث ابان مح في ابان وجهان الصرف وعدمه والصحيح الاشهر الصرف لان وزنه
فعال ومن لم يصرفه قال وزنه افعل قوله فيضره الفآء مثلها في قوله لا يموت لمومن ثلثه
اولاد فتمسه النار المعني لا يجتمع هذا القول مع المضره والكلام في قوله ليمضي الله عمله لعدم القول
وليس بغرض له كقولهم قعدت عن الحرب جبنا قوله ما سطر الي ما هي الاستفهاميه وصلتها

محذوفه ونظر الي حاله اي ما لك تنظر الي قوله ليمضي الله اللام للعاقبه كما في قوله لدوا
للموت قوله فجاه بلا نه فجئه الامر وفجاه فجاه وفجاه بالضم والمد وفاجاه مفاجاه اذا جآءه
بغتة من غير تقدم سبب وقيده بعضهم بفتح الفآء وسكون الجيم من غير مد علي المره الرابع
والخامس بعض بنات النبي صلي الله عليه وسلم قوله كان يعلمها فيقول الفآء مثلها في قوله تعالي
فتوبوا الي باريكم فاقتلوا علي وجه لان القول عين التعليم قوله اعلم فايده تخصيص ذكره
في هذا المقام الايذان بان هذين الوصفين اعني القدرة الكامله والعلم الشامل هما اساس
اصول الدين وبهما تتم اثبات الحشر والنشر ورد الملاحده في انكارهم البعث وحشر الاجساد
لان الله تعالي اذا علم الجزئيات والكليات علي الاحاطه يعلم الاجزآء المتفرقه المتلاشيه
في اقطار الارض واذا اقدر علي كل المقدورات قدر علي جمعها واحيآئها لا محاله
السادس ابن عباس رضي الله عنهما قوله فسبحان الله الآيه سئل ابن عباس هل تجد ذكر الصلوات
الخمس في القرآن قال نعم وتلا هذه الآيه تمسون صلوتا المغرب والعشآء وتصبحون صلوة
الفجر وعشيا صلوة العصر وتظهرون صلوة الظهر الكشاف قوله تعالي وعشيا متصل
بقوله حين تمسون وقوله وله الحمد في السموات والارض اعتراض بينهما والمعني ان علي المميز
كلهم من اهل السموات والارضين ان يحمدوه ثم كلامه فان قلت كان من مقتضي الظاهر
ان يعقب قوله وله الحمد بقوله سبحان الله كما جآء سبحان الله والحمد لله وقوله وعشيا بقوله وحين
تصبحون فما فايده الفصل ولم خص التسبيح بظرف الزمان والتحميد بالمكان قلت والله اعلم
قدم ان الحمد اشمل من التسبيح فقدم التسبيح وعلق به الامسآء والاصباح واخر التحميد وعلق
به في السموات والارض وانما ادخله بين المعطوف والمعطوف عليه ليجمع في الحمد بين طرفي
الزمان والمكان اذ الاقتران الشي بالشي تعلق معنوي وان لم يكن لفظي ولو قدم
الحمد لا ستركا في الظرفين ولو اخر لخص الحمد بالمكان ونظير هذا ما ذكره صاحب
الكشاف في عطف قوله وارجلكم علي قوله برؤسكم قوله ادرك مظ اي حصل له
ثواب ما فات منه من ورد وخير السابع ابو عياش عياش بالعين والبآء تحته
نقطتان والشين المعجمه كذا في سنن ابي داود وابن ماجه وجامع الاصول ووقع في
نسخ المصابيح ابن عباس وهو سهو من الناسخ قوله عدل رقبه نه العدل بالكسر والفتح في الحديث
هما بمعني المثل وقيل بالفتح ما عدله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس والحرز
الحفظ والصون والضم الي الشي قوله من ولد اسمعيل صفه رقبه المعني حصل له من الثواب
مثل ما لو اشتري ولد امن ولد اسمعيل عليه السلام واعتقه وانما خصه لانه اشرف الناس
قوله فيما يري النايم وضع موضع في النوم ليوذن باعتبار هذه الرويا وتحققها وانها جزء
من اجزآء النبوة والتعريف في النايم للعهد اي النايم الصادق الرويا ولو قيل في النوم

لاحتمل ان يكون من اضغاث احلام الثامن الحارث قوله فقال عطف على اسر كما سبق في قوله يعلمها
فنقول وانما اسر اليه ليتلقاه بشراشره ويتمكن في قلبه تمكن السر المكنون لا انه صلى الله عليه وسلم
ضن به من الغير قوله كتب له اي قدر له خلاص من النار التاسع ابن عمر رضي الله عنهما قوله
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هولاء اي لا يبالي منه ذلك ولا يليق بحاله ان يدعها
الكشاف في قوله تعالى لم ينفعهم ايمانهم فان قلت ما الفرق بين قوله فلم يك ينفعهم ايمانهم وبينه
لو قيل فلم ينفعهم ايمانهم قلت هو من كان في نحو قوله تعالى ما كان الله ان يتخذ من ولد والمعنى
فلم يصح ولم يستقم ان ينفعهم ايمان اقول تفسيره بلا يصح ولا يستقيم وارد من جهة تسليط النفي
على الكون المتضمن للفعل المنفي كانه قيل هذا الفعل من الشوون التي عدمها راجح على الوجود
وانها من قبيل المحال قوله العفو والعافية نه العفو هو التجاوز عن الذنب ومحوه والعافية هي
دفاع الله عن العبد الاسقام والبلايا ويندرج تحت قوله في الدنيا والآخرة كل مشنو ومكروه
وعورات ساكنة الواو جمع عورة واراد كل ما يستحي منه ويسوء صاحبه ان يرى ذلك منه
والروعات جمع روعة وهي الفزعة قوله من بين يدي ومن خلفي استوعب للجهات الست
عذافيرها لان ما يلحق الانسان من فتنة ونكبة فانما يحيق به ويصل اليه من احدى هذه الجهات
والفرق بين استعمال من مع قوله من بين يدي ومن خلفي وحرف المجاوزة مع عن يميني وعن شمالي
قد مضى واما تخصيص جهة السفل بقوله واعوذ بعظمتك ان اغتال فليدمج معنى قوله تعالى
ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب وما احسن موقع
قوله بعظمتك في هذا المقام فليتدبر قوله ان اغتال غب الغول اهلاك الشي من حيث لا يحس
به يقال غاله يغوله غولا واغتاله اغتيالا ومنه سمي السعلاة غولا العاشر انس رضي الله عنه قوله
يشهدك اداء الشهادة يوم اشهدهم على انفسهم وتجديدها في كل صباح ومساء وعرض من انفسهم
انهم لم ينسوا عنها غافلين والاستثناء في قوله الا غفر الله مفرغ وقد سبق ان المستثنى منه هو جواب
الشرط المحذوف الحادي عشر ثوبان قوله ما من عبد مسلم التنكير فيه للتعظيم اي كامل في الاسلام
راض بقضاء ربه وبنبوة حبيبه وبدين الاسلام واظهر هذا الاعتقاد من نفسه قولا وفعلا كان
حقا على الله ان يرضيه ولعلو شان هذه المرتبة التي هي الرضى من الجانبين خص الله عز وجل
كرام الصحابة بها حيث قال عز من قايل رضي الله عنهم ورضوا عنه والحق بمعنى الواجب اما بحسب
الوعد او الاخبار وهو خبر كان واسمه ان يرضيه وهذه الجملة خبر ما والاستثناء مفرغ
الثاني عشر الى الرابع عشر علي رضي الله عنه قوله بوجهك الكريم قض وجه الله مجاز عن ذاته
عز وجل تقول العرب اكرم الله وجهك بمعنى اكرمك وقال تعالى كل شي هالك الا وجهه اي
ذاته والكريم يطلق على الشريف النافع الذي يدوم نفعه ويسهل تناوله والكلمات التامات
من تفسيرها والاستعاذة بها بعد الاستعاذة بذاته تعالى اشارة الى انها لا توجد نا بصفة

حركة ولا قابضة سكون من خير او شر الا بامره والتابع لمشيته كما قال تعالى انما امرنا الشي اذا اردناه
ان نقول له كن فيكون ما انت آخذ بناصيته اي ماهو في ملكك وتحت سلطانك وانت متمكن
من التصرف فيه على ما تشاء والاخذ بالناصية كناية عن الاستيلاء والتمكن من التصرف في الشي
وانما عدل الى هذه العبارة ولم يقل من شر كل شي اشعارا بانه المسبب لكل ما يضر وينفع والمرسل
له لا احد يقدر على منعه ولا شي ينفع في دفعه واليه اشار بقوله لا يهزم جندك فاذن لا مفر منه
الا اليه اقول وكنى بالاخذ بالناصية عن قطاعة شان ما تعوذ من شره قوله المغرم والمأثم
نه المغرم مصدر وضع موضع الاسم ويريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم كالغرم وهو
الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او فيما يجوز ثم عجز عن ادائه فاما دين احتاج اليه
وهو قادر على ادائه فلا يستعاذ منه والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه
وضعا للمصدر موضع الاسم قوله ذا الجد تو قد فسر الجد بالغنى وهو اكثر الاقاويل وهو في
المعنى بمعنى قوله سبحانه وما اموالكم ولا اولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى وقيل المراد منه الحظ
والبخت وروي ان جمعا من المسلمين تذاكروا فيما بينهم الجدود فقال بعضهم جدي في
النخل وقال الآخر جدي في الابل وقال آخر في كذا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعائه
هذا فان صح فهو الوجه لا معدل عنه ورواه بعضهم بكسر الجيم ورد عليهم ابو عبيد الجد
الانكماش والله تعالى دعا الناس الى طاعته ومدحهم بالاسراع فيها فكيف يدعوهم اليه
ثم يقول لا ينفعهم وقال ابن الانباري ما اظن القوم ذهبوا الى الذي قاله ابو عبيد ذهبوا الى
ان صاحب الجد على حيازة الدنيا الحريص عليها لا ينفعه ذلك وانما ينفعه عمل الآخرة الخامس عشر
ابو سعيد رضي الله عنه قوله عالج نه هو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض والعوالج جمعه
وفي حديث الدعاء وما تحويه عوالج الرمال اقول فعلى هذا الايصاف الرمل الى عالج لانه وصف
له وذهب المظهر الى انه عالج موضع فاضاف السادس عشر شداد قوله تقرا سورة حال اي مفتتحا
بقراءة سورة قوله هب نه هب النايم هبا وهبوبا استيقظ السابع عشر عبد الله قوله خلتان قض
الخلة الخصلة لا يحصيهما الا يأتي بهما ولا يحافظ عليهما الا كان المأتي به من جنس المعدودات عبر
عن الاتيان بهما بالاحصاء والاحرف تنبيه وهي بالجملة المصدرة بها اعتراض اكدتها التحضيض
والتحريص عليهما وقوله يسبح الله تعالى الى قوله ويكبره عشرا بيان احدى الخلتين وقوله فتلك
خمسون ومايه فذلكة الكلمات المذكورة دبر الصلوة وجملة تعدادها في اليوم والليلة وذلك
لان عدد الكلمات المحصيات خلف كل صلوة ثلثون وعدد الصلوات المفروضة في يوم
وليلة خمس قوله والف وخمسمايه في الميزان لان الحسنة بعشر امثالها وقوله واذا اخذ مضجعه
الى آخره بيان للخلة الاخرى قوله فايكم مظ يعني اذا اتى بهولاء الكلمات خلف الصلوات
وعند الاضطجاع يحصل له الفاحسنه وخمسمايه حسنة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم

يأتي في كل يوم وليلة ألفي وخمسمائة سيئة يعني يصير مغفورًا أقول ويمكن أن يقال أن الفاء
في فأيكم جواب شرط محذوف وفي الاستفهام نوع انكار يعني إذا تقرر ما ذكرت فأيكم يأتي بالفين
وخمسمائة سيئة حتى يكون مكفرة بها فما لكم لا تأتون بها وأي مانع يمنعكم فينطبق على هذا انكار قولهم
كيف لا نحصيها إذا لا ينصرفنا عن ذلك شيء فأجيبوا بقوله يأتي أحدكم الشيطان يعني يوقع الشيطان
في قلوبكم الوساوس والنسيان حتى ينصرف عن الصلوة وينام وقد ينسى الذكر والفاء في لعله
جزاء شرط محذوف أي إذا كان الشيطان يفعل كذا فعسى الرجل أن لا يحصيها وهذا الكلام
رد لانكارهم المستفاد من الاستفهام وجزمهم على وجوب الاحصاء والدليل على أن لعل بمعنى
عسى إدخال أن في خبره الثامن عشر عبد الله رضي الله عنه قوله فمنك الفاء جواب الشرط كما في قوله
تعالى وما بكم من نعمة فمن الله ومن شرط الجزاء أن يكون مسببًا عن الشرط ولا يستقيم هذا في الآية
الا بتقدير الاخبار والتنبيه على الخطاء وهو أنهم كانوا لا يقومون بشكر نعم الله تعالى بل يكفرونها
بالمعاصي فقيل لهم أني أخبركم أن ما التبس بكم من نعم الله وأنتم لا تشكرونها سبب لأن أخبركم بأنها
من الله حتى يقوموا بشكرها والحديث بعكسه أي أني أقر وأعترف بأن كل النعم الحاصلة من ابتداء
خلق العالم إلى انتهاء دخول الجنة فمنك وحدك فأوزعني أن أقوم بشكرها ولا أشكر غيرك
وقوله وحدك حال من المتصل في قولك فمنك أي فحاصل منك منفردًا وقوله فلك الحمد تقرير
للمطلوب ولذلك قدم الخبر على المبتدأ ليفيد الحصر يعني إذا كانت النعمة مختصة بك فها أنا أتقدم
إليك وأخص الحمد والشكر بك فأنا لك الحمد لا لغيرك ولك الشكر لا لأحد سواك التاسع عشر
أبو هريرة رضي الله عنه قوله اللهم رب السموات الحديث فإن قلت ما وجه النظم بين هذه القرائن
قلت وجهه أنه صلى الله عليه وسلم لما ذكر أنه تعالى رب السموات والأرض أي مالكهما
ومدبرهما عقبه بقوله فالق الحب والنوى لنضم معنى الخالقية مع المالكية لأن قوله يخرج الحي من
الميت ويخرج الميت من الحي بيان لفالق الحب والنوى ومعناه يخرج الحيوان والنامي من النطفة
والحب والنوى ويخرج الميت من الحي أي يخرج هذه الأشياء من الحيوان والنامي ثم عقب ذلك
كله بقوله منزل التوراة ليؤذن بأن لم يكن إخراج الأشياء من كتم العدم إلى فضاء الوجود إلا ليعلم
ويتعبد ولا يحصل ذلك إلا بكتاب ينزله ورسول يبعثه كأنه قيل يا مالك يا مدبر يا خالق يا
هادي قوله فليس قبلك شيء تقرير للمعنى السابق وذلك أن قوله أنت الأول مفيد للحصر لتعريف
الخبر باللام فكأنه قيل أنت مختص بالأولية فليس قبلك شيء وعلى هذا فليس فوقك شيء وقوله فليس دونك
شيء يعني الاحاطة بالكائنات فينبغي أن يحمل الظاهر والباطن على معنى يقرر الاحاطة نعم الظاهر
والباطن لهما معان لا تنحصر لكن باقتضاء المقام مح قال الباقلاني تمسك المعتزلة بقوله ليس بعدك
شيء على أن الأجسام تفنى بعد الموت وتذهب بالكلية وتذهب أهل السنة بخلافه ومراده أن
الفاني هو الصفات والأجزاء التلاشية باقية ولهذا يقال آخر من بقي من بني فلان يراد حيوته

امرم

ولا يراد فناء أجسامهم وموتاهم العشرون أبو الأزهر قوله واخسأ هو زجر الكلب نه يقال
خسأته فخسئ وخسأ وانخسأ والخاسئ المبعد تو معنى قوله واخسأ شيطاني اجعله مطرودًا
عني كالكلب المهين وإضافة إلى نفسه لأنه أراد قرينه من الجن والذي يبغي غوايته وفك الرهن
تخليص ما يوضع وثيقة للدين وأراد بالرهان ههنا نفس الإنسان لأنها مرهونة بعملها قال الله تعالى
كل نفس بما كسبت رهينة والندي أصله المجلس لأن القوم يجتمعون فيه فإذا تفرقوا لم يكن
نديًا ويقال أيضًا للقوم تقول ندوت القوم أندوهم أي جمعتهم والمعنى اجعلني من القوم المجتمعين
ويريد بالأعلى الملأ الأعلى وهم الملائكة ومن أهل الندي إذا أريد به المجلس ويقال لا يكون
الندي إلا الجماعة من أهل الندى والكرم ويروى في النداء الأعلى وهو الأكثر والنداء مصدر ناديته
ومعناه أن ينادي به للتنويه والرفع منه ويحتمل أن يراد به نداء أهل الجنة وهم الأعلون رتبة
ومكانًا أهل النار كما في القرآن ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار أقول قوله اللهم اغفر لي
دعاء بمنزلة الحكم الذي رتب عليه الوصف المناسب فإنه لما جعل النوم والاستراحة لله تعالى
ليستعين بها على طاعة الله ويجتنب عن معاصيه طلب أن يعينه تعالى على طلبته من فك الرهان
وخذلان من يحرم عنه من الشيطان والنفس الأمارة ثم طلب ما هو المنحة الأسنى والمقامة
الزلفى والندي الأعلى فأعجب بقوم هذا نومهم فكيف تيقظهم الحادي والعشرون ابن عمر رضي
الله عنهما قوله من علي فأفضل أي أنعم فراد الفاء فيه لترتبها في التفاوت من بعض الوجوه كقولك
خذ الأفضل فالأكمل واعمل الأحسن فالأجمل فالإعطاء حسن وكونه جزيلًا أحسن وهكذا
الممنون وقدم الامتنان على الإعطاء لأنه غير مسبوق بعمل العبد كالإعطاء فإنه قد يكون بإزاء
عمل من العبد الثاني والعشرون بريدة رضي الله عنه قوله من الأرق نه الأرق هو السهر ورجل
أرق إذا سهر لعلة فإن كان السهر من عادته قيل أرق بضم الهمزة والراء فمن ابتدائية للتعليل
أي لأجل هذه العلة وما أقلت أي ما رفعته الأرضون من المخلوقات والعز في الأصل
القوة والشدة والغلبة تقول عز يعز بالكسر إذا صار عزيزًا وعز يعز بالفتح إذا اشتد قوله جارك
الجار هو المستجير كقول الشاعر شعر هم المانعون الجار حتى كأنما لجارهم فوق السماكين منزل
الجار الأول بمعنى المجير غب استجرت فلانًا فأجارني قال تعالى إني جار لكم وهو يجير ولا يجار
أقول قوله عز جارك كالتعليل لقوله كن لي جارًا فإذا حمل على الغلبة يكون معناه اجعلني غالبًا
على من يريد شري من خلقك حتى أدفعهم عني وإذا حمل على الشدة يكون معناه اجعل لي شدة
لا أكون بها مغلوبًا لهم الفصل الثالث الأول أبو مالك قوله فتحه ونصره وما بعده
بيان لقوله خير هذا اليوم والفتح والظفر بالبلد قهرًا أو صلحًا لأنه مغلق ما لم يظفر به والنصر
الإعانة والإظهار على العدو وهذا أصل معناهما ويمكن التعميم فيهما الثاني عبد الرحمن رضي الله عنه
قوله اللهم عافني في سمعي خصهما بالذكر بعد ذكر البدن لأن العين هي التي تجلو آيات الله المثبتة

في الآفاق والسمع يعي الايات المنزله فهما جامعان لدرك الآيات العقليه والنقليه واليه ينظر
قوله صلى الله عليه وسلم اللهم امتعنا باسماعنا وابصارنا الثالث عبدالله رضي الله عنه قوله اول
هذا النهار صلاحا اي صلاحا في ديننا بان يصدر منا ما ينخرط به في زمرة الصالحين من عبادك
ثم اذا استغلنا بقضاء اربنا في دنيانا لما هو صلاح في دينا فانجحها واجعل خاتمه امرنا بالفوز
بما عينا ونيل مطالبنا مما هو سبب لدخول الجنه فيندرج في سلك من قيل فهم اوليك على هدى
من ربهم واوليك هم المفلحون الرابع عبدالرحمن رضي الله عنه قوله وما كان من المشركين
من الاحوال المتداخله اتي بها تقريرا وصيانه للمعنى المراد تخفيفا عما يتوهم من انه يجوز ان يكون
حالا منتقله فرد ذلك التوهم بانه لم يزل موحدا وثبته لانها حال موكده باب
الدعوات في الاوقات الوقت الزمان المفروض للعمل ولهذا لا يكاد يقال الا مقدرا
نحو قولهم وقت كذا جعلت له وقتا قال الله تعالى ان الصلوة كانت على المومنين كتابا موقوتا
الفصل الاول الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله لو ان احدهم لو هذه يجوز ان يكون
شرطيه وجوابها محذوف وان يكون للتمني وقوله اذا اراد يجوز ان يكون اذا ظرفا وقال خبر ان
اي قال ذلك حين اراد وان يكون شرطيه وجزاها قال والجمله خبر ان وقوله في ذلك اي في ذلك
الوقت وانما نكر شيطان اخرا بعد تعريفه اولا لانه اراد في الاول الجنس وفي الاخر افراده على سبيل
الاستغراق والعموم الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله تقول عند الكرب ح فان قيل فهذا ذكر وليس
فيه دعاء يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني
هو كما ورد من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين الثالث سليمان قوله
لو قال اعوذ بالله لو قال ليس في نسخ المصابيح ووجدناه في البخاري وشرح السنه هكذا فيكون جوابه
محذوفا وموضع جوابه بدل من قوله لو قالها مع جوابه وعليه رواية الجمع بين الصحيحين وهي لو قالها
لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد قوله اني لست بمجنون
وفي روايه اخرى فانطلق اليه رجل فقال له تعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال اترى بي باس
امجنون انا اذهب وفي رواية ابي داود ذلك الرجل هو معاذ هذا ايضا نشأ من غضب وقله احتمال
منه وسوء ادب والحرث من قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله وذلك
في حق من يتقي الله ولا يسيء الادب لقوله تعالى الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا
فاذا هم مبصرون اي يذكروا ما امر الله به ونهى عنه فابصروا السداد ودفعوا ما وسوس به
اليهم ع قال الرجل هذا قول من لم يتفقه في دين الله تعالى ولم يتهذب بانوار الشريعه المكرمه
وتوهم ان الاستعاذه مختصه بالجنون ولم يعلم ان الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج
به الانسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم ومن ثمه قال النبي صلى الله عليه وسلم
للذي قال اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب ولم يزد عليه في الوصيه على لا تغضب

وفيه

وفيه دليل على عظم مفسدة الغضب وما ينشا منه ويحتمل ان يكون هذا القايل من المنافقين
او جفاه الاعراب الرابع ابوهريره رضي الله عنه قوله اذا سمعتم الحديث لعل المعنى ان الديك
اقرب الحيوانات صوتا الى الذاكرين الله لانها تحفظ غالبا اوقات الصلوة وانكر الاصوات صوت
الحمير فهو اقربها صوتا لمن هو ابعد من رحمة الله تعالى الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله استوى
على بعيره اي استقر على ظهره قوله مقرنين قض مقرنين مطيقين مقتدرين من اقرن له اذا اطاقه
وقوي عليه وهو اعتراف بعجزه وان تمكنه من الركوب عليه باقدار الله تعالى وتسخيره اياه
ومنقلبون راجعون اليه وفيه تنبيه على ان السفر الاعظم الذي الانسان بصدده هو الرجوع الى
الله تعالى فهو اهم بان يهتم به ويشتغل بالاستعداد له قبل نزوله قوله واطو لنا بعده عبارة عن
تيسير السير بمنح القوه له ولمركوبه وان لا يرى ما يزعجه ويوقعه في التعب والمشقه قوله انت
الصاحب تو الصاحب هو الملازم واراد بذلك مصاحبة الله اياه بالعنايه والحفظ والاستيناس
بذكره والدفاع لما ينوبه من النوايب والخليفه هو الذي ينوب عن المستخلف يعني انت الذي ارجوه
واعتمد عليه في سفري وفي غيبتي عن اهلي بان يكون معيني وحافظي وان يلم شعثهم ويداوي
سقمهم ويحفظ عليهم دينهم وامانتهم قوله وعثاء السفر نه اي شدته ومشقته فا يقال رمل وعث
ورمله وعثاء لما استد فيه السير للينه ثم قيل للشده والمشقه وعثاء على التمثيل قوله وكآبة
المنظر نه الكآبه تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن وقيل المراد منه الاستعاذه من
كل منظر يعقب الكآبه عند النظر اليه قوله وسوء المنقلب فا اي نقلبا الى وطنه فلنقي ما يكتيب
منه من امر اصابه في سفره او ما يقدم عليه مثل ان يعود غير مقضي الحاجه او اصابت ماله آفه
او يقدم على اهله فيجدهم مرضى او قد فقد بعضهم قوله لربنا حامدون لربنا يجوز ان يتعلق بقوله عابدون
لان عمل اسم الفاعل ضعيف فيقوي به او بحامدون ليفيد التخصيص اي نحمد ربنا لا نحمد غيره وهذا
اولى لانه كالخاتمه للدعاء ومثله في التعليق قوله تعالى لا ريب فيه هدى ان تقف على لا ريب
فيكون فيه هدى مبتدا وخبرا فيقدر خبر لا ريب مثله ويجوز ان يتعلق بلا ريب ويقدر مبتدا
هدى السادس عبدالله رضي الله عنه قوله الحور بعد الكور نه اي من النقصان بعد الزياده وقيل
من فساد امورنا بعد صلاحها وقيل من الرجوع بعد الجماعه بعد ان كان منهم واصله من نقض
العمامه بعد لفها فا ومن الحور بعد الكون بالنون وقال فيه الحور الرجوع والكون الحصول
على حاله جميله يريد التراجع بعد الاقبال وهو في غير هذا الحديث بالراء من كور العمامه بعد لفها
تو وقيل يعوذ بالله من الرجوع عن الجماعه بعد ان كان في جماعه وفيه نظر لان استعمال الكور في
جماعة الابل خاصه وربما استعمل في البقر والجواب ان باب الاستعارة غير مسدود فان
العطن مختص بالابل فيكون عن ضيق الحلق بضيق العطن على انهم يستعملون الفاظا مقيده بقيد فيما
لا قيد له كالمرسن لانف الانسان والمشفر للشفه فان قلت دعوة المظلوم محترز عنها سواء كانت

بجوزم

في السفر او في الحضر قلت كذلك الحور بعد الكور لكن السفر مظنة البلايا والمصايب والمشقه فيه اكثر فخصت به السابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله التامات مح قيل معناها الكاملات التي لا يدخلها نقص ولا عيب وقيل النافعة الشافيه وقيل القران مظ الكلمات التامات اسماؤه وصفاته لان كل واحدة منها تامه لا نقص فيها لانها قديمه والنقصان انما يكون في المحدثات وقيل انما يعوذ بالقديم لا بالمحدث الثامن ابو هريرة رضي الله عنه قوله ما لقيت ما يحتمل ان تكون استفهاميه ومعناه اي شيء لقيت اي لقيت وجعا شديدا ويجوز ان تكون للتعجب اي امرا عظيما وان تكون موصوله والخبر محذوفا اي الذي لقيت لم اصفه لشدته التاسع ابو هريرة رضي الله عنه قوله واسحر تو اي دخل في وقت السحر وقيل اذا سار ليلا وقت السحر وعلى الاول معنى الحديث لانه اعتمر انه كان يقصد بذلك الشكر على انقضاء ليلته بالسلامه ويراقب فضيلة الوقت فانه من ساعات الذكر قض كان الاولى عرفا مواظبته على هذا القول في اسحار اسفاره قوله سمع مح روي لوجهين فتح الميم وتشديدها وكسرها مع تخفيفها واختار القاضي عياض هنا وفي المشارق وصاحب المطالع التشديد واشار الي انه رواية الاكثر رواية مسلم ومعناه بلغ سامع قولي هذا لغيره وقال مثله تنبيها على الذكر والدعاء في هذا الوقت وضبطه الخطابي واخرون بالكسر والتخفيف قال الخطابي معناه وشهد شاهد وهو امر بلفظ الخبر وحقيقته ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلايه تو الذهاب فيه الي الخبر اقوى الظاهر اللفظ والمعنى ان من كان له سمع فقد سمع بحمدنا الله وافضاله علينا وان كلا الامرين قد اشتهر واستفاض حتى لا يكاد يخفى على ذي سمع وانه لا انقطاع لاحد الامرين قوله حسن بلايه نه البلاء النعمة او الاختبار بالخير ليتبين الشكر وبالشر ليظهر الصبر اقول اذا روي سمع بالتشديد فالواو في وحسن بلايه للعطف واذا روي بالتخفيف يكون بمعنى مع لان حسن البلاء غير مسمع بل هو مبلغ وكلاهما قريب من خطاب العام كقوله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين يعني بلغ الامر من فخامته وعظمه شانه بحيث لا يختص سامع دون سامع ان يكون مامورا بتبليغ هذه البشاره الي صاحبه وتبليغ هاتين الحالتين وهما حمدنا الله وحسن بلايه علينا وذلك انه تعالي انعم علينا فشكرناه وابتلانا بالمحن فصبرنا لان كمال الايمان في الانسان ان يكون صبارا شكورا كما قال تعالي ان في ذلك لايات لكل صبار شكور فوجب الثناء والشكر لله تعالي على حصول كمال الايمان فيه فظهر من هذا التقرير ان معنى الامر ابلغ وافخم من معنى الخبر لانه بشاره والمطلوب بها التبليغ قوله ربنا صاحبنا قض اي اعنا وحافظنا وافضل علينا بادامة تلك النعمة ومزيدها والتوفيق للقيام بحقوقها قوله عائذا قض هو نصب على المصدر اي اعوذ عياذا اقيم اسم الفاعل مقام المصدر كما في قولهم قم قايما وقول الشاعر شعر ولا خارجا من في زور كلام او على الحال من الضمير المرفوع في يقول او اسحر ويكون من كلام الراوي اقول يريد ان عائذا اذا كان مصدرا كان من كلام النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان حالا كان من كلام الراوي

وجوز الشيخ محيي الدين ان يكون حالا ويكون من كلام الرسول حيث قال اني اقول هذا في حال استعاذتي واستجارتي من النار اقول والارجح هذا لئلا ينخرم النظم وانه صلى الله عليه وسلم لما حمد الله تعالي على تلك النعمة الخطيرة وامر باسماعها الى كل من يتاتى منه السماع لفخامته وطلب الثبات والمزيد عليه قاله هضما لنفسه وتواضعا لله تعالى وليضم الخوف مع الرجاء تعليما للامة العاشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله على كل شرف تو اي على المكان العالي ووجه التكبيرات على الاماكن العاليه هو استحباب الذكر عند تجدد الاحوال والتقلب في التارات وكان صلى الله عليه وسلم يراعي ذلك في الزمان والمكان لان ذكر الله تعالي ينبغي ان لا ينسى في كل الاحوال قوله الاحزاب نه وهي الطوايف من الناس جمع حزب بالكسر ومنه الحديث ذكر يوم الاحزاب وهو غزوه الخندق وحديث الاحزاب مشهور في التفاسير والمغازي قوله وحده اي كفى الله تعالى المومنين يوم الخندق قتال تلك الاحزاب المجتمعه من قبايل شتى بان ارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها فهزمهم الحادي عشر عبد الله قوله منزل الكتاب لعل تخصيص هذا الوصف بهذا المقام تلويح الي معنى الاستنصار في قوله تعالي ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون والله متم نوره وامثال ذلك قوله وزلزلهم نه الزلزلة في الاصل الحركة العظيمة والازعاج الشديد ومنه زلزلة الارض وهو كنايه عن التخويف والتحذير اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت الثاني عشر عبد الله بن بسر قوله على ابي اي نزل ضيفا عليه قوله ووطبه مح رواية الاكثرين بالواو واسكان الطاء وبعدها باء موحدة وهكذا روى النضر بن شميل هذا الحديث عن شعبة والنضر امام من ايمة اللغة وفسرها بانها الحيس يجمع التمر البرني والاقط المدقوق والسمن وكذا ضبطه ابو مسعود الدمشقي وابو بكر البرقاني واخرون وهو كذا عندنا في معظم النسخ وفي بعضها براء مضمومة وفتح الطاء وكذا ذكر الحميدي وقال هكذا جاء فيما رايناه من نسخ مسلم قال وهو تصحيف من الراوي وانما هو بالواو وهذا الذي ادعاه على نسخ مسلم هو فيما رواه هو والا فاكثرها بالواو وكذا نقله ابو مسعود البرقاني والاكثرون على نسخ مسلم ونقل القاضي عياض عن روايته بعضهم من مسلم ووطيه بفتح الواو وكسر الطاء وبعدها همزة وادعى انه الصواب وهكذا ادعاه اخرون والوطيه بالهمز عند اهل اللغة طعام يتخذ من التمر كالحيس هذا ما ذكره ولا منافاه بين هذا كله فيقبل ما صحت به الروايات وهو صحيح في اللغة تو قيل الوطب سقاء اللبن خاصه وهو تصحيف والصواب وطيه وهي طعام كالحيس ويدل على صحتها قوله فاكل منها والوطيه لا توكل وانما يشرب منها ويدل عليه ايضا قوله فاتي بشراب فشرب منه اقول ويمكن ان يقال ان الوطيه كانت للبن فغلب الاكل على الشرب ويراد بالشراب الماء ولكن المعول على النقل

الفصل الثاني

الاول طلحة رضي الله عنه قوله اهله روي بالفك والادغام قض الاهلال في الاصل رفع الصوت نقل منه الي رويه الهلال لان الناس يرفعون

اصواتهم اذا رواه بالاخبار عنه ولذلك سمي الهلال هلالا لانه نقل الي طلوعه لانه سبب لرويته
ومنه الي اطلاعه وفي الحديث بهذا المعنى اي اطلعه علينا وارنا اياه مقترنا بالامن والايمان قوله
ربي وربك الله تو وهو تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شي وفيه رد للاقاويل الداحضة
في الاثار العلويه باوجز ما يمكن وفيه تنبيه على ان الدعا مستحب لا سيما عند ظهور الايات
وتقلب احوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الي الرب لا الي المربوب والالتفات في ذلك الي
صنع الصانع لا الي المصنوع اقول لما قدم في الدعا قوله الامن والامان والسلامه والاسلام طلب
في كل من الفقرتين دفع ما يوذيه من المضار وجلب ما يرفقه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام
عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها وحتويه على المنافع باسرها فيدل هذا
على عظم شان الهلال حيث جعله وسيله لهذا المطلوب فالتفت اليه قايلا ربي وربك الله مقتديا
بابيه ابرهيم عليه السلم حيث قال لا احب الافلين بعد قوله هذا ربي واللطف فيه انه صلى الله عليه
وسلم جمع بين طلب دفع المضار وجلب المنافع في الفاظ يجمعها معنى الاشتقاق الثاني عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما قوله مما ابتلاك به هذا الخطاب فيه اشعار بان المبتلى لم يكن مريضا او
ناقصا في خلقه بل كان عاصيا متخلعا خليع العذار ولذلك خاطبه بقوله مما ابتلاك ولو كان
المراد به المريض لم يحسن الخطاب وسنبين تعقيبه وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا قوله كاينا
ما كان هو حال من الفاعل والعامل لم يصبه هذا هو الوجه وذهب المظهر الي انه حال من
المفعول وقال اي في حال ثباته وبقايه ما كان اي ما دام باقيا في الدنيا قال المرزوقي الحال
قد يكون فيها معنى الشرط كما ان الشرط فيه معنى الحال فالاول لافعلنه كاينا ما كان اي ان كان هذا
وان كان هذا والثاني كقول عمرو بن معديكرب شعر ليس الجمال بميزر فاعلم وان رديت بردا اي
ليس جمالك بميزر مردي معه بردا وهذا المعنى لا يستقيم على تاويل المظهر لان المعنى لم يصبه
البلا ان كان البلا هذا وان كان هذا الثالث عمر رضي الله عنه قوله من دخل السوق الحديث انما
خص السوق بالذكر لانه مكان الاشتغال عن الله وعن ذكره بالتجارة والبيع والشري فمن ذكر الله
تعالى فيه دخل في زمرة من قيل في حقه رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قال الشيخ العارف
العارف ابو عبد الله الحكيم الترمذي ان اهل الاسواق قد افترص العدو منهم حرصهم وشحهم فنصب كرسيه
وركز رايته وبث جنوده فرغبهم في هذا الفاني فصيرها عدة وسلاحا لفتنته من مطفف في كيل
وطايش في ميزان ومشقق السلعه بالحلف الكاذب وحمل عليهم حملة فهزمهم الي المكاسب الرديه واضاعة
الصلوة ومنع الحقوق فما داموا في هذه الغفله فهم على خطر من نزول العذاب فالذاكر فيما بينهم يرد
غضب الله ويهزم جند الشيطان ويتدارك بدفع ما حث عليهم من تلك الافعال قال تعالى ولولا دفع
الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فيدفع بالذاكرين على اهل الغفله وفي تلك الكلمات نسخ لافعال
اهل السوق فبقوله لا اله الا الله نسخ وله قلوبهم لان القلوب منهم ولهت بالهوى قال تعالى افرايت

من

من اتخذ الهه هواه وبقوله وحده لا شريك له نسخ ما تعلقت قلوبهم بعضها ببعض في نوال او معروف
وبقوله له الملك نسخ ما يرون من تداول ايدي المالكين وبقوله وله الحمد نسخ ما يرون من صنع
ايديهم وتصرفهم في الامور وبقوله يحيي ويميت نسخ حركاتهم وما تدخرون في اسواقهم للمبايع فان
تلك حركات تملك واقتدار وبقوله وهو حي لا يموت ينفي عن الله تعالى ما نسب الي المخلوقين ثم قال
بيده الخير اي ان هذه الاشيا التي يطلبونها من الخير في يده وهو على كل شي قدير فمثل اهل الغفله
في السوق كمثل الهمج والذباب يجتمعن على مزبله يتطايرون فيها على الاقذار فعمد هذا الذاكر الي مكنسه
عظيمه ذات شعوب وقوه فكنس هذه المزبله ونظفها من الاقذار ورمى بها وجه العدو وهزمهم
وطهر الاسواق منهم قال تعالى واذا ذكرت ربك في القران وحده اي بالوحدانيه ولوا على ادبارهم
نفورا فجدير لهذا الناطق بان يكتب له الحسنات ويمحى عنه السيات ويرفع له الدرجات والله اعلم ع
روى الحاكم ابو عبد الله في المستدرك على الصحيحين وفيه من الزيادة قال الراوي قدمت خراسان
واتيت قتيبة بن مسلم فقلت اتيتك بهديه فحدثته بالحديث وكان قتيبه يركب في موكبه حتى ياتي
السوق فيقولها ثم ينصرف ذكره في كتاب الاذكار الرابع معاذ رضي الله عنه قوله دعوه ارجو بها
خيرا فان قلت كيف طابق جوابا عن قوله صلى الله عليه وسلم اي شي تمام النعمة وايضا كيف طابق
جوابه قوله صلى الله عليه وسلم ان من تمام النعمة دخول الجنه جواب الرجل قلت جواب الرجل من باب
الكنايه اي اساله دعوة مستجابه فيحصل مطلوبي منها ولما صرح بقوله خيرا وكان غرض الرجل المال
الكثير كما في قوله تعالى ان ترك خيرا فرده صلى الله عليه وسلم بقوله ان من تمام النعمة دخول الجنه
والفوز من النار واشار الي قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنه فقد فاز ويلمح الي هذا
المعنى قول الشاعر شعر تمام الحج ان تقف المطايا على خرقا واضعة اللثام الخامس ابو هريره
رضي الله عنه قوله لغطه اللغط بالتحريك الصوت واراد به الهزا من القول وما لا طايل تحته
من الكلام فادخل ذلك محل الصوت العري عن المعنى السادس علي رضي الله عنه قوله ليعجب قد
سبق ان التعجب من الله تعالى عباره عن استعظام الشي ومن ضحك من امر انما يضحك منه اذا
استعظمه وكان امير المومنين وافق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم
وافق الرب تعالى فيه السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعه
وفيه نوع مشاكله للتوديع جعل دينه وامانته من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقه
والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالمعونة
والتوفيق ولا يخلوا الرجل في سفره ذلك من الاشتغال بما يحتاج فيه الي الاخذ والاعطا
والمعاشرة مع الناس فدعا له بحفظ الامانة والاجتناب عن الخيانه ثم اذا انقلب الي اهله
يكون مامون العاقبه عما يسوءه في الدين والدنيا الثامن والتاسع انس رضي الله عنه قوله
فزودني غب الزاد المدخر الزايد على ما يحتاج اليه في الوقت والتزود اخذ الزاد قال تعالى

تزودوا فان خير الزاد التقوى اقول يحتمل ان الرجل طلب الزاد المتعارف فاجابه صلوات الله عليه
بما اجاب على الاسلوب الحكيم اي زادك ان تتقي محارم الله وتجتنب معاصيه ومن ثم لما طلب الزياده
قال وغفر ذنبك فان الزياده انما تكون من جنس المزيد عليه وربما زعم الرجل انه يتقي الله وفي الحقيقه
لا تكون بتقوى يترتب عليها المغفرة فاشار بقوله غفر ذنبك ان يكون ذلك الاتقاء بحيث يترتب
عليه المغفرة ثم ترقى منه الى قوله ويسر لك الخير فان التعريف في الخير للجنس فيتناول خير الدنيا
والاخرة **العاشر والحادي عشر** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** يا ارض **قض** خاطب الارض وناداها
على الاتساع وارادة الاختصاص وشر الارض الخسف والسقوط عن الطريق والتحير في المهامه
والفيافي وما فيها من اجناس الارض وحشراتها وما يعيش في الثقب واجوافها **قوله** من شرك اي
من شر حصل من ذاتك ومن شر ما فيك اي ما استقر فيك من الاوصاف والاحوال الخاصة بطبايعك
وشر ما خلق فيك من الحيوانات وغيرها وشر ما يدب عليك من الحيوانات وهذا الاسلوب
من عطف الكلم بعضها على بعض الى قوله من اسد واسود من باب الترقي في البيان وفيه دليل
لمن ذهب الى التخصيص بالعطف **قوله** من اسد واسود **تو** الاسود الحية العظيمة التي فيها سواد
وهي اخبث الحيات وذكر ان من شانها ان تعارض الركب وتتبع الصوت فلهذا خصها بالذكر
وجعلها جنسا آخر براسها ثم عطف عليها الحية واسود هنا منصرف لانه اسم جنس وليس بصفة ولهذا
جمع على اساود وعن بعضهم الوجه ان لا يصرف لان وصفيته اصلية وان غلب في الاسمية وفي
الغريبين قال الاعرابي في تفسيره يعني جماعات وهي جمع سواد اي جماعة ثم اسودة ثم اساود ومن
في قوله من الحية والعقرب بيانية على تغليب اسود **قوله** ومن ساكن البلد **قض** هم الانس سماهم بذلك
لانهم يسكنون البلاد غالبا او لانهم بنوا البلدان واستوطنوها وقيل الجن والمراد بالبلد الارض نقال
هذه بلدتنا اي ارضنا قال تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه **قوله** ووالد وما ولد **خط**
والد ابليس وما ولد نسله وذريته **تو** حمله على العموم اشمل لشموله الاصناف ما ولد وولد وما يتولد منهما
تخصيصا للياذ والالتجاء بمن لم يلد ولم يولد وله الخلق والامر واعترافا بان لا استحقاق لغيره في
ذلك تبارك الله رب العالمين **الثاني عشر** انس رضي الله عنه **قوله** عضدي **قض** العضد كناية عما يعتمد
عليه ويثق المرء به في الخيرات وغيرها من القوة واحول من حال يحول حيلة والمراد كيد العدو وقيل
اكر واتحرك من حال اذا تحرك والصول الحمل على العدو ومنه الصائل **الثالث عشر** ابو موسى رضي
الله عنه **قوله** في نحورهم **تو** يقال جعلت فلانا في نحر العدو اي قبالته وحذاءه ليقاتل عنك ويحول
بينك وبينه وخص النحر بالذكر لان العدو به يستقبل عند المناهضة للقتال والتنويل بنحرهم اي
قتلهم والمعنى نسالك ان تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول بيننا وبينهم
الرابع عشر ام سلمة رضي الله عنها **قوله** من ان نزل **غب** الزلة في الاصل استرسال الرجل من غير
قصد يقال زلت رجله تزل والمزلة المكان الزلق وقيل للذنب من غير قصد زلة تشبيها بزلة

الرجل

٢٩٨

الرجل قوله والمناسب هنا ان يحمل على الاسترسال ليلا الذنب ليزدوج مع قوله او نضل ويوافق
الرواية الاخرى اضل واضل **قوله** او يجهل **مظ** اي يفعل بالناس فعل الجهال من الايذاء وايصال
الضرر اليهم او يفعل الناس بنا فعل الجهال من ايصال الضرر الينا اقول الانسان اذا خرج ان م
من منزله لا بد ان يعاشر الناس ويزاول الامور فيخاف ان يعدل عن الصراط المستقيم فاما ان يكون
في امر الدين فلا يخلو من ان يضل او يضل واما ان يكون في امر الدنيا فاما بسبب جريان المعاملة
معهم بان يظلم او يظلم واما بسبب الاختلاط والمصاحبة فاما ان يجهل او يجهل عليه فاستعيذ
من هذه الاحوال كلها بلفظ سلس موجز وروعي المطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية كقول
الشاعر **شعر** الا لا يجهلن احد علينا * فنجهل فوق جهل الجاهلينا ويعضد هذا التاويل الحديث
الآتي فقوله هديت مطابق لقوله ان اضل واضل وقوله كفيت لقوله او اظلم وقوله ووقيت اظلم م
لقوله او نجهل او يجهل علينا **الخامس عشر** انس رضي الله عنه **قوله** بسم الله الحديث فيه لف ونشر
فان قوله بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله وقوله هديت وكفيت ووقيت نشر فانه
اذا استعان العبد بالله وباسمه المبارك فان الله تعالى يهديه ويرشده ويعينه في الامور الدينية
والدنياوية واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه الله فيكون هو حسبه ومن يتوكل على الله فهو
حسبه ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله وقاه الله شر الشيطان ولا يسلط عليه فان قلت ما معنى
قوله كيف لك برجل وما موقعه من قوله فيتنحى له الشيطان قلت معناه كيف يتيسر لك اغواء
رجل قد هدي وكفي ووقي قاله معزيا مسليا للشيطان الذي تنحى لاجل القائل عن طريق اضلاله
متحيرا آيسا فقوله لك متعلق بقوله يتيسر وبرجل حال من فاعله **السادس عشر** ابو مالك **قوله** خير
المولج **تو** يقال ولج يلج ولوجا ولجة قال سيبويه انما جاء مصدره ولوجا وهو من مصادر غير المتعدي
على معنى ولجت فيه والمولج بكسر اللام ومن الرواية من فتحها ولم يصب لان ما كان فاء الفعل
منه واوا او ياء ثم سقطتا في المستقبل نحو يعد ويزن ويهب فان المفعل منه مكسور في الاسم
والمصدر جميعا ولا نبالي امنصوبا كان يفعل منه او مكسورا بعد ان يكون الواو منه ذاهبة
الا احرفا جاءت نوادر فالمولج مكسور اللام على اي وجه قدر ولعل المصدر منه جاء ايضا على
المفعل واخذ به ماخذ القياس او روعي فيه طريق الازدواج في المخرج وان اريد به الاسم فانه
يريد خير الموضع الذي يلج فيه وعلى هذا يراد ايضا بالمخرج موضع الخروج يقال خرج مخرجا حسنا
وهذا مخرجه **السابع عشر** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** اذا رفا اذا الاولى شرطية والثانية ظرفية
وقوله قال بارك الله جواب الشرط وانما اتى بقوله رفا وقيده بالظرف ليؤذن بان الترفية مخترز
عنها وانها منسوخة بما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم **قض** الترفية ان تقول للمتزوج بالرفاء والبنين
بالكسر والمد الالتيام والاتفاق من رفات الثوب اذا اصلحته وقيل السكون والطانينة من قولهم
رفوت الرجل اذا اسكنته ثم استعير للدعاء للمتزوج وان لم يكن بهذا اللفظ والمعنى انه اذا اراد

الدعاء للمتزوج دعاء له بالبركة ويدل قولهم في جاهليتهم بالرفاء والبنين بقوله هذا لانه اتم نفعا واكثر
عايدة ولما في الاول من التنفير عن البنات والباعث على وادها آقول قالوا وبارك لك لانه
المدعو اصالة اي بارك لك في هذا الامر ثم ترقى منه ودعا لهما وعداه بعلى لمعنى الدرور عليه
بالدراري والنسل لانه المطلوب بالزوج واخر حسن المعاشرة والموافقة والاستمتاع تنبيها على
ان المطلوب الاولي هو النسل وهذا تابع له الثامن عشر والتاسع عشر ابو بكرة قوله فلا تكلني
الفاء فيه مرتب على قوله ورحمتك ارجو فقدم المفعول ليفيد الاختصاص والرحمة عامة فيلزم
تفويض الامور كلها الى الله تعالى كانه قيل فاذا فوضت امري اليك فلا تكلني الى نفسي طرفة عين
لاني لا ادري ما صلاح امري وما فساده فربما زاولت امرا واعتقدت ان فيه صلاح امري
فانقلب فسادا او بالعكس ولما فرغ عن خاصة نفسه واراد ان ينفي تفويض امره الى الغير ونبه
الله تعالى قال واصلح لي شاني واكد بقوله كله وعقبه بقوله لا اله الا انت ولما اشتمل هذا
الدعاء على المعاني الجمة سماه بالدعوات العشرون ابو سعيد رضي الله عنه قوله هموم لزمتني شف
هموم مبتدا وخصص بلزمتني وديون عطف عليه والخبر محذوف تقديره على هموم وديون
وحذف الخبر لدلالة لزمتني عليه قض فرق بين الهم والحزن فان الهم انما يكون في الامر المتوقع
والحزن فيما قد وقع او الهم هو الحزن الذي يذيب الانسان يقال همني المرض بمعنى اذابني وانهم
الشحم والبرد اذا ذابا وسمي به ما يعتري الانسان من شدايد الغم لانه يذيبه ابلغ واشد من الحزن
الذي اصله الخشونة والعجز اصله التاخر عن الشي ماخوذ من العجز وهو موخر الشي وللزومه
الضعف والقصور عن الاتيان بالشي استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل التثاقل
عن الشي مع وجود القدرة والداعية عليه قوله غلبة الدين وقهر الرجال تو غلبة الدين ان
تفدحه وتثقله وفي معناه حديث ضلع الدين يعني ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله
وقهر الرجال هو الغلبة فان القهر يراد به السلطان ويراد به الغلبة واريد به الغلبة لما في غير
هذه الرواية وغلبة الرجال كانه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول
اي يغلبهم ذلك الى هذا المعنى يسبق فهمي ولم اجد في تفسيره نقلا وعن بعضهم قهر الرجال
هو جور السلطان آقول قوله هموم لزمتني مبتدا وخبر كما في قولهم شر اهر ذا ناب اي هموم عظيمة
لا يقادر قدرها وعلى هذا ديون اي ديون جمة نهضتني واثقلتني والتنبيه على التعظيم الاستغاثة
بقوله يا رسول الله والفاء في قوله افلا اعلمك عطف على محذوف اي الا ارشدك فلا اعلمك
فاعاد به صلوات الله عليه قوله اذهب الله همك وقضى عنك دينك لا ينتهي الدعاء على مطلوبه
من زوال الهم وقضاء الدين فمن مستهل الدعاء الى قوله والجبن يتعلق بالاول الهم والاخر
بقضاء الدين فعلى هذا قوله قهر الرجال اما ان يكون اضافته الى الفاعل اي قهر الداين اياه
وغلبتهم عليه بالتقاضي وليس له ما يقضي دينه او الى المفعول بان لا يكون له احد يعاونه على

قضاء ديونه من رجاله واصحابه ومن المسلمين من يزكي عليه وقوله فان قلت الظاهر تقتضي
ان يقال قال بلى لان الراوي لم يرو عن ذلك الرجل بل كان شاهدا لتلك الحالة اللهم
الا ان يتعسف ويقول ان ابا سعيد رضي الله عنه يروي عن ذلك الرجل وليس بشاهد لتلك
الحالة فيحتاج اول الحديث الى تاويل ان يقول تقديره قال ابو سعيد قال لي رجل قلت لرسول
الله كذا هذا ما سبق اليه فهمي مع قلة البضاعة الحادي والعشرون علي رضي الله عنه قوله
دينا يحتمل ان يكون تمييزا عن اسم كان لما فيه من الابهام وعليك خبره مقدما عليه وان يكون
دينا خبر كان وعليك حالا من المستتر في الخبر والعامل هو معنى الفعل المقدر في الخبر
ومن جوز اعمال كان في الحال فظاهر على مذهبه قوله عجزت عن كتابتي مظ الكتابة المال
الذي كاتب به السيد عبده يعني بلغ وقت اداء مال الكتابة وليس له مال آقول طلب المكاتب
المال فعلمه رضي الله عنه الدعاء اما لانه لم يكن عنده شي من المال ليعينه فرده احسن رد
عملا بقوله تعالى قول معروف ومغفرة خير وارشده الى ان الاولى والاصلح له ان يستعين
به لادايها ولا يتكل على الغير ويشهد هذا الوجه قوله واغنني بفضلك عمن سواك

الفصل الثالث

الاول عايشة رضي الله عنها قوله عن الكلمات التعريف للعهد
والمعهود قوله كلمات وهو يحتمل وجهين اما ان لا يضمر شي فتكون الكلمات هي الجملتان
الشرطيتان واسم كان فيهما مبهم يفسره قوله سبحانك اللهم واما ان يقدر فما فايدة الكلمات
هي قوله سبحانك اللهم والمضمر في كان راجع اليه ففي الكلام تقديم وتاخير وهذا الوجه احسن
بحسب المعنى وان كان اللفظ يساعد الاول وقوله اللهم معترض لان قوله وبحمدك متصل بقوله
سبحانك اما بالعطف اي اسبح واحمد او بالحال اي اسبح حامدا لك الثاني عبادة رضي الله عنه
قوله الحمد لله اما ان يراد بالحمد الثناء على قدرته بان مثل هذا الاذهاب العجيب وهذا المجي لا يقدر
عليه الا الله او يراد به الشكر فيشكر على ما اولى العباد بسبب الانتقال من النعم الدنيوية والدينية
ما لا يحصى وينصر هذا التاويل قوله هلال خير اي بركة ورشد اي هاد الى القيام بعبادة الله تعالى
من ميقات الحج والصوم وغيرهما قال تعالى يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج
الثالث ابن مسعود رضي الله عنه ورواه الشيخ محيي الدين عن ابن السني عن ابي موسى الاشعري وزاد
فيه زيادات وتغييرات وفي اخره فقال رجل من القوم يا رسول الله ان المغبون لمن غبن هولاء
الكلمات فقال اجل فقولوهن وعلموهن فانه من قالهن التماس ما فيهن اذهب الله تعالى حزنه
واطال فرحه قوله هو لك مجمل ويفصله ما يعقبه منسوقا باو التنويعية على سبيل التقسيم الحاصر
فينبغي ان يحمل قوله سميت به نفسك على انك وضعت الفاظا مخصوصة وسميت بها نفسك والمعنى
عبادك بغير واسطة فيكون من سماه من الامم المختلفة الفاشية للجمع بلغات مختلفة من هذا
النوع وقوله او انزلته في كتابك على جميع ما سمي به في الكتب المنزلة وافراد الكتاب واراد به الجنس

وقد تقرر في موضعه انه اشمل من الجمع وقوله او استاثرت اي انفردت محمول علي انه انفرد به نفسه
ولا الهم احدا ولا انزل في كتاب قوله ان تجعل القرآن ربيع قلبي هذا هو المطلوب والسابق
وسايل اليه فاظهر اولا غايه ذلته وصغاره ونهايه افتقاره وعجزه وثانيا من عظمه شانه وجلاله
اسمه سبحانه وتعالي بحث لم يبق فيه بقيه والطف في المطلوب حث جعل المطلوب وسيله الي ازاله
الهم المطلوب اولا قوله ربيع قلبي نه جعل القرآن ربيعا له لان الانسان يرتاح قلبه في الربيع من الازمان
ويميل اليه اقول كما ان الربيع زمان اظهار اثار رحمه الله تعالي واحياء الارض بعد موتها كذلك
القرآن يظهر منه تباشير لطف الله من الايمان والمعارف ويزول به ظلمات الكفر والجهالة
والهموم الرابع الي السادس ابو سعيد رضي الله عنه قوله فقد بلغت القلوب الحناجر كنايه عن شدة
الامر وبلوغه غايته وقوله فهزم الله بالريح الظاهر يقتضي ان يقال فاهزموا بها فوضع المظهر موضع
المضمر ليدل به علي ان الريح كانت سببا مستقلا لهزمهم كقوله تعالي فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي
قيل لهم فانزلنا علي الذين ظلموا رجزا بدل عليهم ليشعر بان ظلمهم كان سببا لانزال الرجز والحجر لفظه
الله ليدل به علي قوه ذلك السبب السابع بريده رضي الله عنه قوله هذه السوق الجوهري السوق يذكر
ويؤنث قوله صفقه نه الصفق في الاسواق التبايع فان المتبايعين يضع احدهما يده في يد الاخر
وهي المره من التصفيق باليدين ووصف الصفقه بالخاسرة من الاسناد المجازي لان صاحبها
خاسر بالحقيقه باب الاستعاذة العوذ الالتجاء الي الغير والتعلق به يقال
عاذ فلان بفلان ومنه اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين الفصل الاول ابو هريره رضي
الله عنه قوله من جهد البلاء حس جهد البلاء هي الحالة التي تمتحن بها الانسان وتشق عليه بحيث يتمنى
فيه الموت ويختاره عليها قوله ودرك نه الدرك اللحاق والوصول الي الشئ يقال ادركته
ادراكا ودركا ومنه الحديث لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا في حاجته والشماته فرح
العدو ببلية تنزل بمن يعاديه يقال شمت به يشمت فهو شامت واشمت غيره قوله وسوء القضاء
عن بعضهم هو ما يسوء الانسان ويوقعه في المكروه علي ان لفظ السوء مصروف الي المقضي عليه دون
القضاء مح يدخل في سوء القضاء السوء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون ذلك
في الخاتمه واما درك الشقاء فكذلك واما جهد البلاء فروي عن ابن عمر انه فسره بقله المال وكثره
العيال الثاني انس رضي الله عنه قوله وضلع الدين في الغريبين يعني ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء
والاعتدال والضلع الاعوجاج وزاد في النهايه انه يقال ضلع ضلعا بالتحريك وضلع بالفتح
يضلع ضلعا بالتسكين اي مال وسبق شرح الحديث في الباب السابق الثالث عايشه رضي الله عنها قوله
وفتنه النار اي فتنه تؤدي الي عذاب النار والي عذاب القبر لئلا يتكرر اذا فسرنا بالعذاب قوله
ومن شر فتنه الغنى قض فتنه الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي
وما اشبه ذلك وفتنه الفقر الحسد علي الاغنياء والطمع في اموالهم والتذلل لهم بما يتدنس به

عرضه ويثلم به دينه وعدم الرضي علي ما قسم الله له الي غير ذلك مما لا تحمد عاقبته اقول الفتنه ان فسرت
بالمحنه والمصيبه فشرها ان لا يصبر الرجل علي لاوايها ويجزع منها وان فسرت بالامتحان والاختبار
فشرها ان لا يحمد في السراء ولا يصبر في الضراء وبقيه الحديث قد انقضى تفسيرها في باب ادعية
الصلوة لا سيما قوله اغسل خطاياي بماء الثلج الرابع زيد رضي الله عنه قوله اللهم آت نفسي تقواها يعني
ان يفسر التقوي بما يقابل الفجور في قوله تعالي فالهمها فجورها وتقواها وهي الاحتراز عن متابعة
الهوي وارتكاب الفجور والفواحش لان الحديث كالتفسير والبيان للآيه فدل قوله آت علي ان
الالهام في الآيه هو خلق الداعية الباعثة علي الاجتناب عن المذكورات وقوله زكها انت خير من
زكاها علي ان اسناد التزكيه الي النفس في الآيه هو نسبه الكسب الي العبد لا خلق الفعل كما زعمت
المعتزله لان الخيريه تقتضي المشاركه بين كسب العبد وخلق القدرة فيه وقوله انت وليها ومولاها
استيناف علي بيان الموجب وان ايتاء التقوي وتحصيل التزكيه فيها انما كان لانه هو متولي امرها



وربها وما لكها والتزكيه ان حملت علي تطهير النفس عن الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة
كانت بالنسبه الي التقوي بظاهر ما كان مكنا في الباطن وان حملت علي الانماء والاعلاء
بالتقوي كانت تحليه بعد التخلية لان المتقي شرعا من اجتنب النواهي واتى بالاوامر وعن بعض
العارفين تقوي البدن الكف عما لا ينفق حله وتقوي القلب عما سوي الله تعالي في الدارين وعدم
الالتفات الي غيره قوله من علم لا ينفع مظ اي علم لا اعمل به ولا اعلمه الناس ولا يبدل اخلاقي واقوالي
وافعالي او علم لا يحتاج اليه في الدين ولا في تعلمه اذن شرعي قوله ومن نفس لا تشبع تو فيه وجهان
احدهما انه لا تقنع بما اتاها الله ولا تفتر عن الجمع حرصا والآخر ان يراد به النهمه وكثره الاكل
قوله لها الضمير عايد الي الدعوة واللام زياده في جامع الاصول ودعوه لا يستجاب وليس فيه لها الخامس
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله وتحول عافيتك مظ اي من تبدل ما رزقتني من العافيه الي البلاء
فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحويل قلت الزوال يقال في كل شئ ثابتا في شئ ثم فارقه والتحويل
تغير الشئ وانفصاله عن غيره وباعتبار التغير قيل حال الشئ يحول حولا وباعتبار الانفصال قيل
حال بيني وبين كذا وحولت الشئ فتحول غيرته اما بالذات او بالحكم فمعنى زوال النعمة ذهابها من
غير بدل وتحويل العافيه ابدال الصحه بالمرض والسلامه بالبلاء قوله وفجاءه نقمتك خصه الفجاءة
بالذكر لان البلاء اذا نزل بغته كان اشد علي المصاب من ان اصابه علي هينه السادس عايشه رضي
الله عنها قوله وشر ما لم اعمل شف قيل استعاذ من ان يعمل في مستقبل الزمان ما لا يرضاه الله فانه لا
يامن لاحد من مكر الله الا القوم الخاسرون وقيل من ان يصير معجبا بنفسه في ترك القبائح وساله
ان يري ذلك من فضل ربه السابع ابن عباس قوله ان تضلني متعلق باعوذ اي من ان تضلني وكلمة
التوحيد معترضة لتاكيد العزة الفصل الثاني الاول ابو هريره رضي الله عنه وعلم لا
ينفع اي علم لا يهذب اخلاقه الباطنه فيسري منها الي الافعال الظاهرة ويفوز بها الي الثواب

الاجل وانشد يامن تقاعد عن مكارم خلقه ليس التفاخر بالعلوم الزاخره من لم يهذب علمه
اخلاقه لم ينتفع بعلومه في الاخره قال ابو طالب المكي رحمه الله وقد استعاذ صلى الله عليه وسلم
من نوع من العلوم كما استعاذ من الشرك والنفاق ومساوي الاخلاق والعلم الذي لم يقرن
بالتقوي فهو من باب الدنيا والهوي وقال الشيخ ابو حامد ان العلم من صفات الله تعالى فكيف
يكون مذموما اعلم ان العلم لا يذم لعينه وانما يذم لاحد اسباب ثلثه الاول ان يكون موديا
الي ضرر اما بصاحبه واما بغيره كعلم السحر والطلسمات فانهما لا يصلحان الا للاضرار بالخلق
والوسيله الي الشر والثاني ان يكون مضرا بصاحبه في ظاهر الامر كعلم النجوم فان كله مضر
واقل المضر فيه انه خوض في فضول لا يعني وتضييع العمر الذي هو انفس بضاعه الانسان بغير
فايده غايه الخسران الثالث الخوض في علم لا يستقل به الخايض فيه فانه مذموم في حقه كتعلم دقيق
العلوم قبل جليها وكالبحث عن اسرار الالهيه اذ تطلع الفلاسفه والمتكلمون عليها ولم يستقلوا بها
ولا استقل بها وبالوقوف على طرف بعضها الا الانبياء والاولياء فيجب كف الناس عن البحث عنها
وردهم الي ما نطق الشرع به قوله ومن دعاء لا يسمع له اي لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع
يقال اسمع دعايي اي اجب لان غرض السايل الاجابه والقبول اعلم ان في كل من القراين الاربع
ما يشعر بان وجوده مبني على غايته وان الغرض منه تلك الغايه وذلك ان تحصيل العلوم انما هو
للانتفاع بها فاذا لم ينتفع لا تخلص منه كفافا بل يكون وبالا ولذلك استعاذ منه وان القلب انما
خلق لان يخشع لباريه وينشرح لذلك الصدر ويقذف النور فيه فاذا لم يكن كذلك كان
قاسيا فيجب ان يستعاذ منه قال تعالى فويل للقاسيه قلوبهم وان النفس انما يعتد بها اذا تجافت
عن دار الغرور وانابت الي دار الخلود والنفس اذا كانت منهومه لا تشبع حرصه على الدنيا
كانت اعدي عدو المرء فاول شي يستعاذ منه هي وعدم استجابه الدعاء دليل على ان الداعي
لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه الثاني عمر رضي الله عنه قوله وفتنه الصدر شف
قيل هي موته وفساده وقيل ما ينطوي عليه الصدر من حسد وغل وخلق سيي وعقيده غير
مرضيه اقول فتنه الصدر هي الضيق المشار اليه في قوله تعالى ومن يرد ان يضله يجعل
صدره ضيقا حرجا كانما يصعد في السماء وهي الانابه الي دار الغرور التي هي سجن المومن والتجافي
عن دار الخلود والجنه التي عرضها كعرض السماء الثالث ابو هريره رضي الله عنه قوله اعوذ بك
من الفقر غب اصل الفقر كسر فقار الظهر والفقر يستعمل على اربعه اوجه الاول وجود الحاجه
الضروريه وذلك عام للانسان ما دام في دار الدنيا بل عام للموجودات كلها وعليه قوله تعالى
يا ايها الناس انتم الفقراء الي الله والثاني عدم المقتنيات وهو المذكور في قوله تعالى للفقراء الذين احصروا
في سبيل الله وانما الصدقات للفقراء الثالث فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله الغنى
غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعه لم يفده المال غنى الرابع الفقر الي الله المشار اليه

بقو

بقوله رب اني لما انزلت الي من خير فقير ويقال افتقر فهو مفتقر وفقير ولا يكاد يقال فقر
وان كان القياس يقتضيه اقول والمستفاد منه في الحديث هو القسم الثالث خط انما استعاذ
صلى الله عليه وسلم من الفقر الذي هو فقر النفس لا قله المال قال القاضي عياض وقد تكون
استعاذته من فقر المال والمراد الفتنه من احتماله وقله الرضي به ولهذا قال فتنه الفقر ولم يقل
الفقر وقد جاءت احاديث كثيره في الصحيح في فضل الفقر قوله والقله تو القله تحمل على قله الصبر
او قله العدد ولا خفاء ان المراد منها القله في ابواب البر وخصال الخير لانه كان يوثر الاقلال
في الدنيا ويكره الاستكثار من الاعراض الفانيه الرابع ابو هريره رضي الله عنه قوله من الشقاق
في الغريبين اراد بالشقاق الخلاف لان كل واحد منهما يكون في شق اي ناحيه والشقاق
العداوه ومنه قوله تعالى في عزه وشقاق والنفاق ان تظهر لصاحبك خلاف ما تستتره
وتضمره قوله وسوء الاخلاق من عطف العام على الخاص وفيه اشعار بان الشقاق والنفاق
اعظمها لان سريان ضررهما الي الغير الخامس ابو هريره رضي الله عنه قوله من الجوع قض
الجوع الالم الذي يناله الحيوان من خلو المعده والضجيع المضاجع استعاذ منه لانه يمنع
استراحه البدن ويحلل المواد المحموده بلا بدل ويشوش الدماغ ويثير الافكار الفاسده والخيالات
الباطله ويضعف البدن عن القيام بوظايف الطاعات والخيانه نقيض الامانه والبطانه
ضد الظهاره واصلها في الثوب فاتسع فيما يستبطن الرجل من امره فيجعله بطانه حاله اقول
خص الضجيع بالجوع لينبه على ان المراد الجوع الذي يلازمه ليلا ونهارا ومن ثم حرم الوصال
ومثله يضعف الانسان عن القيام بوظايف العبادات لا سيما بقيام التهجد والبطانه بالخيانه
لانها ليست كالجوع الذي يتضرر به صاحبه فحسب بل هي ساريه الي الغير فهي وان كانت بطانه
حاله لكن يجري سريانه الي الغير مجرى الظهاره السادس انس رضي الله عنه قوله سيي الاسقام
الاضافه ليست بمعنى من كما في قولك خاتم فضه بل هي من اضافه الصفه الي الموصوف
اي الاسقام السيئه تو لم يستعذ بالله من ساير الاسقام لان منها ما اذا تحامل الانسان فيه
على نفسه بالصبر خفت مونته وعظمت مثوبته كالحمى والصداع والرمد وانما استعاذ
من السقم المزمن فينتهي بصاحبه الي حاله يفر منها الحميم ويقل دونها المونس والمداوي مع
ما يورث من الشين فمنها الجنون الذي يزيل العقل فلا يامن صاحبه القتل ومنها البرص
والجذام وهما العلتان المزمنتان مع ما فيهما من القذاره والبشاعه وتغير الصوره وقد
اتفقوا على انهما معديان الي الغير السابع قطبه قوله من منكرات الاخلاق غب الانكار
ضد العرفان والمنكر كل فعل تتوقف في استقباحه واستحسانه العقول وتحكم بقبحه
الشريعه اقول الاضافه في القرينتين الاولين اضافه الصفه الي الموصوف والثالثه
بمعنى من لان الاهواء كلها منكره الثامن شتير قوله تعوذا اي ما اتعوذ به الجوهري

العوذه والمعاذه والتعويذ كلها بمعنى **قوله** من منيتي **مظ** اي من شر غلبة منيتي حتى لا اقع في الزنى
والنظر الى المحارم **التاسع** ابو اليسر **قوله** اعوذ بك من الهدم **قض** الهدم بالسكون سقوط البناء
ووقوعه على الشي وروي بالفتح وهو اسم ما انهدم منه والتردي السقوط من عال كالتدهده
من شاهق جبل والسقوط في بير والغرق بالتحريك مصدر غرق في الما والحرق بالتحريك النار
واما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهاده لانها مجهده مقلقه لا يكاد
الانسان يصبر عليها او يثبت عندها فلعل الشيطان ينتهز منه فرصة فيحمله على ما يخل بدينه ولانه يعد
فجاه وهي اخذه الاسف على ما مر في كتاب الجنايز اقول ولعله صلى الله عليه وسلم استعاذ منها لانها
في الظاهر مصايب ومحن وبلا كالامراض السابقه المستعاذ منها واما ترتب ثواب الشهاده عليها
فللبنا على ان الله تعالى يثيب المومن على المصايب كلها حتى الشوكة التي يشاكها ولان الفرق بين
الشهاده الحقيقيه وبين هذه انها متمنى كل مومن ومطلوبه وقد يجب عليه توخي الشهاده والتحري فيها
بخلاف التردي والغرق والحرق ونحوها فانه يجب الاحتراز عنها ولو سعى فيها عصى **قوله** ان
يتخبطني **تو** الاصل في التخبط ان يضرب البعير الشي بخف يده فيسقط والمعنى اعوذ بك ان يمسني الشيطان
عند الموت بنزغاته التي تزل الاقدام وتصارع العقول والاحلام **قوله** لديغا فعيل بمعنى مفعول
واللدغ يستعمل في ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك **قوله** ان اموت في سبيلك مدبرا عبارة
عن الفرار عن الزحف حيث لا يجوز له الفرار وما اشبه ذلك تعليم للامة والا فرسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يجوز له الفرار وكذا خبط الشيطان وغير ذلك من الامراض المزمنة المشوهة
للخلق **العاشر** معاذ رضي الله عنه **قوله** من طمع يهدي **قض** الهدايه الارشاد الى الشي والدلاله
اليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الادنا من الشي والايصال اليه والطبع بالتحريك العيب واصله
الدنس الذي يعرض السيف والمعنى اعوذ بالله من طمع يسوقني الى شين في الدين وازرا بالمروة
اقول الهدايه هنا بمعنى الدلاله الموصله الى البغيه وارده على سبيل التمثيل لان الطبع الذي هو
بمعنى الرين مسبب عن كسب الاثام قال تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فلما جعل
مسببا عن الطمع الذي هو نزوع النفس الى الشي شهوة له جعل كالمرشد والهادي الى مكان يحيق
فيه المهتدي هواه وهو المعنى بالرين فاستعمل الهدي فيه على سبيل الاستعاره تهكما **الحادي عشر**
عايشه رضي الله عنها **قوله** الغاسق اذا وقب **قض** الغاسق الليل اذا غاب الشفق واعتكر ظلامه
من غسق يغسق اذا اظلم واطلق هنا على القمر لانه يظلم اذا كسف ووقوبه دخوله في الكسوف
واسوداده واما استعاذ من كسوفه لانه من ايات الله الداله على حدوث بليه ونزول نازله اقول
يؤيد هذا التاويل حديث ابي موسى في الكسوف قال فقام النبي فزعا يخشى ان تكون الساعة
ثم قال هذه الايات التي يرسل الله لا يكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف الله بها عباده
فاذا رايتم من ذلك شيئا فافزعوا الى ذكر الله ودعايه واستغفاره ولان اسم الاشاره في الحديث

كوضع اليد في التعيين وتوسط ضمير الفصل بينه وبين الخبر المعرف يدل على ان المشار اليه هو القمر
لا غير وتفسير غاسق الليل يا باه سياق الحديث كل الابا ولان دخول الليل نعمة من نعم الله تعالى
ومن الله بها على عباده في كثير من الايات قال تعالى وجعل لكم الليل لتسكنوا فيه فلما جن عليه
الليل راى كوكبا قال هذا ربي وقول الشاعر **شعر** وكم لظلام الليل عندك من يد تخبر ان
المانوية يكذب **الثاني عشر** عمران **قوله** الهاتين لكم الاستفهامية وقد فصل بينهما ظاهرا واما
من حيث المعنى فلا فصل اذ رتبة المفعول هو التاخر عن الفعل **قوله** ستا في الارض المذكور في
التنزيل يغوث ويعوق ونسر واللات والمناة والعزى والله اعلم بالمراد ومن ثم قال ستا لان
المميزات كلها مونثه وانما الحق التا بسبعة لاشتماله على الاله الذي في السما على زعمه فغلب
جانب التذكير ولهذا لم يقل واحدة في السما **قوله** فايهم تعد الفا جزا شرط محذوف اي اذا
كان كذلك فاذا احزبك امر فايهم تخصه وتلتجي اليه اذا نابتك نايبه وحدث حادثه قال تعالى
واذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين وهذا الاسلوب سمي في علم البديع بالمذهب
الكلامي فلما اكرمه واقر قال الذي في السما ابتغه بقوله اما انك لو اسلمت وهذا من باب ارخا
العنان والكلام المنصف لان من حق الظاهر بعد اقراره ان يقال له اسلم ولا يعاند واما الاشاره
الى الاستعاذه من شر النفس وايذان بان اتخاذ تلك الالهة ليس الا هوى النفس الاماره بالسو
وان المرشد الى الطريق المستقيم والدين القويم هو الله تعالى **الثالث عشر والرابع عشر** انس رضي الله
عنه **قوله** قالت الجنه قوله الجنه والنار يجوز ان تكون حقيقة ولا بعد فيه كما في قوله تعالى وتقول
هل من مزيد ويجوز ان يكون استعاره شبه استحقاق العبد لوعد الله ووعيده الجبار والنار في
تحققهما وثبوتهما بنطق الناطق كان الجنه مشتاقه الى السايل داعية دخوله والنار نافرة عنه
داعية له بالبعد عنها فاطلق القول واراد التحقق والثبوت وفي وضع الجنه والنار موضع ضمير
المتكلم تجريد ونوع من الالتفات ويجوز ان يقدر مضاف اي قالت خزنة الجنه وخزنة النار
فالقول اذن حقيقي

الفصل الثالث

الاول القعقاع **قوله** حمارا العلما اراد ان اليهود
سحرته ولولا استعاذتي بهذه الكلمات لتمكنوا من ان يقلبوا حقيقتي لبعضهم اي حيث اني اسلمت
او لتمكنوا من اذلالي وتوهيني كالحمار فانه مثل في الذلة قال **شعر** ولا يقيم على ضيم يراد به الا الاذلان
غير الحي والوتد **قوله** لا يجاوزهن بر ولا فاجر **شعر** بان المراد بالكلمات علم الله الذي ينفذ البحر
قبل نفاذه في قوله قل لو كان البحر الايه لان معنى التكرير في قوله بر ولا فاجر وتكرير حرف التاكيد
لاستيعاب كما في قوله ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ولو اريد بالكلمات التامات
القران تاول بان البر والفاجر من المومن والكافر والمطيع والعاصي لا تتجاوزان ما لهما وما
عليهما من الوعد والوعيد والثواب والعقاب وغير ذلك يؤيده قوله تعالى وتمت كلمة ربك صدقا
وعدلا لان الصدق ملايم للوعد والوعيد والخبر من القصص ونبا الاولين والاخرين مما سبق ومما

سياتي والعدل موافق للامر والنهي والثواب والعقاب وما اشبه ذلك حش وفي امثال هذا الحديث
مما جاء فيه الاستعاذه بكلمات الله دليل على ان كلام الله غير مخلوق لان النبي صلى الله عليه وسلم استعاذ
بها كما استعاذ بالله في قوله اعوذ بالله وبصفاته في قوله برب الناس ملك الناس وبعزة الله وقدرته
ولم يكن يستعيذ بمخلوق من مخلوق وبلغني عن الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه انه استدل بها على ان
القرآن غير مخلوق لانه ما من مخلوق الا وفيه نقص قوله خلق قدر وانشا وبرا اي جعل الخلقه مبراة
من التفاوت فخلق كل عضو على ما ينبغي كونه وذرا اي بث الذراري في الارض الثاني والثالث
ابو سعيد رضي الله عنه قوله قال نعم اي اساوي الداين بالمنافق لان الرجل اذا غرم حدث فكذب
ووعد فاخلف كما ورد في حديث عايشه والفقير الذي لم يصبر على فقره اسوء حالا من الداين وقد
روي كاد الفقر ان يكون كفرا والله اعلم باب جامع الدعا اضافه الجامع الى
الدعاء اضافه الصفة الى الموصوف اي الدعاء الجامع لمعاني كثيره في الفاظ كثيره الفصل
الاول الاول ابو موسى رضي الله عنه قوله كل ذلك عندي كالتذييل للسابق ح اي انا متصف
بهذه الاشياء فاغفرها لي قالها تواضعا وهضما لنفسه عن علي رضي الله عنه فوات الكمال وترك
الاولى ذنوبا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وقوله انت المقدم اي تقدم من
شئت من خلقك بتوفيقك الى رحمتك وتؤخر من تشاء عن ذلك الثاني ابو هريره رضي الله عنه
قوله عصمة امري هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا اي بعهد الله وهو الدين واصلاح
الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وانه يكون حلالا ومعينا على الطاعة واصلاح المعاد
اللطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحة بالموت اشاره الى قوله صلى الله عليه وسلم
اذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون هذا هو النقصان تقابله الزياده في القرينه السابقه
وهذا الدعاء من الجوامع الثالث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قوله اسالك الهدى اطلق الهدى
والتقى ليتناول كل ما ينبغي ان يهتدي اليه من امر المعاش والمعاد ومكارم الاخلاق وكل ما يجب
ان يتقى منه من الشرك والمعاصي ورذايل الاخلاق وطلب العفاف والغنى تخصيص بعد التعميم
وهذا ايضا من الجوامع الرابع علي رضي الله عنه قوله اللهم اهدني قض امره بان يسال الله تعالى
الهدايه والسداد وان يكون في ذكره مخطرا بباله ان المطلوب هدايه كهدايه من ركب متن الطريق
واخذ في المنهج المستقيم وسداد يشبه سداد السهم نحو الغرض والمعنى ان يكون في سواله طالبا غاية
الهدى ونهايه السداد اقول وفيه معنى قوله تعالى فاستقم كما امرت اهدنا الصراط المستقيم اي هداية
لا اميل بها الى احدى طرفي الافراط والتفريط الخامس والسادس عن انس رضي الله عنه قوله اكثر دعاء
النبي صلى الله عليه وسلم لعله صلوات الله عليه انما كان يكثر من هذا الدعاء لانه من الجوامع التي
تحوز جميع الخيرات الدنيويه والاخرويه وبيانه انه صلى الله عليه وسلم كرر الحسنه ونكرها تنويعا وقد
تقرر في علم المعاني ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانيه غير الاولى فالمطلوب في الاولى حسنات

الدنيويه من الاستعانه والتوفيق والوسايل التي اكتساب الطاعات والمبرات بحيث تكون مقبوله
عند الله تعالى وفي الثانيه ما يترتب عليها من الثواب والرضوان في العقبى وقوله وقنا عذاب النار
تتميم اي ان صدر منا ما يوجبها النار من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك
ان يكثر من هذا الدعاء الفصل الثاني الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله وامكر لي بكيد
المكر الخدع وهو من الله تعالى ايقاع بلائه باعدائه من حيث لا يشعرون وقيل هو استدراج العبد
بالطاعات فيتوهم انها مقبوله وهي مردوده قوله لك شاكرا قض قدم الصلات على متعلقاتها نقديما
للاهم وارادة للاختصاص والمخبت الخاشع المتواضع من الخبت وهو المطمئن من الارض اي المطمئن
الى ذكر ربه الواثق به قال تعالى واخبتوا الى ربهم اي اطمانوا وسكنت نفوسهم الى امره واقيمت اللام
مقام الى ليفيد معنى الاختصاص والاواه فعال بنى للمبالغة من اوه يقال اوه تاوها وتاوها اذا
قال اوه وهو الصوت الحزين المتفجع والمعنى اجعلني لك اواها متفجعا على التفريط منيبا راجعا اليك
تايبا عما اقترفت من الذنوب والحوبه الاثم وكذا الحوب والحوب وغسله كنايه عن ازالته بالكليه
بحيث لا يبقى منه اثر وسداد اللسان ان لا يتحرك الا بالحق ولا ينطق الا بالصدق وسخيمة الصدر
الضغينه من السخمه وهي السواد ومنه سخام القدر واضافتها الى الصدر لان مبداها القوة الغضبيه
المنبعثه من القلب الذي هو في الصدر وسلها اخراجها وتنقيه الصدر منها من سل السيف اذا
اخرجه من الغمد نه ثبت حجتي اي قولي وتصديقي في الدنيا وعند جواب الملكين في القبر اقول فان قلت
ما الفايده في ترك العاطف في القرائن السابقه من قوله رب اجعلني الى قوله منيبا وفي الاتيان
به في القراين اللاحقه قلت اما الترك فللتعداد والاحصاء ليدل على ان ما كان لله غير معدود
ولا داخل تحت الضبط فيعطف بعضها على بعض ولهذا قدم الصلات على متعلقاتها واما الاتيان
بالعاطف فيما كان للعبد فلانضباطه واما الكتفي في قوله اليك اواها منيبا بصلة واحدة لكون
الانابه لازمة للتاوه ورديفا له فكانهما شيء واحد ومنه قوله تعالى ان ابرهيم لاواه منيب
الثاني والثالث ابو بكر رضي الله عنه قوله خيرا من العافيه فان قلت كيف افرد العافيه بعد جمعهما
قلت لان معنى العفو محو الذنب ومعنى العافيه السلامه عن الاسقام والبلايا فاستغنى عن ذكر
العفو بها لشمولها يؤيده قوله في الحديث الثالث فاذا اعطيت العافيه فقد افلحت مظ وبكاؤه
صلى الله عليه وسلم مما علم وقوع امته في الفتن وغلبه الشهوة عليهم وحرصهم على جمع المال والجاه
امرهم ان يلتجيوا الى الله ويسلوا العفو والعافيه من الله تعالى قوله والمعافاة هي ان يعافيك الله
تعالى من الناس ويعافيهم منك اي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك ويصرف اذاهم عنك واذاك عنهم
وقيل هي مفاعله من العفو وهو ان تعفو عن الناس ويعفوهم عنه قوله اسنادا مميز عن الحسن
والغريب معا كما سبق بيانه الرابع عبدالله رضي الله عنه قوله ما زويت عني قض اصل الزي الجمع
والقبض يقال زوي فلان المال عن وارثه زيا وفي الحديث قال عمر رضي الله عنه عجبت لما زوي

الله عنك من الدنيا اي لما نحي عنك المعنى اجعل ما نحيته غنى من محابي عونا لي على شغلي بمحابك وذلك
ان الفراغ خلاف الشغل فاذا زوي عنه الدنيا ليفرغ لمحاب ربه كان ذلك الفراغ عونا له على الاشتغال
بطاعة الله تعالى الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله اللهم اقسم لنا قص اي اجعل لنا قسما ونصيبا
تحول به تحجب وتمنع من حال الشيء حيلولة وارزقنا بقضائك وبان لا مرد لقضائك وقدرك وان لا
نصيبنا الا ما كتبته علينا وان ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة تهون به مصيبات
الدنيا واجعله الضمير فيه للمصدر كما في قولك زيدا ظننته منطلق اي اجعل الجعل والوارث هو
المفعول الاول ومنا في موضع المفعول الثاني على معنى واجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة عنا كما
قال تعالى حكاية عن دعوة زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب وقيل الضمير
للتمتع الذي دل عليه التمتيع ومعناه اجعل تمتعنا بها باقيا عنا ماثورا فيمن بعدنا او محفوظا لنا الى
يوم الحاجة وهو المفعول الاول والوارث مفعول ثان ومنا صلة له وقيل الضمير لما سبق الاسماع
والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تاويل المذكور كما في قول روبة شعر فيها خطوط من سواد وبلق
كانه في الجلد توليع البهق والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له واجعل ثارنا مقصورا
على من ظلمنا ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره فاخذ به غير الجاني كما كان معهودا في الجاهلية او
اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فيدرك منه ثارنا واصل الثار الحقد والغضب من الثوران يقال
ثار ثائره اذا هاج غضبه قوله ولا تجعل مصيبتنا في ديننا مظ ولا تصبنا بما ينقص ديننا من اكل
الحرام واعتقاد سوء او فترة في العبادة قوله اكبر همنا فيه ان قليلا من الهم مما لا بد منه في امر المعاش
مرخص بل مستحب قوله لا تسلط علينا يعني لا تجعلنا مغلوبين للكفار والظلمة ويحتمل ان يراد
لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لم يرحم الرعية فان قلت بين لي تاليف هذا النظم
واي وجه من الوجوه المذكورة اولى قلت ان يجعل الضمير للتمتيع والمعنى واجعل ثارنا مقصورا
على من ظلمنا ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره وحمل من لا يرحمنا على ملائكة العذاب في القبر وفي
النار لئلا يلزم التكرار فنقول وانما خص السمع والبصر بالتمتيع من الحواس لان الدلائل الموصلة
الى معرفة الله تعالى وتوحيده انما يحصل من طريقهما لان البراهين انما تكون ماخوذة من الايات
المنزلة وذلك بطريق السمع او من الايات المنصوبة في الافاق والانفس وذلك بطريق البصر فسال
التمتيع بهما حذرا من الانخراط في سلك الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة ولما
حصلت المعرفة ترتبت عليها العبادة فسال القوة ليتمكن بها من عبادة ربه ثم انه اراد ان لا ينقطع هذا
الفيض الالهي عنه لكونه رحمة للعالمين فسال البقاء ذلك ليستن سنته بعده فقال واجعل ذلك
التمتيع وارثا باقيا منا ولما كانت القرينتان اعني واجعل ثارنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا على
وزان قوله اعوذ بك من ان اظلم او اظلم وجب تاويل القرينة الاولى بما سبق والثانية ظاهرة
ولما كان مفهوم وانصرنا على من عادانا لا تسلط علينا على من ظلمنا وجب ان يحمل ولا تسلط علينا

من لا يرحمنا على ما حملتنا عليه ويلوح من قوله ولا تجعل الدنيا مبلغ علمنا معنى قوله تعالى يعلمون
ظاهرا من الحيوة الدنيا وهم عن الاخرة هم غافلون السادس ابو هريرة رضي الله عنه قوله اللهم
انفعني الى هذا المعنى ينظر ما ورد من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم طلب اولا النفع بما رزق
من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخى علما زائدا عليه ليترقى منه الى عمل زائد على ذلك ثم قال
رب زدني علما ليشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى ان يوصله الى مخدع الوصال
وظهر من هذا ان العلم وسيلة العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما امر الله رسوله بطلب
الزيادة في شيء الا في العلم وما احسن موقع الحمد في هذا المقام ومعنى المزيد فيه ولئن شكرتم لازيدنكم
وموقع الاستعاذة من الحال المضاف الى النار تلميحا الى القطيعة والبعد وهذا من جامع الدعاء
الذي لا مطمح وراه السابع عمر رضي الله عنه قوله سمع عند وجهه قض اي سمع من جانب وجهه
وجهته صوت خفي كدوي النحل كان الوحي كان يؤثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا
كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه او سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم من غطيطه وشدة
تنفسه عند نزول الوحي وقوله فسري عنه اي كشف عنه وزال ما اعتراه من برحاء الوحي
قوله زدنا ولا تنقصنا عطف النواهي على الاوامر للتاكيد وقد حذف ثواني المفعولات في بعض
الالفاظ ارادة لاجرائها مجرى فلان يعطي ويمنع مبالغة وتعميما ويلوح من صفحات هذا الدعاء
تباشير البشارة والاستبشار والفوز بالمباغي ونيل الفلاح في الدنيا والعقبى ولعمري انه من مجازه
وموافقة وذلك لان اولئك في قوله تعالى اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس مشعر
بان وراثتهم الفردوس الاعلى انما كان لاتصافهم بتلك الخصال الفاضلة من الخشوع في الصلوة
والاعراض عما لا يعنيهم في الدين وانفاقهم في سبيل الله الى غير ذلك قوله ولا تهنا مظ اصله
ولا تهوننا فنقلت كسرة الواو الى الهاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الاولى ثم ادغمت
النون الاولى في الثانية ولا تؤثر علينا اي ولا تختر علينا غيرنا فتعزه وتذللنا يعني لا تغلب علينا
اعداءنا قوله من اقامهن اي حافظ وداوم عليهن الفصل الثالث الاول عثمان رضي الله
عنه فهو خير لك يشير الى ما ورد قال تعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما
الجنة قوله ويدعو بهذا الدعاء قال صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت فاسند الدعاء الى نفسه
وكذا طلب الرجل ان يدعو له ثم امره صلى الله عليه وسلم ان يدعو هو كانه لم يرض منه اختيار
الدعاء لما قال الصبر خير لك لكن في جعله شفيعا له ووسيلة في استجابة الدعاء ما يفهم انه صلى الله
عليه وسلم شريك فيه قوله اني توجهت بك بعد قوله اتوجه اليك فيه معنى قوله تعالى من
ذا الذي يشفع عنده الا باذنه سال اولا ان ياذن الله نبيه يشفع له ثم اقبل على النبي ملتمسا لان يشفع
له ثم كر مقبلا على الله ان يقبل شفاعته قائلا فشفعه والباء في بنبيك للتعدية وفي بك للاستعانة
قوله لتقضى لي في حاجتي فان قلت ما معنى لي وفي قلت معنى لي كما في قوله رب اشرح لي

صدري اجملا ولا ثم فصل ليكون اوقع ومعنى في كما في قول الشاعر شعر عرج في عراقها نصيلي
اي اوقع القضاء في حاجتي واجعلها امكانا له ونظير الحديث قوله تعالى واصلح لي في ذريتي وقوله
فشفعه في اي اقبل شفاعته في حقي واللفاء عطف على قوله اتوجه اليك بنبيك اي اجعله
شفيعا لي فشفعه وقوله اللهم معترضه قوله حسن صحيح غريب قد سبق ان الصحيح قد يكون غريبا
وان الحسن يكون في طريق والصحيح في طريق آخر الثاني ابو الدرداء قوله يقول اللهم اني كان حذف
ان كما في قوله احضر الوغى وانما قال اجعل حبك احب الي من نفسي بدل اجعل نفسك مراعاة للادب
حيث لم يرد ان يقابل بنفسه نفسه عز وجل فان قيل العلة انما عدل لان النفس لا تطلق على الله تعالى
قلت بل اطلاقه صحيح وقد ورد في التنزيل مشاكلة قال تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وقوله
ومن الماء البارد اعاد من هنا ليدل بذلك على استقلال الماء البارد في كونه محبوبا وذلك في
بعض الاحيان فانه يعدل بالروح وعن بعض الفضلاء ليس للماء قيمة لانه لا يباع اذا وجد ولا يباع
اذا فقد قوله يحدث يروى مرفوعا جزاء للشرط لان الشرط اذا كان ماضيا والجزاء مضارعا يسوغ
فيه الوجهان ويقول بدل من الجزاء قوله كان اعبد البشر يحتمل ان يراد به في عصره وزمانه وان
يراد انه كان اشكر الناس قال تعالى اعملوا آل داود شكرا اي بالغ في شكري وابذل وسعك
فيه قيل ان داود جزأ ساعات الليل والنهار على اهله فلم يكن ياتي ساعة من ساعات الليل والنهار
الا وانسان من آل داود قائم يصلي الثالث عطاء رضي الله عنه قوله اما على ذلك الهمزة في اما يحتمل
ان يكون للانكار اي انكر واما على ضرر من ذلك وللنداء والمنادى بعض القوم اي يا فلان ليس
عليك من ذلك ضرر ويحتمل التنبيه اي على بيان ذلك قوله فلما قام تبعه رجل من القوم الى ههنا قول
السائب وقوله هو ابي الى آخره قول عطاء اي قال السائب لما قال عمار تبعه رجل والرجل هو السائب
كنى عن نفسه بالرجل وهذا الرجل هو المراد من قول عطاء هو ابي وتقدير الاستثناء انه لم يصرح
السائب باسمه الا انه كنى عن نفسه بالرجل وقوله فسأله اي فسأل عمارا ثم جاء الرجل وهو السائب
فاخبر بالدعاء القوم قوله بعلمك الغيب للاستعطاف اي انشدك بحق علمك وقوله واسالك خشيتك
عطف على هذا المحذوف واللهم معترضه والمراد بالخشيه في الغيب والشهادة اظهارها في السر
والعلانيه وكذلك معنى الرضى اي في حالة رضى الخلق وغضبهم قوله قرة عين لا تنقطع يحتمل انه
طلب نسلا لا ينقطع بعده قال تعالى هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين او طلب محافظة
الصلوات والادامة عليها كما ورد وجعل قرة عيني في الصلوة قوله لذة النظر قيد النظر باللذة
لان النظر الى الله اما نظر هيبة وجلال في عرصات القيمة واما نظر لطف وجمال في الجنة ليوذن
بان المطلوب هذا قوله في غير ضراء مضرة متعلق الظرف مشكل ولعله متصل بالقرينة الاخرى
وهي قوله والشوق الى لقائك سال شوقا الى الله تعالى في الدنيا بحيث يكون ضراء غير مضرة اي
شوقا لا يوثر في سيري وسلوكي وان ضرني مضرة ما قال شعر اذا قلت اهدى الهجر لي حلل البلاء

تقول لولا الهجر لم يطب الحب وان قلت كربي دائم قلت انما يعد محبا من يدوم له كرب ويجوز
ان يتصل بقوله احيني ما علمت الحيوة خيرا لي ومعنى ضراء مضرة الضر الذي لم يصبر عليه كما ورد في
قوله صلى الله عليه وسلم عجبا لامر المومن الى قوله ان اصابته سراء شكر وكان خيرا له وان اصابته
ضراء صبر وكان خيرا له قوله هداة مهتدين وصف الهداة بالمهتدين لان الهادي اذا لم يكن
مهتديا في نفسه لم يصلح ان يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق في الضلال من حيث لا يشعر
الرابع ام سلمة رضي الله عنها قوله علما نافعا كان من الظاهر ان يقدم الرزق الحلال على العلم
لان الرزق اذا لم يكن عن حلال لم يكن العلم نافعا والعمل اذا لم يكن عن علم نافع لم يكن
متقبلا قلت آخره ليوذن بان العلم والعمل انما يعتد بهما وينتفع بهما اذا كانا موسسين على الرزق
الحلال وهي المرتبة العليا والمطلوب الاسنى ولو قدم لم يكن بذلك كما اذا سالت عن رجل قيل
لك هو عالم عامل فقلت من اين معاشه فقيل لك من ادرار السلطان استنكفت منه ولم
يعتبر علمه وعمله وجعلتهما هباء منثورا الخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله دعاء مبتدأ موصوف
خبره لا ادعه وفي هذا التركيب من اللطف ما لا يخفى على الذكي قوله اجعلني يعني صيرني ولذلك
اتى بالمفعول الثاني فعلا لان صار من دواخل المبتدأ والخبر نحو قوله تعالى وتركهم في ظلمات
اذا جعل ترك بمعنى صار والنصح تحري فعل او قول فيه صلاح صاحبه قال تعالى قد ابلغتكم
رسالة ربي ونصحت لكم والنصح والوحيه في الحديث متقاربان السادس والسابع ام معبد قوله
خائنة الاعين الكشاف الخائنة صفة للنظرة او مصدر بمعنى الخيانة كالعافية بمعنى المعافاة والمراد
استراق النظر الى ما لا يحل كما يفعل اهل الريب ولا يحسن ان يراد الخائنة من الاعين لان قوله وما
تخفي الصدور لا يساعد عليه اقول يريد انه لا يجوز ان يجعل الاضافة محضة بل يكون اضافة العامل
الى معموله لمناسب قرينته في العمل كانه قيل يعلم نظرة الاعين وخيانتها وما تخفي الصدور وفيه
بحث لان تقلب القلب لكثرة تجدده واستمراره امن خيانة العين فوجب الاختلاف نحو قوله تعالى
الله يستهزئ بهم ردا لقولهم انما نحن مستهزءون حيث قوبلت الجملة الاسمية المحضة بما اشتمل
على الفعل المضارع الثامن انس رضي الله عنه قوله قد خفت اي ضعف خفت الصوت اذا ضعف
وسكن قوله او تسأله اياه الظاهر ان او ليس من شك الراوي بل هو من قوله صلى الله عليه وسلم
او لا هل دعوت الله بشيء من الادعية التي يسال فيها مكروه او هل سالت الله البلاء الذي انت فيه
وعلى هذا تعين عود الضمير المنصوب الى البلاء المفهوم من قوله قد خفت فيكون قد عمم اولا وخص
ثانيا قوله ما كنت ما يجوز ان يكون شرطيه ويجعل جزاءه او موصوله وقوله فجعله خبره والفاء
لتضمنها معنى الشرط قوله لا تطيقه بعد ما صار الرجل كالفرخ وبعد قوله كنت اقول لحكايه
الحال الماضيه المستمرة الى الحال والاستقبال التاسع حذيفه رضي الله عنه قوله قال اللهم
بيان لقوله على قوله سرير تي خيرا الجوهري السر الذي يكتم والجمع الاسرار والسريرة مثله طلب

او لا سريره خيرا من العلانيه ثم عقبه بطلب علانيه صالحه لدفع توهم ان السريره ربما تكون خيرا من علانيه غير صالحة قوله من صالح من زايده على مذهب الاخفش ومن الثانيه بيان ما ويجوز ان تكون بمعنى البعض وقوله غير الضال مجرور بدل من كل واحد من الاهل والمال والولد على سبيل البدل والضال هاهنا يحتمل ان يكون للنسبه اي غير ذي ضلال والله اعلم

كتاب المناسك

النسك العباده والناسك العابد واختص باعمال الحج والمناسك مواقف النسك واعمالها والنسيكه مخصوصه بالذبيحه

الفصل الاول

الاول ابوهريره رضي الله عنه قوله عليكم الحج فرض الحج في اللغه القصد وفي الشرع قصد البيت على الوجه المخصوص في الزمان المخصوص وهو شوال وذو القعده وعشر ليال من ذي الحجه فقال رجل يعني الاقرع بن حابس اكل عام اي اتامرنا ان نحج في كل عام وعلى هذا يدل على ان مجرد الامر لا يفيد التكرار ولا المره ولا لما صح الاستفهام وانما سكت صلى الله عليه وسلم حتى قالها ثلثا زجرا له عن السوال فان التقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم منهي عنه لقوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله لانه صلى الله عليه وسلم مبعوث لبيان الشرايع وتبليغ الاحكام فلو وجب الحج كل سنه لبينه الرسول صلوات الله عليه لا محاله ولا تقتصر على الامر به مطلقا سواء سيل عنه او لم يسال فيكون السوال استعجالا ضايعا ثم لما راي انه لا ينزجر ولا يقنع الا بالجواب الصحيح اجاب عنه بقوله ولو قلت نعم لوجبت كل عام حجة فادبه انه لا يجب كل عام لما في لو من الدلاله على انتفاء الشي لانتفاء غيره وانه انما لم يتكرر لما فيه من الحرج والكلفه الشاقه ونبه على ان العاقل ينبغي له ان لا يستقبل الكلف الخارجه عن وسعه وان لا يسال عن شي ان يبد له اساءه واحتج بهذا الحديث من جوز تفويض الحكم الى راي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول الله احكم بما شيت فانك لا تحكم الا بالصواب فان قوله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت يدل على انه كان اليه اجاب ما شاء وهو ضعيف لان قوله لو قلت اعم من ان يكون قولا من تلقاء نفسه او من وحي نازل او راي يراه ان جوزنا له الاجتهاد والدال على الاعم لا يدل على الاخص لكنه يدل على ان الامر للوجوب لان قوله لو قلت نعم لوجبت تقديره لو قلت نعم حجوا كل سنه لوجبت كل عام حجه وذلك انما يصح اذا كان الامر مقتضيا للوجوب اقول والاستدلال بسوال الرجل على ان الامر لا يفيد التكرار ولا المره ضعيف لان الانكار وارد على السوال الذي لم يقع موقعه ولهذا زجره وقال ذروني ما تركتكم فهم الخطاب يعني اقتصروا على ما امرتكم فاتوا به على قدر استطاعتكم وكذا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم نازل في هذا الشان فقد علم ان الرجل لو لم يسال لم يفد الامر غير المره وان التكرار مفتقر الى دليل خارجي وفي قوله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم ايضا بحث لان القول اذا صح به يجب ان يجري على حقيقته الا اذا امتنع مانع فيجري على المجاز لكنا قوله صلى الله عليه وسلم الا يحسب احدكم متكيا على اريكته يظن ان الله تعالى لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن الا اني والله لقد

امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها كمثل القرآن او اكثر رواه عرباض وفي حديث مقدام انما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله وفي تتمته صلى الله عليه وسلم نفسه رسول الله اشعارا باستقلاله في الامر والنهي وكذلك القسم في الحديث الاول موذن بالغضب الشديد على المنكر ووصفه بالانكار على الاريكه شبعان من هذا القبيل وفي قوله ما استطعتم اشاره الى ان بناء الامر على اليسر والسهوله لا العسر والصعوبه كما ظن السايل قوله ذروني ما تركتكم مح فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب وانه لا تكليف قبل ورود الشرع لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقوله فاذا امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم من اجل قواعد الاسلام ومن جوامع الكلم لما يدخل فيه ما لا يحصى من الاحكام كالصلوة بانواعها فانه اذا عجز عن بعض اركانها او شروطها اتى بالباقي وفي واذا عجز عن غسل بعض اعضايه الوضوء او الغسل غسل الممكن واذا وجد بعض ما يكفيه من الماء لطهارته او لغسل النجاسه فعل الممكن واذا وجد بعض ما يستر عورته او حفظ بعض الفاتحه اتى بالممكن واشباهها غير محصوره الثاني ابوهريره رضي الله عنه قوله اي العمل افضل وقد ورد كثير من احاديث المفاضله بين الاعمال على منوال يشكل التوفيق بينها في اول كتاب الصلوه قوله حج مبرور يقال بره احسن اليه فهو مبرور ثم قيل بر الله عمله اذا قبله كانه احسن الى عمله بان قبله ولم يرده وعلامة كونه مقبولا الاتيان بجميع اركانه وواجباته مع اخلاص النيه واجتناب ما نهي عنه قوله ايمان بالله والجهاد وحج مبرور اخبار مبتداء محذوف نكر الايمان ليشعر بالتعظيم والتفخيم اي التصديق المقارن بالاخلاص المستتبع للاعمال الصالحة وعرف الجهاد ليدل على الكمال لان الخبر المعرف باللام يدل على الاختصاص كما قال فذلكم الرباط ووصف الحج بالمبرور ليدل بما يدل التنكير في الايمان والتعريف في الجهاد فان قلت لم لا تحملها على الابتداء محذوفه الاخبار قلت ياباه التنكير في الايمان ذلك على ان المقدر في الكل افضل الاعمال وهو اعرف من حج مبرور ومن ايمان بالله فاجري الجهاد مجراهما مراعاة للتناسب الثالث ابوهريره رضي الله عنه قوله فلم يرفث نه الرفث الفحش بذكر الجماع والاعراب به وقال الازهري هو كلمه جامعه لكل ما يريده الرجل من المراه وقال سعيد بن جبير في قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج الرفث اتيان النساء والفسوق السباب والجدال المراء يعني مع الرفقاء والخدم والمكارين وانما لم يذكر الجدال في الحديث اعتمادا على الايه والفاء في فلم يرفث معطوف على الشرط وجوابه رجع اي صار والجار والمجرور خبر ويجوز ان يكون حالا اي رجع مشابها لنفسه في البراءه عن الذنوب في يوم ولدته امه الرابع والخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله بعدل حجه مظ اي يقابل ويماثل في الثواب لان الثواب يفضل بفضيله الوقت اقول هذا من باب المبالغه والحاق الناقص بالكامل ترغيبا وبعثا عليه والا كيف يعدل ثواب العمره ثواب الحج السادس ابن عباس رضي الله عنهما قوله ركبا تو راكب كصاحب وصحب وهم العشره فما فوقها من اصحاب

الابل في السفر دون الدواب والروحاء بفتح الرآء من اعمال الفرع على نحو من اربعين ميلا من المدينه
وفي كتاب مسلم انها على سته وثلثين ميلا منها قوله الهذا حج ح فاعل الظرف لاعتماده على الهمزه
يعني ايحصل لهذا ثواب حج ومما قالنا على هذا لانه لا يجب على الاطفال مظ هذا صريح تصحيح حج
الصبي وحصول الثواب له ولمن حج به فاذا بلغ ووجد الاستطاعه وجب عليه الحج وكانت تلك الحجه
نافله السابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله شيخا حال وقوله لا يثبت يجوز ان تكون صفه بعد صفه
وان يكون من الاحوال المتداخله ويجوز ان يكون شيخا بدلا لكونه موصوفا اي وجب عليه الحج بان
اسلم وهو شيخ كبير او حصل له المال في هذه الحالة والاول اوجه قوله افاحج عنه الفاء الداخله عليها
الهمزه معطوفه على محذوف اي ايصح مني ان اكون نايبة له فاحج عنه حس فيه دليل على ان حج المراه
يجوز وزعم بعض انه لا يجوز لان المراة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه الرجل فلا تحج عنه الا رجل مثله
وفيه دليل على ان من مات وفي ذمته حق لله تعالى من حج او كفاره او نذر صدقه او زكوة فانه يجب
قضاؤها من راس ماله مقدما على الوصايا والميراث سواء اوصى به او لم يوص كما يقضى عنه ديون
العباد قوله وذلك في حجة الوداع اي جرى في حجة الوداع مح سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه
وسلم ودع الناس فيها ولم يحج بعد الهجرة غيرها وكانت سنه عشر من الهجرة وفي صدر الحديث
كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امراة من خثعم تستفتيه فجعل
الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر
فقالت يا رسول الله ان فريضة الله الحديث وفيه فوايد منها جواز الارداف على الدابه اذا كانت مطيقه
وجواز سماع صوت الاجنبيه عند الحاجه ومنها تحريم النظر الى الاجنبيه ومنها ازاله المنكر باليد لمن
امكنه الثامن ابن عباس رضي الله عنهما قوله لو كان عليها دين في الحديث دليل على ان السايل وارث
منها ما لا فسال لما سال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق الله تعالى على حق العباد واوجب
الحج عليه والجامع علة المالية التاسع ابن عباس رضي الله عنهما قوله اكتتب تو اي اثبت اسمي في جمله من
يخرج فيها من قولهم اكتتب الرجل اذا كتب نفسه في ديوان السلطان ويستعمل ايضا في وضع كتب
وهو في الاكثر متعارف في المخلوق ومنه قوله تعالى وقالوا اساطير الاولين اكتتبها وقيل اكتتب
اي امر بان يكتب له كقولهم اصطنع خاتما اي امر بان يصنع له وفي الغريبين يقال اكتتب فلان اي سال
ان يكتب في جمله الزمنى ولا ينتدب للجهاد واذا اخذ الرجل من امير جنده خطا بزمانته ليتخلف عن
الغزو ولا زمانة به ثم فعل ذلك اعتلالا فقد اكتتبه اقول الوجه هو الاول فان الصحابي جاء
مستفتيا سايلا عن احد الامرين اللازمين عليه فافتاه صلى الله عليه وسلم بما هو الاولى مح في الجواب
تقديم الاهم من الامور المتعارضة لانه لما عرض له الغزو والحج رجح صلى الله عليه وسلم الحج معها
لان الغزو يقوم غيره فيه مقامه بخلاف الحج معها وليس لها محرم غيره العاشر والحادي عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله ذو محرم مح حقيقة المحرم من النساء التي يجوز النظر اليها والخلوة بها

والمسافرة معها كل من حرم نكاحها على التابيد بسبب مباح لحرمتها فقولنا على التابيد احتراز من
اخت المراه وعمتها وخالتها ونحوهن وقولنا بسبب مباح احتراز من ام الموطوءة بشبهه وبنتها فانهما
تحرمان على التابيد وليستا محرمين لان وطي الشبهه لا يوصف بالاباحه لانه ليس بفعل المكلف وقولنا
لحرمتها احتراز من الملاعنه فانها محرمة على التابيد بسبب مباح وليست محرمه لان تحريمها ليس لحرمتها
بل عقوبه وتغليظا وليس المراد من قوله مسيرة يوم وليلة التحديد لان كل ما يسمى سفرا نهي المراه ان
تسافر فيه بغير محرم لرواية ابن عباس المطلقه لا تسافر امراة الا مع ذي محرم وانما كان ذلك عن امر
واقع فلا يعمل بالمفهوم وقال لا يشترط الا من على نفسها ويحصل الامن زوج او محرم او نسوه ثقات
ولو وجدت امراة واحده ثقه لم يلزمها لكن يجوز لها الحج معها هذا هو الصحيح قال القاضي عياض اتفق
العلماء على انه ليس لها ان تخرج في غير الحج والعمرة الا مع ذي محرم الا الهجرة من دار الحرب لان اقامتها
في دار الكفر حرام اذا لم تستطع اظهار الدين سواء فيما ذكرنا من الاحكام الشابة والكبيرة لان
المراه مظنة الشهوة والطمع فيها لان لكل ساقطة لاقطة الثاني عشر ابن عباس رضي الله عنهما
قوله وقت قض الوقت في الاصل حد الشيء والتاقيت التحديد والتعيين غير ان التركيب شاع
في الزمان وههنا جاء على اصله والمعنى حد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعين لاهل المدينه ذا الحليفه
وهو ماء من مياه بني جشم وحليفه تصغير حلفه كقصبه وهي نبت في الماء وجمعها حلفاء والجحفه
موضع بين مكة والمدينه من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفه وكان اسمه مهيعه فاجحف السيل باهلها
فسميت جحفه يقال اجحف اذا ذهب به وسيل جحاف بالضم اذا خرق الارض وذهب به وقرن
بسكون الراء جبل مدور املس كانه بيضه مطل على عرفات ويلملم جبل من جبال تهامة على مرحلتين
من مكة والمهل موضع الاهلال يريد به الموضع الذي يحرم منه فيرفع فيه صوته بالتلبيه للاحرام
وقوله حتى اهل مكه يهلون منها يدل على ان المكي ميقاته نفس مكة سواء احرم بحج او عمرة والمذهب
ان المعتمر يخرج الى ادنى الحل فيعتمر منه لانه صلى الله عليه وسلم امر عايشه لما ارادت ان تعتمر بعد
التحلل من الحج بان تخرج الى الحل فتحرم والحديث مخصوص بالحج قوله فهن لهن اي هذه المواقيت لاهلهن
على حذف المضاف ويدل على خصوصيه المضاف المحذوف قوله بعده ولمن اتى عليهن من غير اهلهن
مح وقع عند بعض رواة البخاري ومسلم فهن لهم وكذا عن ابي داود وغيره وقوله من اتى عليهن من
غير اهلهن معناه ان الشامي مثلا اذا مر بميقات المدينه في ذهابه لزمه ان يحرم من ميقات
المدينه ولا يجوز تاخيره الى ميقات الشام وفي قوله من اراد الحج والعمرة دلالة على المذهب الصحيح
اي من مر بالميقات لا يريد حجا ولا عمرة لا يلزمه الاحرام لدخول مكة وفيه دلالة على ان الحج على
التراخي لا على الفور وقال اصحابنا يجوز للمكي ومن ورد من الافاقي ان يحرم من جميع نواحي مكة
بحيث لا يخرج عن نفس المدينه وسورها وفي الافضل قولان اصحهما من باب داره والثاني من
المسجد الحرام تحت الميزاب الثالث عشر جابر رضي الله عنه قوله والطريق الاخر مرفوع على حذف

المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي مهل الطريق الاخر الجحفه تو مهل بضم الميم وفتح الهاء الموضع
الذي وقت للاهلال منه وذات عرق موضع سمي بذلك لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير والعراق
بلاد يذكر ويؤنث قيل انما يقال لها العراق لوقوعها على شاطئ دجله والعراق والفرات شاطئ البحر
والنهر مح اختلفوا في ان ذات العرق هل صار ميقاتا بتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم او باجتهاد عمر
رضي الله عنه والصحيح الثاني نص الشافعي رضي الله عنه عليه في الام الرابع والخامس عشر انس رضي
الله عنه قوله اعتمر غب العمرة الزيارة التي فيها عمارة الود وجعل في الشريعة للقصد المخصوص قوله
من الحديبيه مح الحديبيه فيها لغتان بتخفيف الياء وتشديدها والتخفيف هو الصحيح المختار وهو قول الشافعي
واهل اللغة وبعض المحدثين والتشديد قول الكسائي وابن وهب وجماهير المحدثين

الفصل الثاني

الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله الحج مرة خبر المبتدا اي واحده فان زاد فهو تطوع الثاني
علي رضي الله عنه قوله يبلغه قض انما وحد الضمير الذي في تبلغه والمرجوع اليه شيئان لانهما في معنى
الاستطاعه والمعتبر هو المجموع ويجوز ان يكون الضمير للراحلة ويكون تقييدها اغنيه عن تقييد
الزاد وقوله فلا عليه اي لا تفاوت عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا والمعنى ان وفاته على هذه الحالة
ووفاته على اليهوديه والنصرانيه سواء فيما فعله من كفران نعم الله وترك ما امر به والانهماك في معصيته
وهو من باب المبالغه والتشديد والايذان بعظمة شان الحج وتطبيق قوله تعالى ومن كفر فان الله
غني عن العالمين فانه وضع فيه ومن كفر موضع ومن لم يحج تعظيما للحج وتغليظا على تاركه قوله وفي
اسناده مقال تو وقد روي ايضا بمعناه عن ابي امامه والحديث اذا روي من غير وجه وان كان
ضعيفا غلب على الظنون كونه حقا والله اعلم اقول قوله على اليهوديه والنصرانيه اشارة الى ان او في
قوله نصرانيا بمعنى الواو كما في قوله تعالى عذرا او نذرا فيكون التخيير واقعا بين كونه كافرا ليكون
على وزان قوله تعالى ومن شاء فليومن ومن شاء فليكفر في التهديد والتغليظ لان التخيير في
مثل هذا ينبغي ان يكون بين الضدين وعلى هذا يكون اصل التركيب فلا باس عليه ان يموت مومنا
او كافرا الثالث ابن عباس رضي الله عنهما قوله لا صرورة بالصاد المهمله نه قال ابو عبيده هو في الحديث
التبتل وترك النكاح اي ليس ينبغي لاحد ان يقول لا اتزوج لانه ليس من اخلاق المومنين وهو فعل
الرهبان والصرورة ايضا الذي لم يحج قط واصله من الصر الحبس والمنع قض او ظاهر هذا الكلام
ايضا يدل على ان تارك الحج ليس بمسلم والمراد منه لا ينبغي ان يكون في الاسلام احد يستطيع الحج ولا يحج
فعبر عنه بهذه العبارة للتشديد والتغليظ الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله من اراد اي قدر
على اداء الحج لان الارادة مبدا الفعل والفعل مسبوق بالقدرة فاطلق احد سببي الفعل واراد
الآخر والعلاقه هي الملابسه لان معنى فليعجل به فليغتنم الفرصة اذا وجد الاستطاعة من القوت
والزاد والراحله قبل ان يمنع مانع لم يقدر عليه وروي حجوا قبل ان لا تحجوا قبل ان يمنع البر جانبه
مظ وهذا امر استحباب لان تاخير الحج جائزا من وقت وجوبه الى آخر العمر الخامس ابن مسعود

رضي الله عنه قوله تابعوا اذا حججتم فاعتمروا واذا اعتمرتم فحجوا وان الله المفقر لزيادة الصدقة
المال مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل الايه مثل متابعة الحج
والعمرة في ازالة الذنوب بازالة النار خبث الذهب الابريز الذي استصحبه من معدنه لان الانسان
مركوز في جبلته القوه الشهوانيه والغضبيه محتاج الى رياضة تزيلها عنه هذا اذا كان معصوما
فكيف بمن تابع هوى النفس خليع العذار منهمكا في المعاصي والحج جامع لانواع الرياضات من انفاق
المال وجهد النفس بالجوع والعطش والسهر وقطع المهامه واقتحام المهالك ومفارقة الاوطان
ومهاجرة الاخوان والاخدان السادس والسابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله ما الحاج ما ينال لها عن
الجنس او عن الوصف والمراد الثاني لجوابه صلى الله عليه وسلم الشعث التفل الشعث هو المغبر الراس
الذي لم يمتشط والتفل ان لا يتطيب من تفل الشي من فيه اذا رمى به متكرها له وانما ذكر هذين
الوصفين لما فيهما من المعنى التابع في سمت المحرم وهديه ثم انه صلى الله عليه وسلم كان يجيب السائل
على ما يعرفه من حاله ويتوهم فيه من الامارات الداله على مقصده فلعله اجاب بذلك بناء على
ما تبين له من مغزاه مظ اذا احرم الرجل لا يمتشط راسه ولحيته لئلا ينتف الشعر فان امتشط ولم
ينتف الشعر فلا باس وان نتف لزمه دم بثلث شعرات او اكثر وفي شعرة مد او درهم على الخلاف
وكذا الشعرتان واما استعمال الطيب فحرام ويجب فيه دم شاة قوله اي الحج تو يعني اي اعمال الحج
افضل حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه واراد بالعج رفع الصوت بالتلبيه وبالثج سيلان
دماء الهدي ويحتمل ان يكون السوال عن الحج نفسه ويكون قوله العج والثج اي الذي فيه العج والثج
اقول يمكن ان يراد بهما الاستيعاب فابتدا بالاحرام الذي هو الاهلال وانتهى بالتحليل الذي هو اهراق
دم الهدي فاختصر اقتصارا بالمبدا والمنتهى عن سائر الاعمال ونحوه قوله تعالى كما ارسلنا الى فرعون
رسولا الى قوله فاخذناه اخذا وبيلا فينطبق على هذا الجواب على السوال اي افضل الحج ما استوعب
فيه جميع اعماله من الاركان والمندوبات وغيرهما والتعريف في السبيل للعهد والمعهود المنكر
في قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا والفصل الاخير قوله فقام اخر قال يا الما السبيل الثامن
والتاسع ابو رزين قوله ولا الظعن نو الظعن بفتح الظاء وسكون العين الرحلة وكذلك بالتحريك وذكر
ذلك على وجه البيان للحالة التي انتهى اليها من كبر السن اي لا يقوى على السير ولا على الركوب اقول
يمكن ان يكنى به عن القوه ويراد بنفي الاستطاعه عدم الزاد والراحله كانه قال ليس له زاد ولا راحله
ولا قوة بعد ان وجب عليه الحج مظ يحتمل ان يريد بقوله لا يستطيع الحج والعمرة الذهاب اليهما
راحلا وبالظعن ركوب الدابة شف فيه دليل على جواز النيابة في الحج وفي حديث الآتي دليل على
ان النيابة انما تجوز بعد فرض الحج حس سيل عن عبد الله بن ابي اوفى عن الرجل لم يحج يستقرض للحج
فقال لا وهو قول الاوزاعي والشافعي واحمد واسحق رضي الله عنهم لان احرام الصرورة عن غيره
ينقلب عن فرض نفسه وذهب قوم الى انه يجوز وهو قول الحسن وعطاء ومالك والثوري

واصحاب ابي حنيفه ومن تطوع اونذر وعليه فرض الحج فحج تقع عن فرضه عند الشافعي رضي الله عنه ثم بعده لو احرم عن التطوع تقع على النذر وقال مالك واصحاب ابي حنيفه تقع عن التطوع والفرض في ذمته فان صحته على ما نوى العاشر والحادي عشر عايشه رضي الله عنها قوله ذات عرق قض هي موضع من شرقي مكه بينهما مرحلتان يوازي قرن نجد سمي بذلك لان هنا عرقا وهو الجبل الصغير والعقيق موضع يقال انه قبل ذات عرق ويقال انه في حذ ذات عرق من الطرق الاقصى ولا اختلاف من الحديثين وفي صحة الحديثين مقال والاصح عند الجمهور ان النبي صلى الله عليه وسلم ما بين لاهل المشرق ميقاتا وانما حد لهم عمر رضي الله عنه حين فتح العراق وهي بلاد من المشرق اذا المراد منه ما يكون من شرقي مكه الى آخر العمارات وكان الشافعي للمشرقي عراقيا كان او غيره ان يحرم من العقيق جمعا من الحديثين وتقصيا عن الخلاف فان تحديد المواقيت وتعيينها للمنع عن مجاوزتها بلا احرام لا عن الاحرام قبل ورودها الثاني عشر ام سلمة رضي الله عنها قوله غفر له لانه لا اهلال افضل واعلى من ذلك لانه اهل من افضل البقاع ثم مر بالافضل ثم انتهى الى الافضل فلا غرو ان يعامل معامله افضل البشر ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر

الفصل الثالث

الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله فلا يتزودون كان الظاهر ان يقال ولا يتزودون على الحال فجي بالفاء ارادة يفصلون الحج ويجوز ان يكون الفاء للسببية على العكس لان قصد الحج سبب للتزود فعكسوا كقوله تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قوله فان خير الزاد التقوى اي تزودوا واتقوا الاستطعام وابرام الناس والتثقيل عليهم فان خير الزاد التقوى الثاني عايشه رضي الله عنها قوله لا قتال فيه صفه جهاد وهو من اسلوب الرجوع قررا ولا ما سالت وهو الجهاد ثم رجع عنه بقوله لا قتال فيه نحو قوله تعالى قل اذن خير لكم في جوابهم هو اذن اي نعم هو اذن لكن اذن خير لا كما تزعمونه والحج يجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف او بدلا من جهاد الثالث ابو امامه رضي الله عنه قوله حاجة ظاهرة وهي فقد الزاد والراحلة وقوله فليمت جواب الشرط وبقية الحديث مضى شرحها مستقصى الرابع ابو هريره رضي الله عنه قوله الحاج نه والحاجة واحد الحجاج وربما اطلقت الحاج على الجماعة مجازا وقوله عمارا اي معتمرين قال الزمخشري لم يجي فيما اعلم عمر بمعنى اعتمر ولكن عمر الله اذا عبده فيحتمل ان يكون العمار جمع عامر من عمر بمعنى اعتمر وان لم يسمعه ولعل غيرنا سمعه وان يكون مما استعمل منه بعض التصاريف دون بعض كما قيل يذر ويدع والوفد الذين يقصدون الامراء لزياده واسترفاد وانتجاع وغير ذلك الخامس والسادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله قبل ان يدخل بيته وذلك انه وفد الله قدم الى اهله ولم يشتغل بخويصة نفسه قال شعر يضوع ارواح نجد من ثيابهم عند القدوم لقرب العهد بالدار السابع ابو هريره رضي الله عنه قوله من خرج حاجا الحديث من قوله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ومن قال ان من اخر الحج بعد ان وجب عليه ثم قصد الحج بعد زمان فمات في الطريق فقد عصى حمل هذا النص

باب الاحرام والتلبيه

الفصل الاول

الاول عايشه رضي الله عنها قوله ولحله نه وفي حديث آخر لاحلاله حين احل يقال حل المحرم يحل به حلالا واحل يحل به احلالا اذا حل له ما حرم عليه من محظورات الحج ورجل حل من الاحرام اي حلال ورجل حلال اي غير محرم والوبيص بالصاد المهمله البريق وقد وبص الشي يبص وبيصا خط وفيه من الفقه ان للمحرم ان يتطيب قبل احرامه بطيب يبقى اثره عليه بعد الاحرام وان بقاءه عليه بعد الاحرام لا يضره ولا يوجب عليه فديه وهو مذهب اكثر الصحابه قض المفارق جمع مفرق وهو وسط الراس وانما ذكرت بلفظ الجمع تعميما لجوانب الراس التي يفرق فيها والمراد توبيص الطيب فيها وهو محرم ان فات الطيب بقي عليها بعد الاحرام بحيث يلمع فيها وفي هذا الحديث ان التطيب للاحلال والاحرام سنه لمداومة الرسول صلى الله عليه وسلم وان لا كراهيه ولا فديه في التطيب قبل الاحرام عند الشافعي وكرهه مالك واوجب ابو حنيفه الفديه بما يبقى من اثره بعد الاحرام قياسا على ما لو استدام لبس المخيط وهو ضعيف لان استدامه اللبس لبس واستدامه الطيب ليس بتطيب ولذلك لو حلف ان لا يلبس وعليه ثوب فاستدام لبسه حنث ولو حلف لا يتطيب وعليه طيب فاستدامه لم يحنث ثم انه ان سلم عن القدح فلا يعارض الحديث المتفق على صحته وتاويل الحديث بان المعنى بالطيب الدهن المطيب او الطيب الذي يبقى جرمه ولا يبقى رايحته تعسف لا يخفى ضعفه مح ثبت في روايه مسلم ان ذلك الطيب كان ذريرة وهي مما يذهبه الغسل والمراد بالطواف طواف الافاضه وفيه دلالة الاستباحة الطيب بعد رمي جمرة العقبه والحلق وقبل الطواف الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله ملبدا مح التلبيد ضفر الراس بالصمغ والخطمي لينضم الشعر ويلزق بعضه ببعض لئلا يتشعث ولا يقع فيه الهوام والتلبيه مثناه للتكثير والمبالغه اي اجابة بعد اجابة ولزوما لطاعتك قال سيبويه ودليل كونه مثنى قلب الالف ياء مع المظهر قال القاضي عياض قيل هذه الاجابه لقوله تعالى لابرهيم واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وان الحمد يروى بكسر الهمزه وفتحها وهما مشهوران عند اهل الحديث قال الخطابي الفتح رواية العامة وقال ثعلب الكسر اجود لان معناه ان الحمد والنعمه لك على كل حال ومعنى الفتح لبيك لهذا السبب قال الشافعي التلبيه سنه وليست بشرط لصحة الحج ولا واجبه ولو تركها لا دم ولكن فاتته الفضيله وقال بعض اصحابنا هي واجبه تجبر بالدم وقال بعضهم هي شرط لصحة الاحرام وقال مالك ليست بواجبه ومن تركها لزمه دم قال الشافعي ومالك ينعقد الحج بالنيه بالقلب من غير لفظ وقال ابو حنيفه لا ينعقد الا بانضمام التلبيه او سوق الهدي الى النيه وقال ويجزي عن التلبيه ما في معناها وقال اصحابنا يستحب رفع الصوت بالتلبيه بحيث لا يشق عليه الا المراه والاكثار منها لا سيما عند تغير الاحوال كاقبال الليل والنهار والصعود والهبوط واجتماع الرفقاء والقيام والقعود والركوب والنزول وادبار الصلوات والتوالي فيها فلا يقطعها بكلام وان

سلم عليه رد ويكره السلام عليه في هذه الحال والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بعدها وسوال
الرضوان والجنه والاستعاذه من النار بجميع المسلمين وتكبي[ر] ان شرع في جمر العقبه او في
طواف الافاضة ان قدم عليها وتستحب للمحرم مطلقا سواء كان محرما او جنبا او حايضا لقوله
صلى الله عليه وسلم اصنعي ما يصنع غير ان لا تطوفي **الثالث** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** في الغرز
الغرز ركاب كور الجمل اذا كان من جلد او خشب وقيل هو للكور مطلقا مثل الركاب
المسرج **قوله** واستوت به ناقته **ثم** اي رفعته مستويا على ظهرها اقول استوي انما تعدي بعلى
لا بالبا فقوله به حال وكذا قوله قايمه اي استوي ناقته قايمه ملتبسه برسول الله صلى الله عليه
وسلم نحو قوله تعالى واذا فرقنا بكم البحر الكشاف بكم في موضع الحال يعني فرقناه ملتبسا بكم كقوله
شعر تدوس بنا الجماجم والتريبا **ح** فيه دليل لمالك والشافعي على ان الافضل ان يهل اذا انبعث
به راحلته وابو حنيفه عقيب الصلوة وهو جالس وهو قول ضعيف للشافعي **وفيه** حديث ضعيف
وفيه ان التلبيه لا تقدم على الاحرام **الرابع الى السادس** عايشه رضي الله عنها **قوله** ومنا من اهل بالحج
فان قلت ما فايده التعريف فيه والتنكير في قرينته **قلت** التعريف فيه للعهد والمعهود هو الحج الواقع
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والمتعارف فيما بين الصحابه من كونه مفردا وهو دليل قاطع للشافعي
خط و**تو** في حديث عايشه رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا وفي حديث انس
انه كان قارنا وذلك قوله وانهم ليصرخون بها جميعا الحج والعمرة واراد بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم ومن اهل معه بما اهل هو به وقد بين ذلك في حديث آخر وهو حديث صحيح قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا معا وفي الصحاح ان بكر بن عبد الله المزني وهو الراوي
عن انس حدث بهذا الحديث ابن عمر فقال لبى بالحج وحده قال فلقيت انسا فحدثته بقول ابن عمر
فقال ما تعدونا الا صبيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا معا والتوفيق
بين هذه الروايات مشكل ولا بد منه فان ترك هذه الروايات على حالها من الاختلاف من غير بيان
جامع بينها مخيلة للشك في اخبار الصادق وقد طعن فيها طايفه من الفيه الزايغه عن منهج الحق | مخيله
فقالوا اتفقتم ايها الرواة على ان نبيكم لم يحج من المدينه غير حجة واحده ثم رويتم انه كان مفردا
ورويتم انه كان قارنا ورويتم انه كان متمتعا وصفة هذه الانساك متباينه واحكامها مختلفه
وتزعمون ان كل هذه الروايات مقبوله لصحة اسانيدها وعدالة رواتها **فاجاب** عن ذلك جمع من
العلما شكر الله سعيهم وقد اخترنا من ذلك جوابا نقل عن الشافعي رضي الله عنه وزبدته انه من المعلوم
في لغة العرب جواز اضافة الفعل الى الآمر كجواز اضافته الى الفاعل له كقولك بنى فلان دارا
اذا امر ببنايها وضرب الامير فلانا اذا امر بضربه ومن هذا الباب رجم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ماعزا وقطع يد سارق رداء صفوان بن اميه وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
منهم المفرد ومنهم القارن ومنهم المتمتع وكل منهم يصدر عن امره وتعليمه فجاز ان يضاف كل

ذلك

ذلك اليه وقولا ذكره الخطابي فقال يحتمل ان يكون بعضهم سمعه يقول لبيك بحجة وخفي عليه
قوله وعمرة فحكى انه كان مفردا ولم يحك الا ما سمع وسمعه آخر يقول لبيك بحجة وعمرة فقال
كان قارنا ولا تنكر الزيادات في الاخبار كما لا تنكر في الشهادات **قال** النواوي في شرح مسلم
اعلم ان احاديث هذا الباب متظاهره على جواز افراد الحج عن العمرة وجواز التمتع والقران
وقد اجمع العلماء على جواز الانواع الثلثه فالافراد ان يحرم بالحج في اشهره ويفرغ منه ثم يعتمر والتمتع
ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويفرغ منها ثم يحج من عامه والقران ان يحرم بهما جميعا **وكذا** لو احرم
بالعمرة ثم احرم بالحج قبل طوافها صح قارنا فلو احرم بالحج ثم احرم بالعمرة فقولان للشافعي **اصحهما**
لا يصح احرامه بالعمرة **والثاني** يصح ويصير قارنا بشرط ان يكون قبل الشروع في اسباب التحلل
من الحج **واختلف** العلماء في هذه الانواع الثلثه ايها افضل **فقال** الشافعي ومالك وكثيرون
افضلها الافراد ثم التمتع ثم القران **وقال** احمد وآخرون افضلها التمتع **وقال** ابو حنيفه وآخرون | ون
افضلها القران **واما** حجة النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا فيها هل كان مفردا او متمتعا او قارنا
وهي ثلثه اقوال للعلماء بحسب مذاهبهم السابقه فكل طايفه رجحت نوعا وادعت حجة النبي
صلى الله عليه وسلم كانت كذلك **والصحيح** انه كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة بعد ذلك وادخلها
على الحج فصار قارنا **وقد** اختلف روايات الصحابه في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم حجة
الوداع هل كان قارنا او مفردا او متمتعا **وقد** ذكر البخاري ومسلم رواياتهم كذلك **وطريق**
الجمع بينها ما ذكرته انه صلعم كان اولا مفردا ثم صار قارنا فمن روى القران اعتبر اخر الامر
ومن روى التمتع اراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع والارتفاق وقد ارتفق بالقران كارتفاق | ف
التمتع وزياده وهي الاقتصار على فعل واحد وبهذا الجمع تنتظم الاحاديث فيها **وقد** جمع بينهما
ابو محمد بن حزم الظاهري في كتاب صنفه في حجة الوداع خاصه وادعى انه صلى الله عليه وسلم
كان قارنا وتاول ما في الاحاديث **والصحيح** ما سبق **وقد** اوضحت ذلك في شرح المهذب
بادلته وجمع طرق الاحاديث وكلام العلماء المتعلق بها **واحتج** الشافعي واصحابه في ترجيح الافرا | د
بانه صح ذلك من روايه جابر وابن عمر وابن عباس وعايشه وهولاء لهم مزيه في حجة الوداع على
غيرهم **فاما** جابر فانه احسن الصحابه سياقه لروايه حديث حجة الوداع فانه ذكرها من حين
خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينه الى آخرها فهو اضبط لها من غيره **واما** ابن عمر فصح عنه
انه كان اخذا بخطام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسي لعابها اسمعه يلبي بالحج **واما** عايشه فقربها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم معروف وكذلك اطلاعها على باطن امره وظاهر فعله في خلوته
وعلانيته مع كثرة فقهها وفطنتها **واما** ابن عباس فمحله في العلم والفهم والفقه في الدين معروف
ومن دلايل ترجيح الافراد ان الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم افردوا
الحج وواظبوا على افراده كذلك فعل ابو بكر وعمر وعثمان **واختلف** فعل علي رضي الله عنه ولو لم يكن

الافراد افضل وعلموا ان النبي صلى الله عليه وسلم حج مفردًا لم يواظبوا عليه مع انهم الائمة الاعلام
وقادة الاسلام ويقتدى بهم في عصرهم وبعدهم فكيف يظن بهم المواظبة على خلاف فعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم واما الخلاف عن علي رضي الله عنه وغيره فانما فعلوه لبيان الجواز وقد
ثبت في الصحيحين ما يوضح ذلك ومنها ان الافراد لا يجب فيه دم بالاجماع وذلك لكماله ويجب
الدم في التمتع والقران فكان الافراد افضل والله اعلم **السابع** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله**
الى الحج حال من العمرة اي استمتع بالعمرة منضمة الى الحج فان الاستمتاع بالعمرة الى وقت الحج
انتفاعه بالتقرب بها الى الله تعالى قبل الانتفاع بتقربه بالحج وقيل اذا احل من عمرته انتفع باستباحة
ما كان محرمًا عليه الى ان يحرم بالحج **حس** كان عمر وعثمان ينهيان عن التمتع نهي تنزيه وانما نهيا
لان الافراد افضل ولان الامير مامور بصلاح رعيته والامر بالافراد من جملة صلاحهم لكونه
افضل وقال علي رضي الله عنه انه قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنا كنا خايفين

الفصل الثاني

الاول زيد رضي الله عنه **قوله** تجرد لاهلاله هكذا رواه الترمذي والدارمي
وفي جميع نسخ المصابيح لاحرامه **الثاني** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** بالغسل **نه** الغسل بالكسر ما
يغسل به من خطمي وغيره **الثالث** خلاد **قوله** بالاهلال هكذا في السنن كلها **تو** قد وجدنا لفظه
من هذا الحديث في كتاب المصابيح محرفا عن وجهه وهو بالاحرام والتلبية ولفظ الحديث
بالاهلال والتلبية **الرابع** سهل **قوله** من عن يمينه **تو** لما اضاف التلبية الى تلك الاعيان
والتلبية انما يوجد ممن يعقل ذكرها بلفظ من دون ما ذهابا بها من حيز الجمادات الى جملة
ذوي العقول ليكون ادل على المعنى الذي اراده **قوله** تنقطع الارض من ههنا وههنا **مظ** يعني
الى منتهى الارض من جانب الشرق والى منتهى الغرب اي توافقه في التلبية كل شيء في الارض
كلها **الخامس** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** وسعديك هو من الالفاظ المقرونة بلبيك ومعناه
اسعادا بعد اسعاد والمراد ساعدت على طاعتك مساعدة بعد مساعدة وهما منصوبان على
المصدر **قوله** والرغباء اليك **مح** قال القاضي عياض قال المازري يروى بفتح الراء والمد وبضم
الراء مع القصر ونظيره العلى والعلياء والنعمى والنعماء وعن ابي علي الفتح مع القصر مثل سكرى
ومعناه هنا الطلب والمسالة الى من بيده الخير وهو المقصود بالعمل المستحق للعبادة اقول
يريد ان العمل عطف على الرغباء وخبره محذوف يدل عليه المذكور ومعناه العمل منتهى اليك وانت
المقصود في العمل وفيه معنى قوله تعالى اياك نعبد كما ان الرغباء اليك معناه اياك نستعين
السادس نظام

الفصل الثالث

الاول جابر **قوله** البيداء **نه** البيداء المفازة التي لا شيء
فيها وهي هنا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة واكثر ما يراد بها هذه **الثاني** ابن عباس
رضي الله عنهما **قوله** قد قد هو باسكان الدال وكسرها مع التنوين ومعناه كفاكم هذا الكلام
فاقتصروا عليه يعني كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك تملكه

وما ملك فاذا انتهى كلامهم الى لا شريك لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قد اقتصروا اي م
عليه ولا تجاوزوا عنه الى ما بعده وقوله الا شريكا الظاهر فيه الرفع على البدلية من المحل
كما في كلمة التوحيد فاختير في الكلمة السفلى اللغة السافلة كما اختير في الكلمة العليا اللغة العالية

باب قصة حجة الوداع

مح سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه
وسلم ودع الناس فيها وعلمهم في خطبته فيها امر دينهم واوصاهم بتبليغ الشرع الى من غاب

الفصل الاول

الاول جابر رضي الله عنه **قوله** مكث بالمدينة **مح** هو حديث عظيم مشتمل
على جمل من الفوائد ونفايس من مهمات القواعد وهو من افراد مسلم قال القاضي عياض قد
تكلم الناس على ما فيه من الفقه واكثروا فيه وصنف ابو بكر بن المنذر كراسًا كبيرًا وخرج فيه
من الفقه مائة ونيفا وخمسين نوعًا ولو تقصي لزيد على هذا العدد **قوله** مكث **تو** انما ترك الحج
في الاعوام التي قبل الفتح لان الحج لم يكن فرضا حينئذ ثم انه فرض سنة ست من الهجرة ثم انه كان
معنيا بحرب اعداء الله مامورًا باعلاء كلمة الله واظهار دينه فلم يكن ليتفرغ من هذا القصد الكلي
والامر الجامع الى الحج الذي لم يفرض واما اعتماره صلى الله عليه وسلم في تلك السنين فلانه
لم يكن له موسم معين فيتالب الاعداء لمناواته وصده عن البيت والاتيان على افعال العمرة
كان ممكنا في بعض يوم مع انه كان عبدا مامورًا يراقب الامر في تصاريف احواله فامر بها ولم
يومر بالحج واما بعد الفتح وهو في سنة ثمان فان هوازن وثقيفا وكثيرا من العرب كانوا
حربا لرسول الله صلى الله عليه وسلم متاهبين لقتاله وقد ذهب قوم الى ان تاخير الحج بعد
الفتح انما كان للنسيء المذكور في كتاب الله حتى عاد الحساب في الاشهر الى اصله الموضوع الذي
بدا الله به في امر الزمان يوم خلق السموات والارض **قوله** ثم اذن **مح** انما اعلمهم بذلك ليتاهبوا
للحج معه فيتعلموا المناسك والاحكام ويشاهدوا افعاله واقواله وليوصيهم بان يبلغ الشاهد
الغايب فتشيع دعوة الاسلام وتبلغ الرسالة القريب والبعيد وفيه انه يستحب للامام بان
ياذن الناس بالامور المهمة ليتاهبوا لها **قوله** اسماء بنت عميس **مح** فيه استحباب غسل الاحرام
للنفساء والاستثفار ان تشد في وسطها شيئا وتاخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد
طرفيها من قدامها ومن وراءها في ذلك المشدود في وسطها وهو شبيه بثفر الدابة بفتح
الفاء وفيه صحة احرام النفساء وهو مجمع عليه والقصواء هي بفتح القاف وبالمد قال ابن
الاعرابي القصواء التي قطع طرف اذنها وكذا عن الاصمعي وقال ابو عبيدة هي المقطوعة الاذن
عرضا وقال محمد بن ابرهيم التيمي التابعي ان القصواء والعضباء والجدعاء اسم لناقة واحدة
كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** اهل بالتوحيد قوله لبيك الى اخره بيان التوحيد
وفيه تعريض لما كانت تفعله الجاهلية من انضمام قولهم الا شريكا هو لك تملكه وما ملك
قوله لسنا نعرف العمرة تاكيد وتقرير لمعنى الحصر في قوله لسنا ننوي الا الحج اي لسنا ننوي

سيا سيا من البيات لانيه الحج وكان محتملاً فاكده به قض اي لا تري العمرة في اشهر الحج استحيا با
لما كان من معتقد اهل الجاهلية فانهم كانوا يرون بالعمرة محظورة في اشهر الحج ويعتمرون
بعد مضيها وقيل معناه ما قصدناها ولم يكن في ذكرنا قوله استلم نه هو افتعل من السلام التحيه
وآهل اليمن يسمون الركن الاسود المحيا اي الناس يحيونه بالسلام قك هو افتعل من السلام وهي
الحجارة واحدتها سلمه بكسر اللام يقال استلم الحجر اذا لمسه او تناوله ويقال رمل يرمل رملا
ورملانا اذا اسرع في المشي وهز منكبيه قال وامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه في عمرة القضآء
ليرى المشركين قوتهم حيث قالوا وهنتهم حمى يثرب وهو مسنون في بعض الاطواف دون بعض
مح فيه قولان للشافعي اصحهما طواف يعقبه سعي ويتصور ذلك في طواف القدوم وطواف
الافاضة ولا يتصور في طواف الوداع والثاني انه لا يشرع الا في طواف القدوم سوآء اراد السعي
بعده ام لا ويشرع في طواف العمرة اذ ليس فيها الا طواف واحد قوله واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى
مح هذا دليل لما اجمع عليه العلمآء انه ينبغي لكل طايف اذا فرغ ان يصلي خلف المقام ركعتين
للطواف واختلفوا اهل هما واجبتان او سنتان وفيه اقوال اصحها انهما سنه وثانيها ان وجب
الطواف وجبتا والا فسنتان وعلى التقادير لو تركهما لم يبطل طوافه قوله قل هو الله احد قل يا ايها
الكافرون كذا في صحيح مسلم وشرح السنه في احدي الروايتين وكان من الظاهر ان تقدم سورة
الكافرين على سورة الاخلاص ترتيبا كما في رواية المصابيح ولان البراءة عن الشرك مقدمة على
اثبات التوحيد كما في كلمة التوحيد ولعل السر في ذلك ان سورة الاخلاص مقدمتها مسوقة
لاثبات التوحيد وساقتها لنفي الاضداد والانداد والشركاء فقد تقدم الاثبات على النفي فيها للاهتمام
بشانه حينئذ لاضمحلال الكفر واندراس آثاره يوم الفتح والله اعلم قوله فاستلمه مح يستحب لمن طاف
القدوم اذا فرغ من صلوته خلف المقام ان يعود الى الحجر فيستلمه ثم يخرج من باب الصفا ولو
تركه لم يلزمه دم قوله من الصفا مح قال اصحابنا يستحب ان يرقى على الصفا والمروة حتى يرى
البيت ان امكنه وان يقف على الصفا مستقبل الكعبة ويذكر الله تعالى بهذا الدعآء ثلث مرات
قوله ان الصفا والمروة هما علمان للجبلين والشعاير جمع شعيرة وهي العلامة اي من اعلام مناسكه
ومتعبداته ولما كان الصفا مقدما في التنزيل على المروة قال ابدا بما بدا الله به مح الابتداء
بالصفا شرط وعليه الجمهور وعن بعضهم به احتج من اوجب الترتيب في الوضوء على انه لو بدا بالمروة
كان ذلك الشوط غير محسوب له وفيه دليل على وجوب الطواف من الصفا والمروة كما يجب
الطواف بالبيت وقال بعضهم ليس بواجب بل هو تطوع لقوله تعالى فلا جناح عليه ان يطوف
بهما ورفع الجناح يدل على الاباحة ويجب على تاركه الدم ورد بان الاية انما نزلت في الانصار كانوا
يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فقيل لهم فلا جناح عليه ان يطوف بهما ودلايل الوجوب
موجودة قوله وقال لا اله الا الله يحتمل ان يكون قولا اخر غير ما سبق من التوحيد والتكبير

وان

وان يكون كالتفسير له والبيان والتكبير وان لم يكن ملفوظا لكن معناه مستفاد من هذا القول
ووحده حال موكده من الله كقوله تعالى هو الحق مصدقا وقوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو
والملايكه واولوا العلم قايما بالقسط في احد الوجهين ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ولا شريك
له كذلك حال او مصدر قوله وهزم الاحزاب وحده مح هم الذين تحزبوا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الخندق فهزمهم الله وحده من غير قتال المسلمين ولا سبب منهم قوله ثم دعا بين ذلك
ثم تقتضي التراخي وان يكون الدعآء بعد الذكر وبين تقتضي التعدد والتوسط بين الذكر بان يدعو
بعد قوله على كل شي قدير الدعآء فحمل المظهر بان قال لما فرغ من قوله وهزم الاحزاب وحده
دعا بما شآء ثم قال مرة اخرى هذا الذكر ثم دعا حتى فعل ثلث مرات اقول وهذا انما يستتب
على التقديم والتاخير بان يذكر قوله ثم دعا بين ذلك بعد قوله قال مثل هذا ثلث مرات وثم يكون
للتراخي في الاخبار لا تاخر زمان الدعآء عن الذكر ويلزم ان يكون للدعآء مرتين مح يستحب ان يذكر
الله تعالى بهذا الذكر ويدعو ثلث مرات هذا هو المشهور عند اصحابنا وقال منهم تكرر الذكر ثلثا والدعآء
مرتين والصواب الاول قوله انصبت قدماه نه اي انحدرت في المسعى وهذا مجاز من قولهم صب
المآء فانصب مح قال القاضي عياض في هذا الحديث اسقاط لفظة لا بد منها وهي رمل بعد قوله
في بطن الوادي كما جآء في غير رواية مسلم وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين وفي الموطا
حتى انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى خرج منه وهو بمعنى رمل قال الشيخ وجدت في بعض
نسخ مسلم كما في الموطا قوله اذا صعدتا نو الاصعاد الذهاب في الارض والابعاد سوآء ذلك في صعود
او حدور قال الله تعالى اذ تصعدون ولا تلوون على احد ومعناه في الحديث ارتفاع القدمين
من بطن المسيل الى المكان العالي لانه ذكر في مقابلة الانصباب قوله اذا كان كان هي التامة وقوله
فقال جواب اذا قوله لو اني استقبلت نه اي لو عن لي هذا الراي الذي رايته اخرا وامرتكم به في
اول امري لما سقت الهدي اي لما جعلت على هديا واشعرته وقلدته وسقته بين يدي فانه اذا ساق
الهدي لا يحل حتى ينحر ولا ينحر الا يوم النحر فلا يصح له فسخ الحج بعمرة فمن لم يكن معه هدي لا يلتزم هذا
ويجوز له فسخ الحج خط انما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القول لاصحابه تطييبا لقلوبهم وذلك
انه كان يشق عليه ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ولم يعجبهم ان يرغبوا بانفسهم عن
نفسه ويتركوا الاقتدآء به فقال عند ذلك القول ليلا يجدوا في انفسهم وليعلموا ان الافضل لهم
ما دعاهم اليه قال وقد يستدل بهذا من يري ان التمتع بالعمرة الى الحج افضل من الافراد والقران
اقول ولعلهم انما شق عليهم لافضآيهم الي النسآء وقبل انقضآء المناسك كما ورد في حديث جابر فقالوا
فناتي عرفه تقطر مذاكيرنا بالمني واشار والى مذاكيرهم قض انما قال ذلك تطييبا للتمتع وتقريرا
لجواز العمرة في اشهر الحج وامالة لما الفوه من التحرج عنها مح فيه تصريح بانه صلى الله عليه وسلم
لم يكن متمتعا قوله فمن كان منكم الفآء فيه جواب شرط محذوف يعني اذا تقرر ما ذكرت من اني

اوردت الحج وسقت الهدي ولم امكن من الاحلال الا بعد النحر فمن كان منكم ليس معه الي آخره وفي
هذا المقام كلام سياتي في حديث عايشه قال خرجنا الحديث قوله العامنا هذا م اختلف العلماء في معناه
علي اقوال اصحها وبه قال جمهورهم معناه ان العمرة تجوز فعلها في اشهر الحج الي يوم القيمه والمقصود به
بيان ابطال ما كانت الجاهليه تزعمه من امتناع العمرة في الحج والثاني معناه جواز القران وتقدير اشهرهم
الكلام دخلت افعال العمرة في افعال الحج الي يوم القيامه والثالث تاويل بعض القائلين بان العمرة
ليست واجبه قالوا معناه سقوط العمرة قالوا ودخولها في الحج سقوط وجوبها وهذا ضعيف او باطل ودخولها
وسياق الحديث يقتضي بطلانه والرابع تاويل بعض اهل الظاهر ان معناه جواز فسخ الحج الي العمرة
وهذا ايضا ضعيف اقول الوجه الثاني هو الوجه وان جاز التقدير دخل وقت احد النسكين
في وقت الاخر علي البعد لان ادخال الاصابع بعضها في بعض وتكريرها مرتين اما بالقول او بالفعل
يستدعي ادخال احد النسكين في الاخر ويويده حديث ابن عباس في اخر هذا الفصل فان العمرة قد دخلت
في الحج الي يوم القيمه وان قوله العامنا هذا اوارد علي قوله فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل محتمل
لان يكون مفردا او معتمرا او قارنا ولم يسق الهدي في كل ذلك فالسوال اذا اوارد علي القارن
فيصح معني التشبيك وقوله واحدة في الاخري واحدة منصوبه بعامل مضمر اي جاعلا واحدة منهما في
الاخري والحال موكده واما قوله لا فهو جواب عن السوال وهو مشكل لان السوال تام المعادله انما
يلقي في الجواب باحد المستويين علي التعيين فالوجه ان يحمل علي التشديد وان يقدر لبيك لعاملك
هذا بل لابد ابد وتكريرا بدينصر ما ذكرنا من التشديد كما اذا سايل عن الامر الثابت بام المتصله
فيكون الرد لا برادام في غير موقعه وقد سبق مثله في قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم
يكن جوابا عن سوال ذي اليدين اقصرت الصلوة ام نسيتها قوله ببدن البدن جمع بدنة سميت
لعظم بدنها وهي الابل خاصة قوله ماذا اهلت حين فرضت الحج قض اي حين الزمته نفسك بالاحرام
سال عن كيفية احرامه وقوله قال قلت اللهم اني اهلت بما اهل به رسولك يجوز علي جواز الاحرام
باحرام غيره قوله فحل الناس كلهم مح هذا من العام الذي خص لان عايشه رضي الله عنها لم تحل
ولم تكن ممن ساق الهدي والهدي باسكان الدال وكسرها وتشديد الياء مع الكسر والتخفيف
مع الاسكان واما تقصيرهم مع ان الحلق افضل فلارادة ان يبقي لهم بقيه من الشعر حتي يحلق
في الحج قوله يوم التروية قيل هو اليوم الثامن من ذي الحجه سمي بذلك لان ابرهيم عليه السلم تروي فيه
اي تفكر في ذبح ولده وقيل لانهم يتروون فيه من الماء لما بعده مح الافضل عند الشافعي واصحابه
ان كان بمكة واراد الاحرام بالحج احرم يوم التروية وفيه ان السنه ان لا يتقدم احد الي مني قبل منه
يوم التروية وقد كره ذلك مالك وقيل لا باس به قوله وركب النبي صلى الله عليه وسلم اي بمني
مح فيه ان الركوب في تلك المواطن افضل من المشي كما انه في جملة الطريق هذا هو الصحيح وقال بعض
اصحابنا الافضل في جملة الحج الركوب الا في مواطن المناسك والسنة ان يبيت الليله التاسعه

بمني حتي تطلع الشمس ولو تركه لا دم عليه قوله هي بفتح النون وكسر الميم جبل علي يمين الخارج من بنمرة م
مازمي عرفه اذا اراد الموقف وقوله يضرب صفة لقبة او حال والتقدير امر بضرب قبة بنمرة
قبل قدومه اليها فحذف المضاف وجعل الصفة دليلا عليه مح فيه جواز استظلال المحرم ولا
خلاف في النازل واما الخلاف في الراكب فمذهبنا جوازه وكرهه مالك واحمد قوله الا انه واقف
اي الا في وقوفه وفي الاستثناء دقة يعني ان قريشا لم يشكوا في انه صلى الله عليه وسلم خالفهم
في ساير مناسك الحج الا الوقوف عند المشعر الحرام فانهم لم يشكوا في المخالفة بل حققوا انه
صلى الله عليه وسلم يقف عند المشعر الحرام لانه من مواقف الحمس واهل حرم الله مح هو جبل
في المزدلفه يقال له قزح وقيل هو كل المزدلفه وكان ساير العرب يجاوزون المزدلفه ويقفون
بعرفات وظنت قريش ان النبي صلى الله عليه وسلم يقف في المشعر الحرام علي عادتهم ولا يجاوز عنه
فتجاوز الي عرفات لان الله تعالى امره بذلك في قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس
اي ساير العرب وكانت قريش يقولون نحن اهل حرم الله ولا نخرج منه وقوله فاجاز اي جاوز
المزدلفه وقوله اتي عرفه اي قارب عرفات لقوله فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها لان
نمرة ليست من عرفات قوله فرحلت له اي امر بوضع الرحل علي القصواء فقيل يقول رحلت البعير
ارحله رحلا اذا شددت علي ظهره الرحل قال الاعشي شعر رحلت سمية غدوة اجمالها
غضبي عليك فما تقول بدا لها قوله بطن الوادي مح هو عرنه بضم العين وفتح الراء وبعدها
نون وليست من ارض عرفات عند الشافعي ومنها عند مالك قوله ان دماكم واموالكم تو
اراد اموال بعضكم علي بعض وانما ذكره مختصرا اكتفاء بعلم المخاطبين حيث جعل اموالكم
قرينه دماكم وانما شبه ذلك في التحريم بيوم عرفه وبذي الحجه وبالبلد لانهم كانوا يعتقدون
انها محرمه اشد التحريم لا يستباح منها شي وفي تشبيهه هذا مع بيان حرمة الدماء والاموال
تاكيد لحرمة تلك الاشياء التي شبه بتحريمها الدماء والاموال اقول هذا من تشبيه ما لم تجر به
العاده كما في قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة كانوا يستبيحون دماءهم واموالهم في
الجاهليه في غير الاشهر الحرم ويحرمونها فيها كانه قيل ان دماكم واموالكم محرمه عليكم ابدا كحرمه
يومكم وشهركم وبلدكم ثم اتبعه بما يوكده تعميما من قوله الا كل شي من امر الجاهليه تحت قدمي
موضوع تو اي ابطلت ذلك وتجافيت عنه حتي صار كالشي الموضوع تحت قدمي قوله دم
ابن ربيعه مح الجمهور اسمه اياس بن ربيعه بن الحارث بن عبد المطلب قالوا وكان هذا الابن
المقتول طفلا صغيرا يحبو امن البيوت فاصابه حجر في حرب كانت بين بني سعد وبني ليث
بن بكر تو وربيعه بن الحارث صحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه وكان اسن
من العباس توفي في خلافة عمر رضي الله عنه وانما بدا في وضع دماء الجاهليه ورباها من
اهل الاسلام باهل بيته ليكون امكن في قلوب السامعين واسد لابواب الطمع في الترخيص

وقوله من دمائنا اراد به اهل الاسلام لا ذوي القرابه منه اي ابدا في موضع الدماء التي يستحق
اهل الاسلام ولا بها باهل بيتي قوله فاتقوا الله في النساء عطف من حيث المعنى على قوله
ان دماكم واموالكم يعني فاتقوا الله في استباحه الدماء وفي نهب الاموال وفي النساء
وهو من عطف الانشاء على الاخبار بالتاول كما عطف وامتازوا اليوم ايها المجرمون
على قوله ان اصحاب الجنه اليوم في شغل فاكهون وفي روايه المصابيح واتقوا بالواو
وكلاهما جائزان قوله بامان الله اي بعهده وهو ما عهد اليهم من الرفق بهن والشفقه
عليهن قوله بكلمه الله ح قيل هي قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء وقيل هي الايجاب
والقبول لان الله تعالى امرها وقيل هي قوله تعالى فامساك بمعروف او تسريح باحسان وهو
قول الخطابي وقيل كلمه التوحيد اذ لا تحل مسلمه لغير مسلم والاول هو الوجه تو المعنى ان
استحلالكم فروجهن وكونهن تحت ايديكم انما كان بعهد الله وحكمه فان نقضتم عهده وابطلتم
حكمه انتقم منكم لهن قوله ان لا يوطين فرشكم نه اي لا ياذن لاحد من الرجال ان يتحدث اليهن
وكان الحديث من الرجال الى النساء من عادات العرب لا يرون ذلك عيبا ولا يعدونه
ريبه الى ان نزلت آيه الحجاب وليس المراد بوطي الفراش نفس الزنا لان ذلك محرم على الوجوه
كلها فلا معنى لاشتراط الكراهه فيه ولو كان ذلك لم يكن الضرب فيه ضربا غير مبرح وانما
كان فيه الحد والضرب المبرح هو الشديد مح النهي يتناول الرجال والنساء جميعا وهكذا حكم
المسله عند الفقهاء لانها لا يحل لها ان تاذن الرجل ولا امراه محرم وغيرها في دخول منزل
الزوج الا من علمت او ظنت ان الزوج لا يكرهه لان الاصل تحريم دخول منزل الانسان حتى
يوجد الاذن في ذلك منه او ممن اذن له في الاذن او عرف رضاه بالظن او العرف
ومتى حصل الشك في الرضا لا يحل الدخول ولا الاذن اقول ظاهر قوله ان لا يوطين فرشكم
احدا مشعر بالكنايه عن الجماع فعبر به عن عدم الاذن مطلقا تغليظا وتشديدا قوله غير مبرح
هو من برح به الشوق تبريحا اذا اشتد بحيث جهده وبرحاء الوحي شدته مح فيه اباحه ضربها
للتاديب فلو ضربها الضرب الماذون فيه فماتت منه وجبت الديه على العاقله والكفاره على
الضارب قوله لن تضلوا بعده اي بعد التمسك به والعمل بما فيه وكتاب بدل او بيان لما وفي
التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وفي تعقيب هذا الكلام اعني وقد تركت فيكم الكلام
السابق تعميم بعد التخصيص قوله وانتم تسالون عني عطف على مقدر اي قد بلغت ما ارسلت
به اليكم جميعا غير تارك لشي مما بعثني الله به وانتم تسالون عن ذلك يوم القيمه هل بلغكم محمد
جميع ما امر به ان يبلغ اليكم كما قال تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل
اي فان لم تبلغ الجميع فما بلغت رسالته لانك ان كتمت شيا مما انزل اليك فما بلغت جميع ما انزل
اليك والفاء في قوله فما انتم قائلون يدل على هذا المحذوف اي اذا كان الامر على هذا فاي شي

تحبونه ومن ثم طبق جوابهم السوال فاتوا بالالفاظ الجامعه اي بلغت ما انزل اليك واديت
ما كان عليك وزدت على ذلك مما نصحت من السنن والاداب وغير ذلك قوله فقال اي
اشار وقوله يرفعها الى السماء حال اما من فاعل قال او من السبابه اي رافعا اياها او مرفوعه
قوله وينكتها نه هو بالتاء الموحدة من تحت اي يميلها اليهم من نكبت الاناء نكبا ونكبتها تنكيبا
اذا امالته وكبه مح ضبطناه بالتاء المثناه من فوق قال القاضي عياض كذا الروايه وقال
وهو بعيد المعنى وقيل صوابه بالباء الموحدة ورويناه في سنن ابي داود بالتاء المثناه من طريق
ابن الاعرابي وبالموحده من طريق ابي بكر التمار ومعناه يرددها ويقلبها الى الناس مشيرا اليهم
اقول اراد بقوله بعيد المعنى انه غير موافق للغه الجوهري نكت في الارض بالقضيب اذا ضرب
في الارض فيوثر فيها المغرب في الحديث نكت خدها باصبعها اي نقرته وضربته هذا اذا استعمل
بفي او بالباء وفي الحديث يستعمل بالى فيكون النكت مجازا عن الاشاره بقرينه الى وتقديره
ما ذكر من قوله ويقلبها الى الناس مشيرا اليهم قوله ولم يصل بينهما شيا مح فيه ان شرع الجمع
بين الظهر والعصر هنالك حينئذ وقد اجمعت الامه عليه واختلفوا في سببه فقيل بسبب النسك
وهو مذهب ابي حنيفه وبعض اصحاب الشافعي وقال اكثر اصحابنا بسبب السفر فمن كان حاضرا
او مسافرا دون مرحلتين لم يجز له الجمع كما لا يجوز له القصر وفيه ان الجامع بين الصلوتين يصلي
الاولى اولا وانه يوذن للاولى ويقيم لكل واحده ولا يفرق بينهما قوله الى الصخرات اي جعل
بطن ناقته منتهيا الى الصخرات بحيث يكون حبل المشاه قدامها نه الحبل المستطيل من الرمل
وقيل الجبال في الرمل كالجبال في غير الرمل فالمعنى جعل حبل المشاه اي طريقهم الذي يسلكون
في الرمل وقيل اراد صفهم ومجتمعهم وشبهه تشبيها بحبل الرمل مح في هذا الفصل مسائل وآداب
للوقوف منها انه اذا فرغ من الصلوتين عجل الذهاب الى الموقف ومنها ان الوقوف راكبا
افضل وفيه خلاف ومنها استحباب الوقوف عند الصخرات وهن مفترشات في اسفل جبل الرحمه
واما ما اشتهر بين العوام من الاعتناء بصعود الجبل وتوهمهم انه لا يصح الوقوف الا به فغلط
بل الصواب جواز الوقوف في كل جزء من ارض عرفات والفضيله الوقوف على موقف رسول
الله صلى الله عليه وسلم فان عجز فالاقرب والاقرب ومنها استحباب استقبال الكعبه ومنها الوقوف
عليها حتى الغروب الكامل فلو افاض قبل الغروب صح الوقوف وحجه ويجبره بدم والاصح انه سنه
واما وقت الوقوف فمن وقت الزوال في يوم عرفه وطلوع الفجر الثاني يوم النحر ومن فاته
فاته الحج قوله حتى غاب القرص مح قال القاضي عياض لعل صوابه حين غاب القرص قال يحتمل
ان يكون الكلام على ظاهره وقوله حتى غاب القرص بيانا لقوله غربت الشمس وذهبت الصفره
فان ذلك قد يطلق مجازا على مغيب معظم القرص فازال ذلك الاحتمال بقوله حتى غاب القرص
قوله ودفع نه اي ابتدا السير ودفع نفسه ونحاها او دفع ناقته وحملها على السير والمزدلفه

هي منزل من عرفات ومنى سمي مزدلفة لانه تقرب فيها ح قيل سميت بها لمجي الناس اليها في زلف
من الليل وسميت ايضا جمع لاجتماع الناس فيها والمزدلفة كلها من الحرم وقال جمع من العلماء
حد المزدلفة ما بين مازمي عرفة ووادي محسر وليس الحدان منها ويدخل في المزدلفة جميع تلك
الشعاب والجبال الداخلة في الحد المذكور وفي هذا الفصل فوايد منها السنة للدافع من عرفات
ان يوخر المغرب الي وقت العشاء بنية الجمع وقال اصحابنا ولو جمع بينهما في وقت المغرب في ارض
عرفات او في موضع آخر او صلى كل واحد في وقتها جاز لكنه خلاف الافضل والاربعة في المسلة خلا
واما قوله فلم يسبح بينهما فمعناه لم تصل بينهما النافلة والنافلة تسمى سبحة واختلفوا في ان الموالاة
بين الصلوتين شرط ام لا لكن لم يختلفوا في اشتراطها اذا جمع بينهما في الوقت الاول قوله ثم اضطجع
ح لم يختلفوا في ان المبيت بمزدلفة ليلة النحر نسك لكن اختلفوا اهل هو واجب ام ركن ام سنة
والصحيح من قول الشافعي رضي الله عنه انه واجب لو تركه اثم ولزمه دم وصح حجه وقال جماعة
من اصحابنا انه لا يصح الحج الا به قوله اسفر ضمير الفاعل للفجر وجدا حال اي مبالغا او صفة ركن م
مصدرها محذوف اي اسفارا بليغا قوله بطن محسر ح هو بضم الميم وفتح الحاء وكسر السين المشددة
المهملتين سمي بذلك لان فيل اصحاب الفيل حسر فيه اي اعيي وكل قوله الطريق الوسطى ح هو
غير الطريق الذي فيه الي عرفات وهذا معنى قول اصحابنا يذهب الي عرفات في طريق ضب
ويرجع في طريق المازمين قوله حصى الحذف بدل من حصيات وهو نحو حبة الباقلا ينبغي ان لا
يكون اصغر ولا اكبر منها اقول يريد ان الاضافة فيه للبيان بمعنى من نوع الحذف بالحاء والذال
المعجمتين الرمي بالاصابع يريد ان كل حصاة كانت كالتي يجعلها الانسان على اصبعه فرمى بها ح
فيه ان يكون المرمي به حجرا وفيه ان التكبير فيها سنة ويجب التفريق بينها فان رماها رمية
واحدة حسبت واحدة ومذهبنا ان الرمي واجب ليس بركن فان تركه حتى فاتت ايام الرمي عصى
ولزمه دم قوله ما غبر اي ما بقي والغبور البقاء والمضي وهو من الاضداد ح فيه استحباب ذبح
هديه بنفسه وجواز الاستنابة فيه واستحباب تعجيل ذبح الهدايا يوم النحر وان كانت كثيرة
واما قوله واشركه في هديه فظاهره انه شاركه في نفس الهدي وقال القاضي عياض وعندي انه لم
يكن تشريكا حقيقيا بل اعطاه قدرا يذبحه والبضعة بفتح الباء القطعة من اللحم وفيه استحباب
الاكل من هدي التطوع واضحيته قوله من لحمها وشربا من مرقها مظ الضمير المونث يعود
الي القدر لانها مونث سماعي اقول ويحتمل ان يعود الضمير الي الهدايا ح قالوا لما كان الاكل من
كل واحدة سنة وفي الاكل من كل واحدة من المائة منفردة كلفة جعلت في قدر ليكون الشرب من مرق الجميع الذي فيه جزء من
كل واحدة ويأكل من اللحوم المجتمعة متيسرا قوله فافاض اي اسرع الي الكعبة للطواف الفرض
فطاف فصلى ففيه اضمار ح هو ركن من اركان الحج بالاجماع ويجوز الطواف في جميع يوم النحر بلا
كراهة ويكره تاخيره عنه بلا عذر وتاخيره عن ايام التشريق اشد كراهة ولا يحرم تاخيره سنين

متطاولة ولا آخر لوقته بل يصح ما دام الانسان حيا وشرطه ان يكون بعد الوقوف بعرفات
ولا يشترط فيه الرمل ولا الاضطباع اذا كان قد رمل واضطبع في طواف القدوم ولو طاف
للوداع او التطوع وعليه طواف الافاضة وقع عن طواف الافاضة بلا خلاف عندنا بنص الشافعي
رضي الله عنه وقال ابو حنيفة واكثر العلماء لا يجزي طواف الافاضة بنية غيره قوله انزعوا ح اي
استقوا بالدلاء وانزعوها بالرشاء لولا خوفي ان يعتقد الناس ان النزع والاستقاء من مناسك
الحج ويزدحمون عليه بحيث يغلبونكم لاستقيت معكم لكثرة فضيلته وفيه استحباب شرب
ماء زمزم وسميت به لكثرة مائها يقال ماء زمزم وزمزوم وزمازم اذا كان كثيرا وقيل
انها غير مشتقة الثاني عائشة رضي الله عنها قوله ولا بين الصفا والمروة عطف على المنفي قبله على
تقدير ولم اسع وهو من باب علفته تبنا وماء باردا ويجوز ان يقدر ولم اطف بين الصفا
والمروة على طريق المجاز لما سيجي في الحديث الذي يتلوه فطاف بالصفا والمروة سبعة
اطواف وانما ذهبنا الي التقدير دون الانسحاب لئلا يلزم استعمال اللفظ حقيقة ومجازا
في حالة واحدة وقوله فلم ازل عطف على حضت اي حضت فاستمر حيضي قوله ومن احرم بعمرة
واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه ح هذا ظاهر الدلالة على مذهب ابي حنيفة واحمد وهو
موافقهما ومذهب مالك والشافعي وموافقيهما ان المعتمر اذا طاف وسعى وحلق حل
وحل له كل شي في الحال سواء ساق هديا ام لا واحتجوا بالقياس على من لم يسق الهدي
وبانه تحلل من نسكه فوجب ان يحل له كل شي وقالوا ان هذه الرواية مختصرة من الرواية التي ذكرها
مسلم بعدها والتي قبلها عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي
فليهلل بالحج ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فهذه الرواية مفسرة للمحذوف من الرواية التي احتج بها ابو حنيفة
وتقديرها ومن احرم بعمرة واهدى فليهلل بالحج ولا يحل حتى ينحر هديه ولا بد من هذا التاويل لان
القضية واحدة والراوي واحد فتعين الجمع بين الروايتين على ما ذكرناه قوله واترك العمرة مظ اي
اخرج من احرامي العمرة واستبيح من محظورات الاحرام واحرم بعد ذلك بالحج واتم الحج فاذا فرغ
منه احرم بالعمرة وبهذا قال ابو حنيفة وقال الشافعي ليس معناه انه امرها بترك العمرة بل معناه انه امرها
بترك اعمال العمرة وامرها ان تدخل الحج في العمرة لتكون قارنة واما عمرتها بعد فراغ الحج فكانت تطوعا
لتطيب نفسها كيلا تظن لحوق نقصان عليها بتركها اعمال عمرتها الاولى قوله بعث جملة استينافية
على تقدير السوال كانها لما اخبرت عن الكلام السابق سيلت ثم ماذا احدث بعد فاجابت بعث
الي آخره وقوله مكان عمرتي اي بدلها وهو نصب على المصدر ومن التنعيم متعلق باعتمر وهو موضع
قريب من مكة عند مسجد عائشة رضي الله عنها قوله ثم طافوا طوافا واحدا مظ يعني طاف الذين افردوا
العمرة عن الحج طوافين طوافا للعمرة وطوافا بعد ان رجعوا للحج في يوم النحر بعد ان رجعوا من منى
الى مكة واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانهم طافوا طوافا واحدا يوم النحر للحج والعمرة جميعا الثالث

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم مح قال القاضي عياض وهو
محمول على التمتع اللغوي وهو القران آخراً ومعناه انه صلى الله عليه وسلم احرم اولاً بالحج مفرداً
ثم احرم بالعمرة فصار قارناً في آخر امره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى لانه
ترفه باتحاد الميقات والاحرام والفعل ويتعين هذا التاويل هنا لما قدمناه في الابواب السابقة
من الجمع بين الاحاديث في ذلك واما قوله وبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل
بالحج فهو محمول على التلبية في اثناء الاحرام وليس المراد انه احرم في اول امره بعمرة ثم احرم بحج لانه
يودي الى مخالفة الاحاديث السابقة فوجب تاويل هذا على موافقتها ويؤيد هذا التاويل قوله
فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج ومعلوم ان كثيراً منهم او اكثرهم احرموا اولاً
بالحج مفردين وانما فسخوه الى العمرة آخراً فصاروا متمتعين فقوله فتمتع الناس يعني في آخر الامر واما
قوله ثم ليهل بالحج فمعناه يحرم في وقت الخروج الى عرفات لانه يهل به عقيب تحلل العمرة ولهذا
قال ثم ليهل فاتى بثم التي هي للتراخي المهلة واما قوله وليهد فالمراد به هدي التمتع وهو واجب اقول
على هذا التاويل معناه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يقارن العمرة بالحج مترفها باتحاد
الميقات والاحرام والفعل فساق الهدي وبدا فلبى الاحرام العمرة ثم لبى في اثناء الاحرام للحج وثم
هنا لتراخي مرتبة الحج من العمرة ولا بد من تقدير الارادة لئلا يلزم التكرار ويجوز ان لا يقدر
الارادة فيكون الفاء للتفصيل فان التفصيل يعقب الاجمال وقوله الى الحج حال اي متوجهاً
الى الحج واو اشتى حال من المفعول اي مبدوا به قوله ثم خب الخب ضرب من العدو وهو المعنى
بالرمل ووضع قوله فطاف بالصفا والمروة موضع السعي بينهما قوله فليصم ثلثة ايام مح يجب صومها
قبل يوم النحر ويجوز صوم يوم عرفة منها لكن الاولى ان يصوم الثلثة قبله والافضل ان لا يصومها
حتى يحرم بالحج بعد فراغه من العمرة فان صامها بعد ذلك اجزاه على المذهب الصحيح وان صامها بعد
الاحرام بالعمرة وقبل فراغها لم يجزه فان صامها في ايام التشريق ففي صحته قولان اشهرهما انه لا
يجوز واصحهما من حيث الدليل جوازه ولو ترك صيامها حتى مضى التشريق لزمه قضاوها عندنا
وقال ابو حنيفة رضي الله عنه يفوت صيامها ويلزمه الهدي اذا استطاعه واما صوم السبعة فيجب
اذا رجع وفي المراد بالرجوع خلاف والصحيح عندنا انه اذا رجع الى اهله وقيل اذا رجع الى مكة من
منى ومذهب ابي حنيفة الثاني الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله استمتعنا بها هذا ظاهر في ان
المراد بالاستمتاع هو الترفه باتحاد الميقات والاحرام مظ قد مر اختلاف الروايات في انه صلى الله عليه
وسلم كان متمتعاً او قارناً او مفرداً فمن قال بالتمتع تمسك بظاهر هذا الحديث ومن قال بالقران
ذهب الى ان معناه استمتع من امرته بتقديم العمرة على الحج من اصحابي فاضاف فعلهم الى نفسه
لان فعل من فعل شيئاً بامره كفعله اقول هو نحو قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن
الكشاف خص النبي صلى الله عليه وسلم بالنداء وعم بالخطاب لان النبي صلى الله عليه وسلم امام امته

وقدوتهم كما يقال لرئيس القوم وكبيرهم يا فلان افعلوا كيت وكيت اظهاراً لتقدمه واعتباراً لترؤسه
قوله الحل نصب على المصدر وكله تاكيد له اي الحل التام

الفصل الثالث

الاول جابر
رضي الله عنه قوله اهللنا اصحاب محمد مح اختلفوا في هذا هل هو خاص للصحابة تلك السنة ام باق
لهم ولغيرهم الى يوم القيمة فقال احمد وطايفة من اهل الظاهر ليس خاصاً بل هو باق الى يوم
القيمة فيجوز لكل من احرم بحج وليس معه هدي ان يقلب احرامه عمرة ويتحلل باعمالها وقال
مالك والشافعي وابو حنيفة هو مختص بهم في تلك السنة لا يجوز بعدها وانما امروا به ليخالفوا
ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في اشهر الحج واستدلوا بحديث ابي ذر كانت المتعة
في الحج لاصحاب محمد خاصة يعني فسخ الحج الى العمرة وفي كتاب النسائي عن ابي بلال قلت يا رسول
الله فسخ الحج لنا خاصة ام للناس عامة فقال لنا خاصة واما الذي في حديث سراقة العامنا
هذا ام لابد فقال لابد فمعناه يجوز الاعتمار في اشهر الحج والقران فالحاصل من مجموع طرق
الاحاديث ان العمرة في اشهر الحج جايزة الى يوم القيمة وكذلك القران وان فسخ الحج الى العمرة
مختص بتلك السنة اقول في هذا الحديث بالاهلال بالحج الى آخره قال في المفصل وفي كلامهم
ما هو على طريقة النداء ويقصد به الاختصاص لا النداء وذلك قولهم نحن نفعل كذا ايها
القوم واللهم اغفر لنا ايتها العصابة اي نحن نفعل مخصصين من بين الاقوام واغفر لنا
مخصوصين من بين العصايب وقوله في ناس معي حال من المفعول اي كائناً في جملة ناس معي
وخالصاً ايضاً حال من الحج ووحده صفة موكدة له فخالصاً حال موطية كقوله تعالى قرآناً عربياً
قوله قال عطاء قال حلوا امر جابر قوله فامرنا ان نحل بقوله قال اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم حلوا ثم فسر عطاء تفسير جابر بقوله ولم يعزم عليهم اي لم يوجب عليهم وطيهن بدليل
قوله ولكن احلهن اي اباح وطيهن وقوله الا خمس اي خمس ليال قوله فناتي عرفة ليس من
تمام امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو عطف على مقدر اي فتنزهنا من ذلك وقلنا
ناتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني ومن ثمه اشار بيده كانهم استهجنوا ذلك الفعل وكذلك واجههم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله قد علمتم اني اتقاكم بالله وكذا قوله سمعنا واطعنا بعد التحليل
ويوضحه الحديث الذي بعده قوله من سعايته نه اي توليه استخراج الصدقات من اربابها وبه سمي
عامل الزكوة الساعي الثاني عايشة رضي الله عنها قوله من اغضبك من يجوز ان يكون شرطية
وجوابه ادخله الله وان يكون استفهامية على سبيل الانكار وقوله ادخله الله على هذا لا يكون
الا الدعاء بخلاف الاول فانه يحتمل الدعاء والاخبار مح وانما غضب صلى الله عليه وسلم لانتهاك
حرمة الشرع وترددهم في قبول حكمه وتوقفهم في امره وقد قال الله تعالى فلا وربك لا يومنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً وفيه دلالة استحباب
الغضب عند انتهاك حرمة الدين وجواز الدعاء على المخالف قوله حتى اشتريه هي بمعنى كي واشتريه

منصوب به والله اعلم باب دخول مكة والطواف الفصل الاول

الاول نافع قوله بذي طوي اسم بئر في طريق المدينه مح هو بفتح الطآ وضمها وكسرها والفتح افصح واشهر وهو موضع بقرب مكة ويصرف ولا يصرف وفيه استحباب دخول مكة نهارا ليرى البيت ويدعو والاغتسال بذي طوى لداخلها او بقدر بعد رهامن لم يكن في طريقها قوله ويذكر عطف على خبر كان اي كان يذكر يعني كان ابن عمر يجمع بين هذه الافعال ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها الثاني عايشه رضى الله عنها قوله دخلها من اعلاها مح قيل انما فعل صلى الله عليه وسلم هذه المخالفه في طريقه داخلا وخارجا لاتساع الحال الى اكمل سنه كما فعل في العيد وليشهد له الطريقان وليتبرك اهلهما به ويستحب عندنا دخول مكة من الثنيه العليا والخروج من السفلى ولا فرق بين ان تكون هذه الثنيه على طريقه كالمدني او لا يكون كاليمني فيستحب له ولغيره ان يستدير ويدخل مكة من الثنيه العليا وهكذا يستحب ان يخرج من بلده من طريق ويرجع من اخرى الثالث عروة رضى الله عنه قوله فاخبرتني الخ فيه كالتفصيل للمجمل فاخبر عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم ثم فصله باخبار عايشه رضى الله عنها ونظيره قوله تعالى فان فاءوا بعد قوله تعالى للذين يولون من نسائهم قوله انه توضا مح فيه دليل اثبات الوضوء للطواف وقد اجمعت الامة على شرعيته لكن اختلفوا في انه واجب وشرط لصحته ام لا فقال الجمهور من الفقهاء هو شرط لصحته وقال ابو حنيفه مستحب وليس بشرط واحتج الجمهور بهذا الحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله ثم قال صلى الله عليه وسلم لتاخذوا عني مناسككم وفي حديث ابن عباس في الترمذي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف بالبيت صلوة الا ان الله اباح فيه الكلام ولكن الحديث في رفعه ضعف ويحصل به الدلاله مع انه موقوف لانه قول صحابي انتشر بلا مخالفه فهو حجه على الصحيح مظ قال ابو حنيفه ان طاف محدثا او مكشوفا لعورة او متنجسا لزمه الاعادة فان لم يعد حتى خرج من مكة لزمه دم وصح طوافه قوله ثم لم يكن عمرة كان تامة اي لم يوجد بعد الطواف عمرة مح قال القاضي عياض في جميع النسخ لم يكن غيره بالغين المعجمه والياء وهو تصحيف وصوابه لم يكن عمرة كان هذا ردا لمن سال عن فسخ الحج الى العمرة واحتج بامر النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاعلمه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاء بعده قلت وفي قوله تصحيف نظر بل هو صحيح روايه ومعنى لان الكلام اذا كان ردا او ردا العام متناول الخاص يعني ثم لم يكن بعد الطواف غيره اي لم ا الحج ولم يفسخه بغيره لا عمرة ولا قران انتهى كلامه فظهر من هذا ان قوله ثم لم يكن عمرة الى اخره من كلام عروة بن الزبير الرابع ابن عمر رضى الله عنهما قوله اذا طاف اذا شرطية خبر كان وجزاؤه سعى واول ظرف سعى قدم عليه وثلثه منصوب صفه لمصدر محذوف وقوله ثم يطوف اتى بالفعل المضارع استحضارا لتلك الحاله والمعنى انه صلى الله عليه وسلم اذا طاف سعى اول قدومه ثلثه

بغيرهم

اطواف وقوله ثم سجد سجدتين اي صلى ركعتين شف فيه دلاله على استحباب الرمل في الاشواط الثلثه الاول من طواف القدوم والهينه في الاربعه الاخرى الخامس الى السابع الزبير رضى الله عنه قوله يستلمه ويقبله فا هو افتعل من السلمه بكسر اللام وهي الحجر وهو ان يتناوله بلمس او تقبيل او ادراك بعضا اقول فقوله يقبله قرينه داله على حصول هذا النوع من الاستلام او جمع بين النوعين منه الثامن ابن عمر رضى الله عنه قوله الا الركنين اليمانيين مح واللغه الفصيحه المشهورة تخفيف الياء وفيه لغه اخرى بالتشديد فمن خفف قال هذه نسبه الى اليمن فالالف عوض من احدى ياءي النسب فتبقى الياء الاخرى مخففه ولو شددت لجمع بين العوض والمعوض والركنان اليمانيان هما الركن الاسود والركن اليماني وانما قيل لهما اليمانيان للتغليب كما قيل الابوان والعمران والقمران والركنان الاخران يقال لهما الشاميان والركنان الاسود فيهما فضيلتان احديهما كونها على بناء ابرهيم والثانيه كون الحجر في احدهما وليس في الاخرين ذلك فلا يقبلان ولا يستلمان والقادر على تقبيل الحجر الاسود لا يقتصر على تقبيل اليد واذا عجز جاز الاقتصار ويستحب عندنا ان يستلمه ثم يقبله ثم يضع جبهته عليه وبه قال الجمهور من الصحابة والتابعين وانفرد مالك فقال السجود عليه بدعه شف وانما لم يستلم النبي صلى الله عليه وسلم من الاركان الاربعه الا الركنين اليمانيين لانهما قد بقيا الى الان على بناء ابرهيم عليه السلام دون الشاميين فانهما ما بقيا على بنائه عليه السلام وكذا عن المظهر التاسع الى الحادي عشر ابن عباس رضى الله عنه قوله بمحجنه هو عصا معقفه الراس كالصولجان والميم زايده قض فيه دليل على جواز الطواف راكبا والمشي فيه افضل وانما ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لان الناس غشوه وازدحموا عليه فركب ليشرف لهم ويراه القريب والبعيد وان الطايف اذا تعسر عليه الاستلام باليد فله الاستلام بشوط ونحوه تو لما كان من حق الملوك على من يبايعهم من الوفود ان يقبلوا ايمانهم وكان الحجر للبيت بمثابة اليد اليمنى شرع التقبيل للوافدين اليها اقامة لشرط التعظيم فان منع مانع فالسنه فيه ان يشير اليه بيده ثم يقبل يده والمعنى الذي رمت التقبيل بحجري عنه حاجز فها انا اقبل اليد التي تشرفت بالاشارة اليك مكان ما قد فاتني وقد وجد في تقبيل النبي صلى الله عليه وسلم الحجر من التعظيم ما لا يوجد في تقبيل اليد نفسها لانه ابلغ في بيان المقصد الثاني عشر عايشه رضى الله عنها قوله لا نذكر اي لم يخطر ببالنا غير الحج وقوله غير ان لا نطوف استثناء من المفعول به ولا زايده لتاكيد النفي قوله بسرف مح هو بفتح السين المهمله وكسر الراء ما بين مكة والمدينه بقرب مكة على اميال منها قيل سته اميال او اكثر الى اثني عشر ميلا وقوله طمثت هو بفتح الطاء وكسر الميم اي حضت ونفست اي حضت بفتح النون وضمها والفتح افصح واما الولاده فيقال فيه نفست بالضم لا غير وقوله هذا شي كتبه الله على بنات آدم تسليه لها وتخفيف اي لست مختصه به بل كل بنات آدم مبتلاه به وفي قوله فافعلي ما يفعل الحاج دليل على ان الحايض والنفساء

والمحدث والجنب يصح منهم جميع افعال الحج واقواله وهيأته الا الطواف واختلفوا في علة المنع
من الطواف فمن شرط الطهارة للطواف كمالك والشافعي واحمد قال العلة في بطلان طواف الحايض
عدم الطهاره ومن لم يشترطها كابي حنيفة قال العلة فيه كونها ممنوعة من اللبث في المسجد
الثالث عشر ابو هريره رضي الله عنه قوله امره يوذن الضمير راجع الي الرهط باعتبار اللفظ ويجوز
ان يكون لابي هريرة على الالتفات قوله يوم النحر فيه دليل على ان المراد بالحج الاكبر في قوله تعالى
واذان من الله ورسوله الي الناس يوم الحج الاكبر يوم النحر لان فيه معظم المناسك قوله الا لا
يحج بعد العام مشرك مح هو من قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا
والمراد بالمسجد الحرام حرم الله فلا يمكن مشرك من دخوله ولو جآء في رسالة او امر هم بل يخرج اليه من
يقضي الامر المتعلق به ولو دخل خفية ومات نبش واخرج من الحرم وانما منع طواف العريان لما كانت
الجاهلية عليه وعن طاوس كان احدهم يطوف بالبيت عريانا وان طاف وهي عليه ضرب وانتزعت
منه لانهم قالوا لا نعبد الله في ثياب اذنبنا فيها وقيل تفاولا لتعروا من الذنوب كما تعروا من
الثياب الفصل الثاني الاول المهاجر قوله عن الرجل اي عن حال الرجل وبرؤية البيت حال
من الرجل ويرفع حال اخرى اما مترادفة او متداخلة مظ وذهب مالك والشافعي وابو حنيفة
الي هذا وقال احمد وسفيان الثوري يرفع اليدين من راي البيت ويدعو الثاني والثالث ابن عباس
رضي الله عنهما قوله الا انكم يجوز ان يكون الاستثنا متصلا اي الطواف كالصلوة في الشرايط من
الطهارة وستر العورة ونحوهما الا في التكلم ويجوز ان يكون منقطعا اي الطواف مثل الصلوة
لكن رخص لكم التكلم فيه لان عادتكم التكلم ودليل الرخص قوله صلى الله عليه وسلم فلا يتكلمن الا بخير
اي اذا كان لا بد من الكلام فلا يتكلمن الا بخير الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله الحجر الاسود قض
لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة في تعظيم شان الحجر وتفظيع امر الخطايا والذنوب والمعنى
ان الحجر لما فيه من الشرف والكرامه وما فيه من اليمن والبركه يشارك جواهر الجنه فكانه نزل منها وان
خطايا بني آدم تكاد توثر في الجماد فتجعل المبيض منها مسودا فكيف بقلوبهم اولانه من حيث انه
مكفر للخطايا محاء للذنوب لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يزاحم على الركن وقال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان مسحهما كفاره للخطايا كانه من الجنه وكثرة تحمله اوزار بني
آدم صار كانه كان ذا بياض شديد فسودته الخطايا هذا وان احتمال ارادة الظاهر غير مدفوع عقلا
ولا سمعا والله اعلم بالحقايق مظ في الحديث فوايد منها امتحان ايمان الرجل فان كان كامل الايمان
يقبل هذا فلا يتردد وضعيف الايمان يتردد والكافر ينكر ومنها التخويف فان الرجل فان
الرجل اذا علم ان الذنب يسود الحجر يحترز من الذنوب لئلا يسود بدنه بشومه ومنها التحريض
على التوبه ومنها الترغيب في مسح الحجر ليصل اليه بركته فيسقط ذنوبهم من ابدانهم اليه الخامس ابن عباس
رضي الله عنهما قوله ليبعثنه الله قض شبه خلق الحيوة والنطق فيه بعد ان كان جمادا لا حيوة فيه
بشر

بنشر الموتى وبعثها وذلك لا امتناع فيه فان الاجسام المتساوية في الجسمية وقبول الاعراض
التي منها الحيوة والنطق والله سبحانه قادر على جميع الممكنات لكن الاغلب على الظن ان المراد
منه تحقيق ثواب المستلم وان سعيه لا يضيع وان اجره لا يفوت عنه ونظيره قوله صلى الله عليه
وسلم لابي سعيد الخدري رضي الله عنه اذن وارفع صوتك فانه لا يسمع صوتك حجر ولا مدر
الا شهد لك به يوم القيمه والمراد من المستلم بالحق من استلم اقتفآء لاثره وامتثالا لامره او لو
يشهد للوجه الاول شهادة لا ترد تصديرا الكلام بالقسم وتاكيد الجواب بالنون لئلا يظن خلاف الظا هر
وعلى في يشهد على من استلمه مثلها في قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا اي رقيبا حفيظا عليكم
يزكيكم في شهادتكم على الناس فالمعنى يحفظ على من استلم احواله شاهدا ومزكيا له ويجوز ان يتعلق
بقوله يشهد اي يشهد بحق على من استلمه بغير حق كالكافر والمستهزي ويكون خصمه يوم القيمه
ويشهد بحق لمن استلمه بحق كالمومن المعظم حرمته السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله ياقوتان مظ
لما كان الياقوت من اشرف الاحجار ثم كان بعدما بين ياقوت هذه الدار الفانيه وياقوت الجنه
اكثر مما بين الياقوت وغيره من الاحجار اعلمنا انهما من ياقوت الجنه ليعلم ان المناسبة الواقعة بينها
وبين الاجزآء الارضيه في الشرف والكرامة والخاصية المجعولة لهما كما بين ياقوت الجنه وساير
الاحجار وذلك مما لا يدرك بالقياس اقول قد سبق مرارا ان هذا النوع من الكلام ليس بتشبيه
ولا استعاره وانما هو من وادي قولهم القلم احد اللسانين فمن في ياقوت الجنه بيانيه فاذن
للياقوت نوعان متعارف وغير متعارف وهذا من غير المتعارف ولذلك اثبت له ما ليس للمتعارف
من اضاءة ما بين المشرق والمغرب وبهذا ظهر ان قول من قال ان الحجر الاسود ليس من الجنه ضعيف
قوله طمس الله نورهما مظ اي ذهب الله نورهما ليكون ايمان الناس بكونهما حقا ومعظما عند
الله ايمانا بالغيب ولو لم يطمس نورهما لكان الايمان بهما ايمانا بالشهادة والايمان الموجب للثواب
هو الايمان بالغيب السابع عبيد بن عمير قوله يزاحم على الركنين عدي بعلى تضمنا لمعنى الغلبة
اي كان يغالب الناس على الركنين زحاما عظيما قوله ان افعل فاني سمعت قاله معتذرا اي
انكاركم على سبب اجتهادي انما هو لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدل على الانكار قوله
ما رايت احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يزاحم عليه قوله فاحصاه اي من طاف بهذا
البيت حق طوافه بان يوفي سننه وآدابه وواجباته من الطهاره وستر العورة والصلوة وكرر
عليه اسبوعا اي سبع مرات كان كذا الثامن والتاسع صفيه قوله كتب عليكم السعي اي فرض
عليكم السعي ومن لم يسع لم يصح حجه عند الشافعي ومالك واحمد رضي الله عنهم وقال ابو حنيفه
رضي الله عنه هو تطوع الكشاف اختلف في السعي فمن قايل هو تطوع بدليل رفع الجناح ويروى
ذلك عن انس وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم وعن ابي حنيفه انه واجب وليس بركن
وعلى تاركه دم وعند مالك والشافعي هو ركن لهذا الحديث العاشر قدامه قوله لا ضرب اي لا

ضرب هناك ولا طرد ولا قول اليك اليك هي احوال مترادفه **شف** اي لم يكونوا يضربون الناس
ولا يطردونهم ولا يقولون اليك اليك كما هو من عادة الملوك والجبابره واليك هنا من الافعال اسمائهم
معناه تنح عني اقول في هذا الكلام رايحة تعريض بمن كان يفعل بين يديه هذه الافعال والاكان
الراوي مستغنيا عن هذا الاخبار لانه كان من المعلوم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان مبرءا
من هذا **الحادي عشر والثاني عشر** يعلي **قوله** مضطبعا **نه** الضبع بسكون الباء وسط العضد وقيل
هو ما تحت الابط والاضطباع ان ياخذ الازار او البرد فيجعل وسطه تحت ابطه الايمن ويلقي
طرفيه على كتفه الايسر من جهتي صدره وظهره وسمي بذلك لابداء الضبعين ويقال للابط
الضبع للمجاوزه وقيل انما فعل ذلك اظهارا للتشجع كالرمل في الطواف **الفصل الثالث**
الاول والثاني ام سلمه رضي الله عنها **قوله** اني اشتكي مفعول لشكوت مرضي **نه** الشكو والشكوى
والشكاه والشكايه المرض **قوله** يصل الى جنب البيت اي مستقلا الى جنبه **مح** كانت هذه الصلوة
صلوة الصبح **الثالث** عابس **قوله** انك حجر اعلم انهم نزلوا نوعا من انواع الجنس منزلة جنس آخر
باعتبار اتصافه بصفة مختصه به لان تغاير الصفات بمنزلة التغاير في الذات فقوله علمت انك
حجر شهادة له بانه من هذا الجنس وقوله ما تنفع ولا تضر تقرير وتاكيد بانه حجر كساير الاحجار وقوله لولا
اني رايت الى آخره اخراج له من الجنس باعتبار تقبيله صلوات الله عليه **مح** انما قال ذلك لئلا يغتر
بعض قريبي العهد بالاسلام الذين قد الفوا عبادة الاحجار وتعظيمها ورجاء نفعها وخوف الضرر
بالتقصير في تعظيمها فخاف رضي الله عنه ان يراه بعضهم يقبله فيفتتن به فبين انه لا يضر ولا ينفع بذاته
وان كان امتثال ما شرع فيه ينفع باعتبار الجزاء او الثواب ولتشيع في الموسم فيشتهر في البلدان
المختلفه وفيه الحث على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في تقبيله ونبه على انه لولا الاقتداء
لما فعله وقد سبق بيان سنن الاسلام والتقبيل وادابهما **الرابع والخامس** ابو هريره رضي الله عنه
قوله ومن تكلم اي بتلك الكلمات وهو في حالة الطواف وانما كرر طاف ليناط به غير ما نيط به
اولا ليبرز المعنى المعقول في صورة المشاهد المحسوس فشبه الرحمة المعنى بها الثواب بالماء وشبه
في حالة الذكر بالخايض فيه فترك المشبه به وهو الماء وجعل القرينه الداله عليه خاض ثم شبه كلام
بما يريد المصور من قوله كخايض الماء برجليه **باب الوقوف بعرفه**
غب هو اسم لبقعة مخصوصه وقيل سميت بذلك لوقوع المعرفه فيها بين آدم وحواء وقيل بل لتعرف
العباد الى الله تعالى بالعبادات والادعيه **الفصل الاول الاول** محمد **قوله** ويكبر منا
المكبر فلا ينكر عليه **مظ** هذا رخصه يعني لا حرج في التكبير بل يجوز كساير الاذكار ولكن ليس
التكبير في يوم عرفه سنة للحاج بل السنه التلبيه الى رمي جمرة العقبه ثم النحر واما لغير الحاج
في ساير البلاد فالتكبير يوم عرفه سنه عقيب الصلوات من صبح يوم عرفه الى صلوة العصر من آخر
ايام التشريق **الثاني** جابر رضي الله عنه **قوله** ومنى كلها منحر حال وبيان ان منحره صلى الله عليه وسلم

ح غير مختص بالمنحر بل منى كلها منحر **قوله** نحرت ههنا ولا اشارة الى منى وثانيا ووقفت ههنا
اشاره الى عرفه فان قلت انما يشار بهنا الى المكان القريب الذي يكون المشير حالة الاشارة
فيه فكيف يصح هاتان الاشارتان في حالة واحدة اذ لا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
اذ ذاك في ذينك المكانين قلت الجواب من وجهين احدهما انه تجوز بان يكون كل من الاشارتين
صدرت عنه في الموضع المشار اليه والآخر ان يكون مستحضرا لصورة المكان الذي لم يكن فيه في خيال
المخاطب فاشار بذلك الاعتبار **قوله** وجمع **نه** هو علم للمزدلفه وسمي به لاجتماع آدم وحواء عليهما
السلم فيه كذا جاء عن ابن عباس رضي الله عنه **الثالث** عايشه رضي الله عنها **قوله** ما من يوم اكثر
ما بمعنى ليس واسمه يوم ومن زايده واكثر خبره ومن الثانيه ايضا زايده ومن يوم عرفه متعلق
باكثر اي ليس يوم اكثر اعتاقا فيه من يوم عرفه **قوله** ليدنو **قض** لما كان الحج عرفه والحج يهدم ما
قبله كان في يوم عرفه من الخلاص عن العذاب والعتق من النار اكثر ما يكون في ساير الايام
ولما كان الناس يتقربون الى الله تعالى في ذلك اليوم باعظم القربات والله سبحانه ابر بهم
والطف منه في ساير الايام عبر عن هذا المعنى بالدنو منهم في الموقف اي ليدنو منهم بفضله
ورحمته ثم يباهي بهم اي يفاخر والمعنى انه يحلهم من قربه وكرامته محل الشيء المباهى به **الفصل
الثاني الاول** عمرو **قوله** كانا في موقف لنا **تو** **قض** اي في موقف كان لنا في قديم الزمان
نقفه اسلافنا فيه قبل الاسلام وقوله يباعده عمرو اي يجعله بعيدا بوصفه اياه بالبعد وحكا
نصب على المصدر اي يحد في التبعيد حدا والتباعد يجي في كلامهم بمعنى التبعيد وبه ورد التنزيل
ربنا باعد بين اسفارنا وقوله فاتانا ابن مربع بكسر الميم يريد زيد بن مربع الانصاري من بني
حارثه والمشاعر جمع مشعر يريد بها مواضع النسك سميت بذلك لانها معالم العبادات وقوله
فانكم على ارث من ارث ابيكم علة للامر بالاستقرار والتثبيت على الوقوف في مواقفهم القديمه
علل ذلك بان موقفهم موقف ابرهيم عليه السلم ودثوه منه ولم يتخطوا في الوقوف فيه عن
سنته فان عرفه كلها موقف والواقف باي جزء منها آت بسنة ابرهيم عليه السلم متبع لطريقته
وان بعد موقفه عن موقف النبي صلى الله عليه وسلم اراد بذلك اعلامهم ان عرفه كلها موقف
حتى لا يتوهموا ان الموقف ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتنازعوا في المواقف ولا يتشاجروا
عليها اقول انما قيل على ارث من ارث ابيكم وقطع من الاضافه ابتداء ولم يقل على ارث ابيكم
فنكر ثم بين ليفيد ضربا من التفخيم والتعظيم كانهم حقروا شان موقفهم فعظم نبي الله صلى الله عليه
وسلم ذلك التعظيم ونسبه الى خليل الله عليه السلم تسليه لقلوبهم واغتباطا بما كانوا عليه
الثاني جابر رضي الله عنه **قوله** وكل فجاج مكه الفجاج جمع فج وهو الطريق الواسع **مظ** يعني
من اي طريق مكه يدخل الرجل مكه جاز وفي اي موضع من حوالي مكه نحر الهدي جاز لانها
من ارض الحرام اقول اراد به التوسعه ونفي الحرج وانشد في المعنى **شعر** خذا بطن هرشي او قفاها فانه

الثالث والرابع عمرو قوله دعاء يوم عرفه الاضافه فيه يجوز ان تكون بمعنى اللام اي دعاء
خص بذلك اليوم وقوله وخير ما قلت بمعنى خير ما دعوت بيان له فالدعاء قوله لا اله الا الله
الى آخره فان قيل هو ذكر وليس بدعاء اجيب بوجهين احدهما انه على سبيل التعريض تحاشيا عن
التصريح مراعاة للادب وقد قيل لسفيان بن سعيد الثوري هذا هو الثناء فاين الدعاء فانشد
قول اميه بن جذعان شعر اأذكر حاجتي ام قد كفاني حياوك ان شيمتك الحياء اذا اثنى عليك بن الصلت في مدح
المرء يوما كفاه من تعرضه الثناء وثانيهما الاشتغال بخدمه المولى والاعراض عن الطلب
اعتمادا على كرمه فانه لا يضيع اجر المحسنين قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما
اعطي السائلين فالفرق بين الوجهين ان الذاكر في الاول وان لم يصرح بالطلبه فهو طالب
بما هو ابلغ من التصريح بخلاف الثاني قال شعر وكلنا الى المحبوب امري كله فان شاء احياني وان
شاء اتلفا وان يكون بمعنى في فعلى هذا انما الدعاء باي شيء دعا فيكون قوله وخير ما قلت
عطفا على قوله خير الدعاء لا على البيان بل يجري على المغايره والعموم في القول فتناول الذكر
والدعاء الخامس طلحه رضي الله عنه قوله ولا ادحر فالدحر الدفع بعنف على سبيل الاهانه
والاذلال وزع الملايكه اي تقدمهم فكيف زعماهم من قوله تعالى فهم يوزعون نه اي يرتبهم
ويسويهم ويصفهم للحرب فكانه يكفهم عن الانتشار وافعل التفضيل في ادحر كما في اشهر واجن
من شهر وجن قوله هو فيه اصغر الجمله صفه يوما ومنه متعلق بافعل والضمير للشيطان اي
الشيطان في يوم عرفه ابعد من مراده من نفسه في ساير الايام وقوله الا ما اي يوم بدر
مستثنى من هذه الجمله وقوله الا ما يري مستثنى من قوله وما ذاك وهذه الجمله معترضه
بين المستثنى والمستثنى منه موكده بمضمون الجمله وليست مختصه بالسابقه وكرر بفتح الكاف
ونشر الراء السادس جابر رضي الله عنه قوله بهم اما ضمير منهم فسر بما بعده من قوله عبادي
او راجع الى المفهوم من قوله اذا كان يوم عرفه لما يعرف منه اجتماع العباد فيها قوله ضاحين
اي رافعين صوتهم بالتلبيه قوله رهقوا اي تهم بسوء والها مشدده ويقال فيه رهق اي غشيان
للمحارم ويقال للفاعل المرهق بتشديد الهاء وتخفيفها ايضا وهي مفتوحه في الصيغتين
وقول الملايكه هذا على سبيل الاستعلام ليعلموا اهل دخل ذلك المرهق في جملتهم ببركه ذلك اليوم
ام لا او سالوه على طريق التعجب انتهى كلامه قالوه تعجبا منهم لعظم الجريمه ولم يعرفوا ان الحج
يهدم ما كان قبله من الذنوب قض في تعبيرهم الفواحش بالرهق ادب من اداب ارباب الكمال
ان لا يصرحوا بمعاب ارباب العيوب ولا ينسبوا الفجور اصحاب الذنوب وان كانوا واقفين مطلعين ولا يعيروا
عليها قوله ما من يوم الفاء جواب شرط محذوف واكثر خبر ما والضمير المستتر عايد الى يوم وعتيقا
تمييز اما بمعنى الفاعل او المفعول على الاسناد المجازي لان العتق واقع فيه مبالغه في تعظيم
اليوم كما في قوله تعالى يوما يجعل الولدان شيبا الفصل الثالث الاول عايشه رضي

الله عنها قوله ومن دان دينها نه اي اتبعهم في دينهم ووافقهم عليه واتخذ دينهم له دينا وعاده
والحمس جمع احمس وهم قريش واصلها الشجاعه والشده والا فاضه الزحف والدفع في السير
بكثره ولا يكون الا عن تفرق جمع واصلها الصب واستعيرت للدفع في السير واصله افاض
نفسه وراحلته فرفضوا ذكر المفعول حتى اشبه غير المتعدي قوله فذلك الفاء تعقيب للمفصل
بالمجمل اي المذكور تفصيل وتفسير لقوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس اي ثم لتكن
افاضتكم من حيث افاض الناس ولا تكن من المزدلفه من عرفه الثاني عباس بن مرداس
قوله فاجيب الى ما سال اي لما سال وقد سبق ان الاغراض نهايه المطالب والى للغايه فيلتقيان
في معنى واحد قوله يحثوه على راسه يلمح الى قوله صلى الله عليه وسلم ما راي الشيطان يوما هو فيه
اصغر ولا ادحر قوله ويدعو بالويل اي يقول يا ويلاه يا ثبوراه نه الويل الحزن والهلاك والمشقه
من العذاب وكل من وقع في هلكه دعي بالويل ومعنى النداء فيه يا حزني يا هلاكي يا عذابي
احضر فهذا وقتك واوانك فكانه نادى الويل ان يحضره لما عرض له من الامر الفظيع والثبور
الهلاك ونداوه كنداء الويل قال الامام احمد البيهقي رحمه الله يحتمل ان تكون الاجابه الى المغفره
بعد ان يذيقهم شيا من العذاب دون الاستحقاق فيكون الخبر خاصا في وقت دون وقت
ويحتمل ان تكون الاجابه الى المغفره لبعضهم فيكون الخبر خاصا في قوم دون قوم ثم من لا يغفر
له يذيقه من العذاب بالكسب وافيا ويحتمل ان يكون عاما ونص الكتاب يدل على انه مفوض الى
مشيه الله تعالى حيث قال ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فلا ينبغي لمسلم ان يغير نفسه فان المعصيه نصر
شوم وخلاف الجبار في اوامره ونواهيه عظيم واحدنا لا يصبر على حمى يوم او وجع ساعه فكيف يصبر
على عذاب اليم وعقاب شديد ولا يعلم وقت نهايته الا الله تعالى وان كان قد ورد خبر الصادق
بنهايته دون بيان وقته متى ما كان مومنا وبالله التوفيق باب الدفع من عرفه
الفصل الاول الاول هشام رضي الله عنه قوله حين دفع قض اي انصرف من عرفه الى
مزدلفه سمي ذلك دفعا لازدحامهم اذا انصرفوا فدفع بعضهم بعضا او لانهم يدفعون به انفسهم
الى مزدلفه والعنق السير السريع وانتصابه على المصدر انتصاب القهقري في قولهم رجع القهقري
او التقدير يسير السير العنق والفجوه الفرجه يريد بها المكان الخالي عن المارة والنص السير الشديد
واصله الاستقصاء والبلوغ غايه الشي وقيل النص فوق العنق الثاني ابن عباس رضي الله عنهما
قوله فان البر ليس بالايضاع تو اي ليس البر في الحج وهو ان يوفق صاحبه في قضاء نسكه بالاضافه
واجتناب الرفث والفسوق ويتداركه الله بالقبول بالايضاع وهو حمل الدابه على اسراعها في السير
تقال وضع البعير وغيره اي اسرع في سيره واوضعه راكبه الثالث والرابع مضى شرحه في
باب حجه الوداع مستقصى الخامس عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله الا لميقاتها اي مستقبلا
لميقاتها كقوله تعالى لا يجليها لوقتها مظ معناه انه صلى المغرب في وقت العشاء بجمع التي هي المزدلفه

وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها المعتاد ولكن بعد تحقق طلوع الفجر لان ذلك ليس بجائز باجماع
المسلمين فيتعين تاويله على ما ذكرته وقد ثبت في صحيح البخاري في هذا الحديث في بعض رواياته
ان ابن مسعود صلى الفجر حين طلع الفجر بالمزدلفة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
الفجر هذه الساعة السادس ابن عباس رضي الله عنهما قوله انا ممن قدم الراجع الى الموصول محذوف
اي ممن قدمه قوله في ضعفه اي يعني في زمرة ضعفاء اهله من النساء والصبيان فيه دليل
على استحباب تقدم الضعفة حتى لا يتخلفوا ولا يتاذوا بالاستعجال والازدحام السابع والثامن
جابر رضي الله عنه قوله مثل حصى الخذف اي صغار نه الخذف هو رميك حصاة او نواة
تاخذها بين سبابتيك وترمي بها قوله لعلي لا اريكم لعل كلمة الترجي لكن من مثله صلوات
الله عليه وارد على التحقيق مح فيه اشارة الى توديعهم واعلامهم بقرب وفاته صلوات الله عليه
وحثهم على الاعتناء بالاخذ عنه وانتهاز الفرصة من ملازمته وتعلم امور الدين ولهذا سميت
حجة الوداع الفصل الثاني الاول محمد بن قيس قوله كانها عمائم الرجال قض شبه ما تقع
من الضوء على الوجه طرفي النهار حين ما دنت الشمس من الافق بالعمامة لانه يلمع في وجهه لمعان
بياض العمامة والناظر اذا نظر اليه يجد الضوء في وجهه ككون العمامة فوق الحسن والمعنى
انه خالف الجاهلين تاخير الدفع من عرفة وتقديمه من مزدلفة لان هدينا اي طريقتنا مخالف
لطريقتهم فاخرج العلة مخرج الاستيناف للمبالغة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على ما هو
المقتضي للمخالفة والداعي اليها انتهى كلامه ولا اضافة في عمائم الرجال لمزيد التوضيح وكذا
قوله قبل ان تغرب في المرة الثانية زيادة للبيان والمعنى بوضع المظهر موضع المضمر قوله عبدة
الاوثان مقام هديهم لما سبق من قوله ان اهل الجاهلية الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله
اغيلمة بدل من الضمير في قدمنا او تفسير له فا الاغيلمة تصغير لغلمة قياسا ولم يجئ كما ان اصيبية
تصغير صبية ولم يستعمل وانما المستعمل صبيه وغليمة قوله على حمرات هي جمع حمار وجمع الحمار
على حمير وحمر وحمرات واحمرة وهي حال من المفعول اي راكبين على حمرات قوله يلطخ هو بالحاء
المهملة الضرب بالكف ليس بالشديد قوله ابيني نه قد اختلف في صيغتها ومعناها فقيل انه تصغير
ابنى كاعمى واعيمى وهو اسم مفرد يدل على الجمع وقيل ان ابنا يجمع على ابنا مقصورا وممدودا وقيل
هو تصغير ابن وفيه نظر وقال ابو عبيد هو تصغير بني جمع ابن مضافا الى النفس فهذا يوجب
ان يكون صيغة اللفظ في الحديث ابيني بوزن سريجي وهذه التقديرات على اختلاف الروايات
حس فيه دليل على انه يجوز للنسوان والصبيان ان يدفعوا من المزدلفة الى منى قبل طلوع
الفجر يوم النحر بعد انتصاف الليل الثالث عائشة رضي الله عنها قوله فرمت الجمرة خط اختلفوا
في رمي الجمرة قبل الفجر فاجازه الشافعي ما دام بعد نصف الليل الاول واحتج بحديث ام سلمة
وقال غيره انما هذا رخصة خاصة لها فلا يجوز ان يرمى قبل الفجر وقال اصحاب ابي حنيفة

ومالك واحمد يجوز ان يرمي بعد الفجر قبل طلوع الشمس ولا يجوز قبل ذلك خط الافضل
ان لا يرمي الا بعد طلوع الشمس كما جاء في حديث ابن عباس وقوله فافاضت اي مضت لطواف
الافاضة الرابع ظاهر الفصل الثالث الاول يعقوب قوله مما مست قدماه الارض
عبارة عن الركوب من عرفة الى الجمع الثاني ابن شهاب قوله نزل اي بارز وقالا لان الوبير وسال
عبد الله اراد به عبد الله بن عمر وهو ابو سالم الراوي قوله فهجر بالصلوة اي صلها وقت الهجير
نه الهجير والهاجرة اشتداد الحر نصف النهار والتهجر والتهجير والاهجار السير في الهاجرة
قوله في السنة حال من فاعل يجمعون اي متوغلين في السنة ومتمسكين بها بضرس قاطع قاله
تعريضا بالحجاج ومن ثم قال سالم وهل يتبعون ذلك الا سنته على سبيل الحصر بعد الاستفهام
اي ما يتبعون المجير والجمع لشيء من الاشياء الا لسنته فسنته منصوبة بنزع الخافض ويجوز
ان يكون التقدير لا يتبعون في ذلك الا سنته باب رمي الجمار
الفصل الاول الاول جابر رضي الله عنه قوله لتاخذوا مح هذه اللام هي لام الامر
ومعناه خذوا مناسككم وتقديره هذه الامور التي اتيت بها في حجتي من الاقوال والافعال
والهيئات هي امور الحج وهي مناسككم فخذوا عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلموها
الناس وفيه دلالة على ما قاله الشافعي وموافقوه انه يستحب لمن وصل منى راكبا ان يرمي جمرة
العقبة يوم النحر راكبا ولو رماها ماشيا جاز واما من وصلها ماشيا فيرميها ماشيا وهذا في
يوم النحر واما اليومان الاولان من ايام التشريق فالسنة ان يرمي فيهما جميع الجمرات ماشيا
وفي اليوم الثالث يرمي راكبا وقال احمد واسحق يستحب يوم النحر ان يرمي ماشيا اقول دخل
اللام على امر المخاطب كما في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فبذلك فلتفرحوا الكشاف
فلتفرحوا بالتاء هو الاصل والقياس وقال انما آثر القراءة بالاصل لانه ادل على الامر بالفرح
واشد تصريحا به ايذانا بان الفرح بفضل الله وبرحمته بليغ التوصية والى هذا المعنى اشار الشيخ
محيي الدين بقوله فخذوا عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلموها الناس قال ابن جني اصل
الامر ان يكون بحرفه وهو اللام فاصل اضرب لتضرب كما هو للغايب لكن لما كثر امر الحاضر حذفوه
تخفيفا والذي حسن التاء ههنا على الاصل انه امر للحاضرين بالفرح لان النفس تقبل الفرح فذهب
به الى قوة الخطاب ولا يقبل قياسا على ذلك فبذلك فلتحزنوا لان الحزن لا تقبله النفس الا ان
يراد بها التهكم والصغار ويجوز ان يكون اللام للتعليل والمعلل محذوف اي يقول فعلت ما فعلت
لتاخذوا مناسككم قوله فاني لا ادري مفعوله محذوف ولعل مستانف اي لا ادري ما
نفعل بي اطن اي لا احج ويحتمل ان يكون للتحقيق كما تقع في كلام الله تعالى كثيرا الثاني الى الرابع
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله سورة البقرة حس انما ذكر سورة البقرة لان معظم المناسك
مذكور فيها اقول عدوله من التسمية والوصف برسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوه الى الموصول

اوصلته لزياده التقرير والاعتنا ببيان الفعل كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها الخامس جابر رضي الله عنه قوله الاستجمار تو ح التو بفتح التا المثناه فوق وتشديد الواو وتر والمراد بالاستجمار قال القاضي عياض قوله في آخر الحديث واذا استجمر احدكم فليستجمر ليس تكرير بل المراد بالاول الفعل وبالثاني عدد الاحجار والمراد بالتو في الجمار سبع وفي الطواف والسعي سبع سبع وفي الاستنجاء ثلث الفصل الثاني الاول قدامه قوله صهبا انه الاصهب الذي يعلو لونه صهبه وهي كالشقرة وآليك اليك اي تنح وابعد وهذا كما يقال الطريق الطريق وتكريره للتاكيد المعنى لا ضرب هناك ولا قول اليك اليك قض اي ضم اليك ثوبك وتنح عن الطريق الثاني عايشه رضي الله عنها قوله انما جعل رمي الجمار فا في الحديث ان آدم عليه السلم رمى ابليس بمنى فاجمر بين يديه فسميت الجمار به الجمار اي اسرع اقول قد مر ان انما وضعت للحصر واثبات الحكم للمذكور ونفيه عما سواه فدل الحديث على ان شرعية السعي والرمي ليست الا لاقامة ذكر الله لا غير فالعاقل الفطن اذا تفكر في السعي والرمي تحير ولم يفهم منهما شيئا الا التعبد المحض ويري عقله وفطنته معزولين مضمحلين عند تلك الحركات فلا يري غير الله ولا يذكر سواه فيستقر عند ذلك معنى قوله تعالى قل انما اوحي الي انما الهكم اله واحد فاذا كان القصد في مثل تلك الحركات هو ذكر الله فما بال غيرها من الحركات المناسبه له والله اعلم الثالث عايشه رضي الله عنها قوله منى مناخ من سبق مظ المناخ موضع اناخة الابل يعني افتاذن ان نبني لك بيتا في منى لتسكن فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا لان منى ليس مختصا باحد انما هو موضع العباده من الرمي وذبح الهدي والحلق ونحوها فلو اجيز البناء فيها لكثرت الابنيه وتضيق المكان وهذا مثل الشوارع ومقاعد الاسواق وعند ابي حنيفه ارض الحرم موقوفه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكه قهرا وجعل ارض الحرم موقوفه فلا يجوز ان يتملكها احد خط انما لم ياذن النبي صلى الله عليه وسلم في البناء لنفسه والمهاجرين بمنى لانها دار هاجروا منها لله فلم يختاروا ان يعودوا اليها او يقيموا فيها اقول قوله منى مناخ من سبق جمله مستانفه لبيان موجب عدم البناء والمناسب للتعليل قول ابي حنيفه والخطابي الفصل الثالث الاول ظاهر باب الهدي الفصل الاول

الاول ابن عباس رضي الله عنه قوله ثم دعا بناقته تو اراد ناقته التي اراد ان يجعلها في هداياه فاختصر الكلام او كانت هذه الناقه من جمله رواحله فاضافها اليه واشعار الهدي اذا طعن في سنامه الايمن حتى يسيل منه دم ليعلم انه هدي من قولهم شعرت كذا اي علمت قوله وسلت الدم اي اماطه فا سلت مسح واصل السلت القطع والقشر وسلت القصعه لحسها وسلتت المراه خضابها اذا القته قض كان من عادة اهل الجاهليه اشعار الهدي وتقليده بنعل او عروه او لحاء شجر او غير ذلك ليشعر بانه هدي خارج عن ملك المهدي فلا يتعرض له السراق واصحاب الغارات فلما جاء الاسلام وراي غرضهم في ذلك معنى صحيحا قرر ذلك شح

اشعار

اشعار الهدي لكونه علامة لمستحق ليعلم انه هدي فان ضل رد وان اختلط ميز ولان فيه اظهار شعار وفيه تنبيه على فعل مثل فعله وصفحه السنام جانبه وهي مونثه فتذكير الايمن متاول بانه وصف للمعنى لا للفظ وكانه قيل جانبها الايمن وفيه استحباب الاشعار والتقليد في الهدايا من الابل وبهذا قال جماهير العلما من السلف والخلف وقال ابو حنيفه الاشعار بدعة لانه مثله وهذا مخالف للاحاديث الصحيحة المشهورة في الاشعار واما قولهم انه مثله فليس كذلك بل هذا كالفصد والحجامه والكي والوسم والسنه ان يشعر في الصفحه اليمنى وقال مالك في الصفحة اليسري والحديث يرده واتفقوا على ان الغنم لا تشعر لضعفها ولانه يستر بالصوف واما تقليده فسنة خلافا لمالك والبقر يستحب عند الشافعي رضي الله عنه وموافقيه الجمع فيها بين الاشعار والتقليد الثاني والثالث والرابع جابر رضي الله عنه قوله نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسايه وعن مثلها في قوله تعالى وما فعلته عن امري اي نحر من جهتهن ولاجلهن مح هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم استاذنهن في ذلك فان تضحيه الانسان عن غيره لا يجوز الا باذنه الخامس والسادس عايشه رضي الله عنها قوله من عهن العهن الصوف الملون الواحد عهنة مح في الحديث دليل على استحباب الهدي الى الحرم وان لم يذهب اليه واستحباب تقليده واشعاره وان الباعث لا يصير محرما فلا يحرم عليه شي مما يحرم على المحرم وهذا مذهب الجمهور الا ما حكي عن ابن عباس وابن عمر وعطا ومجاهد وسعيد بن جبير وحكى الخطابي ايضا عن اهل الراي انه اذا فعله لزمه اجتناب ما يجتنبه المحرم ولا يصير محرما والصحيح ما قاله الجمهور للاحاديث الصحيحه قوله ثم بعث بها مع ابي قض يريد بالبدن البدن التي اهداها وبعث بها مع ابي بكر في العام السابق على العام الذي حج فيه بنفسه وقولها انما حرم عليه شي انما قالته ردا لما بلغها من فتيا ابن عباس فمن بعث هديا الى مكة انه يحرم عليه ما يحرم على المحرم حتى يبلغ الهدي محله وينحر السابع والثامن ابو هريره رضي الله عنه قوله يسوق بدنة حال عن جابر واصل الكلام سمعت سوال السايل عن جابر ونظيره قوله تعالى سمعنا مناديا ينادي والاصل سمعنا نداء مناد فاوقع الفعل على المنادي وجعل المسموع حالا قوله اركبها حس فيه دليل على من ساق بدنا هديا جاز له ركوبها غير مضر بها وله الحمل عليها وهو قول مالك والشافعي واحمد وذهب قوم الى انه لا يركبها الا ان يضطر اليه لقوله صلى الله عليه وسلم اركبها بالمعروف اذا الجيت اليها وتجوز شرب لبنها بعد الفصل عن ري الولد اقول حتى يجد غاية ومتعلقها جواب الشرط المحذوف الدال عليه قوله اركبها بالمعروف وتجوز ان تكون اذا ظرفا والحديث الاول مطلق والثاني مقيد والمطلق محمول على المقيد مح مذهب الشافعي انه يركبها اذا احتاج ولا يركبها من غير حاجة وانما يركبها بالمعروف من غير اضرار وبهذا قال ابن المنذر وجماعة وهو روايه عن مالك وقال عروة ابن الزبير ومالك في الروايه الاخري واحمد واسحق له ركوبها من غير حاجة بحيث لا يضرها وبه قال اهل الظاهر وقال ابو حنيفه لا يركبها الا ان لا يجد منه بدا واما قوله وتلك اركبها وهي كلمة تقال لمن وقع في هلكه وقيل هي كلمة تجري على اللسان من غير قصد لما وضعت

له او لامن الدعآء عليه كقولهم لا ابا له وتربت يداه وما اشبه ذلك **التاسع** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله**
ستة عشر بدنه وفي المصابيح ست عشره وجاز الامران لان البدنه يستوي فيها الذكر والانثى **قوله** مع
رجل **قض** قيل ان ناحيه بن جندب الاسلمي وامره فيها اي جعله اميرا فيها **ما** ابدع على اي عطب من
قولهم ابدعت الراحله اذا انقطعت عن السير بكلال او ظلع كانها بانقطاعها عما كانت مستمره عليه من
عادة السير اخذت جآءت بما اعتيد منها والالف وحذف الراجع الى الموصول الذي هو فاعل ابدع وبني الفعل
للمفعول واسند الى الجار والمجرور الاول كما اسند في نحو سير بزيد **وانما** جاز وقوع هذه الجمله صلة
وهي خاليه عن الراجع لانها في معنى عطب المتضمن له وقد جآءت الروايه به ونظيره هذا حلو حامض فان
كل واحد منهما خال عن الراجع لعدم استقلاله وانما صح وقوع المجموع خبرا لانه في معنى المز المتضمن له **واما**
قال علي والمستعمل ابدع بي لان عطبه كل عليه والفرق بين انقطاع الراحله وانقطاع ما يسوقه **قوله**
اصبغ نعليها وقد ضمن معنى اغمس وعداه بفي اي اغمس النعلين المقلد بهما **ونهي** السائق ورفقته عن
الاكل منها قطعا لاطماعهم حتى لا يحملهم القوم الى اللحم على الاستعجال في النحر ودفعا للتهمه عنهم
ولهذا اذا ابدع على المالك في الطريق ويذبحه ليس له ولا لاحد من اهل رفقته ان ياكلوا منه سوآء
كانوا فقرآء او اغنيآء اذا كان هديا اوجبه على نفسه **فان** كان تطوعا فله ان يتموله وياكل منه
ولا شي عليه وهو مذهب الشافعي وغيره من اهل العلم فان مجرد التقليد لا يخرجه عن ملكه ويصرفه
الى ان ينحر **وعن** بعض المالكيه ان التقليد كالايجاب فيذبحه ولا يحل له ولا لرفقته اكل شي منه
فان اكله هو او واحد من رفقته حيث لم يجز لزمه الغرم **مح** المراد من الرفقه جميع القافله لان السبب
الذي منعت به الرفقه هو خوف تعطيهم اياه **فان** قيل اذا لم يجز للرفقه اكله وترك في الباديه
كان طعمة للسباع وهو اضاعة المال قلنا ليس كذلك لان العادة الغالبه ان سكان البوادي
وغيرهم يتبعون منازل الحجيج ومنازلهم لالتقاط ساقط ونحوه وقد ياتي قافله في اثرها فليحل
لهم اكله **العاشر** جابر رضي الله عنه **قوله** البدنه **مح** البدنه تطلق على البعير والبقر والشاه لكن غالب
استعمالها في البعير وفيه دليل على جواز الاشتراك في الهدي وفيه اختلاف **فمذهب** الشافعي جواز
الاشتراك سوآء كان تطوعا او واجبا وسوآء تقربوا كلهم او بعضهم يريد القربه وبعضهم اللحم **وبهذا**
قال احمد وجمهور العلمآء وقال داود وبعض المالكيه يجوز الاشتراك في التطوع دون الواجب
وقال مالك لا يجوز مطلقا **وقال** ابو حنيفه يجوز ان كانوا كلهم متقربين والا فلا **واجمعوا** على انه لا
يجوز الاشتراك في الغنم **الحادي عشر** ابن عمر رضي الله عنهما **قوله** قياما **قض** قياما بمعنى قايمه وقد صحت
الروايه بها ايضا **وانتصابه** على الحال والعامل فعل محذوف دل عليه قرينه الحال اي انحرها قايمه
مقيده **وسنه** نصب بعامل مضمر على انه مفعول به والتقدير فاعلا بها او مقتفيا في نحرها سنه محمد صلى
الله عليه وسلم او مصدر دل على فعله مضمون الجمله السابقه **تو** ولا يصح ان يجعل العامل في قياما
ابعثها لان البعث انما يكون قبل القيام واجتماع الامرين في حالة واحدة غير ممكن **اقول** يحتمل ان

يكون حالا مقدره فيجوز تاخيره عن العامل كما في التنزيل فبشرناه باسحق نبيا اي ابعثها مقدرا قيامها
وتقييدها ثم انحرها **مح** يستحب ان ينحر الابل وهي قايمه معقولة اليد اليسرى والبقر والغنم مضجعه
على جنبه الايسر وتترك رجلها **الثاني عشر** علي رضي الله عنه **قوله** امرني **مح** في الحديث فوايد كثيره
منها استحباب سوق الهدي وجواز النيابه في نحره وفي تفرقته وانه يتصدق بلحومها وجلودها
وجلالها وانها تخلل **وتستحب** ان يكون جلالها حسنه وانه لا يعطى الجزار منها لان عطيته عوض
عن عمله فتكون في معنى بيع جزء منها وذلك لا يجوز **وفيه** جواز الاستيجار على النحر ونحوه **ومذهبنا**
انه لا يجوز بيع جلد الهدي والاضحيه ولا شي من اجزائها ولكن اذا كان تطوعا فله الانتفاع
بالجلد وغيره باللبس **وحكى** ابن المنذر عن ابن عمر واحمد واسحق انه لا باس ببيع جلد هديه والتصدق ف
بثمنه **وقال** النخعي والاوزاعي لا باس ان يشتري به الغربال والمنخل والفاس والميزان ونحوها **حس**
اذا اعطي الجزار من اللحم للاجره لم يجز واما اذا تصدق عليه بشي منه فلا باس به **وقال** الحسن البصري
لا باس ان يعطي الجزار الجلد **الثالث عشر** جابر **قوله** فوق ثلث **مظ** نهى اولا ان يوكل من لحم الهدي
والاضحيه فوق ثلثه ايام ثم رخص لهم ان ياكلوا من التطوع بافساد الحج وفواته وجزآء الصيد
فلا يجوز للمهدي ان ياكل منها شيئا بل عليه التصدق عند بعض اهل العلم وبه قال الشافعي
رضي الله عنه



الفصل الثاني

الاول ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** عام الحديبيه **قض**
هي السنه السادسه من الهجره توجه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مكه للعمره فاحصر المشركون
بالحديبيه وهي من اطراف الحل **وجملا** نصب باهدى وفي هدايا صلة له **وكان** حقه ان يقول
في هداياه فوضع المظهر موضع المضمر وكان ذلك مع ابي جهل يوم بدر فاغتنم وفي راسه بره
فضه اي في انفه حلقه فضه فان البره هي الحلقه التي تجعل في انف البعير لكن لما كان الانف
من الراس قال في راسه على الاتساع **قوله** بره **نه** هي حلقه تجعل في لحم الانف وربما كانت من
شعر واصلها بروه كقروه وتجمع على برى اوبرات وبرين بضم البآء **اقول** لعل قوله في هدايا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حال من جملا اي جملا كائنا في جملة هداياه قدم اهتماما ولذلك
وضع المظهر موضع المضمر تعظيما للهدايا وتفخيما لشانها وان المهدي من هو رسول الله صلى الله عليه
وسلم وحبيبه من الله تعالى بمكان والمقام اقتضى ذلك لغيظ الكفار وتصديقا لوعد الله
من الفتح والظفر في العام القابل قال تعالى ذلك مثلهم في التوريه ومثلهم في الانجيل الى قوله
فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا **الثاني** ناجيه
قوله من الناس **التعريف** فيه للعهد والمراد بهم الذين يتبعون القافله ويلتمسون الساقطه او جماعة
غيرهم من قافلة اخرى **قوله** فياكلونها **الظاهر** اسقاط النون باضمار ان في جواب الامر
لكن التقدير فهم ياكلونها على الابتدآء والخبر **الثالث** عبد الله **قوله** ان اعظم الايام عند الله يوم
النحر **تو** فان قيل ورد من الاحاديث الصحاح في فضل يوم عرفه ما قد دل على انه افضل الايام فكيف

التوفيق بينهما قلنا انا وجدنا في الحديث الصحيح ما قد دل على ان الايام العشر افضل الايام لانها احب
الايام الي الله فيكون معنى قوله افضل الايام يوم النحر اي من افضل الايام كما يقال فلان اعقل الناس
واعلمهم اي من اعقل الناس واعلمهم قوله يوم القر نه هو الغد من يوم النحر لان الناس يقرون فيه بمنى
اي يسكنون ويقيمون حش سمي به لان اهل الموسم يوم التروية وعرفة والنحر في تعب من الحج فاذا كان
الغد من يوم النحر قروا بمنى قال ثور هو واحد من الرواة قوله يزدلفن اي يقربن منه يفتعلن من القرب
فابدلت التاء دالا لاجل الزاي مظ اي يسعى كل واحدة من تلك البدن الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم لنحرها قبل استلذاذ واعتدادا ببركة يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بايتهن يبدا الباء
في بايتهن صلة يبدا والاستفهام متاول بجوابه اي يتوخى كل واحدة قربه صلى الله عليه وسلم وانه
باشرفها واكملها او بأتوقها الى ازهاق نفسها وانزعها الى الفداء مبدا والجملة حال موكدة من يزدلفن
متقربات به قوله فلما وجبت تو الوجوب السقوط من وجب الحايط اذا سقط ووجبت الشمس
حينئذ اذا غربت وهو مقتبس من قوله تعالى فاذا وجبت جنوبها وفيه من البلاغة ما لا يخفى وذلك
انه تعالى ذكر البدن وعظم شانها ثم اشار بمقتضى اللفظ اي انها تنحر قياما فان وجوب الجنوب
منها انما يتصور اذا كانت قايمة وتلك السنة فيها قوله فتكلم عطف على وجبت وقال كلام الراوي
وقوله فقلت ما قال اي قال الراوي سالت الذي يليه ما قال فقال صلى الله عليه وسلم من
شاء اقتطع اي هذا الهدي للمحتاجين من شاء اقتطع حس فيه دليل على جواز هبة المشاع وعلى جواز
اخذ النثار في عقد الاملاك وانه ليس من النهب الذي نهي عنه وكرهه بعض العلماء تخوفا من ان
يدخل فيما نهي عنه من النهبى **الفصل الثالث** الاول سلمة قوله جهد نه بالضم الواسع والطاقة
وبالفتح المشقة وقيل المبالغة والغاية وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة فاما في المشقة
والغاية فالفتح لا غير قوله ان تعينوا فيهم اي تعينوهم فجعل المتعدي منزلة اللازم وعداه بفي
مبالغة اي اردت ان توقعوا الاعانة فيهم وتجعلوهم مكانا لها لشدة احتياجهم وافتقارهم
نحو قوله تعالى واصلح لي في ذريتي ولعل هذا ليس بنسخ لامكان الجمع بين الامرين فيكون النايب
رخصة الثاني نبيشة قوله ان تاكلوها بدل اشتمال من لحومها قوله لكي تسعكم نه وسعه الشي
يسعه سعة فهو واسع والوسع والسعة الجدة والطاقة ومنه الحديث انكم لن تسعوا الناس
باموالكم فسعوهم باخلاقكم اي لا تتسع اموالكم لعطائهم فوسعوا اخلاقكم لصحبتهم اقول فالضمير
المرفوع في تسعكم للحوم اي نهيتكم عن اكلها لتتسع عليكم فتؤتوها المحتاجين يدل عليه قوله جاء الله
بالسعة اي على المحتاجين فوافق هذا التاويل معنى الحديث السابق قوله واتجروا امر من الاجر
اي اطلبوا به الاجر والثواب ولو كان من التجارة لكان بتشديد التاء والتجارة في الضحايا لا تصح
لان بيعها فاسد انما تؤكل وتصدق منها قوله ايام اكل وشرب بتشديد التاء والتجارة في الضحايا
لا تصح لان بيعها فاسد انما وذكر الله التنكير فيها للتنويع اي سعة واباحة فيها ثم اتبعها بذكر الله

صيانة عن التلهي والتشهي كالبهايم بل يكونان اعانة على ذكر الله وطاعته والله اعلم بالصواب

باب الحلق الفصل الاول الاول والثاني ابن عباس رضي الله
عنهما قوله قصرت من راس النبي صلى الله عليه وسلم قض كان هذا في عمرة لان الحاج يحلق بمنى
فلا يعارض ما روي ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم حلق راسه في حجة الوداع ولعل ذلك
كان في عمرة الجعرانة اعتمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة واراد الرجوع منها
في السنة الثامنة من الهجرة او عمرة القضاء ان صح ما روي عنه انه اسلم عام القضية
والاصح انه اسلم عام الفتح قوله والمشقص نه المشقص نصل طويل ليس بالعريض وقيل هو سهم له
نصل عريض وقيل اراد ههنا به الحلم وهو الذي يجز به الشعر والصوف وهو اشبه بهذا
الحديث مح يستحب للمتمتع ان يقصر في العمرة ويحلق في الحج ليقع الحلق في اكمل العبادتين
الثالث والرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله قالوا والمقصرين هو من العطف التلقيني يعني
يا رسول الله ضم المقصرين وقل اللهم ارحم المحلقين والمقصرين نحو قوله تعالى اني جاعلك
للناس اماما قال ومن ذريتي الكشاف ومن ذريتي عطف على الكاف كانه قال وجاعل
بعض ذريتي كما يقال لك ساكرمك فتقول وزيدا نه انما خص المحلقين اولا بالدعاء
دون المقصرين وهم الذين اخذوا من اطراف شعورهم ولم يحلقوا لان اكثر من احرم مع
النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن معهم هدي وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ساق الهدي
ومن معه هدي فانه لا يحلق حتى ينحر هديه فلما امر النبي صلى الله عليه وسلم من ليس معه
هدي ان يحلق ويحل وجدوا في انفسهم من ذلك واحبوا ان ياذن لهم في المقام
على احرامهم حتى يكملوا الحج وكانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم اولي بهم فلما لم يكن لهم
بد من الاحلال كان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق فمال اكثرهم وكان فيهم من
بادر الى الطاعة وحلق ولم يراجع فلذلك قدم المحلقين واخر المقصرين مح هذا في حجة
الوداع وهو الصحيح المشهور وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين
امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة يومئذ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال حلق رجال يوم الحديبية
وقصر آخرون فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء قيل يا رسول الله ما بال المحلقين ظاهرت
لهم بالترحم قال لانهم لم يشكوا ووجه فضيلة الحلق على التقصير ان المقصر مبق على نفسه الزينة
من الشعر والحاج مامور بترك الزينة ولانه ادل على صدق النية في التذلل لله تعالى والمذهب
المشهور ان الحلق والتقصير نسك من مناسك الحج والعمرة وركن من اركانها لا يحصل واحد
منهما الا به وعليه اتفقت بالجمهور وللشافعي قول شاذ ضعيف انه استباحة محظور كاستباحة
اللباس وليس بنسك والصواب الاول والمشروع في حق النساء التقصير واقله ثلث شعرات
ويكره لهن الحلق والافضل في الحلق والتقصير ان يكون بعد رمي جمرة العقبة وقد ذبح ان

كان معه سواء كان قارنا او مفردا الخامس انس رضي الله عنه قوله نحر نسكه تو نسك جمع نسيكه
وقيل مصدر والمصادر تقام مقام الاسماء المشتقه فيها فيطلق على الواحد والجمع واكثر ما نجده
في الحديث بتخفيف السين وفي الحديث يجوز ان يحمل على الواحد لانه كان نحر الواحد بعد الواحد
ويجوز ان يحمل على الجمع لانه نحر يومئذ بيده ثلثا وستين بدنه وكانه راعى بهذه العده سني عمره
صلى الله عليه وسلم وانما قسم الشعر في اصحابه ليكون بركه باقيه بين اظهرهم وتذكره لهم وكانه
اشار بذلك الى اقتراب الاجل وانقضاء زمان الصحبه واري انه خص ابا طلحه بالقسمه التفاتا
الى هذا المعنى لانه هو الذي حفر قبره ولحده وبنى في اللبن مح اختلفوا في اسم الحلاق والصحيح
المشهور انه معمر بن عبد الله العدوي وقيل اسمه فراش ابن اميه بن ربيعه الكلبي بضم الكاف
وفيه استحباب بداءه الحلق بالجانب الايمن وقال ابو حنيفه يبدا بالجانب الايسر وفيه ان شعر الادمي
طاهر وهو الصحيح وفيه جواز التبرك بشعره واقتنائه ومواساه الامام والكبير بين الصحابه واتباعه
فيما يفرقه عليهم من عطايه قوله شقه الايمن فحلقه اي قال احلق فحلقه يدل على المحذوف القرينه
الاتيه فان قلت لم حذف في الاولى وذكر في الثانيه قلت ليدل على سرعه امتثال الحالق وانه
كان امر امتثل نحوه قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت كانه طمع ان يعطى المحلوق فلما
آثر عليه ابا طلحه تقاعد عن سرعه الامتثال في المره الثانيه والله اعلم واحكم والحديث السادس
الى اخر الفصل الثاني غني عن الشرح باب الفصل الاول
الاول عبد الله قوله يسالونه يحتمل ان يكون حالا من فاعل وقف اي وقف صلى الله عليه وسلم
مسولا وان يكون من الناس اي وقف لهم سائلين عنه ويجوز ان يكون استينافا بيانا لعله الوقوف
ويعضده الروايه الاخرى لمسلم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته فطفق ناس يسالونه
تو لم اشعر فحلقت الفاء سببيه جعل الحلق مسببا عن عدم شعوره كانه يعتذر لتقصيره مح قد تقرر
ان افعال يوم النحر اربعه رمي جمره العقبه ثم الذبح ثم الحلق ثم طواف الافاضه فان السنه ان
تكون مرتبه على هذا النسق فلو خولف وقدم بعضها على بعض جاز ولا فديه عليه لهذه الاحاديث
وبهذا قال جماعه من السلف وهو مذهبنا وللشافعي قول ضعيف انه اذا قدم الحلق على الرمي والطواف
لزمه دم قض اختلف في انه سنه لا شي في تركه او واجب يتعلق الدم بتركه وعلى الاول ذهب اكثر
علماء الصحابه والتابعين وبه قال الشافعي واحمد واسحق ولهذا الحديث وامثاله والى الثاني مال
ابن جبير وقال ابو حنيفه ومالك واولوا قوله ولا حرج على دفع الاثم لجهله دون الفديه ويدل
على هذا ان ابن عباس رضي الله عنهما روي مثل هذا الحديث واوجب الدم فلولا انه فهم ذلك
وعلم انه المراد لما امر بخلافه قوله قدم ولا اخر لا بد من تقديرلا في الاول لان الكلام الفصيح
قلما يقع لا الداخل على الماضي فيه الا مكرره وشاع ذلك لان الكلام في سياق النفي ونظيره قوله
تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله كان يسال يوم النحر اي لم

يزل يسال يدل عليه قوله في الحديث السابق فما سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن شي قدم ولا اخر الا
قال افعل ولا حرج قوله بعدما امسيت اي بعد العصر مظ اخر وقت الرمي يوم النحر غروب الشمس
من يومه فاذا غربت فات ولزمه دم في قول واول وقت رمي هذا اليوم بعد نصف ليله النحر
عند الشافعي وبعد طلوع فجر يوم النحر عند ابي حنيفه ومالك واحمد الفصل الثاني والثالث
اسامه قوله فكان الناس الفاء تقتضي مقدرات شتى اي خرجت حاجا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكان كيت وكيت وقضينا مناسكنا وكان الناس ياتونه ويسالونه فالفاء في فمن
قايل تفصيليه والاولى فصيحه ومن تبعيضيه قوله الا على رجل استثناء منقطع بمعنى لكن قوله
اقترض تو اي نال منه وقطعه بالغيبه وهو افتعال من القرض القطع فاقول انظر ايها
المتامل في تشديد امر الغيبه واختصاصه في هذا المقام دون ساير الاثام وتقييده بقوله
وهو ظالم اشاره الى ما ابيح فيه من الذب بالجرح عما روي من الاحاديث ومن الشهادات في
القضايا او غير ذلك وقوله وهو ظالم يحتمل وجهين ان يكون حالا موكده وان تكون منتقله
وذلك على تقدير ان يكون بعض المقترضين غير ظالم مثل جرح غير المعدلين وفذلك فذلكه
للفصل السابق باب خطبه يوم النحر ورمي ايام التشريق والتوديع ن قوله
التوديع عطف على التشريق ايام النفر التي تستتبع طواف الوداع وانشد شعر فلما قضينا من
منى كل حاجه ومسح بالاركان من هو ماسح اخذنا باطراف الاحاديث بيننا وسالت باعناق
المطي الاباطح الفصل الاول الاول ابو بكره قوله خطبنا غب الخطب والمخاطبه
والتخاطب المراجعه في الكلام ومنه الخطبه والخطبه لكن الخطبه مختصه بالموعظه والخطبه
بطلب المراه تو والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره واراد به ههنا به السنه انتهى كلامه ه وذلك
ان قوله السنه اثنا عشر شهرا الى اخره جمله مستانفه مبينه للجمله الاولى والمعنى ان الزمان في
انقسامه الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عاد الى اصل الحساب والوضع الذي اختاره الله ووضعه
يوم خلق السموات والارض والهيه صوره الشي وشكله وحالته والكاف صفه مصدر محذوف
اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق الله تو يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى اذا
طاف حول الشي واذا عاد الى الموضع الذي ابتدا منه ومعنى الحديث ان العرب كانوا يوخرون
المحرم الى صفر وهو النسي المذكور في القران في قوله تعالى انما النسي زياده في الكفر ليقاتلوا
فيه ويفعلون ذلك كل سنه بعد سنه فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور
السنه فلما كانت تلك السنه قد عاد الى زمنه المخصوص به قبل ودارت السنه كهيئتها
الاولى حس قال بعضهم انما اخر النبي صلى الله عليه وسلم الحج مع الامكان ليوافق اهل الحساب
فحج فيه حجه الوداع قوله ثلث متواليات انما حذف التاء من العدد باعتبار ان الشهر الذي
هو واحد الاشهر بمعنى الليالي فاعتبر لذلك تانيثه قوله ورجب مضر عطف على قوله ثلث

حس انما اضافه الى مضر لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ولم يكن يستحله احد من العرب وقوله الذي بين جمادى وشعبان ذكره تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسي وهذا معنى كلام الخطابي قوله اي شهر هذا قص يريد به تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبتني عليه ما اراد تقريره وقولهم في الجواب الله ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقف فيما لا يعلم الغرض من السوال عنه اقول في قولهم شبهه اشاره الى تفويض الامور بالكليه الى الشارع وعزل لما الفوه من المتعارف والمشهور قوله البس ذا الحجه بالنصب في اصل المالكي بالرفع وقال الاصل اليسته ذو الحجه ومن حذف الضمير المتصل خبرا لكان واخواته قول الشاعر شعر فاطمعنا من لحمها وسديفها شواء وخير الخير ما كان عاجله اراد خير الخير الذي كانه عاجله وقال شعر شهدت دلايل جمة لم احصها ان المفضل لن يزال عتيق ه اراد لن يزاله مع في هذا التمثيل دليل على استحباب ضرب الامثال والحلق النظير بالنظير قياسا وفي قوله فليبلغ الشاهد الغايب تصريح بنقل العلم واشاعة السنن والاحكام تو وانما شبهها في الحرمة بهذه الاشياء لانهم كانوا لا يرون استباحة تلك الاشيا وانتهاك حرمتها بحال قوله البلده تو وجه تسميتها بالبلده وهي تقع على ساير البلدان انها البلدة الجامعة للخير المستحقه ان تسمى بهذا الاسم لتفوقها ساير مسميات اجناسها تفوق الكعبه في تسميتها بالبيت ساير مسميات اجناسها حتى كانها هي المحل المستحق للاقامة بها قال ابن جني من عادة العرب ان يوقعوا على الشي الذي يختصونه بالمدح اسم الجنس الا يراهم كيف سموا الكعبه بالبيت وكتاب سيبويه بالكتاب قوله واعراضكم تو اي انفسكم واحسابكم فان العرض يقال للنفس وللحسب يقال فلان نقي العرض اي بري ان يشتم او يعاب والعرض رايحة الجسد وغيره طيبة كانت او خبيثه حس لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان تكرارا لان ذكر الدما كاف اذ المراد بها النفوس اقول الظاهر ان يراد بالاعراض الاخلاق النفسانيه والكلام فيه يحتاج الى فضل تامل فالمراد بالعرض ههنا الخلق كما سبق وفي قول الحماسي شعر اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه وفي قول ابي ضمضم اللهم اني تصدقت بعرضي على عبادك ما يرجع عليه عيبه والتحقيق ما ذكره صاحب النهايه العرض موضع المدح والذم من الانسان سوا كان في نفسه او في سلفه ولما كان موضع العرض النفس قال من قال العرض النفس اطلاقا للمحل على الحال وحين كان المدح نسبة الشخص الى الاخلاق الحميده والذم نسبته الى الذميمه سوا كانت فيه اولا قال من قال العرض الخلق اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم قوله ضلالا حس ويروى كفارا اي لا تكن افعالكم شبيهه اعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين مظ يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين ولا تاخذوا اموالهم بالباطل فان هذه الافعال من الضلاله والعدول من الحق الى الباطل قال المالكي رجع ههنا استعمل كصار

معنى وعملا اي لا تصيروا بعدي كفارا ومنه قول الشاعر شعر قد يرجع المرء بعد المقت ذا مقة بالحلم فادرأ به بغضا ذا احن وجوز في يضرب الرفع والجزم اقول على الرفع حمله مستانفا مبينه لقوله فلا ترجعوا بعدي ضلالا فينبغي ان يحمل على العموم وان يقال لا يظلم بعضكم بعضا فلا تسفكوا دماكم ولا تهتكوا اعراضكم ولا تستبيحوا اموالكم ونحوه اي في اطلاق الخاص وارادة العموم قوله تعالى الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما الثاني وبه قوله اذا رمي امامك اي اقتد في الرمي بمن هو اعلم منك بوقت الرمي ونحين اي نطلب الوقت اي ننتظر دخول وقت الرمي الثالث سالم قوله جمرة الدنيا اي جمرة الدنيا ووصفها بالدنيا لدنوها من منازل النازلين عند مسجد الخيف قوله حتى يسهل نه اسهل يسهل اذا صار الى السهل من الارض وهو ضد الحزن اراد انه صار الى بطن الوادي قوله مستقبل القبله حال وطويلا صفه مصدر محذوف اي قياما طويلا حس على الحاج ان يبيت بمنى الليلة الاولى والثانيه من ليالي ايام التشريق ويرمي كل يوم بعد الزوال احدى وعشرين حصاة عند كل جمرة سبع حصيات على الترتيب اخرها جمرة العقبه فمن رمى اليوم الثاني واراد ان ينفر قبل غروب الشمس وترك بيتوتة الليله الثالثه ورمي يومها فله ذلك ومن لم ينفر حتى غربت الشمس فعليه ان يبيت ويرمي اليوم الثالث بعد الزوال احدى وعشرين حصاة ومن ترك مبيت هذه الليالي ممن لم يرخص له فيه فعليه دم ومن ترك مبيت ليله فعليه ثلث دم وفي الليلتين ثلثا دم على اقيس قولي الشافعي رضي الله عنه ولو ترك رمي يوم من ايام التشريق قضاه في اليوم الثاني والثالث اي وقت شاء من ليل او نهار فان لم يقض حتى مضت ايام التشريق فلا قضاء عليه وعليه لرمي كل يوم دم وكذا من ترك ثلث حصيات فعليه دم وفي حصاة ثلث وفي حصاتين ثلثان ح وفي قدر الواجب من هذا المبيت قولان للشافعي اصحهما الواجب معظم الليل والثاني ساعه الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله من اجل سقايته اي بسبب ذلك وبعلته وقيل اصله من اجل شرا اذا جناه باجله اجلا كانك اذا قلت من اجلك فعلت كذا اردت من ان جنيت فعله واوجبته ويدل عليه قولهم من جراك فعلته اي من جررته بمعنى جنيته مح يجوز لاهل السقايه ان يتركوا البيت ويذهبوا الى مكه ليستقوا بالليل الماء ويجعلوه في الحياض مسبلا للشاربين وغيرهم ولا يختص ذلك عند الشافعي بالعباس بل كل من تولى السقايه كان له هذا وكذا لو احدثت سقاية اخرى كان للقايم بشانها ترك المبيت واعلم ان السقايه حق لال العباس وكانت للعباس في الجاهليه واقرها النبي صلى الله عليه وسلم له وهي لال العباس ابدا الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله يسقون ويعملون اي يسقون ويكدحون فيه قوله لولا ان تغلبوا تو اعلمهم ان الذي يكدحون فيه بمكان من العمل الصالح تحت نبي الله صلى الله عليه وسلم ان شاركهم فيه غير انه لا يامن عليهم ان فعل ذلك غلبة الولاة وتنافسهم وتنازعهم فيه حرصا على حيازة هذه

المآثرة فغلبوا عليها وسينزعوا عنهم السادس انس رضي الله عنه قوله بالمحصب بفتح الصاد والتشديد
وقد بنا زع فيه الفعلان اي صلى ورقد المحصب في الاصل كل موضع كثر حصباوه والمراد به الشعب
الذي احد طرفيه منى ويتصل الآخر بالابطح فسل فغربه عن المحصب المعروف اطلاقا لاسم المجاور
على المجاور حس التحصيب هو انه اذا نفر من منى الى مكه للتوديع بعد الفراغ من الرمي ان نقيم
بالشعب الذي يخرج به الابطح حتى يرقد ساعة من الليل ثم يدخل مكه وكان ابن عمر يراه سنة وقال
كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضي الله عنهما ينزلون بالابطح وقال ابن عباس التحصيب
ليس بشئ وانما هو منزل نزله النبي صلى الله عليه وسلم قوله ليس بشئ يريد به ليس بنسك من مناسك
الحج انما نزله للاستراحة السابع عبد العزيز قوله غفلته اي علمته وحفظته قوله افعل كما يفعل
امراوك يريد ان ما ذكرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بنسك من المناسك وجب عليك
فعله فافعل ما يفعله امراوك الثامن عايشه رضي الله عنها قوله اسمح اي اسهل شف معناه انه صلى
الله عليه وسلم كان ينزل الابطح فيترك به ثقله متاعه ثم يدخل مكه لكن خروجه منها الى المدينه
اسهل التاسع والعاشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله آخر عهده بالبيت هذا عبارة عن وجوب
طواف الوداع حس الطواف ثلث طواف القدوم وهو سنه لا شئ على تاركه وطواف الافاضة
وسمي طواف الزيارة وهو من اركان الحج لا يحصل التحلل دونه ولا يقوم الدم مقامه وطواف
الوداع ولا رخصه في تركه لمن اراد مفارقه مكه الى مسافة القصر مكيا كان او افاقيا حج او لم
يحج فان خرج ولم يطف عاد ان كان قريبا ومن مضى ولم يرجع فلا دم عليه عند مالك وقال الشافعي
من ترك فعليه دم الا الحايض والنفساء واليه ذهب مالك والشافعي واحمد واصحاب ابي حنيفه
رضي الله عنهم والاستثناء فيه منقطع اي لكنه خفف الحادي عشر عايشه رضي الله عنها قوله ليله
النفر اي ليله يوم النفر لان النفر لم يشرع في تلك الليله قوله ما اراني الا حابستكم فامفعولا ارى
الضمير والمستثنى والا لغو شف يمكن على ان لا يجعل الاستثناء لغوا والمعنى ما اراني على حاله او
صفه الا على حاله اوصفه كوني حابستكم اقول لم يرد باللغو ان الا زايده بل ان المستثنى معمول
الفعل المذكور ولذلك سمي مفرغا قض ظنت صفيه ان طواف الوداع كطواف الزياره في تمام الحج
وانه لا يجوز تركها بالاعذار فقالت ما اراني اي ما اظنني الا حابستكم اي عن الرحله الى المدينه
فتوهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت قولها لانها قصرت فلم تطف للزياره ولذلك دعا عليها
فقال اما هل طافت يوم النحر فلما علم انها طافت للزياره امرها بالنفار شف عدل عن خطابها
الى غيرها فقال اطافت فلما علم من حالها انها ما اخلت به واتت بالا مندوحه دونه من
طواف الركن خاطبها فقال لها فانفري قوله عقرى حلقى خط هكذا روي على وزن فعلى بفتح
الفاء مقصور الالف وحقها ان يكون منونا لتكون مصدرا اي عقرها الله عقرا وحلقها حلقا
ومعنى العقر التجريح والقتل وقطع عصب الرجل والحلق اصابه وجع في الحلق او ضرب شئ على الحلق

وهذا دعاء لا يراد وقوعه بل عاده العرب التكلم بمثل هذا على سبيل التلطف فاهما صفتان للمراه
اذا وصفت بالشوم يعني انها تحلق قومها وتعقرهم اي تستاصلهم من شومها عليهم ومحلهما رفع
اي هي عقرى حلقى قال ابو عبيده الصواب عقرى حلقى اي عقر جسدها واصيب بداء في حلقها قال
سيبويه عقرته اذا قلت له عقرا وهذا نحو قدنيته الفصل الثاني الاول عمرو بن الاحوص
قوله الا لا يجني جاني الا على نفسه قض لا يجني خبر في معنى النهي وفيه مزيد تاكيد لانه كانه نهاه فقصد
ان ينتهي فاخبر عنه وهو الداعي الى العدول عن صيغه النهي الى صيغه الخبر ونظيره اطلاق
لفظ الماضي في الدعاء ولمزيد التاكيد والحث على الانتهاء اضاف الجنايه الى نفسه والمراد به الجنا يه على الغير
بيانه ان الجنايه على الغير لما كانت سببا للجنايه عليه اقتصاصا ومجازاة كانت كالجنايه على نفسه فابرزها
على ذلك ليكون ادعى الى الكف وامكن في النفس لتضمنه ما يدل على المعنى الموجب للنهي ودليل هذا
التاويل انه روي في بعض طرق هذا الحديث الا لا يجني جان الا على نفسه اقول يمكن ان ينزل
على حقيقته من الاخبار كانه صلى الله عليه وسلم بعد ما قال فان دماكم واموالكم واعراضكم
بينكم حرام مخاطبا لساير الامه وله مزيد اختصاص بالايمه والولاه والحكام اتبع قوله الا لا يجني جان
الا على نفسه فانه يكون في سياق النفي ليفيد العموم يعني من ارتكب هذا المحذور وجنى على الغير
بتمزيق عرضه واخذ ما له وسفك دمه من حق ذلك ان لا يتجاوز بالاقتصاص الى الغير ولا
يوخذ غيره بتلك الجريمه كفعل الجاهليه نحوه قوله تعالى الزاني لا ينكح الا الزانيه الكشاف
يجوز ان يكون خبرا محضا على معنى ان عادتهم جاريه على ذلك وعلى المومن ان لا يدخل نفسه تحت
هذه العادة ويتصون عنها وقال ايضا في قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة وهو خطاب له
فضل اختصاص بالايمه قوله ولا مولود على والده قض يحتمل ان يكون المراد النهي عن الجنايه عليهما
وانما اوردهما بالتصريح والتنصيص لاختصاص الجنايه عليهما بمزيد قبح وبشاعه وان يكون المراد
تاكيد قوله لا يجني جان على نفسه فان العرب في جاهليتهم ياخذون بالجنايه من يجدونه من الجاني واقا ربه
الاقرب فالاقرب ولعلهم شنوا القتل فيهم فالمعنى على هذا لا يجني احد على غيره فيوخذ بها هو ووالده
وولده ويكون في الحقيقه جنايته على الغير جنايته على نفسه ووالده وولده قوله ان يُعْبَد في
بلادكم يعني انتم ايها العرب لن تعبدوا الطاغوت وغير الله من الاصنام بعد هذا ولكن سيكون
للشيطان طاعه فيما يحتقرون من اعمالكم وما يتهجس في خواطركم وما تتفوهون به من هباتكم
وصغاير ذنوبكم فيودي ذلك الى الفتن وهيج الحروب والفساد في الارض من اهلاك الحرث
والنسل كما قال نصر بن سيار شعر فان النار بالعودين تذكى ° فان الحرب اولها كلام ° هذا معنى
قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون في جزيره العرب ولكن في التحريش
بينهم اي ايقاع الفتنه والعداوة والخصومه والقتل وقوله ابدا اذا كان بمعنى خالدا يكون ظرفا
لايس واذا كان بمعنى قط يكون الكلام راجعا الى النفي اي لا تعبد قط الثاني رافع قوله

شهبا نه الشهبة البياض وفي حديث حليمة خرجت في سنة شهباء اي ذات قحط وجدب والشهباء الارض التي لا خضرة فيها لقلة المطر فسميت سنة الجدب بها تو الشهباء البيضاء التي تخالطها لون سواد **قوله** يعبر عنه غب اصل العبر التجاوز من حال الى حال وعبر القوم اذا ماتوا كانهم عبروا قنطرة الدنيا واما العبارة فهي مختصة بالكلام العابر الهواء من لسان المتكلم الى سمع السامع تو عبرت عن فلان اذا تكلمت عنه واللسان يعبر عما في الضمير والصحيح في الحديث ان يحمل على معنى التبليغ وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في ذلك الموسم بين امة من الناس وجم غفير منهم بحيث لا يسعهم المكان فمنهم قائم ومنهم قاعد لا يسمعهم الداعي فاقيم له في كل جانب مبلغ يسمع صوته فيؤديه الى من بعد منه ويحتمل ان يكون علي رضي الله وقف موقفا يبلغه صوت النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فهم الخطاب عبره لاخريات الناس بزيادة بيان **قوله** يخطب وعلي بغلة وعلي رضي الله عنه والناس احوال متداخلات **الثالث** عائشة رضي الله عنها **قوله** طواف الزيارة اي الافاضة مظ اول وقته عند الشافعي بعد نصف ليلة العيد وعند ابي حنيفة ومالك واحمد بعد طلوع الفجر واما آخره فاي وقت طاف جاز **الرابع والخامس** عائشة رضي الله عنها **قوله** حين صلى الظهر لابد من تقدير ليستقيم معنى قوله من آخر يومه فالمعنى حين صلى الظهر والعصر معا في يوم عرفة ووقف ثم افاض من آخر يومه يدل عليه حديث حجة الوداع كما سبق **السادس** ابو البداح **قوله** رخص مظ رخص لهم اي تركوا المبيت بمنى في ليالي ايام التشريق لاشتغالهم بالرعي يعني رخص لهم ان يرموا يوم النحر جمرة العقبة ثم لم يرموا اليوم الاول من ايام التشريق ثم يرموا في الثاني منها رمي يومي القضاء والاداء وان قدموا رمي اليوم الثاني الى الاول هل يجوز ام لا فلا يجوزه الشافعي ومالك لانه لم يجب لم يجز لانه لا يجوز اداء الفرض قبل وجوبه واجازه بعضهم

باب ما يجتنبه المحرم

الفصل الاول **الاول** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **قوله** سال يتعدى بنفسه الى المفعول الاول وبعن الى الثاني وقد يجوز تعديته الى الاول بعن والى الثاني بنفسه فيكون تقديره سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه المسئلة او عنه اياها وما استفهامية وكونه مفعولا على التاويل ويجوز ان لا يكون استفهامية اي سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء الذي يلبسه المحرم **قوله** فقال لا يلبسوا قض سال الرجل عما لا يجوز لبسه فاجاب عنه بعدما لا يجوز له لبسه ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب المطابق الى هذا الجواب لانه اخصر واحصر فان ما يحرم اقل واضبط مما يحل اولانه لو قال يلبس كذا وكذا فربما اوهم ان ليس شيء مما عداه من المناسك وليس كذلك فعدل الى ما لا يوهم ذلك اولان السؤال كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان هو الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل معلوم بالاستصحاب فلذلك اتى بالجواب على وفقه تنبيها على ذلك وفي عطف البرانس على العمامة دليل على ان المحرم ينبغي ان لا يغطي راسه بمعتاد اللباس وغيره وحاصل الحديث انه يحرم على الرجل المحرم لبس المخيط والمطيب

وستر الراس بالعمائم ونحوها والدليل على اختصاص الحكم بالرجال توجيه الخطاب نحوهم فان واو الضمير وان استعمل مساويا للقبيلين على التغليب فان الظاهر فيه اختصاصه بالمذكرين وعطف قوله ولا تنتقب المراة المحرمة ولا تلبس القفازين عليه نه البرنس كل ثوب راسه منه ملتزق من دراعة او جبة وقال الجوهري هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها في صدر الاسلام وهو من البرس بكسر الباء القطن والنون زائدة والورس نبت اصفر يصبغ به والقفاز شيء يلبسه نساء العرب في ايديهن يغطي الاصابع والكف والساعد من البرد ويكون فيه قطن محشو مح الجواب من بديع الكلام وجزله فانه صلى الله عليه وسلم سئل عما يلبسه المحرم فقال لا يلبس كذا وكذا فكان التصريح بما لا يلبس اولى لانه منحصر ودليله انه نبه بالقميص والسراويل على جميع ما في معناهما وهو ما كان مخيطا او معمولا على قدر البدن او العضو كالجوشن والران والتبان وغيرها ونبه صلى الله عليه وسلم بالعمائم والبرانس على ساتر للراس مخيطا كان او غيره حتى العصابة فانها حرام ونبه بالخفاف على كل ساتر للبدن من مداس وجمجم وجورب وغيرها وهذا كله حكم الرجال واما المراة فيباح لها ستر جميع بدنها بكل ساتر الا وجهها فانه حرام وفي ستر يديها بالقفازين خلاف والاصح عند الشافعي تحريمه ونبه صلى الله عليه وسلم بالورس والزعفران على ما في معناهما مما يقصد به الطيب فهو حرام على القبيلتين فيكره للمحرم لبس الثوب المصبوغ بغير طيب واما الفواكه والاترج والتفاح وازهار البراري كالشيح والقيصوم ونحوهما فليس بحرام ولا يجوز اكل طعام فيه طيب فان فعل فعليه فدية وللمحرم ان يكتحل بكحل لا طيب فيه اذا احتاج اليه ولا فدية والاكتحال للزينة مكروه ومنعه احمد واسحق وفي مذهب مالك قولان واعلم ان محرمات الاحرام ستة اللباس بالتفصيل والطيب وازالة الشعر والظفر وحلق الراس وعقد النكاح والجماع وسائر الاستمتاع والسابع اتلاف الصيد واذا تطيب او لبس ما نهي عنه وجبت الفدية ان كان عامدا بالاجماع وان كان ناسيا فلا يلزمه عند الشافعي والثوري واحمد واسحق واوجبها ابو حنيفة ومالك والحكمة في تحريم اللباس المذكور واباحة الازار والرداء هي ان يبعد عن الترفه ويتصف بصفة الخاشع الذليل وليكون على ذكر دائما انه محرم فيكثر من الدعاء ولا يفتر عن الاذكار ويصون نفسه عن ارتكاب المحظورات وليتذكر به الموت ولبس الاكفان والبعث يوم القيامة حفاة عراة مهطعين الى الداعي والحكمة في تحريم الطيب والنساء ان يبعد عن التنعم وزينة الدنيا وملاذها ولانه ينافي بذلك الحاج فان حقه ان يكون اشعث اغبر وان يجمع همه بمقاصد الآخرة والحكمة في تحريم الصيد تعظيم بيت الله وحرمه من قتل صيده وقطع شجره واختلف العلماء في هذا الحديث والحديث الآتي فقال احمد يجوز لبس الخفين بحالهما ولا يجب قطعهما لحديث ابن عباس وكان اصحابه يزعمون نسخ حديث ابن عمر المصرح بقطعهما وزعموا ان قطعهما اضاعة فقال وقال جماهير العلماء لا يجوز لبسهما الا بعد قطعهما اسفل من الكعبين لحديث قالوا وحديث ابن عباس مطلق وحديث ابن عمر مقيد والمطلق محمول

على المقيد والزيادة من الثقة مقبوله وقولهم انه اضاعة مال ليس بشي لان الاضاعة انما يكون
فيما نهى عنه واما ما امر به فليس باضاعة بل حق يجب الاذعان له ثم اختلفوا في لابس الخفين لعدم
النعلين هل يجب عليه فديه ام لا فقال مالك والشافعي ومن وافقهما لا شي عليه لانه لو وجب
فديه لبينها صلى الله عليه وسلم وقال ابو حنيفه واصحابه عليه الفديه كما اذا احتاج الى حلق الراس
يحلقه ويفدي والله اعلم **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** لبس سراويل **حس** لا يجوز للمحرم لبس
السراويل مع وجود الازار فان فعل فعليه الفديه فان لم يجد الازار جاز له لبس السراويل عند
الاكثر ولا فديه عليه وهو قول الشافعي واحمد لان مطلق الاذن في السراويل يوجب الاباحه
بلا فديه وقال مالك وابو حنيفه ليس له لبس السراويل وحكي عن ابي حنيفه انه قال يفتقه ويتزر
ورد بان مطلق السراويل محمول على اللباس المعهود **الثالث** يعلى **قوله** متضمخ التضمخ التلطخ بالطيب
والاكثار منه حتى يكاد يقطر والخلوق ضرب من الطيب يتخذونه من الزعفران وغيره **حس**
فيه دليل على من احرم في قميص او جبه لا يمزق عليه كما يقول الشعبي بل ان نزعه في الحال فلا شي
عليه وعلى ان المحرم اذا لبس او تطيب ناسيا او جاهلا لا فديه عليه لان السايل كان قريب
العهد بالاسلام ولم يامره بالفديه والناسي في معنى الجاهل وبه قال الشافعي واما ما كان
من باب الاتلافات من محظورات الاحرام كالحلق والقلم وقتل الصيد فلا فرق فيها بين
العامد والناسي والجاهل في لزوم الفديه وقد احتج بهذا الحديث من لم يجوز للمحرم ان يتطيب
قبل احرامه بما يبقى اثره بعد الاحرام لانه امره بغسل الطيب ثلاث مرات للمبالغه واجيب عنه
بانه انما امره بالغسل لان التضمخ بالزعفران ونحوه مما له صبغ حرام على الرجال حالتي حرمه وحله
قوله ثم اصنع في عمرتك **مح** اي اصنع فيها ما تصنع في الحج من اجتناب المحرمات ويحتمل انه صلى الله عليه
وسلم اراد مع ذلك الطواف والسعي والحلق بصفاتها وهيآتها واظهار التلبيه وغير ذلك مما
يشترك فيه الحج والعمره ويخص بعمومه ما لا يدخل في العمره من افعال الحج كالوقوف والرمي والمبيت
بمنى والمزدلفه وغير ذلك وفي الحديث اشعار بان الرجل كان عالما بصفة الحج دون العمره
الرابع الى السادس عثمان رضي الله عنه **قوله** لا ينكح **تو** روي من وجهين على صيغة الخبر ويكون
لا للنفي وعلى صيغة النهي ولا هي الجازمه والكلمات الثلث مجزومة بها وذكر الخطابي انها على صيغة
النهي اصح قلت قد اخرج هذا الحديث مسلم وابو داود وابو عيسى وابو عبد الرحمن في كتبهم والذي وجدناه
الاكثر مما يعتمد عليه من روايات الاثبات هو الرفع في تلك الكلمات وقد ذهب الاكثرون
من فقها الامصار لا سيما من اصحاب الحديث الى ان المراد منه النهي وان روي على صيغة الخبر
مح اختلف العلما لحديث عثمان رضي الله عنه هذا وحديث ابن عباس الذي يليه في نكاح المحرم
فقال مالك والشافعي واحمد وجمهور العلما من الصحابه ومن بعدهم لا يصح نكاح المحرم واعتمدوا
على الحديث وقال ابو حنيفه والكوفيون يصح نكاحه لحديث ميمونه **تو** واصحاب ابي حنيفه راوا

حدث ابن عباس اقوى الحديثين لما ان راويه اعني ابن عباس ويزيد ابن الاصم من الفضل
والعلم ثم ان القوم يرون حديث عثمان رضي الله عنه محتملا للتاويل لا سيما وقد روي على
صيغة الاخبار فيكون المراد منه ان النكاح والانكاح ليسا من شان المحرم فانه في شغل شاغل
عن ذلك وقصد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كف المحرم وتنفير رغبته عن النكاح والانكاح
والخطبه لكونها مدعاة الى هيجان الشهوه ولم يقصد تحريمه وعلى هذا الوجه ايضا يخرج معناه
في صيغة النهي واذ قد بينا ان حديث يزيد بن الاصم لا يقاوم حديث ابن عباس لتفاوت ما
بين الراويين من الفضل والعلم فنقول ان حديث عثمان رضي الله عنه لا يدفع حديث ابن
عباس لانه لا ينقص عن حديث عثمن في درجة الصحه بل يزيد عليه ثم ان حديث ابن عباس ليس
للتاويل فيه مجال وحديث عثمن يحتمل التاويل على ما ذكرنا فليس لنا ان نعدل عن التوفيق
بين الحديثين الى غير ذلك ولنا نسعى في نصرة المذهب والقيام بحكم العصبيه بل نجتهد في
نفي التضاد عن سنن الرسول ما امكننا فان التوفيق بين المختلفين لاحق واولى من ان يرد
احدهما بالاخر والذي ذكرناه من احسن ما يتوصل به الى ذلك والله اعلم اقول كما انه رحمه
الله رجح حديث ابن عباس على حديث يزيد لفضله عليه كذلك يرجح عثمان رضي الله عنه على
ابن عباس لما لا ينكر بفضله عليه وكما رجح حديث ابن عباس وقال لانه لا ينقص عنه في درجة
الصحه كذلك يرجح حديث عثمان لاعتضاده بحديث يزيد وبحديث ابي رافع في اخر الفصل
الثالث وحسنه الترمذي واما قوله حديث عثمان محتمل للتاويل فنقول به لكن على عكس ما
اوله لان الاستعمال الاخباري في موضع الانشائي انما يكون للمبالغه والتاكيد فيكون المعنى
لا يصح ولا يستقيم نكاح المحرم ولا انكاحه لانه مناف لحال المحرم الذي من حقه الاتصاف
بصفة الذله والخشوع والتجافي عن الملاذ وقضا الشهوات بل شانه تذكر الموت ولبس
الاكفان والوقوف بالمحشر بين يدي الملك الديان فانى يليق بحاله التزوج والتزويج ومن
ثم كرر صلى الله عليه وسلم المنهيات بقوله لا ينكح ولا ينكح ولا يخطب ولا يخطب واما قوله
حديث ابن عباس ليس للتاويل فيه مجال فليس بذاك **مح** فيه وجوه احدها انه مر ان جمهور
العلما من الصحابه ومن بعدهم قالوا لا يصح نكاح المحرم فيكون قد راوا انه صلى الله عليه
وسلم انما تزوجها حلالا وهم اعرف بالقضيه لتعلقهم به وثانيها ان قوله وهو محرم محمول
على انه محمول في الحرم وهو حلال وهي لغة شايعه ومنه البيت المشهور قتلوا ابن عفان
الخليفه محرما اي في حرم المدينه وثالثها انه اذا تعارض القول والفعل فالصحيح عند
الاصوليين ترجيح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ويريد
ان عثمان رضي الله عنه نقل قول الرسول وابن عباس سرحا لو يستدل بالفعل على
ما يدعيه والقول راجح ورابعها قول اصحابنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له ان يتزوج في

حال الاحرام وهو مما خص به دون الامة وهذا اصح الوجوه اقول ويمكن وجه آخر وهو ان
يقال ان قوله وهو محرم حال يجوز حمله على الحال المقدرة اي تزوج وهو مقدر الاحرام وعليه
تنزل قول الاكثرين انه صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالا وظهر امر تزويجها وهو محرم كما في
المتن والله اعلم قوله لا ينكح مح معناه لا يتزوج امراة بولايته ولا وكالة قال العلماء سببه انه لما منع
في مدة الاحرام من العقد لنفسه صار كالمراة فلا يعقد لغيره وظاهر هذا العموم انه لا فرق
بين ان تزوج بولاية خاصة كالاب والاخ او عامة كالسلطان والقاضي ونايبه هذا هو
الصحيح عندنا وقال بعض اصحابنا يجوز ان تزوج المحرم بالولاية العامة لانها يستفاد بها ما لا يستفاد
بالخاصة واعلم ان النهي عن النكاح والانكاح للمحرم نهي تحريم فلو فعل لم ينعقد واما قوله صلى الله
عليه وسلم ولا يخطب فهو نهي تنزيه وكذا لا يكره المحرم ان يكون شاهدا في نكاح عقد الحلال
وقال بعض اصحابنا لا ينعقد بشهادته لان الشاهد ركن في عقد النكاح كالولي السابع ابو ايوب
قوله يغسل راسه مح يجوز للمحرم غسل راسه وامرار اليد على شعره بحيث لا ينتف شعرا واتفق
العلماء على جواز غسل المحرم راسه وجده عن الجنابة واجب عليه واما غسله تبردا فمذهبنا
جوازه بلا كراهة ويجوز عندنا غسل غسله بالسدر والخطمي ولا فديه عليه ما لم ينتف شعرا
وقال ابو حنيفة ومالك هو حرام فوجب الفدية الثامن ابن عباس رضي الله عنهما قوله احتجم
حس قد رخص عامة العلماء في الحجامة للمحرم من غير ان يقطع شعرا فان قطع فعليه دم ولا باس
بان سعط المجروح ونفقا الدمامل ويقطع العروق اذا احتاج اليه وسيلت عايشة عن المحرم
ايحك جسده قالت نعم فليحككه وليشدد التاسع عثمن رضي الله عنه قوله في الرجل اي في حق
الرجل او في قيا الرجل وقوله اذا اشتكى شرط وضمدها جوابه وهو المحدث به يعني اذا اشتكى
الرجل من عينه ضمد قوله ضمدها نه اصل الضمد الشد يقال ضمد راسه وجرحه اذا شده بالضماد
وهي خرقه يشد بها العضو الماووف ثم قيل لوضع الدواء على الجرح وغيره وان لم يشد العاشر
ام الحصين قوله رافع ثوبه يستره حس فيه دليل انه لا باس للمحرم ان يستظل وهو قول عامة اهل
العلم وكره مالك واحمد الحادي عشر كعب قوله تهافت حس اي تساقط من الهفت وهو
السقوط قطعه قطعه واكثر ما استعمل التهافت في الشر والفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر
رطلا وهي اثنى عشر مدا وثلثة اصوع وقيل الفرق خمسة اقساط والقسط نصف صاع قوله
ثلثة اصع كذا في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول وشرح السنة وفي نسخ المصابيح اصوع
مح الاصع جمع صاع يذكر ويونث وهو مكيال يسع خمسة ارطال وثلثا بالبغدادي وقد ثبت
استعمال الاصع في هذا الحديث الصحيح من رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين
واما ما ذكره ابن المكي في كتابه المسمى تثقيف اللسان ان هذا الجمع لحن وهو من خطا العوام
وصوابه اصوع فغلط منه لانه من باب المقلوب قالوا يجوز في جمع صاع اصع وفي دار آدر

لان فا اصع صاد وعينها واو قلبت الواو همزة ونقلت الى موضع الفاء ثم قلبت الهمزة الفا
فصار اصعا ووزنه اعفل قوله نسيكة مح هي شاة تجزي في الاضحية حس اراد بالهوام القمل وسماها
هوام لانها تهم في الراس وتدب وفيه دليل على ان فدية الاذى يتخير الرجل بين الهدي والاطعام
والصيام على ما نطق به القرآن ولا فرق في التخيير بين ان يحلق راسه بعذر او بغير عذر
عند اكثر اهل العلم وذهب قوم الى انه ان حلق بغير عذر فعليه دم ان قدر عليه لا غير وفي انه
اذا اختار الاطعام يطعم كل مسكين نصف صاع سواء اطعم حنطة او شعيرا او تمرا او زبيبا ن
الفصل الثاني الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله ولتلبس امر عطف على قوله ينهى من
حيث المعنى كانه قيل لا تلبس المراة القفازين ولتلبس بعد ذلك ما احبت والا وجه ان يأول
الثاني بان يقال نهى عن كذا وامر بكذا لان ينهى حال مفعول سمع والمراد من الوان الثياب
اصنافها لا اللون المعروف لان معصفر وما عطف عليه بيان للالوان قوله او حلي جعل
الحلي من جنس الثياب تغليبا وفسره المظهر بالحلل وقال هي جمع حلة وهي رداء وازار من قطن
الثاني عايشة رضي الله عنها قوله فاذا حاذوا بنا سدلت وبعده فاذا جاوزوه كشفناه قال المولف
هذا لفظ ابي داود وكذا في جامع الاصول عنه وفي المصابيح فاذا جاوزنا سدلت وليس عند
ابن ماجه بهذا اللفظ ولا بلفظ ابي داود اقول قوله محرمات خبر بعد خبر اي نحن مصاحبات
محرمات والفاء في فاذا حاذوا بنا تفصيل لقوله الركبان يمرون فالاولى ان يكون
التفصيل مطابقا للمفصل فمعنى قوله اذا حاذوا واما رين بنا حس ممن قال بالسدل مالك والشا فعي
واحمد فلو وضع المحرم يده على راسه او المحرمة على وجهها لا شيء عليهما اذ لا بد لهما منه في الوضوء
الثالث ابن عمر رضي الله عنهما قوله غير المقتت بالقاف والتاءين المنقوطتين من فوق
بنقطتين نه المقتت هو ما طبخ في الرياحين حتى يطيب ريحه الفصل الثالث
الاول نافع قوله وجد القر اي البرد نه يقال قر يومنا يقر قرة ويوم قر بالفتح اي بارد وليلة قرة
الثاني عبيد الله قوله بلحي جمل نه هو بفتح اللام موضع بين مكة والمدينة وقيل عقبة وقيل ماء قوله
في وسط راسه مح بفتح السين قال اهل اللغة كل ما كان يبين بعضه من بعض كوسط الصف
والقلادة وحلقة الناس ونحو ذلك فهو وسط بالاسكان وما كان منضما غير متبين بعضه
من بعض كالدار والساحة فهو وسط بفتح السين وهذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم
كان معذورا لانه لا ينفك عن قطع شعر والمحرم اذا اراد الحجامة لغير حاجة فان تضمنت
قلع شعر فهي حرام وان لم يتضمن بان كان في موضع لا شعر فيه فهي جايزة ولا فدية فيها وعن
ابن عمر ومالك كراهتها وعن الحسن البصري فيها الفدية باب
المحرم يجتنب الصيد الفصل الاول الاول الصعب قوله بالابواء مح بفتح
الهمزة والمد وودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة مكانان بين مكة والمدينة نه ودان قرية

جامعة قريبة من الجحفة قوله انا حرم م هو بفتح المهزة وحرم بضم الحاء والراء اي محرمون اقول لام
التعليل محذوف والمستثنى منه مقدر اي لا نرده لعلة من العلل الا لانا حرم قص بهذا يتشبث من الام
راى تحريم لحم الصيد على المحرم مطلقا سواء صيد له او لغيره كابن عباس وطاوس والثوري واولا من
فرق وبين ما صاده او صيد له حلال لا له وهم اكثر علماء الصحابة والتابعين والايمة الاربعة بانه صلى
الله عليه وسلم انما رده عليه لما ظن انه صيد من اجله ويدل عليه ما رواه في الحسان عن جابر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيدوه او يصد لكم وحديث ابي قتاده
التالي لهذا الحديث نحن فيه لا يقال انه منسوخ بهذا لان حديث ابي قتاده كان عام الحديبيه وحديث الذي
الصعب كان في حجة الوداع لان النسخ انما يصار اليه اذا تعذر الجمع كيف والحديث المتاخر محتمل لا دلالة
له على الحرمة العامة صريحا ولا ظاهرا حتى يعارض الاول فينسخه قوله اهدي حمارا م لا بد في قوله اهدي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا من تقدير مضاف لانه جاء في روايه لمسلم لحم حمار وحش وفي اخرى
رجل حمار وحش وفي اخرى عجز حمار وحش وفي اخرى شق حمار وحش وفي اخرى عضو من لحم صيد فهذه
الطرق التي ذكرها مسلم صريحه في انه مذبوح وانه انما اهدي بعض لحم صيد لا كله وفيه جواز قبول
الهديه للنبي صلى الله عليه وسلم بخلاف الصدقه وفيه انه يستحب لمن امتنع من قبول هديه ان يعتذر
بذلك الى المهدي تطييبا لقلبه والله اعلم قوله وهم محرمون حال وذو الحال بعض اصحابه وقوله وهو
محرم يجوز ان يكون عطفا على وهم محرمون وان يكون حالا من الضمير في محرمون فيكون حالا متداخله
وفي اصل المالكي احرموا كلهم الا ابو قتاده لم يحرم قال ابو قتاده مبتدا ولم يحرم خبره والا بمعنى
لكن ونظيره من كتاب الله تعالى قراءه ابن كثير وابي عمرو ولا يلتفت منكم احد الا امراتك انه مصيبها
فامراتك مبتدا والجمله بعده خبره ولا يصح ان يجعل امراتك بدلا من احد لانها لم تسر معه فيتضمنها ضمير
المخاطبين ودل على انها لم تسر معه قراءه النصب فانها اخرجتها من اهله الذين امر ان يسري بهم واذا
لم تكن في الذين سري بهم لم يصح ان يبدل من فاعل يلتفت لانه بعض ما دل عليه الضمير المجرور ومن
تكلف بعض النحويين الاجابه عن هذا بان قال لم يسر بها ولكنها شعرت بالعذاب فتبعتهم ثم التفتت
وهلكت وعلى تقدير صحه هذا فلا يوجب ذلك دخولها في المخاطبين بقوله لا يلتفت منكم احد وهذا
والحمد لله بين والاعتراف بصحته متعين ويجوز ان يحذف في هذا النوع من الاستثناء خبر المبتدا كما ورد
كل امتي معافى الا المجاهرين اي لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون ومنه قوله تعالى فشربوا منه
الا قليل منهم اي لكن قليل منهم لم يشربوا الثاني ابو قتاده قوله فعقره اي قتله واصل العقر ضرب قوايم
البعير او الشاه بالسيف وهو قايم الثالث والرابع عايشه رضى الله عنها قوله خمس م روي بالتنوين
وبالاضافه اقول ان روي منونا وفواسق مرفوعا يكون مبتدا موصوفا ويقتلن خبره وان روي
منصوبا يكون خمس صفه موصوف محذوف ويقتلن خبره وفواسق معترضه نصبا على الذم نه
اصل الفسوق بالخروج عن الاستقامه والجور وبه سمي العاصي فاسقا وانما سميت فواسق على

الاستعاره لخبثهن وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم اي لا حرمة لهن بحال والابقع ما خالط
بياضه لون اخر والعقور من ابنيه المبالغه وهو كل سبع يعقر اي يجرح ويقتل ويفترس كالاسد
والنمر والذيب سماها كلبا لاشتراكها في السبعيه والحديا هي تصغير الحداة واحد الحداء وهو الطاير
المعروف من الجوارح م اتفق العلماء على انه يجوز للمحرم قتلهن وما في معناهن ثم اختلفوا فيما يكون
في معناهن فقال الشافعي المعنى في جواز قتلهن كونهن موذيات فكل موذ يجوز للمحرم قتله وما
لا فلا ويجوز ان يقتل في الحرم كل من وجب عليه قتل بقصاص او رجم بالزنا او قتل بالمحاربه ويجوز
اقامه كل الحدود فيه سواء احرم في الحرم او خارجه ثم التجى اليه وهو مذهب مالك والشافعي
وقال ابو حنيفه ما ارتكبه في الحرم يقام عليه وما فعله خارجه ثم التجا اليه ان كان اتلاف نفس لم
يقم عليه في الحرم بل يضيق عليه ولا يكلم ولا يجالس ولا يبايع حتى يضطر الى الخروج منه وما كان
دون النفس يقام فيه حس قاس الشافعي رحمه الله عليها كل حيوان لا يوكل لحمه فقال لا فديه
على من قتلها في الاحرام والحرم لان الحديث يشتمل على اعيان بعضها سباع ضاريه وبعضها هوام
قاتله وبعضها طير لا يدخل في معنى السباع ولا هي من جمله الهوام وانما هي حيوان مستخبث اللحم وتحريم
الاكل يجمع الكل فاعتبره ورتب الحكم عليه الا المتولد من الماكول من الصيد وغير الماكول
لا يحل اكله ويجب الجزاء بقتله لان فيه جزاء من الماكول **الفصل الثاني** الاول جابر
رضى الله عنه قوله او يصاد لكم بعد قوله ما لم تصيدوه فيه اشكال لان الظاهر يقتضي الجزم
وغايه ما يتكلف فيه ان يقال انه عطف على المعنى فانه لو قيل ما لا تصيدونه او يصاد لكم لكان
ظاهرا فيقدر هذا المعني الثاني ابو هريره رضي الله عنه قوله الجراد من صيد البحر قض انما عده
من صيد البحر لانه يشبه صيد البحر من حيث انه يحل ميتته ولا يفتقر الى الذكيه او لما قيل من
ان الجراد يتولد من الحيتان كالديدان الثالث والرابع عبد الرحمن قوله عن الضبع حس اختلفوا
في اباحة لحم الضبع فروى عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه كان ياكله وروي عن ابن
عباس اباحته وذهب اليه الشافعي واحمد وكرهه جماعة منهم مالك واصحاب ابي حنيفه واحتجوا
بانه صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع قلنا هو عام خصصه حديث جابر
وروا حديثا في كراهة لحم الضبع قلنا اسناده ليس بالقوي الخامس والسادس خزيمه قوله فيه
حرف الانكار فيه محذوفه يعني افي الذيب خير وهو من الضواري والسباع **الفصل**
الثالث الاول عبد الرحمن قوله طير يكره للشيوخ وقد علم انهما لا يضادانهم وفي قوله وافق
من اكله اشعار بانه صونهم والله اعلم

باب الاحصار وفوت الحج

نه الاحصار المنع والحبس عن الوجه الذي يقصده يقال احصره المرض او السلطان اذا منعه
عن مقصده فهو محصر وحصره اذا حبسه فهو محصور **الفصل الاول** الاول
ابن عباس رضى الله عنهما قوله ونحر هديه حس اتفقوا على ان المحرم اذا احصر عن الحج بعدو انه يتحلل

وعليه هدي وهو دم شاة يذبحه حيث احصر ثم يحلق كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام
الحديبيه والهدايا كلها يختص ذبحها بالحرم الا هدي المحصر فان محل ذبحه حيث احصر وقال اصحاب
ابي حنيفه لا يراق ايضا الا في الحرم ثم المحصر ان كان حجة فرضا قد استقر عليه فهو في ذمته وان
كان تطوعا او كان هذا اول سنه الوجوب فهل يجب عليه القضاء اختلفوا فيه فذهب جماعة الى انه
لا قضاء عليه وهو قول مالك والشافعي وذهب قوم الى ان عليه القضاء وبه قال اصحاب ابي حنيفه
قوله حتى اعتمر غاية المجموع من قوله فحلق وجامع ونحر اي تحلل صلى الله عليه وسلم حتى اعتمر عاما قابلا
الثاني والثالث والرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله اليس حسبكم اي يكفيكم وكافيكم حس المحرم
بالحج اذا حبسه مرض او عذر غير حبس العدو فهل له التحلل اختلفوا فيه فذهب جماعه الى انه لا يباح
له التحلل بل يقيم على احرامه فان زال العذر وقد فاته الحج تحلل بعمل العمرة وهو قول ابن عباس قال
لا حصر الا حصر العدو واليه ذهب مالك والشافعي واحمد وذهب قوم الى ان له التحلل وهو قول
اصحاب ابي حنيفه واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل وعليه الحج من قابل وضعف
هذا الحديث لما ثبت عن ابن عباس انه قال لا حصر الا حصر العدو الخامس عائشه رضي الله عنها قوله
والله ما اجدني الا وجعة اي اجد في نفسي ضعفا من المرض ولا ادري اقدر على تمام الحج ام لا والمحل
بفتح الميم وكسر الحاء زمان او مكان من حل اذا خرج من الاحرام فان قلت كيف طابق قولها والله
جوابا عن قوله صلى الله عليه وسلم لعلك اردت قلت تضمن لعل معنى الاستفصار على سبيل التلطف
ومن ثمة اظهرت العذر واقسمت عليه مح هي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بنت عم النبي صلى
الله عليه وسلم حس اختلفوا في الاشتراط في الحج فذهب بعضهم الى الرخصه فيه وانه ينعقد احرامه
لظاهر الحديث وله الخروج بالعذر الذي سمى وهو قول احمد واحد قولي الشافعي قالا لا يباح له التحلل
بعذر سوى الاحصار من عدو من غير شرط لان التحلل لو كان مباحا من غير شرط لما احتاجت
ضباعه الى الشرط وذهب آخرون الى ان احرامه منعقد ولا يباح له التحلل بالشرط كمن احرم مطلقا
وجعلوا ذلك رخصه خاصه لضباعه كما اذن صلى الله عليه وسلم لاصحابه في رفض الحج ولم يكن
ذلك لغيرهم وفي قوله محلي حيث حبستني دليل على ان المحصر يحل حيث يحبس من حل او حرم ٥
الفصل الثاني الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله ان يبدلوا اي يذبحوا مكان ما ذبحوه
هذا آخر حس يحتج بهذا من يوجب القضاء على المحصر ومن يذهب الى ان دم الاحصار لا يذبح الا في
الحرم ويقول انما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بابدال الهدي لانهم نحروا هداياهم عام الحديبيه خارج
الحرم والله تعالى يقول هديا بالغ الكعبه فلم يقع تلك الهدايا محسوبة فامرهم بالابدال الثاني الحجاج
قوله من كسر حس يحتج بهذا الحديث من يرى القضاء على المحصر ومن ضعف هذا الحديث لما ثبت عن ابن
عباس انه قال لا حصر الا حصر العدو وتاوله بعضهم على انه انما يحل بالكسر والعرج اذا كان قد شرط
ذلك عند الاحرام على معنى حديث ضباعة اذ قال لها النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي

قص وفيهما نظر اما الاول فلان قول ابن عباس لا يعارض الحديث المرفوع فكيف يوجب وهنه
اللهم الا اذا ثبت رفعه فيرجح بفضل الراوي وشهرته واما الثاني فلانه تقييد بلا دليل اقول
ولئن سلم ان قول ابن عباس يكون موقوفا عليه فاذا كان تفسيرا لقوله تعالى فان احصرتم فما استيسر
من الهدي والمخاطبون بقوله فان احصرتم هم الصحابه يوم الحديبيه ولم يكن ذلك الاحصار الا
عن عدو فتقييده بالمرض تقييد بلا دليل وقوله واما الثاني فلانه تقييد بلا دليل فتقييده بحديث
ضباعة كاف فعلى هذا يكون قد عملنا بمقتضى النصوص الظاهره كلها واذا تحرجنا عن ذلك
بطل حديث ضباعه واما تضعيف الحديث فقد رده المولف بقوله وقال الترمذي هذا حديث حسن
الثالث عبد الرحمن قوله الحج عرفه قص مبتدا وخبر على تقدير حذف المضاف من الطرفين اي
ملاك الحج او معظم اركانه وقوف عرفه لان الحج يفوت بفوته اقول التعريف في الحج للجنس وخبره
معرفه فيفيد الحصر كقوله تعالى ذلك الكتاب وقولهم حاتم الجواد تو وذلك مثل قولهم المال
الابل وانما كان ذلك ملاكه واصله لانه يفوت بفواته ويفوت الوقوف لا الى بدل قوله فقد
ادرك الحج حس اتفق اهل العلم على ان الحاج اذا فاته الوقوف بعرفه في وقته فان الحج ووقته
ما بين زوال يوم عرفه الى ان يطلع الفجر من يوم النحر فمن فاته الوقوف في هذا الوقت يجب عليه
التحلل بعمل العمرة من غير ان يكون محسوبا عن العمرة وعليه قضاء الحج من قابل وعليه دم شاة
فان لم يجد فصوم ثلثة ايام في الحج وسبعه اذا رجع كالتمتع قوله فمن تعجل قص تعجل جاء لازما
ومتعديا فان عديته فمفعوله محذوف والمعنى فمن عجل النفر في يومين اي في آخر اليومين الاولين
من ايام التشريق فلا اثم عليه ولا حرج ومن تاخر الى اليوم الثالث فلا اثم عليه اي التقديم
والتاخير سواء في الجواز وعدم الحرج ليس في التعجيل ترك واجب ولا في التوقف والتاخير ارتكاب
بدعة وزيادة على المشروع مع ان التاخير افضل تو ذكر اهل التفسير ان اهل الجاهليه كانوا
فسمن احدهما يرى المتعجل آثما والاخرى يرى المتاخر آثما فورد التنزيل بنفي الحرج عنهما ٥

باب حرم مكة حرسها الله تعالى

الحرام الممنوع منه اما بتسخير الهي
واما بمنع شرعي واما بمنع من جهه العقل واما من جهه من يرتسم امره والحرم سمي حرما لتحريم الله
تعالى فيه كثيرا مما ليس بمحرم في غيره من المواضع وكذلك الشهر الحرام الفصل الاول
الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله لا هجرة تو كان الهجرة الى المدينه بعد ان هاجر اليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرضا على المومن المستطيع ليكون في سعة من امر دينه فلا يمنعه عنه
مانع ولينصر رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعلاء كلمة الله واظهار دينه فيحاز الى حزب
الحق وانصار دعوته وتفارق الفريق الباطل فلا يكثر سوادهم الى غير ذلك من المعاني
الموجبه لكمال الدين فلما فتح مكه واظهره الله على الدين كله اعلمهم بان الهجرة المفروضه قد انقطعت
وان السابقه بالهجرة بعد الفتح قد انتهت وان ليس لاحد بعد ذلك ان ينال فضيلة الهجرة

اليه ولا ان تنازع المهاجرين في مراتبهم وحقوقهم وقوله لا هجرة اي لم يبق هجرة ولكن بقي الجهاد
فتنالون بذلك الاجر والفضل والغنيمه وفيه تنبيه على انهم اذا حرصوا على الجهاد واحسنوا
النيه ادركوا الكثير مما فاتهم بفوات الهجرة وفي قوله لا هجرة تنبيه على الرخصه في ترك الهجرة يعني الى
المدينه لنصرة الرسول صلى الله عليه وسلم فاما الهجرة التي تكون من المسلم لصلاح دينه فانها باقيه
مدى الدهر مح فيه اظهار معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بان مكه تبقى دار الاسلام بعد الفتح
لا تتصور منها الهجرة وقال اصحابنا معناه ان الهجرة الفاضله المهمه المطلوبه التي يمتاز بها اهلها
امتيازا ظاهرا انقطعت بفتحه ومضت لان الاسلام قوي وعز عزا ظاهرا بخلاف ما قبله لكن
لكم طريق الى تحصيل الفضايل التي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شي اقول قوله
ولكن جهاد ونيه عطف على محل مدخول لا والمعنى ان الهجرة من الاوطان اما هجرة الى المدينه
للفرار من الكفار ونصرة الرسول صلى الله عليه وسلم واما الى الجهاد في سبيل الله واما الى غير ذلك
من تحصيل الفضايل كطلب العلم وابتغاء فضل الله من التجارة وما شاكلهما فانقطعت الاولى
وبقيت الاخريان فاغتنموهما ولا تقاعدوا عنهما فاذا استنفرتم فانفروا نه الجهاد محاربه الكفار
وهو المبالغه واستفراغ ما في الوسع من قول او فعل يقال جهد الرجل في الشي اي جد فيه وبالغ
وجاهد في الحرب مجاهده وجهادا والاستنفار الاستنجاد والاستنصار اي اذا طلب منكم النصرة
فاجيبوا وانفروا خارجين الى الاعانه قوله حرمه الله يوم خلق السموات قض معناه ان تحريمه امر قديم
وشريعه سالفه مستمرة ليس مما احدثه او اختص بشرعه ويحتمل ان يراد به التاقيت اي انما خلق هذه
الارض حين خلقها محرمه والتوفيق بينه وبين ما اورده في الباب الثاني لابي سعيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان ابرهيم حرم مكه فجعلها حرما واني حرمت المدينه حراما ما بين مازميها ان لا يهراق
فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقتال ولا يخبط فيها شجرة الا لعلف ان يقال اسناد التحريم الى ابرهيم
عليه السلم من حيث انه مبلغه ومنهيه فان الحاكم بالشرايع والاحكام كلها هو الله تعالى والانبيا
يبلغونها ثم انها كما تضاف الى الله تعالى من حيث انه الحاكم بها تضاف الى الرسل لانها تسمع منهم
وتبين على لسانهم فلعله لما رفع البيت المعمور الى السما وقت الطوفان وانطمست العمارة التي
بناها آدم عليه السلم والكعبه الآن في محلها على اختلاف الروايات اندرست حرمتها وصارت شريعه
متروكه منسية الى ان احياها ابرهيم عليه السلم فرفع قواعد البيت ودعا الناس الى الحج وحد الحرم
وبين حرمته مح قيل معناه انه تعالى كتب في اللوح المحفوظ يوم خلق السموات والارض ان ابرهيم
سيحرم مكه بامر الله تعالى قوله بحرمه الله نه اي بتحريمه وقيل الحرمة الحق اي بالحق المانع من تحليله اقول
الفا في قوله فهو جزا شرط محذوف اي اذا كان الله كتب في اللوح المحفوظ تحريمه ثم امر ابرهيم
عليه السلم بتبليغه وانهايه فانا ايضا ابلغ ذلك وانهيه اليكم واقول فهو حرام بحرمة الله قوله ولم
يحل الى الا ساعه حس اراد به ساعة الفتح ابيحت له اراقة الدم فيها دون الصيد وقطع الشجر

ونحوها ومح به من ذهب الى ان مكه فتحت عنوة لا صلحا وهم اصحاب ابي حنيفه وتاوله غيرهم على
معنى انه ابيح له ان يدخلها من غير احرام لانه صلى الله عليه وسلم دخلها وعليه عمامه سودا وقال ايضا
لا يجوز ان يباح له اراقة دم حرام في تلك الساعة بل انما ابيح له اراقة دم كان مباحا خارج الحرم
فحرمه دخول الحرم فصار الحرم في حقه بمنزلة الحل في تلك الساعة واختلفوا فيمن ارتكب خارج
الحرم ما يوجب القتل عليه ثم دخل الحرم هل يحل قتله فيه فذهب جماعه الى انه يحل ذلك قالوا ان
الحرام لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بسرقه قض قوله لن يحل القتال فيه لاحد قبلي لا يدل
على انه قاتل فيه واخذه عنوة فان حل الشي لا يستلزم وقوعه فلا حجه للاوزاعي واصحاب ابي حنيفه
اقول والحاصل ان الفتح عنوة تقتضي نصب الحرب عليهم والقتال بالرمي بالمنجنيق والسهم والطعن
بالرمح وضرب السيف ولم يقع ذلك وان كان حلا له واما قتل من استحق القتل خارج الحرم
فليس من معنى العنوة في شي مظ وفايده الخلاف ان من قال فتحت عنوة انه لا يجوز بيع دور
مكه ولا اجارتها لان النبي صلى الله عليه وسلم جعلها وقفا ما احدها من الكفار من العقاد
ومن قال فتحت صلحا جوز بيعها واجارتها لانها مملوكه لاصحابها اقول وكرر قوله فهو حرام بحرمه
الله ليناط به غير ما انيط به اولا من قوله لا يعضد شوكه الى آخره نه لا يعضد لا يقطع يقال عضدت
الشجر اي عضده اي قطعت والعضد بالتحريك المعضود وذكر الشوك دال على منع قطع ساير
الاشجار بالطريق الاولى خس المؤذي من الشوك كالعوسج فلا باس بقطعه كالحيوان المؤذي
وظاهر الحديث يوجب تحريم قطع الاشجار الحرم على العموم سوا غرسها الآدميون او نبتت من
غير غرس وهو ظاهر مذهب الشافعي واذا قطع شيا منها فعليه الجزا عند اكثرهم وان كان
القاطع حلالا واليه ذهب الشافعي فعليه الشجرة الكبيرة بقرة وفي الصغيرة شاة مح يجوز عند
الشافعي ومن وافقه رعي البهايم في كلا الحرم وقال ابو حنيفه واحمد ومحمد لا يجوز قوله ولا ينفر
صيده نه يقال نفر ينفر نفورا ونفارا اذا فر وذهب مح هذا تصريح بتحريم الازعاج وتنحيه الصيد
من موضعه فان نفره عصى سوا تلف ام لا لكن ان تلف في نفاره قبل السكون ضمن ونبه بالتنفير
على الاتلاف ونحوه انه اذا حرم التنفير فالاتلاف اولى قوله ولا يلتقط لقطته الا من عرفها
حس اللقطه بفتح القاف والعامة تسكنها ما يلتقط اختلفوا في لقطة الحرم فذهب قوم الى
انه ليس لواجدها غير التعريف ابدا ولا يملكها بحال ولا يستنفقها ولا يتصدق بها حتى يظفر
بصاحبها بخلاف لقطة ساير البقاع وهو اظهر قولي الشافعي وذهب الاكثرون الى انه لا
فرق بين لقطتي الحل والحرم وقالوا معنى قوله الا من عرفها عرفها كما يعرفها في ساير البقاع
حولا كاملا حتى لا يتوهم متوهم انه اذا نادى عليها وقت الموسم فلم يظفر بمالكها جاز له ان
يتملكها تو الوجه هو الاول لان الكلام ورد مورد بيان الفضايل المختصه بها كتحريم
صيدها وقطع شجرها وحصد خلاها واذا سوى بين لقطه الحرم ولقطة غيره من البلاد

وحدنا ذكر اللقطة في هذا الحديث خاليا عن الغاية **قوله** ولا يختلى خلاها **نه** الخلا مقصورا النبات الرقيق ما دام رطبا واختلاؤه قطعه واختلت الارض كثر خلاها واذا يبس فهو حشيش فاحقه ان يكتب بالياء وبني على ان حسن ولا باس بقطع الحشيش والشجر اليابس كالصيد الميت بعده ويكره على مذهب الشافعي نقل تراب الحرم واخراج الحجارة عنه لتعلق حرمة الحرم بها ولا يكره نقل ماء زمزم للتبرك **قوله** الا الاذخر **نه** هو بكسر الهمزة حشيشة طيبة الرائحة يسقف بها فوق الخشب وهمزته زائدة **مح** هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم اوحي اليه في الحال باستثناء الاذخر وتخصيصه من العموم او اوحي اليه قبل ذلك انه ان طلب احد استثناء شيء فاستثنه او انه اجتهد في الجميع **قوله** لقينهم **نه** القين واحد القيون وهو الحداد والصانع **قوله** الا لمنشد **مح** المنشد هو المعرف واما طالبها فهو ناشد واصل النشد والانشاد رفع الصوت **الثاني** جابر رضي الله عنه **قوله** لا يحل **مح** قال القاضي عياض هذا محمول عند اهل العلم على حمل السلاح لغير ضرورة ولا حاجة فاذا احتيج اليه جاز وهو مذهب مالك والشافعي وعطاء وكرهه الحسن البصري تمسكا بظاهر الحديث وحجة الجمهور دخول النبي صلى الله عليه وسلم عام عمرة القضاء بما شرطه من السلاح في القراب ودخوله صلى الله عليه وسلم عام الفتح متاهبا للقتال **الثالث** انس **قوله** المغفر **في الغريبين** المغفر والغفارة وقاية للراس يتقنع به المتسلح واصل الغفر التغطية **قوله** جاء رجل **تو** هو نضلة بن عبيد ابو برزة الاسلمي **قوله** ان ابن خطل **مح** قالوا انما امر بقتله لانه كان قد ارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم ويسبه وكان له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين فان قيل وفي الحديث الاخر من دخل المسجد فهو آمن فكيف قتله وهو متعلق باستار الكعبة فالجواب انه صلى الله عليه وسلم استثناه وابن سرح وفي هذا الحديث حجة لمالك والشافعي وموافقيهما في جواز اقامة الحدود والقصاص في حرم مكة وقال ابو حنيفة لا يجوز وتاول هذا الحديث بانه قتله في الساعة التي ابيحت له واجاب اصحابنا بانها انما ابيحت ساعة الدخول حتى استولى عليها واذعن اهلها وانما قتل ابن خطل بعد ذلك وقيل اسم ابن خطل عبد العزى وقيل عبد الله وقيل غالب قال اهل السير قتله سعيد بن حريث **الرابع** جابر رضي الله عنه **قوله** عمامة سوداء **مح** قال القاضي عياض وجه الجمع بين هذا الحديث والسابق وعلى راسه المغفر انه صلى الله عليه وسلم دخل اولا وعلى راسه المغفر ثم بعد ازالة المغفر وضع العمامة يدل عليه قوله خطب للناس وعليه عمامة سوداء لان الخطبة كانت عند باب الكعبة وفي قوله بغير احرام دليل لمن يجوز الدخول بغير احرام اذا لم يرد نسكا سواء كان دخوله لحاجة تتكرر كالحطاب والسقاء والصياد وغيرهم ام لا كالتاجر والزائر وغيرهما وهذا اصح القولين للشافعي وفيه جواز لباس الثياب السود وفي الخطبة وان كان البيض افضل **الخامس** عائشة رضي الله عنها **قوله** فاذا كانوا ببيداء **نه** البيداء المفازة التي لا شيء فيها وهي في الحديث اسم موضع مخصوص بين

٤٧٤

مكة والمدينة **قوله** اسواقهم **نه** السوقة من الناس الرعية ومن دون الملك وكثير من الناس يظنون ان السوقة اهل الاسواق **مظ** الاسواق ان كان جمع سوق فتقديره فيهم اهل اسواقهم وان كان جمع سوقة فلا حاجة الى التقدير ومن ليس منهم اي من ليس ممن يقصد تخريب الكعبة بل هم الضعفاء والاسارى **اقول** فالعطف في ومن ليس منهم للتفسير والبيان **قوله** ثم يبعثون على نياتهم اي يخسف الكل بشوم الاشرار ثم الله تعالى يعامل مع كل منهم في الحشر بحسب نيته وقصده ان خيرا فخير وان شرا فشر **السادس والسابع** ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** ذو السويقتين **نه** السويقة تصغير الساق وهي مؤنثة فلذلك ظهرت التاء في تصغيرها وانما صغر الساقين لان الغالب على سوق الحبشة الدقة والحموشة اي يخربها رجل من الحبشة له ساقان دقيقتان **اقول** لعل السر في التصغير ان مثل هذه الكعبة المعظمة المحترمة يهتك حرمتها مثل هذا الحقير الدنيء الضعيف الخلقة **تم** هذا التاويل الحديث الذي يتلوه كاني به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا لانه استحضار لتلك الحالة العجيبة الغريبة في الذهن تعجبا وتعجيبا للغير نحو قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رءوسهم عند ربهم في وجه **قوله** اسود افحج **نه** الفحج تباعد ما بين الفخذين وهو بتقديم الحاء على الجيم وفي اعرابه وجوه **تو** حالان عن خبر كان وكان وان لم يكن بفعل فانه مشبه به واذا قيد منصوبه او مرفوعه بالحال كان تقييدا باعتبار معناه الذي اشبه الفعل **اقول** وفيه نظر لانهما اذا كانا حالين من خبر كان وذو الحال اما المستتر المرفوع او المجرور ولا يجوز الاول لان المعنى يأباه كل الاباء فتعين الثاني فالعامل هو متعلق الجر **مظ** هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين وعلى التقدير يلزم اضمار قبل الذكر اللهم الا ان يقال ان الضمير المجرور راجع الى المذكور في حديث ابي هريرة والاولى ان يقال انه ضمير مبهم تفسيره ما بعده كقولك ربه رجلا وقوله تعالى فقضاهن سبع سموات **الكشاف** يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات ونصبه على التمييز فعلى هذا نصبهما على التمييز وحجرا حجرا حال كقولهم بوبته بابا بابا

الفصل الثاني الاول يعلى **قوله** احتكار الطعام هو اشتراء القوت في حالة الغلاء ليبيع اذا اشتد غلاؤه فهو في ساير البلاد حرام وفي مكة اشد تحريما والالحاد الميل عن الحق الى الباطل قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وانما سماه ظلما لانه واد غير ذي زرع فالواجب على الناس ان يجلبوا اليها الارزاق ليتسع عليهم كما قال تعالى وارزقهم من الثمرات فمن اجتهد في تضييقهم بالاحتكار فقد ظلمهم ووضع الشيء في غير موضعه **الثاني والثالث** عبد الله **قوله** الحزورة **نه** هو موضع بمكة عند باب الحناطين وهو بوزن قسورة قال الشافعي الناس يشددون الحزورة والحديبية وهما مخففتان **تو** في مجمع الامثال للميداني ان وكيع بن سلمة بن زهير بن اياد وكان ولي امر البيت بعد جرهم بنى صرحا باسفل مكة وجعل فيه سلما يرقى فيه ويزعم انه يناجي الله فوق الصرح وكان امراء العرب يرون انه صديق من

الصديقين وكان قد جعل في صرحه ذلك انه يقال لها حروره وبها سميت حروره مكه اقول قال في
الحديث السابق واحبك الي وفي هذا احب الي الله نسب المحبه الى نفسه اولانه مسقط راسه وموضع ارض امهم
حل تمايمه قال الاشدي احب بلاد الله ما بين منبج الحي بوسلمى ان يصوب سحابها بلاد بها حل الشباب
تمايمي واول ارض مس جلدي ترابها ومن ثمه من الله تعالى عليه بقوله ان الذي فرض عليك القرآن
لرادك الى معاد فقيل نزلت عليه صلى الله عليه وسلم حين بلغ الجحفه في مهاجرته وقد اشتاق رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى مولده ومولد آبايه وحرم ابرهيم فنزل جبريل فقال له اتشتاق الى مكه قال
نعم فاوحاها اليه واما نسبته الى الله تعالى ثانيا فلانه حرم الله تعالى المعظم واول بيت وضع للناس
للذي ببكه مباركا **قوله** ما سكنت غيرك **مظ** قاله يوم فتح مكه قال الشيخ ابو حامد في الاحيا فلما عاد
صلى الله عليه وسلم الى مكه استقبل الكعبه وقال انك لخير ارض الله الحديث وقيل اراد بقوله لرادك
الى معاد رده اليها يوم فتح مكه ووجه تنكيره انها كانت في ذلك اليوم معادا له شان ومرجعا له اعتداد
لغلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقهره لاهلها ولظهور عز الاسلام واهله وذل الشرك وحزبه

الفصل الثالث **الاول** ابو شريح **قوله** بعث البعوث وهو جمع بعث بمعنى مبعوث الجماعة
من الجند الذي يرسله الامير الى قتال وفتح بلاد **قوله** قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم صفه للمصدر
الذي هو بمعنى التحدث وقام بمعنى القول انما يقال به اذا كان لذلك القول شان وتحيم **غب** كثير
من الافعال التي حث الله على توفيه حقه ذكره بلفظ الاقامة كقوله تعالى يقيمون الصلوة ولو انهم
اقاموا التوريه واقيموا الوزن بالقسط وكذا قوله سمعته اذناي صفه اخرى اراد بهذا كلمة المبالغة في تحقق
حفظه اياه اقول وانما يقال هذا في امر يعظم مناله ويعز الوصول اليه فيوكد السمع بالاذن والحفظ بالقلب
والابصار بالعين ليوذن بنيله وتحققه وحمد الله بيان لقوله تكلم **قوله** ولم يحرمها الناس **مح** اي ان تحريمها
بوحي الله لا باصطلاح الناس عليه بغير امر الله اقول انما وصف قوله لامرئ بالايمان ليشعر بالعليه يعني
من شان المومن بالله ان لا يخالف امر الله ولا يحل ما حرمه الله **قوله** فان احد ترخص يرخص مفسر لرافع
احد كقوله تعالى وان احد من المشركين استجارك وقوله فقولوا جواب الشرط والجمله من الجواب العجيبه
الذي هي فصل مساس الحاجه اليه فهو اقطع للخصم وارد لشغبه ولهذا ادرج المظاير في اثنا مناظرتهم
العلم بالمقتضى الذي هو كذا السائل عن معارضه كذا فيسلمون رد المعارض قبل الخصم له فلما سمع عمرو
ذلك رده بقوله انا اعلم بذلك منك يعني صح سماعك وحفظك وايرادك المعارضه على الخصم
لكن ما فهمت المعنى المراد من المقاتله فان ذلك الترخص كان بسبب الفتح عنوه وليس بسبب قتل من
استحقه خارج الحرم والذي انا بصدده من القبيل الثاني لا من الاول فكيف ينكر علي فهو من القول
بالموجب **مح** كان ذلك البعث من عمرو بن سعيد الى مكه لقتال ابن الزبير وفيه دلاله لمن يقول فتحت
مكه عنوة وتاويله عند من يقول فتحت صلحا انه صلى الله عليه وسلم دخلها متهيا للقتال لو احتاج اليه
وقد سبق بيانه في حديث ابن عباس رضي الله عنهما والخربه يروى بفتح الخاء المعجمه واسكان الراء هذا

هو المشهور ويقال بالضم واصلها سرقه الابل ويطلق على جنايه وفي صحيح البخاري انها البليه
وقال الخليل هي الفساد في الدين من الحارب وهو اللص المفسد في الارض وقيل هي العيب انتهى
كلامه فان قلت قوله لي على التكلم في قوله وانا اذن لي بعد قوله بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هل تسمى التفاتا قلت لا لان السياق في قوله بقتال رسول الله حكايه قول المترخص وسياق هذا
البيان الاول الذي تضمنه جواب المترخص وقضيه الالتفات والانتقال من صيغه الى اخرى
تقتضي اتحاد السياق ويجوز ان يكون التفاتا اذا اقدر فان ترخص احد بقتالي فوضع رسول الله
صلى الله عليه وسلم موضعه تجريدا **الثاني** عياش **قوله** هذه الحرمة ان كان المشار اليه قد سبق من
ذكر حرم الله تعالى اما بقرينه المقام والكلام فلا مقال فيه وان كان ما في ذهن المتكلم فيجي بيانه
بعد ذلك كما في قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك وقولك هذا اخوك اللهم الا ان يقال
الحرمة المعظمه المعهوده عند العرب قاطبه هي حرمة بيت الله وبلده الحرام ولذلك جعل مقيسا
عليه ومشبها به كما مر مرارا

باب حرم المدينه حرسها الله تعالى

الفصل الاول **الاول** علي رضي الله عنه **قوله** ما كتبنا عن رسول الله الا القرآن وما في
هذه الصحيفه فان قلت قد تقرر عند علماء المعاني ان ما والا تفيدان الحصر وهما اصل في
الباب فيفيد التركيب ان عليا رضي الله عنه ما كتب شيئا غير القرآن وما في هذه الصحيفه
وقد توهم خلاف ذلك الجواب ما روينا في مسند الامام احمد عن ابي حسان ان عليا كان يامر بالامر
فيوتى فيقال قد فعلنا كذا وكذا فيقول صدق الله ورسوله قال فقال له الاشتر ان هذا الذي
تقول قد تفشغ في الناس اهو شي عهده اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عهد الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيئا خاصه دون الناس الا شي سمعته منه فهو في صحيفه في قراب سيفي قال
فلم يزالوا به حتى اخرج الصحيفه فاذا فيها من احدث حدثا الحديث **مح** هذا تصريح منه رضي الله عنه
بابطال ما زعمه الشيعه ويفترونه من قولهم ان عليا رضي الله عنه اوصى اليه النبي صلى الله عليه وسلم
بامور كثيره من اسرار العلم وقواعد الدين وانه صلى الله عليه وسلم خص اهل البيت بما لم يطلع عليه
غيرهم فهذه دعاو باطله واختراعات فاسده لا اصل لها ويكفي في ابطالها قول علي رضي الله عنه
هذا وفيه دليل على جواز كتابة العلم ومعنى تفشغ بالتاء المثناه من فوق والفاء والشين والغين
المعجمتين الظهور والانتشار كذا في النهايه **قوله** ما بين عير الى ثور **نه** هما جبلان اما عير فجبل معروف
بالمدينه واما ثور فالمعروف انه بمكه وفيه الغار الذي بات به النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر
وفي روايه قليله بل بين عير واحد واحد بالمدينه فيكون ثور غلطا من الراوي وان كان هو الاشهر
في الروايه والاكثر وقيل ان عيرا جبل بمكه ويكون المراد انه حرم في المدينه قدر ما بين عير وثور
من مكه وحرم المدينه تحريما مثل تحريم ما بين عير وثور بمكه على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف
والحدث الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنه وقوله محدثا بكسر الدال

ونحوها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا واواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين
ان يقتص منه والفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضى به والصبر عليه فانه اذا
رضي بالبدعة واقر فاعلها ولم ينكرها عليه فقد اواه **قوله** ذمة المسلمين **قض** الذمة العهد سمي بها
لانها يذم متعاطيها على اضاعتها تسعى بها تولاها ويذهب بها والمعنى ان ذمة المسلمين واحدة سواء صدرت
من واحد او اكثر شريف او وضيع فاذا امن احد من المسلمين كافرا واعطاه ذمته لم يكن لاحد نقضه
لا يقبل منه صرف ولا عدل اي شفاعة ولا فديه لانها تعادل المفدي وقيل توبه ولا فديه وقيل فريضه
ولا نافله وقوله من والى قوما بغير اذن مواليه قيل اراد به ولاء الموالاة لا ولاء العتق والظاهر انه
اراد به ولاء العتق لعطفه على قوله من ادعى الى غير ابيه والجمع بينهما بالوعيد في الرواية الاخرى فان
العتق من حيث ان له لحمة كلحمة النسب فاذا نسب الى غير من هو له كان كالدعي الذي تبرا عمن هو منه
والحق بغيره فيستحق به الدعاء عليه بالطرد والابعاد عن الرحمة وقوله بغير اذن مواليه ليس
لتقييد الحكم بعدم الاذن وقصره عليه وانما هو للتنبيه على ما هو المانع وهو ابطال حق مواليه والاهانة
بهم وايراد الكلام على ما هو الغالب **حس** اذا اعطى واحد من المسلمين امانا لبعض اهل الحرب فان امانه
ماض وان كان المجير عبدا او امراة وهو ادناهم واقلهم وان لم يكن العبد ماذونا من القتال ولم
يجوز ابو حنيفة وانما يصح الامان من احاد المسلمين اذا امن واحدا او اثنين فاما عقد الامان
لاهل ناحية فلا يصح الا من الامام **قوله** فمن اخفر **نه** خفرت الرجل اجرته وحفظته وخفرته اذا
كنت له خفيرا اي حاميا وكفيلا وتخفرت به اذا استجرت به والخفارة بالكسر الذمام واخفرت الرجل الضم
اذا نقضت عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة اي ازلت خفارته كاشكيته اذا ازلت شكواه والدعوة
في النسب بالكسر وهو ان ينتسب الانسان الى غير ابيه وعشيرته وقد كانوا يفعلونه فنهى عنه وقوله ومن
والى قوما بغير اذن مواليه اي اعتقهم اولياء له ظاهره يوهم انه شرط وليس بشرط لانه لا يجوز له اذا
اذنوا له ان يوالي غيرهم انما هو بمعنى التوكيد لتحريمه والتنبيه على بطلانه والارشاد الى السبب فيه
لانه اذا استاذن اولياءه في موالاة غيرهم منعوه والمعنى ان سولت له نفسه ذلك فليستاذنهم فانهم
يمنعونه **الثاني** سعد رضي الله عنه **قوله** ان يقطع عضاهها هو بدل اشتمال مما بين لابتي المدينة وانث
الضمير في عضاهها بتاويل الامكنة **نه** اللابة الحرة وهي الارض ذات الحجارة السود التي قد البستها
لكثرتها وجمعها الاآبات فاذا كثرت فهي اللاب واللوب مثل قارة وقار وقور والفها منقلبة عن واو اللاب
فا اللابة الحرة وجمعها لاب ولوب والابل اذا اجتمعت وكانت سوداء سميت لابة وهي من اللوبان
وهي شدة الحركة ان الحرة من الحر **قوله** وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لو ان كانت امتناعيه
فجوابها محذوف دل عليه ما قبله هذا اذا كان يجري يعلمون مجرى اللازم اي لو كانوا من اهل العلم
والمعرفة لعرفوا ذلك وما فارقوا المدينة واذا قدر مفعوله كان المعنى لو علموا ذلك لما فارقوا المدينة
وان كانت بمعنى ليت فلا جواب لها وعلى التقديرين ففيه تجهيل لمن فارقها واثر غيرها عليها لتفويته

على نفسه خيرا عظيما ولذلك قال الا ابدل الله فيها من هو خير منه كما قال تعالى وان تتولوا يستبدل
قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم اي يخلق قوما سواكم على خلاف صفتكم راغبين في الايمان والتقوى
غير متولين عنهما **قوله** عضاهها **نه** العضاه شجر ام غيلان وكل شجر عظيم له شوك الواحد عضة بالتاء
واصلها عضهة وقيل واحدتها عضاهة **قوله** شفيعا او شهيدا **مح** قيل او للشك والاظهر انها
للتقسيم لان الحديث رواه جابر وسعد بن ابي وقاص وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة وغيرهم بهذا
اللفظ ويبعد اتفاقهم على الشك فمعناه يكون شهيدا للمطيعين منهم وشفيعا للعاصين او شهيدا
لمن مات في حياته وشفيعا لمن مات بعده قال القاضي عياض وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة
للمذنبين وللعاملين في القيمة وعلى شهادته على جميع الامة وقد قال صلى الله عليه وسلم في شهداء احد
انا شهيد على هؤلاء فيكون تخصيصهم بذلك مزية ورفعة منزلة وحظوة **قوله** الا ابدل الله **مح** قال
القاضي اختلفوا في هذا فقيل هو مختص بمدة حيوته صلى الله عليه وسلم وقال آخرون هو عام ابدا
واللاواء بالمد الشدة والجوع والجهد بالفتح المشقة وبالضم الوسع والطاقة **الثالث والرابع**
ابو هريرة رضي الله عنه **قوله** جاءوا به الى النبي صلى الله عليه وسلم **تو** انما كانوا يؤثرونه بذلك على
انفسهم حالا وكرامة لوجهه المكرم وطلبا للبركة فيما جدده الله عليهم من نعمة وتزويه اولى الناس
بما سيق اليهم من رزق ربهم وانما اعطاه صلى الله عليه وسلم اصغر وليد يراه فانه من تمام المناسبة
الواقعة بين الولدان وبين الباكورة وذلك حدثان عهدهما بالابداع فيختص به اصغر وليد يراه
اقول قول الشيخ اصغر وليد يراه يؤذن بان الوليد مطلق وعليه الرواية الاخرى لمسلم ثم يعطيه
اصغر من يحضر من الولدان وهذه الرواية وهي قوله ثم يدعو اصغر وليد صريحة بانه مقيد بان الوليد
له فاما ان تناول هذه الرواية وهو الانسب او يحمل المطلق على المقيد **مح** في اعطائه الوليد الريان
مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم وكمال الشفقة والرحمة وملاطفة الكبار والصغار وخص به الصغير
لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا اليه وحرصا عليه **شف** وفي اشارة على ان غير قمع الشره الموجب
لتناوله وكسر الشهوة المقتضية لذوقه ومن ان النفوس الزكية لا تركن الى تناول شيء من انواع الباكورة
الا بعد ما عم وجوده ويقدر كل على اكله وانما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله تعالى على ما
دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في باب مناقب ابي بكر رضي الله عنه وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية
للادب في ترك المساواة بين نفسه وبين آبائه واجداده الكرام اقول لو صرح به لقيل عبدك وحبيبك
وفي عدم تصريحه مع رعاية الادب تنبيه على نبوهه وجلالة شانه وانه ارفع درجة واعظم قدرا نحو قوله تعالى
تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الى قوله درجات الكشاف الظاهر انه اراد محمدا صلوات الله عليه
وفي هذا الابهام من تفخيم فضله واعلاء قدره ما لا يخفى لما فيه من الشهادة على انه العلم الذي لا يشتبه
والمتميز الذي لا يلتبس وسئل الحطيئة عن اشعر الناس فذكر الزهير والنابغة ثم قال ولو شئت لذكرت
الثالث اراد نفسه ولو صرح به لم يفخم امره **قوله** بارك لنا في مدينتنا **مح** قال القاضي عياض البركة

تكون بمعنى النماء الزيادة وبمعنى الثبات واللزوم ويحتمل ان تكون هذه البركة دينيه وهي ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فتكون بمعنى الثبات والنفاذ لبقاء الحكم بها ببقاء الشريعه وثباتها وان تكون دنيويه من تكثير المكيال والقدر بها حتى يكفي منه ما لا يكفي من غيره في غير المدينه او ترجع البركة الى التصرف بها في التجاره وارباحها والى كثرة ما يكال بها من غلاتها وثمارها او لاتساع عيش اهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم تملكات البلاد الخصب والريف بالشام والعراق وغيرهما حتى كثر الحمل الى المدينه ووسع عيشهم في هذه كلها ظهور اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها قال الشيخ محيي الدين والظاهر من هذا كله ان المراد البركة في نفس المكيل بالمدينه بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اقول ولعل الظاهر هو قوله او لاتساع عيش اهلها الى آخره لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعوك للمدينه بمثل ما دعاك لمكة ودعاء ابرهيم عليه السلم هو قوله فاجعل افيدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون يعني وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمه في ان يرزقوا انواع الثمرات حاضره في واد باب ليس فيه نجم ولا شجر ولا ماء لا جرم ان الله عز وجل اجاب دعوته فجعله حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعمري ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه وسلم استجيب لها وضاعف خيرها بان جلب اليها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي آخر الامر يارز الدين اليها من اقاصي الاراضي وشاسع البلاد وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم ومثله معه ويبصر هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه بعد هذا امرت بقرية تاكل القرى ومكة ايضا من ماكولها كما سنقرره والله اعلم الخامس والسادس ابو سعيد رضي الله عنه قوله حرمت المدينه تو اراد بذلك تحريم التعظيم دون ما عداه من الاحكام المتعلقه بالحرم ومن الدليل عليه قوله في هذا الحديث لا يخبط شجرها الا لعلف واشجار حرم مكة لا يجوز خبطها بحال وصيدها وان رأى تحريمه نفر يسير من الصحابة فان الجمهور منهم لم ينكروا اصطياد الطيور بالمدينه ولم يبلغنا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نهي من طريق يعتمد عليه وقد قال لابي عمير ما فعل النغير ولو كان حراما لم يسكت عنه في موضع الحاجة وحراما نصب على المصدر اي حرمت المدينه فحرمت حراما كقوله تعالى انبتكم من الارض نباتا ومازميها بدل من المدينه ويحتمل ان يكون حراما مفعول فعل محذوف اي جعلت حراما ما بين مازميها وما بين مازميها مفعولا ثانيا والمازم كل طريق بين جبلين وقوله ان لا يهراق فيها دم وقع موقع التفسير لما حرم كانه قال وذلك ان لا يهراق فيها دم وليس من المفعولية في شيء ولو كان مفعولا به لقيل اني حرمت ان يهراق بها دم والمراد من النهي عن اراقة الدم هو النهي عن القتال فيها وذلك ان اراقة الدم الحرام ممنوع عنها على الاطلاق والمباح منه لم يحد فيه اختلافا يعتد به الا في حرم مكة مح في الاحاديث الصحيحه حجة ظاهرة للشافعي ومالك

وموافقيهما في تحريم صيد المدينه وشجرها واباح ابو حنيفه ذلك واحتج بحديث ابي عمير واجاب اصحابنا بانه يحتمل ان حديث النغير كان قبل تحريم المدينه او انه صاده من الحل لا من الحرم وهذا الجواب لا يلزمهم على اصولهم لان مذهبهم ان صيد الحل اذا ادخله الحلال الى الحرم ثبت له حكم ما بالحرم ولكن اصلهم هذا ضعيف فيرد عليهم والمشهور من مذهب مالك والشافعي والجمهور انه لا ضمان في صيد المدينه وقطع شجرها بل حرام بلا ضمان وقال بعض العلماء يجب فيه الجزاء كحرم مكة وللشافعي قول قديم انه يسلب القاتل لحديث سعد بن ابي وقاص وقد ذكر مسلم في صحيحه تحريمها مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية علي بن ابي طالب رضي الله عنه وسعد بن ابي وقاص وانس بن مالك وجابر وابي سعيد وابي هريرة وغيرهم فلا يلتفت الى ما خالف هذه الاحاديث الصحيحه وقال الشيخ ولا يضر الشافعي مخالفة ائمة الامصار في قوله القديم اذا كانت السنه معه وعمل الصحابه ولم يثبت له دفع فعلى هذا في كيفية الضمان وجهان احدهما يضمن كما يضمن في حرم مكة واصحهما انه يسلب الصايد وقاطع الشجر والكلا وفي السلب وجهان احدهما ثيابه فقط واصحهما ثيابه وفرسه وسلاحه وغير ذلك مما يدخل في سلب القتيل وفي مصرفه اقوال احدها انه لمساكين الحرم او لبيت المال او للسالب وهو الاصح لحديث سعد والعلف باسكان اللام مصدر علفت علفا وبالفتح اسم الحشيش والتبن والشعير ونحوها وفيه جواز اخذ اوراق الشجر للعلف قوله ولا يخبط نه الخبط ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها واسم الورق الساقط خبط بالتحريك فعل بمعنى مفعول وهو من علف الابل مظ نفلنيه بالتشديد اي جعل لي نفلا اي غنيمة السابع عائشه رضي الله عنها قوله وعك الوعك الحمى وقيل المها وقد وعكه المرض وعكا فهو موعوك قوله حبب الينا المدينه سببه انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينه وعك ابو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت عائشه دخلت عليهما فقلت يا ابه كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول شعر كل امرئ مصبح في اهله * والموت ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته فيقول شعر الا ليت شعري هل ابيتن ليلة * بواد وعندي اذخر وجليل * وهل اردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لي شامة وطفيل فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينه قوله فاجعلها بالجحفه مح قال الخطابي وغيره كان ساكنوا الجحفه في ذلك الوقت يهودا وفيه دليل على جواز الدعاء على الكفار بالامراض والاسقام والهلاك والدعاء للمسلمين بالصحة وطيب بلادهم والبركة فيها وكشف الضر والشدايد عنهم وفيه اظهار معجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الجحفه من يومئذ مجمه فمن شرب من مائها حم الثامن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم اي قال لي حدث رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في شان المدينه رايت امراة سوداء فيكون قوله رايت امراة سوداء حكاية حكاها ابن عمر عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قوله مهيعة تو مهيعة هي الجحفة وارض مهيعة اي منبسطة وبه كانت تعرف
فلما ذهب السيل باهلها سميت جحفة والوبآء مرض عام وارض موبوة اذا كثر مرضها والوبآء
بمد ويقصر وكانت الجحفة بعد رؤياه هذه اكثر ارض الله وبآء ومنها غدير خم اوخم البلاد مآء وهوآء
وقد ذكر عن الاصمعي انه قال لم يولد بغدير خم احد فعاش الى ان يحتلم الا ان يتحول منها مح الوبآء
الموت الذريع ويطلق ايضا على الارض الوخمة التي يكثر بها الامراض لاسيما للغربآء فان قيل
كيف قدموا على الوبآء وفي الحديث الصحيح النهي عن القدوم الى الوبآء واجاب القاضي ان هذا
القدوم كان قبل النهي او ان النهي عنه انما هو في القدوم على الوبآء الذريع والطاعون وما
كان في المدينة انما هو من القبيل الثاني يدل عليه قوله وانقل حماها في الحديث السابق التاسع
سفيان قوله يبسون نه يقال بسست الناقة وابسها اذا سقتها وزجرتها وقلت لها بس بكسر
البآء وفتحها تو و قض المعنى انه يفتح اليمن فيعجب قوما بلادها وعيش اهلها فيحملهم على المهاجرة
اليها بانفسهم واموالهم حتى يخرجوا منها والحال ان المدينة خير لهم لانها حرم الرسول صلوات
الله عليه وجواره ومهبط الوحي ومنزل البركات لو كانوا يعلمون ما فيها وما في الاقامة بها من
الفوايد الدينية والفوايد الاخروية التي يستحقر دونها ما يجدونه من الحظوظ الفانية العاجلة
بسبب المهاجرة عنها والاقامة في غيرها مظ اخبر صلى الله عليه وسلم في اول الهجرة الى المدينة
بان سيفتح اليمن فياتي من اليمن قوم الى المدينة حتى يكثر اهل المدينة والمدينة خير لهم من غيرها
اقول الوجه هو الاول لان تنكير قوم ووصفه بقوله يبسون ثم توكيده بقوله لو كانوا يعلمون
لا يساعد الثاني بيانه ان تنكير قوم لتحقيرهم وتوهين امرهم ثم الوصف يبسون وهو سوق
الدواب يشعر بركاكة عقولهم وانهم ممن ركنوا الى الحظوظ البهيمية وحطام الدنيا الفانية
العاجلة واعرضوا عن الاقامة في جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحي ومنزل
البركات ولذلك كرر قوما ووصفه في كل قرينة يبسون استحضارا لتلك الهيئة القبيحة
ومعنى لو كانوا يعلمون قد سبق في الحديث الثالث والذي يقتضي هذا المقام ان ينزل يعلمون منزلة
اللازم لينتفي عنهم العلم والمعرفة الكلية ولو ذهب مع ذلك الى معنى التمني لكان ابلغ لان التمني
طلب ما لا يمكن حصوله اي ليتهم كانوا من اهل العلم تغليظا وتشديدا العاشر ابو هريرة رضي
الله عنه قوله يعربه تو و قض اي ينزلها ويستوطنها باكل القرى اي يغلبها ويظهر عليها بمعنى
ان اهلها تغلب اهل سائر البلاد فيفتح منها يقال اكلنا بني فلان اي غلبناهم وظهرنا عليهم فان
الغالب المستولي على الشيء كالمفني له افناء الاكل اياه ويثرب من اسماء المدينة سميت باسم
واحد من العمالقة نزلها وكانت تدعى به قبل الاسلام فلما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم
كره ذلك لما فيه من ايهام معنى التثريب او غيره فبدله بطابة والمدينة ولذلك قال يقولون
ذلك والاسم الحقيق بان يدعى به هي المدينة وهي فعيلة من مدن بالمكان اذا اقام به واما

قلنا انه الحقيق بان يدعى بها لان التركيب يدل على التفخيم كقول الشاعر شعر هم القوم كل القوم
يا ام خالد اي هي المستحقة لان تتخذ دار الاقامة مح حكي عن عيسى بن دينار ان من سماها يثرب
كتبت عليه خطيئة وذلك لان التثريب هو التوبيخ والملامة وكان صلى الله عليه وسلم يحب
الاسم الحسن ويكره القبيح واما تسميتها في القران بيثرب فهي حكاية قول المنافقين والذين في
قلوبهم مرض اقول وتحقيق ذلك انما يتبين ببيان النظم فنقول وبالله التوفيق ان الله تعالى
سمى المدينة لكونها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان في قوله والذين تبوءوا الدار والايمان
وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستيطان والاقامة بها في هذا الحديث ووصفها بانها تاكل
القرى بمعنى ان الذين تبوءوها دارا وايمانا من الانصار ينصرون رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اعدايه ويفتحون ساير ما حولها من القرى والمدن حتى مشارق الارض ومغاربها ثم استانف
قول الحساد من اليهود والمنافقين بانهم يقولون انها يثرب توبيخا وتعييرا وانها ليست موضع اقامه
واستيطان للمؤمنين والحال بخلافه اذ هو موضع استقرار واستيطان لمثلي ومثل انصار ديني
لكي تخلي مثل اولئك الخبيثة الاشرار من اليهود الى اقاصي الشام ويستاصل شافة المنافقين
من اصلها كما ينفي الكير خبث الحديد وظهر من هذا ان من يحقر شان ما عظمها ومن وصف
ما سماه الله تعالى بالايمان بما لا يليق بها يستحق ان يسمى عاصيا بل هو كافر والله اعلم الحادي عشر
جابر رضي الله عنه قوله طابة نه انه صلى الله عليه وسلم امر ان يسمى بها وسماها طيبة وطابة
وهما تانيث طيب وطاب بمعنى الطيب وقيل هو من الطيب الطاهر لخلوصها من الشرك
وتطهيرها منه الثاني عشر جابر رضي الله عنه قوله بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم مح قالوا
ان هذا الاعرابي كان ممن هاجر وبايع النبي صلى الله عليه وسلم على المقام معه في المدينة
وقيل يحتمل ان يكون بيعته بعد فتح مكة وسقوط الهجرة وانما بايع للاسلام والصحيح الاول
وقالوا انما لم يقل بيعته لانه لا يجوز لمن اسلم ان يترك الاسلام ولا لمن هاجر الى النبي صلى الله
عليه وسلم للمقام عنده ان يترك الاقامة معه ويذهب الى وطنه وقوله ينصع بفتح اليآء والصاد
المهملة اي يصفو ويخلص ويتميز والناصع الصافي الخالص ولفظ جامع الاصول تنصع بالصاد
المهملة والنون وقال هكذا هو الرواية قوله كالكير تو كير الحداد هو المبني من الطين وقيل
الكير الزق والكور ما بني من الطين واصل الكلمة من الكور الزيادة ضموا الكاف على الاصل
في احدهما وكسروها في الاخر للفرق بين البنائين وخبثها مفتوحة الخاء والبآء ما تبرزه من
الجواهر المعدنية فيخلصها بما يميزه عنها من ذلك وروي مضمومة الخاء ساكنة البآء اي الشيء الخبيث
والاول اشبه لمناسبة الكير وانث ضمير الخبث لانه نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير
اليها وروي طيبها بكسر الطآء وضم البآء وروي بفتح الطآء وكسر اليآء المشددة وهي الرواية
الصحيحة وهو اقوم معنى لانه ذكر في مقابلة الخبث واية مناسبة بين الكير والطيب شبه

رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينه وما يصيب ساكنها من الجهد والبلآء بالكير وما يوقد عليه في
النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه ازكى ما كان واخلص
وكذلك المدينه ينفي شرارها بالحمى والوصب والجوع وتطهر خيارهم وتزكيهم الثالث عشر
ابو هريره رضي الله عنه قوله حتى ينفي المدينه شرارها يحتمل وجهين احدهما ان يكون ذلك في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم لان بعثته من اشراط الساعه وعلاماتها وثانيهما ان يكون في اخر الزمان
وخروج الدجال وذلك انه يقصد المدينه فترجف المدينه ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق
مح يحتمل ان يكون مختصا بزمن الدجال وان يكون في ازمنه متفرقه الرابع عشر ابو هريره رضي الله
عنه قوله على انقاب المدينه نه هي جمع قله للنقب وهو الطريق بين الجبلين قوله لا يدخلها جمله
مستانفه بيان لموجب استقرار الملايكه على الانقاب واستقرارهم عليها اما على المثل يعني ان الله
تعالى منعها ان تصيب اهلها او الحقيقه فيكون منع الطاعون عن دخول الانقاب على سبيل
التغليب الخامس عشر انس رضي الله عنه قوله الا سيطاوه الدجال حر ليس اي ليس بلد من البلاد
سكن الناس فيه وله شان الا سيدخله الدجال وقوله الا مكه مستثنى من المستثنى قوله السبخه
نه هي الارض التي يعلوها الملوحه ولا يكاد ينبت الا بعض الشجر وجمعها السباخ قوله باهلها الباء
يحتمل ان يكون سببيه اي تتزلزل وتضطرب بسبب اهلها لينفض اليه الدجال الكافر والمنافق
وان يكون حالا اي ترجف ملتبسه باهلها مظ ترجف المدينه باهلها اي تحركهم ويلقى ميل الدجال
في قلب من ليس بمومن خالص فعلى هذا الباء صله الفعل السادس عشر سعد رضي الله عنه قوله كما
ينماع نه اي يذوب ويجري ماع الشي يميع وانماع ينماع اذا ذاب وسال اقول وفيه معنى قوله
تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله شبه اهل المدينه مع وفور علمهم وصفاء قريحتهم بالماء وشبه
من يريد الكيد بهم بالملح لان نكايه كيدهم لما كانت راجعه اليهم شبهوا بالملح الذي يريد افساد الماء
فيذوب هو بنفسه فان قلت يلزم على هذا ان يكون اهل المدينه سبب فناهم قلت المراد مجرد الافناء
ولا يلزم في وجه التشبيه ان يكون شاملا لجميع اوصاف المشبه به نحوه قولهم النحو في الكلام كالملح في
الطعام مح يعني من اراد المكر بهم لا يمهله الله تعالى ولم يكن له سلطانا بل يذهبه عن قريب كما انقضى
شان من حاربها ايام بني اميه مثل مسلم بن عقبه فانه هلك في منصرفه عنها ثم هلاك ابن يزيد بن معويه
وغيرهما ممن صنع صنيعهما وقيل المراد من كادها اغتيالا وطلبا لغرتها في غفله فلا يتم له امره بخلاف
من اتاها جهارا السابع عشر انس رضي الله عنه قوله حركها حص الحركه بالدابه نحو الفرس والبغل
والحمار والوضع بالراحله اي بالناقه لان الوضع مختص به نه يقال وضع البعير يضع وضعا واوضعه
راكبه ايضاعا اذا حمله على سرعه السير اقول قوله من حبها نازع فيه اوضع وحرك وانشد في معناه
شعر اذا دنت المنازل زاد شوقي ۞ ولا سيما اذا ابدت الخيام ۞ فلح العز دون الحي شهر ۞ ورجع الطرف
دون السير عام ۞ الثامن عشر والتاسع عشر انس رضي الله عنه قوله هذا جبل يحبنا ونحبه نه هذا

محمود

محمول على المجاز اراد انه جبل يحبنا اهله ونحب اهله وهم الانصار ويجوز ان يكون من باب المجاز
الصريح اي انا نحب الجبل باهله لانه في ارض من نحب خط اراد به المدينه وسكانها كما قال تعالى واسال
القريه اي اهلها حس الاولى اجراوه على ظاهره ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبياء والاولياء
واهل الطاعه كما حنت الاسطوانه على مفارقته حتى سمع القوم حنينها الى ان سكنها النبي صلى الله عليه وسلم
وكما اخبر صلى الله عليه وسلم ان حجرا كان يسلم عليه قبل الوحي فلا ينكر ان يكون جبل احد وجميع
اجزآء المدينه كانت تحبه وتحن الى لقايه حال مفارقته اقول هذا هو المختار الذي لا محيد عنه وان
كان ما قاله الشيخ التوربشتي ولعله اراد بالجبل ارض المدينه كلها وانما خص الجبل بالذكر لانه اول
ما يبدو من اعلامها له وجه مناسبه بالحال لقوله في الحديث او لا طلع له احد وثانيا اللهم ان ابرهيم
حرم مكه الى آخره والى معنى الاول يلمح قول بلال شعر وهل يبدون لي شامه وطفيل ۞ ولبس
المتمني ظهور هذين الجبلين بل لانهما من اعلام مكه الفصل الثاني الاول سليمان قوله
ثيابه بدل اشتمال من الضمير في سلبه وتكريره وصف الحرم تاره بقوله في حرم المدينه الذي حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتاره بقوله حرم هذا الحرم دليل على انه اعتقد ان تحريمها كتحريم مكه قوله
دفعت اليكم مظ دفع الثمن اليهم تبرع منه عليهم لان السلب لو لم يكن جايزا للزمه ان يرد ما اخذ
واذا لم يلزمه رد ما اخذ لم يلزمه قيمته ايضا الثاني والثالث الزبير قوله ان صيد وج قيل انها
من ناحيه الطايف خط لست اعلم لتحريمه صلى الله عليه وسلم وجا معنى الا ان يكون على سبيل الحمى
لنوع من منافع المسلمين وقد يحتمل ان يكون على سبيل وقت معلوم وفي مده محصوره ثم نسخ كساير بلاد الحل
ذكر الشافعي انه لا يصاد فيه ولا يعضد شجره ولم يذكر فيه ضمانا وفي هذا المعنى النقيع حس حماه رسول
الله صلى الله عليه وسلم نظرا لعامه المسلمين لابل الصدقه ونعم الجزيه فيحوز الاصطياد فيه لان المقصود
منه منع الكلاء من العامه ولا يجوز بيع النقيع ولا بيع شي من اشجاره كالموقوف قوله حرم اي حرام وهما
لغتان كحل وحلال ومحرم حمى به على وجه التاكيد لقوله حرم وقوله لله متعلق بالتحريم اي حرم ذلك لله قوله
وقال الخطابي ايه النابت بحسب النقعه والتذكير بحسب البلد الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله فليمت
بها امره بالموت بها وليس ذلك من استطاعته بل هو الى الله تعالى لكنه امر بلزومها والاقامه بها
بحيث لا يفارقها فيكون ذلك سببا لان يموت فيها فاطلق المسبب واراد السبب كقوله تعالى فلا تموتن
الا وانتم مسلمون الخامس ابو هريره رضي الله عنه قوله المدينه لانها دار الهجره للنبي صلى الله عليه وسلم
وبها اقام وفيها دفن السادس جرير رضي الله عنه قوله اي هاولا نشف اي ظرف لنزلت مقدم عليه
للاستفهام وقنسرين بلد بالشام والجزيره جزيره بحر عمان الفصل الثالث الاول
والثاني انس رضي الله عنه قوله رعب المسيح مبالغه لان خوفه اذا لم يدخلها فهي بالطريق الاولى
ان لا يدخلها المخذول وبغيتنا لها نحوه قوله صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيره شهر قوله ضعفي
ما جعلت بمكه معناه ما سبق في الحديث الثالث من الفصل الاول في قوله بمثل ما دعاك لمكه ومثله

معه الثالث رجل قوله من زارني متعمدًا فيه وجهان احدهما ان لا يقصد غيرها وسمعت ان بعض
العارفين حين قصد حجة الاسلام لم يزر النبي صلى الله عليه وسلم وقال اتجرد للزيارة في اخرى فازورها
وثانيهما ان يقصدهما معًا وينوي الحجة والزيارة بحيث لا يشوبه شائبة من اعراض الدنيا ولو قصد مكة
فحسب فجهم على الزيارة اتفاقًا لا يكون متعمدًا الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله فزار الفاء ليست للتعقيب
لان من لم يعقب الزيارة بالحج لا يخرج من هذا الوعد بل هو للتفاوت في رتبتها كقولك خذ الافضل
فالافضل واعمل الاحسن فالاجمل وهذا التفسير يؤيد الوجه الثاني في الحديث السابق الخامس
يحيى قوله وقبر يحفر حال من الضمير في جالسًا لا من اسم كان لانه مختلف فيه والمخصوص بالذم في
قوله بئس مضجع المؤمن محذوف اي هذا قوله لم ارد هذا يعني ما اردت ان القبر بئس مضجع المؤمن
محذوف اي هذا قوله لم ارد هذا يعني ما اردت ان القبر بئس مضجع المؤمن مطلقًا بل اردت
ان موت المؤمن في الغربة شهيدًا خير من موته في فراشه وبلده فاجاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقوله لا مثل القتل اي ليس الموت بالمدينة مثل القتل في سبيل الله اي في الغربة بل هو افضل
واكمل فوضع قوله ما على الارض بقعة الى آخره موضع قوله بل هو افضل واكمل فاذن لا بمعنى
ليس واسمه محذوف ومثل القتل خبره السادس ابن عباس رضي الله عنهما قوله وقل عمرة في حجة اي
احسب صلوتك في هذا الوادي المبارك واعتدها بعمرة داخلة في حجة نه المعرف يحمل القول
عبارة عن جميع الافعال وقد سبق بحثه والله اعلم بالصواب

تم المجلد الاول من شرح المشكاة على يد الفقير
المحتاج الى عفو ربه الغفار ابرهيم
العطار وذلك في نهار الثالث
عشر محرم الحرام مفتتح
سنه احدى وتسعين
وسبعمائة هجريه
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلامه



